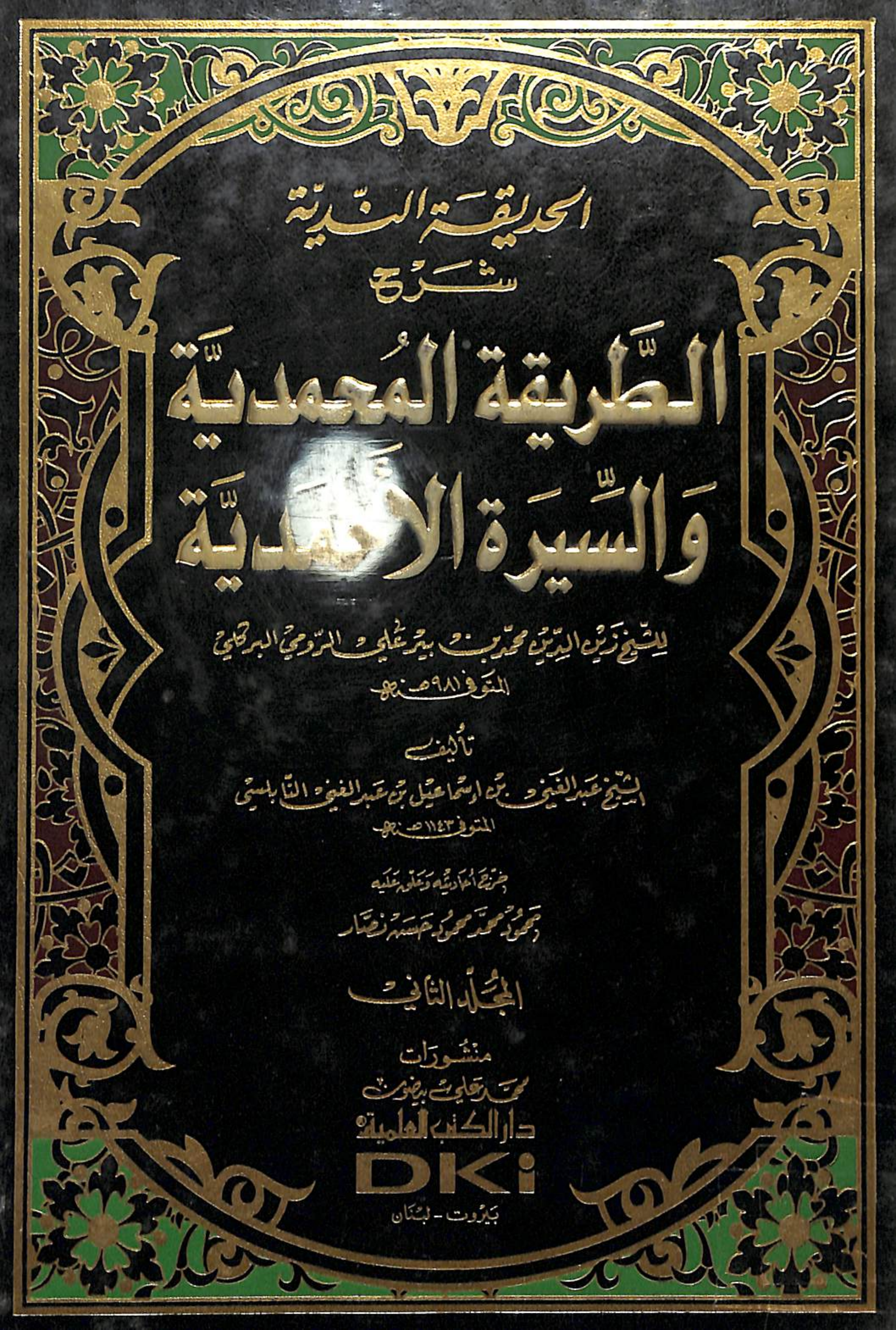

الحديقة الندية
شرح
الطريقة المحمدية
والسيرة الأحمدية
للشيخ زين الدين محمد بن بير علي الرومي البركلي
المتوفى ٩٨١ هـ
تأليف
الشيخ عبد الغني بن إسماعيل بن عبد الغني النابلسي
المتوفى ١١٤٣ هـ
خرج أحاديثه وعلق عليه
محمود محمد محمود حسن نصار
المجلد الثاني
منشورات
محمد علي بيضون
دار الكتب العلمية
DKi
بيروت - لبنان

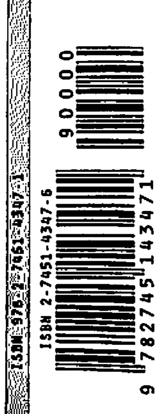
http://www.al-ilmiyah.com info@al-ilmiyah.com sales @al-ilmiyah.com baydoun@al-ilmiyah.com

Title : **Al-Ḥadiqah Al-Nadiyyah Šarḥ Al-Ṭariqa Al-Muḥammadiyyah wa Al-Sira Al-Aḥmadiyyah**	الكتاب : الحديقة الندية شرح الطريقة المحمدية والسيرة الأحمدية
Classification: Prophetic virtues	التصنيف : مناقب نبوية
Author : Abdul Ghani Annabulsi	المؤلف : الشيخ عبد الغني النابلسي
Editor : Mahmoud Mohammed Nasser	المحقق : محمود محمد محمود حسن نصار
Publisher : Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah - Beirut	الناشر : دار الكتب العلميــة - بيــروت
Pages : 2632 (5 volumes)	عدد الصفحات : 2632 (5 أجزاء)
Size : 17* 24	قياس الصفحات: 24 *17
Year : 2011 A.D -1432 H.	سنة الطباعة : 2011 م - 1432هـ
Printed in : Lebanon	بلد الطباعة : لبنـــان
Edition : 1st	الطبعة : الأولى



Aramoun, al-Quebbah,
Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Bldg.
Tel : +961 5 804 810/11/12
Fax: +961 5 804813
P.O.Box: 11-9424 Beirut-Lebanon,
Riyad al-Soloh Beirut 1107 2290

عرمون، القبة، مبنى دار الكتب العلمية
هاتف: ٨١٠/١١/١٢ ٨٠٤ ٥ ٩٦١+
فاكس: ٨٠٤٨١٣ ٥ ٩٦١+
ص.ب: ٩٤٢٤-١١ بيروت-لبنان
رياض الصلح-بيروت: ١١٠٧٢٢٩٠


ISBN 978-2-7451-4347-6

بسم الله الرحمن الرحيم

[العالم بجميع أجزائه وأفعال العباد مُحدَث مخلوق]

ص : (والعالم) . ش : بفتح اللام قال السعد : هو ما سوى الله تعالى من الموجودات مما يعلم به الصانع . يقال : عالم الأجسام وعالم الأعراض ، وعالم النبات ، وعالم الحيوان إلى غير ذلك . فتخرج صفات الله تعالى لأنها ليست غير الذات كما أنها ليست عينها . ص : (بجميع أجزائه) . ش : التي هي الجواهر الفردة والأعراض خلافًا للفلاسفة ، فإنهم أثبتوا العقول والنفوس المجردة عن المادة والهيولى .

ص : (و) ش : جميع . ص : (صفاته) . ش : من التركيب والبساطة وغير ذلك . ص : (ولو أفعال العباد) . ش : المكلفين وغيرهم من الإنسان وغيره فإنها من أجزاء العالم أيضًا . ص : (خيرها) . ش : أي الخير منها وهو ما وافق الشريعة المحمدية . ص : (وشرها) . ش : أي الشر منها وهو ما لم يوافق الشريعة المحمدية وكذلك الاختياري منها والاضطراري .

ص : (حادث) . ش : جميع ذلك على المعنى الذي يقصده أهل السنة وهو أنه خارج من العدم إلى الوجود بمعنى أنه كان معدومًا فوجد ، فإن الفلاسفة وإن أطلقوا القول بالحدوث لما سوى الله تعالى ، لكن بمعنى الاحتياج إلى الغير لا بمعنى سبق العدم عليه كما ذكره السعد . ص : (بخلق) . ش : أي إيجاد وتقدير . ص : (الله) . ش : تعالى .

قال في (القاموس) [1] : الخلق التقدير والخالق في صفاته تعالى المبدع للشيء المخترع على غير مثال سبق . ص : (لا خالق) . ش : لجميع ما ذكر .

ص : (غيره) . ش : سبحانه وتعالى . ص : (ولا طبيعة ولا سبب يؤثر في العالم أصلاً ، وتقديره) . ش : وتقديره معطوف على بخلق الله تعالى،

---

(١) القاموس المحيط (٢٣٦/٣ خلق) باب : القاف فصل الخاء .

أي : وحادث بتقدير الله تعالى أيضًا . ويقال له : القدر بالتحريك والقدر بالسكون أيضًا . وهو ما يقدره الله تعالى من القضاء . كذا في (الصحاح) [1] . وقال السعد : هو تحديد كل مخلوق بحده الذي يوجد عليه من حسن وقبح ونفع وضر وما يحويه من زمان ومكان . وما يترتب عليه من ثواب وعقاب . ص : **(وعلمه)** . ش : أي وبعلمه سبحانه أيضًا .

ص : **(وإرادته)** . ش : تعالى لجميع ذلك من الأزل وسبق بيان العلم والإرادة . ص : **(وقضائه)** . ش : جل وعلا لجميع ما ذكر وهو حكمه الأزلي بكل ما قدره في الأزل . فالتقدير يعين المحكوم به والقضاء هو الحكم بذلك المعين . فهما رتبتان للوصف الواحد الإلهي القديم الذي يستحيل عليه التغير والتبدل . فمن جهة أنه حكم على الماهيات بأوصافها الخاصة بها من مقدار ومخصوص وزمان ومكان . ونحو ذلك مما هو ثابت لها في حضرة العلم القديم يسمى تقديرًا وقدرًا . ص : **(وللعباد)** . ش : المكلفين بالأمر والنهي . ص : **(اختيارات)** . ش : جمع اختيار من اختار الشيء إذا انتقاه ؛ لأنهم ينتقون بنظر عقولهم ما يترجح عندهم فعله لغرض دنيوي أو أخروي ولا جبر لأحد في فعله الاختياري أصلاً . وإن كان الاختيار ليس موجودًا فيه بالاختيار لئلا يلزم التسلسل .

ص : **(لأفعالهم)** . ش : التي كلفهم الله تعالى بها وطلب منهم الإتيان بها في الخير والانكفاف عنها في الشر . ص : **(بها)** . ش : أي بسبب تلك الاختيارات المخلوقة لله تعالى فيهم . ص : **(يثابون)** . ش : أي يثيبهم الله تعالى يوم القيامة على ما صدر منهم من الخير مما خلقه الله تعالى منسوبًا إليهم بسبب خلق الله تعالى إرادتهم له . ص : **(وعليها)** . ش : أي لأجل تلك الاختيارات . ص : **(يعاقبون)** . ش أي يعاقبهم الله تعالى يوم القيامة حيث صدر منهم بها أفعالاً من الشر خلقها تعالى لهم منسوبة إليهم بسبب خلقه إرادتهم لها .

وحيث ثبت أن للإنسان اختيارًا خلقه الله تعالى فيه ، فقد انتفى مذهب الجبرية القائلين بأن الإنسان مجبور على فعل الخير والشر ، ثم إن ذلك الاختيار الذي خلقه الله تعالى في الإنسان يخلق الله تعالى عنده لا به ولا فيه ولا منه أفعال الخير والشر

---

(١) الصحاح (٢/٧٨٦ قدر) .

فينسبها للإنسان فيكون اختيار الإنسان المخلوق فيه بمنزلة يده المخلوقة له بحيث لا تأثير لذلك في شيء مطلقًا غير مجرد قبول صحة النسبة بخلق الله تعالى فيه صحة ذلك القبول . فانتفى مذهب القدرية القائلين بتأثير قدرة العبد في الخير والشر .

قال إمام الحرمين في (الإرشاد) (١) : اتفق سلف الأمة قبل ظهور البدع والأهواء واضطراب الآراء على أن الخالق المبدع رب العالمين ، ولا خالق سواه ولا مخترع إلا هو . وهذا مذهب أهل الحق فالحوادث كلها حدثت بقدرة الله تعالى ولا فرق بين ما تعلقت قدرة العباد به وبين ما تفرد الرب تعالى بالاقتدار عليه . ويخرج من مضمون هذا الأصل إن كان غير مقدور لقادر فالله تعالى قادر عليه وهو مخترعه ومنشئه .

ص : (والحسن منها) . ش : أي من أفعال العباد وهو الموافق لما أذن الله تعالى به في الشرع . ص : (برضاء الله تعالى) . ش : أي يرضى تعالى بفعله من العبد أو يرضى عن العبد فيخلق ذلك له . والرضا ترك الاعتراض وفسره بعضهم بالإرادة من غير اعتراض ويرادفه المحبة . وهذا في المحبة القديمة وأما المحبة الحادثة فهي ميل النفس إلى الشيء لكمال أدركته فيه بحيث يحملها على ما يقرب إليه . ذكره اللقاني ، وعلى هذا فيكون قوله بعده .

ص : (ومحبته) . ش : تأكيدًا للرضاء بمرادفه أي بمحبته تعالى لذلك النوع من الأفعال ، أو للعبد فيخلق له ذلك النوع من الأفعال . قال ابن أقبرس في (فتح الصفا شرح الشفا) : محبة الله تعالى للخلق مؤولة قطعًا . وقال : لأنه لا يكون عن سبيل القلب ولا النفس ولا من رؤية الطاعة له ولا من سبب من جنس الأسباب الموجبة لمحاب الخلق ، بل كل صفة من أوصاف الله تعالى من العلم والقدرة والإرادة وغيرها وإن اتفقت في أسماء صفات خلقه فلا يشبه حقيقتها حقيقة أوصاف الخالق حتى الوجود الذي يعم الخالق والمخلوق جميعًا ؛ وذلك لأن وجود الخلق من عدم ووجود الخالق واجب لذاته ووجود كل ما سواه مستفاد منه . ومن دقق النظر علم أنه ليس في الكون إلا الله تعالى وأفعاله له منه، وأنه ليس في الوجود شيء ثابت إلا هو وحده

(١) الإرشاد في الكلام (للإمام أبي المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني الشهير بإمام الحرمين المتوفى سنة ثمان وسبعين وأربعمائة شرحه تلميذه أبو القاسم سلمان (سليمان) بن ناصر الأنصاري المتوفى سنة اثنتي عشرة وخمسمائة) . [كشف الظنون (٦٨/١)] .

لا شريك له . وقرأ بعضهم على الشيخ سعيد بن أبي الخير [١] قوله تعالى : ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ [٢] ، فقال : الحق يحبهم لأنه لا يحب إلا نفسه . على معنى أنه ليس في الكون إلا هو وما سواه فهو من صنعه والصانع إذا مدح صنعته فقد مدح نفسه . فإذا لا يتجاوز نفسه لأن نفسه قائمة بنفسه وما سواه قائم به . فهو لا يحب إلا نفسه . اهـ . فمحبة الله تعالى لبعض الأعمال والأشخاص محبة منه تعالى لمصنوعاته المتقنة المحكمة وجميع مصنوعاته متقنة محكمة . فلا باعث حينئذ لمحبته ولا غرض له فيها أصلاً بل ذلك مجرد فضل منه تعالى على ذلك المصنوع . وكذلك بغضه تعالى لبعض الأعمال والأشخاص عدل منه تعالى من غير علة ولا غرض .

ص : **(والقبيح منها)** . ش : أي من أفعال العباد وهو غير الموافق لما أذن الله به . ص : **(ليس صادرًا)** . ش : من المكلفين . ص : **(بهما)** . ش : أي بسبب رضاء الله تعالى ومحبته بل بغضه سبحانه وكراهته . قال ابن أقبرس (شرح الشفا) : اعلم أن ههنا قاعدة شريفة ينبغي أن تعلم وهي أن الأغراض النفسانية كالفرح والرحمة والسرور والحياء والمكر والخداع والاستهزاء لها أوائل وغايات . فإذا وصف الله بشيء منها كان محمولاً على الغايات لا على البدايات ، مثلاً : الغضب كيفية تعرض للنفس ، بسببها يغلي الدم وتتحرك الروح إلى خارج دفعًا للمكروه وطلبًا للانتقام فابتداؤه الدم وحركة الروح وغايته الانتقام من المغضوب عليه فهو في حق الله تعالى محمول على إرادة الانتقام إذ إطلاقه عليه بحسب الابتداء محال والحياء له أول وهو الانكسار يحصل في النفس وله غرض وهو ترك الفعل . فإذا أطلق على الله تعالى حمل على ترك الفعل لا على الابتداء لأنه محال عليه تعالى . وعلى هذا فقس فهي قاعدة كلية وضابط لطيف فاعلمه .

---

(١) أبو الخير سعيد بن عبد الله الحريري الجلالي ، نجم الدين الذهلي . قال الصلاح الصفدي في (تاريخه) : الحافظ الإمام العالم ، نشأ ببغداد ، وارتحل إلى مصر ، وأقام بدمشق ، وعمل في الحديث عملاً جيدًا ليس اليوم في الشام مثله في التراجم وأسماء الرجال ، وهو حافظ الشام بعد الذهبي . وله تواليف منها (تفنت الأكباد في واقعة بغداد) . ولد سنة اثنتي عشرة وسبعمائة ، ومات في خامس عشر ذي القعدة سنة تسع وأربعين وسبعمائة بالطاعون .

انظر ترجمته : طبقات الحفاظ ص (٥٢٥) رقم (١١٥٥) ، ذيل تذكرة الحفاظ (٣٥٦) .

(٢) سورة [المائدة : ٥٤] .

ص : **(والثواب)** . ش : يوم القيامة للمؤمنين المطيعين . ص : **(فضل)** . ش: أي إحسان وإنعام . ص : **(من الله تعالى)** . ش : على عباده . ص : **(والعقاب)** . ش : للكافرين ومن يشاء من العاصين . ص : **(عدل)** . ش : منه تعالى في عباده أي : إنصاف وعدم ظلم وجور . ص : **(من غير إيجاب)** . ش : من أحد عليه تعالى شيئًا من ذلك . ص : **(ولا وجوب عليه)** . ش : تعالى بمقتضى ربوبيته ومربوبية غيره له . ص : **(سبحانه ولا استحقاق من العبد)** . ش: لشيء من ذلك أصلاً وذكرنا فيما تقدم أنه قال الأصبهاني في (شرح الطوالع) (١) :

---

(١) (طوالع الأنوار) مختصر في الكلام للقاضي عبد الله بن عمر البيضاوي المتوفى سنة (٦٨٥) أوله : الحمد لمن وجب وجوده ... إلخ وهو متن متين اعتنى العلماء في شأنه . فصنف عليه أبو الثناء شمس الدين محمود بن عبد الرحمن الأصفهاني شرحًا نافعًا توفى سنة ٧٤٩ وهو مشهور متداول بين الطالبين ألفه للملك الناصر محمد بن قلاوون . أوله الحمد لله الذي توحد بوجوب الوجود ودوام البقاء ... إلخ . سماه : (مطالع الأنظار) ، وعليه حاشية للمولى مصلح الدين محمد اللارى المتوفى سنة (٩٧٩) وللمولى حميد الدين بن أفضل الدين الحسيني والمعروف (بابن أفضل) أوله : الحمد لله على نواله ... إلخ المتوفى سنة (٩٠٨) ، وهي مقبولة متداولة إلى مباحث الأعراض .
وللسيد الشريف علي بن محمد الجرجاني أيضًا حاشية توفى (٨١٦) وهو مستغن عن التعريف .
وشرح المولى عصام الدين إبراهيم بن محمد الإسفراييني المتوفى سنة (٩٤٣) ، وهمام الدين ... الكلناري والقاضي البرهان عبيد الله بن محمد العبيدلي الشريف الفرغاني قاضي تبريز المعروف بالعبري المتوفى سنة (٧٤٣) أوله أحمد الله حمدًا يتقاصر عن إدراك غايته عقول العقلاء ... إلخ ألفه شهاب الدين مبارك شاه ، وأحمد بن يوسف السندي الحصكيفي ، ومحيي الدين محمد المعروف بطبل باز المتوفى سنة ٩٠٦ ، وحاجى باشا الأيدبني ، وهو شرح مجرد بالقول سماه مسالك الكلام في مسائل الكلام نقل فيه من فوائد الشارحين ، وتصانيف المحققين ما قرع سمعه وأعجب ذهنه وغير ما رأى فيه تطويلاً أو تقصيرًا أو خللاً مع الضميمة من بنات أفكاره، أوله : تعالى ذاتك يا واجب الوجود عن الفناء والعدم ... إلخ ألفه للأمير عيسى بن محمد بن آيدين .
وشرح أوله المولى أحمد بن مصطفى الطاشكبري زاده المتوفى ٩٦٩ . وشرحه عبد الصمد بن محمود الفارقي شرحًا بسيطًا فرغ من تحريره وتبييضه في عاشر صفر سنة (٧٠٧) ، وعلق المولى أفضل زاده على شرح الأصفهاني في تعليقة حسنة ، وشرحه شمس الدين الآملي وسماه تنقيح الأفكار ، وعلى الأصفهاني في حاشيته للعلامة أبي القاسم بن أبي بكر الليثي أولها حمدًا لمن تلألأ على صفحات الكائنات ... إلخ .
[كشف الظنون (٢/١١١٦ ، ١١١٧)] .

وأما أصحابنا فقالوا : الثواب على الطاعة فضل من الله تعالى . والعقاب على المعصية عدل منه . وعمل الطاعة دليل على حصول الثواب . وفعل المعصية علامة العقاب ولا يكون الثواب على الطاعة واجبًا على الله تعالى . ولا العقاب على المعصية لأنه لا يجب على الله تعالى شيء وكل ميسر لما خلق له . فالمطيع موفق ميسر لما خلق له وهو الطاعة . والعاصي ميسر لما خلق له وهي المعصية . وليس للعبد في ذلك تأثير ، والله مخلد المؤمن الموفق للطاعات في جناته وفاء بوعده . قال عز من قائل :﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلاً ،خَالِدِينَ فِيهَا لاَ يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلاً﴾ (١) . ويعذب الكافر المعاند المعرض عن الحق في نيرانه أبدًا بمقتضى وعيده ؛ في قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ﴾ (٢) . وقال السعد في (شرح المقاصد) : طاعة العبد وإن كثرت لا تفي بشكر بعض ما أنعم الله تعالى عليه ، فكيف يتصور استحقاق عوض عليها ؟! ولو استحق العبد بشكره الواجب عوضًا لاستحق الرب على ما يوليه من الثواب عوضًا . وكذا العبد على خدمته لسيده الذي يقوم بمؤنته وإزاحة علله . والولد على خدمته لأبيه الذي يربيه . وعلى مراعاته وتوخي مرضاته . وأيضًا لو وجب الثواب والعقاب بطريق الاستحقاق ، لزم أن يثاب من واظب طول عُمره على الطاعات وارتد والعياذ بالله في آخر الحياة . وأن يعاقب من أصر دهرًا على كفره وأخلص الإيمان في آخر عمره . ضرورة تحقق الوجوب والاستحقاق ، واللازم باطل بالاتفاق كما مر .

ص : **(والاستطاعة)** . ش : التي يوجد بها الفعل في الخارج . ص : **(مع الفعل)** . ش : المأمور به أو المنهى عنه أو المباح أي المقارنة له ، لا متقدمة عليه ولا متأخرة عنه . وهي حقيقة القدرة التي بها يكون الفعل لأنها عرض يخلقه الله تعالى في الحيوان يفعل بها الأفعال الاختيارية . والجمهور على أنها شرط لأداء الفعل شرعًا . ص : **(وتطلق)** . ش : أي الاستطاعة المذكورة . ص : **(على سلامة الأسباب)** . ش : التي بها حصول الأمر المكلف به كأسباب العادات وأسباب

(١) سورة [الكهف : ١٠٧] .
(٢) سورة [البينة : ٦] .

العبادات من حيث ما هو خارج عن ذات المكلف . ص : (و) . ش : سلامة . ص : (الآلات) . ش : التي تتأتى بها تلك الأسباب ؛ كالحواس ، والجوارح ، والأعضاء من حيث ذات المكلف .

والحاصل أن الاستطاعة تطلق بإزاء معنيين . المعنى الأول : القدرة التي يوجد بسببها الفعل ويحصل في الخارج وهي لا تتصور إلا مقارنة له ، لأنها عرض يستحيل بقاؤه ، فلو كانت قبله انعدمت عنده لامتناع بقاء الأعراض فيلزم أن يحصل بدونها فيلزم الجبر . وهو ممتنع . وإن كانت بعده فكذلك أيضًا فلم يبق إلا المقارنة ولا يتصور أن يكون شرطًا للتكليف الشرعي لأنه قبل الفعل ، وهي مقارنة للفعل فيلزم تكليف غير المستطيع . والمعنى الثاني سلامة الأسباب والآلات وهي قبل الظل وقبل الاستطاعة بالمعنى الأول .

ص : (وصحة التكليف) . ش : بالأحكام الشرعية . ص : (تعتمد) . ش : من جهة الشارع . ص : (عليها) . ش : أي على الاستطاعة بهذا المعنى الثاني لا الاستطاعة بالمعنى الأول . فلا يكلف الله تعالى أحدًا إلا إذا كانت أسباب عاداته وعباداته مهيئة قابلة لاستعمالها والآلة سالمة قابلة للاستعانة بها سواء وجدت فيه القدرة التي يتيسر بها وجود الفعل أو لم توجد .

ص (ولا يكلف) . ش : بالبناء للمفعول أي لا يكلف الله تعالى . ص : (العبد) . ش : العاقل البالغ . ص : (بما ليس في وسعه) . ش : أي طاقته وقدرته واستطاعته . والوسع هنا معناه الاستطاعة بالمعنى الثاني وهي سلامة الأسباب ، والآلات دونها بالمعنى الأول . والمراد أنه تعالى لا يكلف بالأحكام إلا من تهيأت عنده أسبابها وسلمت آلاتها فهو المكلف بها . وهذا معنى إقداره عليها وانتفاء الجبر عنه والعجز والقهر . كما قال تعالى : ﴿لاَ يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا﴾ (١) .

قال السعد في عدم تكليف العبد بما ليس في وسعه سواء كان ممتنعًا في نفسه كجمع الضدين ، أو ممكنًا كخلق الجسم وأما ما يمتنع بناء على أن الله تعالى علم خلافه وأراد خلافه كإيمان الكافر وطاعة العاصي ، فلا نزاع في وقوع التكليف به لكونه مقدور المكلف بالنظر إلى نفسه ، ثم عدم التكليف بما ليس في الوسع متفق عليه لقوله

---

(١) سورة [البقرة : ٢٨٦] .

تعالى : ﴿لاَ يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا﴾ . وإنما النزاع في الجواز فمنعه المعتزلة بناء على القبح العقلي وجوزه الأشعري لأنه لا يقبح من الله تعالى شيء .

ص : (والمقتول ميت بأجله) . ش : الذي قدره الله تعالى له ، لأن الله تعالى حكم بآجال العباد على ما علم من غير تردد . قال تعالى : ﴿ إِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ فَلاَ يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلاَ يَسْتَقْدِمُونَ﴾ والأجل قد يكون قتلاً أو بمرض أو غيره . وكل ذلك بتقدير الله تعالى ووجوب القصاص والضمان على القاتل حكم شرعي لا مدخل للعقل فيه . وذلك بسبب ارتكابه المنهي عنه وكسبه الفعل الذي يخلق الله تعالى عقيبه الموت بطريق جري العادة .

ص: (والأجل واحد). ش: لا كما زعم الكعبي من المعتزلة أن للمقتول أجلين القتل والموت وأنه لو لم يقتل لعاش إلى أجله الذي هو الموت. ولا كما زعمت الفلاسفة أن للحيوان أجلاً طبيعيًا وهو وقت موته بتحلل رطوبته وانتفاء حرارته الغريزيتين وآجالاً اخترامية بحسب الآفات والأمراض . وفي (شرح الجزايرية) للسنوسي: الأجل عرفًا هو منتهى زمن الحياة وسمي أجلاً لأنه الوقت المقدر للموت ، كالأوقات المقدرة لقبض الديون ونحوها . فمن قُتِل فأجله عند أهل الحق هو ما علم الله موته فيه وهو وقت قتله . واستدل أهل الحق على ذلك ، بأن علم الله تعالى أزلاً بالمعلومات على ما هي عليه . فيلزم أن يكون الأجل المقدر لموت كل حي واحد لا يمكن فيه التبدل إذ تقديره إنما هو على وفق علم الله تعالى وعلمه يستحيل عليه التخلف .

ص : (والحرام) . ش : وهو ما نص الله تعالى عليه أو رسوله عليه السلام أو أجمع المسلمون على امتناع تناوله بعينه أو جنسه أو اقتضى القياس الجلي ذلك ، أو ورد فيه حدٌّ أو تعزيرٌ أو وعيدٌ شديد غير مؤول سواء كان تحريمه لمفسدة أو مضرة خفية كالزنا ، ومذكى المجوس ، أو لمفسدة ومضرة واضحة كالسهم والخمر فإن المنتفع به إما معدن أو نبات أو حيوان وتوابعه ، فالمعادن بأسرها حلال إلا الضار منها على أنه لا يختص بها بل لو ضر العسل بعض أرباب الأمزجة الحارة حرام عليه أكله والنبات كذلك إلا ما أزال الحياة كالسم أو العقل كالخمر وسائر المسكرات . قال بعضهم والمخدرات كالحشيشة والأفيون والبنج ، وكذا جَوزة الطيب . وأما الحيوان فكل ما ورد النص على أكله فهو حلال كالبقر والغنم والإبل وكل ما ورد النص على عدم أكله

فهو حرام وما لا نص فيه يرجع فيه إلى ذوي الطباع السليمة من العرب . فما استخبثوه فهو حرام وما لا فحلال . كذا ذكره اللقاني في شرح جوهرته .

ص : **(رزق)** . ش : بالكسر في الأصل مصدر سمي به الشيء المرزوق وأما بالفتح فهو مصدر . ص : **(وكل)** . ش : أي كل واحد من الناس والحيوان وغيرهما . ص : **(يستوفي)** . ش : أي يتناول ويستعمل . ص : **(رزق نفسه)** . ش : الذي قدره الله تعالى له من الأزل . ص : **(لا)** . ش : يتصور أن أحدًا . ص : **(يأكل رزق غيره)** . ش : أصلاً . ص : **(ولا)** . ش : مصور أن يأكل . ص : **(غيره رزقه)** . ش : وإلا لتغير مقدور الله تعالى ولم يجر على طبق مراده سبحانه وهو محال . والحاصل أن الرزق عند أهل السنة والجماعة كل ما انتفع به الحيوان سواء كان حلالاً أو حرامًا أو شبهة . قال إمام الحرمين في (الإرشاد) : الرزق يتعلق بمرزوق تعلق النعمة بمنعم عليه ، والذي صح عندنا في معنى الرزق أن كل ما انتفع به منتفع فهو رزقه ولا فرق بين أن يكون متعديًا بانتفاعه ، وبين أن لا يكون متعديًا به ثم الرزق ينقسم إلى المحظور والمباح . وإلا فإن من اغتذى بالحرام طول عمره وانصرفت انتفاعاته إلى الجهات المحظورة من كل وجه : يلزم أن يقال : لم يدر عليه من الله رزق وما رزق الله قط . وتلك عظيمة لا ينتحلها متدين .

ص : **(وعذاب)** . ش : مبتدأ وما بعده معطوفات عليه والخبر قوله فيما سيأتي: كله حق . ص : **(القبر)** . ش : قيد القبر جرى على الغالب أو قبر كل إنسان بحسبه .

وقال العلماء : عذاب القبر هو عذاب البرزخ . أضيف إلى القبر لأنه الغالب وإلا فكل ميت أراد الله تعذيبه ناله ما أراد الله به قُبِر أو لم يقبر ولو صلب أو غرق في بحر أو أكلته الدواب أو حرق حتى صار رمادًا وذرى في الريح ، ومحله الروح والبدن باتفاق أهل السنة . وكذا القول في النعيم قاله اللقاني . ص : **(للكافرين)** . ش : أي الكائن لهم كلهم . ص : **(ولبعض عصاة المؤمنين)** . ش : ممن مات قبل التوبة ولم يشأ الله تعالى أن يغفر له . وأما من شاء له المغفرة فلا يعذبه كما قال تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ (١) .

---

(١) سورة [النساء : ٤٨] .

وقال اللقاني : ولا يختص عذاب القبر بكافر ولا منافق بل قد يكون لعصاة المؤمنين كما لا يختص بهذه الأمة أيضًا .

وقال القزويني في حاشية (شرح العضد) للجلال الدواني في الاستدلال على ذلك لقوله تعالى : ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا﴾ الآية (١) حيث عطف عذاب القيامة على عرض النار غدوًا وعشيا إذ منه يعلم أنه غيره . ولما كان نزول الآية في شأن الموتى علم أن لهم عذابًا غير عذاب يوم القيامة وهو ليس إلا عذاب القبر هذا . وأنت تعلم أنه يدل على عذاب القبر للكافرين دون المؤمنين ، لأن الكلام فيهم لا في المؤمنين ، فتأمل قوله تعالى : ﴿رَبَّنَا أَمَتَّنَا اثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ﴾ (٢) . على تقدير تمامه دليلاً يثبت عذاب القبر في حق المؤمنين دون الكافرين اهـ . فمجموع الآيتين يثبت بهما عذاب للكافرين والمؤمنين ، وهو المطلوب ، والمراد بالإماتتين : إماتة في الدنيا قبل القبر ، وإماتة في القبر بعد السؤال . وبالإحياءين ؛ إحياء الدنيا قبل الموت ، وإحياء في القبر للسؤال .

وقال تعالى في قوم نوح عليه السلام : ﴿أُغْرِقُوا فَأُدْخِلُوا نَارًا﴾ (٣) . والفاء للتعقيب فإدخال النار عقيب الإغراق قبل البعث ، فإن الإدخال في النار بعد البعث لا يكون عقيب الإغراق . وقال النبي ﷺ: (استنزهوا من البول . فإن عامة عذاب القبر منه) (٤) .

ص : **(وتنعيم أهل الطاعة)** ش : من المؤمنين . ص : **(فيه)** . ش : أي القبر يعني كائن ذلك فيه . ص : **(بما)** . ش : أي بالوصف الذي . ص : **(يعلمه الله تعالى ويريده)** ش : للعبد المؤمن كما قال ﷺ : (القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النيران) (٥) . وكما تقدم في عذاب القبر يقال في نعيمه سواء قبر

---

(١) سورة [غافر : ٤٦] .
(٢) سورة [غافر : ١١] .
(٣) سورة [نوح : ٢٥] .
(٤) أخرجه الدارقطني في سننه (١٢٨/١) كتاب : الطهارة باب : نجاسة البول والأمر بالتنزه منه والحكم في بول ما يؤكل لحمه (٢) . - الزيلعي في نصب الراية (١٢٨/١) كتاب : الطهارات .
(٥) عزاه الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٦/٣) باب : خطاب القبر : للطبراني في المعجم الأوسط ...=

العبد أو لم يقبر حتى لو صلب أو غرق في بحر أو أكلته الدواب أو حرق وكان مؤمنًا مطيعًا كان له نعيم القبر لروحه وجسده جميعًا . وقيل : إن التنعيم والتعذيب إنما هو على الروح وحده ويجوز أن يكون معه جزء من البدن . ص : **(وسؤال منكر ونكير)** . ش : بفتح كاف الأول وهما ضد المعروف سميا به لأنهما لا يشبه خلقهما خلقًا آدميًا ولا ملكًا ولا غيرهما . وهما أسودان أزرقان جعلهما الله تعالى نكرة للمؤمن ليبصره ويثبته ، وعذابًا على غيره . ذكره المناوي في (شرح الجامع الصغير) وتفصيل الكلام في سؤال القبر ذكرناه في (المطالب الوفية) .

ص : **(والبعث)** . ش : وهو مشتق من بعثت الشيء من مكانه إذا أثرته وهو إعادة الموتى من قبورهم كما كانوا في الدنيا أرواحًا وأجسادًا . ص : **(والوزن)** . ش : وهو مساواة شيء بآخر بآلة مخصوصة ، قال اللقاني : توزن حقائق الأعمال وذواتها بأن يجعل الله سبحانه تلك الأعمال أجسامًا نورانية في الحسنات وظلمانية في السيئات، ثم تطرح تلك الأجسام في الميزان الأولى في اليمين ، والثانية في الشمال . وفي (شرح الشيبانية) للشيخ علوان الحمري : ومذهب أهل السنة أن أقوال بني آدم وأفعالهم توزن باعتبار أن الله تعالى يخلق من أعراضها أجرامًا وأجسامًا أو باعتبار الصحف المكتوبة المشتملة على الحسنات والسيئات . وقيل : توزن الأشخاص . وفي (بحر الكلام) قال بعضهم : يوزن العبد مع عمله .

ص : **(والكتاب)** . ش : الذي كتبته الملائكة الحفظة على المكلف في الدنيا بجميع ما فعله ، وقيل : الذي كتب في القبر بناء على حديث رومان الضعيف ولا ينافي هذا أن الملائكة ترفع لكل عبد في كل يوم وليلة صحيفة . إما لوصلها كلها ، فتصير صحيفة واحدة ، يعني كتابًا واحدًا . وإما بنسخ ما في جميعها في واحدة كما صرح به الغزالي . وقال اللقاني : فإن قلت : دلت الآيات على أن المؤمن الطائع يأخذ كتابه بيمينه ، والكافر يأخذه بشماله فما حكم المؤمن الفاسق الذي مات على فسقه دون توبة ؟ .

قلت : جزم الماوردي بأن المشهور أنه يأخذ كتابه بيمينه . ثم حكى قولاً بالوقف ،

= وقال : وفيه محمد بن أيوب بن سويد وهو ضعيف . وعزاه السيوطي للبيهقي في كتاب عذاب القبر عن ابن عمر ، كنز العمال (٦٠٣/١٥) رقم (٤٢٣٩٧) .

قال : ولا قائل بأنه يأخذه بشماله . وقال يوسف بن عمر : اختلف في عصاة المؤمنين فقيل : يأخذون كتبهم بيمينهم . وقيل : بشمالهم . واختلف الأولون فقيل : يأخذونها قبل الدخول في النار . ويكون ذلك علامة على عدم خلودهم فيها . وقيل : يأخذونها بعد الخروج منها . ومن أهل العلم من توقف فيهم لتعارض النصوص .

ص : **(والسؤال)** . ش : أي سؤال الله تعالى عباده المكلفين يوم القيامة وهو حسابهم . وقد اختلف العلماء في معنى كونه تعالى محاسبًا عباده على ثلاثة أقوال : **أحدها** : أنه تعالى يعلمهم ما لهم وما عليهم . قال الفخر الرازي : بأن يخلق الله سبحانه في قلوبهم علومًا ضرورية بمقادير أعمالهم من الثواب والعقاب ، **وثانيها** ونقل عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن الله يوقف عباده بين يديه ويؤتيهم كتب أعمالهم فيها سيئاتهم وحسناتهم ، فيقول : هذه سيئاتكم وقد تجاوزت عنها . وهذه حسناتكم وقد ضاعفتها لكم . **وثالثها** : أن يكلم الله تعالى عباده في شأن أعمالهم وكيفية ما لها من الثواب والعقاب . قال الفخر : إما بأن يسمعوا كلامه القديم أو يسمعوا صوتًا يدل عليه ، يتولى تعالى حساب خلقه في أذن كل واحد من المكلفين أو في محل يقرب من أذنه بحيث لا تبلغ قوة ذلك الصوت منع الغير من سماع ما كلف به . ولا شك في صحة شهادة الآثار الصحيحة له .

واعلم أن كيفيات الحساب مختلفة وأحواله متباينة فمنه اليسير ومنه العسير ومنه السر ومنه الجهر ومنه التكريم ومنه التوبيخ ومنه الفضل ومنه العدل .

ص : **(والحوض)** . ش : واحد الأحواض والحياض وهو معروف من حاضت المرأة ، سال دمها . لأن الماء يسيل إليه أو من حاض الماء جمعه . أشار إليه في (القاموس) (١) . والمراد هنا جسم مخصوص طوله وعرضه سواء يشعب فيه ميزابان من الجنة . ذكره اللقاني ، وهو حوض رسول الله محمد ﷺ الذي يكون يوم القيامة .

وفي (شرح الجامع الصغير) للمناوي : قال القرطبي : لكل نبي حوض إلا صالح عليه السلام فإن حوضه ضرع ناقته . وقال : ولم أقف على ما يدل عليه أو يشهد له . لكن هذا الحديث أعني قوله عليه السلام : (إن لكل نبي حوضًا وإنهم يتباهون أيهم

---

(١) القاموس المحيط (٣٤١/٢) باب : الضاد فصل الحاء .

أكثر وارده . وإني أرجو أن أكون أكثرهم وارده) (١) . صريح في أن الحوض ليس من الخصائص المحمدية لكن اشتهر الاختصاص فالمختص بنبينا ﷺ الكوثر الذي يصب من مائه في حوضه فإنه لم ينقل نظيره لغيره . وقال السنوسي في (شرح الجزايرية) : إن الحوض ثابت بإجماع أهل السنة ، والأحاديث الصحيحة المستفيضة شاهدة بذلك وهو حوض - كما وصفه ﷺ - ماؤه أشد بياضًا من اللبن وأحلى من العسل يصب فيه ميزابان من الكوثر عليه من الأواني عدد نجوم السماء حافاته ورائحته المسك وحصباؤه اللؤلؤ . لا يظمأ من شرب منه أبدًا . ويزاد عنه من بدّل وغير .

ص : **(والصراط)** . ش : وهو لغة الطريق الواضح ولغاته الصاد والسين المهملتان والزاي ، وشرعًا : كما قال السنوسي في (شرح الجزايرية) : الصراط جسر ممدود على متن جهنم ، يرده الأولون والآخرون ، لا طريق للجنة إلا عليه وهو أدق من الشعر ، وأحد من السيف على ما ورد به (الحديث الصحيح) (٢) . وأجمع عليه أهل السنة .

وفي (شرح الشيبانية) لابن قاضي عجلون : وأما الصراط فهو جسر ممدود على متن جهنم يمر عليه جميع الخلائق والنبي ﷺ قائم يقول : يا رب سَلِّمْ سَلِّمْ وهو أدق من الشعر وأحد من السيف على ما ورد في الحديث الصحيح (٣) . والناس في جوازه متفاوتون على حسب إيمانهم وأعمالهم . والله تعالى يسهل الطريق على من أراد . كما جاء في الخبر أن (٤) منهم من يمر كالبرق الخاطف ومنهم من يمر كالريح ومنهم من يمر كالجواد ومنهم من يجري على رجليه ومنهم من يجري على وجهه . وروى أيضًا أنه يكون على بعض الناس أدق من الشعر وعلى بعض مثل الوادي الواسع .

ص : **(وشفاعة)** . ش : وهي لغة الوسيلة والطلب ، وعُرْفًا : سؤال الخير للغير

---

(١) أخرجه : الترمذي كتاب : صفة القيامة والرقائق والورع ، باب : ما جاء في صفة الحوض (٢٤٤٣) .

(٢) أخرجه مسلم كتاب : الإيمان باب : معرفة طريق الرؤية ٢٩٩- (١٨٢) ، الترمذي كتاب : صفة الجنة ، باب : ما جاء في خلود أهل الجنة وأهل النار (٢٥٥٧) .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (١٦٩/١) ١- كتاب : الإيمان ٨١- باب : معرفة طريق الرؤية رقم ٣٠٢ - (١٨٣) عن أبي سعيد الخدري مطولاً ، أحمد في المسند (١٠١/٦) .

(٤) انظر التخريج المتقدم .

من الشفع ضد الوتر كأن الشافع ضم سؤاله إلى سؤال المشفوع له من شفع يشفع بفتح العين ، فيما قاله اللقاني .

ص : (الرسل) . ش : أي رسل الله عليهم الصلاة والسلام من الأنبياء والملائكة أيضًا فإنهم رسل الله . ص : (والأخيار) . ش : جمع خَيِّر بالتشديد وهو ذو الخير وهم العلماء والأولياء والصالحون كما ورد في الأخبار والأحاديث الصحيحة الدالة على ذلك . وأجمع عليه أهل السنة وعلماء النقل . فعن ابن ماجه عن عثمان بن عفان رضي الله عنه (يُشَفَّعُ يوم القيامة ثلاث : الأنبياء ثم العلماء ثم الشهداء) [١] .

وفي رواية لأبي الزعراء عن عبد الله : ثم يأذن الله في الشفاعة ، فيقوم روح القدس جبريل ثم يقوم إبراهيم ثم يقوم عيسى أو موسى - الشك من أبي الزعرا الراوي عن عبد الله - ثم يقوم نبيكم رابعًا فيشفع لا يشفع أحد من بعده في أكثر مما يشفع وهو المقام المحمود الذي قال الله تعالى : ﴿عَسَىٰ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [٢] .

وأخرج الترمذي [٣] عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال : (إن من أمتي من يشفع للفئام ، ومنهم من يشفع للقبيلة ، ومنهم من يشفع للعَصَبَة ، ومنهم من يشفع للرجل حتى يدخلوا الجنة) . قال : حديث حسن .

وفي مسند البزار عن ثابت أنه سمع أنس بن مالك يقول : قال رسول الله ﷺ : (إن الرجل يشفع للرجلين والثلاثة) [٤] . وفي «الشفا» عن كعب الأحبار أن لكل رجل من الصحابة شفاعة . والحق أن الشفاعة العظمى أول المقام المحمود . وربما

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٥٦٩/٤) ٣٧- كتاب : الزهد ٣٧- باب : ذكر الشفاعة رقم (٤٣١٣) وإسناده ضعيف لضعف علاق بن أبي مسلم ورواه البزار في مسنده من طريق عنبسة بإسناده ولفظه : (أول من يشفع : الأنبياء ثم الشهداء ثم المؤذنون) ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده الكبير وانفرد به ابن ماجه ، تحفة الأشراف (٩٧٨٠) .

(٢) سورة [الإسراء : ٧٩] .

(٣) أخرجه الترمذي في سننه (٥٤١/٤) ٣٨- كتاب : صفة القيامة والرقائق والورع باب (١٢) رقم (٢٤٤٠) عن أبي سعيد ، انفرد به . تحفة الأشراف (٤١٩٧) الفئام : الجماعة الكثيرة . القبيلة : الجماعة من أب واحد ، العصبة : قوم الرجل الذين يتعصبون له .

(٤) انظر إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين للزبيدي (٤٩٦/١٠) .

يحسب من الشفعاء رب العالمين . ففي الصحيح [١] : ثم أرجع إلى ربي في الرابعة فأحمده بتلك المحامد ثم أخر له ساجدًا . فيقال لي : يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع فأقول : (يا رب ائذن لي فيمن قال لا إله إلا الله . قال: فيقول : ليس ذلك لك أو قال : ليس ذلك إليك . ولكن وعزتي وكبريائي وعظمتي وجلالي لأخرجن من قال لا إله إلا الله) والمعنى لأتفضلن عليهم بإخراجهم بغير شفاعة أحد . كما في حديث [٢] : «شفعت الملائكة وشفع النبيون وشفع المؤمنون ، ولم يبق إلا أرحم الراحمين . ذكره اللقاني .

ص : **(لأهل الكبائر)** . ش : من الذنوب . ص : **(وغيرهم)** . ش : قال ﷺ : (شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي) [٣] . وفي (الأربعين في أصول الدين) للفخر الرازي قال : في الاحتجاج على ثبوت الشفاعة : إنه تعالى أمر محمدًا ﷺ بالاستغفار للمذنبين فقال : ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ والفاسق مؤمن بدليل قوله تعالى : ﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾ سماه مؤمنًا حال كونه باغيًا .

وقال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى﴾ [٤] . سماه مؤمنًا حال ما قتل النفس بغير الحق فثبت بهذا أن الله تعالى أمر محمدًا ﷺ بأن يستغفر للفاسق . ويلزم من ذلك أن الله تعالى يقبل شفاعته عليه السلام في الفاسق .

---

(١) الحديث متفق عليه : أخرجه البخاري كتاب : تفسير القرآن باب : تفسير : ذرية من حملنا مع نوح إنه كان عبدًا شكورا ، من سورة الإسراء ، كتاب : أحاديث الأنبياء باب : يزفون النسلان في المشي ، مسلم كتاب : الإيمان باب : أدنى أهل الجنة منزلة فيها ، الترمذي (٥٣٧/٤) ٣٨- كتاب : صفة القيامة والرقائق والورع . ١- باب : ما جاء في الشفاعة رقم (٢٤٣٤) عن أبي هريرة قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح .

(٢) أخرجه البغوي في تفسيره (١٣٨/٧) .

(٣) أخرجه أبو داود (١٠٦/٥) ٣٤- كتاب : السنة ٢٣- باب في الشفاعة رقم (٤٧٣٩) ، والترمذي (٥٣٨/٤ ، ٥٣٩) ٣٨- كتاب : صفة القيامة والرقائق والورع باب (١١) رقم (٢٤٣٥) قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه ، وفي الباب ، عن جابر وانفرد بهذا الطريق الترمذي ، تحفة الأشراف (٤٨١) .

(٤) سورة [البقرة : ١٧٨] .

وقال تعالى في حق الملائكة : ﴿وَلاَ يَشْفَعُونَ إِلاَّ لِمَنِ ارْتَضَى﴾ (١) . وصاحب الكبيرة مرتضى عند الله ؛ لأنه مرتضى بحسب إيمانه . ومن صدق عليه أنه مرتضى في الصفة الفلانية ، صدق عليه بأنه مرتضى . وقال تعالى : ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ (٢) ذكر ذلك في معرض التهديد للكفار . فلو كان حال المسلم كذلك لم يبق في هذا التهديد فرق بين الكافر والمؤمن وكان تخصيص الكافر به عبثًا .

وقال اللقاني في (شرح الجوهرة) : وله ﷺ شفاعات خمس إحداها : وهي أعظمها وأعمها شفاعة فصل القضاء . وهي مختصة به ﷺ . وثانيها : في إدخال قوم الجنة بغير حساب . وهذه أيضًا خاصة به عليه السلام كما قاله القاضي عياض والنووي . وتردد ابن دقيق العيد في (الاختصاص) وتبعه ابن حجر قائلاً : لا دليل عليه . وثالثها : في قوم استوجبوا النار فيشفع فيهم نبينا ﷺ فلا يدخلونها . وهذه جزم القاضي عياض والسبكي بعدم اختصاصها به عليه السلام . وتردد النووي في ذلك . ورابعها : فيمن دخل النار من المؤمنين المذنبين . وهذه وقع إطباق القوم على عدم اختصاصها به عليه السلام حيث كان لهم عمل خير زائد على الإيمان إذ الشفاعة في إخراج من في قلبه مثقال ذرة من الإيمان ليخرج من النار خاصة به ﷺ . وخامسها الشفاعة في زيادة الدرجات في الجنة .

وزاد الأسيوطي في (شرح النقاية) شفاعة سادسة وهي الشفاعة في تخفيف العذاب عمن استحق الخلود في النار . كما في حق أبي طالب وفي الصحيح (٣) (أنا أول شافع وأول مشفع) . وأنه ذكر عنده عمه أبو طالب . فقال : (لعله تنفعه شفاعتي فيجعل في ضحضاح من نار) .

ص : (والجنة) . ش : وهي الحديقة ذات النخل والشجر . كذا في (القاموس) . وقال اللقاني : وهي لغة البستان ، قاله الجوهري . وقال غيره : هي ما

---

(١) سورة [الأنبياء : ٢٨] .

(٢) سورة [المدثر : ٤٨] .

(٣) أخرجه البخاري رقم (٣٨٨٣) ، مسلم كتاب : الإيمان ٩٠- باب : شفاعة النبي ﷺ ٣٦-(٢١٠) ، الترمذي كتاب : المناقب باب : في فضل النبي ﷺ رقم (٣٦١٦) .

- ابن ماجه كتاب : الزهد ٣٧- باب : ذكر الشفاعة رقم (٤٣٠٨) .

تكاثف من الشجر وظلت أغصانه والتف بعضها على بعض . وتطلق على دار الثواب في الآخرة وهي المرادة هنا بجميع أنواعها . وهل هي سبع جنات متجاورة وأوسطها وأفضلها الفردوس وهو أعلاها فوقها عرش الرحمن ، ومنها تنفجر أنهار الجنة . كما جاء الحديث وجنة المأوى ، وجنة الخلد ، وجنة النعيم ، وجنة عدن ، ودار السلام ، ودار الخلد ، أو أربع ورجحه جماعة أخذًا من قوله تعالى : ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ﴾ (١) ثم بعد وصفها قال : ﴿وَمِنْ دُونِهِمَا جَنَّتَانِ﴾ (٢) . أو واحدة والأسماء والصفات كلها جارية عليها لتحقق معانيها كلها فيها خلاف في ذلك كله . ص : **(والنار)** . ش : وهي جسم لطيف محرق يطلب العلو مركزًا وهي مشتقة من نار ينور إذا نفر وثار ، لأن لها حركة واضطرابًا وقد تطلق مجازًا على النار المعنوية كنار الخوف ونار المحبة كما أن إطلاقها على دار العقاب الأخروي . كذلك إطلاقًا لاسم الحال على المحل باعتبار اللغة ، وقد اشتهر بين حملة الشرع إطلاقها عليها وعلى جميع طباقها السبع التي أعلاها جهنم ، وتحتها لظى ثم الحطمة ثم السعير ثم سقر ثم الجحيم وفيها أبو لهب ثم الهاوية . وباب حَلَّ من داخل أخرى على استواء كما نبه عليه ابن عطية وغيره . ذكره اللقاني .

ص : **(الموجودتان الآن)** . ش : أي في هذا الوقت . قال إمام الحرمين في الإرشاد : الجنة والنار مخلوقتان إذ لا يحيل العقل خلقهما . وقد شهد لذلك آي من كتاب الله تعالى منها قوله تعالى : ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ (٣) . والإعداد يصرح بثبوت الشيء وتحققه . وقال تعالى : ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى ، عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى ، عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى﴾ (٤) . وتواترت الأخبار في قصة آدم عليه السلام عن الجنة وإدخال آدم إياها وإخراجه عنها ووعده الرد إليها . وكل ذلك ثابت قطعًا متلقى من فحوى الآيات والمستفيض من نقل الأثبات والثقات . وقال اللقاني : وملخصه أن الجنة والنار موجودتان الآن في عالم يعلمه الله تعالى الذي

(١) سورة [الرحمن : ٤٦] .
(٢) سورة [الرحمن : ٦٢] .
(٣) سورة [آل عمران : ١٣٣] .
(٤) سورة [النجم : ١٣-١٥] .

أحاط بكل شيء علمًا . وفي الحديث أن هرقل كتب إلى النبي ﷺ : (أتدعوني إلى جنة عرضها السموات والأرض فأين النار ؟ فقال عليه السلام : «سبحان الله أين الليل ؟ إذا جاء النهار») وهو حديث صحيح [١] يشهد له ما أخرجه الحاكم [٢] وصححه عن أبي هريرة . قال جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال يا محمد أرأيت جنة عرضها السموات والأرض فأين النار ؟ قال : أرأيت الليل إذا لبس كل شيء ؟ فأين جُعِل النهار ؟ . فقال السائل ، الله أعلم . فقال النبي ﷺ (كذلك الله يفعل ما يشاء) .

ص : (الباقيتان) . ش : إلى ما لا نهاية له بحيث . ص : (لا تفنيان) . ش: ولا تزولان أبد الآبدين . ص : (ولا) . ش : تفنى . ص : (أهلها) . ش : أي أهل الجنة والنار بل هم مخلدون فيها من غير فناء ولا زوال . وقال جدنا ابن جماعة المقدسي النابلسي في شرح (بدء الأمالي) [*] : مذهب أهل السنة أن الجنة والنار ، وكذا أهلهما لا يعرض لهم الفناء خلافًا للجهمية . وفي «شرح العقائد للسعد»: أي دائمتان لا يطرأ عليهما عدم مستمر لقوله تعالى في حق الفريقين : ﴿خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ . وأما ما قيل من أنهما يهلكان ولو لحظة تحقيقًا لقوله تعالى : ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلاَّ وَجْهَهُ﴾ [٤] ، فلا ينافي البقاء بهذا المعنى .

وذهبت الجهمية إلى أنهما يفنيان ويفنى أهلهما وهو قول باطل مخالف للكتاب والسنة والإجماع ليس عليه شبهة فضلاً عن حجة - ونقل اللقاني : قال القرطبي : ذكر بعض من ينتمي إلى العلم أنه يخرج من النار كل كافر ومبطل وجاحد ، ويدخل الجنة وأنه جائز في العقل أن ينقطع الغضب فيعكس عليه بلزوم جواز انقطاع الرحمة عمن دخل الجنة فيخرجون منها ويدخلون النار وهو خلاف نصوص الشرع . قال تعالى : ﴿وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُخْرَجِينَ﴾ [٥] . ﴿عَطَاءً غَيْرَ مَجْذُوذٍ﴾ . وهذا في حق أهل الجنة .

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤٤٢/٣) ، الطبري في تفسيره (٦٠/٤) .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٣٦/٢) كتاب : الإيمان رقم (١٠٣) وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولا أعلم له علة ، ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي في التلخيص .

(*) طبع دار الكتب العلمية ببيروت .

(٤) سورة [القصص : ٨٨] .

(٥) سورة [الحجر : ٤٨] .

وقال في أهل النار : ﴿وَلاَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾ (١) . وبالجملة هذا القول مخالف للقرآن والسنة والإجماع من الأمة .

ص : **(والمعراج)** . ش : هو السلم والمصعد وعرج عروجًا ارتقى . كذا في (القاموس) (٢) . والمراد به مطلق الانتقال صعودًا حتى يشمل الإسراء فإن بيت المقدس أعلى من مكة . كما قالوا . ص : **(لرسول الله)** . ش : محمد . ص : **(ﷺ في)** . ش : حال . ص : **(اليقظة)** . ش : محركة وهي نقيض النوم . وقد يقظ ككرم وفرح يقاظة ويقظًا محركة . وقد استيقظ كذا في (القاموس) (٣) . ص : **(بشخصه)** . ش : ﷺ أي بصورته الجسمانية . ص : **(من المسجد الحرام)** . ش الذي بمكة . ص : **(إلى المسجد الأقصى)** . ش : ببيت المقدس قال ابن جميل التونسي في (التنوير مختصر التفسير الكبير) (٤) : والمراد بالمسجد الحرام لإحاطته بالمسجد . وهو قول الأكثر وقيل : من المسجد بعينه وهو الظاهر والمسجد الأقصى هو بيت المقدس وصف بالأقصى لبعده عن مكة . ص : **(ثم)** . ش : من المسجد الأقصى . ص : **(إلى السماء)** . ش : أي جنسها ليشمل السموات السبع . ص : **(ثم إلى ما شاء الله)** . ش : سبحانه .

ص : **(من العلى)** . ش : قال شهاب المكي في (شرح همزية البوصيري) عن بعض الأئمة : إن المعاريج ليلة الإسراء عشرة : سبعة في السموات والثامن إلى سدرة المنتهى والتاسع إلى المستوى الذي سمع فيه صريف الأقلام في تصاريف الأقدار والعاشر إلى العرش والرفرف والرؤية وسماع الخطاب بالمكالمة والكشف الحقيقي .

وفي (مواهب) القسطلاني : (وقد اختلف العلماء في الإسراء هل هو إسراء واحد في ليلة واحدة يقظة أو منامًا أو إسراءان كل واحد في ليلة : مرة بروحه وبدنه يقظة ومرة منامًا أو يقظة بروحه وجسده من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى ، ثم منامًا من المسجد الأقصى إلى العرش ، أو هي أربع إسراءات ؟ ثم قال : والحق أنه إسراء

---

(١) سورة [الأعراف : ٤٠] .
(٢) القاموس المحيط [٢٠٦/١ (عرج)] باب : الجيم فصل : العين .
(٣) القاموس المحيط [(٤١٥/٢ (يقظ)] . باب : الظاء فصل : الياء .
(٤) التفسير الكبير للفخر الرازي .

واحد بروحه وجسده يقظة في القصة كلها . وإلى هذا ذهب الجمهور من علماء المحدثين والفقهاء والمتكلمين وتواردت عليه ظواهر الأخبار الصحيحة . ولا ينبغي العدول عن ذلك ؛ إذ ليس في العقل ما يحيله .

ص : (و) . ش : جميع . ص : (ما) . ش : أي الذي . ص : (أخبر به) . ش : النبي ﷺ . ص : (من أشراط) . ش : جمع شرط بالتحريك وهو العلامة . كذا في (القاموس) (١) . ص : (الساعة) . ش : وهي الوقت الذي تقوم فيه القيامة . وهي ساعة خفيفة يحدث فيها أمر عظيم . ذكره المناوي في (شرح الجامع الصغير) . ص : (من خروج الدجال) . ش : من دجل كذب أو من دجل البعير طلاه بالدجيل كزبير القطران ، وعم جسمه لأن الدجال المسيح يعم الأرض . أو من دجّل قطع نواحي الأرض سير المؤمن دجل تدجيلا غطى وطلى بالذهب لتمويهه بالباطل . أو من الدجال للذهب لأن الكنوز تتبعه ، أو من الدجال لفرند السيف . أو من الدجالة للرفقة العظيمة أو من الدجال كسحاب للسرجين لأنه ينجس وجه الأرض ، ذكره في (القاموس) (٢) .

وفي (شرح الجامع الصغير) للمناوي قال البسطامي : الدجال مهدي اليهود وينتظرونه كما ينتظر المؤمن المهدي . ونقل عن كعب الأحبار أنه رجل طويل عريض الصدر مطموس ، يدعي الربوبية معه جبل من خبز وجبل من أجناس الفواكه . وأرباب الملاهي جميعًا يضربون بين يديه بالطبول والعيدان والمعازف والنايات ، فلا يسمعه أحد إلا تبعه إلا من عصمه الله .

قال : ومن أمارات خروجه : تهب ريح كريح قوم عاد ويسمعون صيحة عظيمة ، وذلك عند ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وكثرة الزنا وسفك الدماء وركون العلماء إلى الظلمة والتردد على أبواب الملوك . ويخرج من المشرق من قرية تسمى سرابادين ومدينة الأهواز ومدينة أصبهان . ويخرج على حمار وهو يتناول السحاب بيده ويخوض البحر إلى كعبيه ، ويستظل في أذن حماره خلق كثير . ويمكث في الأرض أربعين يومًا ثم تطلع الشمس يومًا حمراء ويومًا صفراء ويومًا سوداء ثم يصل

(١) القاموس المحيط [(٢/٣٨١) شرط] باب : الطاء فصل الشين .

(٢) القاموس المحيط [(٣/٣٨٥) دجل] باب : اللام فصل : الدال .

المهدي وعسكره إلى الدجال ، فيلقاه ويقتل من أصحابه ثلاثين ألفا ، وينهزم الدجال ، ثم يهبط عيسى عليه السلام إلى الأرض وهو متعمم بعمامة خضراء متقلد بسيف راكب على فرس ، وبيده حربة فيأتي إليه فيطعنه بها فيقتله .

ص : (و) . ش : خروج . ص : (دابة الأرض) . ش : وتسمى الجساسة . قال النووي في شرح مسلم : قيل سميت بذلك لتجسسها الأخبار للدجال . وفي (تحفة الحبيب) [١] للشيخ محمد بن الشيخ علوان الحموي : ومما كتب الله ظهوره من أشراط الساعة ، وأخبرنا نبينا ﷺ بوقوعه وخبره صدق لا مرية فيه ، دابة الأرض وهي دابة رأسها رأس ثور وعينها عين خنزير وأذنها أذن فيل ، وقرنها قرن إبل ، وصدرها صدر أسد ولونها لون نمر وخاصرتها خاصرة هر وذنبها ذنب كبش وقوائمها قوائم بعير بين كل مفصلين اثنا عشر ذراعًا . وقيل : إن وجهها وجه رجل وسائر خلقها كخلقة الطير . ويقال بأن رأسها يمس السحاب ورجلاها في الأرض يكون لها ثلاث خرجات من الدهر فتخرج خروجًا بأقصى اليمن ثم يفشو ذكرها في البادية . ولا يدخل ذكرها مكة ثم تخرج قريبًا من مكة ثم بين الناس في المسجد الحرام وإذا بها قد خرجت ما بين الركن الأسود إلى باب بني مخزوم ثم تذهب سائحة في الأرض لا يدركها طالب ولا يعجزها هارب ومعها خاتم سليمان ، وعصا موسى عليهما السلام [٢] تسم الرجل في وجهه فيعرف الكافر من المؤمن ، وقيل بأنها تخرج من الصفا وتضطرب الأرض لخروجها فأول ما يبدأ منها رأسها ملمعة ذات وبر وريش ، ويقال بأنها تخرج من شعب جياد فإذا خرجت تكلمت بكلام عربي فصيح . قيل تقول : هذا مؤمن . وهذا كافر ، وقيل تقول قوله تعالى : ﴿أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لاَ يُوقِنُونَ﴾ [٣] .

ص : (و) . ش : خروج . ص : (يأجوج ومأجوج) . ش : وهما أمتان

---

(١) تحفة الحبيب فيما يبهجه من رياض الشهود والتقريب في علم الطريقة لمحمد بن علي الحموي المعروف بابن عطية المتوفى سنة ٩٥٤ أوله : الحمد لله الذي أعجم حرف الوجود بنقطة الوجود ... إلخ ألفه سنة ثلاث وأربعين وتسعمائة [كشف الظنون (١/٣٦٥)] .

(٢) ورد ذكر عصا موسى عليه السلام في قوله تعالى : ﴿وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَامُوسَى * قَالَ هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا وَأَهُشُّ بِهَا عَلَى غَنَمِي وَلِيَ فِيهَا مَآرِبُ أُخرَى * قَالَ أَلْقِهَا يَامُوسَى * فَأَلْقَاهَا فَإِذَا هِيَ حَيَّةٌ تَسْعَى * قَالَ خُذْهَا وَلاَ تَخَفْ سَنُعِيدُهَا سِيرَتَهَا الأُولَى﴾ .

(٣) سورة [النمل : ٨٢] .

مضرتان مفسدتان كافرتان من نسل يافث بن نوح وخروجهما بعد عيسى عليه السلام والقول بأنهم خلقوا من مني آدم عليه السلام المختلط بالتراب وليسوا من حواء غريب جدًا لا دليل عليه ، وإنما يحكيه بعض أهل الكتاب : وفي (كتاب التيجان) [١] أن أمة منهم آمنوا فتركهم ذو القرنين لما بنى السد بأرمينية لذلك الترك والديلم . ذكره المناوي في (شرح الجامع الصغير) .

وفي (تحفة الحبيب) ويقال : إنهم تسعة أعشار بني آدم وأصلهما من أجيج النار . وهو ضوؤها وشررها شبهوا به لكثرتهم وشدتهم وهم من أولاد يافث بن نوح ، والترك منهم قيل إن طائفة منهم خرجت تغير فضرب ذو القرنين السد فبقوا خارجه فسموا الترك ؛ لأنهم تركوا خارجين .

وفي التواريخ [٢] : أن أولاد نوح عليه السلام ثلاثة سام وحام ويافث، فسام أبو العرب والعجم والروم . وحام أبو الحبشة والزنج والنوبة . ويافث أبو الترك والخزر والصقالبة . ويأجوج ومأجوج . وقيل يأجوج أمة ومأجوج أمة كل أمة منهم أربعة آلاف أمة لا يموت منهم رجل إلا وينظر ألف ذكر من صلبه . قد حملوا السلاح وهم ثلاثة أصناف منهم مثل الأرز وهو شجر معروف في الشام طوله مائة وعشرون ذراعًا . ومنهم من طوله وعرضه سواء مائة وعشرون ذراعًا . ومنهم من يفترش أذنه ويلتحف بالأخرى . لا يمرون بفيل ولا شيء من أنواع الوحوش إلا أكلوه . ومن مات منهم أكلوه أولهم بالشام وآخرهم بخراسان يشربون أنهار المشرق . وبحيرة طبرية . ويقال : إن منهم من هو مفرط في الطول ومنهم من طوله شبر واحد [٣] .

ص : (ونزول عيسى) . ش : ابن مريم . ص : (عليه السلام من السماء) . ش : التي هو فيها الآن وهي السماء الثانية على المنارة البيضاء شرقي دمشق من غير تعيين أنها منارة الجامع الأموي إذ ليس في الحديث ما يدل على ذلك فيقتل الدجال ، ويبطل الجزية وحواريه يومئذ أصحاب الكهف والرقيم وسيحجون معه فإنهم

---

(١) كتاب : (التيجان) لابن هشام صاحب السير [كشف الظنون (٥١٨/١)] .

(٢) انظر : البداية والنهاية لابن كثير .

(٣) من أين هذا الكلام عن يأجوج ومأجوج وكلام القرآن أبلغ وأخصر وأفيد من هذه الإسرائيليات التي لا داعي لها هنا المحقق محمود بن نصار .

لم يحجوا ولم يموتوا ثم يقرر عيسى عليه السلام أمور الشريعة المطهرة ويجدد لهذه الأمة أمر دينها ويصفو حال الناس فلا يموت واحد ولا يمرض أربعين سنة . ويقول الرجل لغنمه ولدوابه : هبوا فارعوا وتمر الماشية بين الزرعين من غير أن تؤذيه . ويرتفع في زمنه أذى المؤذيات : الحشرات والأفاعي والسباع . ويبذر الزراع مدًّا من القمح فيجيء منه سبعمائة مد من غير حرث ويتزوج ويولد له ويمكث في الأرض خمساً وأربعين سنة ويدفن في روضة المصطفى ﷺ .

ص : **(وطلوع الشمس من مغربها)** . ش : فيمتنع قبول التوبة حينئذ . قال العلماء لأن الناس حينئذ يخلص إلى قلوبهم من الفزع ما تخمد به كل شهوة وتفتر به كل قوة لتيقنهم بالقيامة كحال من حضرته الوفاة وأخذ في النزع . وانتهت روحه إلى حلقومه ومن هذا حاله لا تقبل له توبة ؛ لأنه عاين الحق ورأى مقعده من الجنة أو النار . فالمشاهدة لطلوع الشمس مثله .

وقيل : إن الحكمة في طلوع الشمس من مغربها أن إبراهيم عليه السلام قال للنمرود : ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ ﴾ (١) وانقطع وأنكر الملاحدة والمنجمون عن آخرهم ذلك . فقالوا : إنه لا يمكن ولا يكون وإنه لم تقم لإبراهيم عليه السلام بذلك حجة على النمرود . فيطلع الله سبحانه الشمس يومًا من المغرب ، ليرى المنكرون قدرته سبحانه على ذلك . وإن الشمس في قبضة قهره إن شاء أطلعها من المشرق وإن شاء أطلعها من المغرب . ذكره اللقاني .

ص : **(ونحو)** . ش : أي مثل . ص : **(ذلك)** . ش : المذكور من باقي علامات الساعة الكبرى كرفع القرآن من الصدور ، والمصاحف ، وهدم الكعبة ، والدخان والخسف إلى غير ذلك مما هو مسطر في الكتب المصنفة في هذا الشأن . ص: **(كله)**. ش : أي ما تقدم من قوله : «وعذاب القبر» إلى هنا . ص : **(حق)**. ش : أي ضد الباطل أو أمر مقضي أو حقيقة الأمر ، كذا في (القاموس) (٢) .

ص : **(والكبيرة)** . ش : من الذنوب إذا فعلها المكلف والمراد الجنس ، وكذلك الكبائر الكثيرة إذا فعلها . قال القرطبي في (شرح مسلم) : وقد اختلف العلماء قديمًا

---

(١) سورة [البقرة : ٢٥٨] .

(٢) القاموس المحيط [(٣/٣٤٦) بطل] باب : اللام . فصل : الباء .

وحديثًا في الكبائر : وما هي وفي الفرق بينها وبين الصغائر . فروى عن ابن مسعود (١) رضي الله عنه أن الكبائر جميع ما نهى الله تعالى عنه من أول سورة النساء إلى قوله : ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ (٢) . وعن الحسن أنها كل ذنب ختمه الله بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب .

وقيل هي كل ما أوعد الله عليه بنارٍ أو بحدٍّ في الدنيا . وروى عن ابن عباس (٣) رضي الله عنهما أنها كل ما نهى الله عنه . وما أظنه صحيحًا ؛ لأنه مخالف لما في كتاب الله من التفرقة بين المنهيات ، فإنه قد فرق بينها في قوله تعالى : ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ . وقوله : ﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلاَّ اللَّمَمَ﴾ (٤) . فجعل من المنهيات كبائر وصغائر وفرق بينهما في الحكم لما جعل تكفير السيئات في الآية مشروطًا باجتناب الكبائر . واستثنى اللمم من الكبائر والفواحش . فكيف يخفى هذا الفرق ؟! على مثل ابن عباس رضي الله عنهما وهو حبر القرآن . فتلك الرواية عن ابن عباس ضعيفة أو لا تصح . وكذلك أكثر ما روى عنه . لقد كذب الناس عليه كثير . انتهى كلام القرطبي .

ويمكن الجواب عنه بأن القول بأن الكبائر : كل ما نهى الله عنه نظرًا إلى عظمة الناهي وهو الله تعالى حيث عصى عن عمد وقصد مخالفة فإن كانت المعصية زلة سقط بها فاعلها بالجهل أو غلبة شهوة ونحو ذلك . فهي اللمم المغفور مشتق من ألم بالمكان إذا نزل فيه ساعة بقصد الاستراحة ثم الانتقال عنه . وكذلك فعل ما نهى الله عنه إذا ألم به المكلف ساعة بقصد الإقلاع والانتقال عنه بالتوبة من غير إصرار عليه فهو اللمم وهو السيئات التي قال الله تعالى : ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ (٥) . يعني الذنوب كلها مع الإصرار وقصد المداومة عليها والانهماك فيها : ﴿نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾

---

(١) عزاه السيوطي لعبد بن حميد والبزار وابن جرير والطبراني عن ابن مسعود ، الدر المنثور (١٤٨/٢) .

(٢) سورة [النساء : ٣١] .

(٣) عزاه السيوطي لعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والطبراني والبيهقي في شعب الإيمان ، الدر المنثور (١٤٥/٢ ، ١٤٦) ط دار المعرفة .

(٤) سورة [النجم : ٣٢] .

(٥) سورة [النساء : ٣١] .

يعني إلمامكم بها على وجه الذلة بقصد الإقلاع عنها في الحال واستقباحها . فيكون الانقسام اعتباريًا كما قلنا ، فتصح الرواية عن ابن عباس رضي الله عنهما بذلك .

ويؤيده قول إمام الحرمين في (الإرشاد) : المرضي عندنا في كل ذنب كبيرة إذ لا تراعى أقدار الذنوب حتى تضاف إلى المعصي بها . فرب شيء يعد صغيرة بالإضافة إلى الأقران ولو صور في حق ملك لكان كبيرة تضرب بالرقاب والرب تعالى أعظم من عصى وأحق من عبد بالعبادة . وكل ذنب بالإضافة إلى مخالفته كبير ، ولكن الذنوب وإن عظمت لما ذكرناه ، فهي متفاوتة في رتبها ، فبعضها أعظم من بعض كحكمنا للأنبياء عليهم السلام بالفضيلة وعلو المرتبة . وبعضهم أعلى من بعض . فهذا ما نرتضيه .

وقال اللقاني في (شرح جوهرته) : اختلف السلف والخلف في حد الكبيرة وتمييزها عن الصغيرة فعن ابن عباس رضي الله عنهما : كل شيء نهى الله عنه فهو كبيرة وبهذا أخذ الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني وحكاه القاضي عياض عن المحققين احتجاجًا بأن كل مخالفة فهي بالنسبة إلى جلال الله تعالى كبيرة .

وقال الغزالي في (بسيطه) : والضابط الشامل في حد الكبيرة أنها كل معصية يقدم عليها المؤمن من غير استشعار خوف وحذار ندم كالمتهاون بارتكابها والمستجرئ عليها اعتيادًا فما أَشعَرَ بهذا الاستخفاف والتهاون فهو كبيرة وما يحمل عليه ، فلتات النفس وفترات مراقبة التقوى ، ولا ينفك عن تندم يمتزج به تنغيص التلذذ بالمعصية فهذا لا يمنع العدالة . وليس هو بكبيرة وسيأتي بيان أفراد الكبائر والصغائر في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله تعالى .

ص : **(لا تخرج العبد المؤمن من الإيمان)** . ش : ولو كان مصرًا على فعلها لبقاء التصديق الذي هو حقيقة الإيمان . وقال الكرماني في (شرح البخاري) : وأما عند الخوارج فالكبيرة موجبة للكفر ، وعند المعتزلة موجبة للمنزلة بين المنزلتين ، صاحبها لا مؤمن ولا كافر . وهذا في ارتكابها احتراز عن اعتقادها ، لأنه لو اعتقد حل بعض المحرمات المعلومة من الدين ضرورة كالخمر كفر بلا خلاف .

ص : **(ولا تدخله)** . ش : تلك الكبيرة إذا فعلها وكذلك الكبائر المتعددة .

ص : **(في الكفر)** . ش : كما قال تعالى : ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا﴾

الآية [١] فسماهم مؤمنين . فعلم أن صاحب الكبيرة لا يخرج عن الإيمان .

ص : (ولا تخلده) . ش : أي الكبيرة . ص : (في النار) . ش : إذا دخلها للتطهير . ص : (ولا تحبط) . ش : أي تبطل . ص : (طاعته) . ش : وقالت الرافضة والإباضية وبعض الخوارج : إن المذنبين من المؤمنين يخلدون في النار بذنوبهم . وقد نطق القرآن بتكذيبهم في مواضع منها قوله عز وجل : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [٢] .

ومذهب أهل الحق على أن من مات موحدًا لا يخلد في النار ، وإن ارتكب من الكبائر غير الشرك ما ارتكب . وقد جاءت به الأحاديث الصحيحة منها : قوله عليه السلام (وإن زنا وإن سرق) [٣] . كذا في (شرح البخاري للعيني) .

ص : (والله تعالى) . ش : بمحض عدله . ص : (لا يغفر) . ش : أي لا يعفو ولا يسامح . ص : (أن يشرك به) . ش : ولو كان نبينا [٤] بدليل : ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [٥] والشرك اعتقاد المشاركة بينه تعالى وبين شيء في وصف أو حكم . وإذا ذكر مع الكفر افترق معناهما بأنه اعتقاد المشاركة ، والكفر ستر الحق بالجحود والتكذيب . وما في معنى ذلك كالتهاون بالمحترم شرعًا أو الاستهزاء به . وأما إذا ذكر كل واحد منهما على حدة شمل الآخر في المعنى . فمعنى الشرك هنا ما هو أعم منه ومن الكفر والزيغ والتكذيب فإن الله تعالى لا يغفر شيئًا من

---

(١) سورة [الحجرات : ٩] .

(٢) سورة [النساء : ٤٨] .

(٣) أخرجه البخاري كتاب : الاستئذان باب : من أجاب بلبيك وسعديك ، كتاب : الرقاق باب: قول النبي ﷺ : ما يسرني أن عندي مثل أحد هذا ذهبًا ، باب : المكثرون هم المقلون (٢٣٨٨) ، مسلم (٩٤/١) ١- كتاب : الإيمان ٤٠- باب : من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة ومن مات مشركًا دخل النار ١٥٢- (٩٣) .

(٤) قلت : لا يجوز أن يمثل بالنبي ﷺ هذا التمثيل إذ إن الله تعالى كتب له العصمة ، وأخبر أنه خير الأشياء ، فكيف يقع منه الشرك وهو خير خلقه على الإطلاق ، وإنما الآية التي أوردها المصنف بيان أنه لو وقع الشرك من أحد من أمته أن الله سيحبط عمله ، فليس المقصود تحذير النبي ﷺ من الشرك لاحتمال وقوعه منه ، فإن مقام النبوة يتنزه عن ذلك بلا شك ولا ريب ، والله أعلم .

(٥) سورة [الزمر : ٦٥] .

ذلك بلا توبة منه قبل الغرغرة بالإيمان والتبري ، مما عدا دين الحق من سائر الأديان . ولا تقع الشفاعة في شيء من ذلك يوم القيامة . قال اللقاني في (شرح جوهرته) : أما الكفر فلا يقع منه تعالى العفو عنه للزوم الكذب في إخباره تعالى بقوله : ﴿إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ الآية [١] ولا فرق فيه بين الأصلي والارتداد شركًا كان أو غيره . عرف الشيخ ابن عرفة المالكي الكفر بأنه عدم التصديق الممكن بما علم ضرورة مجيء الرسول به أو فعل يدل عليه غالبًا ، كقتل النبي وإلقاء المصحف في القاذورات .

وقال العيني في (شرح البخاري) : والمراد بالشرك في هذه الآية الكفر ، لأن من جحد نبوة محمد ﷺ كان كافرًا ولو لم يجعل مع الله إلهًا آخر ، والمغفرة منتفية عنه بلا خلاف . ص : **(ويغفر)** . ش : أي يعفو ويسامح . ص : **(ما دون ذلك)** . ش : أي دون الشرك من جميع الذنوب الكبائر والصغائر .

ص : **(لمن يشاء)** . ش : المغفرة له ، قال العيني في شرح البخاري : والمراد من هذه الآية من مات على الذنوب من غير توبة . ولو كان المراد من تاب قبل الموت لم يكن للتفرقة بين الشرك وغيره معنًى ؛ إذ التائب من الشرك قبل الموت مغفور له .

وقال اللقاني : اختلف في جواز العفو عن الكبائر بدون التوبة فجوزه أهل السنة والجماعة بل أثبتوا وقوعه خلافًا للمعتزلة . تمسك أهل السنة على جواز العفو بأن العقاب حقه سبحانه فيحسن إسقاطه مع أن فيه نفعًا للعبد من غير ضرر لأحد وبالآيات والأحاديث الناطقة بالعفو والغفران كقوله تعالى : ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ﴾ [٢] . ﴿أَوْ يُوبِقْهُنَّ بِمَا كَسَبُوا وَيَعْفُ عَنْ كَثِيرٍ﴾ [٣] . ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [٤] . ﴿إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [٥] . ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ عَلَى ظُلْمِهِمْ﴾ .

---

(١) سورة [النساء : ٤٨] .
(٢) سورة [الشورى : ٢٥] .
(٣) سورة [الشورى : ٣٤] .
(٤) سورة [الزمر : ٥٣] .
(٥) سورة [النساء : ٤٨] .

وفي الحديث (يا عبدي لو أتيتني بقراب الأرض ذنوبًا لأتيتك بمثلها مغفرة) . ما لا ينحصر منها ومعنى العفو والغفران واحد وهو ترك عقوبة المجرم والستر عليه بعدم المؤاخذة . قال : والفرق بين المعاصي يجوز أن تغفر وبين الكفر فلا يجوز أن يغفر : أن العاصي قلما ينفك عن خوف عقاب ورجاء رحمة وغير ذلك من خيرات تقابل ما ارتكب من المعصية اتباعًا للهوى بخلاف الكافر . وأيضًا الكفر مذهب والمذهب يعتقد للأبد وحرمته لا تحتمل الارتفاع أصلاً ، فكذلك عقوبته بخلاف المعصية فإنها لوقت الهوى والشهوة .

وقال الشيخ الأكبر محيي الدين بن العربي رضي الله عنه : اعلم أن الشرك عدم لا وجود له . هذا ما يتبعهُ المؤمن بإيمانه . وإذا كان عدمًا فلا يغفره الله تعالى إذ الغفر الستر ولا يستر إلا ما له وجود . وأما المعصية فلها وجود فيمكن أن تتعلق المغفرة بها .

ص : **(ويجوز العقاب)** . ش : من الله تعالى لعبده المكلف . ص : **(على)** . ش : فعل . ص : **(الصغيرة)** . ش : من صغائر الذنوب . ص : **(ولو)** . ش : كان فعل تلك الصغيرة . ص : **(مع اجتناب)** . ش : جميع . ص : **(الكبائر)** . ش : لأن الله تعالى لا يجب عليه شيء ولا يمتنع منه شيء فمجازاته لعباده دائرة بين فضله وعدله والظلم عليه محال لدخول الصغيرة تحت قوله تعالى : ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ (١). فعلقت المغفرة والمشيئة . فمن لم يشأ أن يغفر له يجوز أن يعاقبه على الصغيرة أو على الكبيرة . وقال تعالى : ﴿الْكِتَابِ لاَ يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلاَ كَبِيرَةً إِلاَّ أَحْصَاهَا﴾ (٢) .

والإحصاء إنما يكون للسؤال والمجازاة . وقال اللقاني : هذا الحكم مما اختلف فيه : فذهب بعض المعتزلة ، وجماعة من الفقهاء والمحدثين إلى أن المكلف إذا اجتنب الكبائر كفرت صغائره قطعًا . ولم يجز تعذيبه عليها إلا بمعنى الامتناع العقلي ، بل لورود الأدلة السمعية به . وذهب أئمة الكلام إلى أن ذلك الحكم ظني يقوى به الرجاء تمسكًا بأنا لو قطعنا لمجتنب الكبائر بتكفير صغائره بالاجتناب لكانت له في حكم المباح الذي يقطع بأنه لا تبعة فيه ، وذلك نقض لعرى الشريعة . وأجابوا عن متمسك

---

(١) سورة [النساء : ٨] .

(٢) سورة [الكهف : ٤٩] .

الأولين بأن الكبيرة في الآية محمولة على الكفر لإطلاقها . والفرد عند إطلاقه يحمل على الكامل من نوعه . وقد جمع الكبائر باعتبار تعدد أنواع الكفر من تهود وتنصر وتمجس. ولو قلنا بأنه ملة واحدة من حيث الحكم ولتعدد أفراده القائمة بأفراد المكلفين . وما ذهب إليه المتكلمون هو الذي لا غبار عليه . واعلم أن النزاع إنما هو في قطعية التكفير وظنيته لا في جواز تكفير الصغائر باجتناب الكبائر فإنه ليس محل خلاف لأحد .

ومبنى هذا النزاع هل يجوز العقاب على الصغيرة أو لا ؟ والحق جوازه ، والمراد من الاجتناب ما يعم التوبة بعد الملابسة . وقيد ابن عطية المسألة بمن أتى بالفرائض . ولفظ القرطبي [١] : فدل القرآن على أن في الذنوب صغائر وكبائر خلافًا لمن قال كلها كبائر ، وأن الصغائر كاللمس والنظرة تكفر باجتناب الكبائر قطعًا لوعده الصدق وقوله الحق إلا أنه لا يجب عليه ذلك . لكن بضميمة أخرى للاجتناب ، وهي إقامة الفرائض لقوله ﷺ : (ما من عبد يؤدي الصلوات الخمس ويصوم رمضان ويجتنب الكبائر السبع إلا فتحت له ثمانية أبواب الجنة يوم القيامة) [٢] . حتى إنها لتصفق ثم للآية : ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ الآية .

وفي مسلم عن أبي هريرة عنه ﷺ : (الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر) [٣] . وعلى هذا جماعة أهل التأويل ، وجماعة الفقهاء وهو الصحيح في الباب . وأما الكبائر فلا يكفرها إلا

---

(١) تفسير القرطبي (٥/١٥٨) .

(٢) أخرجه ابن حبان ص (٣٥ ، ٣٦ موارد) كتاب : الإيمان ٤- باب : في قواعد الدين رقم (١٧) عن أبي هريرة - البيهقي في السنن الكبرى (١٠/١٨٧) .

(٣) أخرجه مسلم (١/٢٠٩) ٢- كتاب : الطهارة ٥- باب : الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة رقم (١٤) .

- الترمذي (١/٤١٨) . ٢- كتاب : الصلاة ٤٦- باب : ما جاء في فضل الصلوات الخمس رقم (٢١٤) .

- وابن ماجه (١/٣٢٢) ١- كتاب : الطهارة ١٠٦- باب : تحت كل شعرة جنابة رقم (٥٩٨) بتحقيقي.

- أحمد في المسند (٢/٣٥٩ ، ٤٠٠ ، ٤١٤) ، البيهقي (٢/٤٦٦ ، ٤٦٧) ، (١٠/١٨٧) ، أبو عوانة في مسنده (٢/٢٠) ، البغوي في شرح السنة (٢/١٧٧) ، ابن عبد البر في التمهيد (٤/٤٥ ، ٤٦) ، ابن خزيمة في صحيحه (٣١٤ ، ١٨١٤) ، الطبري في تفسيره (١/٢٧٠) .

التوبة منها والإقلاع عنها والوضوء يكفر الصغائر . وكذا الحج المبرور .

ص : (و) . ش : يجوز أيضًا . ص : (العفو) . ش : أي : المسامحة . ص : (عن) . ش : فعل . ص : (الكبيرة) . ش : أي جنسها ليشمل الواحدة والكثير . ص : (ولو) . ش : كان ذلك العفو . ص : (بلا توبة) . ش : من العبد ، قال اللقاني : اختلف في جواز العفو عن الكبائر بدون التوبة . فجوزه أهل السنة والجماعة بل أثبتوا وقوعه خلافًا للمعتزلة .

تمسك أهل السنة على جواز العفو بأن العقاب حقه سبحانه فيحسن إسقاطه مع أن فيه نفعًا للعبد من غير ضرر لأحد وبالآيات والأحاديث الناطقة بالعفو والغفران . كقوله تعالى : ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ﴾ (١) ﴿أَوْ يُوبِقْهُنَّ بِمَا كَسَبُوا وَيَعْفُ عَنْ كَثِيرٍ﴾ ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ . انتهى . وقد سبق الكلام على هذا ومحله إذا لم يكن عن استحلال فالاستحلال كفر لما فيه من التكذيب المنافي للتصديق . ولهذا تأول النصوص الدالة على تخليد العصاة في النار وعلى سلب اسم الإيمان عنهم ، ذكره السعد في شرح العقائد .

ص : (والله تعالى يجيب الدعوات) . ش : لعباده . ص : (ويقضي الحاجات) . ش : لهم . ص : (تفضلاً) . ش : منه تعالى على عباده . قال تعالى: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ . وقال عليه السلام : (يستجاب للعبد ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم ما لم يستعجل) . وفي رواية (يستجاب لأحدكم ما لم يعجل فيقول دعوت فلا أو فلم يستجب لي) . وفي رواية (فلا يزال يستجاب للعبد ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم ما لم يستعجل) . قيل يا رسول الله ما الاستعجال ؟ قال . يقول : قد دعوت وقد دعوت فلم أر يستجاب لي يستحسر عند ذلك ويدع الدعاء» (٢) . قال

(١) سورة [الشورى : ٢٥] .

(٢) أخرجه البخاري (٩٢/٨ فتح) ٨- كتاب : الدعوات ٢٢- باب : يستجاب للعبد ما لم يعجل مسلم (٢٠٩٥/٤) ٤٨- كتاب : الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ٢٥- باب : يستجاب للداعي ما لم يعجل رقم ٩٠- (٢٧٣٥) ، أبو داود (١٦٣/٢) ٢- كتاب : الصلاة ٣٥٨- باب : الدعاء رقم (١٤٨٤) ، الترمذي (٤٣٣/٥) ٤٩ - كتاب : الدعوات ١٢- باب : من يستعجل في دعائه رقم (٣٣٨٤) قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح . - ابن ماجه (٣١٤/٤ بتحقيقي) ٣٤ .....=

أهل اللغة : حسر واستحسر إذا أعيا وانقطع عن الشيء . والمراد هنا أن ينقطع عن الدعاء . ومنه قوله تعالى : ﴿لاَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلاَ يَسْتَحْسِرُونَ﴾ (١) . أي لا ينقطعون عنها ففيه أنه ينبغي إدامة الدعاء ولا يستبطىء الإجابة . ذكره النووي في (شرح مسلم) .

وقال السعد في (شرح العقائد) : واعلم أن العمدة في ذلك صدق النية وخلوص الطوية وحضور القلب ؛ لقوله عليه السلام (ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة واعلموا أن الله تعالى لا يستجيب الدعاء من قلب غافل لاه) (٢) . واختلف المشايخ في أنه هل يجوز أن يقال يستجاب دعاء الكافر فمنعه الجمهور لقوله تعالى : ﴿وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلاَّ فِي ضَلاَلٍ﴾ (٣) . ولأنه لا يدعو الله تعالى لأنه لا يعرفه فإنه وإن أقر به فلما وصفه بما لا يليق به . فقد نقض إقراره . وما روى في الحديث من (أن دعوة المظلوم وإن كان كافرًا تستجاب) (٤) . فمحمولة على كفران النعمة وجوزه بعضهم لقوله تعالى حكاية عن إبليس : ﴿رَبِّ فَأَنْظِرْنِي﴾ (٥) فقال له الله تعالى : ﴿فَإِنَّكَ مِنَ الْمُنْظَرِينَ﴾ . هذه إجابة وإليه ذهب أبو القاسم الحكيم ، وأبو نصر الدبوسي ، قال الصدر الشهيد : وبه يفتى . انتهى .

والجواب عن الآية أن معنى كون دعائهم في ضلال أنه يستجاب لهم فيظنون أنهم

= كتاب : الدعاء ، باب : يستجاب لأحدكم ما لم يعجل رقم (٣٨٥٣) ، مالك في الموطأ (٢١٣/١) ١٥- كتاب : القرآن ٨- باب : ما جاء في الدعاء رقم (٢٩) ، تحفة الأشراف (١٢٩٢٩) .

(١) سورة [الأنبياء : ١٩] .

(٢) أخرجه الترمذي (٤٨٣/٥) ٤٩- كتاب : الدعوات باب (٦٦) رقم (٣٤٧٩) قال أبو عيسى : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه . انفرد به ، تحفة الأشراف (٣٤٧٩) . وانظر : المجروحين لابن حبان (٣٨٢/١) ، ميزان الاعتدال (٣٧٧٣) تاريخ بغداد للخطيب البغدادي (٣٥٦/٤) ، الكامل لابن عدي (١٣٨٠/٤) ، الدر المنثور للسيوطي (١٩٥/١) .

(٣) سورة [الرعد : ١٤] .

(٤) أخرج البزار عن أبي عبد الله الأسدي قال : سمعت أنس بن مالك يقول : قال رسول الله ﷺ : (دعوة المظلوم وإن كان كافرًا ليس دونها حجاب) . مجمع الزوائد (١٥٢/١٠) كتاب : الأدعية باب : دعاء المرء لأخيه بظهر الغيب .

(٥) سورة [الأعراف : ١٤] وفيها قال أنظرني ، [سورة الحجر : ٣٦] ، سورة [ص : ٧٩-٨١] ونصها: ﴿قَالَ رَبِّ فَأَنظِرْنِي إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ * قَالَ فَإِنَّكَ مِنَ الْمُنْظَرِينَ * إِلَى يَوْمِ الْوَقْتِ الْمَعْلُومِ﴾ .

على شيء فيزدادون من ضلالهم . فتكون إجابة دعائهم إضلالاً لهم ، والله يضل من يشاء ويهدي من يشاء .

وقال النووي في (شرح مسلم) بعد ذكره الأحاديث المشتملة على الأدعية . وفي هذا دليل لاستحباب الدعاء . وهذا هو الصحيح الذي أجمع عليه العلماء وأهل الفتاوى في الأمصار في كل الأقطار . وذهبت طائفة من الزهاد وأهل المعارف إلى أن ترك الدعاء أفضل استسلامًا للقضاء . وقال آخرون منهم : إن دعا للمسلمين فحسن ، وإن دعا لنفسه ، فالأولى تركه . وقال آخرون منهم : إن وجد في نفسه باعثًا للدعاء استحب وإلا فلا .

ودليل الفقهاء ظواهر القرآن والسنة في الأمر بالدعاء وفعله والأخبار عن الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم بفعله .

ص : (والإيمان) . ش : بالله تعالى وبأنبيائه عليهم السلام وجميع ما أخبروا عنه من الحق يعني التصديق بكل ذلك هو . ص : (والإسلام) . ش : أي التسليم والانقياد والإذعان لجميع ما ذكر . ص : (واحد) . ش : باعتبار المعنى الشرعي دون المعنى اللغوي . قال في (القاموس) (١) : آمن به إيمانًا صدقه والإيمان الثقة وإظهار الخضوع . وقبول الشريعة ، والإسلام الاسم من التسليم والتسليم الرضا وأسلم انقاد وصار مسلمًا كما استسلم .

وقال القرطبي في (شرح مسلم) : الإسلام في اللغة هو الاستسلام والانقياد ومنه قوله تعالى : ﴿قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ (٢) . أي : انقدنا وهو في الشرع الانقياد بالأفعال الظاهرة الشرعية . ولذلك قال ﷺ فيما رواه عنه أنس رضي الله عنه (الإسلام علانية والإيمان في القلب) ذكره ابن أبي شيبة في مسنده (٣) . والإيمان لغة هو : التصديق مطلقًا . وفي الشرع : التصديق بالقواعد الشرعية . كما نبه عليه

---

(١) القاموس المحيط (١٩٩/١ أمن) باب : النون فصل : الهمزة .

(٢) سورة [الحجرات : ١٤] .

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٣٤/٣) وانظر : الدر المنثور للسيوطي (١٠٠/٦) ، تفسير ابن كثير (٣٥٢/٧) ، مجمع الزوائد (٥٢/١) ، الضعفاء الكبير للعقيلي (٣٥٠/٣) ، المجروحين لابن حبان (١١١/٢) ، ميزان الاعتدال (٥٩٤١) .

النبي ﷺ في حديث أنس هذا . وقد ناقش علماء الأصول في هذه الأسماء الشرعية تناقشًا لا طائل له ، إذا حقق الأمر فيه . وذلك أنهم متفقون على أنها يستفاد منها في الشرع زيادة على أصل الوضع . وهل ذلك المعنى يصير تلك الأسماء موضوعة كالوضع الابتدائي من قبل الشرع أو هي مبقاة على الوضع اللغوي ، والشرع إنما تصرف في شروطها وأحكامها ؟ هذا تناقشهم والأمر قريب .

والحاصل أن الشرع تصرف في حال هذه الأسماء لا في أصل وضعها ، فخصص عامًا كالحال في الإسلام والإيمان فإنهما بحكم الوضع يعمان كل انقياد وكل تصديق . لكن قصرهما الشرع على تصديق مخصوص ، وانقياد مخصوص ، وكذلك فعلت العرب في لغتها في الأسماء العرفية كالدابة . فإنها في الأصل اسم لكل ما يدب ، ثم عرفهم خصصها ببعض ما يدب . فالأسماء الشرعية كالأسماء العرفية في هذا التصرف . وقد استفدنا من هذا البحث أن الإيمان والإسلام حقيقتان متباينتان لغة وشرعًا . كما دل عليه حديث جبريل [1] وغيره . وهذا هو الأصل في الأسماء المختلفة . أعني أن يدل كل واحد منها على خلاف ما يدل عليه الآخر ، غير أنه قد توسع الشرع فيهما فأطلق اسم الإيمان على حقيقة الإسلام . كما في حديث وفد عبد القيس الوارد في صحيح مسلم فإنه أطلق فيه اسم الإيمان على ما جعله في حديث جبريل إسلامًا . وكقوله عليه السلام : (الإيمان بضع وسبعون بابًا ، فأدناها إماطة الأذى عن الطريق وأرفعها قول لا إله إلا الله) [2] وقد أطلق الإسلام مريدًا به مسمى الإسلام والإيمان . بمعنى التداخل

---

(١) الحديث متفق عليه : أخرجه البخاري ومسلم (٣٩/١) ١- كتاب : الإيمان ١- باب : بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله سبحانه وتعالى ، وبيان الدليل على التبري ممن لا يؤمن بالقدر ، وإغلاظ القول في حقه . ٥- (٩) عن أبي هريرة .

(٢) الحديث : متفق عليه . أخرجه البخاري : ٢- كتاب : الإيمان ٣- باب : أمور الإيمان رقم (٩) مسلم (٧٣/١) ١- كتاب : الإيمان ١٢- باب : بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها ، وفضيلة الحياء ، وكونه من الإيمان ٥٧- (٣٥) .

- أبو داود (٥٦/٥) ٣٤- كتاب : السنة ١٥- باب : في رد الإرجاء رقم (٤٦٧٦) .

- الترمذي (١٢/٥) ٤١- كتاب : الإيمان ٦- باب : استكمال الإيمان رقم (٢٦١٤) ، النسائي ٤٧- كتاب : الإيمان ١٦- باب : ذكر شعب الإيمان رقم (٥٠٢٠) ، (٥٠٢١) ، ابن ماجه (٥٦/١) بتحقيقي المقدمة ٩- باب : في الإيمان رقم (٥٧) ، أحمد في المسند (٣٧٩/٢ ، ٤١٤) . تحفة الأشراف (١٢٨١٦) .

كقوله تعالى : ﴿إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الإِسْلَامُ﴾ (١) . وقد أطلق الإيمان كذلك أيضًا . كما روي من حديث علي رضي الله عنه مرفوعًا : (الإيمان اعتقاد بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالأركان) (٢) وهذه الإطلاقات الثلاث من باب التجوز والتوسع على عادة العرب في ذلك . وهذا إذا تحقق يريح من كثير من الإشكال الناشىء عن ذلك الاستعمال .

ص : (وهو) . ش : أي ذلك الواحد الذي هو الإيمان والإسلام في الاستعمال الشرعي . ص : (تصديق النبي) . ش : محمد . ص : (ﷺ في جميع ما علم) . ش : بالبناء للمفعول أي علم المكلف . ص : (بالضرورة) . ش : أي من غير فكر ونظر وفسره السعد في (شرح العقائد) بما يحدثه الله تعالى في نفس العالم من غير كسبه واختياره كالعلم بوجوده وتغير أحواله . وذكر أيضًا أن العلم الثابت بالضرورة كالمحسوسات والبديهيات والمتواترات . انتهى . فالمراد بما علم بالضرورة أي بطريق التيقن والتثبت من غير شك ولا تردد إما بسماعه من فم الرسول ﷺ كالحاضرين في زمانه عليه السلام أو بطريق تواتر الخبر عنه ﷺ بمضمون .ص : (مجيئه) . ش : أي مجيء النبي ﷺ . ص : (به) . ش : من عند الله تعالى إلى الخلق . ص : (والإقرار) . ش : أي النطق باللسان في القادر على ذلك متى أراد . ص : (به) . ش : أي بجميع ما علم بالضرورة مجيء النبي عليه السلام به وبيان ذلك ما قاله القرطبي رحمه الله تعالى في (شرح مسلم) . فالإيمان بالله هو التصديق بوجوده تعالى وأنه لا يجوز عليه العدم وأنه تعالى موصوف بصفات الجلال والكمال من العلم والقدرة والإرادة والكلام والسمع والبصر والحياة . وأنه تعالى منزه عن صفات النقص التي هي من تلك الصفات ، وعن صفات الأجسام والمتحيزات وإنه واحد حق فرد صمد خالق جميع المخلوقات متصرف فيما يشاء من التصرفات يفعل في ملكه ما يريد ويحكم في خلقه ما يشاء .

والإيمان بالملائكة هو التصديق فإنهم مكرمون لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون

---

(١) سورة [آل عمران : ١٩] .

(٢) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٥١/١١) وانظر : ميزان الاعتدال (٥٠٥١) ، كنز العمال (١٣٦٢) اللآلىء المصنوعة للسيوطي (١٩/١) .

لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون يسبحون الليل والنهار لا يفترون وإنهم سفراء الله تعالى بينه وبين رسله والمتصرفون كما أذن لهم في خلقه .

والإيمان بكتب الله هو التصديق بأنها كلام الله ومن عنده وأن ما تضمنته حق . وأن الله تعالى أمر خلقه بأحكامها وفهم معانيها .

والإيمان برسل الله هو أنهم صادقون فيما أخبروا به عن الله تعالى وإن الله تعالى أيدهم بالمعجزات الدالة على صدقهم وأنهم بلغوا عن الله رسالاته وبينوا للمكلفين ما أمرهم الله بتبيانه وأنه يجب احترامهم وأن لا يفرق بين أحد منهم .

والإيمان باليوم الآخر هو التصديق بيوم القيامة وما اشتمل عليه من الإعادة بعد الموت والنشر والحشر والحساب والميزان والصراط إلى الجنة والنار وأنهما دارا ثوابه وجزائه للمحسنين والمسيئين إلى غير ذلك مما صح نصّه وثبت نقله .

والإيمان بالقدر هو التصديق بما تقدم ذكره ، وحاصله : هو ما دل عليه قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ . ﴿كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ . وقوله : ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلاَّ أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ . وإجماع السلف والخلف على صدق قول القائل : «وما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن» . وقوله ﷺ : (كل شيء بقدر حتى العجز والكيس) (١) . ومذهب السلف وأئمة الفتوى من الخلف أن من صدق بهذه الأمور تصديقًا جازمًا لا ريب فيه ولا تردد ولا توقف كان مؤمنًا حقيقة . وسواء كان ذلك عن براهين قاطعة أو عن اعتقادات جازمة ، على هذا انقرضت الأعصار الكريمة ، وبه صرّحت فتاوى أئمة الهدى المستقيمة حتى حدثت مذاهب المعتزلة المبتدعة فقالوا : إنه لا يصح الإيمان الشرعي إلا بعد الإحاطة بالبراهين العقلية والسمعية وحصول العلم بنتائجها ومطالبها ومن لم يحصل إيمانه كذلك فليس بمؤمن ولا يجزي إيمانه بغير ذلك ، وتبعهم على ذلك جماعة من متكلمي أصحابنا كالقاضي أبي بكر وأبي إسحاق الإسفراييني

---

(١) أخرجه مسلم (٢٠٤٥/٤) ٤٦- كتاب : القدر ٤- باب : كل شيء بقدر رقم ١٨- (٢٦٥٥) عن عبد الله بن عمر ، أحمد (١١٠/٢) ، مالك (٨٩٩/٢) ٤٦- كتاب : القدر (١) باب : النهي عن القول بالقدر رقم (٤) وجاء بهامشه : (العجز) يحتمل أنه على ظاهره وهو عدم القدرة وقيل : هو ترك ما يجب فعله والتسويف فيه حتى يخرج وقته . ويحتمل أن يريد به عمل الطاعات . ويحتمل : أمر الدنيا والآخرة ، و(الكيس) ضد العجز ، وهو النشاط في تحصيل المطلوب .

وأبي المعالي في أول قوليه والأول هو الصحيح إذ المطلوب من المكلفين ما يقال عليه إيمان لقوله تعالى : ﴿ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ ﴿وَمَن لَّمْ يُؤْمِن بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ . والإيمان هو التصديق لغة وشرعًا . فمن صدق بذلك كله ولم يجوز نقيض شيء من ذلك ، فقد عمل بمقتضى ما أمره الله به على نحو ما أمره الله تعالى . ومن كان كذلك فقد تقتضي على عهدة الخطاب إذ قد عمل السنة والكتاب ولأن رسول الله ﷺ وأصحابه بعده حكموا بصحة إيمان كل من آمن وصدق بما ذكرناه ولم يفرقوا بين من آمن عن برهان أو عن غيره ولأنهم لم يأمروا أجلاف العرب بتزيد النظر ولا سألوهم عن أدلة تصديقهم ولا أرجؤوا إيمانهم حتى ينظروا وتحاشوا عن إطلاق الكفر على أحد منهم بل سموهم المؤمنين والمسلمين ، وأخذوا عليكم أحكام الإيمان والإسلام ، ولأن البراهين التي حررها المتكلمون ورتبها الجدليون إنما أحدثها المتأخرون ولم يخض في شيء من تلك الأساليب السلف الماضون ، فمن المحال والهذيان أن يشترط في صحة الإيمان ما لم يكن معروفًا ولا معمولاً به لأهل ذلك الزمان وهم من هم فهما عن الله وأخذا عن رسول الله وتبليغًا لشريعته وبيانًا لسنته وطريقته . انتهى كلام القرطبي رحمه الله تعالى .

وهو يقتضي عدم اشتراط النطق أيضًا باللسان في صحة الإيمان . وهو قول المحققين .

قال الشيخ العيني في (شرح البخاري) : إن الإيمان عند المحققين وإليه ذهب الأشعري وأكثر الأئمة كالقاضي عبد الجبار والأستاذ أبي إسحاق الإسفراييني ، والحسين بن الفضل وغيرهم هو مجرد التصديق بالقلب أي تصديق الرسول عليه السلام في كل ما علم مجيئه به بالضرورة تصديقًا جازمًا مطلقًا . أي سواء كان بدليل أو لا ، فقولهم مجرد التصديق إشارة إلى أنه لا يعتبر فيه كونه مقرونًا بعمل الجوارح والتقييد بالضرورة لإخراج ما لم يعلم بالضرورة : أن الرسول جاء به كالاجتهاديات كالتصديق بأن الله تعالى عالم بالعلم أو عالم بذاته ، والتصديق يكون مرئيًا أو غير مرئي فإن هذين التصديقين وأمثالهما غير داخلة في مسمى الإيمان ولهذا لا يكفر منكر الاجتهاديات بالإجماع ، والتقييد بالجازم لإخراج التصديق الظني فإنه غير كاف في حصول الإيمان ، والتقييد بالإطلاق لدفع وهم خروج اعتقاد القلب فإن إيمانه صحيح عند الأكثرين وهو الصحيح .

وقال السعد في (شرح العقائد) : هذا الذي ذكره من أن الإيمان هو التصديق والإقرار مذهب بعض العلماء وهو اختيار الإمام شمس الأئمة وفخر الإسلام .

وذهب جمهور المحققين إلى أنه التصديق بالقلب وإنما الإقرار شرط لإجراء الأحكام في الدنيا وأن تصديق القلب أمر باطن لا بد له من علامة ، فمن صدق بقلبه ولم يقر بلسانه فهو مؤمن عند الله وإن لم يكن مؤمنًا في أحكام الدنيا ، ومن أقر بلسانه ولم يصدق بقلبه كالمنافق فبالعكس . وهذا هو اختيار الشيخ أبي منصور ، والنصوص معاضدة لذلك ؛ قال الله تعالى : ﴿أُولَٰئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الإِيمَانَ﴾ . وقال تعالى ﴿وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ﴾ (١) ، وقال تعالى ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ الإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ (٢) ، وقال النبي ﷺ : (اللهم ثبت قلبي على دينك) (٣) . وقال لأسامة حين قتل من قال لا إله إلا الله : «هلا شققت عن قلبه؟» (٤) .

ص : **(والأعمال)** . ش : بالجوارح . ص : **(خارجة عن حقيقته)** . ش : أي حقيقة الإيمان . قال في (شرح الصحائف) : الإيمان في اللغة التصديق ، وفي الشرع مختلف فيه . فقال المحققون : هو تصديق الرسول بكل ما علم بالضرورة مجيئه به ويقرب من هذا ما ذهب إليه أبو حنيفة رضي الله عنه أن الإيمان هو المعرفة والإقرار أي العلم بما قال النبي ﷺ ، والإقرار به .

وقالت المعتزلة الإيمان هو مجموع الطاعات . ونقل عن السلف أن الإيمان هو التصديق بالجنان والإقرار باللسان والعمل بالأركان ، ونقل عن علي رضي الله عنه مثل ذلك ، وبه قال الشافعي رحمه الله تعالى : هو معرفة بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالأركان . وقال الكرماني في (شرح البخاري) (٥) : وذكر في الكتب الكلامية له

---

(١) سورة [النحل : ١٠٦] .
(٢) سورة [الحجرات : ١٤] .
(٣) أخرجه ابن ماجه ٣٤- كتاب : الدعاء ٢- باب : دعاء رسول الله ﷺ رقم (٣٨٣٤) .
(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٢٦/١٨) ، ابن أبي شيبة (٢٤١/١٤) ، البغوي في شرح السنة (٢٤٢/١٠) ، أبو عوانة في مسنده (٦٨/١) ، الطحاوي في مشكل الآثار (٢٥٢/٤) ، السهمي في تاريخ جرجان (٤٧٢) .
(٥) الكواكب الدراري شرح صحيح البخاري (٧٠/١) لمحمد بن يوسف الكرماني ت (٧٨٦ هـ) طبع دار إحياء التراث العربي بيروت ط ثانية سنة (١٤٠١ هـ ، ١٩٨١ م) .

تفاسير ، فقال المتأخرون : هو تصديق الرسول بما علم مجيئه به ضرورة ، والحنفية : التصديق والإقرار ، والكرامية : الإقرار ، وبعض المعتزلة : الأعمال ، والسلف : التصديق بالجنان والإقرار باللسان والعمل بالأركان .

فهذه الأقوال خمسة الثلاثة منها بسيطة وواحد منها مركب ثنائي والخامس مركب ثلاثي ووجه الحصر أنه إما بسيط أو لا ، والبسيط إما اعتقادي أو قولي أو عملي ، وغير البسيط إما ثنائي وإما ثلاثي . وهذا كله بالنظر إلى ما عند الله تعالى ، أما عندنا فالإيمان هو الكلمة فإذا قالها حكمنا بإيمانه اتفاقًا بلا خلاف ثم لا نغفل أن النزاع في نفس الإيمان . وأما الكمال فإنه لا بد فيه من الثلاث إجماعًا . وإذا تحققت هذه الدقائق انفتح عليك المغالق إن شاء الله تعالى . حيث كانت الأعمال خارجة عن حقيقته .

ص : (فلا يزيد) . ش : بالطاعات . ص : (ولا ينقص) . ش : بالمعاصي والمخالفات . قال الكرماني في (شرح البخاري) [1] : مذهب السلف أن الإيمان قول وعمل ونية ويزيد وينقص . ومعناه أنه يطلق على التصديق بالقلب وعلى النطق باللسان وعلى الأعمال بالجوارح ويزيد بزيادة هذه وينقص بنقصها . وأنكر أكثر المتكلمين زيادته ونقصه ، قالوا : متى قبل الزيادة والنقص كان شكا وكفرًا . وقال المحققون منهم : نفس التصديق لا يزيد ولا ينقص ، والإيمان الشرعي يزيد وينقص بزيادة ثمراته ونقصانها وهي الأعمال .

قال النووي : والمختار خلافه وهو أن نفس التصديق أيضًا يزيد وينقص بكثرة النظر وتظاهر الأدلة ، لهذا يكون إيمان الصديق أقوى بحيث لا يتزلزل بعارض ولا يتشكك عاقل في أن نفس الصديق أبي بكر رضي الله عنه لا يساويه تصديق آحاد الناس . انتهى .

ولا شك أن عدم المساواة في القوة والضعف ليست زيادة في حقيقة الإيمان وجوهره وإنما هي زيادة في وصفه كالإنسان المريض والإنسان القوي فإن الإنسانية فيهما على السواء من غير زيادة في القوي دون الضعيف ، والمراد بالزيادة المنفية عند القائلين بذلك : الزيادة في حقيقته وجوهره دون وصفه ، فالخلاف لفظي والآيات

---

(١) الكواكب الدراري شرح البخاري (٧٠/١) .

الدالة على زيادة الإيمان محمولة على ما ذكره أبو حنيفة رضي الله عنه أنهم كانوا آمنوا بالجملة ثم يأتي فرض بعد فرض وكانوا يؤمنون بكل فرض خاص ، وحاصله : أنه كان يزيد بزيادة ما يجب الإيمان به ، وهذا لا يتصور في غير عصر النبي ﷺ .

قال السعد في (شرح العقائد) : وفيه نظر لأن الاطلاع على تفاصيل الفرائض ممكن في غير عصر النبي ﷺ والإيمان واجب إجمالاً فيما علم إجمالاً وتفصيلاً فيما علم تفصيلاً ولا خفاء في أن التفصيلي أزيد بل أكمل من الإجمالي . وما ذكر من أن الإجمالي لا يحط عن درجته فإنما هو في الاتصاف بأصل الإيمان . انتهى .

ولا يخفى أن قول أبي حنيفة [1] رضي الله عنه : وهذا لا يتصور في غير عصر النبي ﷺ ، ومعناه أن الإيمان في حق من آمن من الصحابة رضي الله عنهم إجمالاً بالنبي ﷺ وبجميع ما جاء به من الله تعالى فكان كل ما جاء بعد ذلك بفرض آمنوا به تفصيلاً فيزيد إيمانهم بالنسبة إلى إيمانهم الأول الإجمالي . وبعد انقطاع الوحي بموت النبي ﷺ ، ما بقي يتصور ذلك ، وأما تصوره في كل زمان بمن لم يطلع أولاً على تفاصيل الفرائض وآمن بجميع ما ورد عن الله تعالى بطريق الإجمال . وكان كلما وصل إليه الخبر بفرض آمن به فيزداد إيمانه بالنظر إلى إيمانه الأول الإجمالي فهو أمر نادر إنما يتصور فيمن نشأ منفردًا من غير مخالطة أهل الإسلام . فإن الفرائض مما يعلم من الدين بالضرورة بحيث يشترك في علم الخاص والعام على أن من كان كذلك جاهلاً بتفاصيل الفرائض ثم اطلع على تفاصيلها فازداد إيمانه بها مفصلة على إيمانه بها مجملة ليس هو موضع الخلاف في زيادة الإيمان ونقصانه ، بل الخلاف في كل إيمان هل يقبل الزيادة أم لا . وإذا كانت الآيات دالة على زيادة الإيمان في حق الصحابة رضي الله عنهم فقط دون غيرهم لأنهم المخاطبون بذلك حيث هم الموجودون وقت نزول الوحي ، فلا مانع من تصور ذلك في النادر فيمن جهل ما علم من الدين بالضرورة من فرائض

---

(١) النعمان بن ثابت الكوفي ، أبو حنيفة الإمام يقال أصله من فارس ، ويقال مولى بني تيم فقيه مشهور من السادسة ، مات سنة خمسين على الصحيح ، وله سبعون سنة أخرج له الترمذي ، والنسائي .

- انظر تقريب التهذيب ص (٥٦٣) رقم (٧١٥٣) وتبييض الصحيفة بمناقب أبي حنيفة للإمام جلال الدين السيوطي بتحقيقي طبع دار الكتب العلمية بيروت .

الإسلام فآمن إجمالاً ثم علم بذلك فآمن تفصيلاً على أن قول أبي حنيفة رضي الله عنه بعدم تصوره في غير عصر النبي ﷺ مخصوص بمن نزل ذلك في حقهم وهم الصحابة رضي الله عنهم فإنه لا يتصور وجودهم جاهلين بالفرائض في غير ذلك العصر ، ثم يعلمون ذلك بنزوله بالوحي وإن تصور في غيرهم فيمن ذكر بهذا القول عن أبي حنيفة رضي الله عنه صرف للآيات الواردة عليه ببيان سبب نزولها من دون تعرض لإمكان تصور نحو تلك الحالة فيما بعد فلا نظر في قوله ولا إيراد عليه ، والحاصل أن زيادة الإيمان ونقصانه محمولة إما على الزيادة والنقصان في وصفه دون ذاته وجوهره وإما على أن المراد القائل بذلك الإيمان المفسر عنده بالاعتقاد والقول والعمل فيزداد بزيادة العمل وينقص بنقصانه وإليه يشير كلام المازني هنا حيث فرع بالفاء على كون الأعمال خارجة عنه قوله بعدم الزيادة والنقصان في الخلاف في ذلك لفظي على كل حال والآيات والأحاديث الوارد فيها ذكر ذلك يخرجها كل قوم بحسب ما ذهبوا إليه وهو محتمل . وللاجتهاد في ذلك مجال ، وليست المسألة مما يضر الخلاف فيها .

ص : **(ويصح)** . ش : في الشرع . ص : **(أن يقول من وجد)** . ش : أي التصديق بقلبه والإقرار بلسانه . ص : **(فيه أنا مؤمن حقًّا)** . ش : كما قال تعالى : ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ (١) ، وذلك لأن الإيمان إما أن يكون موجودًا أو غير موجود فإن لم يكن موجودًا فهو كافر . وإن كان موجودًا فهو مؤمن وإن شك في وجوده في وقت من الأوقات فهو كافر فيتعين على المؤمن قوله : أنا مؤمن حقًّا ؛ لتحقيق الإيمان منه . ص : **(ولا ينبغي)** . ش : أي لا يحسن ولا يليق بالمؤمن . ص : **(أن يقول أنا مؤمن إن شاء الله)** . ش : تعالى بإحالة كونه مؤمنًا على مشيئة الله تعالى دون القطع بما هو موجود فيه من الإيمان لأن هذا القول منه إن كان للشك فهو كفر لا محالة وإن كان للنادب وإحالة الأمور إلى مشيئة الله تعالى أو للشك في العاقبة والمال لا في الآن والحال أو للتبرك بذكر الله تعالى أو التبري عن تزكية نفسه والإعجاب بحاله . فالأولى تركه لأنه يوهم الشك ، ولهذا قال : ولا ينبغي دون أن يقول ولا يجوز ؛ لأنه إذا لم يكن للشك ، فلا معنى لنفي الجواز ، كيف وقد ذهب إليه كثير من السلف حتى الصحابة والتابعين رضي الله عنهم أجمعين . ذكره السعد في (شرح

---

(١) سورة [الأنفال الآية (٤٠)] .

العقائد) .

والحاصل أن الخلاف لفظي أيضًا فإن من منع من قوله : أنا مؤمن إن شاء الله تعالى محله إذا قصد الشك أو كان قوله موهمًا للشك عند من لم يعرف مراده بذلك . ومن أجاز قوله أنا مؤمن إن شاء الله تعالى استند في ذلك إلى ما ورد عن السلف مما لم يثبت عند المانع منه . كما وقفت في ذلك على رسالة من تصنيف الإمام البخاري صاحب الصحيح ، ذكر فيها من ورد عنه القول بذلك من الصحابة والتابعين من أئمة الدين . والوارد عن السلف مستفيض من صاحب الشرع إن لم يكن بصريح الحديث فهو بمفهومه عند الصدر الأول مع تعليل جواز ذلك أيضًا بما ذكر من التأدب مع الله تعالى وإحالة الأمور إلى مشيئته والشك في العاقبة والتبرك بذكر الله تعالى والتبري من تزكية النفس والإعجاب بحالها إلى غير ذلك مما علل به المجيزون . والمسألة اجتهادية أيضًا للرأي فيها مجال .

ص : (والإيمان) . ش : المذكور . ص : (بهذا المعنى) . ش : الذي سبق بيانه وهو التصديق بالقلب والإقرار باللسان .

ص : (مخلوق) . ش : لله تعالى في العبد المؤمن . ص : (كسبي) . ش : حاصل باكتسابه . ص : (وأما) . ش : الإيمان . ص : (**بمعنى هداية الرب تعالى لعبده إلى معرفته**) . ش : بلا كيف ولا كيفية . ص : (**فغير مخلوق**) . ش : لأنه حينئذ من صفات الله تعالى كما ورد في أسمائه تعالى المؤمن ، بمعنى أن الهداية من الله تعالى والاهتداء منه ، فيقال أمن الرب عبده . أي هداه للتصديق به وبكل ما ورد عنه فاهتدى لذلك . فإن الإيمان بهذا المفهوم لأنه من صفات الله تعالى المفهومة من اسمه سبحانه المؤمن ، وصفاته تعالى وأسماؤه كلها قديمة .

قال اليافعي في (شرح أسماء الله الحسنى) : وأما المؤمن ، فقيل معناه المصدق ؛ لأن الإيمان في اللغة التصديق ، يُقال : أمن يؤمن إيمانًا إذا صدق والرب سبحانه مصدق نفسه ورسله بقوله الصدق . فالاسم راجع إلى الكلام الذي هو من الصفات القديمة .

وقيل : المؤمن معناه أنه تعالى سيؤمن عباده الأبرار من الفزع الأكبر عند رؤية النار وعظيم الأمر ، وعلى هذا يجوز صرفه إلى القول فإنه تعالى سيؤمن عباده يوم

العرض الأكبر ويسمعهم قوله : ﴿أَلاَّ تَخَافُوا وَلاَ تَحْزَنُوا﴾ [١] . ويجوز صرفه إلى القدرة على خلق الأمن والطمأنينة فيكون من أسماء الصفات ويجوز صرفه إلى نفس خلق الأمن فيكون من أسماء الأفعال . يقال : أمنه يؤمنه إذا أفاده الأمن فالفاعل مؤمِن بكسر الميم الثانية والمفعول مؤمَن بفتحها . والنجم الغزى في حسن التنبه قال : المؤمن هو المصدق لنفسه ولأنبيائه بالمعجزات أو الذي لا يتصور الأمن والأمان إلا من قبله ثم قال : والمسلم والمؤمن اسمان مشتقان من اسم الله السلام واسمه المؤمن وهما من خصائص هذه الأمة لقوله ﷺ : (تسمى الله باسمين سمي بهما أمتي : هو السلام وسمى بها أمتي المسلمين ، وهو المؤمن ، وسمى بها أمتي المؤمنين) . رواه ابن أبي شيبة .

وذكر الكرماني في شرح البخاري أن اشتقاق الإيمان من الأمن ، وأمنه إذا صدقه، وحقيقته أمنه التكذيب . وقال التيمي : الإيمان مشتق من الأمن ، لأن العبد إذا صدق رسول الله ﷺ أمن من القتل والعذاب انتهى .

والحاصل أن الإيمان إما معناه التصديق أو إعطاء الأمان من التكذيب أو تحصيل الأمن من القتل في الدنيا والعذاب في الآخرة . فيقال : أمن العبد بالرسول إذا صدق بجميع ما جاء به أو أمنه التكذيب أو أمن من القتل والعذاب فما حصل للعبد من هذه المعاني الثلاثة مما سمي بسببه مؤمنًا فهو مخلوق فيه ، وأما إذا جعل أحد هذه المعاني الثلاثة اشتقاقًا لاسم الله تعالى المؤمن على تقديراته تعالى أمن أي صدق بنفسه وبرسله وبما جاء به من عنده أو أمن عباده المحسنين من مقابلتهم بالإساءة أو أمن من تكذيبهم له فيما شرع لهم . وذلك هو الهداية لهم إلى صراطه المستقيم فالإيمان حينئذ قديم وليس بمخلوق لأنه من صفات الله تعالى .

ص : **(وإيمان المقلد)** . ش : من التقليد بمعنى المتابعة وأصله وضع القلادة في العنق ، فكان من قلد غيره في قول أو فعل وضع التبعة في عنق ذلك الغير فيبقى خطؤه منسوبًا إلى ذلك الغير ، وكذا إصابته ، أو من تقليد الولاة الأعمال فكأن التابع قلد المتبوع ولاية الحكم عليه حيث تابعه في قوله أو فعله ، أو من قلد - بالتخفيف - الماء في الحوض واللبن في السقاء والشراب في البطن يقلده بسكون القاف : جمعه فيه ،

---

(١) سورة [فصلت : ٣٠] .

ثم شدد الفعل قصدًا للمبالغة لأن المقلد غيره يجمع عنده قول الغير أو فعله ، أو من قلد الشيء على الشيء لو شدد كذلك لأن المقلد يلوي قول غيره أو فعله عليه والتقليد للغير هو أخذ قول ذلك الغير أو فعله مع الجزم به والمطابقة له من غير استدلال عليه فلا تقليد مع الشك والتردد ولا مع عدم المطابقة . كمن يزعم أنه مقلد لأئمة المسلمين وهو يعتقد أن لله تعالى مكانًا أو جهة أو جسمية أو أن معه مؤثرًا في الوجود في أمر ما فإنه ليس بمقلد لأئمة المسلمين لأنهم لا يعتقدون شيئًا من ذلك حتى يقلدهم فيه .

ص : **(صحيح)** . ش : عند المحققين من أهل السنة وإن لم يكن عنده استدلال على ما قلد غيره فيه وحكاه الزركشي عن الأئمة الأربعة وعزاه ابن ناجي وأبو الحسن الشاذلي من المالكية وغيرهم من الشافعية للجمهور في إجراء الأحكام الدنيوية عليه اتفاقًا والأخروية ، يدل عليه قوله تعالى : ﴿وَلاَ تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلاَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ الآية [١] . وقوله ﷺ : (من صلى صلاتنا ودخل مسجدنا واستقبل قبلتنا فهو مسلم) [٢] .

ص : **(ولكنه)** . ش : يعني المقلد . ص : **(آثم)** . ش : أي عاصي . ص : **(بترك الاستدلال)** . ش : على مسائل اعتقاده ؛ وقال بعضهم : ليس بآثم إلا إن كان فيه أهلية لفهم النظر الصحيح . وقال بعضهم : ليس بآثم أصلاً وإن كان فيه تلك الأهلية .

واعلم أن بعضهم نقل عن الأشعري والقاضي الباقلاني والأستاذ الإسفراييني وإمام الحرمين والجمهور : عدم صحة إيمان المقلد ، وأنه لا يكفي التقليد في العقائد الدينية . وبالغ بعضهم فيه فحكى عليه الإجماع وعزاه ابن القصار لمالك .

وقال السنوسي في (شرح مقدمته) : ثم اختلف الجمهور القائلون بوجوب المعرفة . فقال بعضهم : المقلد مؤمن إلا أنه عاص بترك المعرفة التي ينتجها النظر الصحيح . وقال بعضهم : إنه مؤمن ولا يعصى إلا إذا كان فيه أهلية لفهم النظر الصحيح . وقال بعضهم : المقلد ليس بمؤمن أصلاً وقد أنكره بعضهم . وذهب غير الجمهور إلى أن النظر

---

(١) سورة [النساء : ٩٤] .

(٢) أخرجه البخاري (١/١٠٨ ط الشعب) ، البيهقي (٢/٣) ، ابن الشجري في أماليه الحديثية (١/٢٠) .

ليس بشرط في صحة الإيمان ، بل وليس بواجب أصلاً . وإنما هو من شروط الكمال فقط ، وقد اختار هذا القولَ الشيخُ العارف ابن أبي جمزة والقشيري وابن رشد وأبو حامد الغزالي وجماعة . انتهى .

وقدمنا عن القرطبي ما يؤيد هذا ، وفي (حاشية المقري على شرح السنوسية) : قال ابن عطية في تفسيره في سورة البقرة عند قوله تعالى : ﴿أَوَلَوْ كَانَ ءَابَاؤُهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلاَ يَهْتَدُونَ﴾ (١) . وقوة هذه الآية تعطي إبطال التقليد . واجتمعت الأمة على إبطاله في العقائد .

وقال الزمخشري : لا ضال أضل من المقلد . وقال الفهري ناقلاً عن القاضي الباقلاني : إن التقليد في أصول الدين ممتنع حيث قال : المعرفة بالله تعالى على وجه الإحاطة لا سبيل إليها فالمعتبر إذن الإقرار بالله عز وجل وبرسله من مسند جملي . قال أصحابنا : والذي يصير به مؤمنًا وهو التكليف العام أن يشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ولا نظير له في صفاته ولا قسيم له في أفعاله ، وأن محمدًا ﷺ رسوله أرسله بالهدى ودين الحق ، وأن كل ما أخبر به صدق . وهل يكتفى بذلك في التقليد أو لا بد من معرفة الله تعالى على بصيرة ؟ اختلف فيها . واختار القاضي أن التقليد غير متصور في التوحيد .

ثم قال الفهري في موضع آخر ، ويكتفى في إثبات الإيمان بالعلم بالله عز وجل لا من كل وجه بل على الجملة . فيعلم أنه موجود أزلي غني واحد في ذاته وصفاته وإلاهيته وتدبيره ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ وأنه عادل في أفعاله . وأن محمدًا عبده ورسوله أرسله بالهدى ودين الحق ، وأنه صادق في جميع ما جاء به ﷺ . ويكفي معرفة جميع ذلك بطريق ما ، وفي الدلائل كثرة وكل ما سوى الله دليل عليه . وأما التفصيل فمن فروض الكفاية .

وذكر القرطبي في (شرح مسلم) قال : وقد اختلف المتكلمون في أول الواجبات على أقوال كثيرة منها : ما يشنع ذكره . ومنها ما ظهر ضعفه ، والذي عليه أئمة الفتوى وبهم يقتدى كمالك والشافعي وأبي حنيفة وأحمد بن حنبل وغيرهم من أئمة السلف رضي الله عنهم أن أول الواجبات على كل مكلف : الإيمان التصديقي الجزمي الذي لا ريب

(١) سورة [البقرة : ١٧٠] .

معه بالله تعالى ورسله وكتبه وما جاءت به الرسل على ما تقرر في حديث جبريل عليه السلام (١) . كيفما حصل ذلك الإيمان ؟! وبأي طريق إليه توصل . وأما النطق باللسان فمظهر لما استقر في القلب وسبب ظاهر تترتب عليه أحكام الإسلام .

ص : **(وفي إرسال)** . ش : الله تعالى إلى عباده المكلفين . ص : **(الأنبياء)** . ش : جمع نبي . ص : **(والرسل)** . ش : بضم السين المهملة وبسكونها أيضًا جمع رسول والخلاف فيهما على أربعة أقوال : والتباين والتوافق والعموم والخصوص المطلق ، ومن وجه ، وقد فصلنا ذلك في كتابنا (المطالب الوفية) والمشهور نسبه العموم والخصوص المطلق فكل رسول نبي ولا كل نبي رسول . ص : **(بالمعجزات)** . ش : جمع معجزة وهي أمر خارق للعادة مقرون بالتحدي مع عدم المعارضة . ص : **(والكتب)** . ش : بضم التاء المثناة الفوقية وبسكونها أيضًا جمع كتاب بمعنى مكتوب من الكتب وهو الجمع لجمعه : الحكم والأخبار والأحكام والمواعظ .

ص : **(المنزلة)** . ش : بالوحي الإلهي مع جبريل - عليه السلام . ص : **(عليهم)** . ش : أي على الأنبياء والرسل ، وفي الكلام إشارة إلى اختيار عدم الفرق بينهما . ولهذا نسب الإرسال إليهما وهو مذهب المحققين . ص : **(من البشر)** . ش : الذين هم أنبياء ومرسلون وهو بيان للأنبياء والرسل . ص : **(إلى البشر)** . ش: الذين هم سائر الأمم وهو إرسال الجنس إلى الجنس . ص : **(حكمة)** . ش : بالكسر وهي العدل والعلم ، وأحكمه أتقنه ومنعه عن الفساد . كذا في (القاموس) (٢) ص : **(بالغة)** . ش : أي عظيمة قال تعالى : ﴿قُل لَّوْ كَانَ فِي الْأَرْضِ مَلَائِكَةٌ يَمْشُونَ مُطْمَئِنِّينَ لَنَزَّلْنَا عَلَيْهِم مِّنَ السَّمَاءِ مَلَكًا رَّسُولًا﴾ (٣) .

قال البيضاوي (٤) : لتمكنهم من الاجتماع به والتلقي منه وأما الإنس فعامتهم عماة عن إدراك الملك والتلقي منه فإن ذلك مشروط بنوع من التناسب والتجانس .

ص : **(وهم)** . ش : أي الأنبياء والرسل عليهم السلام كلهم . ص : **(مبرءون**

---

(١) تقدم تخريجه .
(٢) القاموس المحيط (٤/٩٩ حكم) باب : الميم فصل : الحاء .
(٣) سورة [الإسراء : ٩٥] .
(٤) أنوار التنزيل وأسرار التأويل ص (٣٨٤) .

عن الكفر) . ش : بالله تعالى . ص : (و) . ش : عن . ص : **(الكذب مطلقًا)** ش : أي قبل النبوة وبعدها ، العمد من ذلك والسهو والكذب على الله تعالى وعلى غيره في الأمور الشرعية والعادية . ص : (و) . ش : مبرءون . ص : **(عن الكبائر)** . ش : من الذنوب . ص : (و) . ش : عن . ص : **(الصغائر)** . ش : منها أيضًا . ص : **(المنفرة)** . ش : نعت للصغائر أي التي تنفر غيرهم من اتباعهم . ص : **(كسرقة لقمة)** . ش : من المأكولات . ص : **(وتطفيف)** . ش : أي تنقيص . ص : **(حبّة)** . ش : من الحبوب التي يبيعونها فإن ذلك مما يدل على الخسة والدناءة . ص : (و) . ش : مبرءون أيضًا من . ص : **(تعمد الصغائر وغيرها)** . ش : أي غير المنفرة . ص : **(بعد البعثة)** . ش : أي إرسالهم إلى دعوة الخلق .

قال التفتازاني في (شرح المقاصد) : المعجزة تقتضي الصدق في دعوة النبوة وما يتعلق بها من التبليغ وشرعية الأحكام ، فما يتوهم صدوره عن الأنبياء عليهم السلام من القبائح . إما أن يكون منافيًا لما تقتضيه المعجزة كالكذب فيما يتعلق بالتبليغ أو لا . والثاني : إما أن يكون كفرًا أو معصية وهي إما أن تكون كبيرة كالقتل والزنا . أو صغيرة منفرة كسرقة لقمة والتطفيف بحبة أو غير منفرة ككذبة وشتمة وهمّ بمعصية وكل ذلك إما عمدًا أو سهوًا وبعد البعثة أو قبلها . والجمهور على وجوب عصمتهم عليهم السلام عما ينافي مقتضى المعجزة . وقد جوّزه القاضي زعمًا منه أنه لا يخل بالتصديق المقصود بالمعجزة . وعن الكفر وكذا عن تعمد الكبائر بعد البعثة فعندنا سمعًا وعند المعتزلة عقلاً ، والمذهب عندنا منع الكبائر مطلقًا والصغائر عمدًا لا سهوًا ، لكن لا يصرون ولا يقرون بل ينبهون فينتهون .

وذهب إمام الحرمين منا وأبو هاشم من المعتزلة إلى تجويز الصغائر عمدًا .

لنا أن نقول : إنه لو صدر منهم الذنب لزم أمور كلها منتفية :

الأول : حرمة اتباعهم ، لكنه واجب بالإجماع وبقوله تعالى : ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ (١) .

(١) سورة [آل عمران : ٣١] .

الثاني : رد شهادتهم لقوله تعالى : ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ﴾ الآية [١] . والإجماع على ذلك ، لكنه منتف للقطع بأن من تردّ شهادته في القليل من متاع الدنيا لا يستحقون القبول في أمر الدين القائم إلى يوم القيامة .

الثالث : وجوب منعهم وزجرهم لعموم أدلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، لكنه منتف لا يستلزم إيذاءهم المحرّم بالإجماع وبقوله تعالى ﴿الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ .

الرابع : استحقاقهم العذاب والطعن واللعن واللوم والذم لدخولهم تحت قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ﴾ [٢] . وقوله تعالى : ﴿أَلاَ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [٣] . وقوله تعالى : ﴿لِمَ تَقُولُونَ مَا لاَ تَفْعَلُونَ﴾ [٤] . وقوله تعالى ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ﴾ [٥] . لكن ذلك منتف بالإجماع ولكونه من أعظم المنفرات .

الخامس : عدم نيلهم عهد النبوة لقوله تعالى : ﴿لاَ يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ لأن كل من صدر عنه ذنب فهو فاسق . وكل فاسق ظالم .

السادس : كونهم غير مخلصين لأن المذنب قد أغواه الشيطان . والمخلص ليس كذلك لقوله تعالى حكاية عن الشيطان : ﴿لأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ إِلاَّ عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ﴾ [٦] . لكن اللازم منتف بالإجماع وبقوله تعالى في إبراهيم ويعقوب ﴿إِنَّا أَخْلَصْنَاهُمْ بِخَالِصَةٍ ذِكْرَى الدَّارِ﴾ [٧] . وفي يوسف ﴿إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ﴾ .

السابع : كونهم من حزب الشيطان ومتبعيه واللازم قطعي البطلان .

الثامن : عدم كونهم مسارعين في الخيرات معدودين عند الله تعالى من

---

(١) سورة [الحجرات : ٦] .
(٢) سورة [الجن : ٢٣] .
(٣) سورة [هود : ١٨] .
(٤) سورة [الصف : ٢] .
(٥) سورة [البقرة : ٤٤] .
(٦) سورة [ص ٨٢، ٨٣] .
(٧) سورة [ص : ٤٦] .

المصطفين الأخيار إذ لا خير في الذنب . لكن الذنب منتف لقوله تعالى في حق بعضهم : ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ﴾ (١) ﴿وَإِنَّهُمْ عِنْدَنَا لَمِنَ الْمُصْطَفَيْنَ الْأَخْيَارِ﴾ (٢) .

وقال اللقاني في شرح جوهرته واعلم أنهم عليهم السلام معصومون من الكفر قبل النبوة وبعدها بالإجماع . ثم ذكر عصمتهم من الكبائر والصغائر وقد بسطنا الكلام على ذلك مفصلاً في كتابنا (المطالب الوفية) . وذكرنا الجواب عن جميع ما وقع من الأنبياء عليهم السلام مما يشبه المعاصي والمخالفات بما يطول شرحه .

والحق أنا نؤمن بما ورد من ذلك في الكتاب والسنة مع تنزيه ساحتهم مما نفهمه من العصيان ، فعصيانهم طاعتنا ، وأما طاعتهم فلا يعلم بكيفية وقوعها منهم على الوجه الذي هم فيه من مراتب الإخلاص الخاص بهم إلا الله تعالى . وكذلك بقية مقاماتهم في القرب .

ص : (وأولهم) . ش : أي أول الأنبياء والرسل عليهم السلام . ص : (آدم) . ش : أبو البشر . ص : (وآخرهم وأفضلهم) . ش : بالإجماع . ص : (محمد) . ش : نبينا . ص : (عليهما) . ش : أي عليه وعلى آدم . ص : (الصلاة) . ش : من الله تعالى . ص : (والسلام) . ش : قال في (شرح المقاصد) : وأجمع المسلمون على أن أفضل الأنبياء عليهم السلام محمد ﷺ لأن أمته خير الأمم بقوله تعالى ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ (٣) . ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ (٤) . وتفضيل الأمة من حيث إنها أمة تفضيل للرسول الذي هم أمته ولأنه مبعوث إلى الثقلين وخاتم الأنبياء والرسل ومعجزاته الظاهرة باقية على وجه الزمان وشريعته ناسخة لجميع الأديان وشهادته قائمة في القيامة على كافة البشر إلى غير ذلك من خصائص لا تعد ولا تحصى . وقال ﷺ : (أنا أكرم الأولين والآخرين على الله ولا فخر) (٥) . ص :

---

(١) سورة [الأنبياء : ٩٠] .

(٢) سورة [ص : ٤٧] .

(٣) سورة [آل عمران : ١١٠] .

(٤) سورة [البقرة : ١٤٣] .

(٥) عزاه السيوطي في مناهل الصفا بتخريج أحاديث الشفا ص (٢٩) للترمذي .

(ولا يُعرف) .

ش : بالبناء للمجهول أي لا يُعرف أحد . ص : **(يقينًا)** . ش : أي على وجه القطع . ص : **(عددهم)** . ش : أي الأنبياء والمرسلين عليهم السلام والحديث الوارد في ذلك آحاد لا يفيد القطع بل الظن . وهو أنه ﷺ سُئل عن عدد الأنبياء فقال : (مائة ألف) . وفي رواية : «مائتا ألف ، وأربعة وعشرون ألفا . الرسل منهم ثلاثمائة وثلاثة عشر» . وفي رواية : (أربعة عشر) على أن الحديث متكلم فيه أيضًا . ص : **(ولا تبطل رسالتهم)** . ش : أي الأنبياء عليهم السلام ، وكذلك نبوتهم . ص : **(بموتهم)** . ش : فهم الآن رسل وأنبياء عليهم الصلاة والسلام وإن نسخت شرائعهم إذ لا يلزم من النسخ بطلان الرسالة والنبوة فإن قلت إلى من هم الآن مرسلون وفي حق أحكام من هم أنبياء قلت : هم مرسلون الآن إلى أممهم الماضين وأنبياء في حق أحكامهم وقد انتقلوا هم وأممهم من دار الدنيا إلى البرزخ وانقطعت تكاليف أممهم بما جاءوا به لانتهاء أحكام شرائعهم في حقهم وحججهم قائمة على أممهم بالحق فإذا كان يوم القيامة ظهر ما هم الآن فيه من الرسالة والنبوة كما قال تعالى : ﴿فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ﴾ (١) . ولولا أنهم مرسلون حتى يوم القيامة ما سماهم كذلك .

وفي (عمدة الاعتقاد) للنسفي (٢) قال : وكل مؤمن بعد موته مؤمن حقيقة ، كما في حال نومه ، وكذا الرسل والأنبياء عليهم السلام بعد وفاتهم رسل وأنبياء حقيقة لأن المتصف بالنبوة والإيمان الروح وهو لا يتغير بالموت . اهـ كلامه ، ومثل ذلك الولاية

---

(١) سورة [الأعراف : ٦] .

(٢) عمدة العقائد - للإمام حافظ الدين عبد الله بن أحمد النسفي المتوفى سنة ٧١٠ عشر وسبعمائة أوله قال أهل الحق : حقائق الأشياء ثابتة إلخ وهو مختصر يحتوي على أهم قواعد علم الكلام يكفي لتصفية العقائد الإيمانية في قلوب الأنام (ثم شرحه المصنف المذكور وسماه الاعتماد) وشرحه شمس الدين محمد بن إبراهيم النكساري المتوفى سنة ٩٠١ إحدى وتسعمائة وشرحه جمال الدين محمود بن أحمد القونوي المتوفى سنة ٧٧٠ سبعين وسبعمائة سماه بالزبدة وشمس الدين محمد بن يوسف (بن إلياس الربعي) القونوي المتوفى سنة ٧٨٨ ثمان وثمانين وسبعمائة وإسماعيل بن سودكين أبو طاهر الملكي النوي المتوفى سنة ٨٤٦ ست وأربعين وثمانمائة ، وأحمد بن أنموزد انشمند الأقشهري الحنفي من أعيان المائة الثامنة شرحًا حسنا سماه بالانتقاد في شرح عمدة الاعتقاد ... إلخ .
[كشف الظنون (١١٦٨/٢ ، ١١٦٩)] .

أيضًا فالأولياء بعد موتهم أولياء كما أنهم في حال نومهم كذلك والنوم لا يبطل الولاية . والموت لا يبطل الولاية والموت كذلك فكرامات فهو جاهل متعصب . ولنا رسالة في خصوص إثبات الكرامة بعد موت الولي .

ص : **(وهم)** . ش : أي الرسل والأنبياء عليهم السلام . ص : **(أفضل من الملائكة)** . ش : عليهم السلام .

قال في (شرح المقاصد) : ذهب جمهور أصحابنا والشيعة إلى أن الأنبياء أفضل من الملائكة خلافًا للمعتزلة والقاضي أبي بكر الباقلاني وأبي عبد الله الحليمي منا ، وصرح بعض أصحابنا بأن عوام البشر من المؤمنين أفضل من عوام الملائكة ، وخواص الملائكة أفضل من عوام البشر أي غير الأنبياء عليهم السلام . وفي (شرح الطوالع) (١) للأصفهاني : ذهب إلى تفضيل الأنبياء على الملائكة أكثر أصحابنا والشيعة خلافًا للحكماء والمعتزلة والقاضي أبي بكر الباقلاني والحليمي من أصحابنا فالملائكة العلوية فإنهم ذهبوا إلى أن الملائكة العلوية أفضل من الأنبياء دون الملائكة السفلية .

ص : **(الذين)** . ش : نعت للملائكة . ص : **(هم عباد)** . ش : الله تعالى من حيث إنهم مخلوقون وليسوا بأولاد لله تعالى . والآية نزلت في خزاعة . قالوا الملائكة بنات الله فقال تعالى : ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ﴾ (٢) . تنزيه له عن ذلك بل عباد . ص : **(مكرمون)** . ش : مقربون . ص : **(لا يسبقونه)** . ش : تعالى . ص : **(بالقول)** . ش : أي لا يقولون شيئًا حتى يقوله كما هو ديدن العبيد المؤدبين ، وأصله لا يسبق قولهم قوله فنسب السبق إليه وإليهم وجعل القول محله وأداته تنبيهًا على استهجان السبق المعرض به للقائلين على الله ما لم يقله . ص : **(وهم بأمره)** . ش : سبحانه . ص : **(يعملون)** . ش : لا يعملون قط ما لم يأمرهم به .

---

(١) طوالع الأنوار ، مختصر في الكلام للقاضي عبد الله بن عمر البيضاوي المتوفى سنة (٦٨٥) . أوله الحمد لمن وجب جوده ... إلخ ، وهو متن متين اعتنى العلماء في شأنه فصنف عليه أبو الثناء شمس الدين محمود بن عبد الرحمن الأصبهاني شرحًا نافعًا توفى سنة ٧٤٩ . وهو مشهور متداول بين الطالبين ألفه للملك الناصر محمد بن قلاوون . أوله : الحمد لله الذي توحد بوجوب الوجود ودوام البقاء ... إلخ وسماه (مطالع الأنظار) وعليه حاشية للمولى مصلح الدين محمد اللاري المتوفى سنة ٩٧٩ وله شروح أخرى انظر [كشف الظنون (١١١٦/٢)] .

(٢) سورة [البقرة : ١١٦] .

قاله البيضاوي . ص : (لا يوصفون) . ش : أي الملائكة عليهم السلام . ص : (بمعصية) . ش : صغيرة ولا كبيرة لأنهم كالأنبياء معصومون . وأما كفر إبليس فإنه ليس من الملائكة وإن استثناه الله تعالى منهم لأنه كان من الجن ففسق عن أمر ربه . ولكنه لما كان في صفة الملائكة في باب العبادة ورفعة الدرجة وكان جنيًا واحدًا مغمورًا فيا بينهم صح استثناؤه منهم تغليبًا .

وأما هاروت وماروت فالأصح أنهما ملكان لم يصدر منهما كفر ولا كبيرة وتعذيبهما إنما هو على وجه المعاتبة كما عاتب الأنبياء على السهو والزلة . وكانا يعظان الناس ويقولان : ﴿إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلاَ تَكْفُرْ﴾ ولا كفر في تعليم السحر ، بل في اعتقاده والعمل به ، كذا ذكره السعد في (شرح العقائد) .

وقال البيضاوي : وما روي أنهما مُثلا ببشرين ، وركب فيهما الشهوة فتعرضا لامرأة يُقال لها : زهرة فحملتهما على المعاصي والشرك ، ثم صعدت إلى السماء بما تعلمت منهما ويحكى عن اليهود ولعله من رموز الأوائل ، وحاله لا يخفى على ذوي البصائر .

ص : (ولا) . ش : يوصفون أيضًا . ص : (بذكورة ولا أنوثة) . ش : إذ لم يرد بذلك نقل ولا دل عليه عقل وما زعم عبدة الأصنام أنهم بنات الله محال باطل وإفراط في شأنهم . فقال تعالى في الرد عليهم : ﴿وَجَعَلُوا الْمَلاَئِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنَاثًا أَشَهِدُوا خَلْقَهُمْ سَتُكْتَبُ شَهَادَتُهُمْ وَيُسْأَلُونَ﴾ (١) .

قال البيضاوي : أحضروا خلق الله إياهم فشاهدوهم إناثًا فإن ذلك مما يعلم بالمشاهدة وهو تجهيل وتهكم بهم . ص : (ولا) . ش : يوصفون أيضًا . ص : (بأكل ولا بشرب ولوازمهما) . ش : من التغوط والبول والعرق والمخاط والريح كما قال تعالى : ﴿فَلَمَّا رَأَى أَيْدِيَهُمْ لاَ تَصِلُ إِلَيْهِ نَكِرَهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُوا لاَ تَخَفْ إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَى قَوْمِ لُوطٍ﴾ (٢) .

قال البيضاوي : إنا ملائكة مرسلة إليهم بالعذاب ، وإنما لم نمد إليه أيدينا لأنا لا نأكل .

(١) سورة [الزخرف : ١٩] .
(٢) سورة [هود : ٧٠] .

وقال اللقاني في (شرح جوهرته) مذهب جمهور المسلمين أن الملائكة أجسام نورانية لطيفة قادرة على التشكل بأشكال شريفة مختلفة مستدلين بأن الرسل عليهم السلام كانوا يرونهم كذلك ا هـ . وإنما قوت الملائكة الذكر والتسبيح لا غير فيكتفون بالذكر والتسبيح عن الطعام والشراب كما قال تعالى : ﴿ يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لاَ يَفْتُرُونَ﴾ (١) . وروى الحاكم في المستدرك (٢) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : (طعام المؤمنين في زمن الدجال طعام الملائكة : التسبيح والتقديس ، فمن كان منطقه يومئذ التسبيح والتقديس أذهب الله عنه الجوع) .

ص : **(ورسل الملائكة)** . ش : عليهم السلام أي المرسلون منهم وهم الخاصة . ص : **(أفضل من عامة البشر)** . ش : وهم غير الأنبياء عليهم السلام . ص : **(الذين)** . ش : نعت لعامة البشر . ص : **(هم أفضل من عامة الملائكة)** . ش : كالحفظة والموكلين بالأرزاق والآجال .

قال في شرح الصحائف : إن الإنسان مركب من النفس الناطقة والبدن والنفس الناطقة من عالم الملكوت وهي من الأنوار الإلهية كالملائكة وأفعالها أفعال الروحانيات من العلوم والمعارف والتأثير في العالم السفلي إذا صفت عن الكدورات الحيوانية كما سمعت من الأنبياء والأولياء . والبدن آلة لها في اكتساب الكمالات من الإدراكات والعبادات وممارسة الخيرات فذات الإنسان الذي حصلت لنفسه كمالات غير ممكنة للمجردات بتقدير كون الملائكة مجردات أشراف . والأفعال الشريفة الصادرة عنه مع عوق القوى البدنية ومنع الأضداد العنصرية أفضل من أفعال الملائكة الخالية عن هذه الشوائب ، والأنبياء موصوفون بالكمالات الروحانية من العلوم والمعارف وخوارق العادات من التأثيرات في الأجسام العنصرية والإنباء عن الغيوب فكانوا أفضل من الملائكة .

وذهب أكثر أهل السنة إلى أن الرسل من بني آدم أفضل من الملائكة الرسل وغير الرسل ، والرسل من الملائكة أفضل من عامة بني آدم ، والمتقون من بني آدم أفضل

---

(١) سورة [الأنبياء : ٢٠] .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٥١١/٤) كتاب : الفتن والملاحم وقال : هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه وقال الذهبي في التلخيص : كلا فسعيد بن سنان منهم تالف .

من عامة الملائكة .

ص : (وكرامات) . ش : جمع كرامة وهي أمر خارق للعادة غير مقرون بالتحدي يظهر على يد عبد ظاهر الصلاح ملتزم لمتابعة نبي من الأنبياء عليهم السلام مصحوب بصحيح الاعتقاد والعمل الصالح ، فامتازت بعدم الاقتران بالتحدي عن المعجزة وبكونها على يد ظاهر الصلاح عما يسمى معُونة وهي الخارق الظاهر على أيدي عوام المسلمين تخليصًا لهم من المحن والمكاره وبمقارنة صحيح الاعتقاد والعمل الصالح عن الاستدراك ، وبمتابعة نبي قبله عن الخوارق المؤكدة لكذب الكاذبين كبصق مسيلمة (١) في بئر عذبة الماء ليزداد ماؤها حلاوة فصار ملحًا أجاجًا . ذكره اللقاني .

ص : (الأولياء) . ش : الأحياء والأموات إذ الولي لا ينعزل عن ولايته بالموت كالنبي لا ينعزل عن نبوته بالموت كما قدمنا .

وهم جمع ولي وهو العارف بالله تعالى وصفاته حسب ما يمكن المواظب على الطاعات المجتنب عن المعاصي المعرض عن الانهماك في اللذات والشهوات . ذكره السعد في (شرح العقائد) فبالانهماك خرج تناول اللذات والشهوات من غير انهماك بها وبتحصيلها بأن كان لا يمنع نفسه من تناولها إذا تيسرت بلا تكلف منه وكانت حلالاً له .

ص : (حق) . ش : ثابت بالنص القرآني من قصة مريم عند ولادة عيسى عليه السلام وأنه ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا قَالَ يَامَرْيَمُ أَنَّى لَكِ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ﴾ (٢) . فقد كانت في كفالة زكريا عليه السلام وكان لا يدخل عليها أحد غيره وكان إذا خرج من عندها أغلق عليها سبعة أبواب ، وإذا دخل عليها وجد عندها فاكهة الشتاء في الصيف وفاكهة الصيف في الشتاء ، فعجب من ذلك . وسألها ، فأجابته بأنه من عند الله وأنه يرزق من يشاء بغير حساب . ومن قصة أصحاب الكهف ولبثهم في الكهف سنين بلا طعام ولا شراب . ومن قصة آصف بن برخيا وإتيانه بعرش بلقيس قبل ارتداد طرف سليمان عليه السلام إليه . وقد تواتر في المعنى - وإن كانت التفاصيل آحادًا - كرامات الصحابة والتابعين ومن بعدهم إلى

(١) مسيلمة الكذاب مدعي النبوة في اليمامة لحاربه خالد بن الوليد وأيده الله ونصره عليه .
(٢) سورة [آل عمران : ٣٧] .

وقتنا هذا من الصالحين . قاله اللقاني .

وفي (شرح مقاصد المقاصد) [1] للدلجي ، قال : وليس إنكار الكرامة من أهل البدع بعجيب ؛ إذ لم يشاهدوا ذلك من أنفسهم ولم يسمعوا به من رؤسائهم مع اجتهادهم في العبادات واجتناب السيئات فوقعوا في أولياء الله تعالى أهل الكرامات يأكلون لحومهم ويمزقون أديمهم جاهلين كون هذا الأمر مبنيًا على صفاء العقيدة ونقاء السريرة واقتفاء الطريقة واصطفاء الحقيقة بل العجب من قول بعض فقهاء أهل السنة فيما روى عن إبراهيم بن أدهم رضي الله عنه أنه رؤي بالبصرة وبمكة يوم التروية أن من اعتقد جوازه كفر .

والإنصاف ما قاله (النسفي) وقد سُئل عما قيل : إن الكعبة كانت تزور أحد الأولياء هل يجوز القول به ؟! فقال : نقض العادة على سبيل الكرامة لأهل الولاية جائز عند أهل السنة .

ص : (من قطع المسافة البعيدة في المدة القليلة) . ش : من الزمان وقد رتب على ذلك الفقهاء الحنفية والشافعية كثيرًا من المسائل الشرعية . قال : في (فتح القدير) لابن الهمام من باب ثبوت النسب : قال بعض المشايخ : قيام الفراش كاف ولا يعتبر إمكان الدخول بل النكاح قائم مقامه كما في تزوج المشرقي مغربية . والحق أن التصور شرط ولذا لو جاءت امرأة الصبي بولد لا يثبت نسله والتصور ثابت في المغربية لثبوت كرامات الأولياء والاستخدامات فيكون صاحب خطوة أو جنى وذكر ابن حجر الهيثمي الشافعي في (فتاواه) أنه إذا غربت عليه الشمس في بلدة وكان صاحب خطوة فحضر مطلعًا آخر لم تغرب فيه بعد ما صلى المغرب في البلد الأول لا

---

(١) (المقاصد) في علم الكلام للعلامة سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني . أوله : حمدًا لمن تفوح نفحات الأماكن ... إلخ رتبه على ستة مقاصد وفرغ من تأليفه سنة ٧٨٤ بسمرقند ، وله عليه شرح جامع وتوفى سنة (٧٩١) وقد أورد في شرحه مغلطة سماها الجذر الأصم . وقد شرحها الفضلاء وعليه حاشية لمولانا على القارى في مجلد ، وعليه حاشية للمولى إلياس بن إبراهيم السيباني . قال صاحب (الشقائق) وهي حاشية لطيفة جدًا رأيتها بخطه ، وحاشية لخضر شاه المنشاوي المتوفى سنة (٨٥٣) وعليه تعليقة للمولى أحمد بن موسى الخيالي ذكره المجدي في ذيله ، ومولانا مصلح الدين المعروف بحسام زاده كتب عليه حاشية أيضًا كذا ذكره المجدي . واختصره الشيخ محمد بن محمد الدلجي وسماه مقاصد المقاصد وتوفى سنة ٩٤٧ . وقد نظمه بعضهم . [كشف الظنون (١٧٨١/٢)] .

يلزمه إعادتها .

ص : (وظهور الطعام والشراب واللباس) . ش : من الغيب . ص : (عند الحاجة) . ش : إلى شيء من ذلك ، كما وقع لكثير من الأولياء . ص : (والطيران في الهواء) . ش : كما نقل عن جعفر بن أبي طالب ولقمان السرخسي وغيرهما . ص : (والمشي على الماء وكلام الجماد والعجماء) . ش : كالبهيمة والطير . ص : (وغير ذلك) . ش : من أنواع الخوارق للعادة الواقعة للأولياء تكريمًا لهم من الله تعالى . ص : (ويكون ذلك) . ش : أي ما كرم الله تعالى به الولي . ص : (لرسوله) . ش : أي رسول ذلك الولي . ص : (معجزة) . ش : وإن كان بعد موت الرسول فالمعجزة على هذا لا يشترط لها حياة الرسول بل تكون بعد موته أيضًا . وكذلك الكرامة تكون بعد موت الولي أيضًا كرامة له كما قدمناه .

ص : (ولا يبلغ) . ش : أي لا يصل الولي . ص : (درجة النبي) . ش : أصلاً ، فنبي واحد أفضل من جميع الأولياء . ص : (ولا) . ش : يصل الولي أيضًا في مقام القرب من الله تعالى . ص : (إلى حيث يسقط عنه) . ش : أي عن ذلك الولي . ص : (الأمر والنهي) . ش : من الله تعالى .

ص : (وأفضلهم) . ش : أي الأولياء . ص : (أبو بكر الصديق رضي الله عنه ثم عمر) . ش : ابن الخطاب . ص : (الفاروق) . ش : لقب به لأن الله تعالى كان يُعبد سرًا قبل إسلامه فلما أسلم . قال : (لن يعبد الله سرًا بعد هذا اليوم) فهو أول من أظهر شعائر الإسلام ، وفرق بعزمه في الظاهر بين النور والظلام .

ص : (ثم عثمان) . ش : ابن عفان . ص : (ذو النورين) . ش : لجمعه بين بنتي رسول الله ﷺ رقية ، ثم أم كلثوم . تزوج أولاً برقية قبل النبوة فماتت بعد أن ولدت له غلامًا سماه عبد الله ، ثم تزوج أم كلثوم فماتت ولم تلد له. فقال النبي ﷺ : (لو كانت عندنا ثالثة لزوجتها عثمان) [1] .

ص : (ثم علي المرتضى) . ش : بصيغة اسم المفعول لأن الله تعالى ارتضاه للخلافة عن رسول الله ﷺ بعد الخلفاء الثلاثة دون باقي الأمة أو لأن رسول الله ﷺ

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في فضائل الصحابة (٥٠٨/١ ، ٥٠٩) رقم (٨٣١) وإسناده ضعيف للإرسال عن عبد الله بن الحر الأموي .

ارتضاه خليفة عنه في المدينة على أهله في غزوة تبوك . وقال له (أنت مني بمنزلة هارون من موسى) [(١)] إلا أنه لا نبي بعدي . ص : (وخلافتهم) . ش : أي هؤلاء الأربعة عن رسول الله ﷺ كانت . ص : (على هذا الترتيب أيضًا) . ش : أي كما هي فضيلتهم كذلك . ص : (ثم) . ش : بعدهم في الفضيلة . ص : (سائر) . ش : أي بقية . ص : (الصحابة رضي الله عنهم أجمعين ونكف) . ش : ألسنتنا وقلوبنا . ص : (عن ذكرهم) . ش : أي الصحابة وذكر ما جرى بينهم من الحروب . ص : (إلا بخير) . ش : فإن جميع ما كان بينهم من الحروب كان اجتهادًا منهم رضي الله عنهم وهم مثابون عليه في كل حال . فمن أخطأ أثيب مرة ، ومن أصاب أثيب مرتين . ص : (ونشهد بالجنة) . ش : على وجه القطع . ص : (للعشرة المبشرة) . ش : بذلك من رسول الله ﷺ وهم الخلفاء الأربعة وطلحة والزبير وسعد وسعيد وأبو عبيدة بن الجراح وعبد الرحمن بن عوف .

ص : (و) . ش : لبنت رسول الله ﷺ . ص : (فاطمة) . ش : الزهراء أيضًا . ص : (و) . ش : لابنيها من علي رضي الله عنه . ص : (الحسن والحسين وغيرهم) . ش : أي غير من ذكر . ص : (ممن بشرهم رسول الله ﷺ) . ش : كخديجة بنت خويلد ، أما فاطمة بنت النبي ﷺ كما روى النسائي عن حذيفة أن رسول الله ﷺ قال : (هذا ملك من الملائكة استأذن ربه ليسلم علي وبشرني أن حسنًا وحسينًا سيدا شباب أهل الجنة وأمهما سيدة نساء أهل الجنة) [(٢)] . وفي خبر النسائي قال : قال رسول الله ﷺ : (أفضل نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد) [(٣)] . وأخرج الأسيوطي في الجامع الصغير عن الديلمي في مسند الفردوس [(٤)] بإسناده عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : (شباب أهل الجنة خمسة حسن وحسين وابن عمر وسعد بن معاذ وأبي بن كعب) .

---

(١) أخرجه مسلم كتاب : فضائل الصحابة . ٤- باب : فضائل علي بن أبي طالب ٣٠- (٢٤٠٤) .
- الترمذي كتاب : المناقب رقم (٣٧٣١) .
(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٧/٣) رقم (٢٦٠٦) .
(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك (١٦٠/٣ ، ١٨٥) ، أحمد في المسند (٣٢٢/١) .
(٤) وكذا عزاه السيوطي في موضع آخر ، كنز العمال (٦٤٤/١١) رقم (٣٣١٣١) .

ص : (لا) . ش : نشهد بالجنة . ص : (لغيرهم) ش : أي غير ما ذكر . ص (بعينه) . ش : أي عين ذلك الغير كإنسان معين من الأمة فإن فيه تحكمًا على الله تعالى وإخبارًا بما لا يعلم . قال الشيخ الوالد رحمه الله تعالى في كتابه الأحكام شرح درر الحكام : من قطع لأحد من أئمة الهدى بالجنة كأبي حنيفة ومالك والشافعي فقد أخطأ . وكذا الجنيد وأبو يزيد والشبلي ونحوهم من الصالحين ، انتهى كلامه .

وإذا لم نقطع لهم بالجنة يكون في غالب ظننا لهم ذلك . وأكبر رجائنا ؛ لأنهم أهل صلاح وخير وقد عاشوا على هدى وماتوا كذلك ؛ لأن الأصل بقاء ما كان على ما كان ولا يثبت خلاف الأصل إلا بيقين ولكن لما احتمل تغير أحوالهم عند الموت تركنا القطع إلى غلبة الظن ، والله لا يضيع أجر المحسنين [1] . وقوله : «بعينه» احتراز عن القطع لكل مسلم لا بعينه فإن ذلك جائز من غير شبهة . ص : (ثم) . ش : بعد الصحابة في الفضيلة . ص : (التابعون) . ش : ثم تابعو التابعين رضوان الله عليهم أجمعين .

ص : (والمسلمون لا بد لهم من إمام) . ش : أي سلطان يقمع هوى أنفسهم بإلزامهم الحق قهرًا عنهم . ص : (قادر على تنفيذ الأحكام) . ش : الشرعية فيهم لعلمه بذلك وقوته عليه بالشجاعة والجنود . ص : (مسلم) . ش : إذ لا ولاية لكافر على المسلم . ص : (حر) . ش : لأن العبد لا ولاية له . ص : (مكلف) . ش : أي عاقل بالغ . ص : (ظاهر) . ش : غير مختف ليمكن كل أحد من الرعية الوصول إليه عند الاحتياج . ص : (قرشي) . ش : أي من قريش وهو اسم لأولاد النضر بن كنانة [2] . ص : (ولا يشترط أن يكون هاشميًا) . ش : أي منسوبًا إلى هاشم وهو أبو عبد المطلب جد رسول الله ﷺ .

قال اللقاني في شرح جوهرته في شروط الإمام : إنها خمسة : الإسلام ، والبلوغ ،

---

(١) قال تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لاَ يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ . سورة [التوبة : ١٢٠] ، وقال تعالى : ﴿وَاصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لاَ يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ ، سورة [هود : ١١٥] .

(٢) (ابن النضر) هو أبو جميع قريش ، فمن لم يكن من ولد النضر فليس بقرشي . النضر : الذهب بعينه ، الاشتقاق ص (٢٧) لأبي بكر بن الحسن بن دريد تحقيق عبد السلام محمد هارون طبع دار الجيل بيروت .

والعقل ، والحرية وعدم الفسق بجارحة واعتقاد لأن غير المكلف من الصبي والمعتوه قاصر عن القيام بالأمور على ما ينبغي والعبد مشغول بخدمة السيد لا يتفرغ للأمور مستحقر في أعين الناس لا يهاب ولا يمتثل أمره وتشترط الذكورية أيضًا ، فلا يكون الإمام امرأة ولا خنثى مشكلاً ؛ لأنه بالنساء أشبه والنساء ناقصات عقل ودين . ممنوعات من الخروج إلى مشاهد الحكم ومعارك الحرب ، والفاسق لا يصلح لأمر الدين ولا يوثق بأوامره ونواهيه والظالم يختل به أمر الدين والدنيا . فكيف يصلح للولاية ؟ ومن الولي لدفع شره ؟ ليس بعجب استرعاء الغنم الذئب ، وأما الكافر فأمره ظاهر . وزاد الجمهور اشتراط أن يكون شجاعًا لئلا يجبس عن إقامة الحدود ومقاومة الخصوم مجتهدًا في الأصول والفروع إن وجد وإلا فأمثل المقلدين ليتمكن من القيام بأمر الدين ، ذا رأي في تدبير الحروب لئلا يخبط في سياسة الجمهور ولم يشترط هذه الثلاثة بعضهم في الإمام . وجوز الاكتفاء فيها بالاستعانة من الغير بأن يفوض أمر الحروب ومباشرة الخطوب إلى الشجعان ويستفتي المجتهدين في الدين ويستشير أصحاب الآراء الصائبة في أمور الملك محتجًا بندرة وجودها في شخص واحد . وحينئذ فإما أن يجب نصب واجدها فيؤدي إلى تكليف ما لا يطاق أو يجب نصب فاقدها . وذلك إلغاء لها أو لا يجب لا هذا ولا ذاك فيكون اشتراطها مستلزمًا للمفاسد التي يمكن دفعها بنصب فاقدها فلا تكون هذه الأوصاف معتبرة فيها . ورد ما تمسك به بأنا نختار عدم الوجوب مطلقًا ، لكن للأمة أن ينصبوا فاقدها رفعًا للمفاسد التي تندفع بنصبه .

وقال السعد في (شرح العقائد) : ويكون الإمام من قريش [1] ولا يجوز من غيرهم ولا يختص ببني هاشم وأولاد علي رضي الله عنهم .

ص : **(ولا)** . ش : يشترط أن يكون . ص : **(معصومًا)** . ش : لصوت إمامة أبي بكر رضي الله عنه مع القطع بعدم عصمته . ص : **(ولا أفضل زمانه)**. ش : لأن المساوىء في الفضيلة بل المفضول الأقل علمًا وعملاً ربما كان أعرف بمصالح الإمامة ومفاسدها ولقدر على القيام بمواجبها خصوصًا ونصب المفضول أدفع للشر وأبعد من إثارة الفتنة . ص : **(ولا ينعزل)** . ش : عن الإمامة . ص :

---

(١) لقوله ﷺ : (الأئمة من قريش) أخرجه أحمد (١٨٣/٣) ، (٤٢١/٤) ، الحاكم (٦/٤) ، البيهقي (١٢١/٣) ، (١٤٣/٨ ، ١٤٤) .

(بفسق وجور) . ش : أي ظلم لرعيته فلا يجوز الخروج عن طاعتهم بسبب ذلك فإنه قد ظهر الفسق وانتشر الجور من الأئمة والأمراء بعد الخلفاء الراشدين والسلف كانوا ينقادون لهم ويقيمون الجُمع والأعياد بإذنهم ولا يرون الخروج عليهم ، فأخرج السيوطي في الجامع الصغير عن الطبراني عن أبي أمامة ، وإسناده حسن عن رسول الله ﷺ أنه قال : (لا تسبوا الأئمة وادعوا لهم بالصلاح فإن صلاحهم لكم صلاح) [1] .

ص : (وتجوز الصلاة) . ش : من الفرض والنفل . ص : (خلف كل بر) . ش : بالفتح أي صالح . ص : (وفاجر) . ش : إذ الإسلام كاف في إمامة الصلاة فإن الصحابة والتابعين كانوا يقتدون بالحجاج في الجمعة وغيرها وكفى به فاجرًا . ص (ويصلي) . ش : بالبناء للمفعول أي يُصلي المسلمون . ص : (عليه) . ش : أي على كل بر وفاجر إذا مات مسلمًا .

ص : (ويجوز المسح) . ش : وهو إصابة اليد المبتلة ونحوها العضو . ص : (على الخفين) . ش : الملبوسين على طهارة تامة . ص : (في الحضر) . ش : يومًا وليلة . ص : (و) . ش : في . ص : (السفر) . ش : ثلاثة أيام ولياليها [2] . ص : (ولا يحرم) . ش : شرب . ص : (نبيذ) . ش : أي منبوذ . ص : (الجر) . ش : جمع جرة وهي إناء من فخار ونبيذها ، هو نقوع التمر أو الزبيب ونحوهما بأن ينبذ أي يُلقى في الماء فتظهر حلاوته فيه . ص : (إن لم يكن مسكرًا) . ش : أي مغيبًا للعقل أو مخدرًا للحواس فإنه حينئذ لا يجوز شربه .

ص : (وفي دعاء الأحياء للأموات) . ش : الأقارب والأجانب . ص :

---

(١) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (١٥١/١٢) والطبراني في المعجم الكبير (١٥٨/٨) رقم (٧٦٠٩) عن أبي أمامة . وبهامشه . قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤٩/٥) : رواه الطبراني في المعجم الأوسط (٢١٧) ، مجمع البحرين والكبير عن شيخه الحسين بن محمد بن مصعب الأسناني ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات ، وفي إسناد الأوسط عبد الملك بن عبد ربه الطائي منكر الحديث ، وانظر : الأسرار المرفوعة (٩٦٧) .

(٢) قال مالك بنفي التوقيت للمسح على الخفين . وقال : خفاك رجلاك فامسح كيف شئت . وقال بعض أهل المدينة بنفي التوقيت للمسافر وبإثبات التوقيت للمقيم . وقال الفقهاء وأبو عبد الله بإثبات التوقيت إلا أن يجنب الرجل فعليه أن ينزعهما ويغسل قبل مضي الوقت . [النتف في الفتاوى ص (١٦) للعلامة السغدي] .

(وصدقتهم عنهم نفع لهم) . ش : يصل إليهم بفضل الله تعالى ، قال الشيخ الوالد رحمه الله تعالى : (إن الإنسان له أن يجعل ثواب عمله لغيره صلاة أو صومًا أو صدقة أو قراءة قرآن أو ذكرًا أو طوافًا أو حجًا أو عمرة أو غير ذلك عند أصحابنا) . كذا في (البحر) . وقال في (خزانة الفتاوى) (١) وغيرها : ولو صام أو صلى أو أعتق أو قرب شيئا من القربات ليصل ثوابه إلى الميت يجوز ويصل إليه ، وفي أذكار النووي أجمع العلماء على أن الدعاء للأموات ينفعهم ويصلهم ثوابه . واحتجوا بقوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ (٢). وغير ذلك من الآيات بمعناها والأحاديث المشهورة كقوله عليه السلام : (اللهم اغفر لأهل بقيع الغرقد) (٣) وقوله (اغفر لحينا وميتنا) (٤) .

ص : (وفضل الأماكن) . ش : كمكة والمدينة وبيت المقدس .

ص : (حق) . ش : ثابت في الأخبار النبوية وكذلك المساجد الثلاث التي تُشد إليها الرحال . كما قال رسول الله ﷺ : (لا تشد الرحال إلا لثلاث مساجد المسجد الحرام ، ومسجدي هذا ، والمسجد الأقصى) (٥) .

---

(١) (خزانة الفتاوى) لأحمد بن محمد بن أبي بكر الحنفي صاحب (مجمع الفتاوى) وهو مجلد . أوله : أحمد الله حمدًا بعدد ما أظهر من معروف الإنسان ... إلخ ذكر فيه أنه جمعه من الفتاوى وأورد فيها غرائب المسائل . [كشف الظنون (٧٠٣/١)] .

(٢) سورة [الحشر : ١٠] .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٧٩/٤) ، (٢٤٩/٥) ، ابن السني في عمل اليوم والليلة رقم (٥٨٥) .

(٤) أخرجه أبو داود (١٨٨/٢) ١٥- كتاب الجنائز ٦٠ باب : في الدعاء للميت رقم (٣٢٠١) ، والترمذي (٢٤١/٤) ٨- كتاب : الجنائز باب : ما يقول في الصلاة على الميت رقم (١٠٢٤) وقال : حديث حسن صحيح .
- النسائي ٢١- كتاب : الجنائز ، ٧٧- باب : الدعاء رقم (١٩٨٨) ، - ابن ماجه (٢٣٠/٢ ، ٢٣١) ٦ كتاب : الجنائز ٢٣- باب : ما جاء في الدعاء في الصلاة على الجنازة (١٤٩٨) .

(٥) - أخرجه البخاري ٣- كتاب : الصلاة ٦٧- باب : مسجد بيت المقدس رقم (١١٩٧) .
- مسلم (٩٧٥/٢ ، ٩٧٦) ١٥ كتاب : الحج ، ٧٤- باب : سفر المرأة مع محرم إلى الحج وغيره رقم ٤١٥ - (٨٢٧) . - الترمذي ٢- كتاب : الصلاة ، باب : ما جاء في أي المساجد أفضل رقم (٣٢٦) ، قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

ص : (والعلم أفضل من العقل) . ش : لأن العقلاء إنما يتميزون بالعلم مع تساويهم في العقل كما قال تعالى : ﴿ يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾ (١) . وقال تعالى : ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لاَ يَعْلَمُونَ ﴾ (٢) .

وقال العيني في شرح البخاري اختلفوا في العقل . فقيل : هو العلم لأن العقل والعلم في اللغة واحد ولا يفرقون بين قولهم عقلت وعلمت . وقيل العقل بعض العلوم الضرورية ، وقيل : هو قوة يميز بها بين حقائق المعلومات . ا هـ .

وتقدم هذا في صدر الكتاب ، فعلى الأول لا يتصور التفاضل بينهما . وعلى الثاني لا شك في أفضلية العلم لأنه أعم من العقل . وكذلك على القول الثالث .

ص : (وأطفال المشركين) . ش : الذين ماتوا قبل البلوغ ذكورًا كانوا أو إناثًا . ص : (لا يُدرى) . ش : بالبناء للمفعول أي لا يدري أحد . ص : (أنهم) . ش بعد الموت . ص : (في الجنة) . ش : يخدمون أهلها . ص : (أم في النار) . ش : يعذب بهم آباءوهم ولا يعذبون هم . فقيل : إنهم خدم أهل الجنة . وقيل بأنهم في النار من غير عذاب . كما ورد في الحديث (إن الذباب كله في النار ليعذب به أهل النار زيادة على عذابهم) (٣) . ولا يعذب هو . وقيل : (إن أطفال المشركين في الأعراف بين الجنة والنار) (٤) . وقيل بالوقف فيهم وهو منقول عن أبي حنيفة رضي الله عنه .

ص : (وللكفرة حفظة) . ش : من الملائكة يحفظونهم حتى تنفذ فيهم أقدار الله

---

(١) [المجادلة : ١١] .
(٢) سورة [الزمر : ٩] .
(٣) عزاه السيوطي في الدر المنثور (١٢٣/٤) لعبد الرزاق في مصنفه عن ابن عمر ، وعزاه الهيثمي في مجمع الزوائد (٤١/٤) رقم (٨٤١٧) كتاب : الصيد . باب : ما نهى عن قتله من النمل والضفدع والنحل وغير ذلك . للطبراني في الأوسط والكبير بأسانيد رجال بعضها ثقات كلهم ، وعزاه في موضع آخر (٣٩٠/١٠) . كتاب : صفة النار لأبي يعلى ورجاله ثقات .
(٤) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٤٠٨/٦) ، وعزاه العجلوني في كشف الخفاء (١٥١/١) رقم (٣٩٣) للطبراني عن أنس وسعيد بن منصور عن سلمان موقوفًا ، ورواه البخاري في التاريخ الأوسط عن سمرة مرفوعًا . وفيهم عشرة أقوال انظرها عنده .

تعالى ؛ لأنهم مكلفون بالإيمان .

قال الشيخ الوالد في شرحه على (شرح الدرر) : والأصح أن الكافر تكتب أعماله إلا أن كاتب اليمين كالمشاهد على كاتب اليسار . ص : (والمعدوم ليس بشيء) . ش : أي لا يطلق عليه لفظ الشيء إلا مجازًا كقوله تعالى : ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ (١) فسماه شيئًا باعتبار ما يؤول إليه من الوجود وإلا فالمحققون على أن الشيئية ترادف الوجود والثبوت ، والعدم يرادف النفي .

ص : (والسحر) . ش : وهو إتيان نفس شريرة بخارق عن مزاولة محرم ثم إن اقترن بكفر فكفر وإلا فكبيرة عند الشافعي ، وكفر عند غيره ذكره المناوي في شرح الجامع الصغير . ص : (واقع) . ش : أي أمر محقق .

قال النووي في (شرح مسلم) مذهب أهل السنة وجمهور علماء الأمة على إثبات السحر وأن له حقيقة كحقيقة غيره من الأشياء الثابتة خلافًا لمن أنكر ذلك ونفى حقيقته وأضاف ما يقع منه إلى خيالات باطلة لا حقيقة لها . وقد ذكر الله تعالى في كتابه وذكر أنه مما يتعلم وذكر ما فيه وأشار إلى أنه مما يكفر به . وأنه يفرق بين المرء وزوجه (٢) . وهذا كله لا يمكن فيما لا حقيقة له . وحديث سحر النبي ﷺ مصرح بإثباته وأنه أشياء دفنت وأخرجت . وهذا كله يبطل ما قالوه فإحالة كونه من الحقائق محال ولا يستنكر في العقل أن الله سبحانه وتعالى يخرق العادة عند النطق بكلام مغلق أو تركيب أجسام أو المزج بين قوى على ترتيب لا يعرفه إلا الساحر . وإذا شاهد الإنسان بعض الأجسام منها قاتلة كالسموم ومنها مسقمة كالأدوية الحادة ، ومنها مضرة كالأدوية المضادة للمرض لم يستبعد عقله أن ينفرد الساحر بعلم قوى قتالة أو كلام مهلك أو مؤد إلى التفرقة .

ص : (وإصابة العين جائزة) . ش : حتى رتب فقهاء الشافعية وجوب الضمان على من أتلف بها .

وفي (شرح مسلم) قال النووي في قوله ﷺ (العين حق) (٣) ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين وإذا استغسلتم فاغسلوا . قال الإمام أبو عبد الله المازري :

(١) سورة [النحل : ٤٠] .
(٢) من قوله تعالى : ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ﴾ . [البقرة : ١٠٢] .
(٣) أخرجه البخاري كتاب : الطب . باب : العين حق ، مسلم (١٧١٩/٤) ٣٩- كتاب : ....=

أخذ جماهير العلماء بظاهر هذا الحديث وقالوا : (العين حق) وأنكره طوائف من المبتدعة . والدليل على فساد قولهم أن كل معنى ليس مخالفًا في نفسه ، ولا يؤدي إلى قلب حقيقة ولا فساد دليل فإنه من مجوزات العقول . فإذا أخبر الشرع بوجوده وجب اعتقاده ولا يجوز تكذيبه . وهل من فرق بين تكذيبه بهذا أو تكذيبه بما يخبر به من أمور الآخرة ؟ وقد زعم بعض الطبائعيين المثبتين للعين أن العاين تنبعث منه قوة سمية من الأفعى والعقرب تتصل باللديغ فيهلك . وإن كان غير محسوس لنا ، فكذا العين ومذهب أهل السنة أن العين إنما تفسد وتهلك عند نظر العاين بفعل الله تعالى . أجرى الله تعالى العادة بأن يخلق الضرر عند مقابلة هذا الشخص لشخص آخر . وقد ورد الشرع بالوضوء لهذا الأمر في حديث سهل بن حنيف لما أصيب بالعين عند اغتساله ، فأمر النبي ﷺ عاينه أن يتوضأ . رواه مالك في الموطأ [1] .

وصفة وضوء العاين عند العلماء أن يؤتى بقدح ماء ولا يوضع القدح في الأرض فيأخذ منه أي الحاسد غرفة فيتمضمض بها ثم يمجها في القدح ثم يأخذ منه ماء فيغسل به وجهه ثم يأخذ بشماله ماء يغسل به كفه اليمنى ثم بيمينه ماء يغسل به كفه اليسرى ، ثم بشماله ماء يغسل به مرفقه الأيمن ثم يأخذ بيمينه ماء يغسل به مرفقه الأيسر ولا يغسل ما بين المرفقين والكفين ثم يغسل قدمه اليمنى ثم اليسرى ثم ركبته اليمنى ثم اليسرى على الصفة المتقدمة . وذلك في القدح ثم داخلة إزاره وهو الطرف المتدلي الذي يلي حقوه الأيمن وقد ظن بعض الناس أن داخلة الإزار كناية عن الفرج . وجمهور العلماء على ما قدمناه فإذا استكمل هذا صبه من خلفه على رأسه . وهذا المعنى لا يمكن تعليله ومعرفة وجهه وليس في قوة العقل الاطلاع على أسرار جميع

= السلام . ١٦- باب : الطب والمرض والرقى رقم ٤١- (٢١٨٧) عن أبي هريرة ، ٤٢- (٢١٨٨) عن ابن عباس مطولاً . - أبو داود (٢١٠/٤) ٢٢- كتاب الطب ١٥ - باب : ما جاء في العين رقم (٣٨٧٩) ، ابن ماجه (١٣٢/٤ ، ١٣٣) ٣١- كتاب : الطب ٣٢- باب : العين رقمي (٣٥٠٦ ، ٣٥٠٧) ، البيهقي (٣٥١/٩) ، أحمد في المسند (٢٨٩/٢ ، ٣١٩ ، ٤٢٠ ، ٤٨٧) ، (٦٧/٤) ، (٣٧٩/٥) ، الطحاوي في مشكل الآثار (٧٥/٤) ، تحفة الأشراف رقم (١٤٦١٣) .

(١) أخرجه البخاري ٧٦- كتاب : الطب ٣٦- باب : العين حق، مسلم (١٧١٩/٤) ٣٩- كتاب : السلام ١٦- باب : الطب والمرض والرقى رقم (٤١) .

- مالك في الموطأ (٩٣٨/٢) ٥٠- كتاب : العين ١- باب : الوضوء من العين رقم (١) ، (٢) .

المعلومات فلا يدفع هذا بأن لا يدفع معناه .

وقد اختلف العلماء في العاين . هل يجبر على الوضوء للمعين أم لا ؟! واحتج من أوجبه بقوله ﷺ في رواية مسلم [١] هذه (وإذا استغسلتم فاغسلوا) وبرواية الموطأ [٢] التي ذكرناها أنه ﷺ أمره بالوضوء . والأمر للوجوب . قال المازري : والصحيح عندي الوجوب .

ص : (وكل مجتهد) . ش : من الاجتهاد وهو في اللغة تحمل الجهد أي المشقة ، وفي الاصطلاح : استفراغ المجهود في استنباط الحكم الشرعي الفرعي عن دليله . وهو على قسمين : اجتهاد مقيد ويكفي فيه الاطلاع على أصول مقلده ؛ لأن استنباطه على حسبها واجتهاد مطلق وشرطه أن يجري علم الكتاب المتعلق بمعرفة الأحكام بمعانيها إفرادًا أو تركيبًا فيفتقر إلى ما يعلم في اللغة والصرف والنحو والمعاني والبيان بسليقته أو تعليماً وبمعانيه شرعًا وأقسامه من الخاص والعام والمجمل والمبين والناسخ والمنسوخ وغيرها .

وضابطه أن يتمكن من العلم بالقدر الواجب منها عند الرجوع وأن يحوي علم السنة المتعلقة بمعرفة الأحكام بلفظها الدال على المعنى لغة وشرعًا وأقسامها من الخاص والعام وغير ذلك . وسندها وهو طريق وصولها إلينا من تواتر وغيره . وهذا يتضمن معرفة حال الرواة والجرح والتعديل والصحيح والضعيف وغيرها . وطريقه في زماننا الاكتفاء بتعديل الأئمة الموثوق بهم لتعذر الاضطلاع على حقيقة حال الرواة اليوم . وأن يحوي علم موارد الإجماع لئلا يخالفه في اجتهاده .

ص : (مصيب) . ش : في اجتهاده . ص : (ابتداء) . ش : أي في أول اجتهاده قبل ظهور الحكم له . ص : (بالنظر إلى الدليل) . ش : لبذل تمام الوسع فيه حيث ترتيب الحسنة على الاجتهاد والخطأ . كما قال عليه السلام لعمرو بن العاص رضي الله عنه (احكم على أنك إن أصبت فلك عشر حسنات وإن أخطأت فلك

---

(١) أخرجه مسلم (١٧١٩/٤) ٣٩- كتاب : السلام ١٦- باب : الطب والمرض والرقى رقم ٤٢-٢١٨٨) .

(٢) الموطأ للإمام مالك (٩٣٨/٢) ٥٠- كتاب : العين ١- باب : الوضوء من العين رقم (١) ، وحديث (٢) .

حسنة) [1] . والحسنة لا تترتب على المشقة من كل وجه ، بل يُقال يجوز أن يكون ترتيب الحسنة للمشقة الاجتهادية لا للإصابة في الدليل لأنا نقول : الدليل إذا لم يكن شرعًا في الأخذ به إن لم يؤد إلى العقاب فلا أقل من أن لا يؤدي إلى الصواب . ص : **(وقد يخطىء)** . ش : المجتهد . ص : **(في الانتهاء بالنظر إلى الحكم)** . ش : الذي ظهر له من الدليل . ص : **(لأن الحق واحد معين)** . ش : عند الله تعالى لأنه لو تعدد ولزم الفساد إذا تغير الاجتهاد لأن الاجتهاد الأول إن بقي حقًّا لزم اجتماع المتنافيين بالنسبة إليه وإلا لزم النسخ بالاجتهاد وكل منهما فاسد . فالمجتهد يخطىء ويصيب خلافًا للمعتزلة فإنهم يقولون : إن كل مجتهد مصيب والحق عندهم متعدد وتمامه في (مرآة الأصول شرح مرقاة الوصول) .

ص : **(والنصوص)** . ش : الواردة في الكتاب والسنة . ص : **(تحمل على ظواهرها)** . ش : المفهومة من غير كلفة . ص : **(إن أمكن)** . ش : ذلك ما لم يصرفها عن الظاهر دليل قطعي كما في الآيات التي ظواهرها الجسمية والجهة ونحو ذلك . ص : **(والعدول)** . ش : أي الإعراض . ص : **(عنها)** . ش : أي الظواهر مع إمكانها . ص : **(إلى معان)** . ش : أخرى . ص : **(يدعيها أهل الباطل)** . ش : وهم الملاحدة ، ويأتي الإخبار عن ذلك أنه كفر .

قال السعد في (شرح العقائد) : وأما ما ذهب إليه بعض المحققين من أن النصوص على ظواهرها ، ومع ذلك ففيها إشارات خفية إلى دقائق تنكشف على أرباب السلوك يمكن بالتطبيق بينها وبين الظواهر المرادة فهو من كمال الإيمان ومحض العرفان . ص : **(ورد النصوص)** . ش : القطعية من الكتاب والسنة بإنكار الأحكام التي دلت عليها كحشر الأجساد مثلاً وقذف عائشة رضي الله عنها بالزنا . ص : **(واستحلال المعصية)** . ش : صغيرة أو كبيرة إذا ثبت كونها معصية وأصل قطعي وكان حرامًا لعينه كشرب الخمر وأما الحرام لغيره كوطء الحائض فلا يكفر مستحله .

ص : **(والاستخفاف بالشريعة)** . ش : أي عدم المبالاة بأحكامها وإهانتها واحتقارها حتى ذكر في (البحر شرح الكنز) أن من ترك الصلاة متعمدًا غير ناس

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٨٨/٤) كتاب : الأحكام عن عبد الله بن عمر وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذه السياقة . وفيه القول لعمر وليس لعمرو بن العاص .

وللقضاء وغير خائف من العقوبات أن يكفر . ص : **(واليأس من رحمة الله)** . ش: تعالى لأنه لا ييأس من روح الله إلا القوم الكافرون . ص : **(والأمن)** . ش: وهو عدم الخوف . ص : **(من عذابه)** . ش : تعالى . ص : **(وسخطه)** . ش: أي غضبه لأنه لا يأمن مكره الله إلا القوم الخاسرون . ص : **(وتصديق الكاهن فيما يخبر به من الغيب كله كفر)** . ش : أي ردة عن دين الإسلام ؛ لقوله عليه السلام: (من أتى كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد) [1] . والكاهن هو الذي يخبر عن الكوائن في مستقبل الزمان ، ولنا رسالة في حكم المتكلم بالأخبار الزمانية سميناها «اللؤلؤ المكنون في حكم الإخبار عما سيكون» . وفي (شرح مسلم للنووي): كانت الكهانة في العرب ثلاثة أضرب :

أحدها : أن يكون للإنسان ولي أي من الجن يخبره بما يسترق من السمع من السماء . وهذا القسم بطل من حين بعث نبينا ﷺ .

الثاني : أن يخبره بما يطرأ أو يكون في أقطار الأرض وما خفي عنه مما قرب أو بعد ولا يبعد وجوده . ونعت المعتزلة وبعض المتكلمين هذين الضربين وأحالوهما ولا استحالة في ذلك ولا بعد في وجوده لكنهم يصدقون ويكذبون والنهي عن تصديقهم والسماع منهم عام .

الضرب الثالث : المنجمون . وهذا الضرب يخلق الله تعالى فيه لبعض الناس قوة ما لكن الكذب فيه أغلب . ومن هذا الفن العرافة وصاحبها عراف وهو الذي يستدل على الأمور بأسباب ومقدمات يدعي معرفتها بها . وقد يعتضد بعض هذا الفن ببعض في ذلك بالزجر والطرق والنجوم وأسباب معتادة . وهذه الأضرب كلها تسمى كهانة. وقد أكذبهم كلهم الشرع ونهى عن تصديقهم وإتيانهم .

ص : **(قال في)** . ش : كتاب الفتاوى . ص : **(التتارخانية)** . ش : في فقه الحنفية . ص : **(من قال بحدوث صفة من صفات الله تعالى)** . ش : كالعلم

---

(١) عزاه السيوطي لأحمد والحاكم عن أبي هريرة كنز العمال (٧٤٩/٦) رقم (١٧٦٧٨) والبغوي في شرح السنة (١٨١/١٢) ، وانظر : مجمع الزوائد (١١٧/٥ ، ١١٨) ، المطالب العالية (٢٤٦٤) الترغيب والترهيب (٣٤/٤) ، الدر المنثور للسيوطي (١٠٣/١٠) .

ص : (فهو كافر) . ش : بالله تعالى ، ولهذا يكفر من قال بحدوث كلام الله تعالى الذي هو القرآن لأنه صفته تعالى . ص : (وفيها) . ش : أي التتارخانية . ص : (سئل) . ش : مصنفها رحمه الله تعالى باللغة الفارسية . ص : (عن قوم) . ش : من الناس . ص : (ذات باري) . ش : أي ذات الله تعالى . ص : (جلت قدرته محل حوادث ميكونيد) . ش : أي قالوا بأن ذات الباري محل للحوادث . ص : (ما حكمهم قال) . ش : أي في الجواب . ص : (كافر شديد) . ش : أي صاروا كافرين . ص : (بي) . ش : أي بلا . ص : (شك) . ش : ولا ريب .

ص : (وفيها) . ش : أي في التتارخانية . ص : (سُئل عمن قال بأن الله) . ش : تعالى . ص : (عالم بذاته) . ش : أي ذاته علمه . ص : (ولا نقول له) . ش : صفة . ص : (العلم قادر بذاته) . ش : أي ذاته قدرته . ص : (ولا نقول له القدرة وهم المعتزلة) . ش : والفلاسفة نفاة الصفات . ص : (هل يحكم بكفرهم أم لا . قال يحكم) . ش : بكفرهم . ص : (لأنهم ينفون الصفات) . ش : بعقولهم ، ذلك .

ص : (ومن نفى الصفات فهو كافر) . ش : والحاصل أن القائلين بأن الصفات عين ذاته تعالى طائفتان محقّة ومبطلة . فالمبطلة المعتزلة ، والفلاسفة لا يؤمنون أن له تعالى صفات زائدة على ذاته سبحانه عقلاً بل هي عين ذاته عندهم عقلاً . والمحقة أهل الكمال من العارفين فإنهم يقولون : إن له تعالى صفات هي عين الذات بالنظر إلى الأمر على ما هو عليه مما لا يعلمه إلا الله تعالى وهي غير الذات بحسب النظر العقلي ، وهو محض الإيمان ، كما بسطناه وحققناه في كتابنا «المطالب الوفية» .

ص : (وفيها) . ش : أي التتارخانية . ص : (إن اعتقد أن لله) . ش : سبحانه . ص : (رجلاً ، وهي الجارحة) . ش : أي : هي جسم مركب ؛ حيث سمع قدم الجبار الوارد في الحديث . ص : (فإنه يكفر) . ش : لاعتقاده في الله تعالى الجسمية اللازمة للحدوث ، وكذلك من اعتقد أن لله تعالى يدًا هي جارحة أو عينًا ؛ حيث ورد النص بذلك ، فإنها صفات له تعالى ، لا يعلم بها إلا هو ، وهي من جملة المتشابهات ، و الكلام فيها معروف في محله . ص : (وفيها) . ش : أي : في التاتارخانية . ص : (وَمَنْ قَال بأن الله) . ش : تعالى . ص : (جسم لا

كالأجسام) . ش : يعني : لا يشابه جسمًا من الأجسام أصلاً . ص : (فهو مُبتَدعٌ) . ش : حيث أثبت أنه جسم ، وهو خلاف الشرع ؛ إذ لم يرد فيه ذلك . ص : (وليس بكافر) . ش : لأنه قال : لا كالأجسام ؛ فقال بالتنزيه في الجملة . ص : (وفيها) . ش : أي : في التاتارخانية . ص : (ومن قال : الله عالم في السماء، إن أراد به) . ش : أي : بذلك القول . ص : (المكان) . ش : له تعالى. ص : (كفر) . ش : لأنه قال بأنه تعالى جسم كالأجسام ، وهو كفر . ص : (وإن أراد به) . ش : مجرد . ص : (الحكاية عما جاء في ظاهر الأخبار) . ش : كقوله تعالى ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي السَّمَاءِ﴾ [1] وقوله عليه السلام : «ينزل ربنا كل ليلة إلى سماء الدنيا» [2] وغير ذلك . ص : (لا يكفر) . ش : لأنه حكى الوارد من ذلك . ص : (وإن لم يكن له نية) . ش : في قلبه حين قال ذلك ، لا نوى المكان لله تعالى ، ولا نوى الحكاية . ص : (يكفر عند أكثرهم) . ش : أي : العلماء . ص : (وفي) . ش : كتاب . ص : (التحبير وهو) . ش : أي : الكفر . ص : (الأصح ، وعليه الفتوى) . ش : لأنه ظاهر في التجسيم كما في «البزازية» والمفهوم من قوله : «عند أكثرهم» أن عند أقلهم عدم الكفر . وكذلك المفهوم من قوله الأصح أن الصحيح عدم الكفر ، ولا يحكم بالكفر متى كان فيه خلاف ، ولو رواية ضعيفة ، أو كان الكلام يحتمل معنى صحيحًا ، وها هنا يمكن حمله على نية سماء العقول ، وهي الغيب المطلق ، أو نحو ذلك من التأويلات الحسنة في حق الغير ، ولا يحكم فيه بالكفر .

قال في «تنوير الأبصار» : ولا يفتى بتكفير مسلم أمكن حمل كلامه على محمل

---

(١) سورة الملك الآية (١٦) .

(٢) أخرجه البخاري ١٩ - كتاب : التهجد ١٤- باب : الدعاء والصلاة من آخر الليل رقم (١١٤٥) .
- مسلم ٦ - كتاب : صلاة المسافرين وقصرها ٢٤ - باب : الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل ١٦٨ - (٧٥٨) .
- أبو داود ٢ - كتاب : الصلاة ٣١١ - باب : أي الليل أفضل رقم (١٣١٥) .
- الترمذي ٤٩ - كتاب : الدعوات ٧٩ - باب : حدثنا الأنصاري حدثنا معن عن أبي هريرة رقم (٣٤٩٨) .
ابن ماجه ٥- كتاب : إقامة الصلاة والسنة فيها ١٨٢ - باب : ما جاء في أي ساعات الليل أفضل رقم (١٣٦٦) .

حسن أو كان في كفره خلاف ولو رواية ضعيفة . وفي «جامع الفصلين» روى الطحاوي عن أبي حنيفة وأصحابنا رحمهم الله تعالى أنه لا يُخرج الرجل من الإيمان إلا جحود ما أدخله فيه ، ثم ما تُيقَن بأنه ردة يحكم بها إذ الإسلام ثابت لا يزول بالشك ، مع أن الإسلام يعلو ، وينبغي للعالم إذا رفع إليه هذا أن لا يبادر بتكفير أهل الإسلام مع أنه يقضى بصحة إسلام المكره .

وقال النووي في «أدب العالم والمتعلم» من مقدمة شرح المذهب : يجب على الطالب أن يحمل إخوانه على المحامل الحسنة . في كل كلام يفهم منه نقص إلى سبعين محملاً ثم قال : ولا يعجز عن ذلك إلا قليل التوفيق .

وفي طبقات الشعراني نقل القزويني في كتابه «سراج العقول» عن إمام الحرمين أنه كان يقول حين يسأل عن كلام الصوفية لو قيل لنا فصلوا ما يقتضي التكفير من كلامهم مما لا يقتضيه لقلنا هذا طمع في غير مطمع فإن كلامهم بعيد المدرك وعيرُ المسلك يغترف من تيار بحار التوحيد . ومن لم يحط علمًا بنهاية الحقائق لم يحصل من دلائل التكفير على وثائق كما أنشد بعضهم في معنى ذلك :

تركت البحار الذاخرات وراءنا ... فمن أين يدري الناس أين توجهنا

وسئل الشيخ تقي الدين السبكي - رحمه الله تعالى - عن حكم تكفير غلاة المبتدعة وأهل الأهواء والمتفوهين بالكلام على الذات المقدس .

فقال - رحمه الله تعالى - : اعلم أيها السائل أن كل من خاف من الله عز وجل واستعظم القول بالتكفير لمن يقول لا إله إلا الله محمد رسول الله إذ التكفير أمر هائل صعب عظيم الخطر ؛ لأن من كَفّر شخصًا فكأنه أخبر أن عاقبته في الآخرة الخلود في النار أبد الآبدين ، وأنه في الدنيا مباح الدم والمال لا يمكن من نكاح مسلمة ولا تجرى عليه أحكام المسلمين لا في حياته ولا بعد مماته . والخطأ في ترك ألف كافر أهون من الخطأ في سفك محجمة من دم امرئ مسلم . وفي الحديث [1] «لأن يخطئ الإمام

(١) أخرجه الترمذي ١٥ - كتاب : الحدود ٢- باب : ما جاء في درء الحدود رقم (١٤٢٤) عن عائشة وفي إسناده يزيد بن زياد الدمشقي ضعيف في الحديث .والحاكم في المستدرك (٣٨٤/٤) كتاب : الحدود وقال : حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقال الذهبي في التلخيص معقبًا ومستدركًا : في إسناده يزيد بن زياد الشامي قال النسائي : متروك . - والبيهقي في السنن الكبرى (٢٣٨/٨) .....=

في العفو أحب إلى الله من أن يخطئ في العقوبة» .

ثم إن تلك المسائل التي يفتى فيها بتكفير هؤلاء القوم في غاية الدقة والغموض لكثرة شعبها واختلاف قرائنها وتفاوت دواعيها والاستقصاء في معرفة الخطأ من سائر صنوف وجوهه والاطلاع على حقائق التأويل وشرائطه في الأماكن ومعرفة الألفاظ المحتملة للتأويل وغير المحتملة . وذلك يستدعي معرفة طرق أهل اللسان من سائر قبائل العرب في حقائقها ومجازاتها واستعاراتها ومعرفة دقائق التوحيد وغوامضه إلى غير ذلك مما هو متعذر جدًّا على أكابر علماء عصرنا فضلاً عن غيرهم . وإذا كان يعجز عن تحرير معتقده في عبادة فكيف يحرر اعتقاد غيره من عبارته فما بقي الحكم بالتكفير إلا لمن صرح بالكفر واختاره دينًا وجحد الشهادتين وخرج عن دين الإسلام جملة . وهذا نادر وقوعه . فالأدب الوقوف عن تكفير أهل الأهواء والبدع والتسليم للقوم في كل شيء قالوه مما يخالف صريح النصوص .

وقال ابن نُجيم الحنفي في «البحر شرح الكنز» والذي تحرر أنه لا يفتى بتكفير مسلم أمكن حمل كلامه على محمل حسن أو كان في كفره اختلاف ولو رواية ضعيفة . فعلى هذا أكثر ألفاظ التكفير المذكورة لا يفتى بالتكفير بها وقد ألزمت نفسي أن لا أفتي بشيء منها . اهـ .

وفي شرح الدرر : ثم إذا كان في المسألة وجوه توجب الإكفار ووجه واحد يمنعه يميل العالم إلى ما يمنعه ولا يرجح الوجوه على الواحد لأن الترجيح لا يقع بكثرة الأدلة ولاحتمال أنه أراد الوجه الذي لا يوجب الإكفار . ص : **(وفيها)** . ش : أي التاتارخانية . ص : **(لو قال)** . ش : هكذا بالفارسية . ص : **(نه مكاني)** . ش : أي لا مكان . ص : **(ذتوا)** . ش : أي منك والخطاب لله تعالى . ص : **(خالي)** . ش : يعني ما في الوجود مكان خالي منك أصلاً . ص : **(نه توا)** . ش : أي ما أنت . ص : **(در هيج مكاني)** . ش : أي في مكان واحد . ص : **(فهذا كفر)** . ش : لأن فيه نسبة المكان إلى الله تعالى وهو يقتضي الجسمية في حقه تعالى والجسمية تقتضي الحدوث وهو محال عليه تعالى .

ص : **(وفيها)** . ش : أي التاتارخانية . ص : **(رجل قال علم خُدَا)** . ش :

= كتاب : الحدود ، باب : ما جاء في درء الحدود بالشبهات . وقال : رواه يزيد بن زياد موقوفًا .

أي علم الله تعالى . ص : (دَرهَمَهْ مكاني هَسْت) . ش : أي موجود في كل مكان . ص : (هذا خطأ) . ش : لأن فيه إيهام حلول العلم الإلهي في المكان ولكن لما كان ذلك للعلم لا للذات والعلم صفة للذات لا تفارقها أصلاً . رجع معنى ذلك القول إلى إحاطة علمه تعالى بكل مكان فكان خطأ في العبارة وليس بكفر . ص : (وفي) . ش : كتاب . ص : (النصاب) . ش : أي نصاب الاحتساب . ص : (والصواب) . ش : في العبادة . ص : (أن يقول) . ش : قائل ذلك القول . ص : (كل شيء معلوم لله تعالى) . ش : فإن هذه العبارة لا إيهام فيها لشيء مما ذكر .

ص : (وفيها) . ش : أي في التاتارخانية . ص : (رجل وصف الله تعالى بالفوق أو بالتحت) . ش : بأن قال : إنه تعالى فوق بالنسبة إليه أو تحت . ص : (فهذا تشبيه) . ش : له تعالى بالأجسام التي لها فوق وتحت فهو تجسيم لله تعالى . ص : (و) . ش : التجسيم . ص : (كفر) . ش : كما ذكرنا . ص : (وفيها) . ش : أي في التاتارخانية . ص : (رجل قال يجوز أن يفعل الله تعالى فعلاً لا حكمة فيه يكفر لأنه وصف الله تعالى بالسفه) . ش : وهو العبث واللهو . ص : (كفر) . ش : لأنه يؤدي إلى مشابهة الحوادث بانتفاء صفة الحكمة في كل أفعاله تعالى وذلك محال .

ص : (وفيها) . ش : أي في التاتارخانية . ص : (ولو قال خداي بوذ) . ش : أي كان الله تعالى . ص : (وهيج بنود) . ش : أي وما كان . ص : (وباشد) . ش : أي ويكون الله تعالى أيضًا . ص : (وهيج بناشد) . ش : أي ولا يكون شيئًا أصلاً . ص : (فقد قبل الشطر الثاني) . ش : وهو قوله ويكون الله ولا يكون شيئًا أصلاً . ص : (من كلام الملاحدة) . ش : الكافرين بالتمسك فقط بالعلم الباطن والاستهانة بعلوم الشريعة والدين . ص : (فإن ظنهم أن الجنة وما فيها من الحور العين للفناء) . ش : والاضمحلال . ص : (وهو كفر عند بعض المشايخ) . ش : لأن فيه الرد على النصوص المقتضية بقاء الجنة وما فيها وخلود أهلها من غير زوال . ص : (وخطأ عظيم عند البعض) . ش : من العلماء لاحتمال إرادة الحكاية لمعنى قوله تعالى ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ فإن كل قابل للفناء والزوال فإنه في حد ذاته زائل مضمحل . وأما الشطر الأول وهو

قوله «كان الله تعالى وما كان شيء» فهو حق ثابت . لقوله ﷺ : «كان الله ولا شيء معه وهو الآن على ما عليه كان» (١) . أي لا شيء معه أيضًا في وجوده إذ ما عداه تعالى من الأكوان ليس له مع الله تعالى رتبة الاثنينية لأن وجود الأكوان به تعالى لا معه وما كان به فهو له .

ص : (وفيها) . ش : أي في التاتارخانية . ص : (من أنكر القيامة أو الجنة أو النار أو الميزان أو الحساب أو الصراط أو الصحائف المكتوب فيها أعمال العباد) . ش : فإنه . ص : (يكفر) . ش : لإنكاره ما هو ثابت بالنصوص القرآنية والأحاديث الصحيحة النبوية . وأجمعت عليه الأمة المرضية .

ص : (وفيها) . ش : أي في التتارخانية . ص : (ومن قال إن الميزان) . ش : أي الذي يكون يوم القيامة . ص : (عبارة عن العدل فقط) . ش : أي عدل الله تعالى في خلقه ولا يكون يوم القيامة ميزان حقيقي توزن به الأعمال . ص : (فهو مبتدع) . ش : أي أحدث في الاعتقاد ما لم يرد في سنة النبي ﷺ ولم يعهد من دين أئمة الهدى . ص : (وليس بكافر) . ش : لإيمانه بالميزان في الجملة حيث لم يكن منه صريح التكذيب للآيات والأحاديث .

ص : (وفيها) . ش : أي في التتارخانية . ص : (من أنكر عذاب القبر فهو مبتدع) . ش : أي صاحب بدعة في اعتقاده ولم يصادم إنكاره خبرًا متواترًا حتى يكفر ، فإن عذاب القبر ثابت بالحديث الآحاد لا بالقرآن إلا على احتمال في بعض الآيات كما قدمناه . ولا يكفر بإنكار المحتمل . ص : (ومن أنكر شفاعة الشافعين يوم القيامة فهو كافر) . ش : لثبوتها بالقرآن في عدة مواضع ، وينبغي أن لا يكفر بإنكار تفاصيل الشفاعات لثبوتها بالآحاد .

ص : (وفيها) . ش : أي في التاتارخانية . ص : (ومن قال بتخليد أصحاب الكبائر) . ش : كالزاني أو شربة الخمر ونحوهم . ص : (في النار) . ش : بحيث لا

---

(١) عزاه العجلوني في كشف الخفاء (١٨٩/٢) رقم (٢٠١١) لابن حبان والحاكم وابن أبي شيبة عن بريدة وفي رواية : «ولا شيء غيره» ، وفي رواية : «ولم يكن شيء قبله» قال القارئ : ثابت . ولكن الزيادة وهي قوله : «وهو الآن على ما عليه كان» من كلام الصوفية . قال : ويشبه أن يكون من مفتريات الوجودية القائلين بالعينية . وقد نصّ ابن تيمية كالحافظ ابن حجر العسقلاني على وضعها . وانظر : الأسرار المرفوعة (٢٦٣/٢) ، إتحاف السادة المتقين (١٠٥/٢) .

يخرجون منها أبدًا . ص : (فهو مبتدع) . ش : لاعتقاده ما يخالف السنة مما أجمعت عليه الأمة الناجية من أن عصاة المؤمنين إذا ماتوا قبل التوبة كانوا في مشيئة الله تعالى بدليل قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ (١) . ولا يكفر معتقد ذلك لتمسكه بظواهر بعض الآيات والأحاديث كقوله تعالى ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ الآية . وقوله عليه السلام «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن» (٢) . وإن كان تمسكهم هذا غير صحيح الدلالة على زعمهم لإرادة المستحيل في الأول أو الخلود بمعنى طول المدة لا التأبيد وإرادة الإيمان الكامل في الثاني أو الزاني المستحل كما تقرر في موضعه .

ص : (وفيها) . ش : أي في التتارخانية . ص : **(لو أنكر رؤية الله تعالى بعد الدخول)** . ش : أي دخول أهل الجنة . ص : **(في الجنة يكفر)** . ش : لإنكاره ما هو ثابت بالكتاب والسنة وإجماع الأمة :

أما الكتاب فقوله تعالى ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ (٣) .

وأما السنة فقوله عليه السلام : «إنكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر» (٤)

---

(١) سورة النساء الآية (٤٨) .

(٢) أخرجه البخاري كتاب : الأشربة باب : إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه رقم (٥٥٧٨) .

- ومسلم كتاب : الإيمان رقم ٥٧ - (١٠١) ، وأبو داود كتاب : السنة رقم (٤٦٨٩) ، ابن ماجه كتاب : العتق باب : النهي عن النهبة رقم (٣٩٣٦) ، البيهقي (١٨٦/١٠) ، ابن أبي شيبة (٣٢/١١) ، النسائي (٦٤/٨) كتاب : قطع السارق باب : تعظيم السرقة وابن منده رقمي (٥١٧) ، (٥١٨) ، الترمذي كتاب : الإيمان رقم (٢٦٢٥) الآجرى في الشريعة ص ١١٢ ، ١١٣ ابن حبان (٤١٤/١) ٥- كتاب : الإيمان ٤- باب : فرض الإيمان رقم (١٨٦) .

(٣) سورة القيامة الآية (٢٢ ، ٢٣) .

(٤) أخرجه البخاري ٩- كتاب : مواقيت الصلاة ١٦- باب فضل صلاة العصر رقم (٥٥٤) ، مسلم (١٦٣/١) ١- كتاب : الإيمان ٨١- باب : معرفة طريق الرؤية عن أبي هريرة ، وأبي سعيد الخدري .

- أبو داود (٩٧/٥ ، ٩٨) ٣٤- كتاب : السنة ٢٠- باب : في الرؤية رقم (٤٧٢٩) ، الترمذي (٥٩٢/٤ ، ٥٩٣) ٣٩- كتاب : صفة الجنة ١٦- باب : ما جاء في رؤية الرب تبارك وتعالى رقم (٢٥٥١) قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح ، النسائي «الكبرى» كتاب : النعوت .... =

وهو مشهور رواه واحد وعشرون من أكابر الصحابة رضي الله عنهم . وأما الإجماع فهو أن الأمة كانوا مجمعين على وقوع الرؤية في الآخرة وأن الآيات الواردة في ذلك محمولة على ظواهرها ثم ظهرت مقالة المخالفين وشاعت شبهاتهم وتأويلاتهم . كذا ذكره السعد في «شرح العقائد» ثم ذكر في موضع آخر منه .

قال : والجمع بين قولهم : لا نكفر أحدًا من أهل القبلة ، وقولهم : يكفر من قال بخلق القرآن واستحال الرؤية أو سب الشيخين رضي الله عنهما ولعنهما . وأمثال ذلك فمشكل . انتهى كلامه .

ويمكن أن يدفع الإشكال بأن قولهم بالكفر بناء على إنكار الثابت بالنص القطعي وإنكاره كفر بالإجماع .

وقولهم بعدم الكفر في أحد من أهل القبلة بناء على أن لهم فيما قالوه تأويلاً يحتمل صرف قولهم إليه فمتى قطع نظر القائل بذلك عن التأويل كان إنكاره كفرًا . ومتى اعتبر التأويل لم يكن كفرًا بل بدعة اعتقادية ؟! أرأيت أن جميع ما وقع في كتب الفتاوى من كلمات الكفر التي صرح المصنفون فيها بالجزم بالكفر لا يجوز الفتوى بشيء منها إذا كان له تأويل يحتمل عدم الكفر أو كان فيه خلاف ولو رواية ضعيفة كما قدمناه فيكون الكفر فيها محمولاً على إرادة قائلها المعنى الذي عللوا به الكفر فيها . وإذا لم تكن إرادة قائلها ذلك فلا كفر بها .

ص : **(وكذلك)** . ش : يعني كما ذكر . ص : **(لو قال لا أعرف عذاب القبر فهو كافر)** . ش : لأن إنكاره لعذاب القبر اقترن بنوع استهزاء على من ورد عنه ذلك وهو الشارع ﷺ في صريح الأحاديث وإن كانت آحادًا لا يكفر منكرها . لكن إذا تضمن إنكارها الاستهزاء والاستهانة بمن وردت عنه لا تعتبر هي من جهة عدم القطعية فيها ويبقى معنى الاستهزاء والاستهانة بالشارع وذلك كفر لا محالة .

ص : **(وفيها)** . ش : أي في التاتارخانية . ص : **(يجب إكفار القدرية)** . ش: وهم فرقة من الفرق الضالة وقد افترقوا إلى أحد عشرة فرقة. ص: **(في نفيهم كون**

= باب : المعافاة والعقوبة ، ابن ماجة (١١٣/١) المقدمة ١٣- باب : فيما أنكرت الجهمية رقم (١٧٧) - الدارقطني في كتابه : «رؤية الله» ص (١٠٢) رقم (١٠٦ ، ١٣٧ ، ١٤٩ ، ١٥٢ ، ١٥٤ ، ١٥٥) البيهقي (٣٥٩/١) ، أحمد في المسند (٣٦٠/٤) الحميدي في مسنده (٧٩٩)، أبو عوانة في مسنده (٣٧٦/١).

الشر بتقدير الله تعالى) . ش : وهم فرقة يقال لهم الثنوية قائلون بأن الله تعالى لم يقدر الشر والمعاصي بل قالوا الخير مخلوق لله تعالى والشر مخلوق للشيطان . وقد روى اللالكائي عن رافع بن خديج رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال «سيكون في أمتي قوم يكفرون بالله وبالقرآن وهم لا يشعرون» قال : قلت : يقولون ماذا يا رسول الله ؟ قال «يقولون الخير من الله والشر من إبليس» . وذكر الحديث [١] كذا في (حسن التنبه في التشبه) للنجم الغزي .

ص : **(وفي دعواهم)** .ش : يعني القدرية . ص : **(أن كل فاعل)** . ش : من حيوان أو غيره . ص : **(خالق فعل نفسه)** .ش : دون الله تعالى وهي فرقة منهم يقال لها المعمرية [٢] أصحاب معمر بن عباد السلمي سموا أنفسهم أصحاب المعاني وهم أعظم القدرية فرية في نفي الصفات والقدر ، وقالوا : إن الله تعالى لم يخلق شيئًا غير الأجسام والعرض فإنها من اختراعات الأجسام . إما طبعًا كحرق النار أو اختيارًا كالحيوان يحدث الحركة . ذكره في «حسن التنبه» .

ص : **(وفيها)** . ش : أي في التاتارخانية . ص : **(يجب إكفار الكيسانية)** [٣]

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤٥/٤ ، ٢٤٦) رقم (٤٢٧٠) ، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٨/٧) رواه الطبراني بأسانيد في أحسنها ابن لهيعة ، وهو لين الحديث . قلت : الراوي عنه عبد الله بن يزيد المقرى ، وحديثه حسن إذا روى عنه أحد العبادلة وهذه الرواية منها . قلت : وفي الإسناد : حسان بن إبراهيم بن عبد الله الكرماني ، أبو هشام العنزي - بفتح النون بعدها زاي ، قاضي كرمان ، صدوق يخطئ ، من الثامنة ، مات سنة ست وثمانين ، وله مائة سنة أخرج له البخاري ومسلم وأبو داود [تقريب التهذيب (١١٩٤)] .

(٢) المُعَمَّرِيَّة : أصحاب مُعَمَّر بن عباد السلمي توفي سنة ٢٢٠ هـ ، وهو من أعظم القدرية فرية في تدقيق القول بنفي الصفات ، ونفي القدر خيره وشره ، من الله ، والتكفير والتضليل على ذلك . قلت وما نقل في حسن التنبه مأخوذ بالنص من الملل والنحل للشهرستاني (٦٥/١ ، ٦٦) تحقيق محمد سيد كيلاني طبع شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده سنة (١٣٩٦هـ ، ١٩٧٦ م) .

(٣) الكيسانية : أصحاب كيسان مولى أمير المؤمنين على بن أبي طالب رضي الله عنه ، وقيل : تلميذ للسيد محمد بن الحنفية رضي الله عنه يعتقد الشيعة فيه اعتقادًا فوق حده ودرجته من إحاطته بالعلوم كلها ، واقتباسه من السيدين الأسرار بجملتها من علم التأويل والباطن وعلم الآفاق ، والأنفس ، ويجمعهم القول بأن الدين طاعة رجل ، حتى حملهم ذلك على تأويل الأركان الشرعية من الصلاة والصيام والزكاة والحج ... إلخ [مقالات الإسلاميين (١٤٧/١)] .

ش : وهم فرقة من فرق الشيعة أصحاب كيسان . ص : (في إجازتهم البدء على الله تعالى) . ش : يقال بدا له في الأمر بدُوًّا وبدأ بداءة نشأ له رأي فيه . كذا في «القاموس» (١) . وقد قالوا ما لم تقل به اليهود . فإن اليهود منعوا النسخ لزعمهم أنه بدء وهو ممتنع على الله تعالى عندهم وهذه الفرقة أجازته على الله تعالى فكفرت .

ص : (ويجب إكفار الروافض في قولهم يرجع الأموات) . ش : بعد موتهم . ص : (إلى الدنيا) .ش : أيضًا . ص : (و) . ش : قولهم . ص : (بتناسخ الأرواح) . ش : أي انتقالها من جسد إلى جسد على الأبد . ص : (وانتقال روح الإله إلى الأئمة) . ش : الاثنى عشر من أولاد علي كرم الله وجهه وهم علي المرتضى وحسن المجتبى وحسين الشهيد وزين العابدين ومحمد الباقر وجعفر الصادق وموسى الكاظم وعلي الرضى ومحمد التقي وعلي بن محمد التقي والحسن العسكري ومحمد المنتظر . ص : (وأن الأئمة) . ش : المذكورين عندهم . ص : (آلهة) .

ش :لحلول الإله فيهم وهذا كله كفر لاقتضائه إنكار القيمة واعتقاد الحلول في حق الله تعالى . ص : (وبقولهم) . ش : يعني الرافضة . ص : (بخروج إمام باطن) . ش : الآن وهو الإمام المنتظر عندهم وهو المهدي . ص : (وتعطيلهم الأمر والنهي) . ش : بحيث لا يجب على أحد مراعاتها . ص : (إلى أن يخرج الإمام الباطن) . ش : المذكور ولا شك في أن ذلك كفر .

ص : (وبقولهم) . ش : أي الرافضة . ص : (أن جبريل) . ش : عليه السلام . ص : (غلط في الوحي إلى محمد ﷺ دون علي بن أبي طالب رضي الله عنه) . ش : حتى إنهم يفضلون عليًا على النبي ﷺ . ص : (وهؤلاء القوم) . ش: المذكورون . ص : (خارجون عن ملة الإسلام) . ش : قطعًا لإنكارهم نبوة محمد ﷺ . ص : (وأحكامهم أحكام المرتدين) . ش : حيث يدعون الإسلام ويقولون بذلك .

ص : (ويجب إكفار الخوارج) . ش : وهم فرق كثيرة منهم الأزارقة (٢) أصحاب نافع بن الأزرق ومنهم الإباضية أصحاب عبد الله بن إباض . ص : (في إكفارهم

---

(١) القاموس المحيط (٤/٣٠٤ بدا) باب : الواو والياء فصل الباء .

(٢) انظر آراءهم وأفكارهم . الملل والنحل للشهرستاني (١/١١٨) .

جميع الأمة) . ش : حيث قالوا بكفر جميع المسلمين . ص : (وفي إكفارهم علي بن أبي طالب وعثمان بن عفان وطلحة والزبير وعائشة رضي الله عنهم) . ش : قال في «حسن التنبه» الأزارقة أصحاب نافع بن الأزرق الذين خرجوا معه بالبصرة إلى الأهواز وما وراءها في أيام عبد الله بن الزبير كفروا عليًا رضي الله عنه وكفروا عثمان وطلحة والزبير وعائشة وابن عباس وسائر المسلمين وكفروا من قعد عن القتال معهم وأباحوا قتل أطفال مخالفيهم ونسائهم . وقالوا أطفال المشركين معهم في النار . والإباضية قالوا : إن مخالفيهم من أهل القبلة كفار غير مشركين .

ص : (ويجب إكفار اليزيدية) [1] . ش : وهم فرقة من جملة فرق الخوارج الإباضية . ص : (في انتظار نبي من العجم) . ش : خلاف العرب . ص : (ينسخ ملة محمد ﷺ) . ش : وينزل عليه كتاب قد كتب في السماء ينزل جملة واحدة وتترك الشريعة المحمدية . ولا شك في كفرهم ولا شبهة . ص : (ويجب إكفار النجارية) [2] . ش : أصحاب الحسين بن محمد النجار . ص : (في نفيهم صفات الله تعالى) . ش : كالمعتزلة . ص : (وفي قولهم إن القرآن جسم إذا كتب) . ش : فهو عين الحبر والقرطاس عندهم . ص : (وعرض) . ش : بالتحريك . ص : (إذا قرئ) . ش : فهو عين الحروف والأصوات لأن ذلك يقتضي أن يكون مخلوقًا . ومن قال : إن القرآن مخلوق فهو كافر على ما هو مقرر في موضعه .

ص : (وفيها) . ش : أي في التتارخانية . ص : (واختلف الناس) . ش : أي العلماء . ص : (في إكفار المجبرة) . ش : وهم الجبرية [3] الذين يقولون إن العبد مجبور وهم والقدرية في طرفي نقيض القدرية يقولون إن العبد يخلق أفعال نفسه والجبرية يقولون إن كل ما يجري من أفعال العبد فهو فعل الله تعالى ولا يثبتون

(١) انظر آراءهم وأفكارهم الملل والنحل للشهرستاني (١٣٦/١) .

(٢) انظر آراءهم وأفكارهم الملل والنحل للشهرستاني (٨٨/١) . ومقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري (٢٨٣/١) .

(٣) الجبر هو نفي الفعل حقيقة عن العبد ، وإضافته إلى الرب تعالى . والجبرية أصناف : فالجبرية الخالصة : هي التي لا تثبت للعبد فعلاً ولا قدرة على الفعل أصلاً . والجبرية المتوسطة : هي التي تثبت للعبد قدرة غير مؤثرة أصلاً . فأما من أثبت للقدرة الحادثة أثرًا ما في الفعل وسمى ذلك كسبًا فليس بجبري ... إلخ . انظر آراءهم : الملل والنحل للشهرستاني (٨٥/١) .

للعبد كسبًا . وأهل السنة وسط بين الطرفين لا تفريط ولا إفراط . ويعتقدون أن الله خالق العبد وما يعمل ويثبتون للعبد قدرة ويسمون ما يصدر عنها كسبًا (مصطلح الكسب هو من وضع الأشاعرة وهو مصطلح موهم لا يُعرف مقصوده حتى ضرب به المثل . أو هي من كسب الأشعري وهذا المصطلح لا يمثل أهل السنة والجماعة في شيء.) ومنهم من يسميه اختيارًا وقد أخطأ القدرية في تسميتهم أهلَ السنة جبريةً . ص (فمنهم) . ش : أي من العلماء . ص : (من أكفرهم) . ش : أي المجبرة لإنكارهم تكليف الله تعالى لعباده وتسفيههم ذلك .

ص : (ومنهم من أبى) . ش : أي ترك . ص : (إكفارهم) . ش : لتأولهم بنحو قوله تعالى : ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [1] وقوله ﴿لاَ يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَى شَيْءٍ﴾ وإن كان زعمهم فاسدًا وتأويلهم باطلاً لكنه درأ عنهم الكفر وألزمهم البدعة في الاعتقاد والزيغ عن مذهب أهل السنة والجماعة . ص : (والصواب إكفار من لم ير) . ش : أي من لم يعتقد . ص : (للعبد) . ش : المكلف . ص : (فعلاً أصلاً) . ش : وإنما أفعاله كلها أفعال لله تعالى للزوم إنكار التكليف الشرعي إذ لا معنى لتكليف الجماد وإنما تكليفه سفه وعبث وذلك محال على الله تعالى . ص : (ويجب إكفار معمر) . ش : ابن عباد السلمي ومن تابعه . ص : (في قوله : إن الإنسان غير الجسد) . ش : الظاهر . ص : (وإنه) . ش : أي الإنسان . ص : (حي) . ش : بحياة له مستقلة غير حياة الجسد . ص : (قادرٌ) . ش : على فعل كل شيء . ص : (مُختارٌ) . ش : في ذلك . ص : (وأنه ليس بمتحرك ولا ساكن). ش : لكونه ليس بجسم .

ص : (ولا يجوز عليه شيء من الأوصاف الجائزة على الأجسام) . ش : من الكبر والصغر والطول والقصر والاتصال والانفصال والتحيز والمكان والجهة فإن قوله هذا تترتب عليه قبائح كثيرة وضلالات وافرة منها إنكار كون هذا الجسد المتحرك الساكن هو الإنسان الذي كلفه الله تعالى بالشرائع والأحكام فيقتضي ذلك إنكار التكليف وهو كفر . ومنها نسبة الإنسانية إلى الله تعالى الموصوف بما ذكر من الأوصاف فإنه تعالى حي قادر مختار ليس بمتحرك ولا ساكن .

---

(١) سورة الزمر الآية (٦٢) .

ولا يجوز عليه شيء من صفات الأجسام ، ومع ذلك فهو المستولى على هذا الجسد المستجمع للإنسانية التي هي صفة النفس الناطقة . وهي روح وعقل ونفس حيوانية ونفس نباتية ونفس جمادية . ولا يقال : إنه أراد بالإنسانية الروحانيةَ اللطيفة الحاملة للجسد التي وصفها الإمام الغزالي وغيره بقوله الروح مجرد غير حال في البدن يتعلق به تعلق العاشق بالمعشوق ويدبر أمره على وجه لا يعلمه إلا الله تعالى نقول إنه لو أراد ذلك لما قال حيّ قادر مختار . فإن الروح لا توصف بالحياة والقدرة والاختيار إلا باعتبار الجسد . فالجسد يصير حيًّا بالروح ويصير قادرًا مختارًا بها ولا وجود للأرواح المجردة عند أهل السنة أصلاً بل لا بد من الأجساد . فالأجساد الدنيوية العنصرية أو البرزخية النورانية أو الظلمانية لا يكون[1] مؤاخذًا بذلك ، إذ ليس هو الإنسان والمكلف بالاجتناب إنما هو الإنسان ، ومنها : أنه يلزم من ذلك عدم إمكان الامتثال لأمر الله تعالى والاجتناب عن نهيه ؛ إذ الإنسان المكلف بذلك غير الجسد ، فكيف يمتثل ويجتنب . ومنها : أنه يلزم من ذلك أن يكون امتثال التكاليف واجبًا على الإنسان بمجرد التفكر بدون فعل الجسد فإذا امتثل تفكرًا سقط عنه الأمر واكتفى عن النهي . وهذه كلها أمور ملغية لأحكام الله تعالى فهي مُوجبة للكفر .

ص : **(ويجب إكفار قوم من المعتزلة بقولهم : إن الله تعالى لا يرى شيئًا)** . ش : من الأشياء أصلاً . ص : **(ولا يُرى)** . ش : بالبناء للمفعول . أي لا يراه أحدٌ فإنّ الأوّل إنكار لقوله تعالى ﴿أَلَمْ يَعْلَمْ بِأَنَّ اللَّهَ يَرَى﴾ والثاني إنكار لرؤية الله تعالى في الآخرة وذلك كفر لا محالة .

ص : **(ويجب إكفار شيطان الطاق)** . ش : وهو لقب محمد بن النعمان أبي جعفر الأحول رأس الفرقة النعمانية من فرق غلاة الرافضة . ص : **(في قوله إن الله تعالى لا يعلم شيئًا إلا إذا أراده وقدره)** !! . ش : فيلزم على هذا الزعم الباطل أنه تعالى لا يعلم إلا خلقه ولا يعلم ذاته سبحانه ولا صفاته ولا أسماءه ولا أحكامه لأنه لم يقدر ذاته ولا أرادها ولا قدر صفاته ولا أسماءه ولا أحكامه ولا تعلقت إرادته بذلك لأن ذاته تعالى قديمة . وكذلك صفاته وأسماؤه وأحكامه قديمات أزليات . والقديم لا تتعلق به الإرادة ولا التقدير . وهذا نفي لعلم الله تعالى الثابت بالكتاب والسنة وإجماع الأمة . فكان كفرًا .

ص : **(وفيها)** . ش : أي في التاتارخانيــة . ص : **(من يقول بقول جهم)** .

ش : ابن صفوان وهو أول من قال بخلق القرآن كان كوفي الأصل ، فصيح اللسان . ولم يكن له علم ولا جالس أهل العلم بل كان يكلم المتكلمين ويجالس الدهرية حتى شك في الإسلام ومكث أربعين يومًا لا يصلي . وقيل له صف لنا ربك الذي تعبده فدخل البيت ومكث أيامًا ثم خرج إليهم فقال لهم هو هذا الهواء مع كل شيء وفي كل شيء ولا يخلو منه شيء فقتل على بدعته بأصبهان . فلما ضربت عنقه اسود وجهه . ذكره النجم الغزي في «حسن التنبه» . ص : (فهو خارج عندنا) . ش : معشر أهل السنة والجماعة . ص : (من الدين) . ش : المحمدي . ص : (فلا نصلي عليه) . ش : إذا مات . ص : ولا نتبع جنازته . ش : لكفره بالله تعالى العظيم . قال الإمام أبو زرعة الرازي حدثت عن العلاء بن سُويد ، قال : ذكر جهم عند عبد الله بن المبارك فقال شعرًا :

عجبت لشيطان الناسِ داعيًا   إلى النار واشتق اسمه من جهنم

وروى أبو نعيم في الحلية عن علي بن الحسن بن شقيق قال : قال عبد الله بن المبارك : أيها الطالب علمًا أي «حماد بن زيد» فاطلب العلم بحلم * ثم قيده بقيد * لا كثور وكجهم * وكعمرو بن عبيد . يعني بثور ثور بن يزيد وكان هو وعمرو بن عبيد قدريين .

وروى ابن أبي حاتم عن سعيد بن أحمد صاحب أبي إسحاق الغزاوي قال إنما خرج جهم سنة ثلاثين ومائة فقال القرآن مخلوق فأكفره العلماء . كذا في «حسن التنبه» . ص : (وأما صنف القدرية الذين يردون العلم) . ش : أي علم الله تعالى . ص : (فكذلك عندنا) . ش : يعني خارجين من الدين لا نصلي عليهم ولا نتبع جنائزهم إذا ماتوا لكفرهم بذلك . ص : (وتفسير) . ش : أي بيان . ص : (رد العلم) . ش : الذي يقولون به . ص : (أنهم يقولون إن الله تعالى يعلم كل شيء عند كونه) . ش : أي وجود ذلك الشيء . ص : (وكذلك كل شيء يكون) . ش : أي يوجد . ص : (عند كونه) . ش : أي وجوده وعلم الله به تعالى مقارن لوجوده فكما أن وجوده لا يتقدم عليه علمه تعالى به لا يتقدم أيضًا عندهم . ص : (وأما الشيء الذي لم يكن) . ش : أي لم يوجد . ص : (فإنه لا يعلم) . ش : أي لا يعلمه الله تعالى. ص : (حتى يكون). ش : أي يُوجد . ص : (فهؤلاء) . ش:

القائلون بهذه المقالة الباطلة .

ص : (كفار) . ش : حيث نفوا علم الله تعالى بالأشياء قبل وجودها وحكموا بحدوث علمه سبحانه حيث كان مقارنًا للأشياء الحادثة في الوجود . ص : (لا نتزوج من نسائهم ولا تزوجونهم) . ش : من نسائنا لردتهم بدعواهم الإسلام مع هذه المقالة . ولا يجوز تزوج المرتدة ولا تزويج المرتد . ص : (ولا نتبع جنائزهم) . ش : إذا ماتوا لكفرهم بذلك .

ص : (وأما المرجئة) . ش : من الفرق الضالة . ص : (فإن ضربًا) . ش : أي نوعًا . ص : (منه يقولون نُرجى) . ش : أي نكل . ص : (أمر المؤمنين والكافرين إلى الله تعالى) . ش : من غير أن يقطعوا لأحد بثواب أو عقاب . ص : (فيقولون الأمر) . ش : عندنا . ص : (فيهم) . ش : أي في المؤمنين والكافرين موكول . ص : (إلى الله) . ش : تعالى . ص : (يغفر لمن يشاء من المؤمنين والكافرين ويعذب من يشاء) . ش : من المؤمنين والكافرين أيضًا . ص : (ويقولون له) . ش : أي لله تعالى . ص : (الآخرة والأولى) . ش : كما قال الله تعالى ﴿وَإِنَّ لَنَا لَلْآخِرَةَ وَالْأُولَىٰ﴾ فيفعل ما يشاء ويحكم ما يريد . ص : (فكما نرى أنه) . ش : سبحانه وتعالى . ص : (يعذب من يشاء من المؤمنين في الدنيا وينعم من يشاء من الكافرين) . ش : فيها . ص : (وذلك منه) . ش : سبحانه وتعالى . ص : (عدل) . ش : في الحكم . ص : (فكذلك في الآخرة) . ش : ينعم من يشاء من المؤمنين والكافرين ويعذب من يشاء من المؤمنين والكافرين . ص : (فيسوون حكم الآخرة والأولى) . ش : أي الدنيا .

ص : (فهؤلاء ضرب من المرجئة وهم كفار) . ش : حيث أنكروا وعد المؤمنين ووعيد الكافرين وساووا بين من لم يُساوِ الله تعالى بينهم حيث قال سبحانه ﴿أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ﴾ إلى أمثال ذلك من الآيات والأحاديث الدالة على القطع للمؤمنين بالجنة وللكافرين بالنار من غير شك ولا تردد وأجمعت جماعة المسلمين على ذلك من غير شبهة . ص : (وكذلك الضرب الآخر) . ش : من المرجئة . ص : (الذين يقولون حسناتنا) . ش : التي نعملها كلها . ص : (متقبلة) . ش : أي مقبولة عند الله تعالى قطعًا . ص : (وسيئاتنا) . ش : التي نأتي بها جميعًا . ص : (مغفورة) . ش : لا يؤاخذنا

الله تعالى على شيء منها لأنا مؤمنون والإيمان كاف عن جميع الطاعات . ص : (والأعمال) . ش : كلها التي كلف الله تعالى بها عباده . ص : (ليست بفرائض) . ش : بل كلها نوافل يتخير العبد بين فعلها وتركها . ص : (ولا يقرون بفرائض الصلاة والزكاة والصيام وسائر) . ش : أي بقية . ص : (الفرائض) . ش : كالحج والجهاد وبر الوالدين . ص : (ويقولون هذه) . ش : كلها . ص : (فضائل) . ش : زائدة . ص : (من عمل بها فحسن) . ش : يعني له الثواب على عمله . ص : (ومن لم يعمل) . ش : بشيء من ذلك . ص : (فلا شيء عليه) . ش : من العقاب . ص : (فهؤلاء أيضًا) . ش : أي كالضرب الأول . ص : (كفار) . ش : لإنكارهم العقاب على السيئات بوجه القطع وجحودهم الفرائض القطعية .

ص : (وأما المرجئة الذين يقولون لا نتولى) . ش : أي لا نتخذ أولياء يعني لا نساوى في الإيمان . ص : (المؤمنين المذنبين ولا نتبرأ منهم) . ش : أيضًا . ص : (فهؤلاء المبتدعة) . ش : لحكمهم بأن الذنوب تنقص من حقيقة الإيمان بحيث يصير المذنب لا مؤمن خالص ولا كافر خالص . وهذا بدعة في الاعتقاد . ص : (ولا تخرجهم بدعتهم) . ش : هذه . ص : (من الإيمان إلى الكفر) . ش : لعدم استلزامها جحود شيء من القطعيات .

ص : (وأما المرجئة الذين يقولون نرجى) . ش : أي نفوض ونكل . ص : (أمر المؤمنين إلى الله) . ش : تعالى يعني المذنبين وغيرهم . ص : (فلا ننزلهم) . ش : أي لا نجعل لهم على وجه القطع . ص : (جنة ولا نارًا ولا نتبرأ منهم ونتولاهُم) . ش : أي نتخذهم أولياء أي مساوين لنا . ص : (في الدين فهم على السنة) . ش : النبوية والطريقة المرضية . ص : (فالزم قولهم وخذ به) . ش : فإنه حق وهم الذين أخذوا بقوله : ﴿إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ وتسموا بقوله تعالى : ﴿وَءَاخَرُونَ مُرْجَوْنَ لأَمْرِ اللَّهِ إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ﴾ [1] الآية .

ص : (وأما الخوارج) . ش : من الفرق الضالة . ص : (فمن لم يردوا لهم

---

(١) سورة التوبة الآية (١٠٦) وبقيتها : ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ .

شيئًا من كتاب الله) . ش : تعالى وسنة نبيه القطعية . ص : (وكان خطأهم) . ش : في قولهم . ص : (على وجه التأويل) . ش : وهو تفسير الكلام بأحد محتملاته . ص : (يتأولون أن الأعمال) . ش : من الفرائض وغيرها . ص : (إيمان) . ش : فهم . ص : (يقولون إن الصلاة إيمان وكذا الصوم والزكاة) . ش كل واحدة إيمانًا أيضًا . ص : (وكذلك جميع الفرائض) . ش : من الحج والجهاد وغيرها . ص : (والطاعات) . ش : من الواجبات والنوافل . ص : (فمن أتى بالإيمان بالله) . ش : تعالى . ص : (وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر) . ش أتى بفعل . ص : (وجميع الطاعات) . ش : المفروضة وغيرها . ص : (فهو مؤمن ومن ترك شيئًا من الطاعات) . ش : المفروضة . ص : (كفر ويقولون الزاني يكفر حين يزني) . ش : أي وقت زناه .

ص : (وشارب الخمر يكفر حين يشرب) . ش : أي في تلك الحالة أَخْذًا من ظاهر قوله عليه السلام «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن» [(١)] . ص : (وكذا يقولون في جميع ما نهى الله عنه) . ش : من فعله فإنه يكفر حين فعله قياسًا على ما في الحديث . ص : (يكفرون الناس) . ش : أي المسلمين . ص : (بترك العمل) . ش : من فعل المنهي عنه وترك المأمور به . ص : (فهؤلاء تأولوا) . ش : الأخبار الشرعية . ص : (وأخطأوا) . ش : في تأولهم ذلك . ص : (فهم مبتدعة) . ش : مخالفون باعتقادهم لعقائد أهل السنة والجماعة وليسوا بكافرين . ص : (فإياك) . ش : يا أيها المؤمن المتابع لسنة النبي ﷺ في الاعتقاد والقول والعمل . ص : (وقولهم) . ش : ذلك فتباعد عنه . ص : (ولا تقل بقولهم) . ش : أصلاً . ص : (واجتنبهم) . ش : أي لا تخالطهم ص : (واحذرهم) . ش : أن يفتنوك بشيء من زخارف مذهبهم . ص : (وفارقهم وخالفهم) . ش : تسلم منهم .

---

(١) أخرجه البخاري (٣/١٧٨ ، ٧/١٣٦ ، ٨/١٩٥ ط الشعب) ، مسلم كتاب : الإيمان باب (٢٤) رقم (١٠٠) ، (١٠٥) ، أبو داود (٤٦٨٩) ، الترمذي (٢٦٢٥) ، النسائي (٨/٦٤ ، ٦٥ ، ٣١٣) .
- ابن ماجه ٣٦- كتاب : الفتن ٣- باب : النهي عن النهبة رقم (٣٩٣٦) ، أحمد (٢/٣٧٦) ، (٣/٣٤٦) ، (٦/١٣٩) .
- الدارمي (٢/١٥٦ ، ١٥٧) كتاب : الأشربة ١١- باب : في التغليظ لمن شرب الخمر رقم (٢١٠٦) .

ص : (وأما من لم ير المسح على الخفين) . ش : من الروافض والشيعة ويرون المسح على أرجلهم من غير خفين . ص : (فقد رغب) . ش : أي أعرض . ص : (عن سنة رسول الله ﷺ) . ش : حيث كان المسح على الخفين سنته عليه السلام كما وردت به الأحاديث المشهورة القريبة من التواتر . ص : (فهو عندنا) . ش : معشر أهل السنة والجماعة . ص : (مبتدع) . ش : لمخالفته السنة النبوية ، ولهذا لما سُئل أبو حنيفة رضي الله عنه عن مذهب أهل السنة والجماعة ، قال هو أن تفضل الشيخين وتحبّ الختنين وترى المسح على الخفين . فالشيخان أبو بكر وعمر ، والختنان عثمان وعلي رضي الله عنهم أجمعين . فالختن زوج البنت . ص : (فلا تتخذه) . ش: أي من لم ير المسح على الخفين . ص : (إمامًا في صلاتك) . ش : لاحتماله أنه مسحَ على رجليه حيث يتعين عليه ذلك في مذهبه فيبطل وضوءه فلا تصح صلاته فتكون اقتديت بمحدث . ص : (ولا توقره) . ش : أي تعظمه . ص : (ولا تختلف) . ش : أي تتردّد . ص : (إليه) . ش : فتخالطه وتجالسه . ص : (فإنه صاحب بدعة) . ش : وقد ورد النهي عن مجالسة المبتدع في الدين ، ففي الحديث : «مَن انتَهَرَ صَاحِب بِدْعَة مَلأ الله تعالى قلبه أمنًا وإيمانًا ومن أهان صاحب بدعة أمنه الله تعالى يوم القيامة من الفزع الأكبر» . ذكره في الشرعة (١) . ص : (انتهى) . ش : أي كلام صاحب التاتارخانية .

ص : (فعليك أيها السالك) . ش : في طريق الله تعالى . ص : (بالجد) . ش : أي الاجتهاد . ص : (والتشمير) . ش : أي المبادرة والمسارعة . ص : (في تحصيل) . ش : مقام . ص : (اليقين) . ش : وهو السكون واطمئنان القلب . ص : (بمذهب أهل السنة والجماعة والإذعان) . ش : أي الانقياد والتسليم . ص : (له) . ش : أي للمذهب المذكور . ص : (وغاية التيقظ) . ش : من غباوة الذهول . ص : (والتنبه) . ش : من نوم الغفلة . ص : (والتضرع) . ش : أي التوسل . ص : (والاستعانة بالله تعالى) . ش : فأحوالك كلها وأمورك جميعًا . ص : (حتى لا تَزِلّ) . ش : من الزلل ، وهو الخطأ . ص : (قدمك ولا

---

(١) عزاه الحافظ العراقي في المغني عن حمل الأسفار بهامش الإحياء (١٦٧/٢) لأبي نعيم في حلية الأولياء ، والهروي في ذم الكلام من حديث ابن عمر بسند ضعيف . وفي كشف الخفاء للعجلوني (٣٢٦/٢) رقم (٢٤١٢) قال القاري : موضوع . وانظر [الأسرار المرفوعة (٣٣٣)] .

يزول اعتقادك) . ش : الحق الذي في قلبك . ص : (بإضلال مضل) . ش : من شياطين الإنس والجن . ص : (وتشكيك مشكّك) . ش : يدخل عليك شبهة فيفسد عليك دينك ويكدر صفاء مشربك . ص : (فإني قد سمعت) . ش : بإخبار أحد لي . ص : (عن بعض متصوفة) . ش : أي مدعين التصوف وليسوا بُصوفية على الجد . ص : (زماننا) . ش : وهو عصر التسعمائة الذي كان فيه المصنف رحمه الله تعالى . ص : (حكى عن شيخه أن واحدًا من أقربائه) . ش : أي أقرباء الشيخ أو الحاكي . ص : (يَرَى الله) . ش : سُبْحَانَهُ وتعالى . ص : (في كل يوم مرة أو مرتين وأن موسى عليه السلام مع كونه كليم الله لم يتيسر له ذلك) . ش : يعني رؤية الله تعالى . ص : (وقيل له) . ش : أي قال تعالى له . ص : (لَنْ تَراني) . ش : حين طلب الرؤية بقوله : ﴿رَبِّ أَرِنِي أَنظُرْ إِلَيْكَ﴾ .

اعلم أن رؤية الله تعالى في الدنيا بالبصر جائزة من وجهين الأول : قوله تعالى حكاية عن موسى عليه السلام ﴿رَبِّ أَرِنِي أَنظُرْ إِلَيْكَ﴾ فإنه دال على جواز الرؤية وإلا يلزم الجهل أو العبث على موسى عليه السلام لأنه إن لم يعلم امتناعها لزم الجهل ، وإن علم وسأل لزم العبث . ومثل موسى عليه السلام لا يجوز أن يكون جاهلاً بوصف من أوصاف الله تعالى أو يكون عابثًا بالله تعالى . والوجه الثاني : قوله تعالى ﴿فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي﴾ ، علق رؤيته على استقرار الجبل ممكن والمعلق على الممكن ممكن فتكون الرؤية ممكنة . كذا في شرح الصحائف .

وقال السعد في شرح المقاصد : والاستدلال في الآية من وجهين :

أحدهما : أنه لو لم تجز الرؤية ، لم يطلبها موسى عليه السلام واللازم باطل بالنص والإجماع والتواتر وتسليم الخصم وجه الملازمة أنه إن كان عالمًا بالله تعالى ، وما يجوز عليه وما لا يجوز كان طلبه الرؤية عبثًا واجتراء لا يليق بالأنبياء عليهم السلام . وإن كان جاهلاً لم يصلح أن يكون نبيًا وكلاهما باطل . **وثانيهما** : أنه علق الرؤية على استقرار الجبل وهو ممكن في نفسه ضرورة والمعلق على الممكن ممكن ، لأن معنى التعليق أن المعلق يقع على تقدير المعلق عليه . والمحال لا يقع على شيء في التقادير . انتهى .

وحيث ثبت أنها جائزة في الدنيا بالبصر فهل هي واقعة لأحد أم لا ؟ قال الشيخ

علوان بن عطية الحموي (١) في "شرح الشيبانية" : اعلم أن فصل الخطاب هنا أن رؤية الله تعالى جائزة عقلاً ولكنها مع جوازها عقلا هل هي واقعة حسًا جائزة شرعًا أو لا ؟ هذا محل النظر والذي نراه والله أعلم بغيبه أنها غير واقعة بالبصر لغير سيدنا محمد سيّد البشر ﷺ ولو وقعت لأعطيها الكليم ، ومن المعلوم أن آخر مقامات الولاية أول مقامات الصدّيقية وآخر مقامات الصديقية أول درجات النبوة وآخرها أول درجات الرسالة وآخرها أول درجات أولى العزم الذين من جملتهم موسى عليه السلام . ولم يظفر بالرؤية على المشهور عند الجماهير من السلف والخلف مع اختلافهم في وقوعها وثبوتها للنبي الفاتح الخاتم ﷺ ليلة الإسراء فبين منكر من الصحابة كعائشة ومن وافقها رضي الله عنهم ، فقد حرصت بتكذيب من نسب ذلك إلى النبي ﷺ . كما رواه مسلم ، وبين معترف بها مسلم لها كابن عباس وأتباعه رضي الله عنهم وكل منهم أخبر عما وصله واعتقده . فكيف يظفر بها من دونهم في الرتبة وأسفل منهم بكثير في الدرجة والمشهور عند علماء الظاهر والباطن كالقشيري والغزالي وغيرهما أن الشهود والرؤية إنما هي بالقلب دون المقلة في هذه الدار الفانية لأن البصر فانٍ والحق « باقي» ولا يرى الباقي بالفاني فإذا كان يوم القيامة ركبوا تركيبًا باقيًا فكانت أبصارهم باقية ، فصح أن يرى الباقي بالباقي . ونحو هذا منقول عن الإمام مالك مستحسن منه .

وقال الشيخ الأكبر محيي الدين بن العربي رضي الله عنه في كتابه «إنشاء الجداول والدوائر» : لكل شيء في الوجود أربع مراتب إلا الله تعالى فإن له في الوجود المضاف إلينا ثلاث مراتب :

المرتبة الأولى : وجود الشيء في عينه وهي المرتبة الثانية بالنظر إلى علم الحق تعالى بالمحدث .

المرتبة الثانية : ووجوده في العلم وهي المرتبة الأولى بالنظر إلى علم الله تعالى بنا .

والمرتبة الثالثة : وجوده في الألفاظ .

---

(١) الشيخ علوان بن عطية بن الحسن ، الإمام الفقيه الصوفي الهيثمي الحموي الشافعي .. توفي سنة (٩٣٦) انظر ترجمته : هدية العارفين (٧٤٢/١) ، الأعلام (٣١٢/٤) ، معجم المؤلفين (١٥٠/٧) ، كشف الظنون (٢٦٦) ، إيضاح المكنون (٨٢/١) ، شذرات الذهب (٢١٧/٨) الكواكب السائرة (٢٠٦/٢) ، ديوان الإسلام (٢٦٥/٣ ، ٢٦٦) .

والمرتبة الرابعة : وجوده في الرقم ووجود الله سبحانه وتعالى بالنظر إلى علمنا على هذه المراتب ما عدا مرتبة العلم الثانية يعني وجوده في عينه هذا هو الإدراك الذي حصل بأيدينا اليوم ولا أدري إذا وقعت المعاينة البصرية المقررة في الشرع هل يحصل في نفوسنا إثبات أو مزيد وضوح في جنس العلم الذي بأيدينا اليوم منه في علمنا به سبحانه وتعالى ؟ فإن كان كذلك فليس له إلا ثلاث مراتب ، وإن كان يوجب النظر إثباتًا في الدار الآخرة . وحيث وقعت المعاينة لمن وقعت فصفته بالمرتبة الرابعة .

وقال في عقيدة أهل الاختصاص من أول كتاب «الفتوحات المكية» (١) : متعلق رؤيتنا الحق تعالى ذاته سبحانه ومتعلق علمنا به إثباته إلهًا بالإضافات والأسلوب فاختلف فلا يُقال في الرؤية إنها مزيد وضوح في العلم لاختلاف المتعلق وإن كان وجوده غير ماهيته فلا تنكر أن معقولية الذات غير معقولية كونها موجودة . انتهى كلامه .

فانظر كيف فرق بين العلم بالله تعالى وبين رؤيته . وقد صرّح أن الذي بأيدي العارفين اليوم إنما هو العلم بالله سبحانه لا رؤيته تعالى . والرؤية انكشاف آخر غير انكشاف العلم ومن اشتبه عليه الفرق سمّى العلم رؤية وادعى الرؤية في الدنيا وهو باطل .

وقال اللقاني في «شرح جوهرته» : لم تقع رؤية الله تعالى في الدنيا لغيره ﷺ على خلاف فيها . وفي موسى عليه السلام خلاف أيضًا والأصح أنه لم ير واقتضى جواب القاضي أبي بكر وحكاه ابن فورك عن الأشعري أنه رأى هو والجبل بخلق حياة ورؤية فيه فمن ادعاها غيرهما في الدنيا يقظة فهو ضال بإطباق المشايخ وفي كفره قولان والذي جزم به الكواشي والمهدوي كفره . ونقل جماعة الإجماعَ على أنها لا تحصل للأولياء في الدنيا والصواب مع ناقل الخلاف ، نعم المنع أرجح قولي الأشعري . وقد صرح أبو عمرو ابن الصّلاح وأبو شامة والكلاباذي بتكذيب مدعيها يقظة في الدنيا وأن مدعي ذلك لم يعرف الله تعالى .

قال العلا القونوي : فإن صح عن أحد من المعتبرين وقوع ذلك أمكن تأويله أن غلبات الأحوال تجعل الغائب كالشاهد حتى إذا كثر اشتغال السرّ بشيء واستحضاره

---

(١) وانظر بنحوه الفتوحات المكية (٣/٣٦٠ ، ٣٦١) فقرة (٣٢٤) .

له صار كأنه حاضر بين يديه كما هو معلوم بالوجدان لكل أحد وعليه يحمل ما نقل عن ابن عمر وغيره رضي الله عنهم أنه كان يطوف حول البيت فسلم عليه إنسان فلم يرد عليه فشكاه إلى عمر رضي الله عنه فقال كنا نتراءى الله تعالى في ذلك المكان . ومنه أخذ أن هذا الحال قد يتفق في زمان دون زمان ومكان دون مكان .

وقال الشيخ علوان رحمه الله تعالى في شرح الشيبانية : فكذب مدعى الرؤية هنا مما كان أن يطبق عليه الخاص والعام لا سيا ممكن يكون متمسكًا بالأوهام غير متخلق ولا متحقق بقواعد الإسلام . ففسقه لكذبه في دعاويه وافتراؤه فيا يحكيه واضح لا شك فيه .

وأما التجلي والاستتار في اصطلاح القوم فأمرهما مشهور . وأما كفره وزندقته فنكله إلى الله العليم بحقائق الأمور على أن صاحب الأنوار صرح بكفره حيث قال في باب الردة : ولو قال إني أرى الله ويكلمني شفاهًا كفر . ا هـ .

والحاصلُ أن الاحتياطَ في عدم الكفر لمدعى ذلك خصوصًا والمسألة إذا كان فيها خلاف لا يفتى بالتكفير فيها كما قدمناه . ولكن الكذب والفسق والضلال ثابت له إن لم يتب من دعوى ذلك ، وسبب دعوى الرؤية عدم المعرفة بالفرق بين العلم بالله تعالى وبين رؤيته سبحانه فيظن الجاهل أنه إذا علمه تعالى فقد رآه . وربما ادعى أن رؤية كل موجود بحسبه فرؤية الموجود الحق تعالى هي العلم به ، فإن اعترف قائل ذلك بالرؤية الواردة في الشرع وأنها تكون في الآخرة على وجه لا يعلمه الآن في الدنيا كان ادعاؤه ذلك في الدنيا بتسمية العلم رؤية مجرد اصطلاح كما هو عادة بعض الصوفية . وإن لم يعترف قائل ذلك بالرؤية الشرعية في الآخرة وحكم بأنها مثل رؤيته في الدنيا التي هي العلم به تعالى فهو منكر لرؤية الآخرة ، ومنكر رؤية الآخرة كافر . وجميع ما وقع في كلام الكاملين من أئمة الصوفية من إثباتهم رؤية الله تعالى في الدنيا مرادهم به الرؤية القلبية وهي الشهود للتجلي الإلهي من قبيل قوله عليه السلام في مقام الإحسان : «أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك» . ومنه قول الصديق رضي الله عنه ما رأيت شيئًا إلا ورأيت الله قبله ، وقول عمر رضي الله عنه : ما رأيت شيئًا إلا ورأيتُ اللهَ بعده ، وقول عثمان رضي الله عنه : ما رأيت شيئًا إلا ورأيت الله معه .

فالأول رأى الأشياء بالله ، والثاني رأى الله بالأشياء ، والثالث رأى الله في

الأشياء . وقد ورد عن رسـول الله أنه قال : «كان الله ولا شيء معـه وهو الآن على ما عليه كان» فرأى الله وحده بلا شيء . وورد عن باب مدينة العلم الإمام علي رضي الله عنه أنه كان يقول : إنا لا نعبد ربًا لم نـره . فكل من قال من الصوفية : «رأيت الله تعالى وإني أرى الله تعالى» مراده شهود الله تعالى بعين البصيرة لا رؤيته سبحانه بالبصر حتى لو لم يكن أراد ذلك . يجب على السامع أن يحمل كلامه على إرادة ذلك لئلا يسيء الظن بالمسلم متى أمكن حمل كلامه على محمل حسن ما لم يصرح فيقول : رأيت الله بعيني التي في وجهي فيحكم حينئذ عليه بالجهل وعدم معرفة الله تعالى خصوصًا إذا فضل نفسه على موسى عليه السلام وما رأى الله تعالى . وقيل له : ﴿لَن تَرَانِي﴾ وهو رأى الله تعالى . فإن هذا كفر صريح فإن الولي لا يصل إلى مرتبة النبي أصلاً ولا يدانيه كما قال الشيخ الأكبر رضي الله عنه في كتابه شرح الوصية اليوسفية ولقد روينا عن أبي موسى الدّبيلي عن أبي يزيد البسطامي رضي الله عنه أنه سأل الله تعالى رؤية مقام رسول الله ﷺ فقيل له : إنك لا تطيق . أي نورك الذي ترى به يضعف عن إدراك ما تطلبه من ذلك مع كون الحق في هذه الحال بصَره . فكيف به لو لم يكن بصره ؟ فألح في السؤال . قال أبو يزيد : ففتح لي من ذلك قدر خرم إبرة فلم أطق الثبوت عند ذلك واحترقت . هذا قوله عن نفسه .

وذكر الشيخ الأكبر رضي الله عنه أيضًا في كتابه المذكور حكاية أبي يزيد في حق المريد الذي قال له بعض أصحابه : لم لا تمشي إلى بيت أبي يزيد فتراه . فقال المريد : رأيت الله وأغناني عن أبي يزيد . فقال له الرجل : لأن ترى أبا يزيد مرة خير لك من أن ترى الله ألف مرة . يشير إلى أن الحق تعالى في معرفة أبي يزيد أتم منه في معرفة هذا المريد به فأراد المريد وكان صادقًا أن يرى صدق هذا القائل . فاتفق أن أبا يزيد مرّ فقال له الرجُل : هذا أبو يزيد فنظر إليه ذلك المريد فمات من ساعته . فقيل لأبي يزيد عنه . فقال كان الحق تعالى عنده على قدره وقدرُنا أعظم من قدره فمعرفتُنا بالله أعظم من معرفته . فلما رآني كشف الله عن بصيرته فرأى الحق على قدرنا لا على قدره فلم يُطِقْ فمات (١) . ا هـ كلامه .

---

(١) فهلا مات الصحابة عندما رأوا النبي ﷺ حيث كان الله يكشف عن بصيرتهم فيرون الله تعالى على قدر النبي ﷺ ، سبحانك هذا بهتان عظيم . ثم من أدرى أبا يزيد هذا أن المريد مات بهذا السبب ؟ ، ثم كيف عرف أبو يزيد سبب موته ، وهل هذا إلا رجم بالغيب ؟

فأبو يزيد مع مقامه هذا لم يقدر أن يثبت لقدر خرم إبرة من مقام نبي الله محمد ﷺ . فكيف من دونه من الصوفية ؟! .

إذا تقرر هذا وثبت عندك فاعلم أن مقام نبينا محمد ﷺ الخاتم لمقامات النبيين والمرسلين عليهم السلام من أعلى المقامات كلها ، وهو الجامع لجميعها وقد ورثه في مقامه هذا أولياء كثيرون من أمته ، ويقال للواحد منهم خاتم الولاية المحمدية وكل وليّ دونه على مشرب نبي من الأنبياء عليهم السلام .

وفي كل زمان ختم ولاية وأولياء دونه إلى يوم القيامة إن شاء الله تعالى ومن المعلوم أن جميع الأنبياء عليهم السلام لم يدركوا عصر نبيّنا ﷺ فلم يعرفوا ما هو متحقق به من علوم ختم النبوة وإنما لهم علم النبوة الخاصة بهم . وقد ورثه عليه السلام كثير من أكابر أولياء أمته في علوم ختم نبوته ، ولم يتفهم غير النبوة فقط فيعلم الولي الوارث الكامل المحمدي بسبب إرثه لخاتم النبوة ما لم يعلمه الأنبياء الأولون ، وإن كان النبي الواحد منهم أفضل من جميع أولياء الأمة المحمدية إذ الفضيلة اختصاص إلهيّ لا باعتبار كثرة العلم . أرأيت أن الرجل أفضل من المرأة ! والحر أفضل من العبد ، ولو كانت المرأة حاوية لعلوم شتى وكان الرجل جاهلاً ، فإنه من جهة صفة الرجولية أفضل من المرأة ، وإن كانت المرأة أكثر علمًا منه ، وكذلك الحر الجاهل أفضل من العبد العالم ، وإن كان العبد أكثر علمًا من الحرّ . فإن الهدهد وهو طير قال لسليمان عليه السلام : ﴿أَحَطتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِۦ وَجِئْتُكَ مِن سَبَإٍ بِنَبَإٍ يَقِينٍ﴾ (١) .

وكذلك قصة الخضر مع موسى عليهما السلام . والخضر مختلف في نبوته وموسى من أولي العزم إجماعًا ، وقد وجد عند الخضر علوم لم توجد عند موسى عليه السلام حتى أُمر موسى عليه السلام بالتعلم منه فقال له : ﴿هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰٓ أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا قَالَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَىٰ مَا لَمْ تُحِطْ بِهِۦ خُبْرًا قَالَ سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ صَابِرًا وَلَآ أَعْصِي لَكَ أَمْرًا﴾ الآية فلم يبعد أن يوجد عند الولي من العلم ما لم يعلمه نبي من الأنبياء خصوصًا على القول بولاية الخضر رضي الله عنه وأنه ليس بنبي .

إذا تقرر لك هذا وثبت عندك فاعلم أن من هذا القبيل قول الشيخ الأكبر رضي

(١) سورة النمل الآية [٢٢] .

الله عنه : خضنا بحرًا وقَفَ الأنبياء بساحله ، فإن البحر هو علم ختم الولاية الموروث من خاتم النبوة محمد ﷺ والأنبياء وقفوا بساحل بحر خاتم النبوة بلا شبهة لأنهم لم يدركوه ولا تأخروا عنه ليخوضوا بحر علومه مثل أتباعه الوارثين له (١) . ومثل قول الشيخ عمر بن الفارض رضي الله عنه في قصيدته التائية (٢) حيث قال :

لقد خضت (٣) بحرًا دونه وقف الأولى بساحله صونًا لموضع حرمتي

ومثل هذا كثير في كلام الورثة المحمديين . فرؤية الله تعالى في الدنيا هي بالبصيرة القلبية كما قدمنا قد تكون في الولي الجامع أتم منها في النبي بسبب اقتباس ذلك من مشكاة محمد ﷺ . فربما قال الولي رأيت ما لم يره موسى عليه السلام ويريد بقلبه لا بعينه فإن الكلام السابق ليس فيه ذكر العين والبصر أصلاً لا في نفسه ولا في موسى عليه السلام ولا في الآية ذكر ذلك فربما كان مراد القائل لمثل ما تقدم من الكلام الرؤية القلبية المسماة شهودًا وعرفانًا ومراده أن موسى عليه السلام طلب زيادة في رؤيته القلبية وفي عرفانه فلم يتيسر له ؛ لأن ذلك مخصوص بخاتم النبيين محمد ﷺ وبورثته الكاملين من أمته من مشكاته عليه السلام . ولهذا ورد أن موسى عليه السلام قال : «يا رب اجعلني من أمة محمد ﷺ» لما رأى وصفهم عنده في التوراة المنزلة عليه فيكون قائل ذلك القول مريدًا لما ذكرنا ومتى احتمل الكلام صوابًا لا يحكم فيه بالخطإ . والله أعلم بحقائق الأحوال .

والحاصل أن مقتضى شريعتنا هذه المبنية على الكتاب والسنة أن أمر الإنسان إذا احتمل الخير والشر يحمل على الخير ما أمكن حتى لا يبقى له تأويل أصلاً . ثم ما دام ذلك الإنسان مدعيًا للإسلام يسلم له كلامه . فهو أعلم به ولا يقال له لست مسلمًا كما قال الله تعالى : ﴿وَلاَ تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلاَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ الآية (٤) فإذا اعترف بالتحول عن الإسلام إلى غيره يحكم عليه حينئذ بالردة كما قدمناه فيما سبق . ولا يجوز حمل كلامه على الوجه الفاسد ما دام يمكن حمله على الوجه الحق .

(١) نعوذ بالله تعالى من مثل هذه البواطل التي لا ينبغي لمسلم أن يتفوه بها .
(٢) ديوان ابن الفارض ص (٤٣) طبعة مكتبة الثقافة الدينية .
(٣) في الديوان بدلاً من «لقد خضت» «ودونك» .
(٤) سورة النساء الآية [٩٤] .

ص : (وهذا الكلام) . ش : يعني المذكور عن بعض المتصوّفة .

ص : (ربما يسمعه الغافلُ) . ش : عن معرفة الله تعالى الجاهلُ بمقام شهوده تعالى على حسب ما قدمناه . ص : (بغتة) . ش : أي من غير أن يسبق له تأمل فيه . ص : (فيظن أنه صحيح) . ش : على حسب ما يفهمه منه في أول وهلة . ص : (أو يشك) . ش : في صحته وعدم صحته . ص : (و) . ش : الحال أن . ص : (هذا) . ش : يعني الكلام المذكور بحسب ما يفهمه الغافل أول ما يطرق سمعه . ص : (تفضيل لغير النبي) . ش : وهو الولي . ص : (على موسى) . ش ابن عمران . ص : (عليه السلام) . ش : الذي هو نبي ورسول من أولي العزم . ص : (بل) . ش : تفضيل لغير النبي . ص : (على جميع الأنبياء) . ش : لأن التفضيل على النبيّ تفضيل على كل نبي . ص : (فإن رؤية الله تعالى أعلى المراتب) . ش : الكمالية إذ لا يراه إلا من هو عنده في أعلى رتبة . ص : (و) . ش : أعلى . ص : (اللذات) . ش : الروحانية فإنه لا لذة أعلى من لذة رؤية الله تعالى والتمتع بشهوده سبحانه . فإذا حصلت لأحد كان أفضل عند الله تعالى ممن لم يحصل له ذلك . ص : (ولم تتيسر) . ش : رؤية الله تعالى أيضًا . ص : (لأحد في الدنيا) . ش : والله أعلم بذلك . ص : (سوى نبينا محمد ﷺ في ليلة الإسراء) . ش : والمعراج حين رقى إلى السموات . ص : (وقد اختلف فيه) . ش : أي في ثبوت ذلك له عليه السلام كما مر بيانه . ص : (وقد عرفت فيما سبق) . ش : لك في هذا الكتاب أوائل هذا الفصل . ص : (أن اعتقاد أهل السنة والجماعة) . ش نصر الله تعالى كلمتهم إلى قيام الساعة . ص : (أن الولي) . ش مطلقًا ولو كان في أعلى درجات القرب إلى الله سبحانه وتعالى . ص : (لا يبلغ درجة النبي) . ش : أصلاً فالنبوة طور فوق طور الولاية . كما أن الولاية طور فوق طور العقل . ص : (فضلاً عن أن يتجاوزها) . ش : أي الولي درجة النبي . وروي عن أبي يزيد البسطامي رضي الله عنه أنه شبه النبوة بظرف مملوء عسلاً رشحت منه إلى الخارج رشحات فهي ذوق الأولياء في مقاماتهم .

ص : (وقد ذكر) . ش : العلامة ابن أبي شريف . ص : (في شرح المواقف) . ش : في علم الكلام . ص : (و) . ش : ذكر العلامة سعد الدين التفتازاني . ص : (في شرح المقاصد أن الإجماع منعقد) . ش : بين المسلمين .

ص : **(على أن الأنبياء)** . ش : عليهم السلام . ص : **(أفضل)** . ش : أي أكثر فضيلة عند الله تعالى وجاهًا ورفعة . ص : **(من الأولياء)** . ش : رضي الله عنهم ولا يلزم من فضيلة الأنبياء على الأولياء زيادة علم الأنبياء على الأولياء فإن الفضيلة في النبوة لذاتها وهي طور مخصوص فوق طور الولاية لا فضيلتها الأمر عرضي لها وهو العلم وليست هي العلم نفسه وإلا لكانت تحصل بالكسب وتعظم به وهو باطل لأنه مذهب المخالفين ومذهب أهل السُنة والجماعة أن النبوة موهبة من الله تعالى . وكذلك عظمها لأنها متفاوتة . فإن نبوة نبيّنا ليست كنبوة غيره والخضر وليّ في قول وهو على علم علمه الله تعالى له لا يعلمه موسى عليه السلام كما ورد في حديث البخاري وغيره . وقد قال تعالى عنه كما قدمناه يخاطب موسى عليه السلام : ﴿وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا﴾ (١) . وقال موسى عليه السلام عن نفسه للخضر : ﴿هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا﴾ (٢) . وسبق هذا قريبًا .

ص : **(وذكر)** . ش : السعد التفتازاني . ص : **(في شرح العقائد أن تفضيل الولي)** . ش : أي اعتقاد أنه أكثر فضيلة عند الله وجاهًا ورفعة . ص : **(على النبي)** . ش : مرسلاً كان أو لا . ص : **(كفر وضلال . كيف وهو)** . ش : أي التفضيل . ص : **(تحقير للنبي)** . ش : بالنسبة إلى الولي . ص : **(وخرق للإجماع)** . ش : حيث أجمع المسلمون على فضيلة النبي على الولي . ص : **(وسمعت عن بعض)** . ش : الصوفية من أهل الطريقة . ص : **(الخلوتية)** . ش : ولعله سمع ذلك من بعض الجهلة المنتسبين إليهم . فإن كل طائفة من الناس وكل طبقة منهم فيها كاملون وقاصرون وصالحون وفاسقون وأبرار وفجار . وليس هذا أمرًا مخصوصًا بالصوفية فقط والذم لا يقع إلا على النوع الفاسد منهم لا غير . ص : **(إن ما عدا محمدًا ﷺ من الأنبياء)** . ش : عليهم السلام . ص : **(لم يبلغوا)** . ش : في حضرات الكشف والشهود . ص : **(مرتبة الاسم السابع)** . ش : من أسماء الله تعالى . ص : **(بل وقفوا في)** . ش : الاسم . ص : **(السادس ولم يتجاوزوه)** . ش : يعني الأنبياء عليهم السلام . ص : **(وإنا)** . ش : معشر الأولياء المحمديين . ص : **(قد جاوزناه)** . ش : يعني الاسم السادس ولعل مراده ذوق مخصوص حصل

---

(١) سورة الكهف الآية [٦٨] .

(٢) سورة الكهف الآية [٦٦] .

لهم في ذلك الاسم لم يحصل للأنبياء عليهم السلام . فإن أذواق الأنبياء عليهم السلام في أسماء الله تعالى من أطوار نبواتهم لا يعلم بها غيرهم .

وأما أذواقهم عليهم السلام في أسماء الله تعالى من أطوار ولايتهم لأنهم أولياء أيضًا ، كما أنهم أنبياء فإن الأولياء يعلمونها لأنهم ورثوا الأنبياء في مقامات ولاياتهم وهي العلم بالله لا في مقامات نبوّاتهم لانقطاع النبوة دون الولاية إلى يوم القيامة . فمن ورث محمدًا ﷺ في مقام ولايته كان عنده من العلم ما لم يكن عند الأنبياء كلهم عليهم السلام في مقام ولاياتهم . وأما مقامات نبوّاتهم ففيها من العلوم ما لا تعلمه جميع الأولياء إذ لا ذوق للأولياء في النبوة ، وإنما ذوقهم في الولاية فقط . ص : **(وهذا)** . ش : الكلام المذكور عند بعض الخلوتية . ص : **(مثل)** . ش : الكلام . ص : **(الأول)**. ش : ربما يسمعه الغافل بغتة فيفتتن به ولا يعرف معناه . ومعلوم أن الكلام إذا أمكن أن يكون له معنى صحيح لا يحكم بتخطئة قائله لأن قائله مسلم يدّعي الإسلام ويتبرأ من الكفر فلا يحكم عليه بما هو متبرئ منه مع الحكم بصحة إيمان المكره والمسلم لا يُكرِه أحدًا على الكفر وإنما إذا حَملته الغيرة يكره على الإسلام .

والحاصل أن غاية ما يكون في هذا الكلام ، أنه كلام غلاة الصوفية وهم القاصرون منهم أصحاب السطح الذين فيهم رعونة نفسانية .

وعندهم من تعنتاتهم بقية ، وأي بقية ، وربما قالوا ذلك في مقام السكر والغيبة فيعذروا . سبق الكلام من إمام الحرمين في شأنهم .

ص : **(وقال)** . ش : يعني القائل الأول من الخلوتية . ص : **(إن أبا بكر رضي الله عنه لم يبلغ مرتبة الإرشاد)** . ش : إلى الله تعالى والدلالة عليه . ص : **(وإنا نتجاوز مرتبة الأصحاب)** . ش : أي أصحاب النبي ﷺ . وهذا الكلام تأويله أيضًا كما ذكرنا فإن الفضيلة أيضًا التي في أبي بكر رضي الله عنه على سائر أمة محمد ﷺ ليست بالعلم (١) ، وإنما بشيء وقر في صدره شهد له النبي ﷺ به وهو نفسه الزكية المخصوصة بنوع من القرب الإلهي لا يكون في الصديقين كلهم إلى يوم القيامة والصديقية فيه رضي الله عنه من جملة أحواله فلا مانع أن يكون عند من هو دونه في

---

(١) ثم ما الذي يحجب عنه علم ميراث النبوة الذي كان هو ﷺ بين ظهرانيهم أن يتأدب به وينهل منه ذلك كلام عجيب غريب .

الفضيلة من الأولياء معرفة بكيفية الدلالة على الله تعالى وزيادة صناعة في الإرشاد إليه سبحانه لم يكن ذلك عنده رضي الله عنه كما أن عليّ بن أبي طالب كرم الله وجهه باب مدينة العلم النبوي دون أبي بكر رضي الله عنه في الفضيلة كما قال عليه السلام : «أنا مدينة العلم وعليّ بابها» (١) ، وليست هذه المزية في أبي بكر رضي الله عنه مع أنه أفضل من عليّ كرم الله وجهه . وكذلك مزية عمر رضي الله عنه وكون الشيطان يفر من ظله وكون رأيه وافق نصّ الكتاب العزيز مع أن ذلك لم يكن لأبي بكر رضي الله عنه وهو أفضل من عمر رضي الله عنه .

وأمّا قوله بمجاوزة مرتبة الأصحاب فهو من قبيل قول ابن عبد البر بأنه قد يوجد في غير الصحابة من هو أفضل من بعض الصحابة . واستدل على ذلك بما ورد من الأحاديث في المسألة كما ذكره في «المواهب اللدنية» وغيرها . وإن كان الأوفق فيه أن يقال : إن فضيلة الصحبة أمر ذاتي أيضًا لا يعادله فضيلة أصلاً وأما من غير الصحبة فقد يوجد في غير الصحابة من هو أفضل من بعض الصحابة . وعلى كل حال فالمتعين التأويل في كلام أهل الإسلام خصوصًا أهل التصوف من فقراء طريق الله تعالى . والأعمال بالنّيات وإنما لكل امرئ ما نوى .

ص : **(وهذا)** . ش : القول المذكور في أبي بكر رضي الله عنه على حسب ما يظهر من معناه للغافل الجاهل في أوّل وَهلة . ص : **(قدحٌ في أفضل الأولياء)** . ش : وهو أبو بكر رضي الله عنه . ص : **(وطعن)** . ش : أي تنقيص . ص : **(في أفاضل هذه الأمة)** . ش : المحمدية وهم الصحابة رضي الله عنهم أجمعين فإنهم من الصحبة أفضل من جميع الأمة وإن أمكن أن يفضلهم غيرهم من حيث العلم . وأطلق ابن عبد البر في إمكان أن يفضلهم غيرهم مطلقًا كما ذكرنا . ص : **(بل)** . ش : طعن . ص : **(في سيدنا وسيد الأولين والآخرين رسول الله)** . ش : ﷺ . ص :

---

(١) الحديث موضوع : أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٦٦/١١) رقم (١١٠٦١) عن ابن عباس وقال الهيثمي في معجم الزوائد (١١٤/٩) كتاب المناقب ٣٧- باب : في علمه رضي الله عنه : فيه عبد السلام بن صالح الهروي وهو ضعيف . وأخرجه أبو جعفر الطبري في تهذيب الآثار مسند على رقمي (١٧٣ ، ١٧٤) وانظر : تاريخ جرجان للسهمي (٦٥) ، ابن عدي في الكامل (١٩٣/١ ، ١٩٥) ، (١٢٤٧/٣) ، الضعفاء الكبير للعقيلي (١٥٠/٣) ، الموضوعات لابن الجوزي (٣٥٠/١ ، ٣٥١ ، ٣٥٢، ٣٥٣) .

(وحبيب رب العالمين) . ش : ﷺ حيث كان ذلك في الأنبياء وفي الصحابة وقد بين عليه السلام فضيلة الأنبياء وفضيلة الصحابة على من سواهم ، فيلزم تكذيبه والطعن فيه .

وهذا كله على حسب فهم الغافل الجاهل الذي لا يعرف ذلك ، فربما يعتقد صحة القدح والطعن المذكورين فيقع في مهواة من التلف في الدين والتحذير من ذلك بالتنبيه على مواضع الخطأ ليحترز منه . لا في أحد بعينه من شأن العلماء العاملين . وأما الحكم بذلك في أحد معين فهو شأن الجاهلين المتعصبين ، بل الفاسقين الفاجرين .

ص : (وقد خرج) . ش : أي أسند . ص : (خ م) . ش : يعني البخاري ومسلم في صحيحيهما [1] بإسنادهما . ص : (عن عمران بن حصين) . ش : عن. ص : (وابن مسعود رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : «خير الناس قرني») ش : القرن أربعون سنة أو عشر أو عشرون أو ثلاثون أو خمسون أو ستون أو سبعون أو ثمانون أو مائة أو مائة وعشرون . والأول أصح لقوله عليه السلام لغلام : «عش قرنًا» [2] فعاش مائة سنة . كذا في «القاموس» [3] . ص (ثُمَّ) . ش : القرن . ص : (الذين يلونهم) . ش : أي يتبعونهم بعدهم . ص : (ثم) . ش : القرن . ص : (الذين يلونهم) . ش : أي يتبعونهم . ص : (ثم يفشو) . ص : أي يظهر ويكثر . ص : (الكذب) . ش : في الأقوال والأحوال والأعمال وهو خلاف الصدق في ذلك . وكان هذا في أواخر القرن الثالث وأوائل القرن الرابع كما أخبر ﷺ . ص: (فلا تعتمدوا أقوالهم) . ش : أي لا تعتنوا بها ولا تصدقوها . ص : (و) . ش : لا تعتمدوا . ص : (أفعالهم) . ش : أيضًا ولا تغتروا بها الآن غالبها بدع وضلالات وهذا إخبار منه ﷺ عن الفرق المبتدعة والدعاة إلى الضلال والمخالفين لجماعة

---

(١) أخرجه البخاري (٣/٧ فتح) ٦٢- كتاب : فضائل الصحابة ١- باب : فضل أصحاب النبي ﷺ ومن صحب النبي أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه ٨ - (٣٦٥١) - مسلم (١٩٦٣/٤) ٤٤- كتاب : فضائل الصحابة ٥٢- باب : فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم رقم (٢٥٣٣) . - الترمذي ٥٠- كتاب : المناقب ٥٧- باب : ما جاء في فضل من رأى النبي ﷺ رقم (٣٨٥٩) قال: وهذا حديث صحيح ، أحمد في المسند (٣٧٨/١ ، ٤٣٤ ، ٤٤٢) .

(٢) لم أقف عليه .

(٣) القاموس المحيط (٢٥٩/٤ قرن) ، باب : النون فصل القاف .

السلف الصالحين في الاعتقاد والأعمال لا عن مطلق الاختلاف مع الاجتماع في التمسك بالكتاب والسنة والإجماع كاختلاف المجتهدين بالعقول المنورة في مسائل الشريعة المطهرة واختلاف الصوفية المحققين بالبصائر والقلوب في المعارف والحقائق المتلقاة عن علاّم الغيوب مع اجتماع الكل في الإسلام للأمر على ما هو عليه والاعتراف بأنه على حسب استعدادهم في جميع ما ذهبوا إليه . وكلامنا هذا عن المجتهدين والصوفية من حيث هم موجودون فيما يعلمهم الله تعالى إلى يوم القيامة من غير تعيين أحد بعينه إلا من أجمع المسلمون على عدالتهم والشهادة لهم بالصدق في العلم والتصوف كالأئمة الأربعة وبقية المجتهدين الماضين ممن انقطعت الآن مذاهبهم لقلة النقلة لها . وأئمة التصوف الكاملين كالجنيد البغدادي والسرى السقطي ومعروف الكرخي وغيرهم من أهل الولاية . ومن لم يقع الإجماع من المسلمين على تصديقهم في مقاماتهم ومشاربهم . ولم يظهر لنا نحن وحدنا كمالهم فيما هم بصدده لا نخوض فيهم بشيء من التنقيص والإعابة وإن خاض في ذلك غيرنا ممن قبلنا . ومن هو أكبر منا . وأما لو ظهر لنا وحدنا كمالهم وصدقهم في درجات القرب كانوا عندنا مساوين للقسم الأول الذين أجمعت عليهم الأمة . وكنا في ذلك كمن رأى هلال رمضان وحده . ورد قوله فإنه يجب عليه الصوم ولا يباح له الإفطار . هذا اعتقادنا وعملنا ما عشنا . ولا نخوض مع الخائضين .

ص : (و خرج م) . ش : يعني الإمام مسلمًا في صحيحه [١] بإسناده . ص : **(عن عائشة رضي الله عنها أنه سأل رجل النبي ﷺ : أيُّ الناس خير قال :)** . ش : ﷺ . ص : **(القرن الذي أنا فيهم)** . ش : وهم الصحابة رضي الله عنهم أجمعين . ص : **(ثم)** . ش : القرن . ص : **(الثاني)** . ش : الذي فيه التابعون رضي الله عنهم . ص : **(ثم)** . ش : القرن . ص : **(الثالث)** . ش : الذي فيه التابعون للتابعين رضي الله تعالى عنهم أجمعين .

ص : **(وخرجا خ م)** . ش : يعني البخاري ومسلمًا بإسنادهما . ص : **(عن)** . ش : أبي سعيد . ص : **(الخدري رضي الله عنه أنه قال)** . ش : يعني الخدري .

(١) أخرجه مسلم (١٩٦٥/٤) ٤٤- كتاب : فضائل الصحابة ٥٢- باب : فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم رقم ٢١٦- (٢٥٣٦) .
- أحمد في المسند (١٥٦/٦) ، ابن أبي شيبة في مصنفه (١٧٦/١٢) ، أبو نعيم في الحلية (٧٩/٢) .

ص : (قال رسول الله ﷺ لا تسبوا أصحابي) . ش : يا معشر الأمة المتأخرين . ص : (فإن أحدكم) . ش : أي الواحد منكم . ص : (لو أنفق مثل) . ش : جبل . ص : (أحد ذهبًا) . ش : يعني في سبيل الله تعالى . ص : (ما بلغ) . ش : ذلك . ص : (مد أحدهم) . ش : أي مد أصحابي . ص : (ولا نصيفه) . ش : أي نصيف ذلك المد . قال في القاموس النصف مثلثة أحد شِقَّي الشيء كالنصيف .

ص : (وخرج ت) . ش : يعني الترمذي [١] بإسناده . ص : (عن عبد الله ابن مغفل) . ش : أنه قال . ص : (سمعت رسول الله ﷺ يقول الله الله) . ش: منصوب على التحذير ، أي احذروا الله ، احذروا الله وكرر للتأكيد . ص : (في أصحابي) . ش : أي في حقهم ، وحق ما وقع بينهم من المخالفات الاجتهادية والحروب المنبعة عن الحمية الدينية في نصرة الأحكام الشرعية . ص : (لا تتخذوهم غرضًا) . ش : محركة وهو هَدَفٌ يرمى فيه ، والجمع أغراض كذا في القاموس [٢] . أي لا تجعلوهم موضعًا لرمي سهام الطعن فيهم منكم والإعابة عليهم . ص : (من بعدي) . ش : إلى يوم القيامة . ص : (فمن أحبهم) . ش : أي الصحابة رضي الله عنهم . ص : (فبحبي) . ش : أي بسبب حبه لي . ص : (أحبهم) . ش : فإن من أحب أحدًا أحب جميع من يحبه ذلك الأحد والألم يكن يحبه . ص : (ومن أبغضهم) . ش : أي واحدًا منهم . ص : (فببغضي) . ش : أي بسبب بغضه لي . ص : (أبغضهم ومن آذاهم) . ش : في حياتهم أو بعد مماتهم في أنفسهم أو أهلهم أو مالهم أو عرضهم أو دينهم أو عقلهم أو مقامهم ونحو ذلك . ص : (فقد آذاني) . ش : لأنهم أصحابه ﷺ وقرناؤه في الدنيا والقرين على حالة قرينه ، والمرء على دين خليله . ص : (ومن آذاني فقد آذى الله) . ش : سبحانه وتعالى لأنه عليه السلام رسول الله تعالى . وقدر الرسول من قدر المرسل فتعظيمه من تعظيمه وإهانته من إهانته . ص : (ومن آذى الله) . ش : سبحانه . ص : (يوشك) . ش : وشك الأمر ككرم سرع ، كوشك ، وأوشك أسرع السير كواشك ، ويوشك

---

(١) أخرجه الترمذي (٥/٦٩٦) ٥٠- كتاب : المناقب باب (٥٩) رقم (٣٨٦٢) ، قال أبو عيسى : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

(٢) القاموس المحيط (٢/٣٥٠ غرض) باب : الضاد . فصل الغين .

الأمر أن يكون وأن يكون الأمر ولا تفتح شينه أو لغة رديّة كذا في القاموس . ص : **(أن يأخذه)** . ش : بالإهلاك والدمار .

ص : **(وخرج م)** . ش : يعني مسلمًا في صحيحه بإسناده . ص : **(عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما)** . ش : يعني أخبر عنهما أو قال لهما مشيرًا إليهما . ص : **(هذان سيدا كهول)** . ش : جمع كهل وهو من خطه الشيبُ أو من جاوز الثلاثين أو أربعًا وثلاثين إلى إحدى وخمسين كذا في القاموس . ص : **(أهل الجنة)** . ش : مع أن أهل الجنة كلهم جرد مرد أبناء ثلاث وثلاثين فكلهم كهول . ص : **(وللشيخين سيادة عليهم بمقتضى هذا الحديث)** .

وحديث الحسنين أنهما سيدا شباب أهل الجنة ، فأهل الجنة كلهم شباب لوجود رونق أيام الشباب في صفة كهوليتهم فهم كهول في السن . وشباب في رونق الخلقة واستقامتها . فأخبر النبي ﷺ عن أهل الجنة أنهم كهول مرة وأنهم شباب مرة أخرى . وذكر المناوي في شرح الجامع الصغير عن السمهودي أن طول آدم وكونه أمرد وهو أجمل الناس . ثابت لكل من دخل الجنة فيشمل من مات صغيرًا . بل جاء ما يقتضي ثبوت جميع ذلك للسعة . فروى البيهقي [1] بسند حسن عن المقداد «ما من أحد يموت سقطا ولا هرما وأنحاء الناس فيما بين ذلك إلا بعث ابن ثلاث وثلاثين ، فإن كان من أهل الجنة كان على مسحة آدم وصورة يوسف وقلب أيوب . ومن كان من أهل النار عظم كالجبال» .ص: **(من الأولين)** . ش : بيان لكهول أهل الجنة . ص: **(والآخرين إلا النبيين والمرسلين)**. ش: فإن سيادتهم لا يعادلها سيادة.

ص : **(وخرج ت)** . ش : يعني الترمذي [2] بإسناده . ص : **(عن)** . ش : أبي سعيد . : **(الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «ما من نبي إلا وله وزيران»)** . ش : الوزير الذي يحمل الثقل ، ويعين بالرأي . ص : **(من أهل**

---

(١) لم أقف عليه .

(٢) أخرجه الترمذي ٥٠- كتاب : المناقب باب (١٧) رقم (٣٦٨٠) عن أبي سعيد الخدري وقال : هذا حسن غريب . وأبو الجحاف الذي يروي عن عطية عن أبي سعيد الخدري اسمه داود بن أبي عوف . ويروى عن سفيان الثوري . حدثنا أبو الجحاف وكان مرضيًا وتليد بن سليمان يكنى أبا إدريس وهو شيعيٌّ .

السماء ووزيران من أهل الأرض ، فأما وزيراي من أهل السماء ، فجبريل وميكائيل) . ش : عليهما السلام . ص : **(وأما وزيراي من أهل الأرض فأبو بكر وعمر)** . ش : رضي الله عنهما .

ص : **(وخرج خ)** . ش : يعني البخاري بإسناده . ص : **(عن محمد بن الحنفية)** . ش : وهو ابن الإمام على بن أبي طالب كرم الله وجهه من غير فاطمة من جارية أخذها الإمام علي رضي الله عنه من سبى بنى حنيفة جماعة مسيلمة الكذاب . ص : **(قلت لأبي)** . ش : يعني لعلي رضي الله عنه . ص : **(أي الناس خير بعد رسول الله ﷺ ؟ ، قال : أبو بكر ، قال : ثم من ؟ قال : عمر ، وخشيت أن أقول ثم من فيقول : عثمان ، قلت : ثم أنت ، قال : ما أنا إلا رجل من المسلمين)** . ش : قال العراقي في شرح «ألفية الحديث» : واختلف أهل السنة في الأفضل بعد عمر رضي الله عنه فذهب الأكثرون كما حكاه الخطابي وغيره إلى تفضيل عثمان على عليّ رضي الله عنهما . وأن ترتيبهم في الفضيلة كترتيبهم في الخلافة . وإليه ذهب الشافعي وأحمد بن حنبل كما رواه البيهقي في كتاب «الاعتقاد» عنهما وهو المشهور عند مالك وسفيان الثوري وكافة أئمة الحديث والفقهاء ، وكثير من المتكلمين ، كما قال القاضي عياض . وإليه ذهب أبو الحسن الأشعري والقاضي أبو بكر الباقلاني . وذهب أهل الكوفة كما قال الخطابي إلى تفضيل عليّ على عثمان رضي الله عنهما . وروى بإسناده إلى سفيان الثوري أنه حكاه عن أهل السنة من أهل الكوفة ، وحكى عن أهل السنة من أهل البصرة أفضلية عثمان . فقيل : فما تقول ، فقال : أنا رجل كوفي ، ثم قال : وقد ثبت عن سفيان في آخر قوليه تقديم عثمان ، وممن ذهب إلى تقديم عليّ على عثمان أبو بكر بن خزيمة .

وقد جاء عن مالك التوقف بين عثمان وعلي كما حكاه المازري عن «المدونة» أن مالكًا سُئل أي الناس أفضل بعد نبيهم. فقال أبو بكر، ثم قال أو في ذلك شك قيل له فعليّ وعثمان . قال ما أدركت أحدًا ممن أقتدى به يفضل أحدهما على صاحبه . ونرى الكف عن ذلك . وفي رواية في «المدونة» حكاها القاضي عياض أفضلهم أبو بكر ثم عمر وحكى القاضي عياض قولاً أن مالكًا رجع عن التوقف إلى القول الأول . قال القرطبي وهو الأصح إن شاء الله .

ص : (وخرج ت) . ش : يعني الترمذي [١] بإسناده . ص : (عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «لا ينبغي لقوم فيهم أبو بكر أن يؤمهم غيره) . ش : أي يصلي بهم إمامًا في جميع الصلوات ، والمعنى لا يتقدم عليه غيره من بقية الصحابة رضي الله عنهم . وفي ذلك إشارة إلى أنه أحق بالخلافة بعد النبي ﷺ . وهكذا كان فإنه لم يتقدم عليه أحد بعد رسول الله ﷺ. وأجمعت الصحابة على خلافته من غير اختلاف بينهم في ذلك .

ص : (وخرج ت) . ش : يعني الترمذي بإسناده . ص : (عنها أيضًا) . ش: أي عن عائشة رضي الله عنها . ص : (أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال أبو بكر سيدنا) . ش : أي له السيادة علينا بالسبق إلى الإسلام ، واستحقاق الخلافة بعد رسول الله ﷺ بالإجماع . ص : (وخيرنا) . ش : أي الأكثر خيرًا منا . ص : (وأحبنا إلى رسول الله ﷺ). ش : الذي يحبه رسول الله ﷺ أكثر منا .

ص : (وخرج ت) . ش : يعني الترمذي [٢] بإسناده . ص : (عن جابر) . ش : ابن عبد الله . ص : (رضي الله عنه أنه قال عمر لأبي بكر رضي الله عنهما : يا خير الناس بعد رسول الله ﷺ) . ش : أي أكثر الناس خيرًا .

ص : (وقال) . ش : في كتاب الفتاوى . ص : (في التاتارخانية) . ش : في فقه الحنفية . ص : (لو قال) . ش : رجل . ص : (عمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم لم يكونوا أصحابًا) . ش : للنبي ﷺ . ص : (لا يكفر) . ش : لعدم ثبوت

---

(١) أخرجه الترمذي (٥/٦١٤) ٥٠- كتاب المناقب ١٦- باب : في مناقب أبي بكر وعمر رضي الله عنهما كليهما رقم (٣٦٧١) ، قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب .

(٢) أخرجه الترمذي (٥/٥٥٧) ٥٠- كتاب : المناقب ١٨ - باب في مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه رقم (٣٦٨٤) قال أبو عيسى هذا حديث غريب ، الحاكم في المستدرك (٣/٩٠) كتاب معرفة الصحابة عن جابر وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وقال الذهبي في التلخيص معقبًا على الحاكم في المستدرك عبد الله بن داود الواسطي ضعفوه وعبد الرحمن متكلم فيه والحديث شبه موضوع .

- وابن أبي عاصم في السنة (٢/٥٨٦) .

- والحديث سكت عنه العقيلي في الضعفاء الكبير (٣/٤) ترجمة عبد الرحمن بن داود التمار الواسطي .

صحبتهم بطريق التواتر وإنما ثبتت صحبتهم بالأحاديث الآحاد ، ولا يكفر منكر الآحاد . ص : (و) . ش : إنما . ص : (يكون مبتدعًا) . ش : لمخالفته لأهل السنة والجماعة . ص : (ويستحق اللعنة) . ش : التي تلحق المخالفين ممن سلك غير سبيل المؤمنين . ص : (ولو قال أبو بكر الصديق) . ش : رضي الله عنه . ص : (لم يكن من الصحابة كفر لأن الله تعالى سماه) . ش : يعني أبا بكر رضي الله عنه في القرآن . ص : (صاحبًا . بقوله) . ش : يعني النبي ﷺ . ص : ﴿لِصَاحِبِهِ﴾ . ش : وهو أبو بكر رضي الله تعالى عنه . ص : (﴿لاَ تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾) [1] . ش: بالعصمة والمغفرة . روى أن المشركين طلعوا فوق الغار فأشفق أبو بكر على رسول الله ﷺ . فقال عليه السلام : «ما ظنك باثنين الله ثالثهما» [2] . فأعماهم الله عن الغار . فجعلوا يترددون حوله ، فلم يروه . وذكر البيضاوي (فقد ثبت بالنص المتواتر أنه صحابي ، فمن أنكر صحبته فقد أنكر النص فيكفر) .

ص : (وفي) . ش : الفتاوى . ص : (الظهيرية) . ش : لظهير الدين المرغيناني قال . ص : (ومن أنكر إمامة أبي بكر الصديق رضي الله عنه) . ش : أي خلافته بعد رسول الله ﷺ على الأمة . ص : (فهو كافر في) . ش : القول . ص : (الصحيح) . ش : لإجماع الأمة على ذلك من غير خلاف أحد يعتد به . ص : (وكذلك من أنكر خلافة عمر رضي الله عنه في أصح الأقوال) . ش : لإنكار الإجماع القطعي أيضًا . ص : (انتهى) . ش : كلام الفتاوى الظهيرية .

* * *

(١) سورة التوبة الآية [٤٠] .

(٢) الحديث : متفق عليه أخرجه مسلم (١٨٥٤/٤) ٤٤- كتاب : فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم ١- باب : فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه رقم ١- (٢٣٨١) .

الفصل الثاني

في العلوم المقصودة لغيرها

ص : (الفصل الثاني) . ش : من الفصول الثلاثة المشتمل عليها الباب الثاني من أبواب الكتاب الثلاثة . ص : (في) . ش : بيان أقسام . ص : (العلوم المقصودة) . ش : في الشرع . ص : (لغيرها) . ش : من الطاعات فليس المراد منها تعلمها ، وإنما المراد العمل بمقتضاها . ولا يمكن ذلك إلا بتعلمها : كالطهارة مثلاً للصلاة لا يمكن عمل الصلاة بدونها . ص : (وهي) . ش : أي تلك العلوم المذكورة .

ص :(ثلاثة أنواع) . ش : علوم . ص : (مأمور بها). ش : المكلف فيعصي بتركها . ص : (و) . ش : علوم . ص : (منهي عنها) . ش : فيحرم عليه تعلمها . ص : (و) . ش : علوم . ص : (مندوب إليها) . ش : فيثاب على تعلمها ، ولا يعاقب على الجهل بها .

ص : (النوع الأول) . ش : من الثلاثة أنواع . ص : (في) . ش : العلوم . ص : (المأمور بها وهو). ش : أي هذا النوع . ص : (صنفان ، الصنف الأول) ش : في العلوم التي هي . ص : (فروض العين) . ش : بحيث إذا علمها البعض لا تسقط عن الباقين . بل هي فروض على كل أحد من المكلفين بعينه . ص : (وهو) . ش : أي هذا الصنف من العلوم يشمله اسم واحد وهو . ص : (علم الحال) . ش : أي الأمر والشأن الذي يتقلب فيه المكلف ليلاً ونهارًا بتقليب الله تعالى له على حسب ما هو مقدر عليه في علم الله تعالى من الأقوال والأعمال والاعتقادات تقليبًا منسوبًا إلى المكلف نسبة حسية شرعية لا حقيقة إيمانية . ص : (قال الله تعالى : ﴿فَاسْأَلُوا﴾) (١) . ش : يعني يا أيها المكلفون بالأحكام الشرعية الظاهرية والباطنية . ص : (﴿أَهْلَ الذِّكْرِ﴾) . ش : أي العلم قال ابن جميل في «مختصر تفسير الرازي» والمراد بالذكر العلم . أي اسألوا من له علم وتحقيق . ص :

---

(١) سورة النحل الآية [٤٣] .

(﴿إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ﴾) . ش : قال البيضاوي وفي الآية دليل على وجوب المراجعة إلى العلماء فيما لا يعلم .

ص : (وخرج مج) . ش : يعني ابن ماجه [(١)] بإسناده . ص : (عن أنس) . ش : ابن مالك . ص : (رضي الله عنه أنه قال : قال رسول الله ﷺ : «طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة) . ش : وللعلم إطلاقات متباينة ويترتب على ذلك اختلاف الحد والحكم كلفظ العالم والعلماء . ومن هنا اختلفوا في فهم هذا الحديث وتجاذبوا معناه . فمن متكلم يحمل العلم على علم الكلام . ويحتج لذلك بأنه العلم المتقدم رتبة لأنه علم التوحيد الذي هو المبنى . ومن فقيه يحمله على علم الفقه إذ هو علم الحلال والحرام . ويقول إن ذلك هو المتبادر من إطلاق العلم في عرف الشرع ، ومن مفسر ومن محدث وإمكان التوجيه لهما ظاهر ومن نحوى يحمله على علم العربية إذ الشريعة إنما تتلقى من الكتاب والسنة ، وقد قال الله تعالى : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلاَّ بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ فلا بد من إتقان علم البيان والتحقيق حمله على ما يعم ذلك من علوم الشرع . كذا ذكره المناوى في شرح «الجامع الصغير» . وهذا المعنى الأخير الجامع للكل هو المناسب هنا .

ص : (وقال في) . ش : كتاب . ص : (تعليم المتعلم ويفترض على) . ش : الإنسان . ص : (المسلم) . ش : رجلاً كان أو امرأة . ص : (طلب) . ش : علم . ص : (ما يقع له في حاله) . ش : أي أمره وشأنه . ص : (في أي حال كان) . ش : حال إقامة أو حال سفر أو حال صحة أو حال مرض وغير ذلك مما يتوالى عليه في مدة عمره . ص : (فإنه لا بد له) . ش : أي لذلك المسلم . ص : (من الصلاة) . ش : خمس مرات في اليوم والليلة . ص : (فيفترض عليه ما يقع له في صلاته بقدر ما يؤدي به فرض الصلاة) . ش : من مسائل الطهارة ومعرفة أقسام المياه ومعرفة شرائط الصلاة وأركانها . ص : (ويجب) . ش : وجوبًا دون الغرض . ص : (عليه) . ش : أي على ذلك المسلم علم ما يقع له في صلاته . ص :

(١) أخرجه ابن ماجه المقدمة ١٧- باب : فضل العلماء ، والحث على طلب العلم رقم (٢٢٤) مطولاً .

- قال المزي في تحفة الأشراف رقم (١٤٧٠) انفرد به ابن ماجه ، قلت وبقيته عنده : «وواضع العلم عند غير أهله كمقلد الخنازير الجوهر ، واللؤلؤ ، والذهب» .

(بقدر ما يؤدي به الواجب) . ش : من واجبات الصلاة . ص : **(لأن)** . ش : علم . ص : **(ما يتوسل به)** . ش : من الشرائط والأركان . ص : **(إلى إقامة الفرض يكون فرضًا و)** . ش : علم . ص : **(ما يتوسل به إلى إقامة الواجب)** . ش : الذي هو دون الفرض . ص : **(يكون واجبًا)** . ش : وعلى هذا أيضًا علم ما يتوصل به إلى إقامة السنة والمستحب . يكون سنة ومستحب . ص : **(وكذلك)** . ش : الحكم . ص : **(في الصوم والزكاة إن كان له مال)** . ش : بأن ملك النصاب من العين أو الماشية . ص : **(والحج إن وجب)** . ش : أي افترض . ص : **(عليه)** . ش : بأن قدر على السفر بالزاد والراحلة . ص : **(وكذلك)** . ش : الحكم . ص : **(في)** . ش : مسائل . ص : **(البيوع إن كان يتجر)** . ش : أي يستعمل التجارة لا بد أن يتعلم أحكامها المشروعة . ص : **(انتهى)** . ش : أي ما نقله من «كتاب تعليم المتعلم» (١) .

ص : **(ثم قال)** . ش : يعني صاحب تعليم المتعلم . ص : **(وكل من اشتغل بشيء من المعاملات)** . ش : بين الناس كالإجارة والمزارعة والمساقاة والوديعة والعارية والنكاح والطلاق والبيع والقرض ونحو ذلك . ص : **(و)** . ش : بشيء من. ص : **(الحرف)** . ش : جمع حرفة وهي الصناعة لأنه يخالط الناس في حرفته بالضرورة . ص : **(يفترض عليه علم التحرز عن)** . ش : تناول . ص : **(الحرام فيه)** . ش : أي في ذلك الشيء الذي اشتغل به .

ص : **(وكذلك يفترض عليه)** . ش : أي على المسلم . ص : **(علم أحوال**

---

(١) «تعليم المتعلم» للإمام برهان الدين الزرنوجي . وهو مختصر أوله الحمد لله الذي فضل بني آدم بالعلم والعمل ... إلخ مشتمل على فصول :

الأول : في ماهية العلم . الثاني : في النية . الثالث : في اختيار العلم . الرابع : في تعظيم العلم . الخامس : في الجد . السادس : في بداية السبق . السابع : في التوكل . الثامن : في وقت التحصيل . التاسع : في الشفقة . العاشر : في الاستفادة . الحادي عشر : في الورع . الثاني عشر : فيما يورث الحفظ . الثالث عشر : فيما يجلب الرزق . وشرحه : ابن إسماعيل شرحًا ممزوجًا في عصر السلطان مراد الثالث أوله الحمد لله الذي أنعم علينا .... إلخ . وذكر أنه شرحه لخدام الحرم السلطاني حال كونه معلمًا فيه وقيل : هو للوعي وفرغ من تأليف الشرح سنة ٩٩٦ وترجمه بالتركية الشيخ عبد المجيد بن نصوح بن إسرائيل سماه إرشاد الطالبين في تعليم المتعلمين .

[كشف الظنون (٤٢٥/١)] .

القلب) . ش : وما يعتريه من الأخلاق الجميلة ليتحرز عن ضدها بتعلمها . ص : (من التوكل) . ش : على الله تعالى . ص : (والإنابة) . ش : أي الرجوع إليه سبحانه . ص : (والخشية) . ش : منه سبحانه . ص : (والرضا) . ش : عنه تعالى في كل أفعاله وأحكامه . ص : (فإنه) . ش : أي ذلك المسلم . ص : (واقع) . ش : مدة عمره . ص : (في جميع الأحوال) . ش : القلبية المذكورة وغيرها وكذلك الأحوال البدنية في المعاملات ولا محيص له عنها كيف ما كان . ص: (انتهى) . ش : ما نقله عن تعليم المتعلم .

ص : (ثم قال) . ش : يعني في تعليم المتعلم أيضًا ولم ينسب ذلك كله إليه مرة واحدة لنقله عنه في مواضع متفرقة . ص : (وكذلك) . ش : الحكم . ص: (في سائر). ش : أي بقية . ص : (الأخلاق) . ش : الإنسانية . ص : (نحو الجود و) . ش : ضده . ص : (والعفة) . ش : ويضاددها الشح . ص : (والإسراف و) . ش : ضده . ص : (التقتير) . ش : أي التقليل . ص : (وغيرها) . ش : من أنواع الأخلاق الحسنة والسيئة كالسماحة والحرص والمحبة والبغض . ص : (فإن الكبر والبخل والجبن والإسراف حرام) . ش : بلا خلاف. ص : (ولا يمكن التحرز عنها) . ش : بطريق الاكتساب . ص : (إلا بعلمها وعلم ما يضاددها) . ش : مما ذكر حتى يكون المكلف تاركها بقصده واختياره فيكون ذلك مجاهدة منه في نفسه ، فإن المجاهدة في النفس عبادة ولا تحصل لأحد إلا بالعلم وهي فرض على كل مكلف . ص : (فيفترض على كل إنسان علمها) . ش : ليؤدي به فرضها . قال الشيخ أبو الحسن الشاذلي رضي الله عنه : «من مات ولم يتوغل في علمنا هذا مات مصرًّا على الكبائر» [1].

قال الشيخ ابن علان الصديقي رضي الله عنه في «شرح حكم أبي مدين» قدس الله سره ولقد صدق فيما قال : فأي شخص يا أخي يصوم ولا يعجب بصومه ، وأي شخص يصلي ولا يعجب بصلاته . وهكذا سائر الطاعات . ص : (انتهى) . ش :

---

(١) يعني العلم الذي يقصد به إصلاح القلب ، وتنقيته من الأمراض الباطنة كالكبر والحسد والعجب وغير ذلك ، وكذلك العلم الذي يراد به إصلاحه ، كالإخلاص والخشية والإنابة والتوكل وغير ذلك من الواجبات القلبية .

ما نقله من تعليم المتعلم .

ص : (حاصله) . ش : أي حاصل ما ذكر كله . ص : (أن العلم) . ش : لكل حال من الأحوال . ص : (تابع للمعلوم) . ش : أي لحكم ذلك الحال المعلوم .

ص : (فإن) . ش : كان ذلك الحال المعلوم . ص : (فرضًا أو حرامًا ففرض) ش : أي فالعلم به فرض للامتنان أو مكروهًا فواجب . ش : أي فتعلمه واجب للعمل به في الأول والكف عنه في الثاني . ص : (وإن) . ش : كان ذلك الحال المعلوم . ص : (سنة) . ش : أي فتعلمه سنة . ص : (وإن) . ش : كان : (نفلاً فنفل) . ش : كذلك فكل حال من الأحوال حكم تعلّمه مثل حكمه .

ص : (وكذلك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) . ش : في الفرض فرض وكذلك في الحرام وفي الواجب واجب ، وفي المكروه ، وفي السنة سنة ، وفي النفل نفل . ص : (غير أنهما) . ش : أي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . ص : (على سبيل الكفاية) . ش : أي فرض كفاية بحيث إذا قام به البعض يسقط عن الباقين .

ص : (وعلم الحال) . ش : بالتفصيل المذكور . ص : (على سبيل العين) . ش : أي فرض عين كما قدمناه . ص : (ومنه) . ش : أي من علم الحال . ص : (اعتقاد أهل السنة والجماعة الذي سبق ذكره) . ش : في الفصل الذي قبل هذا . ص : (و) . ش : كذلك منه . ص : (تنويره) . ش : أي إنارته بمعنى إضاءته وإذهاب ظلمة القصور فيه . ص : (الاستدلال) . ش : على كل مسألة من مسائله . ص : (للخروج عن) . ش : ربقة . ص : (التقليد) . ش : فيه إلى إفضاء النظر وكون علم الحال جميعه بأنواعه لا يمكن القيام به والتحرز عن المنهيات منه إلا بتعلمه ومعرفة أبحاثه ومسائله أمر محقق في قضية اكتسابه وتحصيله بطريق المجاهدة المفروضة كما ذكرنا وإلا فإنَّ التوفيق الذي أجمعت الأمة على ثبوته وكونه أمرًا واقعًا في الخلق لمن شاءه الله تعالى لا يحتاج صاحبه معه إلى العلم بشيء من ذلك كله أصلاً . وهو خلق القدرة على الطاعة في العبد بحيث يصير العبد مطيعًا لربه ظاهرًا وباطنًا ومنتهيًا عما لا يرضى به ربه في ظاهره وباطنه بإلهام من الله تعالى له أن يكون كذلك . وإن لم يكن له معرفة بكمال هذه الحالة عند الله تعالى فضلاً عن تحصيلها

بتعلمها من غيره وهي المقصود الشرعي من المكلف سواء حصلت بالتحصيل أو بالإلهام . وضد هذه الحالة الخذلان والعياذ بالله تعالى فإنه ضد التوفيق . وهو موجود في الخلق أيضًا كالتوفيق لمن شاءه الله تعالى وهو خلقُ القدرة على المعصية في العبد فيصير العبد عاصيًا لربه في ظاهره أو باطنه منهمكًا في المعاصي بإلهام من الله تعالى له أيضًا . كما قال تعالى : ﴿فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾ (١) وإن لم يكن له معرفة بنقصان هذه الحالة عند الله تعالى ، وهذان الحالتان حالة التوفيق وحالة الخذلان لا يخلو عنهما العبد أصلاً ، فإن كل إنسان إما موفق أو مخذول . وقد يوفق في وقت ويخذل في وقت . وقد يوفق لعمل ويخذل عن عمل .

وفي «كتاب مواقع النجوم» (٢) للشيخ الأكبر محيي الدين بن العربي رضي الله عنه التوفيق مفتاحُ السعادة الأبدية والهادي بالعبد إلى سلوك الآثار النبوية والقائد له إلى التخلق بالأخلاق الإلهية من قام به غنم ومن فقده حرم وهو نور يضعه الله في قلب من اصطنعه لنفسه ، واختصه لحضرته وإنما هو به تحصل النجاة وبه تنال الدرجات ومع أنه سر موهوب ونور في قلب المؤمن موضوع فإن إرادة العبد من جهة العلم بخصائصه وحقائقه متعلقة بجود الله سبحانه وتعالى في تحصيله منه والاتصاف به فقد يحصل للعبد بتلك الإرادة فيتخيل أنه كسبي وأن دعاءه الله فيه وإرادته إياه سبب في حصوله وما علم أن تلك الإرادة التي حركته لطلب التوفيق من التوفيق فإنها من آثاره ، ولولاه لم يكن ذلك فإن إرادة التوفيق من التوفيق ، ولكن لا يشعر بذلك أكثر

---

(١) سورة الشمس الآية [٨] .

(٢) كتاب : "مواقع النجوم ومطالع أهلة الأسرار والعلوم" للشيخ محيي الدين محمد بن علي بن عربي المتوفى سنة ٦٣٨ . ذكره في موضعين من الفتوحات المكية . وقال : إنه يغني عن الأستاذ ، بل الأستاذ يحتاج إليه . أوله الحمد لله الحي القيوم ... إلخ . رتبه على ثلاث مراتب الأولى : في الغاية ، وهو التوفيق ، والثانية : في الهداية وهو علم التحقيق . والثالثة : في الولاية ، وهي العمل الموصل لمقام الصديق . وقال : هو كتاب يقوم للطالب مقام الشيخ يأخذ بيده كلما عثر المريد ، ويهديه إلى المعرفة إذ هو ضلَّ أو تاه ، وذكر فيه : معرفة مراتب الأدوار ، وقال في الباب الأوّل : وما سبقنا في هذا الطريق لترتيبه أحدٌ أصلاً ، وقيدته في أحد عشر يومًا في رمضان بالمرية سنة ٥٩٥ خمس وتسعين وخمسمائة ، ومن طالع فيه فقد اطلع على نتائج الأعمال في هذا الطريق ، وأسرار الكرامات فإنه قال فيه : كل كرامة تكون صورة عمل السالك إذا تحقق وتخلق به كفاه عن المرشد [كشف الظنون لحاجي خليفة (١٨٩٠/٢ ، ١٨٩١)] .

الناس فإذا تقرر هذا فيكون الإنسان إنما يطلب على الحقيقة كمال التوفيق من الموفق الواهب الحكيم .

ومعنى كمال التوفيق استصحابه العبد في جميع أحواله من اعتقاداته وخواطره وأسراره ومطالع أنواره ومكاشفاته ومشاهداته ومسامراته وأفعاله كلها لا أنه يتجزأ ويتبعض فإنه معنى من المعاني القائمة بالنفس فنقصه الذي يطلق عليه إنما هو أن يقوم بالعبد في فعل من الأفعال ويُحرمه في فعل آخر وكذلك زيادته استصحابه بجميع أفعال العبد . وقد بان علة سؤاله في التوفيق من الله تعالى وتبين أن التوفيق يقوم بالنفس عند طروء فعل من أفعاله الصادرة عنه على اختلافها يمنعه من المخالفة للحد المشروع له في ذلك الفعل لا غير . فكل معنى كان حكمه هذا يسمى التوفيق فلو وافق حال العاصي منه المشروع له لم يكن عاصيًا وإذا انتقضت الموافقة في حال ما مشروع كانت المخالفة لأن المحل لا يعرى عن الشيء أو ضده . وقد يقوم بالعبد المؤمن التوفيق في فعل ما والمخالفة في فعل آخر في زمن واحد كالمصلّي في الدار المغصوبة أو كمن يتصدق وهو يغتاب أو يضرب أحدًا في حال واحد وأشباهه . فلهذا ما سأل العبد الإكمال التوفيق يريد استصحابه له في جميع أحواله كلها حتى لا يكون منه مخالفة أصلاً ثم بسط الكلام ثم قال وأول مقامات التوفيق الاختصاصي اشتغالك بالعلم المشروع الذي نَدبَك الشارع إلى الاشتغال بتحصيله ، وآخرها حيث يقف بك فإن تمت لك المقامات حصلت في التوحيد الموحد نفسه بنفسه الذي لا يصح معه معقول وإن نقصت لك فبعض الحضرات الوجودية واللطائف الجودية فلا حياة مع الجهل ولا مقام .

ثم قال : فالتوفيق إذا صح وتصحيحه بتحصيل العلم فإذا حصل له وصح توفيقه أنتج الإنابة والإنابة منتجة للتوبة والتوبة تنتج الحزن والحزن ينتج الخوف والخوف ينتج الاستيحاش من الخلق والاستيحاش من الخلق ينتج الخلوة والخلوة تنتج الفكرة والفكرة تنتج الحضور والحضور ينتج المراقبة والمراقبة تنتج الحياء والحياء ينتج الأدب والأدب ينتج مراعاة الحدود ومراعاة الحدود تنتج القرب والقرب ينتج الوصال والوصال ينتج الأنس والأنس ينتج الإدلال والإدلال ينتج السؤال والسؤال ينتج الإجابة وتسمى جميع هذه المقامات المعرفة في اصطلاح بعض أصحابنا والعلم في اصطلاح بعضهم . ولا يصح شيء من هذه المقامات إلا بعد تحصيل العلم الرسمي والذوقي ، فالرسمي كعلوم النظر وهو ما يتعلق باصطلاح العقائد وكعلوم الخبر وهو ما يتعلق بك من الأحكام الشرعية

ولا يؤخذ منها إلا قدر الحاجة والذوقي علم نتائج المعاملات والأسرار وهو نور يقذفه الله تعالى في قلبك تقف به على حقائق المعاني الوجودية وأسرار الحق في عباده والحكم المودعة في الأشياء . وهذا هو علم الحال . انتهى كلامه .

فإذا تأملت قوله : «وأول مقامات التوفيق الاختصاصي اشتغالك بالعلم المشروع» وقوله أيضًا . «فالتوفيق إذا صح وتصحيحه بتحصيل العلم» وقوله : «ولا يصح شيء من هذه المقامات إلا بعد تحصيل العلم الرسمي والذوقي» علمت بالبديهة أن الأمر الذي يخرج العبد من الكفر إلى الإسلام ومن الفسق إلى الصلاح توفيق من الله تعالى للعبد أيضًا غير التوفيق الاختصاصي الذي أول مقاماته الاشتغال بالعلم المشروع وغير التوفيق الصحيح من جميع وجوهه الذي ينتج المقامات المذكورة وليس من شرط حصول هذا النوع من التوفيق للعبد الاشتغال بالعلم المشروع بل يحصل منه من الله تعالى على العبد فينقي باطن العبد من الأخلاق المحرمة وظاهره من الأفعال المنهي عنها سواء كان للعبد شعور بذلك أو لم يكن .

وأما التوفيق الاختصاصي الذي ينتج المقامات المذكورة فلا بد فيه أولاً من الاشتغال بعلم القدر المهم من العلم الرسمي والذوقي . ويا ليت شعري لو انهمك الإنسان طول عمره في الاشتغال بالعلم الرسمي الذي هو الآن عند علماء الظاهر كما نشاهد انهماكهم فيها ليلاً ونهارًا . فهل يمكن ذلك الإنسان أن يعمل بمقتضى ما علمه من ذلك إلا بتوفيق الله تعالى له بأن يلهمه سبحانه العمل بما علم ويقدره على ذلك . وإذا أخذ له فلم يلهمه العمل المفروض عليه فعلاً ، وكفى وهو قد علمه . وكذلك الواجب والمسنون فماذا ينفعه علمه بذلك .

وقد رأينا من يغتر بعلم الأحكام الشرعية فيعلمها ويعلمها للناس . ولا يعمل بها هو في نفسه حتى أوقع في قلب الجاهلين أن المقصود العلم والعمل كيف ما كان يكون فتراهم يأخذون كلامًا ويعطون كلامًا وأفعالهم أقبح من أفعال الجاهلين وهم من أعلم العالمين فكأنهم غير مطالبين إلا بالعلم فقط . وكأن العلم هو دخول الجنة والنجاة من النار لا غير ولا تراهم يطالبون الناس إلا بالعلم وحده . فالإمام يحفظ شروط الإمامة وشروط الصلاة وأركانها وما لا بد له من ذلك لاحتمال أن يمتحنه أحد فيجد عنده العلم بذلك ومن لم يحفظ ذلك عندهم فصلاته باطلة سواء عمل بذلك أو لم يعمل وكأنه متى علم ذلك فقد ثبت عندهم عمله بها قطعًا ومتى لم يعلم ذلك فقد ثبت عندهم عدم عمله بها

قطعًا ولا يحتمل عندهم أنه إذا لم يعلمها أن يوفقه الله تعالى للعمل من دون علمها فينكرون التوفيق في الناس قطعًا وأحقر الناس عندهم فقراء الصوفية المشغولون بذكر الله تعالى على حسب ما أقامهم الله تعالى فيه من جهر أو مخافتة ونحو ذلك مما قصدهم به وجه الله تعالى والأعمال بالنيات فتراهم يذمونهم أقبح الذم لكونهم لم يتركوا ذكر الله تعالى ويشتغلوا بتعلم مسائل الفقه وينهمكوا فيها ويصيروا مثلهم يحفظون كلامًا يقولونه كلما أرادوا الافتخار به فيما بينهم وبعضهم بعضًا من غير عمل بذلك فترى الرجل منهم يسهل على نفسه ويشدد على غيره بضد ما كان عليه السلف الصالحون وإذا رأوا مسألة فيها وجه للتشديد وثبوا عليها وأخذوها يشددون بها على أمة محمد ﷺ وإذا رأوا مسألة فيها سهولة كتموها عن الناس وأخفوها وقالوا لا يقال هذا بين العوام فيريدون بالناس ما لا يريد الله تعالى بهم حيث قال تعالى : ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [1] .

والحاصل أنه يفترض تعلم العلم الظاهر مقدار ما يحتاج إليه المكلف في اعتقاده ومعاملاته بينه وبين الله تعالى وبينه وبين الناس لأجل أن يعمل بذلك كله وليس العمل بمقتضى ذلك مشروطًا بالتعلم وأنه لا يمكن إلا بالتعلم بل بتوفيق الله تعالى للعمل الصالح لأن إرادته تعالى أمر كائن لا محالة إلى يوم القيامة ولا فرق بين من علم جميع ذلك ومن لم يعلم شيئًا منه في أنه محتاج للمقصود وهو التوفيق للعمل بمقتضى العلم . ومن لا يوفقه الله تعالى فهو مخذول .

فكما أن من علم جميع ما يحتاج إليه من مسائل الدين وكان أميًا لا يقرأ ولا يكتب ربما يوفقه تعالى للعمل الصالح فيعمل بمقتضى جميع ما تحمله العلماء . وهو لا يشعر بذلك ويكون موفقًا عند الله تعالى أعظم من الأول لأنه موفق . والأول مخذول . وقد حرم الله تعالى التجسس وسوء الظن وكشف عورات المسلمين . فكل مسلم على هدى وتقى وإن كان جاهلاً بالعلم الظاهر لأن المقصود التوفيق للعمل الصالح وهو ما لا يقدر العالم أن يستجلبه بعلمه ولا يمتنع عن الجاهل بسبب جهله . والعلم غير مقصود لذاته أصلاً خصوصًا علم العمل فلم يبق في العلم إلا أنه حجة الله تعالى على العبد .

ولهذا ورد في الحديث عن رسول الله ﷺ أنه قال : «أشد الناس عذابًا يوم

(١) سورة البقرة الآية [١٨٥] .

القيامة عالم لم ينفعه علمه» . أخرجه السيوطي في الجامع الصغير [١] . وقال المناوي في شرحه : لأن عصيان العالم عن علم ولذا كان المنافقون في الدرك الأسفل لكونهم جحدوا بعد العلم وكان اليهود شرًّا من النصارى لأنهم أنكروا بعد المعرفة وقال الغزالي : فالعلم لا يهمل العالم بل يهلكه هلاك الأبد أو يحييه حياة الأبد فمن لم ينفعه علمه لا ينجو منه رأسًا برأس هيهات فخطره عظيمٌ . وطالبه طالب النعيم المؤبد أو العذاب السرمد لا ينفك عن الملك أو الهلك فهو طالب الملك في الدنيا . فإن لم تتفق له الإصابة لم يطمع في السلامة .

ص : **(الصنف الثاني)** . ش : من الصنفين . ص : **(في)** . ش : العلوم التي هي . ص : **(فروض الكفاية)** . ش : بحيث إذا علمها البعض سقط عن الباقين وإذا تركها الكل أثموا والمتبادر أن فرض العين أفضل من فرض الكفاية لأنه مفروض حقًّا للنفس فقط فهو أهم عندهم وأكثر مشقة فهو أكثر فضيلة . وفرض الكفاية مفروض لكافة والفاعل من جملتهم والأمر إذا عم خف وإذا خص ثقل ونقل العيني في عمدة القاري شرح البخاري عن إمام الحرمين [٢] أنه قال في كتابه «المعاني» إن فرض الكفاية عندي أفضل من فرض العين من حيث إن فعله مسقط للحرج عن الأمة بأسرها وبتركه يعصي المتمكنون منه كلهم ولا شك في معظم وقع ما هذه صفته . ص: **(وهو)** . ش : أي هذا الصنف من العلوم . ص : **(ما يتعلق بحال غيره)** . ش :

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الصغير (١٨٢/١ ، ١٨٣) عن أبي هريرة وقال : لم يروه عن المقبري إلا عثمان بن مقسم النرسي . قال الفلاس : صدوق لكنه كثير الغلط صاحب بدعة ضعفه أحمد والنسائي والدارقطني . مجمع الزوائد (١٨٥/١) كتاب : العلم . باب : فيمن لم ينتفع بعلمه ، وعزاه الحافظ العراقي في المغني عن حمل الأسفار بهامش إحياء علوم الدين (٣/١) للبيهقي في شعب الإيمان من حديث أبي هريرة بإسناد ضعيف .

(٢) عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني النيسابوري ، الشافعي ، الأشعري ، المعروف بإمام الحرمين ، ضياء الدين أبو المعالي ، فقيه ، أصولي ، متكلم ، مفسر ، أديب ، ولد في المحرم ، وجاور بمكة وتوفي بالمحفة ، من قرى نيسابور في ٢٥ ربيع الآخر ، ودفن بنيسابور من تصانيفه الكثيرة : نهاية المطلب في دراية المذهب ، الشامل في أصول الدين ، البرهان في أصول الفقه ، تفسير القرآن ، مدارك العقول لم يتمه ، والإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد . ترجمته : معجم المؤلفين (١٨٤/٦) ، سير أعلام النبلاء (٢٥٥/١١) ، شذرات الذهب (٣٥٨/٣) ، النجوم الزاهرة (١٢١/٥) ، مرآة الجنان (١٢٣/٣ - ١٣١) .

أي غير العالم به . ص : (أعني) . ش : أي أقصد بذلك علم .

ص : (الفقه كله) . ش : يعني المقدار الذي لا يحتاج إليه المكلف مما زاد على الضرورة فإن مقدار الحاجة هو علم الحال الذي سبق أنه فرض عين . وهذا علم الزائد لاحتياج غيره إليه بحسب حال الغير .

ص : (و) . ش : كذلك علم . ص : (التفسير) . ش : أي تفسير القرآن حتى لا تخلو البلاد ممن يعرف معاني كلام الله تعالى لاحتمال ترتب الأحوال على ذلك بعروض شبهة لأحد في معنى آية من الآيات .

ص : (و) . ش : كذلك علم . ص : (الحديث) . ش : أي حديث النبي ﷺ من جهة اصطلاح المحدثين وضبط متن الحديث فإن فيه ما يشتبه فلا بد أن يكون في الأمة من يعرف معاني ذلك ، وإن كان علم الفقه على اختلاف مذاهب المجتهدين فيه غنية اليوم للمقلدين يتعلمون منه أحكام أحوالهم فيستغنون عن البحث في معاني الآيات والأحاديث كذلك لعلم

ص : (والأصولين) . ش : أصول الاعتقاد وهو علم الكلام وأصول الفقه فإنه لابد من وجود من يعرف ذلك المذكور لاحتمال ظهور مبتدع في الاعتقاد أو من يشكك في مسألة من الفقه . فيرد عليه بأدلة علم الكلام وبالقواعد الأصولية التي فرع الفقه عليها .

ص : (و) . ش : كذلك علم . ص : (القراءة) . ش : بمعرفة اختلاف وجوهها وإن كانت الحاجة داعية إلى إتقان وجه واحد منها في إقامة الصلاة لاحتمال تصويب اللحن في جاهل بشيء من ذلك .

ص : (وأما) . ش : علم . ص : (الحساب فيحتاج إليه) . ش : أيضًا . ص : (في كثير من المسائل) . ش : الفقهية كأموال الزكاة والديات . ص : (خصوصًا) . ش : مسائل . ص : (الفرائض) ش : والفرائض نصف العلم كما ورد في الحديث لأن للإنسان حالة حياة وحالة موت والفرائض علم حالة الموت فهي نصف العلم . ص : (فلا يبعد أن يكون) . ش : علم الحساب . ص : (فرض كفاية) . ش : لأن قسمة التركة وإن أمكنت بدون معرفة علم الحساب في غالب المسائل فبعض الوقائع من المناسخات وغيرها لا بد فيها من استعمال الصناعة الحسابية

فالأمر محتاج إليه في الجملة في حق الكافة . ص : (وصرَّح) . ش : الإمام أبو حامد محمد . ص : (الغزالي رحمه الله تعالى - به) . ش : أي بكونه فرض كفاية . ص : (في) . ش : كتاب . ص : (الإحياء وأما علوم العربية) . ش : وهي اثنا عشر علما علم النحو . وعلم الصرف ، وعلم المعاني ، وعلم البيان ، وعلم اللغة ، وعلم الاشتقاق ، وعلم العروض ، وعلم القافية وهذه الثمانية أصول والأربعة الباقية فروع وهي علم الخط . وعلم قرض الشعر وعلم الإنشاء وعلم المحاضرات والتواريخ .

ص : (ففي) . ش : كتاب . ص : (بستان العارفين) . ش : لأبي الليث السمرقندي رحمه الله تعالى . ص : (اعلم أن العربية لها فضل على سائر) . ش : أي بقية . ص : (الألسنة) . ش : المختلفة وهي لسان أهل الجنة . قال في المبتغى [1] بالغين المعجمة : لسان أهل الجنة العربية والفارسية . وقيل الناس يتكلمون قبل دخول الجنة بالسريانية وبعده فيها بالعربية . ص : (فمن تعلمها) . ش : أي اللغة العربية . ص : (أو علمها غيره) . ش : من الناس . ص : (فهو مأجور) . ش : أي مثاب على ذلك . ص : (لأن الله تعالى أنزل القرآن بلغة العرب) . ش: كما قال تعالى : ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ﴾ [2] . ص : (فمن تعلمها فإنه يفهم بها ظاهر القرآن) . ش : العظيم حيث هو مترجم بها وأما باطنه وأسراره ففهمهما موقوف على البصيرة المنورة بأنوار الشهود والعيان في مقام الإحسان . ص : (و) . ش : ظاهر . ص : (معاني الأخبار) . ش : أي الأحاديث النبوية والآثار المصطفوية . ص : (انتهى) . ش : أي ما نقله عن كتاب «بستان العارفين» .

ص : (والذي يقتضيه الأصل) . ش : المقرر عند العلماء . ص : (أعني) . ش : أي أقصد بالأصل . ص : (أن ما) . ش : أي الذي . ص : (يتوسل به إلى) . ش : تحصيل . ص : (الفرض) . ش : من أي نوع كان من أنواع العبادات فهو . ص : (فرض وكذلك في الواجب) . ش : ما يتوسل به إليه فهو

---

(١) «المبتغى» في فروع الحنفية . مجلد للشيخ عيسى بن محمد بن إينانج القرشهري الحنفي ، أتمه سنة (٧٣٤) أربع وثلاثون وسبعمائة . وهو في العبادات والسير والكسب والكراهة والإيمان والصيد والإجارة والبيع والنكاح والطلاق . أوله : الحمد لله الذي خلقنا فهدانا للرشاد ... إلخ . ختم كل باب بأحاديث من الصحيحين وغيرهما برموز [كشف الظنون (١٥٧٩/٢ ، ١٥٨٠)] .

(٢) سورة الزمر الآية [٢٨] .

واجب . ص : (وغيره) . ش : أي الأمر المسنون والمستحب فيما يتوسل به إليهما حكمه كحكمهما . ص : (كونها) . ش : أي علوم العربية . ص : (فرض كفاية لأن العلوم الشرعية) . ش : المترجمة من قبل الشارع الذي هو النبي العربي ﷺ . ص : (متوقفة عليها) . ش : فلا تفهم إلا بها .

قال الحليمي : لا ينبغي لأحد إطلاق لسانه بتفضيل العجم على العرب بعد ما بعث الله تعالى أفضل رسله من العرب وأنزل آخر كتبه بلسان العرب فصار فرضًا على الناس أن يتعلموا لغة العرب ليعقلوا عن الله أمره ونهيه . ومن أبغض العرب (١) أو فضل العجم عليهم فقد آذى بذلك رسول الله ﷺ لأنه أسمعه في قومه خلاف الجميل ، ومن آذاه فقد آذى الله تعالى . ذكره المناوي في شرح الجامع الصغير للسيوطي .

ص : (النوع الثاني) . ش : من الأنواع الثلاثة . ص : (في) . ش : العلوم . ص : (المنهي عنها) . ش : في الشرع . ص : (وهو) . ش : أي هذا النوع . ص: (ما) . ش : أي الذي . ص : (زاد على قدر الحاجة من علم الكلام) . ش : لتحسين الاعتقاد على طبق مذهب أهل السنة والجماعة وإقامة الأدلة على ذلك عقلاً ونقلاً والزائد المنهي عنه هو الخوض في مذهب الفرق الضالة لا بنية الرد عليهم ولا بقصد دفع شبه المخالفين التي يوردونها في أمور الأدلة العقلية .

---

(١) أخرج الطبراني في المعجم الكبير (١٢/٤٥٧ ، ٤٥٨) رقم (١٣٥٦٥٠) عن ابن عمر من حديث طويل وفيه : « ... فمن أبغض العرب فببغضى أبغضهم» . وبهامشه رواه العقيلي في الضعفاء (٤٥٨) ، وابن عدي (٢/٧٤) ، (٢/٣٠١) وأبو نعيم في دلائل النبوة (١/٦٧) ، والحاكم (٤/٨٦ - ٨٧) ، وابن قدامة المقدسي في العلو (١٦٥ ، ١٦٦) ، والعراقي في محجة الغرب في محبة العرب (٢/٢٠١) وقال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (١/٣٤٥) وهذا إسناد ضعيف جدًا محمد بن ذكوان قال النسائي : ليس بثقة ، وضعفه الدارقطني وغيره . وقد قال العقيلي إنه لا يتابع عليه ولكن أخرجه الحاكم من طريق أخرى عن عمرو بن دينار عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر مرفوعًا مختصرًا قلت : وفي سنده من لم أجد له ترجمة والحديث أورده ابن أبي حاتم في العلل (٢/٣٦٧ ، ٣٦٨) من الطريق الأوّل ، وقال عن أبيه : إنه حديث منكر ، وأقره الذهبي في ترجمة ابن ذكوان عن الميزان .

أما الحافظ الهيثمي فقد قال في مجمع الزوائد (٨/٢١٥) وفيه حماد بن واقد ، وهو ضعيف يعتبر به ، وبقية رجاله وثقوا ، وهذا تقصير في التعليل وانظر : تاريخ بغداد (١٤/٣٦٦) ، الخطيب البغدادي في موضح أوهام الجمع والتفريق (١/٣١٦) .

ص : (و) . ش : ما زاد على قدر الحاجة من . ص : (علم النجوم) . ش : كالمقدار المتعلق بالمغيبات المستقبلة والتكلم على الكوائن الزمانية .

ص : (أما الأول) . ش : وهو ما زاد على قدر الحاجة من علم الكلام . ص : (فقد قال في : «الخلاصة») . ش : من كتب الفتاوى . ص : (تعلم علم الكلام) . ش : وهو معرفة العقائد الصحيحة عن أدلتها العقلية والنقلية وسمي علم الكلام لأن عنوان مباحثه كان قولهم الكلام في كذا وكذا ولأن مسألة الكلام كانت أشهر مباحثه وأكثرها نزاعًا وجدالا حتى إن بعض المتغلبة قتل كثيرًا من أهل الحق لعدم قولهم بخلق القرآن لأنه يورث قدرة على الكلام في تحقيق الشرعيات وإلزام الخصوم كالمنطق للفلسفة ولأنه أول ما يجب من العلوم التي إنما تعلم وتتعلم بالكلام فأطلق عليه هذا الاسم لذلك ثم خص به ولم يطلق على غيره تمييزًا ولأنه إنما يتحقق بالمباحثة وإدارة الكلام من الجانبين وغيره قد يتحقق بالتأمل ومطالعة الكتب ولأنه أكثر العلوم خلافًا ونزاعًا فيشتد افتقاره إلى الكلام مع المخالفين والرد عليهم ولأنه لقوة أدلته صار كأنه هو الكلام دون ما عداه من العلوم كما يقال لأقوى الكلاميين . هذا هو الكلام ولأنه لابتنائه على الأدلة القطعية المؤيد أكثرها بالأدلة السمعية أشد العلوم تأثيرًا في القلب وتغلغلاً فيه . فسمي بالكلام المشتق من الكلم وهو الجرح . كذا في «شرح العقائد للسعد» .

ص : (والنظر) . ش : أي التأمل . ص : (فيه) . ش : أي في علم الكلام . ص : (والمناظرة) . ش : أي المباحثة والمجادلة . ص : (وراء قدر الحاجة) . ش : في تحقيق المذهب الحق ورد الشبه عنه وإبطال زيغ الزائغين بأن زاد على ذلك قصد استجلاء مباحث الفرق الضالة ومحبة الاطلاع على مناقشاتهم لأهل السنة والجماعة . ص : (منهي عنه) . ش : لأنه يورث الشك في الدين ونقصان مرتبة اليقين ، كمن يتعب في مداواة نفسه وقد ضربها بالسكين .

ص : (وقال في) . ش : الفتاوي . ص : (البزازية ودفع الخصم) . ش : من المعتزلة وغيرهم . ص : (وإثبات المذهب) . ش : الحق بالأدلة النقلية والبراهين العقلية أمر مهم . ص : (يحتاج) . ش : بالبناء للمفعول . ص : (إليه) . ش : في نصرة الدين فليس هو من القدر المنهي عنه .

ص : (وفي) . ش : الفتاوى . ص : (التاتارخانيـة) . ش : في فقه الحنفيـة وعبادتها . ص : (وفي النوازل) [١] . ش : اسم كتاب من كتب الفتاوى . ص : (قال أبو نصر) . ش : من أئمة الحنفية . ص : (بلغني أن حماد بن أبي حنيفة) . ش : النعمان صاحب المذهب رضي الله عنهما . ص : (كان يتكلم) . ش : أي يخاصم ويجادل . ص : (في علم الكلام) . ش : مع النـاس . ص : (فنهاه عن ذلك) . ش : أبوه الإمام . ص : (أبو حنيفة) . ش : رضي الله عنـه . ص : (فقال له ابنه قد رأيتك تتكلم في علم الكلام فما بالك تنهاني عنه . قال) . ش : له أبوه رضي الله عنه . ص : (يا بني كنا نتكلم) . ش : في ذلك . ص : (وكل واحد منا) . ش : في حالة التكلم . ص : (كأن الطير على رأسنا) . ش : كناية عن عدم حركة الرأس . فإن من كان الطير على رأسه لا يحرك رأسه لئلا يطير عنه . وهو مثل يُضرَبُ لكمال التأني في الأمور والتؤدة فيها والسكون والوقار وعدم الاستعجال . ص : (مخافة أن نزل) . ش : أي نخطئ فإن الزلل في هذا العلم كفر وغاية الزلل في غيره من العلوم أنه فسق . ص : (وأنتم تتكلمون اليوم وكل واحد) . ش : منكم . ص : (يريد أن يزل) . ش : أي يخطـئ . ص : (صاحبه) . ش : ليظفر عليـه بالحجة سواء كان صاحبه في مذهبه أو مذهب غيره فإنه لا يجوز إرادة الزلل والخطأ لأحـد مطلقًا . ص : (وإذا أراد أحـدكم أن يـزل) . ش : أي يخطــئ . ص : (صاحبه فقد أراد له أن يكفر) . ش : بالله تعالى . ص : (ومن أراد أن يكفر صاحبه) . ش : الذي يباحثه وهو من غير دينه . ص : (فقد كفر) . ش : هو . ص : (قبل أن يكفر صاحبه) . ش : لأن الرضا بالكفر كفر .

---

(١) «النوازل» في الفروع للإمام أبي الليث نصر بن محمد بن إبراهيم السمرقندي الحنفي المتوفى سنة (٣٧٦) فرغ من إملائه يوم الجمعة من جمادى الأولى سنة (٣٧٦) أوله الحمد لله على نعمته التي لا تحصى ... إلخ ذكر فيه أنه جمع من كلام محمد بن شجاع الثلجي ، ومحمد بن مقاتل الرازي ، ومحمد بن مسلمة . ونصير بن يحيى ومحمد بن سلام وأبي بكر الإسكاف وعلي بن أحمد الفارسي والفقيه أبي جعفر محمد بن عبد الله فإنهم وفقوا النظر فيما وقع لهم من النوازل . قال : وصنفت كتابين من أقاويلهم أحدهما «عيون المسائل» والآخر «النوازل» من أقاويل المشايخ ، وشيئًا من أقاويل أصحابنا ما لا رواية عنهم أيضًا في الكتاب ليسهل على الناظر فيها طريق الاجتهاد . ولأبي عبد الحق إبراهيم بن علي الحنفي المتوفى سنة (٧٤٤) أربع وأربعين وسبعمائة في مجلد ولابن المعلا «كذلك» كشف الظنون (١٩٨١/٢) .

ص : (وعن أبي الليث الحافظ) . ش : رحمه الله تعالى . ص : (وهو) . ش: فقيه . ص : (كان بسمرقند متقدمًا في الزمان على الفقيه أبي الليث) . ش: المشهور . ص : (قال : من اشتغل بالكلام) . ش : أي بعلم الكلام وأراد كثرة المباحث فيه بحيث يستغرق بذلك غالب أوقاته . لا من متكلم فيه أحيانًا . ص : (محي) . ش : بالبناء للمفعول أي محى الناسُ . ص : (اسمه عن العلماء) . ش : فلا يقال له عالم .

ص : (وعن أبي حنيفة رضي الله عنه قال يكره الخوض في) . ش : علم . ص : (الكلام) . ش : بكثرة المباحثة فيه واستجلاء المناقشة بمسائله . ص : (ما لم تقع شبهة) . ش : له أو لغيره فيحتاج الأمر إليه ، حينئذ فيجوز الخوض مقدار الضرورة . ص : (فإذا وقعت شبهة وجب) . ش : عليه . ص : (إزالتها) . ش : لئلا ترفع اليقين من القلب . ص : (كمن يكون على شاطئ البحر ينبغي) . ش : أي يجب عليه . ص : (أن لا يوقع نفسه في البحر) . ش : لأنه هلاك له . قال تعالى : ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [1] . ص : (فإن وقع) . ش : في البحر بإلقاء نفسه فيه أو بدون ذلك . ص : (وجب علينا إخراجه) . ش : من البحر فكذلك صاحب الشبهة إذا عرضت عليه أو اطلع أنها في غيره يجب عليه رفعها وإزالتها . ص : (انتهى) . ش : ما نقله عن التاتارخانية .

ص : (أقول) . ش : يعني مصنّف هذا الكتاب رحمه الله تعالى . ص : (أفاد هذا) . ش : الكلام المذكور . ص : (أنه) . ش : أي علم الكلام . ص : (فرض كفاية) . ش : لأجل نصرة الدين ورد شبه المخالفين وإزالة ما يقع في القلوب مما ينقص اليقين . ص : (لكن لا ينبغي أن يعلمه) . ش : الإنسان . ص : (أو يتعلمه) . ش : من غيره . ص : (إلا كل) . ش : عبد . ص : (ذكي) . ش : أي صاحب ذكاء وهو الفطانة والحذق . ص : (متدين) . ش : أي صاحب ديانة وهي مراقبة الله تعالى في الاهتمام بأحكامه . ص : (مجد) . ش : أي ساع في تحصيل الكمال الديني أكثر من الكمال الدنيوي . ص : (وإلاّ) . ش : أي وإن لم يكن كذلك . ص : (يُخَافُ) . ش : بالبناء للمفعول . ص : (عليه الميل إلى

(١) سورة البقرة الآية [١٩٥] .

المذاهب الباطلة) . ش : قهرًا عنه من عدم رسوخه في إتقان الدين ومحبة أحوال المتقين .

قال في شرح الدردوي عن الإمام الشافعي رضي الله عنه أنه قال : لأن يلقى الله عبدٌ بأكبر الكبائر خير من أن يلقاه بعلم الكلام فإذا كان هذا حال علم الكلام المتداول في زمانهم ، هكذا فما ظنك بالكلام المخلوط بهذيانات الفلاسفة المغمور بأباطيلهم المزخرفة . انتهى .

قرأت بخط الشيخ أبي الطيب الغزى رحمه الله تعالى ناقلاً عن الشيخ أبي الحسن على بن أحمد بن يوسف القرشي الهنكاري قال : أنبأنا الشيخ أبو عبد الرحمن السلمي إجازة سمعت أبا نصر أحمد بن حاتم السجزي يقول : قيل لأبي العباس بن شويح صاحب الشافعي : ما التوحيد ؟ قال : توحيد أهل العلم وجماعة المسلمين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدًا رسول الله وتوحيد أهل الباطل الخوض في الأعراض والأجسام ، إنما بعث النبي ﷺ بإبطال ذلك : حدثنا أبو بكر الحميدي المعدل حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكيم سمعت الشافعي يقول : لو علم الناس ما في الكلام لفروا منه كما يفرون من الأسد وبإسناده عن الربيع بن سليمان سمعت الشافعي يقول : لأن يلقى الله الرجل بكل ذنب ما خلا الشرك بالله خير له من أن يلقاه بشيء من الكلام . ا هـ .

وذكر الشيخ الوالد رحمه الله تعالى في شرحه على «شرح الدرر» قال : روي عن الشيخ الإمام أبي اليسر أنه قال نظرت في الكتب التي صنفها المتقدمون في علم التوحيد فوجدت بعضها للفلاسفة ، مثل إسحاق الكندي والإسفرادي وأمثالهما وذلك كله خارج عن الدين المستقيم زائغ عن الطريق لا يجوز النظر في تلك الكتب ولا يجوز إمساكها فإنها مشحونة من الشرك والضلال .

قال : ووجدت أيضًا تصانيف كثيرة في هذا الفن للمعتزلة مثل عبد الجبار الرازي والجبائي والكعبي والنظام وغيرهم لا يجوز إمساك تلك الكتب والنظر فيها لئلا تحدث الشكوك ويتمكن الوهم في العقائد . وكذلك المجسمة صنفوا كتبًا في هذا الفن مثل محمد ابن هَيْضم وأمثاله لا يحل النظر في تلك الكتب ولا إمساكها فإنهم شر أهل البدع . وقد صنف الأشعري كتبًا كثيرة لتصحيح مذهب المعتزلة . ثم إن الله لما تفضل عليه

بالهدى صنف كتابًا ناقضًا لما صنفه أولاً إلا أن أصحابنا من أهل السنة والجماعة نصرهم الله تعالى خالفوه في بعض المسائل فمن وقف عليها فلا بأس له بالنظر في كتابه وإمساكه وعامة أصحاب الشافعي أخذوا بما استقر عليه الأشعري . وكذلك لا بأس بإمساك تصانيف محمد بن عبد الله بن سعيد القطان وهو أقدم من الأشعري وأقاويله توافق أقاويلنا إلا في مسائل قلائل لا تبلغ عشرًا لكن إنما يحل النظر بشرط الوقوف على ما خولف فيه . ودفع المتعنت المتعمق في الدين فلا بأس به . وإن كان للتخجيل وطرح صاحبه ففيه أبؤس كما قرر في «الظهيرية» .

والحاصل أنه كره الاشتغال بعلم الكلام وتأويله عندنا كثرة المناظرة والمجادلة فيه لأنه يؤدي إلى إثارة البدع والفتن وتشويش العقائد أو يكون المناظر قليل الفهم أو طالبًا للغلبة لا للحق . فأما معرفة الله تعالى وتوحيده ومعرفة النبوة ، والذي ينطوي عليه عقائدنا فلا يمنع منه . كذا جزم به في «الملتقط» .

وذكر في موضع آخر : وعن أبي حنيفة يكره الخوض في الكلام ما لم تقع شبهة . فيجب إزالتها فالمناظرة لدفع مثله بأن لا يكون مبتدئًا أو لنصرة الحق من أجل الطاعات . كما في «الحاوي» . وقول من قال : إن تعلمه والمناظرة فيه مكروه مردود . قال الله تعالى ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا ءَاتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ﴾ الآية دل قوله «تلك على» إشارة إلى مناظرة في إثبات التوحيد وجعله من حجج الله مضافًا إلى نفسه على شرفه وشرف العلم بقدر شرف المعلوم والمروي عن أبي يوسف أن إمامة المتكلم وإن كان بحق لا تجوز محمول على الزائد على قدر الحاجة والمتوغل فيه كما قيل: من طلب الدين بالكلام تزندق ولا يريد المتكلم على قانون الفلاسفة لأنه لا يطلق على مباحثهم علم الكلام لخروجه عن قانون الإسلام . وهو من أجزاء الحد . كذا في البزازية .

ص : **(وأما الثاني)** . ش : وهو ما زاد على قدر الحاجة . من علم النجوم . ص : **(ففي سنن أبي داود عن ابن عباس)** . ش : رضي الله عنهما . ص : **(مرفوعًا)** . ش : أي قال رسول الله ﷺ . ص : **(من اقتبس)** . ش : هو في الأصل أخذ القبس وهو الشعلة من النار . ويراد به هنا الاستفادة أي من استفاد .

ص : **(علمًا من النجوم)** . ش : أي نوعاً من أنواع علم النجوم . وهو علم واسع

فيه كتب عديدة يتكلمون فيها على كيفيات الاستخبار عن الكوائن الزمانية بأسباب معتادة عندهم ويتعاطون بنوع من ذلك معرفة مكان المسروق ومكان الضالة ومواضع الكنوز ومقادير الأعمار ونحو ذلك مما يزعمونه وهو من الكهانة . وقد أكذبهم كلهم الشرع . ص : **(اقتبس)** . ش : أي استفاد . ص : **(شعبة)** . ش : أي قطعة . ص : **(من السحر)** . ش : وقدمنا بيانه . ص : **(زاد)** . ش : من ذلك . ص : **(ما)** . ش : أي الذي . ص : **(زاد)** . ش : فإن استفاد كثيرًا ، فقد استفاد من السحر كثيرًا وإن استفاد قليلاً فقد استفاد منه قليلاً فلا فرق بينه وبين السحر في الحكم .

ص : **(وقال في)** . ش : كتاب . ص : **(الخلاصة وتعلم علم النجوم)** . ش : إن كان . ص : **(قدر)** . ش : أي مقدار . ص : **(ما يعلم)** . ش : به . ص : **(مواقيت)** . ش : جمع وقت . ص : **(الصلاة)** . ش : الخمسة . ص : **(و)** . ش: يعلم جهة . ص : **(القبلة لا بأس به)** . ش : يعني هو جائز . ص : **(و)** . ش : تعلم . ص : **(الزيادة)** . ش : على ذلك . ص : **(حرام)** . ش : لأنه من السحر . ص : **(انتهى)** . ش : كلام الخلاصة .

وفي شرح الشيخ الوالد رحمه الله تعالى على «شرح الدرر» وقيل في تأويل قوله تعالى : ﴿وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ﴾ أي جعلنا النجوم سببًا لكذب المنجمين أطلق اسم الشيطان على المنجم ، وسمى هذيانه رجمًا من رَجْم بالغيب . كذا في «البزازية» .

ص : **(وفي بستان العارفين)** . ش : لأبي الليث السمرقندي رحمه الله تعالى . ص : **(ولو تعلم من علم النجوم مقدار ما يُعرف به)** . ش : جهة . ص : **(القبلة و)** . ش : يعرف به . ص : **(أمر الحساب)** . ش : أي حساب الأوقات والشهور والسنين . ص : **(فلا بأس به)** . ش : وهو أمر مباح . ص : **(ولا يزيد عليه)** . ش : «أي على ما ذكر» . ص : **(إذا تعلم مقدار ما يعرف به القبلة وأمر الحساب)** . ش : كما ذكرنا . ص : **(انتهى)** . ش : ما نقله من بستان العارفين .

ص : **(وفي)** . ش : كتاب . ص : **(تعليم المتعلم : وعلم النجوم بمنزلة المرض)** . ش : لمن تعلمه لأنه يُمرض القلب في الإيمان بالغيب فيبقى العبد إذا تعلمه يزعم في نفسه علم ما كان قبل ذلك يكمل علمه إلى الله تعالى من الأمور المغيبات . ص : **(فتعلمه حرام لأنه يضر)** . ش : بعالمه في دينه لأنه ينقله من الإيمان بالحق

المغيب إلى الإيمان بالكذب الموهوم . ص : (ولا ينفع) . ش : أصلاً . ص : (والهرب عن قضاء الله تعالى وقدره غير ممكن) . ش : لمن اطلع بعلم النجوم وأنه يقع له في المستقبل . كذا وكذا وغايته أنه يبقى في الهم والغم وما قدر الله تعالى عليه وقضى به واقع لا محالة . ص : (انتهى) . ش : كلامه .

ص : (أقول) . ش : يعني مصنف هذا الكتاب رحمه الله تعالى . ص : (فما) . ش : أي الذي . ص : (هو) . ش : المقدار . ص : (الحرام من علم النجوم) . ش : هو . ص : (ما يتعلق بالأحكام) . ش : في الوقائع والنوازل المستقبلة . ص : (كقولهم) . ش : أي المنجمين . ص : (إذا وقع كسوف) . ش للشمس . ص : (وخسوف) . ش : للقمر . ص : (أو زلزلة) . ش : للأرض . ص : (أو نحوها) . ش : كانتشار الكواكب ذوات الأذناب . ص : (في زمان كذا) . ش : لوقت معين عندهم . ص : (سيقع) . ش : في الأرض . ص : (كذا) . ش : من غلاء أو رخص أو موت أو حرب ، ولذلك قال الشيخ الأكبر محيي الدين بن العربي قدس الله سره في باب الوصايا آخر كتابه «الفتوحات المكية» : وإياك وتصديق الكهان وإن صدقوا واجتنب ما استطعت علم التعاليم وهو القضاء بالنجوم فإنه يردى . وإن كان من جملة الأسباب ولكن الوقوف عند قول الشارع هو طريق النجاة وتحصيل السعادة وما ندندن إلا على ذلك . انتهى كلامه . ولنا رسالة في تحقيق هذا المحل سميناها «اللؤلؤ المكنون في حكم الإخبار عمّا سيكون» ، كما ذكرنا فيما تقدم .

ص : (وأما معرفة) . ش : جهة . ص : (القبلة) . ش : وحضور . ص : (المواقيت) . ش : الزمانية . ص : (فيحصُل بالعلم المسمى بالهيئة) . ش : أي علم الهيئة الذي يُبحث فيه عن معرفة هيئة الأفلاك وكرة العالم . ص : (فلما كانا) . ش : أي استقبال القبلة ووقت الصلاة المفهومان مما ذكر . ص : (شرطي أداء الصّلاة) . ش : كما تقرر في موضعه . ص : (لزم معرفتهما) . ش : أي القبلة والوقت . ص : (بالتحري) . ش : وهو بذل المجهود لنيل المقصود وأصله طلب الأحرى أي الأولَى من الأمور . ص : (والأمارات) . ش : أي العلامات جمع أمارة .

ص : (وهذا العلم) . ش : الذي هو علم الهيئة . ص : (من جملة أسباب

التحري والمعرفة) . ش : لذلك المذكور . ص : (فجاز الاشتغال به) . ش : والقراءة فيه وتعلمه . ص : (وأما أن يجب) . ش : ذلك على المكلف . ص : (فلا) . ش : يجب . ص : (إذ لا انحصار للأسباب) . ش : التي يعلم منها القبلة والوقت . ص : (فيه) . ش : أي في علم الهيئة . ص : (ولا يلزم) . ش : أحدًا من المكلفين . ص : (اليقين) . ش : أي القطع . ص : (فيهما) . ش : أي في القبلة والوقت . ص : (بل يكفي) . ش : في بنيان الأمور عليهما . ص : (الظن)

ش : أي غالبه وفي الأشباه والنظائر ولو شك في دخول وقت العبادة فأتى بها فبان أنه فعلها في الوقت لم يجزه أخذًا من قولهم كما في «فتح القدير» لو صلى الفرض وعنده أن الوقت لم يدخل فظهر أنه قد دخل لا يجزيه . انتهى كلامه .

فإذا غلب على ظنه دخول الوقت لم يكن ذلك شكا فيجزيه . وذكر في موضع آخر قال : الشك تساوى الطرفين والظن الطرف الراجح إذا أخذ به القلب وهو المعتبر عند الفقهاء كما ذكره اللأمشي في «أصوله» .

وحاصله أن الظن عند الفقهاء من قبيل الشك لأنهم يريدون به التردد بين وجود الشيء وعدمه سواء استويا أو ترجح أحدهما . ولذا قالوا في كتاب الإقرار : لو قال له : علىّ ألف في ظني ، لا يلزمه شيء لأنه للشك . وغالب الظن عندهم ملحق باليقين وهو الذي تنبنى عليه الأحكام . يعرف ذلك من تصفح كلامهم في الأبواب .

صرحوا في نواقض الوضوء بأن الغالب كالمتحقق . وصرحوا في الطلاق بأنه إذا ظن الوقوع لم يقع وإذا غلب على ظنه وقع .

ص : (وأنه) . ش : أي علم الهيئة . ص : (يحتاج) . ش : في معرفته . ص : (إلى ذكاء) . ش : أي فطنة . ص : (وقوة حدس) . ش : أي فكر . ص : (وخيال وجد) . ش : أي سعي واجتهاد . ص : (كثير) . ش : وفيه الحرج . ص : (فلا يقع التكليف به) . ش : في الشرع .ص : (لكل أحد إذ لا يكلف الله) . ش : سبحانه . ص : (نفسًا) . ش : من عباده . ص : (إلا وسعها) . ش : أي مقدار ما تسع أي تستطيع بلا حرج عليها ولا صعوبة . ص : (وأيضًا تحتاج معرفة القبلة) . ش : من علم الهيئة . ص : (إلى معرفة عرض كل بلد) . ش : مما هو فيها . ص : (وطوله) . ش : ليتحرر عنده أمر قبلتها . ص :

(ولا يمكن) . ش : تلك المعرفة . ص : (إلا بتقليد من تعرف عدالته) .ش : من واضع ذلك العلم الذي هو علم الهيئة . فإن للإسلاميين فيه أوضاعًا ولغيرهم كذلك ولهم ضوابط وقوانين يُعرف بها ذلك وإذا كان الأمر مشتبهًا كذلك .

ص : (فلا يوجب) . ش : علم الهيئة . ص : (العمل به) . ش : على من تعلمه لاحتمال متابعة غير الثقة في استعمال القواعد التي وضعوها .

ص : (وأما سائر) . ش : أي بقية . ص : (علوم الفلاسفة) . ش : الأولين الذين كانوا في أيام الفترة وقبلها . ص : (فالمنطق) . ش : الذي هو آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطإ في الفكر . وهو مقدمة للعلوم الفلسفية يفيد التحقيق فيها . ص : (داخل في) . ش : حكم . ص : (علم الكلام) . ش : الذي معظم أبحاثه مبنية على قواعد الفلاسفة للتمكن من الرد عليهم وعلى المعتزلة .

ص : (و) . ش : في حكم . ص : (علم الهندسة) . ش : على حسب ما سبق بيانه . ص : (مباح) . ش : حيث لم يكن تحقيق الشرعيات متوقفا عليه ولا هو مضر فيها لأن المؤمن بالشرع لا يعلل بالعقل أحكام الشرع حتى يحتاج لعلم الميزان الذي هو المنطق ، ولا مانع من استعمال قواعده في فهم بعض المسائل فلا ينفعه ولا يضره .

ص : (والإلهيات) . ش : أي المسائل المتعلقة بالإله من العلوم الفلسفية . ص: (ما يخالف منها الشرع) . ش : المحمدي كإثبات علة العلل وإنكار المعاد الجسماني وكون الواحد لا يصدر عنه إلا واحد ، ونحو ذلك . ص : (جهل مركب) . ش : فصاحبه جاهل ويجهل أنه جاهل . ص : (لا يجوز تحصيله) . ش : أي تعلمه وفهمه . ص : (و) . ش : لا . ص : (النظر) . ش : أي التأمل . ص : (فيه إلا على وجه الرد) . ش : عليه من عالم متمكن قادر على الرد والقاصر لا يجوز له التعرض مطلقًا . ص : (وقد استقصى) . ش : بالبناء للمفعول أي تتبع الرد من علماء الكلام . ص : (في) . ش : علم . ص : (الكلام) . ش : فلا حاجة الآن إلى ذلك . ص : (وما) . ش : أي الذي . ص : (يوافقه) . ش : أي الشرع من الإلهيات الفلسفية . ص : (فداخل في) . ش : علم . ص : (الكلام أيضًا) . ش: ففي علم الكلام غنية عن ذلك . ص : (والطبيعيات) . ش : أي المسائل الفلسفية

المتعلقة بالطبيعة . وما تولد منها من العناصر وما تركب من الأجسام . ص : (ما خالف منها الشرع) . ش : النبوي . ص : (فمبني على) . ش : المسائل . ص : (الإلهيات) . ش : المذكورة فالتفصيل فيه كالتفصيل فيها . ص : (وقد عرفت حالها) . ش : أي الإلهيات بأن ما خالف الشرع منها مردود . ص : (وما لم يخالف) . ش : الشرع . ص : (لم يمنع منه) . ش : لأنه اطلاع على أحكام عقلية لا تصادم حكمًا شرعيًا .

وذكر ابن نجيم في الأشباه والنظائر أن العلم قد يكون حرامًا وهو علم الفلسفة والشعبذة والتنجيم والرمل وعلم الطبائعيين والسحر ودخل في الفلسفة المنطق . ومن هذا القسم علم الحرف والموسيقى . اهـ .

وللشيخ شهاب الدين عمر بن محمد السهروردي رحمه الله تعالى كتاب في الرد على العلوم الفلسفية سماه «كشف الفضائح اليونانية ورشف النصائح الإيمانية» وذكر الشهاب ابن حجر المكي في «فتاواه» . قال : وأما الاشتغال بالفلسفة والمنطق فقد أفتى بتحريمه ابن الصلاح وشنع على المشتغل بهما . وأطال في ذلك . ويجب على الإمام إخراج أهلهما من مدارس الإسلام وسجنهم وكف شرهم . قال : وإن زعم أحدهم أنه غير معتقد لعقائدهم فإن حاله يكذبه . وأما استعمال الاصطلاحات المنطقية في الأحكام الشرعية فمن المنكرات المستبشعة . وليس بها افتقار إلى المنطق أصلاً .

وما يزعمه المنطقي للمنطق من الحد والبرهان فقاقع . قد أغنى الله عنها كل صحيح الذهن لاسيما من خدم نظريات العلوم الشرعية . هذا حاصل شيء من كلامه . وما ذكره في الفلسفة صحيح . ومن ثم قال الأذرعي وما ذكرته من تحريمها هو الصحيح والصواب ونصوص الشافعي رضي الله عنه ناصة على تقبيح تعاطيه . ونقل عنه التعزير على ذلك .

وأما ما ذكره في المنطق فمعارض بقول الغزالي في مقدمة المنطق في أول كتابه «المستصفى» هذه مقدمة العلوم كلها ومن لا يحيط بها فلا ثقة له بمعلومه أصلاً. وقوله في «المنقذ من الضلال» وأما المنطقيات فلا يتعلق شيء منها بالدين نفيًا ولا إثباتًا بل هو نظر في طرق الأدلة والمقاييس وشروط مقدمة البرهان وكيفية تركيبها وشروط الحد الصحيح وكيفية ترتيبها . وأن العلم إما تصور وسبيل معرفته الحد . وإما تصديق

وسبيل معرفته البرهان وليس في هذا ينبغي أن ينكر فإنه من قبيل ما يتمسك به المتكلمون . وأهل النظر في الأدلة وإنما يفارقونهم في العبارات والاصطلاحات وبزيادة الاستقصاء في التعريفات والتشعيبات .

ومثال كلامهم فيه إذا ثبت : كل إنسان حيوان لزم منه أن بعض الحيوان إنسان . وإن كل من ثبت أنه إنسان ثبت أنه حيوان . ويعبرون عن هذا بأن الموجبة الكلية تلزم موجبة جزئية وهذا حق لا شك فيه . فكيف ينبغي أن يجحد وينكر على أنه لا تعلق له بمهمات الدين ثم متى أنكر مثل هذا لزم منه عند أهل المنطق سوء الاعتقاد في المنكر بل في دينه الذي يزعم أن فيه إبطال مثل هذا . فتأمله تأملاً خاليًا عن التعصب تجده رحمه الله تعالى قد أوضح الحجة وأقام الحجة على أنه ليس فيه شيء مما ينكر ولا مما يجر إلى ما ينكر . وعلى أنه ينفع في العلوم الشرعية كأصول الدين والفقه .

وقد أطلق الفقهاء أن ما ينفع في العلوم الشرعية محترم . ثم قال بعضهم كالإسنوي إن المنطق غير محترم . فعلمنا أن مراده المنطق الذي لا ينفع في العلوم الشرعية أو الذي يعود منه ضرر على الدين .

وهذا نوع من منطق الفلاسفة يبحثون فيه عن نحو ما ذكره الغزالي ثم يدرجون فيه البحث من حال الموجودات وكيفية تراكيبها ومفاهيمها وأعراضها وغير ذلك مما يخالفون فيه علماء الإسلام حتى انتصبوا لهم وردوا جميع مقالاتهم الفظيعة الشنيعة . فمثل هذا الفن من المنطق هو الذي يَحْرُم الاشتغال به . وعليه يحمل كلام ابن الصلاح ويدل لذلك قوله فيما مر عنه وكف شرهم وقوله وإن زعم أحدهم أنه غير معتقد لعقائدهم فإن حاله يكذبه . فعلمنا أن كلامه في منطق له شر وله أهل يعتقدون خلاف عقائد المسلمين وهو النوع الذي ذكرته لا غير .

وأما المنطق المتعارف الآن بين أيدي أكابر علماء أهل السنة فليس فيه شيء مما ينكر ولا شيء من عقائد المتفلسفين ، بل هو علم نظري يحتاج لمزيد رياضة وتأمل يستعان به على التحرز عن الخطإ في الفكر ما أمكن فمعاذ الله أن ينكر ذلك ابن الصلاح ولا أدون منه . وإنما وقع التشنيع عليه من جماعة من المتأخرين لأنهم جهلوه فعادوه كما قيل : من جهل شيء عاداه وكفى به نافعًا في الدين أنه لا يمكن أن ترد

شبهة من شبه الفلاسفة وغيرهم من الفرق إلا بمراعاته ومراعاة قواعده . وكفى الجاهل به أن لا يقدر على التفوّه مع الفلسفي وغيره العارف به ببنت شفة بل يصير نحو الفلسفي يلحن بحجته . وذلك الجاهل به وإن كان من أكابر العلماء ساكت .

ولقد أحسن القرافي من أئمة المالكية وأجاد حيث جعله شرطًا من شرائط الاجتهاد وأن المجتهد متى جهله سلب عنه اسم الاجتهاد فيكون المنطق شرطًا في منصب الاجتهاد فلا يمكن حينئذ أن يُقالَ الاشتغال به منهى عنه أو أن العلماء المتقدمين كالشافعي ومالك لم يكونوا عالمين به فإن ذلك يقدح في حصُول منصب الاجتهاد لهم . نعم هذه العبارات الخاصة والاصطلاحات المعينة في زماننا لا يشترط معرفتها بل معرفة معانيها فقط .

وقال السبكي : ينبغي أن يقدم على الاشتغال به والاشتغال بالكتاب والسنة والفقه حتى يتروى منها ويترسّخ في ذهنه الاعتقادات الصحيحة . ويعلم من نفسه صحة الذهن بحيث لا تتروج عنده الشبهة على الدليل فإذا وجد شيخًا ناصحا دينًا حسن العقيدة جاز له الاشتغال بالمنطق وينتفع به ويعينه على العلوم الإسلامية وهو من أحسن العلوم وأنفعها في كل بحث ومن قال إنه كفر أو حرام فهو جاهل . فإنه علم عقلي محض كالحساب غير أن الحساب لا يجر إلى فساد وليس مقدمة لعلم آخر فيه مفسدة . والمنطق من اقتصر عليه ولم يكن له سليقة صحيحة خشي عليه التزندق والتغلغل باعتقاد فلسفي من حيث يشعر أو لا يشعر .

قال : وفصل القول فيه أنه كالسيف يجاهد به شخص في سبيل الله ويقطع به آخر الطريق . وهذا نص فيما قدمناه أن المنطق قسمان قسم منه لا يخشى على المشتغل به شيء مما ذكره . والقسم الآخر وهو المدرج فيه كثير من العقائد الفلسفية . ولا يجوز الخوض فيه إلاّ لمن اتقى ما ذكره ووجد شيخًا بالصفة التي ذكرها فهذا يجوز له الاشتغال حتى بهذا القسم لأنه يُؤمَنُ عليه . ولقد اشتغل بهذا القسم كثير من الفحول حتى أحكموه وتمكنوا به من تمام الرد على الفلاسفة وتزييف مقالاتهم الباطلة . انتهى كلامه ببعض اختصار وسبحان الله الذي لا إله إلا هو .

والمراد بالمنطق ما عرفه علماؤه بقولهم : هو آلة قانونية تعصم مراعاتُها الذهنَ عن الخطأ في الفكر وهو قسم واحد لا قسمان سواء خلطوه بالفلسفيات أو تجرد عن ذلك

وخلطه بالفلسفة لا يخلو إما أن تكون مسائل الفلسفة بعده وهو مقدمة لها في تصنيف واحد ، فالمنطق هو المقدمة لا مع ما بعدها كما قال السعد في أول «شرح العقائد» إن علم الكلام يورث قدرة على الكلام في تحقيق الشرعيات وإلزام الخصوم كالمنطق للفلسفة .

ومراده أن المنطق مقدمة لعلم الفلسفة . وإما أن تكون مسائله وقواعده أمثالها التي تذكر فيها وشواهدها من مسائل علم الفلسفة فهو المنطق الذي هو آلة قانونية بعينه. وأمثاله وشواهده إذا ذكرت فيه لم تذكر إلا لإيضاح قواعده وضوابطه كالنحاة لما مثلوا بقام زيد . وإن كان زيد لم يقم فإن هذا الكذب لا يضر لأن مرادهم إيضاح القاعدة لا غير . ونحوه كثير فلا معنى لجعله قسمًا آخر غير المنطق الخالي من ذلك . ولئن سلمنا أنه قسمان كما ذكر . وأن المنهى عنه القسم الممزوج بالفلسفيات لأنه يؤول بصاحبه إلى الزندقة . كما قال السبكي . وقد شرط لجواز الاشتغال به . تقدم الاشتغال بعلوم الدين حتى يترسخ فيها فلا نسلم أن غير الممزوج بذلك لا يؤول بصاحبه إلى الزندقة أيضًا ما لم يتقدمه الاشتغال بعلوم الدين حتى يترسخ فيها . لأن جميع الفرق الضالة إنما خالفوا أهل السنة .

واختلفوا هم فيما بينهم بسبب تعلمهم هذا القسم من المنطق الخالي من الفلسفيات واستعمال قواعده في مسائل عقائدهم . فكيف يكون ضرره مَأمونا وقد أنتج في الإسلام هذا الاختلاف العظيم والفساد الكبير . فإنه كان أولاً بغير اللسان العربي لأنه من استخراج الحكماء اليونانيين فنقله بعض ملوك العباسيين إلى اللغة العربية . وخاض فيه الإسلاميون فكثرت الفرق الضالة وجادلوا به في الدين كما أشار إليه ابن الشحنة في «شرح السلم» والعجب ممن جعله شرطًا في الاجتهاد فلعله يزعم أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يتعلمونه من النبي ﷺ أو يتدارسونه بينهم لأنهم كلهم مجتهدون . وقد جعله هذا القائل من شروط الاجتهاد . فعند فقد العلم به يفقد الاجتهاد وهو باطل لأن الصحابة رضي الله عنهم لم يكونوا يشغلوا أنفسهم بهذا الفشار الذي اخترعه الحكماء الفلاسفة بل من اعتقد في النبي ﷺ أنه كان يعلمُ الصحابة هذه الشقائق والهذيانات المنطقية فهو كافر لتحقيره علم النبي ﷺ معلم الخير والحق والإيمان لا المعقولات التي تهدم دين الإسلام من أصله لأنه ليس مبنيًا عليها بل على التسليم والإذعان فإذا تحكم بها العبد تحولت أحكامه معللة بالعلل العقلية وذهبت أنوار

سننه بظلمات البدع الشيطانية .

وأعجب من هذا قوله أيضًا: نعم هذه العبارات الخاصة والاصطلاحات المعينة في زماننا، لا يشترط معرفتها بل معرفة معانيها فقط. فإنه إن أراد بالعبارات والاصطلاحات الألفاظ فإنها ليست علم المنطق وإن أراد المعاني فالمعاني ليس لها معان. وعلم المنطق ليس إلا هذه الاصطلاحات والقواعد والضوابط المفهومة من الألفاظ التي هي تقسيمات الإدراكات العقلية ومتى لم تعتبر هذه الاصطلاحات والقواعد والضوابط من حيث هي قواعد وضوابط فهي الإدراك العقلي وليست بعلم المنطق.

فإن أراد بكون الإمام الشافعي ومالك رضي الله عنهما كانا يعلمان علم المنطق أنهما كانا يعلمان هذه القواعد والضوابط الاصطلاحية لا من حيث هي قواعد وضوابط اصطلاحية بل من حيث هي إدراكات عقلية فكأنه قال بأن الإمام الشافعي ومالكًا كان لهما إدراك عقلي . وهذا أمر لا ينازعه فيه أحد ولا ينبغي أن يذكر لأن أحدًا لا يتوهم عدمه . وكذلك إن أريد هذا المعنى في قول من جعل المنطق شرطًا في الاجتهاد . فكأنه جعل الإدراك العقلي شرطًا في الاجتهاد وهو أمر معلوم بالبداهة إذ من لم يكن له كمال إدراك عقلي . كيف يمكنه الاجتهاد في الدين ؟!

والحاصل أن كل مكلف مأمور بتقوية الجزء الإيماني فيه . وهو الإسلام والإذعان لجميع ما ورد عن الله ورسوله على حسب ما يعلمه الله ورسوله . وتقويته إنما تكون بالامتثال للأمر والاجتناب للنهي. والمبالغة في ذلك كما قال تعالى : ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ فقد وعد الله تعالى بالهداية للمجاهد فيه بامتثال أمره واجتناب نهيه ، وهي المجاهدة الشرعية في النفس والهوى والشيطان والدنيا فإن هذه الأربعة قواطع عن القرب إليه تعالى فمتى جاهدها المكلف بالطاعة لله تعالى والمخالفة لها هداه الله تعالى فعرفه به وأدناه منه زلفى وكشف له عن معاني الكتاب والسنة بطريق الفيض والإلهام ما تعجز عنه العقول والأفهام . وليس المكلف مأمورًا بتقوية الجزء العقلي منه لأن تقوية ذلك يضره في دينه . لأن الدين المحمدي ليس مما يدرك بالعقول خصوصًا في مذهب الشيخ الأشعري رضي الله عنه بأن التحسين والتقبيح شرعيان لا عقليان . والعقل لا يدرك حسن شيء أصلاً ولا قبحه كما هو مقرر في الأصول .

وهذا القسم من المنطق - ولو قلنا : إنه خالٍ من الفلسفيات - فإنه يقوي العقل

على جانب الإيمان والتسليم للشرع فيضعف الجزء الإيماني التسليمي بسبب قوة الجزء العقلي إن لم يذهب الجزء الإيماني بالكلية أو ينقلب عقليًا كما هو مشاهد في كثير من الناس . تراه لا يقبل حكمًا من أحكام الشرع ما لم يكن أمرًا معقولاً . وللعقل مدخل في إدراكه . ولهذا تكلم أهل التأويل في المتشابهات وخاضوا فيها بالمعاني العقلية. ولم يقدروا أن يؤمنوا بها على ما هي عليه ولا استطاعوا أن يطمئنوا قلوبهم بما يعلمه الله تعالى منها ويعلمه رسوله ﷺ لقوة الجزء العقلي فيهم بحيث غلب على نور إيمانهم فأضعفه بالكلية فتراهم لا تقوى قلوبهم ولا تطمئن نفوسهم إلا إذا وافق حكم الشرع المحمدي عقولهم . وإذا لم يوافقها تعبوا في الموافقة بين العقل والشرع . والجزء الإيماني ضعيف فيهم جدًّا . ومن لم يجعل الله له نورًا فما له من نور .

فالحق والصواب تحريم علم المنطق كله بقسميه المذكورين على فرض انقسامه إليهما لإيصاله إلى ما ذكرنا من اعتياد المكلف استعمال ضوابطه وقواعده وغلبة ذلك عليه في كل ما يريد إدراكه من الدين مع أن الدين ليس مبنيًا على الفهوم العقلية . وإن احترز متعلمه من استعماله في إدراك الدين به فلا نتيجة له حينئذ ، وإن زعم أن له نتيجة أخرى في غير الإدراك فهو ممتنع منه فتلخص من هذا أن المنطق ضرر محض على أهل الإسلام ، إنما بَعَثَ متعلميه على تعلمه حب الانفراد بعلم لا يعلمه أهل الإسلام ، وطلب الرياسة به على الأقران ؛ ولهذا صرح القائل فيما تقدم بأنه يكفي الجاهل به أنه لا يقدر على التفوّه مع الفلسفي وغيره العارف به ببنت شفةٍ إلى آخر ما مر . فإنه جعل هذا العلم الذي تعلمه موصل إلى هدم القواعد الإسلامية من أصلها ، كمالا في الفلسفي وغيره العارف به مع أن المؤمن إذا جهل مبنى أساس الكفر والضلال فذلك في حقه عين الكمال .

ومن المعلوم أن من قدر على إبطال المذاهب الفلسفية وغيرها مما أسس على القواعد المنطقية بهذه القواعد المنطقية فإنه لا يبطلها بأمر هو مبنى الدين المحمدي ، بل بما هو مبنى تلك المذاهب الباطلة وهو العقل فلا يستطيع إبطالها بما بنيت عليه ولئن أمكنه ذلك ، فإن أهلها يجيبون عن ذلك . والعقل معهم لأن مبنى دينهم عليه والقواعد المنطقية تساعدهم فيجيبون عن جميع ما يرد عليهم ويعاندون بالحماية للدين الباطل فلا يفيد ذلك الإبطال شيئًا . فإن المذاهب الباطلة لا يبطلها إلا الدين الحق والقواعد الإسلامية المحمدية وليست هي العقل بل لا دخول له فيها

أصلاً وإنما له تلقيها من الكتاب والسنة بدون استعمال قواعده بل الإيمان والتسليم والإذعان . ولهذا قال العارف بالله الشيخ رسلان الدمشقي رضي الله عنه في رسالته : «الناس تائهون عن الحق بالعقل» .

فانظر كيف جعل العقل مُضلاً عن الحق لا هاديًا إليه . فإذا كان مضلاً فكيف يمده المكلف بتفصيل قواعد إدراكاته وضوابط مفاهيمه حتى يقويه فيغلب عليه فلا يقدر بعد ذلك على رده . والمطلوب منه إضعاف عقله بكثرة نور إيمانه حتى يبقى عقله تبعًا لما جاء به نبيه . كما ورد في الحديث (١) لا أن يبقى ما جاء به نبيه عليه السلام تبعًا لعقله . وقد ورد في الكتاب والسنة طلب الإيمان من المكلف لا التعقل . كما قال تعالى : ﴿فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ (٢) ولم يقل فاعقلوه . ونحو ذلك والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم .

ص : (وأما السحر) . ش : وتقدم بيانه . ص : (والنيرنجات) . ش : وهي نوع من السحر يسمى الدّك والشعبذة . ص : (ونحوهما) . ش : أي نحو السحر والنيرنجات . ص : (من) . ش : أنواع . ص : (الشرور) . ش : القبيحة . ص: (والمعاصي) . ش : الموجبة للفضيحة. ص : (فيجوز تعلمها للاحتراز عنها) . ش : لا للرغبة في عملها . ص : (كما قيل) . ش : أي قال الشاعر في مثل هذا المعنى . ص : (عرفت الشر) . ش : ضد الخير . ص : (لا للشر) . ش : أي لا لأجل الرغبة فيه والاهتمام به. ص: (لكن). ش : عرفته. ص : (لتوقيه). ش: أي للاحتراز عنه ولدفعه إذا قابلني به أحد. ص : (ومن لم يعرف الشر) . ش: ويتعلم طرقه المختلفة . ص : (فإنه يقع فيه) أي في الشر لالتباسه عليه وعدم معرفته به .

ص : (وأما المناظرة) . ش : وهي المقابلة بالنظر العقلي والفكر في الأبحاث العلمية من الطرفين مفاعلة لأن كل واحد ينظر بعقله في كلام الآخر . ص :

---

(١) في حديث : (لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعًا لما جئت به) . أخرجه البغوي في شرح السنة (٢١٣/١) ، الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد عن ابن عمرو (٣٦٩/٤) ، ابن أبي عاصم في السنة (١٢/١) ، وعزاه السيوطي للحاكم وأبو نصر السجزي في الإبانة وقال : حسن غريب . كنز العمال (٢١٧/١) رقم (١٠٨٤) .

(٢) سورة [الأعراف : ١٥٨] ، سورة [الحديد : ٧] ، سورة [التغابن : ٨] .

(والحيلة فيها) . ش : أي في المناظرة لأجل دفعها . ص : (ففي) . ش : كتاب . ص : (الخلاصة : التمويه) . ش : أي إظهار ما ليس بحق في صورة الحق . ومنه الاستطراد في البحث شيء آخر بحيث ينتقل الكلام من مسألة إلى مسألة أخرى . ولم تكن تحققت عندها . ص : (والحيلة في المناظرة) . ش : لطرح الخصم عنها وقطع كلامه .

ومنها أن يحمل أحدهما الآخر على أن يقول ما ليس بمذهبه لأجل إلزام الحجة عليه . وكذلك التنزل إلى مذهب الخصم لإلزامه . ص : (أن تكلم معك) . ش : من تناظره حال كونه . ص : (متعلمًا) . ش : أي طالبًا منك التعليم والاستفادة. ص : (مسترشـدًا) . ش : أي طالبًا الرشد وهو الهداية إلى الصواب . وهذا معلوم بقرائن الأحوال عندك . ص : (أو تكلم عن الإنصاف) . ش : لك بلا جور منه عليك في ظهور الحق على يديك . ص : (بلا تعنت) . ش : أي معاندة ومكابرة في الحق . ص : (يكره) . ش : لك حينئذ التمويه والحيلة لتصرفه عن المبحث الذي أنت تناظره فيه قبل أن يتحقق بينكما لأن في ذلك كتمانًا للدين وشحا ببيان الحق . ص : (وكذا إذا تكلم) . ش : معك خصمك المناظر لك حال كونه . ص : (غير مسترشد) . ش : أي طالب للرشد منك . ص : (لكن على الإنصاف) . ش : أي منصفًا لك في البحث معك . ص : (بلا تعنت) . ش : منه عليك ولا معاندة ، فإنه يكره التمويه منك والحيلة عليه في صرفه عن المسألة .

ص : (فإن تكلم) . ش : الإنسان . ص : (مع من) . ش : أي الذي . ص : (يريد التعنت) . ش : أي المعاندة والمكابرة وعدم التسليم للحق ، وإن ظهر له . ص : (ويريد) . ش : الإنسان . ص : (أن يطرحه) . ش : أي يقطع عليه كلامه بالنقل إلى كلام آخر أو بتغطية وجه الصواب عليه في الكلام ، وإيهام الأمر . ومنه قوله تعالى ﴿وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ (١) . وقول حسان رضي الله عنه في حق النبي ﷺ يخاطب بعض الكافرين :

هجوتَ محمدًا وأذب عنه وعند الله في ذلك الجزاء

---

(١) سورة [سبأ : ٢٤] .

إن هجوته ولست له بكفء فشركما لخيركما الفداء

ص : (لا يكره) . ش : طرحه عن المناظرة حينئذ . ص : (و) . ش : ينبغي أن . ص : (يحتال) . ش : عليه . ص : (كل حيلة) . ش : تمكنه . ص : (ليدفع عن نفسه) . ش : إرادة تعنت خصمه عليه وعناده له ومكابرته معه في الحق ومجادلته بالباطل . كما قال تعالى ﴿وَهَمَّتْ كُلُّ أُمَّةٍ بِرَسُولِهِمْ لِيَأْخُذُوهُ وَجَادَلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ فَأَخَذْتُهُمْ فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ﴾ (١) .

ص : (لأن الحيلة) . ش : على الخصم . ص : (لدفع التعنت) . ش : منه . ص : (مشروعة) . ش : سائغة في الشرع . ص : [(قال صاحب الخلاصة)] . ش : الإمام رشيد الدين البخاري رحمه الله تعالى . ص : (سمعت القاضي الإمام). ش : ولعله قاضي خان صاحب الفتاوى رحمه الله تعالى . ص : (يقول إن أراد) . ش : المناظر . ص : (تخجيل الخصم) . ش : أي إلقاءه في الخجل وهو زيادة الحياء بظهور جهله وإفحامه بالأدلة . ص : (يكفر) . ش : لأنه استهان بالدين حيث جعل مسائله آلة لإنفاذ حظوظ نفسه في خصمه ، وأظهر بذلك التقرب والطاعة لله تعالى . ولأنه أحب أن يَزِلَّ خصمه ويخطئ ليظهر ارتفاع قدره عليه . ومن أحب زلة غيره فقد أحب كفره فيكفر . ص : (قال) . ش : من صاحب الخلاصة . ص : (رأيت في موضع آخر) . ش : يقول القاضي الإمام المذكور وغيره . ص : (وعندي لا يكفر). ش : إن أراد تخجيل خصمه . ص : (و) . ش : لكنه . ص : (يخشى) . ش : بالبناء للمفعول أي يخاف . ص : (عليه الكفر) . ش : لاحتمال أنه لم يرد شيئًا مما ذكر . فربما يؤول به ذلك إلى إرادة ما ذكر . ص : (انتهى) . ش : أي ما نقله عن « الخلاصة » .

قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله تعالى . ص : (والأولى) . ش : أي الأحرى والأحق . ص : (في زماننا) . ش : هذا الكثير الشر القليل الخير وهو عصر التسعمائة . ص : (أن لا يناظر) . ش : الإنسان . ص : (أحدًا). ش : مطلقا . ص : (لا) . ش : أي لأنه . ص : (قل ما يوجد). ش: في طلبه العلم اليوم وفي العلماء . بمناظرته. ص : (إظهار الصواب). ش:

---

(١) سورة [غافر : ٥] .

من غير حظ نفساني .

قال الشيخ الوالد رحمه الله تعالى في شرحه على «شرح الدرر» : قال مشايخنا : لو ناظر مع غيره إن كان غيره متعلمًا مسترشدًا غير متعنت لا يحل له الحيلة لطرحه في المناظرة معه ، لأن ذلك يؤدي إلى إخفاء العلم وكتمانه وأنه حرام . وإن كان متعنتًا يحل له أن يحتال كل حيلة لدفعه من نفسه ، لأنه من أراد زلة صاحبه فكأنما أراد تكفيره فيكفر قبل أن يكفر صاحبه . كذا في «المبتغى» والإجابة عن كل ما يسأل عنه غير واجبة إلا إذا علم أنه لا يجيب غيره فيلزمه جوابه ، لأن الفتوى والتعليم فرض كفاية . مِنَ المبتغى أيضًا . انتهى .

وذكر الشيخ الأكبر محيي الدين بن عربي رضي الله عنه في باب الوصايا آخر كتابه «الفتوحات المكية» قال : وإياك والمراء في القرآن ، فإنه كفر بنص الحديث ، وهو الخوض بأنه محدث أو قديم ، وهل هو هذا المكتوب في المصاحف والمتلو المتلفظ بين كلام الله تعالى . أو ما هو عين كلام الله تعالى فالكلام في مثل هذا والخوض فيه هو الخوض في (ذات) الله تعالى . وهذا هو المراء والجدال المنهي عنه .

ص : **(النوع الثالث)** . ش : من أنواع العلوم الثلاثة . ص : **(في)** . ش : بيان العلوم . ص : **(المندوب إليها)** . ش : أي المستحبة . ص : **(وهي معرفة فضائل)** . ش : أي ما فيه فضيلة من . ص : **(الأعمال)** . ش : البدنية والقلبية كالصدقة بما زاد على الكفاية والإكثار من ذكر الله تعالى بالقلب واللسان والنظر في المصحف ونحو ذلك . ص : **(ونوافلها)** . ش : أي الأعمال كصلاة الضحى وركعتي الوضوء (وتحية) المسجد . ص : **(وبسننها)** . ش : المؤكدة . ص : **(ومكروهاتها)** . ش : التحريمية والتنزيهية . ص : **(و)**. ش : معرفة . ص : **(فروض الكفاية)** . ش : بأنواعها . ص : **(فيما)** . ش : أي فروض كفاية . ص : **(وجد القائم بها)** . ش : من الناس لا تبقى فروضًا بعد ذلك ، ولا يثاب فاعلها ثواب الفرض إذا أتى بها بعد إتيان من سقط الفرض وإنما ينتفل بها بعد ذلك في غير صلاة الجنازة .

قال في الهداية : وإن صلى الولي لم يجز لأحد أن يصلي بعده ؛ لأن الفرض يتأدى بالأول والتنفل بها غير مشروع . ولهذا رأينا الناس تركوا عن آخرهم الصلاة على

قبر النبي ﷺ وهو اليوم كما وضع . انتهى . وقد بينا هذه المسألة في رسالة سميناها إجازة في تكرار الصلاة على الجنازة .

ص : (و) . ش : كذلك . ص : (التعمق) . ش : يُقال عمق النظر في الأمور بالغ بعمق كذا في «القاموس» [1] . ص : (والتوغل) . ش : وغل في الشيء يغل وغولاً دخل وتوارى أو بعد وذهب وأوغل البلاد والعلم ذهب وبالغ وأبعد كتوغل كذا في «القاموس» [2] . والمراد هنا الإكثار .

ص : (في أدلة فروض العين و) . ش : أدلة فروض . ص : (الكفاية و) . ش : في . ص : (وجوهها) . ش : أي وجوه أدلة الشيئين هو إقامة الدليل على الدليل . فالأول يسمى تحقيقًا ، والثاني تدقيقًا .

ص : (ومنها) . ش : أي من العلوم المندوب . ص : (الطب) . ش : وهو العلم الذي يبحث فيه عن أمزجة الحيوان وما يعدلها . ص : (قال في بُستان العارفين) . ش : لأبي الليث السمرقندي رحمه الله تعالى . ص : (يستحب للرجل أن يعرف من) . ش : علم . ص : (الطب بمقدار ما يمتنع) . ش : أي يتباعد بسببه . ص : (ما) . ش : أي عن الأمر الذي . ص : (يضرُّ) . ش : تناوله أو إهماله . ص : (ببدنه) . ش : من أنواع المآكل والمشارب والأدوية والعلاجات . ص : (انتهى) . ش : كلام بستان العارفين .

قال مؤلف متن هذا الكتاب رحمه الله تعالى :

ص : (ولا يجب) . ش : معرفة هذا المقدار من الطب . ص : (لأن التداوي) . ش : أي استعمال الدواء في المريض . ص : (لا يجب) . ش : لأن حصول الشفاء به أمر مظنون . فكم من مريض تداوى ولم يشفه الدواء . وكم من مريض شفاه الله تعالى من غير الدواء ، والاستشفاء بالدواء نادر ، ولا يترتب على النادر الوجوب .

ص : (قال في) . ش : كتاب . ص : (الخلاصة رجل استطلق بطنه) . ش : أي لم يقدر على إمساك غائطه . ص : (أو رمدت عيناه) . ش : أو نحو

---

(١) القاموس المحيط (٢٧٧/٣ عمق) باب : القاف . فصل : العين .

(٢) القاموس المحبط [(٢٦/٤) وغلّ] باب : اللام فصل الغين .

ذلك من أنواع الأمراض . ص : (فلم يعالج) . ش : نفسه بشيء من الدواء . ص: (حتى أضعفه) . ش : ذلك الداء . ص : (ومات) . ش : منه . ص : (لا إثم عليه) . ش : ولا عقاب في الآخرة . ص : (وفرق بين هذا الحكم) . ش: المذكور . ص : (وبين إذا صام ولم يأكل) . ش : الطعام أيامًا كثيرة . ص : (حتى مات) . ش : من شدة الجوع . ص : (وهو قادر) . ش : على الأكل فإنه . ص : (يأثم) . ش : حينئذ .

ص : (والفرق) . ش : بين الأمرين . ص : (أن الأكل مقدار قوته فرض) . ش : عين عليه . ص : (لأن فيه شبعًا) . ش : من الجوع . ص : (بيقين) . ش : من غير شك كما هو العادة المعروفة . ص : (فإذا ترك) . ش : الاستشفاء بالأكل . ص : (كان متلفًا لنفسه) . ش : مع القدرة عليه عمدًا . ص: (ولا كذلك المعالجة) . ش : بالدواء في المريض . ص : (لأن الصحة) . ش : من المرض . ص : (بالمعالجة) . ش : بالدواء . ص : (غير معلومة) . ش : بل هي أمر مظنون نادر الوقوع فلا ينبني عليه حكم شرعي إيجابي ، فغاية ما في الباب أنه ينبني عليه الاستحباب كما ذكر .

وفي «المواهب اللدنية» روى مسلم [١] عن جابر مرفوعًا : «لكل داء دواء . فإذا أصيب دواء الداء برأ بإذن الله تعالى» . فالشفاء متوقف على إصابة الدواء الداء بإذن الله تعالى . وذلك أن الدواء قد يحصل معه مجاوزة الحد في الكيفية والكمية فلا ينجح بل ربما أحدث داء آخر .

وفي رواية محمد الحميدي في كتابه المسمى «بطب أهل البيت» «ما من داء إلا وله دواء» فإذا كان كذلك بعث الله عز وجل ملكًا ومعه ستر فجعل بين الداء والدواء فكلما شرب المريض من الدواء لم يقع على الداء . قال : فإذا أراد الله بُرءه أمر الملك فرفع الستر ثم يشرب المريض الدواء فينفعه الله تعالى به .

وفي حديث ابن مسعود رفعه «إن الله لم ينزل داء إلا أنزل له شفاء علمه من علمه

---

(١) أخرجه مسلم (١٧٢٩/٤) ٣٩- كتاب : السلام ٢٦- باب : لكل داء دواء ، واستحباب التداوي رقم ٦٩- (٢٢٠٤) عن جابر .

وجهله من جهله» . رواه أبو نعيم [1] وغيره .

وفيه إشارة إلى أن بعض الأدوية لا يعلمها كل أحد . وأما قوله «لكل داء دواء» فيجوز أن يكون على عمومه حتى يتناول الأدواء القاتلة . والأدواء التي لا يمكن طبيب معرفتها ويكون الله قد جعل لها أدوية تبريها ، ولكن طوى علمها عن البشر ولم يجعل لهم سبيلاً لأنه لا علم للخلق إلا ما علمهم الله تعالى . ولهذا علق ﷺ الشفاء على مصادفة الدواء وقد يقع لبعض المرضى أنه يتداوى من دائه بدواء فيبرأ ثم يعتريه بعد ذلك الداء بعينه فلا ينجح . والسبب في ذلك الجهل بصفة من صفات الدواء فرب مرضين تشابها ويكون أحدهما مركبًا فلا ينجح فيه ما ينجح في الذي ليس مركبًا فيقع الخطأ من هنا . وقد يكون متحدًا لكن يريد الله أن لا ينجح ومن هنا تخضع رقاب الأطباء .

ص : **(وقال في)** . ش : كتاب [2] . ص : **(فصول)** . ش : جمع فصل . ص : **(العمادي)** . ش : وهو كتاب من كتب الفتاوى في فقه الحنفية يشتمل على أربعين فصلاً . ص : **(اعلم أن الأسباب)** . ش : جمع سبب وهو ما يتوصل به إلى غيره . ص : **(المزيلة للضرر)** . ش : في البدن . ص : **(تنقسم)** . ش : ثلاثة أقسام . ص : **(إلى)** . ش : قسم . ص : **(مقطوع به)** . ش : أي يكون سببًا موصلاً إلى إزالة الضرر بحسب التكرار في العادة ومشاهدة ذلك على الحس من دون شك ولا شبهة لأحد في ذلك أصلاً . ص : **(كالماء المزيل لضرر العطش)** . ش : من العطشان . ص : **(والخبز المزيل لضرر للجوع)** . ش : من الجيعان . وذلك بأن يخلق الله تعالى الرّيّ ويرفع العطش في باطن المستعمل لذلك عند وصول الماء إلى

---

(١) أخرجه أبو نعيم أخبار أصبهان (١٣/٢) في ترجمة علي بن ريذوس الأصبهاني عن أسامة بن شريك ، البيهقي (٣٤٣/٩ ، ٣٤٥) ، ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٦٠/٧) . وانظر : نصب الراية (٢٨٣/٤) .

(٢) (فصول العمادي) في فروع الحنفية وهو جمال الدين بن عماد الدين الحنفي رتبها على أربعين فصلاً في المعاملات فقط . قال في أوله : وترجمت هذا المجموع بفصول الأحكام لأصول الأحكام . أول : يبدأ وكل كتاب ويختم ... إلخ . وقيل : هو أبو الفتح عبد الرحيم بن أبي بكر بن عبد الجليل المرغيناني السمرقندي . قال المولى محمد بن إلياس المفتي جوي زاده مؤلف الفصول هو أبو الفتح بن أبي بكر بن عبد الجليل المرغيناني السمرقندي . كما ذكره في آخر كتابه . وقال: نجز في أواخر شعبان سنة (٦٥١) إحدى وخمسين وستمائة . [كشف الظنون (١٢٧٠/٢ ، ١٢٧١)] .

الجوف من غير تأثير للماء في ذلك أصلاً ولا استعانة منه تعالى بالماء على ذلك . وكذلك الخبز يخلق الله تعالى الشبع عند وصوله إلى الجوف بلا تأثير من الخبز ولا استعانة به أصلاً . وهكذا جميع الأسباب العادية . ص : (وإلى) . ش : قسم . ص : (مظنون) . ش : زوال الضرر به . ص : (كالفصد و) . ش : في حق المريض المحتاج إلى ذلك في عرف الأطباء . ص : (وشرب) . ش : الدواء . ص : (المسهل) . ش : والقابض . ص : (وسائر أبواب الطب) . ش : المذكور في كتب الطب . ص : (أعني معالجة البرودة) . ش : الغالبة على مزاج الحيوان . ص : (بالحرارة) . ش : الغالبة في الدواء من مركب وبسيط كالمعاجين والعقاقير . ص : (و) . ش : معالجة . ص : (الحرارة) . ش : الغالبة في مزاج الحيوان أيضًا . ص : (بالبرودة) . ش : الغالبة في دواء مركب أو بسيط . ص : (وهي الأسباب الظاهرة) . ش : أي المعلومة . ص : (في) . ش : علم . ص : (الطب وإلى) . ش : قسم . ص : (موهوم) . ش : أي يحتمل الشفاء وعدمه . ص : (كالكي) . ش : بالنار ولهذا قالوا : (آخر الطب الكي) . فالكي الآخرية لأنه أضعف احتمالاً للشفاء وأما غيره من المعالجات فهو أقرب منه إلى الشفاء ، فهو أول الطب .

ص : (والرقية) . ش : بالضم العوذة وجمعها رقى ، ورقاه رقيا . فهو رقاء نفث في عوذته كذا في «القاموس» (١) . ص : (أما) . ش : القسم . ص : (المقطوع به) . ش : من الأسباب المزيلة للضرر عن البدن . ص : (فليس تركه من التوكل) . ش : على الله تعالى . ص : (بل تركه حرام) . ش : على العبد . ص: (عند خوف الموت) . ش : من العطش أو الجوع ونحو ذلك . فإن ترك هذا القسم معصية على المتعين عليه ، والتوكل على الله تعالى طاعة ، فليس هو من التوكل ولا التوكل منه .

ص : (وأما) . ش : القسم . ص : (الموهوم) . ش : من الأسباب المذكورة . ص : (فشرط) . ش : حصول . ص : (التوكل) . ش : على الله تعالى . ص : (تركه) . ش : أي ترك هذا القسم ؛ لأنه موهوم ، والتوكل مقام

---

(١) القاموس المحيط [٣٣٨/٤ (رقى)] باب : الواو والياء . فصل : الراء .

يقيني فينا فيه الأمر الوهمي . ص : (إذ) . ش : أي لأنه . ص : (به) . ش : أي بترك هذا القسم الموهوم . ص : (وصف رسول الله ﷺ المتوكلين) . ش : على الله تعالى . ص : (وذلك في حديث [١]) . ش : صحيح . ص : (بلغنا) . ش : أي وصل إلينا . ص : (عن رسول الله ﷺ فيما رواه ابن مسعود) . ش : رضي الله عنه . ص : (أنه عليه السلام قال : أُرِيتُ) . ش : بالبناء للمفعول أي أراني الله تعالى . ص : (الأمم) . ش : كلهم . ص : (بالموسم) . ش : متعلق بأُريت أي وأنا في موسم منى . ص : (فرأيت أمتي) . ش : من أولهم إلى آخرهم . ص : (قد ملأوا السهل والجبل فأعجبني كثرتهم) . ش : العظيمة . ص : (وهيأتهم) . ش : المستقيمة . ص : (فقيل) . ش : أي قال قائل . ص : (لي). ش : ولعله الله تعالى . ص : (أرضيت . قلت نعم) . ش : يعني رضيت . ص: (قال ومع هؤلاء) . ش : أي وفي جلتهم . ص : (سبعون ألفًا) . ش : والعموم يقتضي أن فيهم الرجال والنساء والأحرار والعبيد والكبار والصغار . ص : (يدخلون الجنة بغير حساب) . ش : عليهم فيما عملوا لأن عملهم لم يكن بقوة نفوسهم بل بقوة ربهم شهودًا ذوقيًا فهم ربانيون لا نفسانيون . كما قال تعالى : ﴿وَلَكِن كُونُوا رَبَّانِيِّينَ﴾ [٢] . ص : (قيل) . ش : أي قال بعض الصحابة . ص : (من هم) . ش : أي السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب . ص : (يا رسول الله قال : هم الذين لا يكتوون) . ش : أي لا يتداوون بالكي إذا مرضوا . ص : (ولا يرقون) . ش : أي يتداوون بالرقية . ص : (ولا يتطيرون) . ش : أي يتشاءمون من شيء مطلقًا . ص : (وعلى ربهم يتوكلون) . ش : قدم الجار والمجرور لإفادة الحصر أي لا على غيره . ص : (فقام عكاشة) . ش : ابن محصن الأسدي وكان من فضلاء الصحابة توفي في خلافة الصديق رضي الله عنه في زمن الردة وعمره

---

(١) أخرجه البخاري كتاب : الطب ، باب : من لم يرق ، باب : من اكتوى أو كوى غيره وفضل من لم يكتو ، كتاب الرقاق ، باب : يدخل الجنة سبعون ألفًا بغير حساب ، مسلم كتاب : الإيمان ، باب : الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب ، الترمذي ٣٨- كتاب : صفة القيامة والورع ، باب (١٦) رقم (٢٤٤٦) قال أبو عيسى : حديث حسن صحيح وفي الباب : عن ابن مسعود وأبي هريرة .

(٢) سورة [آل عمران : ٧٩] .

خمس وأربعون سنة. ص : (فقال: يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم) . ش : أي من هؤلاء السبعين ألفًا المذكورين . ص : (فقال :) . ش : النبي ﷺ . ص : (اللهم اجعله منهم فقام) . ش : رجل . ص : (آخر) . ش : من الصحابة . ص : (فقال) . ش : يا رسول الله . ص : (ادع الله أن يجعلني منهم ، فقال ﷺ سبقك بها) . ش : أي بهذه الفعلة أو الحالة . ص : (عُكَّاشَة) . ش : المذكور وذلك لأن قيامه كان ابتداء لله تعالى لا اقتداء ومتابعة أحد بلا حظ نفساني وأما قيام الثاني فلعله كان لحظ نفسه حين رأى عكاشة سبقه إلى هذا المقام فقصد مساواته بسعيه وهو مجرد سؤال النبي ﷺ تلك الحالة فاقتدى بعكاشة في ظاهره دون باطنه فأخبره النبي ﷺ أن عكاشة سبقه وسبقه له كان في الظاهر والباطن .

أما في الظاهر فظاهر وأما في الباطن فلتباعده عن حظ نفسه في طلبه ذلك وسلامة صدره من الاعتماد على الأغيار والمنافسة في جميع الأطوار . ولهذا جميع الأحوال الكمالية لا تحصل لعبد ينافس فيها غيره ولا لمن يحسد أو يحقد أو يقصد بها التشهي أو المباهاة أو الامتحان بل طريقها سلامة الصدور . والنية الحسنة مع الدوام على ذلك كما قال شيخنا الشيخ عبد القادر الكيلاني [(١)] رضي الله عنه : ما وصلت إلى الله بقيام ليل ولا صيام نهار ولا دراسة علم . ولكن وصلت إلى الله بالكرم والتواضع وسلامة الصدر .

ص : (وصف رسول الله ﷺ المتوكلين بترك الكيّ والرقية والتطير وأقواها الكي) . ش : في أهمية تركه . ص : (ثم الرقية والطيرة آخر درجاتها) . ش : على حسب ما ذكر في لفظ الحديث . ص : (والاعتماد عليها) . ش : أي على هذه الثلاثة أو على أحدها . ص : (والاتكال إليها) . ش : في قصد القلب . ص : (غاية التعمق في ملاحظة الأسباب) . ش : العادية .

ص : (وأما الدرجة المتوسطة وهي) . ش : الأسباب . ص : (المظنونة

---

(١) عبد القادر بن أبي صالح موسى جنكي دوست بن أبي عبد الله بن يحيى الزاهدي بن محمد بن داد محيي الدين أبو محمد جيلي أعني الكيلاني البغدادي ، العارف بالله الصوفي . الحنبلي . ولد سنة ٤٩١ هـ وتوفي سنة ٥٦١ هـ ، من تصانيفه : (تحفة المتقين) ، وفتوح الغيب ، الفيوضات الربانية في الأوراد القادرية) ، (الكبريت الأحمر في الصلاة على النبي ﷺ) ، (مراتب الوجود) ، (معراج لطيف المعاني) ، مواقيت الحكم وغير ذلك [هدية العارفين (٥/٥٩٦)] .

كالمداواة بالأسباب الظاهرة) . ش : أي المعلومة . ص : **(عند الأطباء)** . ش : أي علماء الطب . ص : **(فعله ليس مناقضًا للتوكل)** . ش : على الله تعالى . ص : **(بخلاف)** . ش : القسم . ص : **(الموهوم)** . ش : من الأسباب فإن فعله يناقض التوكل بنص الحديث السابق . ص : **(وتركه)** . ش : أي ترك القسم المظنون . ص : **(ليس محذورًا)** . ش : أي ممنوعًا منه حرامًا . ص : **(بخلاف)** . ش : القسم. ص : **(المقطوع به)**. ش : فإن تركه حرام عند خوف الموت كما مر . ص : **(بل قد يكون)** . ش : هذا القسم المظنون . ص : **(أفضل من فعله في بعض الأحوال)** . ش : بالنسبة إلى من يخاف عليه الاعتماد على الأسباب بقلبه . ص : **(وفي حق بعض الأشخاص)** . ش : المعتمدين على غير الله تعالى غفلة منهم عن الله تعالى فتركه حينئذ أفضل لتقوية القلوب الضعيفة في مقام اليقين . ص : **(فهو)** . ش : أي هذا القسم المظنون . ص : **(على درجة بين الدرجتين)** . ش: درجة الفعل ودرجة الترك يدور مع المقتضي لأحدهما . ص : **(انتهى)** . ش : ما نقله من فصول العمادي باختصار ثم هذا التطبب المذكور حيث لا ينافي مقام التوكل على الله تعالى ، لا فرق فيه بين التطبب بطبيب مسلم أو كافر إذا غلب على ظن المريض أنه صادق فيما يصف له من الدواء إذ رب مسلم يكذب وكافر يصدق والمعتبر غلبه ظن المريض خصوصًا بعد تجربة الحذق منه . وهذا من قبيل المعاملات وقول الكافر فيها مقبول عندنا .

قال في «شرح الدرر» وقبول قول كافر ولو كان مجوسيًا قال : شريت اللحم من مسلم أو كتابي فحــل أو من مجوسي فحــرم . قال في «الكنز» : ويقبل قول الكافر في الحل والحرمة ، وقال الزيلعي : هذا سهو لأن الحل والحرمة من الديانات ، ولا يقبل قول الكافر في الديانات وإنما يقبل في المعاملات خاصة للضرورة أقول ليس الساهي صاحب الكنز لأن مراده بالحل والحرمة ما يحصل في ضمن المعاملات لا مطلق الحل والحرمة كما توهم بدليل أنه قال في الكافي : ويقبل قول الكافر في الحل والحرمة حتى لو كان لــه أجير مجوسي فأرسله ليشتري له لحمًا ، فاشترى ، فقال اشتريته من يهودي أو نصراني أو مسلم وسعه أكله . وإن كان غير ذلك لم يسعه أكله ثم قال: وأصله أن خبر الكافر في المعاملات مقبول بالإجماع لصدوره عن عقل ودين مانع من الكذب . ومساس الحاجة إلى قبوله لكثرة المعاملات وكونه من أهل الشهادة في

الجملة . انتهى .

وتمامه هناك ولا شك أن التطبب بالكفار من هذا القبيل فيجوز وعلى مقتضى جوازه لا ينافي التوكل على الله تعالى ويؤيده ما ذكره الشيخ تاج الدين بن عطاء الله الإسكندري رحمه الله تعالى في كتابه «لطائف المنن» .

قال : ولقد بلغني عن الشيخ أبي الحسن الشاذلي رضي الله عنه أنه استدعى يهوديًا كحالاً ليداوى بعض من عنده فقال له اليهودي : لا أستطيع أن أعالج فإنه جاء مرسوم من القاهرة ، أن لا يداوي أحد من الأطباء إلا بإذن من مشارف الطب بالقاهرة ، فلما خرج ذلك اليهودي قال الشيخ لخدمه هيئوا آلة السفر وسافر لوقته إلى القاهرة وأخذ لهذا الطبيب إذنًا وعاد ولم يبت بالقاهرة ليلة واحدة ثم جاء إلى الإسكندرية . فأرسل إلى ذلك الطبيب فاعتذر له بما اعتذر له به أولاً فأخرج له الشيخ مكتوبًا بالإذن فأكثر اليهودي التعجب من هذا الخلق الكريم . انتهى .

وما يخالف هذا مما ذكره الشيخ عبد الوهاب الشعراني رحمه الله تعالى في كتابه العهود المحمدية من التنفير عن التطبب بالكفار فمحمول على من ابتلى بضعف اليقين من عوام المسلمين فيخاف عليه أن يميل إلى الطبيب اليهودي أو النصراني وربما يقع عنده الشك في عقيدته بسبب حصول الشفا على يده ، ويظن أنه شفى بسبب صحة دينه الباطل . وأما من لم يخطر له ذلك وعرف أن الأسباب كلها بيد الله تعالى وحده وأنه تعالى الشافي لا غيره ، ولا تأثير لكل ما سواه مطلقًا وإن جميع ما سواه تعالى أسباب إن شاء الله تعالى خلق عندها لا بها وإن شاء لم يخلق وكان لا فرق عنده بين الأسباب الحسنة والقبيحة في عدم التأثير فلا شبهة في جواز التطبب بالأطباء المسلمين والكافرين والصالحين والفاسقين ومطاوعتهم إذا غلب على الظن صدقهم فيما لا يوجب ترك واجب ولا فعل حرام أو مكروه ، فإن قول الكافر والفاسق غير مقبول في الديانات ، كما صرح به الفقهاء في كتبهم وإن كان مقبولاً في المعاملات كما ذكرنا .

ص : (أقول) . ش : أي يقول صاحب متن هذا الكتاب رحمه الله تعالى . ص : (مراده) . ش : يعني مراد صاحب فصول العمادي . ص : (بالتوكل) . ش : هنا حيث لا يكون التطبب بالأسباب الظاهرة عند الأطباء مناقضًا له أي التوكل الكامل . ص : (إذ) . ش : أي لأن . ص : (أصله) . ش : أي

أصل التوكل على الله تعالى في جميع الأمور ظاهرًا وباطنًا . ص : (فرض) . ش : عين على كل مكلف . ص : (وهو) . ش : أي أصل التوكل الذي هو فرض . ص: (أن يعتقد) . ش : المكلف قطعًا من غير شك . ص : (أن لا خالق) . ش أي مقدر وموجود . ص : (ولا مؤثر في شيء) . ش : مطلقًا . ص : (إلا الله). ش : تعالى وحده . ص : (فالشفاء) . ش : الحاصل . ص : (ليس إلا منه تعالى) . ش : لذلك المرض . ص : (وأنه) . ش : سبحانه وتعالى . ص : (جرت عادته) . ش : في خلقه . ص : (على ربط المسببات بالأسباب) . ش : ربطًا عاديًا بحيث يصح تارة ويتخلف أخرى من غير لزوم عقلي . ص : (فالتشبث) . ش : أي التمسك والتعلق . ص : (بالأسباب) . ش : الظاهرة . ص : (على هذا الاعتقاد لا يناقض هذا التوكل) . ش : المذكور . ص : (مظنونة) . ش : كانت الأسباب . ص : (أو موهومة) . ش : لأنها في اعتقاده لا تأثير لها . ص : (ولو لم يعتقد هذا) . ش : الاعتقاد المذكور . ص : (بل اعتقد أن الشفاء) . ش : حاصل . ص : (من الدواء) . ش : أي من تأثيره . ص : (فالمظنون) . ش : أي من الأسباب حينئذ . ص : (بل المتيقن) . ش : منها أي المقطوع به كما تقدم . ص : (مناقض لهذا التوكل) . ش : الذي هو أصل. ص : (أيضًا) . ش : كما هو مناقض لكمال التوكل .

ص : (وأما كمال التوكل) . ش : أي التوكل الكامل . ص : (كالاعتماد) . ش : بالظاهر والباطن . ص : (والاتكال على الله تعالى بلا استقصاء) . ش : أي مبالغة . ص : (ولا تعمق في ملاحظة الأسباب) . ش : أي مراعاتها وتعاطيها .

ص : (فهذا) . ش : توكل . ص : (مستحب) . ش : لا فرض وهو الذي . ص : (يناقضه التشبث) . ش : أي التمسك . ص : (بالسبب الموهوم). ش : فقط دون المظنون والمقطوع به . ص : (فترك الكي والرقى) . ش : مصدر رقاه عوذه . ص : (وأمثالهما) . ش : من الطب الموهوم . ص : (مستحب لا واجب) . ش : لأنه ينافي كمال التوكل لا أصل التوكل .

قال في «المواهب اللدنية» بعد ذكر طرف من الأحاديث الدالة على معاطاة الدواء ، قال : وفي مجموع ما ذكرناه من الأحاديث الإشارة إلى إثبات الأسباب وأنها

لا تنافي التوكل كما لا ينافيه دفع الجوع والعطش بالأكل والشرب . وكذلك تجتنب المهلكات والدعاء بطلب الشفاء ودفع المضار وغير ذلك وقد سأل الحارث بن أسد المحاسبي في كتاب المقصد من تأليفه هل يتداوى المتوكل ؟ قال : نعم . قيل له من أين ذلك ؟ قال : من وجود ذلك عن سيد المتوكلين الذي لا يلحقه لاحق ولا يسبقه في التوكل سابق محمد خير البرية ﷺ .

قيل له : ما تقول في خبر النبي ﷺ : «من استرق واكتوى برئ من التوكل» . قال برئ من توكل المتوكلين الذين ذكرهم في حديث آخر . فقال : «يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفًا بغير حساب» . وأما ما سواهم من المتوكلين فيباح لهم الدواء والاسترقاء فجعل المحاسبي التوكل بعضه أفضل من بعض . وقال في التمهيد إنما أراد بقوله برئ من التوكل إذا استرق الرقية المكروهة في الشريعة أو اكتوى وهو تعلق رغبته في الشفاء بوجود الكي . وكذلك قوله لا يسترقون الرقية المخالفة الشريعة ولا يكتوون وقلوبهم معلقة بنفع الكي . ومعرضة عن فعل الله تعالى وأن الشفاء من عنده .

وأما إذا فعل ذلك على ما جاء في الشريعة وكان ناظرًا إلى رب الدواء وتوقع الشفاء من الله تعالى وقصد بذلك استعمال بدنه إذا صح لله تعالى وإتعاب نفسه وكدّها في خدمة ربه فتوكله باق على حاله لا ينقص منه الدواء شيئًا استدلالاً بفعل سيد المتوكلين . إذا عمل بذلك في نفسه وفي غيره فقد تبين أن التداوي لا ينافي التوكل بل لا تتم حقيقة التوحيد إلا بمباشرة الأسباب التي نصبها الله تعالى مقتضيات لمسبباتها قدرًا وشرعًا وأن تعطيلها يقدح في نفس التوكل . كما يقدح في الأمر والحكمة . وورد في خبر إسرائيلي أن الخليل عليه السلام قال : يا رب ممن الدواء . قال : مني . قال : فما بال الطبيب . قال : رجل أرسل الدواء على يديه .

وفي قوله ﷺ «لكل داء دواء» تقوية لنفس المريض والطبيب وحث على طلب ذلك الدواء والتفتيش عليه . فإن المريض إذا استشعرت نفسه أن لدائه دواء يزيله تعلق قلبه بروح الرجاء وبرد من حرارة اليأس وانفتح له باب الرجاء وقويت نفسه وانبعثت حرارته الغريزيّة . وكان ذلك سببًا لقوة الأرواح الحيوانية والنفسانية والطبيعية . ومتى قويت هذه الأرواح قويت القوة التي هي حاملة لها فقهرت المرض

ودفعته .

ص: (قال). ش: أبو الليث السمرقندي رحمه الله تعالى. ص: (في). ش: كتابه. ص: (بستان العارفين وأما الأخبار التي وردت). ش: عن النبيﷺ. ص: (في النهي). ش: عن الرقية ونحوها. ص: (فإنها منسوخة). ش : كلها. ص: (ألا يُرى) ش: بالبناء للمفعول أي يرى الرائي. ص: (إلى ما روى جابر). ش : ابن عبد الله رضي الله عنه . ص : (أن النبيﷺ نهى عن الرقى) . ش : جمع رقية ص: (وكان عند آل). . ش : أي أهل . ص : (عمرو بن حزم رقية يرقون بها عن). ش: لسع. ص: (العقرب). ش : لإذهاب الألم من سمه . ص : (فأتوا النبي ﷺ فعرضوا عليه) . ش : ذلك . ص : (وقالوا) . ش : له . ص : (إنك نهيت عن الرقى فقال) . ش : لهم عليه السلام . ص : (ما أرى به) . ش : الآن . ص : (بأسًا من استطاع منكم أن ينفع أخاه) . ش : بشيء . ص: (فليفعل) . ش : ولا يتأخر عن ذلك . فإن له فيه الأجر عند الله تعالى . ص : (فيحتمل أن النهي) . ش : الوارد في ذلك . ص : (عن الذي يرى العافية في الدواء) . ش : حاصلة له . ص: (من نفسه). ش : أي من نفس الدواء .

ص : (وأما إذا عرف أن العافية) . ش : حاصلة . ص : (من الله) . ش : تعالى . ص : (والدواء سبب) . ش : عادي يخلق الله تعالى العافية عنده لا به ولا فيه ولا منه . ص : (لا بأس به) . ش : أي بالدواء حينئذ .

وقال النووي في شرح مسلم أنَّ جبريل عليه السلام رقى النبي ﷺ . والأحاديث مذكورة في الرقى . وفي الحديث الآخر في «الذين يدخلون الجنة بغير حساب لا يرقون ولا يسترقون وعلى ربهم يتوكلون» . فقد يظن مخالفة الأحاديث ولا مخالفة بل المدح في ترك الرقى المراد بها الرقى التي هي من كلام الكفار والرقى المجهولة والتي بغير العربية وما لا يعرف معناها فهذه مذمومة لاحتمال أن معناها كفرًا وقريب منه أو مكروه . وأما الرقى بآيات القرآن وبالآيات المعروفة فلا نهي فيه بل هو سنة ومنهم من قال في الجمع بين الحديثين أن المدح في ترك الرقى للأفضلية وبيان التوكل . والذي فعل الرقى أو أذن فيها لبيان الجواز مع أن تركها أفضل . وبهذا قال ابن عبد البر وحكاه عمن حكاه والمختار الأول . ونقلوا الإجماع على جواز الرقى بالقرآن وأذكار الله تعالى .

قال المازري : جميع الرقى جائزة إذا كانت بآيات الله تعالى أو بذكره . وينهى عنها إذا كانت باللغة العجمية ، أو بما لا يدري معناه لجواز أن يكون فيه كفر . واختلفوا في رقية أهل الكتاب فجوزها أبو بكر الصديق رضي الله عنه وكرهها مالك خوفًا من أن تكون مما بدلوه . ومن جوزها قال الظاهر أنهم لم يبدّلوا الرقى فإنهم لا غرض لهم في ذلك بخلاف غيرها مما بدلوه .

وأما نهي النبي ﷺ عن الرقى . فأجاب العلماء عنه بأجوبة :

أحدها : أنه كان نهى أولاً ثم نسخ ذلك وأذن فيها وفعلها واستقر الشرع على الإذن .

والثاني : أن النهي عن الرقى المجهولة كما سبق .

والثالث : أن النهي كان لقوم يعتقدون منفعتها وتأثيرها بطبعها كما كانت الجاهلية تزعمه في أشياء كثيرة .

قال القاضي : وجاء في حديث في غير مسلم «سُئل عليه السلام عن النشرة فأضافها إلى الشيطان» . قال : والنشرة معروفة مشهورة عند أهل التعزيم ، وسميت بذلك لأنها تنشر عن صاحبها أي تخلّى عنه . وقال الحسن هي من السحر .

قال القاضي : وهذا محمول على أنها أشياء خارجة عن كتاب الله تعالى وأذكاره . وعن المداورة المعروفة التي هي من جنس المباح . وقد اختار بعض المتقدمين هذا فكره حل المعقود عن امرأته . وقد حكى البخاري في صحيحه عن سعيد بن المسيب أنه سُئِل عن رجل به طبّ أي ضرب من الجنون أو يؤخذ عن امرأته أيخلى عنه أو ينشر . قال : لا بأس إنما يريدون به الصلاح . فلم يَنْهَ عما ينفع .

وممن أجاز النشرة الطبري وهو الصحيح قال : كثيرون أو الأكثرون يجوز الاسترقاء للصحيح لما يخاف أن يغشاه من المكروهات والهواء . ودليله أحاديث منها حديث عائشة رضي الله عنها في صحيح البخاري «كان النبي ﷺ إذا آوى إلى فراشه تفل في كفيه . ويقرأ قل هو الله أحد والمعوذتين ثم يمسح بهما وجهه وما بلغت يده» .

ص : **(وقد جاءت الآثار)** . ش : والأحاديث عن النبي ﷺ . ص : **(في الإباحة)**. ش : من غير كراهة . ص : **(ألا يرى أن النبي ﷺ لما جُرح)** . ش : بالبناء للمفعول أي جرحه المشركون . ص : **(يوم أُحُد)**. ش : اسم جبل بالمدينة .

ص : (داوى جرحه بعظم قد بلى) . ش : أي انحل وتفتت فذره على جرحه كالرماد يُوضع على الجراحة لينقطع دمها. ص : (وروى أن رجلاً من الأنصار رُمي). ش : بالبناء للمفعول . ص : (في أكحله) . ش : وهو عرق في اليد أو هو عرق الحياة ولا تقل عرق الأكحل . كذا في «القاموس» . ص : (بمشقص) . ش : كمنبر نصل عريض أو سهم فيه ذلك . والنصل الطويل أو سهم فيه ذلك يرمى به الوحش كما في القاموس . ص : (فأمر به) . ش : أي بذلك الرجل . ص : (النبي ﷺ فكوى) . ش : بالنار على موضع الجراحة . ص : (وروى أن النبي ﷺ كان يَرْقي) . ش : نفسه وغيره . ص : (بالمعوذتين) . ش : وهما قل أعوذ برب الفلق ، وقل أعوذ برب الناس كما مر في حديث عائشة رضي الله عنها . وفي حديثها أيضًا عند مسلم وكان رسول الله ﷺ إذا اشتكى منا إنسان مسح بيمينه ثم قال: «أذهب الباس رب الناس لا شافي إلا أنت ، اشف شفاء لا يغادر سقمًا» .

وقال النووي في «شرح مسلم» فيه استحباب مسح المريض باليمين والدعاء له . وقد جاء دعوات كثيرة صحيحة جمعتها في كتاب الأذكار . وهذا المذكور هنا هو أحسنها ومعنى لا يغادر سقمًا أي لا يترك والسقم بضم السين ، وإسكان القاف وبفتحها لغتان . وفي حديث عائشة رضي الله عنها أيضًا قال النبي ﷺ بأصبعه هكذا ووضع سبابته في الأرض ثم رفعها : باسم الله تربة أرضنا بريقة به سقيمنا يشفى ربنا . قال جمهور العلماء المراد بأرضنا هنا جملة الأرض . وقيل : أرض المدينة خاصة لبركتها والريقة أقل من الريق .

ومعنى الحديث أنه يأخذ منه ريق نفسه على إصبعه السبابة ثم يضعها على التراب يتعلق بها منه شيء فيمسح به على الموضع الجريح أو العليل . ويقول هذا الكلام في حالة المسح .

واختلف قول مالك في رقية اليهودي والنصراني المسلم وبالجواز قال الشافعي . ص : (والآثار فيه) . ش : أي في تداوي النبي ﷺورقيته . ص : (أكثر من أن تحصى) . ش : وهي مفصلة في كتب متون الحديث وشروحها . ص : (انتهى) . ش : ما نقله عن كتاب بستان العارفين .

ص : (ثم إن عد الكي من) . ش : القسم . ص : (الموهوم) . ش : كما

مر . ص : (ليس بكلي) . ش : أي بأمر مطلق . ص : (بل قد يكون) . ش : الكي . ص : (من) . ش : القسم . ص : (المظنون بل من) . ش : القسم. ص: (المتيقن). ش: به بحسب غلبة نفعه أو تحققه . ص : (فلذا أمر) . ش : في الشرع كما هو مذكور في كتب الفقه . ص : (بالحسم) . ش : مصدر حسمه يحسمه فانحسم قطعه بالدواء . كذا في «القاموس» [١] . ص : (في قطع) . ش : يد . ص : (السارق) . ش : وذلك أن توضع يده بعد قطعها في زيت مغلي على النار حتى يمتنع سيلان الدم منه . ص : (لئلا يفضي) . ش : أي يوصل القطع. ص : (إلى الهلاك). ش: بسيلان الدم . ص : (وعد التطير من) . ش: القسم . ص : (الموهوم) . ش : أيضًا . ص : (يوهم الجواز) . ش : أي جواز التطير . ص: (كقرينيه). ش : وهما الكي والرقية كما مر. ص : (بل هو) . ش : أي التطير . ص : (حرام و) . ش : قد . ص : (اختلف) . ش : بالبناء للمفعول أي اختلف العلماء . ص : (في كونه كفرًا) . ش : حيث كان فيه نسبة التأثير إلى غير الله تعالى. ص: (ذكره). ش: الإمام . ص : (قاضي خان). ش: في فتاواه . ص : (وغيره) . ش : أيضًا .

قال الشيخ الوالد رحمه الله تعالى في «شرحه على شرح الدرر» : صاحت الطير فقال رجل : يموت المريض أو خرج إلى السفر فرجع إلى صياح العقعق [٢] كفر عند بعضهم . وقيل لا كذا في البزازية والأصح أنه لا يكفر كما في عهدة المفتي وفي الخانية وجه القول عدم الكفر أنه إنما قال ذلك على وجه التفاؤل .

قال ابن الشحنة : وعلى هذا ينبغي أن يجري سائر أحكام الفصل بمقتضى الطيرة. ويكون الخلاف واقعًا في كفره . وكذا في كل ما يقوله الإنسان عند وقوع أمر من الأمور التي تقول الجهلة عندها يكون كذا من الأمر كما ذكره في مسألة صياح الهامة.

وقال النووي في شرح التطير : التشاؤم وأصله الشيء المكروه من قول أو فعل.

---

(١) القاموس المحيط (٩٨/٤ حسم) باب : الميم فصل الحاء .

(٢) (العقعق) : طائر معروف ، وقال ابن الأثير : هو طائر معروف ذو لونين : أبيض وأسود طويل الذنب . وهو نوع من الغربان . ويقال له : القعقع أيضًا [النهاية (٢٧٦/٣)] .

وكانوا يتطيرون بالسوانح والبوارح فينفرون الظباء والطيور فإن أخذت ذات اليمين تبركوا به ومضوا في سفرهم وحوائجهم فيبشرون . وإن أخذت ذات الشمال رجعوا عن سفرهم وحاجتهم وتشاءموا بها فكانت تصدهم في كثير من الأوقات عن مصالحهم فنفى الشرع ذلك وأبطله ونهى عنه وأخبر أنه ليس له تأثير ينفع ولا يضر . فهذا معنى قوله ﷺ : «لا طيرة» [(١)] . وفي حديث آخر الطيرة شرك أي اعتقاد أنها تنفع أو تضر إذا حلوا بمقتضاها معتقدين تأثيرها فهو شرك لأنهم جعلوا لها أثرًا في الفعل والإيجاد .

ص : **(فظهر)** . ش : من علمه ما تقدم من الكلام . ص : **(أن علم الطب ليس بفرض ، بل هو مستحب عندنا)** . ش : كما قال ﷺ «لكل داء دواء : فإذا أصاب الدواء الداء برئ بإذن الله تعالى» [(٢)] كما مر والحديث في مسلم .

وقال النووي في شرحه . وفي هذا الحديث إشارة إلى استحباب الدواء وهو مذهب أصحابنا وجمهور السلف وعامة الناس . قال القاضي في هذه الأحاديث جمل من علوم الدين والدنيا وصحة علم الطب وجواز التطبب في الجملة واستحبابُه بالأمور المذكورة في هذه الأحاديث التي ذكرها مسلم قال : وفيها رد على من أنكر التداوي من غلاة الصوفية وقال كل شيء بقضاء وقدر فلا حاجة إلى التداوي . وحجة العلماء هذه الأحاديث . ويعتقدون أن الله تعالى هو الفاعل وأن التداوي هو أيضًا من قدر الله تعالى . وهذا كالأمر بالدعاء وكالأمر بقتال الكفار وبالتحصن ومجانبة الإلقاء باليد إلى التهلكة مع أن الأجل لا يتغير والمقادير لا تتأخر ولا تتقدم عن أوقاتها ولا بد من وقوع المقدورات .

ص : **(وقال)** . ش : الإمام أبو حامد . ص : **(الغزالي)** . ش : رحمه الله تعالى . ص : **(في)** . ش : كتابه . ص : **(الإحياء)** . ش : أي إحياء علوم

---

(١) أخرجه البخاري كتاب : الطب . باب : الفأل رقم (٢٧٥٥) رقم (٢٧٥٥) ، باب : الطيرة رقم (٥٧٥٤) ، مسلم ٣٩- كتاب : السلام باب : الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم رقم (٢٢٢٣) ، ابن حبان (٤٩٣/١٣ الإحسان) ٥٦- كتاب : العدوى والطيرة والفأل رقم (٦١٤٢) ، أحمد في المسند (٢٦٦/٢ ، ٤٥٣ ، ٥٢٤) ، البخاري في الأدب المفرد (٩١٠) ، الطيالسي في مسنده (٢٥١٢) ، الطبراني في تهذيب الآثار مسند علي (١٤) ، (١٥) .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (١٧٢٩/٤) ٣٩- كتاب : السلام . ٢٦- باب : لكل داء دواء ، واستحباب التداوي رقم ٦٩- (٢٢٠٥) عن جابر .

الدين . ص : (أنه) . ش : أي علم الطب . ص : (فرض كفاية) . ش : حتى لا تخلو البلدة ممن يعلم ذلك ، فربما يحتاج إليه في معرفة الأمزجة لتوقي المضار وجلب المنافع مما لا تقع به التجربة خصوصًا في بعض العقاقير التي لا يعلم الناس نفعها ولا ضررها .

ص : (فإذا فرغ السالك) . ش : بالعبادة في طريق الله تعالى . ص : (عن) . ش : تعلم . ص : (فرض العين) . ش : الذي هو علم الحال كما سبق بيانه . ص : (ووجد) . ش : هناك . ص : (من يقوم) . ش : عنه . ص : (بفرض الكفاية) . ش : مما يتعلق بحال غيره على حسب ما مر تفصيله . ص : (أو لم يوجد) . ش : هناك من يقوم بذلك . ص : (لحصله) . ش : هو . ص : (أيضًا) . ش : كما حصل فرض العين . ص : (فله الخيار) . ش : بعد ذلك من غير حرج لأن الحرج مرفوع بالنص كما قال تعالى : ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ (١) . ص : (إن شاء الله) . ش : أي ذلك السالك المذكور . ص : (أقبل على العبادة) . ش : فاشتغل بها وانقطع إليها معرضًا عما عدا ذلك ومنهمكًا في نفع نفسه . ص : (وإن شاء ربه أقبل على) . ش : الاشتغال بتحصيل . ص : (العلم المندوب إليه) . ش : المتقدم بيانه ليكمل في رتبة العلم ويتضلع من أنواع الكمال .

ص : (فهذا) . ش : أي المقبل على العلم المندوب إليه زيادة على ما عنده من العلم المفروض عليه عينًا وكفاية. ص : (أفضل). ش : عند الله تعالى . ص : (من الأول) . ش : أي المقبل على العبادة بعد تعلمه ما فرض عليه عينًا وكفاية لأن عبادة الله تعالى بنوافل العلم أفضل من عبادته بنوافل العمل . كما قال رسول الله ﷺ «العلم خير من العبادة وملاك الدين الورع» (٢) أخرجه الأسيوطي في الجامع الصغير عن أبي هريرة . وفي رواية العلم خير من العمل . وفي رواية «العلم أفضل من العمل» (٣) .

---

(١) سورة [الحج : ٧٨] .

(٢) عزاه السيوطي لأبي الشيخ عن عبادة بن الصامت . [كنز العمال (١٠/١٨٢) رقم (٢٨٩٤٥)] .

(٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان عن بعض الصحابة [كنز العمال (١٠/١٣٢) رقم (٢٨٦٥٨)] .

وقال المناوي في شرحه : لأن العلم مصحح لغيره مع كونه متعديًا لعبادة مفتقرة له ولا عكس ولأن العلماء ورثة الأنبياء ولا يوصف المتعبد بذلك . ولأن العلم تبقى ثمرته بعد صاحبه والعبادة تنقطع بموته ، ومن ثمة اتفقوا كما في «المجموع» [١] على أن الاشتغال بالعلم أفضل منه بنحو صلاة وصوم . وقال أيضًا : لأن في بقاء العلم إحياء الشريعة وحفظ معالم الملة ولأن العابد تابع للعالم مقتد بـه مقلد له واجب عليه طاعته .

وفي العتابي [٢] إذا خلا الزمان من سلطان ذي كفاية فالأمور موكلة إلى العلماء . ويلزم الأمة الرجوع إليهم باتباع علمائه فإن كثروا فالمتبع أعلمهم فإن استووا أقرع بينهم . وقال السمهودي : وهذا من حيث انعقاد الولاية الخاصة فلا ينافي وجوب طاعة العلماء مطلقًا فاندفع ما للسبكي هنا . وكان الإمام مالك يمتنع من الولايات فيحبس ويعزّر ومع ذلك يمتثل أمره . انتهى كلامه .

وهذا الذي ذكر من أن العالم أفضل من العابد . والعلم أفضل من العبادة محله فيما إذا علم العبد العلم المفروض عليه فرضًا عينيًا . والمفروض فرض كفاية كما تقدم . وفيما إذا علم بالعلم المفروض عليه وأما إذا ترك العمل ولو ببعض ما فرض عليه فليس مجرد علمه أفضل من العمل المفروض ، وإنما هذه الفضيلة بين النفلين من العلم والعمل والفرضين منهما لمن أتي بهما .

ولهذا قال عليه السلام فيما أخرجه الأسيوطي [٣] عن عبادة «العلم خير من العمل وملاك الدين الورع والعالم من يعمل» . وفي حديث جابر قال عليه السلام : «العلم

(١) المجموع شرح المهذب (٢٠/١) للإمام أبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي توفى سنة (٦٧٦) طبعة دار الفكر .

(٢) شرح أبي الوليد ابن رشد القرطبي ت ٥٢٠ المستخرجة من الأسمعة المعروفة بالعتبية لمحمد العتبي توفى سنة (٢٥٥) وضعفه د / محمد حجي طبعة دار الغرب الإسلامي طبعة أولى سنة (١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م) .

(٣) أخرجه ابن ابي الدنيا في كتاب الورع ص (١٦ ، ١٧) رقم (١٤) حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال : حدثنا وكيع عن سفيان عن عمرو بن قيس المالهاني قال : قال رسول الله ﷺ ... الحديث ، كتاب الورع طبع مكتبة القرآن تحقيق مسعد عبد الحميد السعدني .

علمان فعلم في القلب [١] فذلك العلم النافع وعلم على اللسان فذلك حجة الله على ابن آدم» .

ص : (الآيات) . ش : أي هذه الآيات التي تدل على شرف العلم وعلى فضيلته . وذلك إحدى عشرة آية من سور مختلفة .

الآية الأولى من سورة البقرة [٢] . وهي قوله تعالى :

ص : (وَعَلَّمَ ءَادَمَ الأَسْمَاءَ كُلَّهَا) . ش : إما بخلق علم ضروري بها فيه أو إلقاء في روعه ولا يفتقر إلى سابقة اصطلاح ليتسلسل .

والتعليم فعل يترتب عليه العلم غالبًا . ولذلك يُقال علمه فلم يتعلم . وآدم اسم أعجمي كآزَرَ وشالخ واشتقاقه من الأدمة أو الأدمة بالفتح . بمعنى الأسوة أو من أديم الأرض لما روى عنه عليه السلام أنه تعالى قبض قبضة من جميع الأرض سهلها وحزنها فخُلِق منها آدم ولذلك تأتي نبوة أخيافًا وهي الأدم والأدمة بمعنى الألفة تعسف .

والمعنى أنه تعالى خلقه من أجزاء مختلفة وقوى متباينة مستعدًا لإدراك أنواع المدركات من المعقولات والمحسوسات والمتخيلات والموهومات والهمة معرفة ذوات الأشياء وخواصها وأسماءها وأصول العلوم وقوانين الصناعات وكيفية آلاتها البيضاوي .

وقال الواحدي : ووجه تعليمه آدم أن خلق في قلبه علمًا بالأسماء على سبيل الابتداء وألهمه العلم بها . قال ابن عباس : علمه اسم كل شيء حتى القصعة والمفرقة . وقيل إن الله علم آدم جميع اللغات ثم إن أولاده تكلم كل واحد منهم بلغة أخرى فلما تفرقوا في البلاد اختص كل فرقة منهم بلغة . فاللغات كلها إنما سمعت من آدم وأخذت عنه .

---

(١) أخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/٧٣ ، ٧٤) ، باب : العلم علمان رقمي (٨٨ ، ٨٩) الأول : عن جابر . والثاني : عن أنس بن مالك . وقال : هذا حديث لا يصح . وفي الطريق الأول حديث جابر ، يحيى بن يمان قال أحمد : ليس بحجة في الحديث . وقال أبو داود : يخطىء في الأحاديث ويقلبها . وفي الطريق الثاني : أو الصلت ، وهو كذاب بإجماعهم .

(٢) سورة [البقرة : ٣١] .

وقال البغوي [١] : سُمي آدم لأنه خلق من أديم الأرض . وقيل لأنه كان أدم اللون وكنيته أبو محمد وأبو البشر فلما خلقه الله عز وجل علمه أسماء الأشياء . وذلك أن الملائكة قالوا لما قال الله ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [٢] ليخلق ربنا ما يشاء فلن يخلق خلقًا أكرم عليه منا وإن كان فنحن أعلم منه لأنا خلقنا ورأينا ما لم يره . فأظهر الله تعالى فضله عليهم بالعلم وفيه دليل أن الأنبياء أفضل من الملائكة وإن كانوا رسلاً . كما ذهب إليه أهل السنة . قال ابن عباس ومجاهد وقتادة : علّمه اسم كل شيء حتى القصعة والقصيعة . وقيل : اسم ما كان وما يكون إلى يوم القيامة وقال الربيع بن أنس : أسماء الملائكة . وقيل : أسماء ذريته . وقيل صنعة كل شيء [٣] .

وقال الخازن : وقيل : خلق الله كل شيء من الحيوان والجماد وغير ذلك . وعلم آدم أسماءها كلها فقال يا آدم هذا بعير وهذا فرس وهذه شاة حتى أتى على آخرها .

ص : («ثم عرضهم على الملائكة) . ش : الضمير فيه للمسميات المدلول عليها ضمنا إذ التقدير أسماء المسميات فحذف المضاف إليه لدلالة المضاف عليه وعوض عنه اللام . كقوله تعالى : ﴿وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا﴾ [٤] لأن الغرض السؤال عن أسماء المعروضات فلا يكون المعروض نفس الأسماء ولا سيما إن أريد به الألفاظ . والمراد به ذوات الأشياء أو مدلولات الألفاظ وتذكيره التقليب ، ما اشتمل عليه من العقلاء .

قاله البيضاوي : وقال البغوي: وإنما قال عرضهم ولم يقل عرضها لأن المسميات إذا جمعت من يعقل ومن لا يعقل يكنى عنها بلفظ من يعقل كما يكنى عن الذكور والإناث بلفظ الذكور . وقال مقاتل : خلق الله كل شيء الحيوان والجماد ثم عرض تلك الأشخاص على الملائكة في الكناية راجعة إلى الشخوص . فلذلك قال عرضهم .

وقال الواحدي : معنى العرض في اللغة الإظهار ومنه عرض الجارية وعرض

(١) (معالم التنزيل) تفسير البغوي (٦١/١) .
(٢) سورة [البقرة : ٣٠] .
(٣) (معالم التنزيل) تفسير البغوي (٦١/١) .
(٤) سورة [مريم : ٤] .

الجند . ويقال عرضت المتاع على البيع إذا أظهرته للمشتري قال الله تعالى : ﴿وَعَرَضْنَا جَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لِلْكَافِرِينَ عَرْضًا﴾ أي : أبرزناها حتى رأوها وقيل إن الله تعالى خلق كل شيء الحيوان والجماد ثم علَّم آدم أسماءها ثم عرض تلك الشخوص الموجودات على الملائكة . ولذلك قال ثم عرضهم لأنه كنى عن المسمين والمسميات وكان فيهم من يعقل من الجن والإنس والملائكة .

ص : (فقال أنبئوني) . ش : أي أخبروني . ص : (بأسماء هؤلاء) . ش : الأشخاص وهذا أمر تعجيز أراد الله تعالى أن يبين عجزهم عن علم ما يرون ويشاهدون فلا يظنون أنهم أعلم من الخليفة الذي يجعله الله في الأرض . قاله الواحدي .

وقال البيضاوي : تبكيت لهم وتنبيه على عجزهم عن أمر الخلافة فإن التصرف والتدبير وإقامة المعدلة قبل تحقق المعرفة والوقوف على مراتب الاستعداد . وقدر الحقوق محال وليس بتكليف ليكون من باب التكليف .

ص : (إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ) . ش : أني لا أخلق خلقًا إلا كنتم أعلم وأفضل منه . قاله الواحدي .

وقال البيضاوي : في زعمكم أنكم أحِقاء بالخلافة لعصمتكم ، أو أن خلقهم واستخلافهم . وهذه صفتهم لا يليق بالحكيم وهو إن لم يصرحوا به لكنه لازم مقالهم والتصديق كما يتطرق إلى الكلام باعتبار منطوقه يتطرق إليه بعرض ما يلزم مدلوله من الأخبار . وبهذا الاعتبار يعتري الإنشاءات .

ص : (قَالُوا) . ش : الملائكة إقرارًا بالعجز واعتذارًا . ص : (سُبْحَانَكَ لاَ عِلْمَ لَنَا إِلاَّ مَا عَلَّمْتَنَا) . ش : أي : تنزيهًا لك وتعظيمًا عن أن يعلم الغيب أحد سواك وقيل تنزيهًا لك عن الاعتراض عليك في حكمك . قاله الواحدي .وقال البيضاوي: اعتراف بالعجز والقصور وإشعار بأن سؤالهم كان استفسارًا ولم يكن اعتراضًا وأنه قد بان لهم ما خفي عليهم من فضل الإنسان والحكمة في خلقه وإظهار لشكر نعمته بما عرفهم وكشف لهم ما اعتقل عليهم ومراعاة للأدب بتفويض العلم كله إليه .

وسبحان مصدر كغفران ولا يكاد يستعمل إلا مضافًا منصوبًا بإضمار فعل كمعاذ الله . وقد أجرى علمًا للتسبيح بمعنى التنزيه على الشذوذ في قوله سبحانه من علقمة

الفاجر وتصدير الكلام به اعتذار عن الاستفسار والجهل بحقيقة الحال . ولذلك جعل مفتاح التوبة . فقال موسى عليه السلام : ﴿سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ﴾ (١) . وقال يونس عليه السلام : ﴿سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ .

وقال الواحدي لا علم لنا . قال المفسرون هذا اعتراف من الملائكة بالعجز عن علم ما لم يعلموه وكأنهم قالوا لا علم لنا إلا ما علمتنا وليس هذا مما علمتنا . فجاء الكلام مختصرًا .

ص : (إنك أنت العليم) . ش : أي العالم . ص : (الحكيم) . أي الحاكم تحكم بالعدل وتقضي به والحكم القضاء بالعدل ويجوز أن يكون معنى المحكم للأشياء كالأليم بمعنى المؤلم والسميع بمعنى المسمع وقال البغوي : أنت العليم بخلقك الحكيم في أمرك .

وقال البيضاوي : العليم الذي لا يخفى عليه خافية الحكيم المحكم لمبدعاته الذي لا يفعل إلا ما فيه حكمة بالغة .

ص : (﴿قَالَ يَاآدَمُ أَنبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ﴾) . ش : فسَمِّ كل شيء باسمه وألحق كل شيء بجنسه . ص : (فلما أنبأهم بأسمائهم) . ش : أي أخبرهم بتسمياتهم . ص : (قال ألم أقل لكم) . ش : ألم حرف نفي وصل بالاستفهام فصار بمعنى الإيجاب في التقرير كقول جرير : ألستم خير من ركب المطايا .

ص : (إني أعلم غيب السماوات والأرض) . ش : أي ما غاب فيها عنكم . وهذا كقوله : ﴿وَلِلَّهِ غَيْبُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ (٢) أي ما غاب فيهما ملكًا وخلقًا . ص : (وأعلم ما تبدون) . ش : أي من قولكم أتجعل فيها من يفسد فيها . ص : (وما كنتم تكتمون) . ش : من إضمار إبليس الكفر . وقيل ما كنتم تكتمون من قولهم لن يخلق الله خلقًا أفضل ولا أعلم منا . قاله الواحدي .

وقال البغوي : قال ابن عباس : هو أن إبليس مر على جسد آدم وهو ملقى بين مكة والطائف لاروح فيه فقال: لأمر ما خلق هذا ثم دخل في فيه وخرج من دبره . وقال : إنه خلق لايتماسك لأنه أجوف ثم قال للملائكة الذين معه أرأيتم أن فضل

---

(١) سورة [آل عمران : ١٤٣] .

(٢) سورة [هود : ١٢٣] ، سورة [النحل ٧٧] .

هذا عليكم وأمرتم بطاعته ماذا تصنعون قالوا : نطيع أمر ربنا فقال إبليس في نفسه : والله لئن سُلطت عليه لأهلكنه ولئن سلط علي لأعصينه . قال الله تعالى : ﴿وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ﴾ (١) يعني الملائكة من الطاعة ﴿وَمَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ (٢) يعني إبليس من المعصية .

وقال البيضاوي : استحضار لقوله ﴿أَعْلَمُ مَا لاَ تَعْلَمُونَ﴾ لكنه جاء به على وجه أبسط ليكون كالحجة عليه فإنه تعالى لما علم ما خفي عليهم من أمور السماوات والأرض وما ظهر لهم من أحوالهم الظاهرة والباطنة علم ما لا يعلمون . وفيه تعريض بمعاتبتهم على ترك الأولى وهو أن يتوقفوا مترصدين لأن يبين لهم . واعلم أن هذه الآيات تدل على شرف الإنسان ومزية العلم وفضله على العبادة وأنه شرط في الخلافة بل العمدة فيها . وأن التعليم يصح إسناده إلى الله تعالى . وإن لم يصح إطلاق المعلم عليه لاختصاصه بمن يحترف به وأن اللغات توقيفية فإن الأسماء تدل على الألفاظ بخصوص أو عموم وتعليمها ظاهر في إلقائها على المتعلم مبينًا له معانيها . وذلك يستدعي سابقة وضع والأصل ينفي أن يكون ذلك الوضع ممن كان قبل آدم فيكون من الله وأن مفهوم الحكمة زائد على مفهوم العلم وإلا لتكرر قوله إنك أنت العليم الحكيم وأن علوم الملائكة - وكما لا تعم - تقبل الزيادة وأنه تعالى يعلم الأشياء قبل حدوثها .

الآية الثانية من سورة البقرة وهي قوله تعالى :

ص : (يؤتي) . ش : أي الله تعالى . ص : (الحكمة من يشاء) . ش : من عباده وهو تحقيق العلم واتقان العمل . قاله البيضاوي . وقال الواحدي: قال ابن عباس والمفسرون : يعني القرآن والفهم فيه . وقيل الورع وقال البغوي : قال السدي : هي النبوة وقال ابن عباس وقتادة : علم القرآن ناسخه ومنسوخه ومحكمه ومتشابهه ومقدمه ومؤخره وحلاله وحرامه ، وأمثاله . وقال الضحاك : القرآن والفهم فيه . وقال في القرآن مائة وتسع آيات ناسخة ومنسوخة . وألف آية حلال وحرام لا يسع المؤمن تركهن حتى يعلمهن . وقال مجاهد هي القرآن والعلم والفقه . وروى ابن

(١) سورة [البقرة : ٣٣] .
(٢) سورة [البقرة : ٣٣] .

نجيح عنه : الإصابة في القول والفعل .

وقال إبراهيم النخعي : معرفة معاني الأشياء وفهمها . وقال الخازن : حاصل هذه الأقوال يرجع إلى شيئين العلم والإصابة فيه ومعرفة الأشياء بذواتها . وأصل الحكمة المنع ومنه حكمة الدابة لأنها تمنعها .

ص : (ومن يؤت) . ش : أي يؤتيه الله بمحض فضله . ص : (الحكمة) . ش : المذكورة . ص : (فقد أوتي خيرًا كثيرًا) . ش : تنكيره للتعظيم .

وفي «حقائق القرآن» لأبي عبد الرحمن السلمى قال بعضهم : الحكمة العلم اللدنى ، وقيل : الحكمة إشارة لا علة فيها ، وقيل : الحكمة إشهاد الحق على جميع الأحوال ، وقيل الحكمة تجديد الستر لورود الإلهام . وقال أبو عثمان : الحكمة هي النور المفرق بين الإلهام والوسواس . سمعت منصور بن عبد الله يقول : سمعت الكناني يقول : إن الله بعث الرسل بالنصح لأنفس خلقه ، وأنزل الكتاب لتثبتة قلوبهم ، وأنزل الحكمة لسكون أرواحهم ، فالرسول داعٍ إلى أمره ، والكتاب داع إلى أحكامه ، والحكمة مشيرة إلى فضله . وقال القاسم : الحكمة أن يحكم عليك خاطر الحق ولا تحكم عليك شهوتك . وقيل ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ﴾ (١) الفهم في كتاب الله . ومن أوتي فهم كتابه أعطي حظًا عظيمًا من قربه قاله ابن عطاء . وقيل : الحكمة الخشية .

الآية الثالثة من (سورة آل عمران) (٢) وهي قوله تعالى :

ص : (﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ﴾) . ش : أي الذي يجب أن يحمل عليه . ص : (﴿إِلاَّ اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾) . ش : أي الذين ثبتوا وتمكنوا فيه . ومن وقف على (إلا الله) فسر المتشابه بما استأثر الله بعلمه كمدة بقاء الدنيا ووقت قيام الساعة وخواص الأعداد كعدد الزبانية بما دل القاطع أن ظاهره غير مراده ، ولم يدل على ما هو المراد . ص : (يقولون آمنا به) . ش : استئناف موضح لحال الراسخين أو حال منه . ص : (كل من عند ربنا) . ش : أي كل من المتشابه والمحكم من عنده ، قاله البيضاوي . وقال الواحدي : (وما يعلم تأويله إلا الله) يريد ما يعلم انقضاء ملك أمة محمد ﷺ إلا الله ؛ لأن انقضاء ملك هذه الأمة مع قيام الساعة . ولا يعلم ذلك

---

(١) سورة [البقرة : ٢٦٩] .

(٢) سورة [آل عمران : ٧] .

ملـك مقرب ولا نبي مرسـل ثم ابتـدأ فقال «والراسخون في العلـم» أي الثابتون فيه والـرسوخ الثبوت في الشيء وعنـد أكثر المفسرين المراد بالراسخين علماء مؤمني أهل الكتاب مثل عبد الله بن سلام قال ابن عباس : بقولهم «آمنا به» سماهم الله راسخين في العلم . فرسوخهم في العلم قولهم «آمنا به» أي بالمتشابه «كل من عند ربنا» المحكم والمتشابه الناسخ والمنسوخ . وما علمناه وما لم نعلمه .

قال ابن عباس : نزل القرآن على أربعة أوجه : فوجه حلال وحرام لا يسع أحدًا جهالتهما . ووجه عربي يعرفه العرب ووجه تأويله يعلمه العلماء ووجه تأويله لا يعلمه إلا الله . فمن انتحل فيه علمًا فقد كذب معنى انتحـل أي ادعى باطلاً . وقال البغوي : اختلف العلماء في نظم هذه الآية فقال قوم الـواو في قوله : «والراسخون» واو العطف يعني أن تأويل المتشابه يعلمه الله ويعلمه الراسخون في العلم . وهم مع علمهم يقولون آمنا به . وهذا قول مجاهد والربيع وعلى هذا يكون قوله: (يقولون) حالاً ومعناه والراسخون في العلم قائلين آمنا به . وروي عن ابن عباس أنه كان يقول في هذه الآية : إنا من الراسخين في العلم . وعن مجاهد إنا ممن يعلم تأويله . وذهب الأكثرون إلى أن الـواو في قوله والراسخون واو الاستئناف . وتم الكـلام عند قولـه ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللَّهُ﴾ . وهو قول أبي بن كعب ، وعائشة وعروة بن الزبير ورواية طاووس عن ابن عباس . وبه قال الحسن وأكثر التابعين واختاره الكسائي والفراء والأخفش . وقالوا لا يعلم تأويل المتشابه إلا الله . ويجوز أن يكون للقرآن تأويل استأثر الله بعلمه لم يطلع عليه أحدًا من خلقه كما استأثر بعلم الساعة ووقت طلوع الشمس من مغربها وخروج الدجال ونزول عيسى عليه السلام ونحو هذا . والخلق متعبدون في المتشابه بالإيمان به . وفي المحكم بالإيمان به والعمل ومما يصدق ذلك قراءة عبد الله «وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به» . وفي قراءة أبي ويقول الراسخون في العلـم آمنا به. قال عمر بن عبد العزيز في هذه الآية: انتهى علم الراسخين في العلم بتأويل القرآن إلى أن قالوا آمنا كل من عند ربنا . وهذا القول أقيس في العربية وأشبه بظاهر الآية . والراسخون في العلـم الداخلون فيه وهم الذين اتقنوا علمهم بحيث لا يدخل في معرفتهم شك . وأصله من رسوخ الشيء في الشيء وهو ثبوته . يقال رسخ الإيمان في قلب فلان يرسخ رسخاً ورسوخًا .

وسئل مالك بن أنس عن الراسخين في العلم . قال العالم العامل بما علم المتبع له .

وقيل : الراسخ في العلم من وجد في علمه أربعة أشياء : التقوى بينه وبين الله والتواضع بينه وبين الخلق ، والزهد بينه وبين الدنيا ، والمجاهدة بينه وبين نفسه .

ص : **(وما يذكر)** . ش : يتعظ بما في القرآن . ص : **(إلا أولوا الألباب)** . ش : ذوو العقول . قال الخازن : وهذا ثناء من الله عز وجل على الذين قالوا آمنا به كل من عند ربنا . وقال البيضاوي : مدح للراسخين بجودة الذهن ، وحسن النظر ، وإشارة إلى ما استعدوا به للاهتداء إلى تأويله وهو تجرد العقل عن غواشي الحس .

الآية الرابعة من سورة آل عمران أيضًا وهي قوله تعالى :

ص : **(شهد الله أنه لا إله إلا هو)** . ش : بيَّن وحدانيته بنصب الدلائل الدالة عليها وإنزال الآيات الناطقة بها ، قاله البيضاوي .

وقال البغوي : قيل : نزلت هذه الآية في نصارى نجران فقال الكلبي قدم حبران من أحبار الشام على النبي ﷺ فلما أبصرا المدينة قال أحدهما لصاحبه : ما أشبه هذه المدينة بصفة مدينة النبي ﷺ الذي يخرج في آخر الزمان فلما دخلا عليه عرفاه بالصفة فقالا له : أنت محمد قال : نعم ، قالا : وأنت أحمد ، قال : أنا محمد وأحمد .

قالا . فإنا نسألك عن شيء فإن أخبرتنا به آمنا بك وصدقناك فقال : بلى .

قالا : أخبرنا عن أعظم شهادة في كتاب الله تعالى فأنزل الله هذه الآية فأسلم الرجلان .

شهد الله أي بيَّن الله ، لأن الشهادة تبيين ، وقال مجاهد : حكم الله ، وقيل : أعلم الله أنه لا إله إلا هو . قال ابن عباس : خلق الله الأرواح قبل الأجساد بأربعة آلاف سنة وخلق الأرزاق قبل الأرواح بأربعة آلاف سنة ، فشهد لنفسه بنفسه قبل أن يخلق الخلق حين كان ولم يكن سماء ولا أرض ولا بر ولا بحر .

ص : **(والملائكة)** . ش : أي وشهدت الملائكة قيل : معنى شهادة الله الإخبار والإعلام ومعنى شهادة الملائكة والمؤمنين الإقرار . ص : **(وأولو العلم)** . ش : يعني الأنبياء عليهم السلام ، وقال ابن كيسان يعني المهاجرين والأنصار . وقال مقاتل : علماء مؤمني أهل الكتاب عبد الله بن سلام وأصحابه . وقال السدى والكلبي : يعني علماء المؤمنين . ص : **(قائمًا بالقسط)** . ش : مقيمًا العدل في قسمه وحكمه وانتصابه على الحال من الله ، ذكره البيضاوي . وقال البغوي : أي قائم بتدبير الخلق

كما يقال فلان قائم بأمر فلان أي مدبر له ومتعهد لأسبابه . قائم بحق فلان أي مجاز له، فالله جل ذكره مدبر رازق مجاز بالأعمال .

الآية الخامسة من سورة آل عمران (١) أيضًا وهو قوله تعالى :

ص : ﴿وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ﴾ . ش : جمع رباني وهو المنسوب إلى الرب بزيادة الألف والنون كاللحياني والرقباني . وهو الكامل في العلم والعمل . قاله البيضاوي . وقال الواحدي : أي معلمين . وقيل فقهاء علماء حكماء . فالرباني المنسوب إلى الرب على معنى التخصيص بعلم الرب أي يعلم الشريعة وصفات الرب . وقال المبرد الربانيون : أرباب العلم وقيل الرباني الذي يربي العلم ويربي الناس أي يعلمهم ويصلحهم. وعلى هذا القول الرباني من الرب الذي هو بمعنى التربية ، وقال البغوي : واختلفوا في الرباني قال علي وابن عباس والحسن كونوا فقهاء علماء . وقال قتادة : حكماء علماء . وقال سعيد بن جبير العالم الذي يعمل بعلمه ، وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس : فقهاء معلمين . وقيل : الربّاني الذي يربي الناس بصغار العلم قبل كباره وقال عطاء : علماء حكماء نصحاء لله في خلقه . قال أبو عبيدة : سمعت رجلاً عالمًا يقول : الرباني العالم بالحلال والحرام والأمر والنهي العارف بأنباء الأمة ما كان وما يكون وقيل الربّانيون فوق الأحبار والأحبار فوق العلماء والربانيون الذين جمعوا مع العلم البصارة بسياسة الناس . قال المؤرخ : (كونوا ربانيين) تدينون لربكم من الربوبية كان في الأصل ربّي فأدخلت الألف للتفخيم ثم أدخلت النون لسكون الألف كما قيل صنعاني وبهراني ، وقال المبرّد : هم أرباب العلم سموا به لأنهم يربون العلم ويقومون به ويربون المتعلمين بصغار العلوم قبل كبارها ، وكل من قام بإصلاح شيء وإتمامه فقد ربّه يربه واحدها ربّان كما قالوا ريّان وعطشان وشبعان وخرثان ثم ضمت إليه ياء النسبة وحكى عن علي أنه قال هو الذي يربي عمله بعلمه قال محمد بن الحنفية يوم مات ابن عباس اليوم مات ربّاني هذه الأمة . وقال أبو عبد الرحمن السلمي : قال الواسطي : ﴿كُونُوا رَبَّانِيِّينَ﴾ (٢) تملكون الأشياء ولا يملككم شيء . وقال جعفر كونوا مستمعين بسمع القلوب وناظرين بأعين الغيوب . وقال ابن عطاء أخرجهم بهذا الخطاب عما

---

(١) سورة [آل عمران : ٧٩] .
(٢) سورة [آل عمران : ٧٩] .

خاطبهم به من العبودية وقيل في قوله ﴿كُونُوا رَبَّانِيِّينَ﴾ [١] جذبهم بهذا الافتخار بالطين إلى الافتخار بالحق وقال الجنيد أخرجهم من الكون جملة وجذبهم إلى الحق إشارة . وقال الشبلي: الرباني الذي لا يأخذ العلوم إلا من الربّ ولا يرجع في بيانه إلا إلى الرب عز وجل وقال الحريري : «كونوا ربانيين» أي سامعين من الله تعالى . ناطقين بالله تعالى .

ص : (بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ) [٢] . ش : بسبب كونكم معلمين الكتاب وبسبب كونكم دارسين له فإن فائدة التعليم والتعلم معرفة الحق والخير للاعتقاد والعمل . قاله البيضاوي . وقال البغوي [٣] . بما كنتم أي بما أنتم . كقوله تعالى ﴿مَن كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا﴾ [٤] . أي من هو في المهد . وقرأ ابن عامر ، وعاصم وحمزة ، والكسائي «تَعلِّمُونَ» بالتشديد من التعليم وقرأ الآخرون بالتخفيف من العلم وبما كنتم تدرسون أي تقرءون . وقال الواحدي أي بكونكم عالمين بالكتاب وبكونكم دارسين له وقيل كونوا معلمين الناس بعلمكم ودرسكم علموا الناس وبينوا لهم . ومن قرأ تعلمون بالتشديد من التعليم فالمعنى بكونكم معلمين أي علموا الناس الكتاب وبينوا لهم صفة محمد ﷺ وما فيه الحق والصواب . حتى تستحقوا هذه الصفة وتكونوا معلمين . وقال الخازن [٥] : أي «كونوا ربانيين» بسبب كونكم عالمين ومعلمين بسبب دراستكم الكتاب فدلت الآية على أن العلم والتعليم والدراسة يوجب كون الإنسان ربانيًا فمن اشتغل بالعلم والتعليم لا بهذا المقصود ضاع عليه وخاب سعيه .

الآية السادسة من سورة طه [٦] . وهي قوله تعالى :

ص : (وقل ربي زدني علمًا) . ش : أي سل الله زيادة العلم بدل الاستعجال أي استعجاله ﷺ في تلقي الوحي من جبريل فإن ما أوحي إليك تناله لا محالة قاله

---

(١) سورة [آل عمران : ٧٩] .
(٢) سورة [آل عمران : ٧٩] .
(٣) تفسير البغوي معالم التنزيل (٣٢١/١) .
(٤) سورة [مريم : ٢٩] .
(٥) تفسير الخازن (٣٢٢/١ ، ٣٢٣ ، ٣٢٤) .
(٦) سورة [طه : ١١٤] .

البيضاوي (١) . وقال الخازن علمًا فيه التواضع لله والشكر له ، والمعنى زدني علمًا إلى ما علمت فإن لك في كل شيء علمًا وحكمة ، وقيل ما أمر الله رسوله ﷺ بطلب الزيادة في شيء إلا في العلم وكان ابن مسعود إذا قرأ هذه الآية ، قال «اللهم زدني إيمانًا وفقهًا ويقينًا وعلمًا» (٢) وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام : زدني علمًا حفظًا وقيل قرآنًا وقيل أدبًا لأن علم الشرع لا يحتاج إلى الالتماس أو بقصص الأنبياء . ومنازل الأولياء أو بحال أمتي بعدي . أو صبرًا على الطاعة والجهاد . لأنه يسهل بزيادة العلم وحقيقته العلم بالله لأنه لا يتناهى وقال ﷺ : «كل يوم لا أزداد فيه علمًا بالله تعالى فلا بورك لي في طلوع شمس ذلك اليوم» (٣) وقال أبو عبد الرحمن السلمي . «وقل ربي زدني علمًا» (٤) . قال بعضهم اجعلني عالمًا بك جاهلاً بما سواك وهو زيادة العلم وقال محمد بن الفضل زدني علمًا بنفسي وما تضمره من الشر والمكروه والغدر ولا قوم بمعونتك في مداواة كل شيء منها بدوائها .

الآية السابعة من سورة العنكبوت (٥) . قوله تعالى :

ص: (وتلك الأمثال) ش : أي الأشباه يعني أمثال القرآن التي شبه بها أحوال كفار هذه الأمة بأحوال كفار الأمم المتقدمة قاله الخازن . ص : (نضربها للناس). ش : تقريبًا لما بعد من أفهامهم . ص : (وما يعقلها إلا العالمون). ش : الذين يتدبرون الأشياء على ما ينبغي. وعنه عليه السلام أنه تلى هذه الآية فقال «العالم من عقل عن الله فعمل بطاعته واجتنب سخطه» (٦) ذكره البيضاوي . وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام : العالمون الموحدون . وقال أبو عبد الرحمن السلمي قال

---

(١) تفسير البيضاوي ص (٤٢٣) .

(٢) عزاه السيوطي في تفسيره الدر المنثور في التفسير بالمأثور (٣٠٩/٤) لسعيد بن منصور وعبد بن حميد .

(٣) عزاه العجلوني في كشف الخفاء (١٨٣/٢) رقم (١٩٩٤) للطبراني في الأوسط وأبو نعيم في حلية الأولياء ، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله . وآخرون بسند ضعيف عن عائشة مرفوعًا .

(٤) سورة [طه ١١٤] .

(٥) سورة [العنكبوت : ٤٣] .

(٦) وانظر : تفسير البغوي (١٩٤/٥) ، تفسير القرطبي (٣٤٦/١٣) تخريج أحاديث الكشاف (الكافي الشافي) لابن حجر ص (١٢٧) .

سهل أي ولا يثبتها إلا العالمون بالله وبأسمائه وصفاته لأنهم علماء النسبة والباقون علماء المنهج والعالم على الحقيقة من يحجزه علمه عن كل ما لا ينتجه العلم الظاهر

الآية الثامنة من سورة الروم (١) وهي قوله سبحانه وتعالى :

ص : (إن في ذلك) . ش : أي في اختلاف ألسنتكم وألوانكم كما ذكر في الآية قبله . ص : (لآيات للعالمين) . ش : لا يكاد يخفى على عاقل من ملك أو أنس أو جن . وقرأ حفص بكسر اللام ويؤيده قوله ﴿ وما يعقلها إلا العالمون﴾ . (٢) قاله البيضاوي .

الآية التاسعة : من سورة فاطر (٣) . وهي قوله تعالى :

ص : ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ . ش : إذ شرط الخشية معرفة المخشي والعلم بصفاته وأفعاله . فمن كان أعلم به فهو أخشى منه ولذلك قال عليه الصلاة والسلام «إني أخشاكم لله وأتقاكم له» (٤) . وتقديم المفعول لأن المقصود حصر الفاعلية ولو أخّر لانعكس الأمر وقرىء برفع اسم الله ونصب العلماء على أن الخشية مستعارة للتعظيم . فإن المعظم يكون مهيبًا قاله البيضاوي (٥) . وقال الخازن: قال ابن عباس: يريد أن يخافني من خلقي من علم جبروتي وعزتي وسلطاني وقيل عظمُوه وقدروا قدره وخشوه حق خشيته ومن ازداد به علما ازداد به خشية .

وعن عائشة رضي الله عنها قالت صنع رسول الله ﷺ شيئًا فرخص فيه فتنزه عنه قوم فبلغ ذلك النبي ﷺ فخطب فحمد الله ثم قال «ما بال أقوام يتنزهون عن الشيء أصنعه فوالله إني لأعلمهم بالله وأشدهم خشية» (٦) . قولها فرخص فيه أي لم يشدد فيه قولها «فتنزه» أي تباعد عنه وكرهه قوم .

---

(١) سورة [الروم : ٢٢] .
(٢) وذكر هذه القراءة الزمشخري في [الكشاف (٢١٨/٣)] ، تفسير البيضاوي ص (٥٣٦) .
(٣) سورة [فاطر : ٢٨] .
(٤) أخرجه ابن حبان ص (٣١٣ ، ٣١٤ موارد) كتاب : النكاح ٢٣- باب : في حق المرأة على الزوج رقم (١٢٨٨) عن عائشة وفيه : (أحفظكم) بدلاً من أتقاكم .
(٥) تفسير البيضاوي ص (٥٧٨) .
(٦) أخرجه البخاري (٣١/٨ ، ١٢٠/٩ ط الشعب) ، كتاب : الأدب ، باب : من لم يواجه الناس بالعقاب . عن عائشة ، البخاري في الأدب المفرد (٤٣٦) ، البغوي في شرح السنة (٢٠٠/١) .

وعن أنس رضي الله عنه قال خطب رسول الله ﷺ خطبة ما سمعت مثلها قط ، فقال : «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيرًا» فغطى أصحاب رسول الله ﷺ وجوههم ولهم خنين . والخنين [١] بالخاء المعجمة مع غنة وانتشاف الصوت من الأنف . وقال مسروق كفى بخشية الله علمًا وكفى بالاغترار بالله جهلاً [٢] .

وقال رجل للشعبي : أفتني أيها العالم فقال الشعبي : إنما العالم من خشي الله عز وجل . وقال مقاتل : أشد الناس لله خشية أعلمهم به . وقال الربيع بن أنس : من لم يَخْشَ الله فَلَيْسَ بِعَالِمٍ .

وفي «حاشية شيخي زاده على تفسير البيضاوي» . وفي سورة البقرة قال : وظاهر قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ يدل على أنه ليس للجنة أهل إلا العلماء ؛ لأن كلمة إنما للحصر . فهذه الآية تدل على أن خشية الله تعالى لا تحصل إلا للعلماء .

الآية الثانية : وهي :

قوله تعالى : ﴿ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِيَ رَبَّهُ﴾ [٣] دالة على أن الجنة لأهل الخشية ، وكونها لأهل الخشية ينافي كونها لغيرهم فدل مجموع الآيتين على أنه ليس للجنة أهل إلا للعلماء .

واعلم أن هذه الآية فيها تخويف شديد ، وذلك لأنه ثبت أن الخشية من الله تعالى من لوازم العلم بالله فعند عدم الخشية يلزم عدم العلم بالله .

وهذه الدقيقة تنبهك على أن العلم الذي هو سبب القرب من الله تعالى هو الذي يورث الخشية ، وأن أنواع المجادلات وإن دقت وعظمت إذا خلت عن إفادة الخشية كانت من العلم المذموم .

وفي «حاشية الشيخ جمال الدين خليفة علي البيضاوي» : ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ

---

(١) أخرجه الترمذي (١٤٨٢/٤) ٣٧- كتاب : الزهد ٩- باب : قوله ﷺ (لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً) رقم (٢٣١٢) وقال : حديث حسن غريب ، ابن ماجه (٤/٥٠٥) ٣٧- : الزهد ١٩- باب : الحزن والبكاء رقم (٤١٩٠) ، تحفة الأشراف (١١٩٨٦) .

(٢) عزاه السيوطي في الدر المنثور (٥/٢٥٠) لعبد بن حميد .

(٣) سورة [البينة : ٨] .

عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ (١) . أي العلماء بالله تعالى دون غيرهم وهم الذين علموه تعالى بجلال ذاته وكمال صفاته وقوة أفعاله وعلموه أنه كم أهلك من عباده ولم يبال وسينتقم من كثير من العباد يوم القيامة ولا يبالي . وما يُقالَ من أن الآية تدل على أن الخشية في العلماء ولا تدل على أن كل عالم فيه خشية فدفوع بأن مأخذ الاشتغال يفيد العلّية . وفي «الكشاف» (٢) في سورة النازعات لأن الخشية لا تكون إلا بالمعرفة . قال الله تعالى ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ (٣) . أي العلماء به وذكر الخشية لأنها ملاك الأمور من خشي الله أتى منه كل خير . ومن أمن اجترأ على كل شر . ومنه قوله عليه السلام «من خاف أدلج ومن أدلج بلغ المنزل» (٤) الإدلاج السير أول الليل .

وفي «حاشية خليفة» أيضًا عند قوله تعالى : ﴿وَهُمْ مِنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ﴾ . خص بذلك العلماء . قال تعالى ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ (٥) . يعني لكون الخشية مشتملة على معنى التعظيم ، خص بها العلماء . قال تعالى ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ . يعني لكون الخشية مشتملة على معنى التعظيم . خص بها العلماء وقصرها فيهم بإنما لأن التعظيم يصدر بعد معرفة قدر الشيء وعظمه . فالعلماء هم العالمون بجلال الله وجماله وعظمته وكماله فمن ذلك علم أن العلماء من هم ؟ ومن يقال له عالم ؟ وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام في تفسيره : العالم بالله يسلم له حاله . فمن اقتفاه في حاله زل . والعالم بأمر الله يقلد فيما قاله . فمن احتذاه في فعاله زل . والجامع لهما عز مثاله فمن انتشاه في كماله جل .

الآية العاشرة من سورة الزمر (٦) وهي قوله تعالى:

ص : **(قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون)** . ش : نفي لاستواء

---

(١) سورة [فاطر : ٢٨] .

(٢) الكشاف للزمخشري (٢١١/٤ - ٢١٦) .

(٣) سورة [فاطر : ٢٨] .

(٤) أخرجه الترمذي (٥٤٦/٤) ٣٨- كتاب : صفة القيامة والرقائق والورع باب : (١٨) رقم (٢٤٥٠) عن أبي هريرة . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث أبي النضر، الحاكم في المستدرك (٣٠٨/٤) ، أبو نعيم في الحلية (٢٧٧/٨) .

(٥) سورة [فاطر : ٢٨] .

(٦) سورة [الزمر : ٩] .

الفريقين باعتبار القوة العلمية على وجه بلغ لمزيد فضل قاله البيضاوي [١] . وقال الخازن يعلمون أي ما وعد الله من الثواب والعقاب . وقيل الذين يعلمون عمار وأصحابه . والذين لا يعلمون أبو حذيفة المخزومي . وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام : الذين يعلمون أنهم ملاقو ربهم أو يعلمون فيعلمون يعني غيرهم أو يعلمون ما لهم في الطاعة وعليهم في المعصية وعكسها مفهوم . نزلت في عمار وأبي حذيفة بن المغيرة .

الآية : الحادية عشرة : من سورة المجادلة [٢] وهي قوله تعالى :

ص : **(يرفع الله الذين آمنوا منكم)** . ش : بالنصر وحسن الذكر في الدنيا وإيوائهم غرف الجنان في الآخرة . ذكره البيضاوي [٣] . وقال الشيخ عز الدين : يرفع الله الذين آمنوا بعلمهم وإيمانهم أي أقدارهم في الآخرة . أو في الدنيا . أي تفاوت المنازل على مقدار تفاوت الدرجات . ص : **(والذين أوتوا العلم درجات)** . ش : ويرفع العلماء منهم خاصة درجات بما جمعوا من العلم والعمل . فإن العلم مع علو درجته يقتضي العمل المقرن به مزيد رفعة . ولذلك يقتدى بالعالم في أفعاله ولا يقتدى بغيره . وفي الحديث «فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب» ذكره البيضاوي .

وقال الخازن : أي يرفع الذين أوتوا العلم من المؤمنين بفضل علمهم وتسابقهم درجات على من سواهم في الجنة . وقيل يُقالَ للمؤمن الذي ليس بعالم إذا انتهى إلى باب الجنة ادخل ويقال للعالم قف واشفع للناس .

قال الحسن قرأ ابن مسعود وقال : يا أيها الناس أقيموا هذه الآية لترغبنكم في العلم فإن الله يقول يرفع المؤمن العالم فوق الذي ليس بعالم درجات .

وقيل إن العالم يحصل له بعلمه من المنزلة والرفعة ما لا يحصل لغيره لأنه يقتدى بالعالم في أقواله وأفعاله كلها .

وعن معاوية بن أبي سفيان قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول «من يرد الله به

(١) تفسير البيضاوي ص (٦٠٨) .
(٢) سورة [المجادلة : ١١] .
(٣) تفسير البيضاوي ص (٧٢٢) .

خيرًا يفقهه في الدين» [1] وعن ابن عباس ، مثله أخرجه الترمذي .

وروى البغوي بسنده عن عبد الله بن عمرو بن العاص : «أن رسول الله ﷺ مر بمجلسين في مسجده مجلس يدعون الله ويرغبون إليه والآخر يتعلمون الفقه ويعلمونه ويرغبون إليه ، فقال : كلا المجلسين على خير وأحدهما أفضل من صاحبه أما هؤلاء فيدعون الله ويرغبون إليه ، وأما هؤلاء فيتعلمون الفقه ويعلمون الجاهل . فهؤلاء أفضل إنما بعثت معلمًا ثم جلس فيهم» .

***

(١) أخرجه البخاري كتاب : العلم باب : من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين (٧١) ، ابن ماجه المقدمة ١٧- باب : فضل العلماء والحث على طلب العلم (٢٢٠ ، ٢٢١) ، ابن حبان (١/٢٩١ ، ٢٩٢ الإحسان) ٤- كتاب : العلم رقم (٨٩) مالك في الموطأ (٢/٩٠٠ ، ٩٠١) .

الأحاديث المبينة فضيلة العلم

ص : (الأخبــار) . ش : أي هـذه الأخبـار الـواردة عـن رسـول الله ﷺ في فضيلة العلم وهي ثلاثة عشر حديثًا .

الحديث الأول

ص : (دت) . ش : يعني روى أبو داود والترمـذي بإسنادهما . ص : (عن كثير بن قيس) . ش : رضي الله عنه . ص : (أنه قدم رجل من المدينة) . ش : المنورة . ص : (على أبي الـدرداء) . ش : رضي الله عنـه . ص : (وهـو) . ش : يومئذ . ص : (بـدمشق) . ش : الشام . ص : (فقـال) . ش : له أبو الـدرداء . ص : (مـا أقدمـك) . ش : يعني أي شيء كـان سبب قدومـك . ص : (يا أخي قال). ش : أقدمني . ص : (حديث بلغني أنك تحدثه عن رسول الله ﷺ قال). ش : له أبو الدرداء . ص : (أما جئت لحاجة) . ش : غير هذا . ص : (قال لا قال أما قدمت) . ش : من بلدك . ص : (لتجارة قال : لا ، قال) . ش : يعني الرجل . ص : (ما جئت إلا في طلب هذا الحـديث) . ش : أي في سماعه منك . ص : (قـال) . ش : أبو الـدرداء [1] . ص : (فـإني قـد سمعـت رسـول الله ﷺ يقــول : مــن سلــك طريقًــا) . ش : ســواء مســافرًا أو دون مــدة السفــر ولـو في مصر أو قريـة ولـو خطــوة أو خطوتـين . ص : (يبتغي) . ش : أي يطلـب ويقصد . ص : (فيـه) . ش : أي في سلوكه ذلـك . ص : (علمًا) . ش : نافعًا كعلم معرفة الله تعالى على مذهب أهل الحق من العارفين والعلمـاء أهل الورع والدين وعلم الكتاب والسنـة وعلم الشرائع والأحكام والعـلوم الموصلة إلى فهـم الكتـاب والسنة

---

(١) أخرجه أبو داود ٢٠- كتاب : العلم ١- باب : الحث على طلب العلم رقم (٣٦٤١) .
- ابن ماجه المقدمة ١٧- باب : فضل العلماء والحث على طلب العلم رقم (٢٢٣) ، الدارمي المقدمة باب : فضل العلم والعالم .
- الترمذي رقم (٢٦٤٦ ، ٢٦٨٢ ، ٢٩٤٥) .
- الخطيب البغدادي (٣٩٨/١) .

بنية فهم ذلك بها لا العلم المضر كعلم الكلام للمجادلة . وعلم الشرائع للمباهات ونحوها والعلوم الموصلة للمقصود لأبنية الوصول كعلوم العربية لذاتها فإن الاشتغال بها لذاتها قاطع عن الأهم وموجب للغرور ودعوى العلم مع الجهل بالمقصود . ص : **(سلك الله)**. ش : تعالى. ص : **(به)** . ش : أي بذلك العبد . ص : **(طريقًا)** . ش : موصلاً . ص : **(إلى الجنة)** . ش : وهو ذلك الطريق الذي سلكه فإنه يصل بسبب سلوكه فيه إلى دخول الجنة في يوم القيامة لكثرة ما يحصل له من الثواب الجزيل والأجر الجليل . ص : **(وإن الملائكة)** . ش : يعني الحفظة الموكلين بالعبد أو أعم منهم . ص : **(لتضع)** . ش : أي ترسل عن الطيران . ص : **(أجنحتها)** . ش : كما قال الله تعالى : ﴿جَاعِلِ الْمَلَائِكَةِ رُسُلاً أُولِي أَجْنِحَةٍ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ . وذلك كناية عن عدم فرارها منه أو تواضعها له أو سيره بإلهامها أو بسط أجنحتها ليمسها بأقدامه تبركًا به . وفيه إشارة إلى فرار الشياطين عنه ؛ إذ لا يجتمع الشيطان والملك في الاستيلاء والحضور . وقال النجم الغزي في (حسن التنبه في التشبه) : إن معنى بسط أجنحة الملائكة التلطف وإرادة الخير ودفع السوء . وفي حديث زيد بن ثابت قال : قال رسول الله يومًا ونحن عنده : «طوبى للشام إن ملائكة الرحمن باسطة أجنحتها عليها» . رواه الإمام أحمد [1] والترمذي [2] وصححه هو وابن حبان [3] والحاكم [4] .

ص : **(رضاء)** . ش : لأجل رضائها . ص : **(لطلب العلم)** . ش : النافع كما ذكرناه . ص : **(وإن العالم)** . ش : بالعلم النافع . ص : **(ليستغفر)** . ش : من يطلب من الله تعالى المغفرة . ص : **(له)** . ش : جميع . ص : **(من في السموات والأرض)** . ش : من الملائكة وغيرهم من الحيوان والنبات والجماد . ص : **(حتى الحيتان)** . ش : جمع حوت وهو السمك . ص : **(في الماء)** . ش : وفي رواية يستغفر له كل شيء حتى الحيتان في البحر . قال الحليم : ويحتمل أن معنى استغفارهم

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٨٥/٥) .
(٢) أخرجه الترمذي كتاب : المناقب ، باب : في فضائل الشام واليمن رقم (٣٩٥٤) .
(٣) أخرجه ابن حبان (٢٩٣/١٦ الإحسان) ٦١- كتاب : إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة ٣- باب : الحجاز واليمن والشام وفارس وعمان رقم (٧٣٠٤) .
(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢٢٩/٢) وقال : صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي في التلخيص . وذكره الهيثمي وعزاه للطبراني ورجاله رجال الصحيح . [مجمع الزوائد (٦٠/١٠)] .

له أن يكتب الله له بعدد كل من أنواع الحيوانات الأرضية استغفارة مستجابة وحكمته أن صلاح العالم منوط بالعالم إذ بالعلم يدري أن الطير لا يؤذي ولا يقتل إلا لأكله ولا يذبح ما لا يؤكل لحمه ولا يعذب طير ولا غيره بجوع ولا بظمأ ولا يجلس في حر ولا برد لا يطيقه . وأن فرار حيتان البحر في الماء إذا لم تكن إليها حاجة واجب . وأنه لا يجوز التلهي بإخراجها من الماء . والنظر إلى اضطرابها من غير قصد أكلها وإذا صيدت للأكل يجب الصبر عليها لتموت ولا يجوز فتحها بعصا أو حجر إلى غير ذلك قاله المناوي في شرح الجامع الصغير .

ص : **(وفضل العالم)** . ش : بالعلم النافع مع العمل به . ص : **(على العابد)**. ش : أي العامل من غير علم . بمجرد توفيق الله تعالى له إلى صحيح العمل بلا علم كما قدمناه إذ لو بطل عمله لم يكن عابدًا فلا فضيلة له أصلاً . ص : **(كفضل القمر)** . ش : المشرق نوره في ظلمة الليل . ص : **(على سائر)** . ش : أي بقية . ص : **(الكواكب)** . ش : أي النجوم التي في السماء فإنها لها نور ولكنه لا يظهر مع ظهور نور القمر فكذلك للعابد الموفق للعبادة نور عمل صالح ولكنه لا يظهر مع ظهور نور العالم بعلمه فإنه عابد وزيادة .

ص : **(إن العلماء)** . ش : بالعلم النافع العاملين بعلمهم لأنهم الموفقون للأعمال الصالحة دون المخذولين الذين علمهم حجة عليهم . ص : **(ورثة)** . ش : جمع وارث فحظهم من العلم على قدر قربهم بالمتابعة . ص : **(الأنبياء)** . ش : فإنهم عليهم السلام كانوا عالمين للعلوم النافعة الشرعية العاملين بها في الفرائض والنوافل فكذلك أتباعهم .

قال المناوي : في شرح الجامع الصغير في حديث [١] «العلماء مصابيح الأرض وخلفاء الأنبياء وورثتي وورثة الأنبياء» وما سماهم ورثة الأنبياء إلا لمداناتهم لهم في الشرف والمنزلة لأنهم القوام بما بعثوا من أجله كذا في الكشاف .

ومعجزات الأنبياء عليهم السلام ضربان :

---

(١) أخرجه ابن الشجري في أماليه الحديثية (٥٨/١) ، وعزاه لأبي يعلى صاحب [كشف الخفاء للعجلوني (٨٣/٢)] وفي موضع آخر عزاه لابن عدي عن علي وقال : وهو حديث صحيح كما قال المناوي [كشف الخفاء (٨٤/٢) رقم (١٧٥١)] .

أحدهما : الوحي بواسطة الملك .

والثاني : خرق العوائد . كانقلاب العصا حية وفلق البحر وإحياء الموتى ونبع الماء من بين الأصابع وأفضل الناس من ورثت منهم الأمرين جميعًا فورثوا في مقابلة الوحي والإلهام والعلوم وتبيين ما أتت به الأنبياء عليهم السلام من الكتب مما جعل في قلوبهم من النور وورثوا في مقابله الخوارق والآيات الكرامات وبذلك سموا أبدال النبيين لأنهم بدل منهم قال بعضهم ومن ولي هذا المنصب فارتقى من مقام الولاية إلى مقام الوراثة عظمت عداوة الجهال له لعلمهم بقبيح أفعالهم وقصورهم عن معارج رتب الكمال وأفكارهم لما وافق الهوى من أعمالهم . انتهى .

ومن هنا خوض السفلة ورعاع المتفقهة في حق الشيخ الأكبر محيي الدين بن عربي والشيخ شرف الدين بن الفارض والعفيف التلمساني وابن سبعين ونحوهم بما لا يعرفه الفقيه المحجوب بمحجب عالم الخلق عن أسرار الأمر الذي هو كلمح البصر وخاضوا في فهم كلماتهم بما هم بريئون منه وافتروا عليهم في نسمة المعاني الفاسدة التي تخالف الشريعة إليهم وسووا بينهم وبين الباطنية والزنادقة والملحدين ولم يقدروا من كثرة جهلهم وشدة غباوتهم مع دعواهم العلم أن يفرقوا بين كلامهم وكلام الكفار فوسوسوا في صدور عامة المؤمنين الذين هم خير منهم وأفسدوا عليهم اعتقادهم في أولياء الله تعالى وحرموهم التماس بركاتهم وأوقعوهم في الإنكار عليهم وعرضوهم لغضب الله تعالى وحرمانه ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

ص : **(وإن الأنبياء)**. ش : عليهم السلام. ص : **(لم يورثوا دينارًا ولا درهمًا . إنما ورثوا العلم)** . ش : النافع وحده . ص : **(فمن أخذ به)** . ش : أي تعلمه . ص : **(فقد أخذ بحظ)** . ش : أي نصيب . ص : **(وافر)** . ش : أي زائد من الكمال والمدد الإلهي .

قال المناوي في شرح الجامع الصغير : يعني أن جميع الأنبياء عليهم السلام لم يورثوا شيئًا من الدنيا لعدم صرفهم هممهم إلى اكتسابهم وإعراضهم عن الجمع والادخار . واشتغالهم بما يوصل إلى دار القرار لكن لا ينتقل الشيء إلى الوارث إلا بالصفة التي كان عليها عند الموروث . قال الغزالي لا يكون العالم وارثًا لنبيه إلا إذا اطلع على جميع معاني الشريعة حتى لا يكون بينه وبينه إلا درجة النبوة وهي الفارقة بين الوارث

والموروث هو الذي حصّل المال له واشتغل بتحصيله واقتدر عليه والوارث هو الذي لم يحصّله لكن انتقل إليه وتلقاه عنه .

الحديث الثاني

ص : (طب) . ش : يعني روى الطبراني بإسناده . ص : (عن ابن عمر) . ش : ابن الخطاب . ص : (رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ أفضل العبادة) . ش : التي يُعبد الله تعالى بها . ص : (الفقه) . ش : أي الفهم في دين الله تعالى وهو معرفة النفس ما لها وما عليها اعتقادًا وعملاً وغُلب في عرف المتأخرين على معرفة الأحكام العملية عن أدلتها التفصيلية . ص : (وأفضل الدين) . ش : أي الشرع المحمدي . ص : (الورع) . ش : وهو ترك المشتبهات ما يحتمل أن يكون حرامًا أو مكروهًا مما ينفر منه قلب المؤمن زيادة على ترك المحرمات والمكروهات .

الحديث الثالث

ص : (طط) . ش : يعني روى الطبراني في الأوسط [1] بإسناده . ص : (عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ أنه قال قليل العلم) . ش : النافع مع العمل به والإخلاص فيه . ص : (خير من كثير العبادة) . ش : الموفق صاحبها على وجه الصحة من دون علم فإن العالم العامل صاحب فضيلتين والعامل الموفق صاحب فضيلة واحدة فهو دون الأول .

الحديث الرابع

ش : طط . ش : يعني روى الطبراني في الأوسط [2] بإسناده . ص : (عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال ، قال رسول الله ﷺ : من جاء) . ش : أي حضر . ص : (أجله) . ش : أي وقت موته . ص : (وهو يطلب العلم) . ش : النافع بقصد العمل به . ص : (لقي الله) . ش : تعالى في يوم القيامة . كما ورد في

---

(١) عزاه الهيثمي للطبراني في المعجم الأوسط والكبير وقال : وفيه إسحاق بن أسيد . قال أبو حاتم : لا يشتغل به، مجمع الزوائد (١٢٠/١) كتاب : العلم باب : في فضل العلم . وكذا عزاه السيوطي في الدر المنثور (٣٥٠/١) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٣٠١/٨ ، ٣٠٢) رقم (٨٦٩٨) .

(٢) أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٧٨/٣) والطبراني في المعجم الأوسط (١٧٤/٩) رقم (٩٤٥٤) عن ابن عباس وفي إسناده : علي بن زيد بن جدعان ، وهو ضعيف .

خبر آخر أن الله تعالى يقيض له في قبره من يعلمه . ص : **(ولم يكن بينه وبين النبيين إلا درجة النبوة)** . ش : فإن النبوة وهبية لا كسبية . وقد انسد بابها وما بقي إلا الولاية . وهي تحصيل العلم النافع والعمل به ثم حصول علوم الإلهام ببركة الإخلاص في العمل ، كما قال الله تعالى ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾ فإذا مات طالب ذلك قبل تحصيل مقصوده . لا يحشره الله تعالى يوم القيامة إلا من أعلم العلماء .

الحديث الخامس

ص : **(طك)** . ش : يعني روى الطبراني في الكبير بإسناده [١] . ص : **(عن ثعلبة أنه قال قال رسول الله ﷺ : يقول الله)** . ش : تعالى للعلماء العاملين المخلصين . ص : **(يوم القيامة إذا قعد)** . ش : سبحانه وتعالى . أي انكشف للخلق متجليًا . ص : **(على كرسيه)** . ش : الذي وسع السماوات والأرض من غير كيفية ولا استقرار لأنه تعالى ليس بجسْم ولا عرض . ص : **(لفصل عباده)** . ش : أي قطع الخصومات بين بعضهم بعضًا لظهور فضله تعالى عليهم وعدله فيهم . ص : **(إني لم أجعل علمي)** . ش : أي علمكم بي وبأحكامي وحكمي . ص : **(وحلمي)** . ش: أي تخلقكم بأخلاقي كما ورد تخلقوا بأخلاق الله. وفي حديث الجامع الصغير «أن لله تعالى مائة خلق وسبعة عشر خلقًا من أتاه بخلق منها دخل الجنة . ص : **(فيكم إلا وأنا أريد أن أغفر لكم جميع ذنوبكم)** . ش : فلا آخذكم بذنب منها . ص : **(ولا أبالي)** . ش : بذلك أي لا أهتم به لسهولته عليّ .

الحديث السادس

ص : **(صف)** . ش : روى الأصفهاني بإسناده . ص : **(عن أبي أمامة رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله ﷺ يجاء)** . ش : بالبناء للمفعول . والمراد يوم القيامة . ص : **(بالعالم)** . ش : العامل المخلص في عمله . ص : **(والعابد)**. ش: الموفق للعمل الصالح مع الإخلاص بلا علم . ص : **(فيقال للعابد)** . ش: المذكور. ص : **(ادخل الجنة)** . ش : لأن نفعه قاصر عليه فأدخله الجنة . ص : **(ويقال للعالم)**. ش : المذكور . ص : **(قف حتى تشفع للناس)** . ش : لأن نفعه متعدٍّ إلى غيره فهو ينفع نفسه وغيره في الدنيا فينفع نفسه وغيره كذلك في الآخرة.

---

(١) انظر : الترغيب والترهيب (١/١٠١) ، الدر المنثور (١/٣٥١) الفوائد المجموعة (٢٩٢) .

الحديث السابع

ص : (صف) . ش : يعني روى الأصفهاني أيضًا بإسناده . ص : (عن عبد الله بن عمر) . ش : ابن الخطاب . ص : (رضي الله عنهما أنه قال . قال النبي ﷺ فضل العالم) . ش : المذكور . ص : (على العابد) . ش : المذكور . ص : (سبعون درجة ما بين كل درجتين حُضر) . ش : بضم الحاء المهملة وسكون الضاد المعجمة . ص : (الفرس) . ش : وهو ارتفاعها في العدو كالإحضار والفرس محضير لا محضار أو لغة كذا في القاموس . ص : (سبعين عامًا) . ش : ولعل السبعين في الموضعين للتكثير لا للعدد . كما في قوله تعالى : ﴿إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ . ص : (وذلك) . ش : أي بسبب فضيلة العالم على العابد . ص : (لأن الشيطان يبتدع البدعة للناس) . ش : إضلالاً لهم بها بأن يوقعها في قلب أحد من الغافلين ويزين له عملها ويغطي عليه قبحها . ص : (فيبصرها العالم) . ش : بنور علمه النافع وعمله الصالح . ص : (فينهى عنها) . ش : فينفع بذلك نفسه وغيره . ص : (والعابد) . ش : الموفق بلا علم . ص : (مقبل على عبادة ربه) . ش : مشتغل بها . ص : (لا يتوجه إليها) . ش : أي إلى تلك البدعة فلا يعرفها لينهى عنها وإن عرفها بنور عمله الصالح فانتهى عنها هو في نفسه ، فإنه لا يتفرغ لينهى عنها غيره فنفعه قاصر عليه لا يتعدى إلى غيره .

الحديث الثامن

ص : (قطن هق) . ش : يعني روى الدارقطني والبيهقي بإسنادهما . ص : (عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ ما عبد) . ش : بالبناء للمفعول ، أي ما عَبَدَ . ص : (الله) . ش : تعالى أحد . ص : (بشيء) . ش : من أنواع العبادات في ظاهره وباطنه . ص : (أفضل من فقه) . ش : أي فهم . ص : (في دين الله) . ش: تعالى مع العمل بذلك والإخلاص فيه . ص : (ولفقيه) . ش: أي والفقيه هو العالم بأحكام الله تعالى وعلى غيره في الظاهر والباطن العامل بعلمه المخلص فيه . ص : (واحد) . ش : فكيف باثنين فأكثر . ص : (أشد) . ش : أي أكثر امتناعًا وتباعدًا . ص : (على الشيطان) . ش : الذي يريد إغواءه وإضلاله . ص : (من) . ش : امتناع وتباعد . ص : (ألف عابد). ش : موفق للعمل الصالح بلا فقه ولا فهم لأن مع الفقيه نور العلم زيادة على نور العمل الصالح

فله نوران فهو أكثر امتناعاً واحتماءً من ظلمة الشيطان من لهم نور واحد وهم العابدون المنورون بالعمل الصالح . ص : (ولكل شيء عماد) . ش : أي عمود يرتفع بنيانه ويعتمد عليه . ص : (وعماد الدين). ش : أي الشرع المحمدي. ص : (الفقه) . ش : أي الفهم في كتاب الله تعالى وسنة رسولة اعتقادًا وعملاً .

ص : (وقال أبو هريرة رضي الله عنه والله لأن أجلس ساعة) . ش : وهي جزء من أجزاء الجديدين والوقت الحاضر . والجمع ساعات وسواع . كذا في «القاموس» [١] . ص : (فأفقه) . ش : أي أصير فقيهًا فاهمًا في دين الله تعالى . ص : (أحب إليّ من أن أحيي ليلة القدر) . ش: أي أقطعها بالتهجد والعبادة مع أن ليلة القدر خير من ألف شهر . ص : (وفي رواية) . ش : أخرى أحيي . ص : (ليلة). ش : من الليالي . ص : (إلى) . ش : وقت طلوع . ص: (الصباح). ش : لأن فقه الساعة نور ينتفع به صاحبه بالعمل والإخلاص وغير صاحبه أيضًا بالإرشاد والدلالة وإحياء الليلة نور ينتفع به صاحبه فقط . والأمر المتعدي أفضل من القاصر .

الحديث التاسع

ص : (ت) . ش : يعني روى الترمذي [٢] بإسناده . ص : (عن أبي أمامة رضي الله عنه أنه ذكر) . ش : بالبناء للمفعول والذاكر بعض الناس . ص : (لرسول الله ﷺ رجلان) . ش : من أصحابه . ص : (أحدهما عابد) . ش : أي موفق للعمل الصالح بلا علم . ص : (و) . ش : الرجل . ص : (الآخر عالم) . ش : أي موفق الصّالح مع العلم النافع . ص : (فقال) . ش : عليه الصلاة والسلام . ص : (فضل) . ش : أي فضيلة . ص : (العالم) . ش : العامل بالإخلاص . ص : (على العابد) . ش : الموفق بلا علم إلى العمل

---

(١) القاموس المحيط (٣/٤٣ سوع) باب : العين : فصل السين .

(٢) أخرجه : الترمذي (٥/٥٠) ٤٢- كتاب : العلم ١٩- باب : ما جاء في فضل العلم على العبادة رقم (٢٦٨٥) قال أبو عيسى : هذا حديث غريب . وانظر : الطبراني في المعجم الكبير (٨/٢٧٨) ، الدر المنثور (٥/٢٥١) تفسير ابن كثير (٦/٥٣٦) ، الترغيب والترهيب (١/١٠١) ، أمالي ابن الشجري في الحديث (١/٥٣ ، ٥٧) ، العلل المتناهية لابن الجوزي ، تفسير القرطبي (٨/٢٩٦) .

بالإخلاص . ص : (كفضلي) . ش : أي فضيلة النبي ﷺ . ص : (على أدناكم) . ش : إذًا العمل الصالح يجمعهما ويمتاز النبي ﷺ بزيادة العلم . ص : (ثم قال رسول الله ﷺ : إن الله) . ش : سبحانه وتعالى . ص : (وملائكته) . ش عليهم السلام . ص : (وأهل السموات) . ش : من الملائكة المجردين للعبادة . ص : (و) . ش : أهل . ص : (الأرض) . ش : من جميع الحيوانات والنباتات والمعادن والإنس والجن . ص : (حتى النملة) . ش : الكائنة . ص : (في جحرها). ش : بضم الجيم وبالحاء المهملة . قال في «القاموس» [1] الجحر بالضم كل حفرة تحتفره الهوام والسباع لأنفسها . ص : (والحيتان) . ش : جمع حوت وهو السمك . ص : (في البحر يصلون) . ش : أي يدعون له ويستغفرون ويثنون . ص (على معلم الناس) . ش : من المؤمنين والكافرين . ص : (الخير) . ش : أي الطاعة بامتثال الأوامر واجتناب المناهي قطعًا أو ظنًّا بالخطاب أو بالكتاب إذا كان قصده بذلك التقرب إلى الله تعالى لا إلى المال والجاه .

الحديث العاشر

ص : (مج) . ش : يعني روى ابن ماجه [2] بإسناده . ص : (عن عثمان بن عفان رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : يشفع يوم القيامة) . ش : في المذنبين من المسلمين . ص : (الأنبياء) . ش : عليهم السلام ؛ لأنهم الأصل في إرشاد الناس وتعليمهم الخير فهم أول شافع في المبتلين بالمعاصي دون الكفر . ص : (ثم) . ش : يشفع بعدهم . ص : (العلماء) . ش : بالعلم النافع مع العمل الصالح والإخلاص فيه ، وإلا كانوا فاسقين عاصين فيحتاجون إلى شفاعة غيرهم فيهم . ص : (ثم) . ش : يشفع بعدهم . ص : (الشهداء) . ش : جمع شهيد ، والشهادة مقام من مقامات القرب إلى الله تعالى وتحصل بأسباب ظاهرة كالقتل ظلمًا . ويسمى شهيد الدنيا كما هو مفصل في كتب الفقه ، وأسباب باطنة كالعشق مع العفة والصبر والموت ببعض الأمراض كوجع البطن ونحوه ، ويسمى شهيد الآخرة على حسب ما هو مقرر في موضعه ، وإنما تأخر الشهداء عن العلماء ؛ لأنهم إنما امتازوا في مقامهم بالعلماء فهم

---

(١) القاموس المحيط (٢ / ٤ ، ٥ جحر) ، باب : الراء . فصل : الحاء .

(٢) أخرجه ابن ماجه ٣٧- كتاب : الزهد ٣٧- باب : ذكر الشفاعة رقم (٤٣١٣) .

أتباع العلماء المذكورين .

الحديث الحادي عشر

ص : (طك) . ش : يعني روى الطبراني في الكبير [١] بإسناده . ص : (عن معاوية رضي الله عنه أنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : يأيها الناس إنما). ش : يحصل . ص : (العلم) . ش : النافع للعمل به مع الإخلاص . ص : (بالتعلم) . ش : أي الدراسة على المشايخ أو السماع منهم بقصد العمل به مع الإخلاص فيه لا بقصد غير ذلك . ولهذا كثير ممن لم يُرد في الوقت التعلم أو السماع العمل بالعلم مع الإخلاص لا يتعلم غير صورة المسألة . ويفوته روحها وسرها وحكمتها ويحرم بركتها ولا يتحقق بشيء منها غير أنه يتخيل بعقله صورتها الظاهرة فقط فتكون عنده قشرة بلا لب فلا يكبر في نفسه العمل بها لأنه لم يرد ذلك حين التعلم فتبقى حجة عليه لا له . وربما كان تخيله صورتها سببًا لإنكاره بها واعتراضه على أهل العمل الصالح من الأبرار والمقربين وهو لا يشعر لاستيلاء الغرور على قلبه وتراكم ظلمات الجهل المركب في نفسه فيضل عن الصراط المستقيم . كما نراه في كثير من مُتَفَقِّهة زماننا .

ص : (و) . ش : إنما . ص : (الفقه) . ش : أي الفهم في الدين المحمدي اعتقادًا و عملاً . ص : (بالتفقه) . ش : أي التفهم بقوة نور الخشوع والإخلاص والتقوى لا التفكر والتأمل بالنفس المدعية الاشتغال باطنًا لتراكم ظلمات الغفلة والغرور والدعاوي الباطلة مع الإصرار على بغض الصالحين واحتقار مقامات المقربين. فإن ذلك التفكر لا ينتج إلا الضلال والغي والطمس والعمى . ص : (ويرد الله). ش : تعالى . ص : (به خيرًا). ش : من خيور الدنيا والآخرة . ص : (يفقهه).

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٩٥/١٩) رقم (٩٢٩) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٨/١) فيه راو لم يسم ، وعتبة بن أبي حكيم وثقه أبو حاتم وأبو زرعة وابن حبان وضعفه جماعة ، والخطيب في تاريخ بغداد (١٢٧/٩) وقال الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٦٠٥/١) رقم (٣٤٢) بعد أن عزاه الهيثمي للخطيب : إسناده حسن أو قريب من الحسن ، وقال المناوي : رواه ابن أبي عاصم أيضاً . قال ابن حجر : في (المختصر) إسناده حسن لأن فيه مبهمًا . اعتضد بمجيئه من وجه آخر .

وقال الألباني : وكان الحافظ أشار بذلك الوجه إلى حديث أبي هريرة وقد أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١/١١٧/٦) من طريق أخرى عن إسماعيل بن مجالد به .

ش : أي يفهمه سبحانه وتعالى بمحض فضله عليه . ص : (في) . ش : علوم . ص : (الدين) . ش : أي الشريعة المحمدية . وأسند هنا التفقيه إلى الله تعالى وقبله التفقه إلى النفس لأن النفس إذا تفقهت بنور الخشوع والإخلاص متبرأة من حولها وقوتها كما ذكرنا . كان الله تعالى هو الذي يفقهها فيصح الإسنادان .

ص : (وإنما يخشى) . ش : أي يخاف خوف هيبة وإجلال لا خوف عقاب فهو خوف الخواص . والثاني خوف العوام . ولذا قال عليه السلام في صهيب الرومي رضي الله عنه : «نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه» [١] يعني لو لم يخفه خوف عقاب لم يعصه هيبة له وإجلالاً . فقد نفى عنه خوف العقاب وأثبت له خوف الإجلال والإرهاب . ص : (الله) . ش : وفي تقديم المفعول إشارة إلى الحصر أي لا غيره . وفي ضمنه الاهتمام والتعظيم . ص : (من عباده) . ش : الإنس والجن والملائكة وغيرهم . ص : (العلماء) . ش : أي العارفون به سبحانه من حيث ذاته العلية وصفاته السنية وأسمائه القدسية وأفعاله البهية وأحكامه الفضلية والعدلية وتقدم الكلام على هذه الآية .

الحديث الثاني عشر

ص : (بر) . ش : يعني روى ابن عبد البر بإسناده [٢] . ص : (عن معاذ رضي الله عنه أنه قال ، قال رسول الله ﷺ : تعلموا) . ش : يا معشر المكلفين . ص : (العلم) . ش : النافع بنية العمل به مع الإخلاص . ص : (فإن تعلمه) . ش : كذلك . ص : (لله) . ش : تعالى والجار والمجرور متعلق بقوله . ص:

---

(١) قال العجلوني في كشف الخفاء (٤٤٦/٢) رقم (٢٨٣١) اشتهر في كلام الأصوليين، وأصحاب المعاني، وأهل العربية من حديث عمر ، وبعضهم يرفعه إلى النبي ﷺ ، وذكر البهاء السبكي أنه لم يظفر به بعد البحث ، وكذا كثير من أهل اللغة . لكن السخاوي في المقاصد الحسنة عن الحافظ ابن الحجر أنه ظفر به في مشكل الحديث لابن قتيبة من غير إسناد ، وقال السيوطي في (اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة) : منهم من يجعله من كلام عمر ، وقد كثر السؤال عنه ، ولم أقف له على أصل وسُئل بعض شيوخنا الحفاظ عنه فلم يعرفه وانظر : الفوائد المجموعة (٤٠٩) ، الأسرار المرفوعة ص (٣٧٣) ، تذكرة الموضوعات (١٠١) ، الدرر المنتشرة (١٦٥) .

(٢) عزاه الحافظ العراقي في المغني عن حمل الأسفار بهامش إحياء علوم الدين (١٢/١) من حديث معاذ لأبي الشيخ ابن حباب في كتاب الثواب وابن عبد البر ، وقال : ليس له إسناد قوي .

(خشية) . ش : أي خشية الله سبحانه لا لغيره كما قال تعالى ﴿وَلاَ يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلاَّ اللَّهَ﴾ الآية . ص : (وطلبه) . ش : على الوصف الذي ذكرناه . ص : (عبادة ومذاكرته) . ش : كذلك بنية إفادته واستفادته للعمل والإخلاص . فالفرق بين التعلم والمذاكرة أن التعلم لمن لا يعلم . والمذاكرة البحث مع من يعلم لسماع من لا يعلم أو زيادة فائدة بتقوية في دليل أو تثبت من نسيان .

ص : (تسبيح) . ش : أي تنزيه وتقديس لله تعالى لأنها إما في مسألة اعتقادية تتعلق بجناب الله تعالى أو عظيم شأنه سبحانه أو مسألة عملية تتعلق بجزيل ثوابه وجليل نعمه أو ما يسوق إلى شيء من ذلك . وما عداه فليس من العلم النافع بل من المضر الذي استعاذ منه النبي ﷺ بقوله «اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع»(١) .

ص : (والبحث) . ش : أي التكلم من الجانبين بنية إظهار الحق للعمل به مع الإخلاص . ص : (عنه). ش : أي عن العلم النافع . كما ذكرنا . ص : (جهاد). ش : في النفس وفي الغير من جهة الموصوف بالنية الحسنة فأجره أجر المجاهد في سبيل الله تعالى . وأما من جهة من لم يكن موصوفًا بما ذكرنا فهو جهاد في سبيل الشيطان فهو من حزب الشيطان وحزب الشيطان هم الخاسرون والمخلص لا يظن سوءًا بغيره لأن الأصل الكمال في الأمة الموثقة بقوله تعالى : ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾(٢) ، ﴿ولا يحيق المكر السيء إلا بأهله﴾(٣) .

ص : (وتعليمه) . ش : أي العلم النافع . ص : (لمن لا يعلمه) . ش : من الناس . ص : (صدقة). ش : عليه . ص : (وبذله) . ش : أي إيراده . ص : (لأهله) . ش : المستعدين لقبوله والمتصفين به . ص : (قربة) . ش : إليهم . ص : (لأنه) . ش : أي العلم المذكور . ص : (معالم) . ش : جمع معلم . قال في

(١) أخرجه : النسائي ٥٠- كتاب : الاستعاذة ٦٤- باب : الاستعاذة من دعاء لا يسمع رقم (٥٥٥١) ، ابن ماجه المقدمة ٢٣- باب : الانتفاع بالعلم والعمل به رقم (٢٥٠) ، أحمد (٢٥٥/٣ ، ٢٨٣) الحاكم في المستدرك (١٠٤/١ ، ٥٣٣) ، ابن حبان (٢٤٤٠ موارد) الطبراني (٥٣/١١) ، ابن أبي شيبة (١٨٦/١٠ ، ١٨٧ ، ١٨٨) .

(٢) سورة [آل عمران : ١١٠] .

(٣) سورة [فاطر : ٤٣] .

القاموس معلم الشيء كمقعد مظنته . وما يستدل به كالعلامة . ص : (الحلال) . ش : من الاعتقاد والقول والعمل . ص : (والحرام) . ش : كذلك فإن الحلال والحرام مما ذكر لا يعلم إلا بالعلم . فالعلم علامة على ذلك أي دلالة عليه وبيان له . ص : (ومنار) . ش : وهو الجبل وما يوضع بين الشيئين من الحدود . ومحجة الطريق وموضع النور . ص : (سبل) . ش : جمع سبيل وهو الطريق . ص : (أهل الجنة) . ش : أي حد الطرق الموصلة إلى الجنة لأنها تعلم به . ص : (وهو). ش : أي العلم المذكور . ص : (الأنيس) . ش : لصاحبه وسامعه . ص : (في). ش : حالة . ص : (الوحشة والصاحب) . ش : الملازم للعبد . ص : (في) . ش : حال . ص : (الغربة) . ش : عن الأوطان أو عن الأقران . والأمثال كما ورد في حديث الجامع الصغير . «طوبى للغرباء» قال يا رسول الله من هم؟ . «قال أناس صالحون في أناس سوء كثير من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم» [١] . وفي رواية : «من يبغضهم أكثر ممن يحبهم» .

ص : (والمحدث) . ش : أي المنادم لصاحبه فيما بينه وبين نفسه . ص : (في الخلوة) . ش : أي في حالة الانفراد عن الناس . ص : (والدليل) . ش : أي الدال المرشد . ص : (على السراء) . ش : أي ما يسر العبد . ص : (والضراء) . ش: أي ما يسوءه مما يتعلق بأمور الدنيا والآخرة ، فيعلم به صاحبه ما ينفعه وما يضره من جميع الأمور .ص : (والسلاح) . ش : الذي يقاتل به . ص : (على الأعداء) . ش : في الدين بإلزام الحجج وإبطال المذاهب الباطلة وفي الدنيا بإخماد الحسدة والمبغضين . ص : (والزينة) . ش : أي الزينة والحلية والهيئة الحسنة . ص: (عند). ش : لقاء . ص: (الأخلاء). ش : جمع خليل وهم الأصحاب والإخوان . ص : (يرفع الله) . ش : تعالى. ص : (به) . ش : أي بالعلم المذكور في الدنيا بالتقدم على غيرهم . وفي الآخرة بالمراتب العالية . ص : (أقواما) . ش: وضعه فيهم بمحض فضله عليهم وإحسانه إليهم . ص : (فيجعلهم). ش : سبحانه . ص : (في) . ش : أنواع . ص : (الخير قادة) . ش: جمع قائد أي دعاة إليه يجذبون الناس بسلاسل الحجج والبينات إلى نعيم الجنات . كما ورد في

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢/١٧٧) .

حديث الجامع الصغير قال رسول الله ﷺ : «عجب ربنا من قوم يقادون إلى الجنة في السلاسل» . وفي رواية البخاري . «عجب الله من قوم يدخلون الجنة في السلاسل» [١] . ص : (وأئمة) . ش : جمع إمام يعني يقتدي غيرهم بهم . ويتابعونهم ليصيروا مثلهم . ص : (تقتص) . ش . بالبناء للمفعول وبالصاد المهملة . أي تتبع . قال في «القاموس» [٢] قص أثره قصا وقصصا تتبعه . ص : (آثارهم) . ش : في زمانهم بالأفواه أو الكتابة . وكذلك بعد موتهم كما دونوا أخبار الصالحين الماضين . وذكروا سيرتهم الحسنة . ص : (ويقتدى). ش : بالبناء للمفعول . ص : (بفعالهم) . ش : قال في القاموس [٣] فعال كسحاب اسم الفعل الحسن والكرم يكون في الخير والشر وهو مخلص لفاعل واحد . وإذا كان فاعلين فهو فعال بالكسر وهو أيضًا جمع فعل ا هـ . والمعنى أنهم يبينون الدين المحمدي للناس بأقوالهم وأفعالهم . كما كانت الأنبياء عليهم السلام يفعلون كذلك . فلو لم يكونوا عاملين بعلومهم لا يقتدى بأفعالهم فيخرجون عن هذا الوصف المذكور .

ص : (وينتهى) . ش : البناء للمفعول . أي يتوصل الجاهلون . ص : (إلى) . ش : معرفة . ص : (آدائهم) . ش : فيقفون عندها ولا يتجاوزونها إن قصدوا الفلاح . والآراء جمع رأي وهو الاعتقاد . ص : (ترغب الملائكة) . ش : عليهم السلام . ص : (في خلتهم) . ش : أي محبتهم وصحبتهم فلا يفارقونهم فيلهمونهم الخير ويحذرونهم من الشر . وفي القاموس [٤] الخلة بالكسر هي الصداقة والإخاء والخلة أيضًا الصديق للذكر والأنثى والواحد والجمع والخل بالكسر والضم الصديق المختص . أو لا يضم إلا مع وُدّ . يقال كان لي ودًا وخلاً والخليل الصادق أو من أصفى المودة وأصحها . ص : (وبأجنحتها) . ش : أي الملائكة . ص : (تمسحهم) . ش : وهو كناية عن إلهامهم ما به ترق كثائفهم فيطيرون إلى فضاء الملكوت الأعلى . ص : (يستغفر) . ش : أي يطلب المغفرة من الله تعالى . ص : (لهم) . ش : عن جميع

---

(١) الحديث صحيح : أخرجه البخاري (٧٣/٤ ط الشعب) ، وأبو داود كتاب : الجهاد ١٢٤- باب : في الأسير يوثق رقم (٢٦٧٧) عن أبي هريرة .

(٢) القاموس المحيط باب : الصاد فصل : القاف .

(٣) القاموس المحيط (٣٢/٣) باب : اللام فصل : الفاء .

(٤) القاموس المحيط (٣٨٠/٣ باب : اللام فصل : الخاء) .

ذنوبهم . ص : (كل) . ش : شيء . ص : (رطب) . ش : أي روحاني . ص : (ويابس) . ش : أي جسماني والمراد جميع الأشياء . ص : (وحيتان) . ش : أي أسماك . ص : (البحر وهوامه) . ش : أي البحر وهي بقية حيوانات البحر . ص: (وسباع) . ش : أي وحوش . ص : (البر) . ش : بالفتح ضد البحر . ص : (وأنعامه) . ش : جمع نعم بالتحريك . وقد يسكن عينه ، وهي الإبل والشاة أو خاص بالإبل ويجمع على أناعيم . كذا في القاموس (١) . ص : (لأن العلم) . ش: مع العمل به والإخلاص فيه . ص : (حياة القلوب من) . ش : موت . ص : (الجهل ومصابيح) . ش : جمع مصباح وهو السراج . ص : (الأبصار) . ش : جمع بصر يعني ضياءها ونورها التي تبصر به . ص : (من الظلم) . ش : جمع ظلمة فكل شيء يخفى ينكشف بالعلم . ص : (يبلغ) . ش : أي يصل . ص : (العبد بالعلم إلى منازل الأخيار). ش : جمع خيِّر .

قال في القاموس (٢) الخير الكثير . الخير كالخير ككَيِّس وجمعه أخيار ، وخيار أو المخففة في الجمال والميسم والمشددة في الدين والصلاح . ص : (الدرجات العلى) . ش : أي الرفعيات . ص : (في الدنيا والآخرة والتفكر فيه). ش : أي في العلم المذكور . ص : (يعدل) . ش : ثواب . ص : (الصيام) . ش : لأنه إمساك عن التفكر في غيره ، فهو حبس النفس على التفكر فيما يرضى الله تعالى كالصائم ثم يحبس نفسه في طاعة الله تعالى عن الأكل والشرب والجماع . ص : (ومدارسته) . ش : أي قراءته على المشايخ للحفظ والإتقان ومطالعته للفهم والإيتان . ص : (تعدل) . ش : ثواب . ص : (القيام) . ش : بالتهجد خصوصًا إذا كانت في الليل ، وقد صفا الذهن وراقت البصيرة . ص : (به) . ش : أي بالعلم . ص : (توصل الأرحام) . ش : بتعليمه لأقاربه وأهله نساء ورجالاً فيكون بذلك صلة رحم لهم .

ص : (وبه يعرف) . ش : أي يتميز . ص : (الحلال والحرام) . ش : من كل اعتقاد وقول وعمل . ص : (وهو) . ش : أي العلم . ص : (إمام العمل) .

---

(١) القاموس المحيط (١٨٣/٤) نعم . باب : الميم . فصل : النون .

(٢) القاموس المحيط (٢٦/٢ - خير) باب : الراء فصل : الخاء .

ش : لأنه متقدم عليه تقدم الإمام على المقتدي . ص : **(والعمل تابعه)** . ش : أي تابع العلم متأخر عنه . ص : (يلهمه) . ش : بالبناء للمفعول . أي يلهمه الله تعالى . ص : (السعداء) . ش : جمع سعيد . وهو من سبقت له الحسنى من الله تعالى فكان من أهل اليمين . ص : (ويحرمه) . ش : أي يحرمه الله تعالى . ص : (الأشقياء) . ش : جمع شقي . وهو من حقت عليه الكلمة الأزلية إنه من أهل النار فكان من أهل الشمال .

الحديث الثالث عشر

ص : (مج) . ش : يعني روى ابن ماجه بإسناده [١] . ص : **(عن أبي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : يا أبا ذر لأن)** . ش : اللام للقسم المقدر تقديره . والله لأن . ص : (تغدو) . ش : أي تذهب في وقت الغدوة . وهي بالضم البُكرة أو ما بين صلاة الفجر وطلوع الشمس كالغداة وغدا عليه غدوا وغدوة بالضم واغتدا بكّر . كذا في القاموس [٢] . ص : (فتعلم) . ش : بالتشديد وحذف إحدى التاءين تخفيفًا والأصل تتعلم . ص : (آية) . ش : واحدة . ص : (من القرآن) . ش : بنية أن تقرأها في الصلاة أو في غيرها أو تعلمها لغيرك أو لتفهم معناها فيتعظ به أي تستنبط منه إن كنت من أهل الاستنباط . ص : (خير لك). ش : عند الله تعالى. ص : (من أن تصلي مائة ركعة) . ش : من النافلة لأن نفل الركعات قاصر. ونفع تعلم الآية متعد . وقد تقع فرضًا بخلاف النافلة من الصلاة . ص : (ولأن تغدو) . ش : أي تذهب بكرة النهار . ص : (فتعلم) . ش : أي فتتعلم . ص : (بابا) . ش : أي نوعا . ص : (من) . ش : أنواع . ص : (العلم) . ش : وفيه إشارة إلى أن تعلم طرف من المسألة لا يكون كذلك ما لم تتم بجميع أطرافها فلا يبقى منها طرف إلا تعلمته . كمسألة صحة الصلاة فإنها متوقفة على تعلم جميع شروطها وأركانها بتفاصيل الأبحاث في ذلك . ص : (عُمِل) . ش : بالبناء للمفعول أي سواء عمل غيرك . ص : (به) . ش : أي بذلك الباب من العلم الذي تعلمته أنت للعمل به مع الإخلاص . ص : (أو لم يعمل) . ش : بالبناء للمفعول

---

(١) أخرجه ابن ماجه المقدمة ١٦- باب : فضل من تعلم القرآن وعلمه رقم (٢١٩) .

(٢) القاموس المحيط (٣٧١/٤ غدى) باب : الواو والياء فصل : الغين .

أيضًا أي ترك العمل به غيرك وضعفت رغبة الناس في القيام به . ص : **(خير لك من أن تصلي)** . ش : لله تعالى . ص : **(ألف ركعة)** . ش : من النافلة خصوصًا إذا نويت بتعلم ذلك الباب إحياء سنة درستها الناس وتركوا العمل بها فعملت بها أنت لإرشادهم إلى ذلك وسبقهم إلى فعل الخير وحثهم عليه . ص : **(أقوال)** . ش : أي هذه أقوال . ص : **(الفقهاء)** . ش : أي علماء الأحكام الشرعية في بيان العلم قال. ص : **(في)** . ش : كتاب فتاوى . ص: **(الخلاصة سئل أبو بكر)** . ش : من فقهاء الحنفية رحمه الله تعالى . ص : **(عن قراءة القرآن للمتفقهة)** . ش : أي الطالبين لمعرفة الفقه بقصد العمل به مع الإخلاص . ص : **(هي أفضل)** . ش : عند الله تعالى . ص : **(أم درس)** . ش : أي مدارسة بمعنى قراءة ومطالعة علم . ص : **(الفقه قال)** . ش : المسئول . ص : **(حكي عن ابن مطيع)** . ش : البلخي رحمه الله تعالى . ص : **(أنه قال النظر)** . ش : أي التأمل والتفهم . ص : **(في كتب أصحابنا)** . ش : وهي كتب علم الفقه . ص : **(من غير سماع)** . ش : من مدارسة غيره . ص : **(أفضل من قيام الليل)** . ش : ولم يقل أفضل من قراءة القرآن . احترامًا للقرآن وإلا فإن قراءة القرآن في غير صلاة مستحبة والنظر في كتب علم الفقه لاكتساب الفوائد قد يكون فرضًا إذا احتاج للعمل المفروض . ص : **(وعن الإمام أبي بكر محمد بن الفضل البخاري)** . ش : رحمه الله تعالى . ص : **(أنه سئل عن الفقيه)** . ش : أي المشتغل ليلاً ونهارًا بمطالعة مسائل الفقه ومراجعة أحكام الشريعة للعمل بها في فرائضه والانتهاء عما نهى عنه ولتعليم غيره . ص : **(هل)** . ش : يترك ذلك . ص : **(يصلي صلاة التسبيح)** . ش : المذكورة في كتب الفقه . ص : **(قال)** . ش : في الجواب . ص : **(تلك)** . ش : أي صلاة التسبيح . ص : **(طاعة العامة)** . ش : فإنهم لا يقدرون على طاعة الاشتغال بعلوم الشرائع . والأحكام ونشرها وإفادتها للخاص والعام ولا شك أن ذلك أفضل من صلاة التسبيح لأنها نفع قاصر وهو متعد . ص : **(فقيل)** . ش : له . ص : **(فلان الفقيه)** . ش : وذكر له اسمه . ص : **(يصلي بصلاة التسبيح قال هو عندي)** . ش : محسوب . ص : **(من)** . ش : جملة . ص : **(العامة)** . ش : حيث ترك النفع المتعدي إلى الغير واشتغل بالنفع القاصر على النفس وهو طريقة العوام . ص : **(انتهى)** . ش : ما نقله عن الخلاصة . ص : **(وفي)** . ش : كتاب . ص :

(التجنيس) . ش : تأليف الإمام الفرغاني مؤلف الهداية رحمه الله تعالى . ص : (الرجل إذا تعلم بعض القرآن) . ش : وهو مقدار ما يحتاج إليه بأن يتعلم قدر الفرض للقراءة في الصلاة وذلك آية طويلة أو قصيرة عند أبي حنيفة رضي الله عنه أو ثلاث آيات قصار وآية طويلة عند صاحبيه رحمهما الله تعالى وتعلم قدر الواجب وهو فاتحة الكتاب ومعها سورة ثلاث آيات فصارو آية طويلة وتعلم قدر السنة وهو نحو الأربعين آية من طوالى المفصل من الحجرات إلى البروج ونحو العشرين آية من أوساط المفصل من الطارق إلى لم يكن وسورة من قصار المفصل من الزلزلة إلى آخر القرآن . ص : (ولم يتعلم الكل) . ش : أي كل القرآن فإن الصحابة رضي الله عنهم لا يكونوا كلهم يعلمون كل القرآن وإنما غالبهم كان يعلم البعض دون البعض . ص : (فإذا وجد) . ش : ذلك الرجل . ص : (فراغًا) . ش : بأن وجد وقتًا خاليًا من الاشتغال بالفرائض والواجبات والسنن المؤكدات . ص : (كان) . ش : حينئذ . ص : (تعلم) . ش : جميع . ص : (القرآن) . ش : له . ص : (أفضل من صلاة التطوع) . ش : بليل أو نهار وذلك . ص : (لأن حفظ القرآن) . ش : أي كله أي تعلم قراءته على ظهر القلب أو من المصحف صحيحًا مجودًا . ص : (على الأمة فرض كفاية) . ش : إذا قام به البعض سقط عن الباقين فالسابق بذلك هو الفرض والباقون متنفلون به لكنهم مترشحون إلى سقوط الفرض بالتالي فإنهم إذا مات السابق أو نسي فكان أفضل ولأن نفعه متعد بالتعليم بخلاف صلاة التطوع . ص : (وتعلم) . ش : أحكام . ص : (الفقه) . ش : مقدار ما يهمه منه في عبادته ومعاملاته . ص : (أولى من ذلك) . ش : كله لافتراضه عليه . وكذا الزائد على ما يهمه لتعليم غيره . ص : (انتهى) . ش : ما نقله عن التجنيس . ص: (وفيه). ش : أي في التجنيس . ص : (أيضًا طلب العلم) . ش : بالدين المحمدي اعتقادًا وعملاً . ش : أي الفهم والتأمل بالإخلاص في ذلك كله . ص : (والعمل به) . ش : أي بما فقهه من ذلك بالتيقن به في الاعتقاد وإشغال الجوارح بتعاطيه في الأعمال . ص : (إذا صحت) . ش : أي قويت وثبتت . ص: (النية) . ش : أي قصد القلب على التقرب بذلك كله إلى الله تعالى من غير التفات إلى ما سواه . ص : (أفضل) . ش : عند الله تعالى . ص : (من جميع أعمال البر) . ش : بالكسر أي الخير كنوافل الصلوات والصيام والصدقة والحج.

ص : (لقوله) . ش : أي النبي . ص : (عليه الصلاة والسلام ما عبد) . ش : بالبناء للمفعول . ص : (الله) . ش : تعالى . ص : (بشيء) . ش : من العبادات . ص : (أفضل من فقه) . ش : أي الفهم . ص : (في الدين) . ش: المحمدي اعتقادًا وعملاً بقصد العمل بذلك مع الإخلاص . ص : (ولأنه) . ش : أي طلب العلم النافع المذكور . ص : (أعم نفعًا) . ش : أي من جهة النفع . ص: (لأن نفعه يرجع إليه) . ش : أي إلى المتعلم المذكور بالعمل به على وجه الإخلاص. ص : (وإلى غيره) . ش : أيضًا بتعليم الغير . ص : (ونفع غيره) . ش : أي غير طلب العلم . ص : (من) . ش : سائر . ص : (الأعمال) . ش : الصالحة . ص : (يرجع إلى العالم) . ش : بذلك . ص : (خاصة) . ش : دون غيره ، وإن كان في الأعمال أيضًا يرجع إلى الغير مثل ثواب فاعله لا ينقص من ثواب فاعله شيئًا على ما ورد في الحديث [١] . ولكن ذلك الثواب الذي يحصل للدال إذا عمل المدلول بذلك الخير ثواب غير حاصل له باختياره . وربما كان له بعد موته أيضًا زيادة على ثواب الدلالة الاختياري . فليس مثل الثواب الذي يحصل للمتعلم على فعله الاختياري فإنه مضاعف له دون الأول . وقد يكون فرضًا فثوابه أكثر على كل حال .

ص : (قال العبد الضعيف) . ش : يعني الإمام الفرغاني صاحب التجنيس . ص : (عصمه) . ش : أي حفظه . ص : (الله تعالى) . ش : من الزلل في القول والعمل ورحمه الله تعالى : ص : (وكذا الاشتغال بالزيادة) . ش : من العلم النافع مع الإخلاص فيه . ص : (بعدما تعلم) . ش : العبد . ص : (قدر ما

---

(١) لقوله ﷺ : من «سن سُنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها ومن سنّ سُنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده» . أخرجه مسلم كتاب : الزكاة . باب: الحث على الصدقة ولو بشق تمرة .

- النسائي (٥/٧٥ - ٧١) كتاب الزكاة باب : التحريض على الصدقة ، الطيالسي في مسنده (٦٧٠) ، علي بن جعد في مسنده (٥٣١) ، ابن أبي شيبة في مصنفه (٣/١٠٩) ، الترمذي كتاب : العلم باب : ما جاء فيمن دعا إلى هدى فاتبع أو إلى ضلالة رقم (٢٦٧٥) .

- ابن ماجه المقدمة باب : من سن سنة حسنة أو سيئة (٢٠٣) الطبراني رقم (٢٣٧٥) ، البيهقي (٤/١٧٦) .

يحتاج إليه) . ش : في اعتقاده وعباداته ومعاملاته . ص : (أفضل) . ش : من الاشتغال بنوافل العبادات .

ص : (إذا كان لا يدخل) . ش : عليه أي على ذلك المشتغل بالزيادة . ص (النقصان في فرائضه) . ش : الفعلية كالمفروضات من العبادات والتزكية كالاجتناب عن المحرمات . وكذلك في فعل واجباته وترك مكروهاته التحريمية وفعل سننه وترك مكروهاته التنزيهية . ص : (وهو الصحيح) . ش : من الأقوال . ص : (لما قلنا) . ش : من أن نفع ذلك أعم من غيره . ص : (وصحة النية) . ش : المتقدم ذكرها هي : ص : (أن يطلب) . ش : العبد . ص : (به) . ش : أي بطلب العلم معرفة ظهور . ص : (وجه) . ش : أي ذات . ص : (الله) . ش : تعالى الموجودة متوجهة على مشيئته الهالكة ، وكذا مشيئته كل شيء . وهذا مقام المقربين .

ص : (و) . ش : يطلب حصول النجاة له من الله تعالى والنعيم المقيم في . ص : (الدار الآخرة) . ش : من غير عذاب يسبق وهو مقام الأبرار أدنى من الأول . ص : (ولا ينوي به) . ش : أي بطلب العلم المذكور . ص : (طلب) . ش : حصول . ص : (الدنيا) . ش : له وهي الأموال وما يتوصل إليه بها من الحظوظ العاجلة قبل يوم القيامة . ص : (وقيل : إذا أراد أن يصحح نيته) . ش في طلب العلم المذكور . ص : (ينوي الخروج) . ش : بالعلم المذكور . ص : (من الجهل) . ش : في نفسه . ص : (و) . ش : ينوي . ص : (إحياء) . ش أي إبقاء ذكر . ص : (العلم) . ش : النافع في الأرض حتى لا يندرس فتجهله الناس . ص : (انتهى) . ش : ما نقله من التجنيس . ص : (وفي) . ش : كتاب . ص : (بستان العارفين فإذا لم يقدر) . ش : العبد . ص : (على تصحيح النية) . ش : في طلب العلم بأن كانت حظوظ نفسه غالبة عليه وشهواته متحكمة من قلبه وحب المال والحياة مقيدًا له .

ص : (فالعلم) . ش : النافع حينئذ . ص : (أفضل) . ش : له . ص : (من تركه) . ش : وإن طلبه من غير إخلاص ولا بنية العمل به ؛ لأنه في حالة تركه يجتمع فيه ظلمة حظوظه وشهواته وغفلاته وعدم إخلاصه مع جهله أيضًا بما فيه نجاته من ذلك فتبقى حالته ظلمات بعضها فوق بعض . وأما إذا اشتغل مع ذلك بتعلم

العلم النافع قلّت ظلماته وخفّت غفلاته ، والشر بعضه أهون من بعض .

ص : (ولأنه) . ش : أي من لم يقدر على ردع نفسه عن السوء في طلب العلم ص : (إذا تعلم العلم) . ش : النافع . ص : (فإنه يرجى) . ش : له ولو بعد حين . ص : (أن يصحح العلم بنية) . ش : فيجعلها خالصة لله تعالى . ص :

(قال مجاهد) [1] . ش : من التابعين رحمه الله تعالى . ص : (طلبنا العلم) . ش : النافع . ص : (وما لنا فيه كثير من النية) . ش : الصالحة في طلبه بل قليل منها ؛ لأنه غالبًا يكون في رعونة الشباب وجهل الحداثة . ص : (ثم رزق الله) . ش تعالى قلوبنا بعد ذلك . ص : (فيه تصحيح النية) . ش : وصدق الهمة خصوصًا إذا وصل العبد إلى سن الشيخوخة وانطفى توقد نيران آماله . ص : (انتهى) . ش : ما نقله من بستان العارفين ص : (وفيه) . ش في بستان العارفين أيضًا .

ص : (قال بعضهم) . ش : وهو سفيان الثوري رحمه الله تعالى . ص : (تعلمنا العلم) . ش : النافع في بداية الأمر . ص : (لغير) . ش : وجه . ص : (الله) . ش : تعالى . ص : (فأبى) . ش : أي امتنع . ص : (العلم) . ش : النافع علينا . ص : (أن يكون إلا لله) . ش : تعالى فكان في آخر الأمر لوجه الله تعالى ؛ غيرة من الله تعالى على العلم النافع أن يكون على غير وجهه وفي غير إنائه . وذلك بأن يصرف الله تعالى وجوه الناس عن اعتبار ذلك العلم فيبقى صاحبه بينهم مهانًا فينقطع طمعه فيهم بسبب علمه ذلك فيخلص فيه . ونحو ذلك من الصوارف

---

(١) مجاهد بن جبر المكي ، أبو الحجاج القرشي ، المخزومي قال عبد السلام بن حرب عن خصيف : كان أعلمهم بالتفسير مجاهد ، وبالجمع عطاء ، وقال أبو نعيم : قال يحيى القطاني : مُرسلات مجاهد أحب إليّ من مرسلات عطاء بكثير ، وقال إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين ، وأبو زرعة : ثقة ، وقال سفيان الثوري ، عن سلمة بن كهيل : ما رأيت أحدًا أراد بهذا العلم وجه الله إلا عطاء وطاووس ومجاهدًا . وقال الهيثم بن عدي : مات سنة مائة .

وقال يحيى بن بكير : مات سنة إحدى مائة ، وهو ابن ثلاث وثمانين .

وقال بعضهم : مات سنة اثنتين ومائة .

انظر ترجمته : تهذيب الكمال (٢٢٨/٢٧) رقم (٥٧٨٣١) ، أنساب القرشيين (١٣٣ ، ٣٤٦) ، تذكرة الحفاظ (٩٢/١) ، الكاشف (٣/ ت ٥٣٨٣) ، العقد الثمين (٧/ت ٢٤٠٠) ، شذرات الذهب (١٢٥/١) ، الجرح والتعديل (٨/ت ١٤٦٩) ، تهذيب التهذيب (٤٢/١٠) ، التقريب (٢٢٩/٢) ، الجمع بين رجال الصحيحين (٥١٠/٢) .

الجارية على مقتضى الحكمة الإلهية . ص : (والظاهر). ش : من قول هذا البعض . ص : (أن مراده) . ش : بالعلم الذي أبى أن يكون إلا لله تعالى . ص : (العلوم الزاجرة) . ش : عن اقتراف الذنوب الظاهرة والباطنة التي فيها قصد غير وجه الله تعالى كعلوم المواعظ والمناهي والترهيب فإن عالمها لا يزال يتعلمها بالنية الفاسدة حتى تصح نيته فيها في الغالب إذا طال به المدى .ص : (بدليل قوله) . ش : أي صاحب بستان العارفين . ص : (فيما سبق). ش : قريبًا حيث قال : فإنه يرجى أن يصحح العلم نيته ، ومعلوم أن العلم الذي يصحح النية هو العلم الزاجر دون غيره . ص : (وإذا أخذ الإنسان حظًا) . ش : أي نصيبًا . ص : (وافرًا) . ش : أي كثيرًا . ص : (من) . ش : علم . ص : (الفقه ينبغي) . ش : أي يستحب له . ص : (أن لا يقتصر على) . ش : معرفة علم . ص : (الفقه) . ش : فقط . ص : (ولكن ينظر) . ش : أي يقرأ ويتأمل. ص : (في علم الزهد) . ش : وهو علم التصوف الذي يعرف منه أمراض القلب وأدويتها ليرفع عنه الأخلاق المذمومة ويتصف بالأخلاق المحمودة . ص : (و) . ش : ينظر . ص : (في كلام الحكماء). ش : الإلهيين العارفين بالله تعالى الذين آتاهم الله تعالى الحكمة كما قال سبحانه : ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ (١) الآية وهي علوم الإلهام والحقائق الإلهية لا علوم الفلسفة وحكمة العين فإنها علوم محرمة كما سبق بيانه .

ومن أجل الحكماء الإلهيين الشيخ الأكبر محيي الدين بن عربي وشرف الدين بن الفارض والعفيف التلمساني وابن سبعين وغيرهم رضي الله عنهم من العارفين المحققين . فإن كلامهم أنفع شيء للفقيه إذا سلك به في معرفة أسرار فقهه ولكن بعد اعتقادهم ومحبتهم ونبذ كلام من تكلم فيهم بسوء من أهل الجهل والغباوة الذين هم ليسوا على طريقهم ولا يعرفون اصطلاحهم فإن من جهل شيئًا عاداه ، ولا عبرة بنقل المنكرين عليهم لكلامهم وزعمهم أنهم فهموه (٢) ؛ لأنهم لو فهموه لما ظهر من تقريرهم كفرًا وضلالاً

---

(١) سورة [البقرة : ٢٦٩] .

(٢) يرحم الله الشيخ النابلسي فإن لكل واحد منهم مقالاً لم نسمعه في الكلام النبوي ولا الذين تأسوا بهم ، وحاول أبو عبد الرحمن جلال الدين السيوطي في كتابه : (تأييد الحقيقة العلية في تشييد الطريقة الشاذلية) في الانتصار لهم وقلت عنه في تحقيقي لهذا الكتاب الذي يطبع في مكتبة دار الجيل ببيروت : أفوض أمري لله فيما قالوا .

بل كان يظهر إيمانًا وتوحيدًا ، ولكن كل إناء بالذي فيه ينضح وآنيتهم لما تنجست بكفر الإنكار على أولياء الله تعالى وبغضهم والتعصب عليهم ، كان كل كلمة من كلام أهل الله تعالى إذا دخلت ذلك الإناء النجس تنجست به ، وكانت إيمانًا في الآنية الطاهرة فصارت كفرًا في الآنية النجسة القذرة (١) ﴿وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ ولا قطع عندنا ببقاء المنكرين على إنكارهم ؛ لاحتمال توبتهم قبل الموت فلا طعن فيهم إلا بحسب كلامهم حال صدوره منهم لما صح عنهم .

انظر إلى هذا الإمام في علم الظاهر والباطن سيد المتأخرين الشيخ شهاب الدين أحمد بن علان الصديقي البكري المكي النقشبندي رضي الله عنه ، فإنه نقل في كتابه «شرح حكم العارف بالله تعالى الشيخ أبي مدين التلمساني» قدس الله سره قال : دعوى النفس ينشأ من عجبها وهو أشد المهلكات كما شهد بذلك سيد الكائنات ، حيث قال : ثلاث منجيات وثلاث مهلكات فأما المنجيات فتقوى الله في السر والعلانية والقول بالحق في الرضا والسخط والقصد في الغنى والفقر ؟! وأما المهلكات فهوى متبع وشح مطاع وإعجاب المرء بنفسه وهي أشدهن فمن كان عنده أشد المهلكات . كيف يتوقع الشفاء من أدوية الطاعات . فلذلك قال الشيخ أبو الحسن الشاذلي رضي الله عنه من مات ولم يتوغل في علمنا هذا مات مصرًا على الكبائر . ولقد صدق فيما قال ، فأي شخص يا أخي يصوم ولا يعجب بصومه . وأي شخص يصلي ولا يعجب بصلاته . وهكذا سائر الطاعات إلا أن تحل عليه عناية مولاه بمعرفة آداب الخدمة من مجالسة أطباء القلوب وحلول عناياتهم عليه حتى تمحق العجب الذي حل به من تلك الطاعات ، ولا يعجب بعد ذلك إلا بفضل مولاه كما قال في «الحكم العطائية» : لا تفرحك الطاعة بأنها برزت منك وافرح بها لأنها برزت من الله تعالى إليك . ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾ .

فلا تفرح يا أخي ولا تعجب إلا بنواله ولا تصحب إلا من يعلمك العلوم التي تقربك إلى حضرة كماله . ص : **(و)** . ش : ينظر . ص : **(في شمائل)** . ش : أي أوصاف . ص : **(الصالحين)** . ش : المتقدمين رضي الله عنهم وبتأمل ما كانوا فيه من العلم والعمل والتقوى والورع . ويقلدهم فيما يمكنه من ذلك ، فإن الغيث أوله

---

(١) حسبنا الله تعالى ونعم الوكيل في هذه الجهالات .

قطرة ثم ينسكب . ولا تمانعه الوساوس واليأس من السير على سيرهم . ولا ينتقد عليهم ما لا يعرفه ولا يلتفت إلى غرور مغرور فيهم . ولا طعن طاعن كما لا يلتفت إلى طعن الرافضة والخوارج في الصحابة والخلفاء الموثقين رضي الله عنهم أجمعين ﴿والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم﴾. ص : (فإن الإنسان إذا تعلم). ش: علم . ص : (الفقه) . ش : وحده . ص : (ولم ينظر في علم الزهد، و). ش: علم . ص : (الحكمة) . ش : الإلهية وهي علوم مواجبة القوم من الصوفية المحققين. كما ذكرنا فما فهمه من ذلك على طبق الكتاب والسنة حمدهم عليه وما خفي عنه ودق أسلمه لأهله . واعترف هو بالقصور في نفسه عن فهمه ولو كان من أعلم علماء الظاهر فإن لكل مجال رجالاً ولكل مقام مقالاً . ولا يعجب بنفسه ولا يغتر بعلمه فإنه يهلك من حيث لا يشعر . ص : (قسا) . ش : أي عتا وصلب . ص: (قلبه) . ش : فكان كالصخر لا تؤثر فيه المواعظ ولا الحكم وجمدت بصيرته فلا يقدر أن يفهم بها شيئًا سوى الظاهر من الحياة الدنيا وتتسلط عليه بسبب ذلك الوساوس الشيطانية فيقع في أهل الله وأوليائه بما هم بريئون منه . ويجحد الدين الخالص وطريق التقوى القلبية التي قال الله تعالى ﴿فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ (١). فيهلك في مهواة من التلف. ص : (والقلب القاسي) . ش : الذي لا يلين للحق . ص : (بعيد من الله) . ش : سبحانه مطرود عن أبواب فضله وإنعامه . ص : (انتهى) . ش : ما نقله من كتاب بستان العارفين وإنما كان هذا المقدار المذكور من النظر في علم الزهد والحكمة كما بينا مستحبًا مما ينبغي تعلمه للفقيه . ولم يكن فرضًا عليه لأن القلوب البشرية قد تكون مطبوعة على الرقة واللين والخشوع ، وسلامة النية وحسن القصد، والتواضع والاعتقاد في كلام الصالحين، والتسليم لهم من غير فهم لكلامهم . بلا شك فيهم ولا تردد فيستغني الفقيه بذلك عن النظر في علم الزهد والحكمة ولا يحتاج أن ينظر فيه. كما على ذلك غالب العوام ممن لم يجتمع بأحد من المنكرين على أحد من الأولياء المحققين أو اجتمع بهم. ولم يقدروا أن يوسوسوا في صدره بحمله على الإنكار على أحد أصلاً. وسلمهم الله منهم. ومن لم يكن مفطورًا على ما ذكرنا من سلامة الصدر والاعتقاد الحسن ونحوه احتاج إلى النظر المذكور لعله يوجب له شيئًا من ذلك. فإن القلوب بيد الله تعالى لا تدخل تحت تكليف العبد حتى

---

(١) سورة [الحج : ٤٦] .

يصلحها فلا معنى لإيجاب ذلك عليه ، ولكن من أكثر من استعمال الدواء النافع فلا بد أن ينتج له ولو بعض شفاء . فالاشتغال به أهم من تركه، والله الموفق . وفي «الشرعة وشرحها» قال : ويقتبس - يعني المتعلم - من كل فن حظا كافيًا لحاجته ولا يقتصر على البعض. وعلى القدر الغير الكافي منها . فقد قيل من طلب الله تعالى بعلم الكلام وحده بلا استعانة بغيره من العلوم تزندق . أي أنكر الوحدانية . واليوم الآخر إذ يغلب على قلبه حينئذ أدلة المبطلين فلا يقدر أن يخلصه منها فيعتقد على مقتضاها . ومن طلب الله تعالى بالزهد وحده بلا شيء من العلوم ابتدع لعدم علمه الطريق المسنون . ومن طلب الله تعالى بالفقه وحده تفسق بأن صار خارجا عن الطريق الموصل إلى معرفة الله تعالى لا يتخلص من التقليد . ولا يميز ما يصلح القلب مما يُفسده من الصفات الباطنة . قال أبو الليث رحمه الله تعالى : من تعلم علم الفقه ولم ينظر في علم الزهد والحكمة يسود قلبه . ومن تفنن بأن تعلم الفنون بأن تعلم الفنون تخلص عن التزندق والابتداع والتفسق ويكون في طلبه على صراط مستقيم .

ص : (فإذا كان الحال) . ش : أي الشأن . ص : (هذا) . ش : أي قسوة القلب . ص : (في) . ش : علم . ص : (الفقه) . ش : وحده مع شرف الفقه لأنه معرفة الأحكام الشرعية للعمل بها مع الإخلاص . ولا يمكن العمل بها مع الإخلاص إلا لصاحب علم الزهد والحكمة [1] . ص : (فما ظنك بسائر) . ش : أي بقية . ص : (العلوم) . ش : التي هي دون علم الفقه مما هي وسائل إليه . ص : (غير) . ش : العلوم . ص : (الزاجرة) . ش : للعبد عن المخالفات كعلوم العربية ونحوها فإنها توجب قسوة القلب والبعد عن الله تعالى بالطريق الأولى لكل من اقتصر عليها في الاشتغال . ولم ينظر في علم الزهد والحكمة . ص : (وفي) . ش : كتاب . ص : (التجنيس) . ش : لصاحب الهداية . ص : (رجل تفقه) . ش : أي تعلم الفقه . ص : (ثم اشتغل) . ش : بعد ذلك . ص : (بالعبادة) . ش : لله تعالى مع الإخلاص والورع . ص : (وامتنع) . ش : بسبب ذلك . ص : (عن التعليم) . ش : للناس . ص : (فإن كان الناس استغنوا عنه بغيره) . ش : من

---

(١) علم الحكمة يبحث فيه عن حقائق الأشياء على ما هي عليه في نفس الأمر بقدر الطاقة البشرية وموضوعه : الأشياء الموجودة في الأعيان والأذهان . وغايته : هي التشرف بالكمالات في العاجل والفوز بالسعادة الأخروية في الأجل [كشف الظنون (٦٧٦/١)] .

علماء المعلمين لغيرهم . ص : (أجزاهُ) . ش : أي كفاه الغير عن تعليم الناس لأنه فرض كفاية . وقد قام به البعض فسقط عن الباقين . ص : (كما فعل) . ش : أبو سليمان [١] . ص : (داود) . ش : بن نصير . ص : (الطائي) . ش : نسبة إلى قبيلة طي . ص : (فإنه تعلم العلم عن أبي حنيفة) . ش : رضي الله عنه . ص : (ثم اشتغل) . ش : بعد ذلك . ص : (بالعبادة واعتزل) . ش : جميع . ص : (الناس ولم يشتغل بالتعليم) . ش : لأحد قال أبو علي الدقاق رحمه الله تعالى كان سبب زهد داود أنه كان يمر ببغداد يومًا فنحاه المطرقون بين يدي حميد الطوسي فالتفت داود فرأى حميدًا . فقال داود أفّ لدنيا سبقك بها حميد فلزم البيت وأخذ في الجهد والعبادة . وقال بعضهم أن سبب زهده أنه كان يجالس أبا حنيفة رضي الله عنه فقال أبو حنيفة يومًا يا أبا سليمان . أما الأداة فقد أحكمناها . فقال له داود فأي شيء بقي فقال العمل به . قال داود : فنازعتني نفسي إلى العزلة . فقلت لنفسي حتى نجالسهم ولا نتكلم في مسألة فجالستهم سنة لا أتكلم في مسألة وكانت المسألة تمر بي وأنا أرى الكلام أشد نزاعًا من العطشان إلى الماء ولا أتكلم به ثم صار أمره إلى ما صار، ذكره القشيري في رسالته [٢] .

ص : (و) . ش : كان . ص : (هذا) . ش : الأمر لداود رحمه الله تعالى . ص : (لأنه أخذ بالفاضل) . ش : من الأحوال . ص : (وإن كان التعليم) . ش : للغير . ص : (أفضل) . ش : عند الله تعالى . ص : (لأنه نفعه أوفر) . ش : أي أزيد من نفع العابد . ص : (فلا يكون) . ش : حينئذ . ص : (به) .

---

(١) أبو سليمان الطائي ، الإمام الفقيه ، القدوة الزاهد ، أبو سفيان ، داود بن نصير الطائي الكوفي ، أحد الأولياء ، ولد بعد المائة بسنوات ، كان الثوري يعظمه ، ويقول : أبصر داود أمره قال أبو نعيم: رأيت داود الطائي ، وكان من أفصح الناس ، وأعلمهم بالعربية ، يلبس قلنسوة طويلة سوداء . وقال عطاء بن مسلم : عاش داود عشرين سنة بثلاث مئة درهم ومات سنة اثنتين ومئة ، وقيل سنة خمس وستين .
انظر ترجمته : سير أعلام النبلاء (٤٢٢/٧ - ٤٢٥) رقم (١٥٨) ، التاريخ الكبير (٢٤٠/٣) ، حلية الأولياء (٣٣٥/٧ ، ٣٦٧) تاريخ بغداد (٢٤٧/٨ - ٣٥٥) ، الكامل لابن الأثير (٥٠/٦) ، شذرات الذهب (٢٥٦/١) ، تهذيب التهذيب (٢٠٣/٣) ، وفيات الأعيان (٢٥٩/٢ ، ٣٦٣) .
(٢) الرسالة القشيرية ص (٤٢٢) طبعة دار الجيل ببيروت وذكر هذا الكلام الذهبي في سير أعلام النبلاء (٤٢٢/٧ - ٤٢٥) .

ش : أي بالاشتغال بالعبادة وترك التعليم . ص : (بأس) . ش : أي كراهة بل ترك للأفضل فإن التعليم مع العبادة من أخلاق النبيين عليهم السلام . ص : (انتهى) . ش : ما نقله عن التجنيس . ص : (والحاصل أن العبادة المتعدية إلى الغير) . ش : أي التي يتعلق بها صحة عبادة الغير . وهي عبادة التعليم للغير العلم النافع . ص : (أفضل من) . ش : العبادة . ص : (القاصرة) . ش : على نفع العابد بها نفسه . ص : (لأن خير الناس) . ش : أي أكثرهم خيرًا . ص : (من ينفع الناس) . ش : بالتعليم للخير . ص : (ثم) . ش : العبادة . ص : (المتعدية) . ش : إلى الغير . ص : (نوعان) . ش : نوع . ص : (أخروي) . ش : أي منسوب إلى الآخرة لتعلقه في النفع في الآخرة فقط . ص : (وهو أفضل من جميع أعمال البر) . ش : أي الخير والصلاح . ص : (إذ) . ش : أي لأنه . ص : (هو عمل الأنبياء) . ش : والمرسلين عليهم السلام فإنهم كانوا يعلمون الناس الشرائع والأديان بعد التوحيد والعقائد ويعلمونهم الأخلاق الحسنة ويحذرونهم عن الأخلاق السيئة . ص : (وبه). ش : أي بهذا النوع من العبادة المتعدية . ص : (فضلوا) . ش : على غيرهم من جهة العمل. وهم أفضل من غيرهم بالنبوة قطعًا . ص : (خرج). ش : بالتشديد أي أسند . ص : (ديلم) . ش : يعني أبا منصور الديلمي . ص : (عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي أنه قال : «من تعلم بابًا من العلم»)[1]. ش : النافع أي مسألة بتمامها . ص : (ليعلم الناس) . ش : ذلك الباب الذي تعلمه . وفيه إشارة إلى أن النية الصالحة لا بد منها في ثواب العمل وأن المعلم للناس لا يلزم أن يكون عالمًا جميع أبواب العلم . بل يجوز لمن يعلم بابًا من الأبواب أن يعلمه لغيره . وإن الذي علم بعض المسألة كمن علم شروط الصلاة فقط. ولم يعلم أركانها لا ينبغي له أن يعلم غيره حتى يستوفي علم مسألة الصلاة كلها . يعني ما يهم منها دون علم جميع فروعها . فمسألة الصلاة مثلاً باب من العلم . ص:

---

(١) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٦/٥٠) ترجمة رقم (٣٠٧٤) لإبراهيم بن جعفر بن المخلص . عن ابن عباس وبقيته «... عمل به أو لم يعمل به أفضل من صلاة ألف ركعة . فإن هو عمل به أو علمه كان له ثوابه وثواب من يعمل به إلى يوم القيامة» . وقال العراقي في المغني عن حمل الأسفار بهامش إحياء علوم الدين (١/١١) وعزاء لأبي منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث ابن مسعود بسند ضعيف .

(أعطى) . ش : أي أعطاه الله تعالى من الأجر . ص : (ثواب سبعين صديقًا) . ش : بكسر الدال المهملة مشددة من ثواب السبعين غير مضاعف . ولهم مضاعف . ولعل السبعين للتكبير لا للعدد كما في «نظائره» . ص : (ولهذا قال في) . ش : كتاب . ص : (التجنيس إذا تعلم رجلان علمًا) . ش : من العلوم النافعة . ص : (علم الصلاة أو غيره) . ش : علم الصوم أو الزكاة أو الحج وكان . ص : (أحدهما يتعلم) . ش : ذلك العلم . ص : (ليعلم الناس) . ش : ما تعلمه أي بنية ذلك . ص : (والآخر) . ش : إنما تعلم . ص : (ليعمل به) . ش : أي بما تعلمه . ص : (فالذي يتعلم) . ش : العلم المذكور . ص : (ليعلم) . ش : غيره . ص : (أفضل) . ش : من الذي يتعلم ليعمل به هو لنفسه . ص : (لأن منفعته) . ش : أي الذي يعلم غيره . ص : (أكثر للناس) . ش : من منفعة الذي يتعلم ليعمل به في نفسه . ص : (وأبلغ) . ش : أي أعظم . ص : (وفي أمر الدين) . ش : المحمدي لنشره أحكام الله تعالى وإظهار شرائع الإسلام وحماية الحق عن أهل الباطل ونصرة المؤمنين على أعدائهم من الوساوس النفسانية والعصبة الشيطانية . ص : (انتهى) . ش : ما نقله عن التجنيس . ص : (و) . ش : نوع آخر . ص : (دنيوي) . ش : أي منسوب إلى الدنيا لحصول الانتفاع به في الدنيا . ص : (كالصدقة) . ش : المفروضة وغيرها فإن الذي يأخذها ينتفع بها في الدنيا . والمعطي ينتفع بها في الآخرة فهو نفع متعد دنيوي لا أخروي . والنوع الأول أخروي لأنه ينتفع به الذي يتعلم في الآخرة كما ينتفع المعلم في الآخرة أيضًا . ص : (والإعانة) . ش : على حوائج الدنيا والآخرة في غير المعصية . ص : (والدلالة) . ش : على كل نفع دنيوي أو أخروي . ص : (والشفاعة) . ش : في الخير والإصلاح . ص : (وبناء القناطر) . ش : من ماله فوق الأنهار العظام أو في الطرق الصعبة السلوك على المارة . ص : (ونحوها) . ش : من بنيان السبلانات والسقايات والمساجد والمكاتب . ص : (وتسوية الطرق) . ش : جمع طريق أي إزالة التلعة منها وتنقية الأحجار وقلع الصخور . ص : (وإماطة) . ش : أي رفع . ص : (الأذى) . ش : كالقمامات والشوك والنجاسات . ص : (عنها) . ش : أي عن الطريق بالنية لوجه الله تعالى في جميع ذلك وإلا كان معصية بالرياء والسمعة والعجب والمباهاة . ص : (فهذا) . ش : النوع الثاني من العبادات المتعدية . ص : (متوسط) . ش : في

الثواب عند الله تعالى . ص : (بينهما) . ش : أي بين النوع الأوّل وبين العبادة القاصرة فيكون حينئذ . ص : (دون) . ش : النوع . ص : (الأول) . ش : الذي هو تعليم العلم النافع للغير فإنه أفضل من الكل . ص : (وفوق) . ش : العبادة . ص : (القاصرة) . ش : لتعدي نفعه إلى الغير دون العبادة القاصرة التي هي . ص : (كالصلاة والصوم) . ش : فرضًا ونفلاً . ص : (والذكر والدعاء) . ش : ونحو ذلك من سائر العبادات البدنية . ص : (فلذا) . ش : أي لكون العبادة المتعدية أفضل من القاصرة . ص : (كان الاشتغال بأمر النكاح) . ش : أي الوطء الحلال بعقد أو ملك يمين لمن يقدر على ذلك بلا حرج عليه أو على المرأة . ص : (و) . ش : كان . ص : (الكسب للمال الحلال من الوجوه الشرعية فيمن تيقن ذلك وقدر عليه لأجل التصدق) . ش : بما زاد على الكفاية. ص : (أفضل من التخلي). ش : أي الانقطاع. ص : (للعبادة). والاشتغال بها . لأن في النكاح حصول الذرية الصالحة ولو بالإسلام والإيمان وإعفاف نفسه وامرأته وقطع تشوفهما إلى السوء وفي التصدق مدخلة الفقراء وإغناء فاقتهم . ص : (فعليك) . ش : يا . ص : (أيها السائل) . ش : في طريق الله تعالى . ص : (بالجدّ) . ش : أي السعي والاجتهاد . ص : (والمواظبة) . ش : من غير فتور . ص : (في تحصيل العلم) . ش : النافع بنية العمل به مع إخلاص . واترك كل من يفندك عنه ويصرف همتك في الاشتغال بما لا يعنيك من فشارات الدنيا وضلالات الغرور . وإذا علمت ذلك . ص : (فلا تضع) . ش : أي تميل وتلتفت . ص : (إلى ترهات) . ش : أي أباطيل . ص : (جهلة) . ش : الطائفة . ص : (المتصوفة في زماننا) . ش : هذا وهو عصر التسعمائة . فإن الصوفية في كل زمان فيهم جهلة وفيهم علماء عارفون . كما أن الفقهاء كذلك فيهم فسقة مكبون على أكل الحرام وفيهم صالحون زاهدون . وكذلك المفسرون والمحدثون وسائر أنواع العلماء حتى الجنود والعساكر والملوك والقضاة والأمراء . وأهل الأسواق فيهم الصالحون وغيرهم في كل زمان . والنوع الفاسد منهم هو المذموم فقط دون النوع الصالح . ولا يعمم في الذم أو المدح إلا الجاهل . ص : (يقولون) . ش : يعني جهلة المتصوفة . ص : (العلم حجاب) . ش : ويعنون بذلك أن اشتغالهم بالعلم يوجب تركهم الاشتغال بما هم فيه من شهود الله تعالى على زعمهم ذلك . وما عرفوا أن العلم يزداد شهودهم وتكمل

معرفتهم به سبحانه ويرسخون في مقام اليقين ولكنهم نظروا إلى كيفية اشتغال أهل الغفلة بالعلم فإنهم يشتغلون به وهم مصرون على الربا والعجب والكبر والحقد والمنافسة بل على المعاصي والمخالفات وأكل الحرام . فحسبوا أن العلم أورثهم ذلك وإنما العلم نور ولكن أهل الغفلة هم المتدنسون بأوساخ الذنوب والقبائح . ومقالة هؤلاء الجهلة من المتصوفة ليست في زمان المصنف رحمه الله تعالى فقط بل فيما قبل أيضًا . كما ذكر الشيخ الأكبر محيي الدين بن العربي قدس الله سره في [كتابه «مواقع النجوم»] (١) بعد أن مدح العلم كثيرًا ثم قال وإنما أكثرنا هنا في العلم . لأن في زماننا قومًا لا يحصى عددهم غلب عليهم الجهل بمقام العلم ولعبت بهم الأهواء حتى قالوا إن العلم حجاب. ولقد صدقوا في ذلك لو اعتقدوه . أي والله حجاب عظيم يحجب القلب عن الغفلة والجهل وأضداده، يعني أضداد العلم من الظن والشك والوهم فما أشرفها من صفة حبانا الله تعالى بالحظ الوافر منها .

وكيف لا يفرح بهذه الصفة أو يهجر من أجلها الكونين ولها شرفان كبيران عظيمان الشرف الواحد أن الله سبحانه وصف بها نفسه . والشرف الآخر أنه مدح بها أهل خاصته من أنبيائه فيها فقال ﷺ : العلماء ورثة الأنبياء .

ص : **(وإنه)** . ش : يعني العلم . ص : **(يحصل)** . ش : للعبد . ص :

---

(١) مواقع النجوم ومطالع أهلة الأسرار والعلوم للشيخ محيي الدين محمد بن علي بن عربي المتوفى سنة (٦٣٨) ذكره في موضعين من الفتوحات وقال : إنه يغني عن الأستاذ بل الأستاذ يحتاج إليه .
أوله : الحمد لله الحي القيوم ...إلخ رتبه على ثلاث مراتب :
الأولى : في الغاية . وهو التوفيق .
الثانية : في الهداية وهو علم التحقيق .
الثالثة : في الولاية وهي العمل الموصل إلى مقام الصديق .
وقال : هو كتاب يقوم للطالب مقام الشيخ يأخذ بيده كلما عثر المريد ويهديه إلى المعرفة إذا هو ضل أو تاه ، وذكر فيه معرفة مراتب الأدوار . وقال في الباب الأول : وما سبقنا هذا الطريق لترتيبه أحد أصلاً ، وقيدته في أحد عشر يومًا في رمضان بالمرية سنة (٥٩٥ هـ) ومن طالع فيه فقد اطلع على نتائج الأعمال في هذا الطريق وأسرار الكرامات ... إلخ [كشف الظنون (١٨٨٦/٢ ، ١٨٨٧)] .

(بالكشف) . ش : وهو بلوغ ما وراء المحسوس من عوالم الغيب وطريقة صفاء السريرة من الاشتغال بالأغيار ودوام الذكر والخشوع . قال العفيف التلمساني قدس الله سره في شرح منازل السائرين للهروي رحمه الله تعالى في المكاشفة أنها بلوغ ما وراء الحجاب من المشاهدة الإلهية بخلاف المكاشفة الصورية . وهي كشف الصور مثل الأخبار بوقت قدوم الغائب والإخبار بما وراء الجدار مما لم يشاهد بالحس ونحو ذلك . وهي ليست في طريق الله تعالى بل هي قاطعة عنه ولذلك لم يختص بها ملة دون أخرى . انتهى، والعلم الذي يحصل بالمكاشفة حيث قلنا بحصوله بها علم المعارف الإلهية والحقائق الربانية لا علم كيفية الأعمال الظاهرة ومعرفة الأحكام الشرعية . فإن هذا العلم لا يحصل إلا بالتعلم وإلا لاستغنت الخلق عن الأنبياء والكتب بالمكاشفة وهو باطل وإن كان بعض الأولياء يلهمه الله تعالى بالحق والصواب بشيء منه فيوافق ما عند العلماء منه في أقواله وأعماله وأحواله واعتقاداته بطريق العناية له من الله تعالى فهو نادر . فلا نطعن في أحد بعينه من المتصوفة الذين تركوا التعلم واشتغلوا بالذكر فعساه يكون وافق الحق من علم العلماء في جميع أموره هداية له من الله تعالى . وإن كنا نقول لا بد من التعلم ولا يحصل هذا العلم إلا بالتعلم فإن قولنا هذا على وجه العموم من غير خصوص في أحد والكف منا عمن وجدناه ترك التعلم للاحتمال المذكور على وجه الخصوص في شخص معين وأشخاص معينين . وعلى هذا يحمل كلام المصنف رحمه الله تعالى هنا وفي نظائر من أبحاث هذا الكتاب .

ص : (فلا حاجة) . ش : في تحصيل العلم مع نورانية الكشف . ص : (إلى الكسب) . ش : أي المطالعة والقراءة على المشايخ والمذاكرة . ص : (فإنه). ش : أي هذا القول من جهلة المتصوفة في حق علم الشرائع والأحكام بطريق الأكراد في كل أحد إلا الندرة القليلة من بعض من يعتني بهم الحق تعالى كما ذكرنا .

ص : (كذب) . ش : محض لأنه لم يقع للجميع بل إنما وقع لأصل التوفيق والعناية بالموافقة في الأعمال الصالحة كما وقع لأويس القرني رضي الله عنه مع وجوده في زمان النبي ﷺ . ولم يجتمع بالنبي عليه السلام استغناء بالإمداد الباطني المحمدي له عن الأخذ من حيث الظاهر . ومن كان موفقًا كذلك لا يعرف صور المسائل ولا مواضع استنباطهم لا يدريها إذا سأل عنها . وإنما يوفقه الله تعالى للعمل بها على وجه الصواب من غير شعور منه بذلك . وليس هذا المقدار علمًا حتى يكون الكشف

موصلاً إليه بلا اكتساب ولا تعلم ولا دراسة .

ص : (و) . ش : هو . ص : (ضلال) . ش : أيضًا في حق من لم يكن على الوصف الذي ذكرناه من الموفقين فإنه يكون مخذولا حينئذ لا عنده توفيق من الله تعالى وإلهام الحق ولا له اشتغال واكتساب للعلم النافع الذي ربما وفقه الله تعالى للعمل به على وجه الإخلاص . فنجا وسعد . وليس هذا الوصف مخصوصًا لأحد بعينه نتجسس عليه ونحتقره بسبب عدم تعلمه للعلم في الظاهر لاحتمال التوفيق في الباطن لعين الصواب وإنما هذا حكم منا ومن المصنف رحمه الله تعالى على وجه العموم ليحترز العبد من مواضع الهلكة . ولا نسيء الظن أيضًا بأحد معين كما قال تعالى ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ﴾ .

ص : (و) . ش : هو . ص : (إضلال) . ش : أيضًا للغير ممن لم يكن عن الوصف المذكور ممن يعلمه الله تعالى بلا تجسس منا ولا سوء ظن بأحد معين أصلاً ونؤول كل خطإ وجدناه في كل مسلم من المسلمين . كما قال الغمام النووي رضي الله عنه في أدب العلم والمتعلم من مقدمة شرح المهذب يجب على الطالب أن يحمل إخوانه على المحامل الحسنة في كل كلام يفهم منه نص إلى سبعين محملاً ثم قال : ولا يعجز عن ذلك إلا كل قليل التوفيق . انتهى كلامه وإذا وجدنا أحدًا ممن ترك العلم الظاهر من المتصوفة وغيرهم من المسلمين فلا نسألهم عن شيء من أحكام الله تعالى أصلاً فإن من أراد تخجيل غيره في العلم فهو كافر بالله تعالى كما تقدم بيانه . فإذا سألناه فوجدناه لم يعلم ما سألناه عنه يحتمل أن الله تعالى موفق له إلى العمل بمقتضاه بلا تعلم من العلماء . فإن التوفيق لا بد منه لمن علم ولمن لم يعلم وليس العلم بالحكم الشرعي مقتضيًا للعمل به وحاملاً على العمل قطعًا من دون توفيق الله تعالى فكم من عالم لم يوفقه الله تعالى للعمل بما علمه فهو مخذول . وكم من جاهل وفقه الله تعالى للعمل الصالح بطريق الإلهام والغاية به فهو خير من ذلك العالم المخذول وإن لم يكن له علم بما علمه ذلك العالم ولا يعلم بتفاصيل أمور الناس على ماهم عليه إلا الله تعالى وإنما للعلماء النصح والتحذير بلا إساءة ظن ولا تجسس ولا امتحان لأحد معين أصلاً وهذه أحوال العلماء العاملين وأما علماء القيل والقال من غير تقوى ولا خوف من الله تعالى فهم على غير ما ذكرنا .

ص : (فإن العلم) . ش : النافع بينة العمل به مع الإخلاص فيه . ص :

(فرض) . ش : على كل مكلف لتوقف صحة العمل المفروض عليه في العادة المطردة بحسب الظاهر فلو وفق الله تعالى العبد لذلك العمل المفروض على وجه الصحة بدون العلم لم يكن العلم فرضًا عليه إذ ليس هو فرضًا لذاته بل لغيره كالطهارة شرط لصحة الصلاة فهي فرض لغيرها لا لذاتها فلو حصلت من غير تحصيل لها حصل المقصود منها كمن وقع في ماء فإنه يخرج طاهرًا حيث عم الماء موضع الحدث منه فتصح صلاته بتلك الطهارة وإن لم تقع عبادة مثابًا عليها كما قال فقهاؤنا .

ص : (وإنه) . ش : أي العلم إنما يحصل . ص : (بالتعلم) . ش : وإن لم يكن مقصودًا لذاته فلا يكون عالمًا إلا إذا تعلم وقد يكون عاملاً بمجرد التوفيق من غير علم فيحصل المقصود فلا يبقى العلم فرضًا حينئذ كمن وقع في ماء حيث قلنا بحصول الطهارة له فلا تبقى الطهارة عليه فرضًا .

ص :(لما قاله) . ش : النبي . ص : (ﷺ) . ش : كما سبق في الحديث إنما العلم بالتعلم . ص : (وإن مأخذه) . ش : أي العلم. ص : (كتاب الله) . ش : تعالى وهو القرآن العظيم . ص : (وسنة حبيبه). ش : أي حبيب الله محمد . ص : (ﷺلما بيننا) . ش : في هذا الكتاب . ص (سابقًا) . ش : في فصل الاعتصام بالكتاب والسنة. فليس مأخذ العلم الكشف يعني العلم المذكور على حسب ما قررناه . ص : (وإن الصحابة) . ش : رضي الله عنهم . ص : (خير هذه الأمة) . ش : بشهادة النبي ﷺ في قوله «خير القرون قرني» . ص : (وأفضلها) . ش : أي أفضل الأمة علمًا وعملاً . ص : (وإنهم اجتهدوا) . ش : أي بذلوا وسعهم في استنباط الأحكام من الأدلة الشرعية . ص : (واختلفوا) . ش : فيما بينهم في جزئيات القضايا . ص : (واستدلوا بالكتاب والسنة) . ش : ش : على ما ذهبوا إليه من المذاهب . ص : (ولم يقل أحدًا منهم ألهم). ش : بالبناء للمفعول . أي ألقى . ص : (إلى) . ش : من الإلهام وهو الإلقاء في القلب من غير تفكر . ص : (أنه) . ش : أي الفعل الفلاني ونحوه . ص : (حرام أو حلال أو غير ذلك) . ش : من فرض أو واجب أو مكروه . فكيف يترك من دونهم التمسك بالكتاب والسنة والاستدلال بهما . ويكتفي عن ذلك بالكشف والإلهام . وإن كان ذلك ممكنًا باعتبار التوفيق له من الله تعالى . والتوفيق هو أن يخلق الله تعالى فيه القدرة على الطاعة والكف عن المعصية من غير علم منه بذلك أو مع العلم . وليس

من شروط التوفيق حصول العلم كما أنه ليس من شروط حصول العلم التوفيق للعمل به. كما قدمناه ولهذا قال الجنيد رضي الله عنه كما نقله عنه القشيري في «رسالته»(١) . في باب الإرادة أن المريض الصادق غني عن علم العلماء (٢) . وذكر في آخر الرسالة في باب الوصية . قال : هذا أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى كان عند الشافعي رضي الله عنه . فجاء شيبان الراعي فقال أحمد : أريد يا أبا عبد الله أن أنبه هذا على نقصان علمه ليشتغل بتحصيل بعض العلم . فقال الشافعي رحمه الله لا تفعل فلم يقنع . فقال الشيبان ما تقول فيمن نسي صلاة من خمس صلوات في اليوم والليلة . ولا يدري أي صلاة نسيها ما الواجب عليه يا شيبان . فقال : يا أحمد هذا قلب غفل عن الله فالواجب أن يؤدب، هذا وشيبان الراعي كان أميًا .

ص : **(فإن ادعوا)** . ش : أي هؤلاء الجهلة المستغنون بالكشف عن تعلم الأحكام الشرعية حتى يصيروا بذلك عالمين بها على زعمهم . ص : **(أنهم كوشفوا)** . ش : أي كاشفهم الله تعالى بذلك . ص : **(ووصلوا)** . ش : منه . ص : **(إلى ما لم يصل إليه الصحابة)** . ش : رضي الله عنهم وإن أمكن ذلك بأن يكاشفوا بالأسرار ويصلوا إلى حقائق المعارف كما قدمناه في أن رتبة العلم والكشف قد يكون فيها بعد الصحابة من هو أفضل من الصحابة ما عدا فضيلة الصحبة بل قد يوجد في غير النبي من العلم ما لم يوجد في النبي خصوصًا على القول بولاية الخضر مع أنه أعلم من موسى عليه السلام . وقول الهدهد لسليمان عليه السلام : ﴿أَحَطتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ﴾ (٣) . مع أنه طير وسليمان نبي عليه السلام . وإن كانت هذه الإحاطة في أمر دنيوي لكنه علم في

---

(١) الرسالة القشيرية ص (٢٠٤) طبعة دار الجيل . بيروت .

(٢) رفض الغزالي في كتابه إحياء علوم الدين (٢١/٣) أن يكون ميل أهل التصوف إلى العلوم الإلهامية دون التعليمية صحيح .

ويقول الأستاذ إدريس محمود إدريس : في كتابه «مظاهر الانحرافات العقدية عن الصوفية وأثرها السيئ على الأمة الإسلامية» (٩١/١) طبع مكتبة الرشد بالرياض الشاهد من كلام الغزالي السابق إثبات بأن القوم يدعون بأنهم يتلقون علوما أخرى غير العلوم التي جاء بها رسول الله ﷺ .

ومن هنا نعلم بأن القوم يبحثون عن الهداية خارج الكتاب والسنة .

وهذا الأمر الذي ضلّ القوم بسببه حيث إن كل من يطلب الهداية عن غير الطريق الذي جاء به رسول الله ﷺ فمصيره التيه والضلال المبين .

(٣) سورة [النمل : ٢٢] .

الجملة وليست النبوة هي العلم بل هي أمر اختصاصي . وأما خصوص مسائل الحلال والحرام على الكيفية التي يعلمها أهل الاستنباط من الفقهاء وترتيب الأدلة على ذلك ومعرفة هذا الاصطلاح المخصوص المعلوم فيما بين العلماء فلا بد فيه من التعلم والأخذ عن المشايخ .

ص : **(فهم مبتدعون)** . ش : حيث زعموا معرفة هذا العلم على هذا الاصطلاح المخصوص بمجرد الكشف والإلهام من غير تعلم . ص : **(خارجون عن مذهب أهل السُّنة والجماعة)** . ش : من حيث هذا الاصطلاح المخصوص الذي تدونت فيه الآن مذاهب أهل الإسلام . ولم يعلم على اليقين صحة مرادهم . ص : **(ولو سئل أحدهم عن)** . ش : شيء من . ص : **(الأخلاق المذمومة مثل الرياء والكبر والحسد والحقد أو عن معرفة علاجها)** . ش : أي مداواتها . ص : **(أو عن)** . ش : شيء من . ص : **(الأخلاق الحميدة مثل النية)** . ش : أي قصد الخير في كل عمل . ص : **(والتوبة والتوكل والصبر والرضا بالقضاء والشكر أو طريق تحصيلها أو تقوية ضعيفها بهت)** . ش : في ذلك ولم يقدر على الجواب عنه . ص : **(وخجل)** . ش : منهم . ص : **(وخلط في كلامه)** . ش : أي جاء بالهذيان. ص : **(وتكلم بالشطح)** . ش : أي بالكلام الذي فيه الغلو والخروج عن الحدود . ص : **(والطامات)** . ش : أي الزخارف الباطلة ولا يستطيع أن يجيب الجواب الذي اصطلحت عليه علماء هذا الشأن من التقرير والبيان . وإن كان هو في نفسه متصفًا بجميع تلك الأخلاق الحسنة متباعدًا عن جميع الأخلاق المذمومة بمجرد توفيق الله تعالى . والله على كل شيء قدير فيكون كشيبان الراعي كما قدمنا . ولعمري هذا الاصطلاح المخصوص الآن عند الفقهاء وغيرهم من العلماء . لو سئل عنهم أبو بكر الصديق رضي الله عنه لما عرفه بخصوص هذا الاصطلاح وربما أعياه بيان ما هو متصف به من الطاعات والأخلاق الحسنة والتباعد عن الأخلاق المذمومة فضلاً عن آحاد الأُمّة . ويا ليت شعري من علم ذلك كله وبينه وقرره ولم يكن عنده توفيق من الله تعالى للعمل بمقتضاه وللتخلق به . ماذا يفيده من النتيجة غير علمنا نحن بأنه عالم ذلك . فالمدار على التوفيق في كل حال فكما أن من لم يعلم شيئًا من ذلك يحتمل أنه موفق للقيام به كله من حيث ما يعلم الله تعالى منه . كذلك من علم ذلك كله وبينه لما يحتمل أنه منافق فيه وأنه يحفظه مجرد كلام وهو غير عامل به ولا يجوز سوء الظن بأحد

معين ولا تجسس عليه ولا كشف ستر الله عنه ولا فضيحته بل يحمل على أحسن المحامل . ولكن الفقهاء يحذرون الناس على العموم وينصحُونهم موعظة وتنبيهًا .

ص : **(بل لو سئل عن فرائض الصلاة والوضوء والاستنجاء تحير واضطرب)**. ش : ولم يأت بجواب أصلاً . ص : **(بل بعضهم)** . ش : ممن لا يمكن الاطلاع عليه بخصوصه لتأويلنا كل ما صدر عن الخطإ وجوابًا علينا ذلك كما مر عن النووي رحمه الله تعالى .

ص : **(لم يصحح اعتقاده بعد)**. ش : على طريقة أهل السنة والجماعة . ص : **(ويظن من جهله)** . ش : بالله . ص : **(أن الله في السماء)** . ش : سبحانه على صورة مخصوصة . ص : **(وبعضهم يعتقد أن الله لا يريد القبائح والمعاصي)** . ش: من غير شعور منه أن ذلك مذهب المخالفين . ص : **(وبعضهم يعتقد أنه موجد لفعله)** . ش : كذلك من غير شعور بالخطإ . ص : **(وأكثرهم يصلون بلا تعديل أركان)** . ش : فتنقص صلاتهم . وإن لم نعلمهُم بأعيانهم إلاّ إذا توصلنا إلى ذلك التجسس والاستكشاف عن أستار الله تعالى عليهم وهو مذموم . فهم عندنا أمور كلية لا نعلم جزئياتها يقينًا . والظن السوء مؤول . فالنصح للعموم .

ص : **(ولا تجويد)** . ش : أي تصحيح وتحسين . ص : **(قرآن)** . ش : مع احتمال العجز منه عن تعلم ذلك . فلا إثم كما قال عليه السلام : «إذا قرأ القارئ فأخطأ أو لحن أو كان أعجميًّا كتبه الملك» [١] . كما أنزل أخرجه الأسيوطي في الجامع الصغير .

ص : **(ومع)** . ش : وجود . ص : **(هذه الفضائح)** . ش : فيهم عند من يعلمها . ص : **(يدعون أنهم واصلون)** . ش : بما هم به جاهلون . ص : **(وكاشفون)** . ش : بذلك . ص : **(فهيهات هيهات)** . ش : أي يصلوا إلى معرفة جميع ذلك إلا بالتعلم من المشايخ . ص : **(نعم إنهم واصلون إلى الشيطان)** . ش : الذي عزهم فادعوا ما ليس عندهم . ص : **(مغرورون بأمانيه)** . ش : أي بما يلقي إليهم من تمني ما لا يحصل لهم إلا بالتعلم . ص : **(عاملون بوساوسه)** . ش : التي يلقيها في صدورهم . ص : **(ولا يبعد أن يقع لبعضهم كشف حتي لبعض الأشياء)**.

---

(١) عزاه السيوطي للديلمي في سند الفردوس عن ابن عباس [كنز العمال (٥١٣/١) رقم (٢٨٤)] .

ش : عن أمور محسوسة تتعلق بالأكوان من الإخبار عن شيء فيكون كذلك وهو الكشف الصوري كما مر .

ص : **(أو نحوه)** . ش : أي نحو الكشف الحتي من بعض المنامات والتخيلات والواردات الغيبية والهواتف . ص : **(من خوارق العادات بمقتضى الرياضات)** . ش : التي يعلمونها من تصفية الباطن والتجرد عن العلاقات البشرية . ص : **(أو إرادة الشيطان)** . ش : لهم طيرانًا في الهوى برفع بعضهم أو نقله من مكان إلى مكان بأسرع زمان أو الإتيان بما يريدونه . ص : **(مكرًا)** . ش : بهم . ص : **(واستدراجًا من الله)** . ش : تعالى ليزدادوا إثمًا . ص . **(كما نقل)** . ش : نظير ذلك. ص : **(عن بعض الكفرة المرتاضين)** . ش : أي متخذين الرياضة . كما قال الشيخ الأكبر رضي الله عنه في كتابه «شجون المسجون»[١]. عالم الصف أعجاب لأنه يكون به الكشف . وهذا يشاركنا فيه الرهبان وإنما نفضل عليهم بعالم الترقية . ص : **(فيظنون أنهم)** . ش : أي ما يقع لهم من ذلك . ص : **(كرامة)** . ش : من الله تعالى . ص : **(وولاية)** . ش : لهم منه تعالى . كما يقع للأولياء المقربين . ص : **(فيغترون به)** . ش : فيهلكون ولا يشعرون وكل هذا محتمل في أمورهم التي تظهر لهم . ويحتمل أيضًا أنها أمور صحيحة صادرة بمحض تكريم الله تعالى لهم ، وليس للشيطان سبيل عليهم حيث كانوا مستقيمين في باطن الأمر مما خفا على غيرهم والتوفيق محيط بهم وعناية الله تعالى تحفظهم والله ساترهم في كل حال فلا قطع بالسوء في أحد منهم على التعيين كما قدمناه .

ص : **(وقد سمعت)** . ش : يا أيها السالك . ص : **(سابقًا)** . ش : في آخر فصل البدع . ص : **(قول سلطان العارفين)** . ش : بالله تعالى . ص : **(أبي يزيد)** . ش : طيفور . ص : **(البسطامي)** [٢] . ش : رضي الله عنه . ص : **(لو نظرتم إلى رجل أعطى من المكرمات)** . ش : يعني خوارق العادات . ص : **(حتى**

---

(١) ذكره حاجي خليفة في كشف الظنون (١٠٢٨/٢) وقال : «شجون المسجون» للشيخ محيي الدين محمد بن علي المعروف بابن عربي المتوفى سنة (٦٣٨) ثمان وثلاثين وستمائة من الهجرة .

(٢) أبو يزيد ، طيفور بن عيسى بن سروشان . وكان جده سروشان هذا مجوسيًا فأسلم، كان زاهدًا ، عابدًا ، من أرباب الأموال ، وهو من أهل بسطام . مات سنة إحدى وستين ومائتين .
انظر ترجمته طبقات الصوفية ص (٦١) ، الرسالة القشيرية ص (١٦) ، وفيات الأعيان (٢٨٣/١) .

تربع في الهواء) . ش : بين السماء والأرض . ص : (فلا تغتروا به) . ش : وتنسبوا إليه الولاية . ص : (حتى تنظروا كيف تجدونه عند الأمر والنهي) . ش : الوارد ذلك عليهم من الله تعالى تكليفًا له . ص : (وحفظ الحدود) . ش : التي حدها الله تعالى له . ص : (وأداء) . ش : أحكام . ص : (الشريعة . انتهى) . ش : قول أبي يزيد رضي الله عنه . والمراد نظر ذلك منه بلا تجسس عليه ولا ظن فيه بل على وجه التحقيق بالثبوت الشرعي كالشاهد في الزنا بحيث يرى ذلك مثل الميل في المكحلة وستر ذلك عليه لأن ستر الشهادة في الحدود أفضل . كما قاله الفقهاء مع تحقيق الأجنبية في المزني بها . ومتى احتمل الأمر الخير وجب الحمل عليه فلم يكن الرائي رأى ما يخالف الشريعة . قال الشيخ الأكبر رضي الله عنه في «شرح الوصية اليوسفية» . وإن استتر الولي بأمر في الظاهر عند العامة إنه منتهك فيه حرمة شرعية . فالغلط في نظرهم لا في نفس الأمر . وبعيد أن يقع مثل هذا من كبير في الطريق متمكن ، ولا من صاحب حال لشغله فإن صاحب الحال تحت حكم حاله فلا يقوم له حال في الستر ولا في الظهور فيتخيل الأجنبي أن ذلك الولي قصد الستر بما ظهر منه مما ظاهره منكر وباطنه معروف. وليس كذلك فما أتى هذا الولي إلا لأمر صحيح محمود في الشرع. لو أنصت هذا الناظر كرجل شرب كأس خمر في ناظر عين الحاضر لعلمه بخمرية ذلك الكأس وهو يشرب مما يجوز له شربه . ولا يعلم ذلك الحاضر حتى يناوله إياه منه إن اعتنى به إذا لم يخطر له ستر حاله فيشربه الأجنبي شرابًا حلالاً . فالأجنبي الذي لا يعلم ذلك محمود عنده . أي عند نفسه في إنكاره موفٍ لمقامه . والولي محمود في فعله إذا لم يقصد الستر . فإن قصد الستر بمثل هذا فهو مذموم في الطريق بل لا يقع مثل هذا من ولي في العموم . وقد يقع من ولي في الخصوص من أصحابه اختيارًا منه لصدق دعواهم في التسليم له .

ص : (فنعوذ بالله) . ش : تعالى . ص : (من شرورهم) . ش : أي شرور هؤلاء الجاهلين بالعلم الظاهر المحتمل أن يكونوا كما وصفهم وأن يكونوا موفقين للهدى والرشاد مما لا يعلمه منهم إلا الله تعالى .

ص : (و) . ش : شرور . ص : (أقوالهم وأفعالهم) . ش : التي لا تدخل في الموازين الشرعية التي تعلمها العامة من علماء الرسوم وغيرهم فقد يقعون في ذمهم وهم على حالة مرضية فيعادون أحباب الله تعالى وهم لا يشعرون ولا عذر بالجهل في

الشريعة وقد يقعون في مدحهم وهم على حالة غير مرضية فيحبون أعداء الله تعالى ويوالونهم فلا يوافقون الأمر على ما هو عليه وإن كان ذلك غير موجب للإثم بخلاف الأوّل فإن النبي ﷺ كان يوالي المنافقين الذين أسلموا بظواهرهم وكفروا ببواطنهم ، ويقسم لهم في الغنائم ويعاملهم معاملة المسلمين .

فلو كان في ذلك إثم ما فعله عليه السلام ولا جاءت به الشريعة . وأما نسبة الشر والسوء إلى البريء من ذلك بمجرد احتمال صدور ذلك منه بعلامة ونحوها . فلم يقع منه عليه السلام ولا من أصحابه بعده ولا أذن به لأحد . كيف وقد قال عليه السلام «ادرؤوا الحدود بالشبهات» (١) ! وقال : «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله . فإذا قالوها : فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله» (٢) . وغير ذلك من الأحاديث فالمؤمن يسع ما وسعه النبي ﷺ .

ص : (فإنهم) . ش : على حسب الاحتمال المذكور . ص : (شياطين الإنس) . ش : لظهورهم بالوسوسة في صدور الناس . ص : (وقطاع طريق الله) . ش : تعالى لالتباس الطريق بسبب ذلك على ضعفة السالكين . ص : (وخصماء حبيبه) . ش : محمد . ص : (ﷺ) . ش : لمخالفتهم لشريعته مع زعمهم موافقتها . وهذا كلام الفقيه الخائف على الأمة أن تضل باحتمال الخطأ فيمن يحتمل ذلك فيهم .

وإن كان الله تعالى يضل من يشاء ويهدي من يشاء والتسليم أسلم . والله سبحانه أعلم .

* * *

---

(١) ذكره الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٣٠٣/٩) وذكره ابن حجر في تلخيص الحبير (٥٦/٤) رقم (١٧٥٥) ، نصب الراية (٣٣٣/٣) ، كشف الخفا (٧٣/١) .

(٢) أخرجه مسلم ١- كتاب : الإيمان ٨- باب : الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله ، ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة .

أبو داود ٩- كتاب الجهاد ١٠٤- باب : على ما يقاتل المشركون (٢٦٤٠) - الترمذي ٤١- كتاب : الإيمان ١- باب : ما جاء أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله (٢٦٠٦) ، النسائي ٣٧- كتاب : تحريم الدم ١- باب : أخبرنا هارون بن محمد بن بكار بن بلال الأرقام (٣٩٦٨ ، ٣٩٩١ ، ٣٩٩٢١ ، ٣٩٩٣ ، ٣٩٩٤) .

- ابن ماجه ٣٦- كتاب الفتن ١- باب : الكف عمن قال : لا إله إلا الله رقم (٣٩٢٧) .

الفصل الثالث

في التقوى

ص : (الفصل الثالث) . ش : تمام الفصول الثلاثة التي اشتمل عليها الباب الثاني من أبواب الكتاب الثلاثة . وهو أطول الفصول لأنه المقصود بالتصنيف . ص : (في) . ش : بيان . ص : (التقوى) . ش : أي الاحتراز بحسب الطاقة البشرية من غضب الله تعالى بمعونة الله تعالى لا بالنفس وإلا كانت شركًا خفيًّا .

النوع الأول :

في فضيلة التقوى

ص : (وهو ثلاثة أنواع : النوع الأول) . ش : من ذلك . ص : (في فضيلتها) . ش : أي التقوى . ص : (اعلم) . ش : يا أيها السالك في طريق الله تعالى بالعلم والعمل مع الإخلاص . ص : (أولاً) . ش : أي قبل الشروع في المقصود . ص : (إني أردت أن أورد) . ش : في هذا الفصل . ص : (جميع الآيات) . ش : القرآنية . ص : (الدالة على فضيلة التقوى فوجدتها) . ش : أي الآيات . ص : (تجاوزت) . ش : أي فاتت في الكثرة . ص : (مائة وخمسين) . ش : آية . ص : (فاقتصرت من) . ش : الآيات . ص : (المكدرات على) . ش : آية . ص : (واحدة ولم أراع ترتيب المصحف) . ش : في تقديم الآيات المتقدمات وتأخير المتأخرات . ص : (كما راعيت) . ش : ذلك . ص : (فيما سبق) . ش : في فضل الاعتصام ، وفضل الاقتصاد ، وفضل العلوم . ص : (تقديمًا للمناسبة المعنوية) . ش : أي من حيث المعنى بين الآيات فإنه الأولى بالاعتبار في التصانيف . ص : (الآيات) . ش : أي هذا بيان الآيات الواردة في فضيلة التقوى .

الآية الأولى من سورة الحجرات (١) . هي قوله تعالى :

ص : (إن أكرمكم عند الله أتقاكم) . ش : فإن التقوى بها تكمل النفوس

---

(١) سورة [الحجرات : ١٣] .

وتتفاضل الأشخاص . فمن أراد شرفًا فليلتمس منها كما قال عليه السلام : «من سره أن يكون أكرم الناس فليتق الله» [(١)] . وقال : «يا أيها الناس رجلان . مؤمن تقي كريم على الله ، وفاجر شقي مهين على الله» . قاله البيضاوي . وقال الشيخ عز الدين ﴿أَتْقَاكُمْ﴾ أخوفكم له وأعملكم بطاعته . روى أنه لما كان يوم الفتح أمر عليه الصلاة والسلام بلالاً أن يؤذن على ظهر الكعبة . فقال غياث بن أسيد : الحمد لله الذي أكرم أسيد حتى لا يرى هذا اليوم . وقال الحارث بن هشام أما وجد محمد غير هذا الغراب الأسود . وقال سهل بن عمر أن يكره الله شيئًا بغيره . وقال أبو سفيان لو قلت شيئًا لأخبره به رب السماء . فنزلت هذه الآية [(٢)] . وقال الواحدي أخبرنا عبد الرحمن ابن عبدان . وذكر إسناده عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : «إن الله يقول يوم القيامة : أمرتكم فضيعتم ما عهدت إليكم فيه ورفعتم أنسابكم . فاليوم أرفع نسبي وأضع أنسابكم . أين المتقون ؟ ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [(٣)]» . وروى بإسناده عن سعيد المقبري قال : سأل رجل عيسى ابن مريم : أي : الناس أفضل فأخذ قبضتين من تراب . فقال : أي هاتين أفضل . الناس خلقوا من تراب فأكرمهم أتقاهم . وقال

---

(١) أخرجه ابن عدى في الكامل (١٠٦/٧) عن ابن عباس ٦-٢٠٢٣- ترجمة : هشام بن زياد بن أبي هشام أبي المقدام البصري مولى عثمان . قال عنه يحيي بن معين : ضعيف ليس بشيء ، وقال عنه محمد ابن كعب القرظي : ليس بشيء وقال عنه الإمام أحمد : ضعيف الحديث ، وقال النسائي : متروك الحديث .

(٢) عزاه السيوطي في الدر المنثور (٩٧/٦) لابن المنذر ، وابن أبي حاتم والبيهقي في دلائل النبوة عن ابن أبي مليكة .

(٣) عزاه السيوطي للخطيب عن علي بن أبي طالب الدر المنثور (٩٨/٦) .

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٤٦٤/٢) كتاب : التفسير عن أبي هريرة . وقال : هذا حديث عال غريب الإسناد والمتن ولم يخرجاه ووافقه الذهبي في التلخيص ، وقال : غريب المخزومي ابن زبالة حافظ.

- وقال الذهبي في ميزان الاعتدال (٥١٤/٣) ت رقم (٧٣٨٠) محمد بن الحسن بن زبالة المخزومي المدني .

قال أبو داود : كذاب وقال يحيى : ليس بثقة .

وقال النسائي والأزدي : متروك . وقال أبو حاتم : واهي الحديث ، وقال الدارقطني غيره : منكر الحديث .

قتادة أكرم الكرم التقوى وألأم اللؤم الفجور .

الآية الثانية من سورة المائدة [(١)] وهي : قوله تعالى :

ص : **(إنما يتقبل الله من المتقين)** . ش : للمعاصي والمخالفات . فإن الطاعة لا تقبل إلا من مؤمن تقي .

قال الخازن يعني أن حصول التقوى شرط في قبول الأعمال . فلذلك كان أحد القربانين مقبولاً في قصة قابيل وهابيل دون الآخر ولأن التقوى من أعمال القلوب . وكان قد أضمر قابيل في قلبه الحسد لأخيه على تقبل قربانه وتوعده بالقتل . فقال إنما أتيت من قبل نفسك لانسلاخها من لباس التقوى . وإنما يتقبل الله من المتقين . وقيل يحتمل أن يكون خطابًا للنبي ﷺ فكأنه تعالى بيّن للنبي ﷺ أنه إنما لم يقبل قربان قابيل لأنه لم يكن متقيًا وإنما يتقبل الله من المتقين . وقال الواحدي ، قال ابن عباس [(٢)] قال له هابيل إنما يتقبل الله ممن كان زاكي القلب . والمعنى من المتقي للمعاصي . وقال البيضاوي وفيه إشارة إلى أن الحاسد ينبغي له أن يرى حرمانه من تقصيره . ويجتهد في تحصيل ما به صار المحسود محفوظًا لا في إزالة حظه . فإن ذلك مما يضره ولا ينفعه . وقال ابن جميل في «التنوير» مختصر التفسير الكبير للرازي وإنما تقبل قربان هابيل لتقواه .

قال تعالى : ﴿وَلَكِن يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنكُمْ﴾ [(٣)] والتقوى في القلب ولها صفات منها أن يكون على خوف من تقصيره في تلك الطاعة فيجتهد في تخليصها منه .

وأن يجتهد في إخلاص النية وأن لا يكون لغير الله فيه شركة . وما أصعب مراعاة هذه الشرائط . وهي قوله تعالى :

الآية الثالثة من سورة الأنفال

ص : **(إن أولياؤه إلا المتقون)** . ش : من الشرك الذين لا يعبدون غيره . قاله البيضاوي . وقال الواحدي المتقون الكفر والشرك والفواحش . انتهى . وفي مرجع هذا الضمير قولان أحدهما أنه راجع إلى المسجد الحرام . قال الخازن : قال الحسن :

---

(١) سورة [المائدة : ٢٧] .

(٢) انظر بنحوه تفسير الطبري (٢٢٢/١٠) والدر المنثور (٢٧٣/٢) .

(٣) سورة [الحج : ٣٧] .

كان المشركون يقولون نحن أولياء المسجد الحرام . فرد الله تعالى عليهم بقوله . ﴿وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ﴾ (١) . يعني ليسوا أولياء المسجد الحرام . ﴿إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ إِلاَّ الْمُتَّقُونَ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ﴾ (٢) . يعني ولكن أكثر المشركين لا يعلمون ذلك . وقال البيضاوي وما كانوا أولياءه مستحقين ولاية أمره مع شركهم . وهو رد لما كانوا يقولون نحن ولاة البيت والحرم فنصد من نشاء وندخل من نشاء ولكن أكثرهم لا يعلمون أن لا ولاية لهم عليه كان نبه بالأكثر أن منهم من يعلم ويعاند أو أراد به الكل كما يراد بالقلة العدم . والثاني أنه راجع إلى الله حيث ذكر في الآية قبله . وقد أشار إليه البيضاوي بقوله : وقيل : الضمير أن الله يعني ضمير وما كانوا أولياءه وضمير أن أولياؤه .

الآية الرابعة من سورة الجاثية (٣) .وهي قوله تعالى :

ص: (وَاللَّهُ وَلِيُّ) . ش : أي متولي جميع الأمور . ص : (الْمُتَّقِينَ) . ش: يعني المؤمنين الذين اتقوا الشرك . قاله الواحدي . وقال البيضاوي : وأن الظالمين بعضهم أولياء بعض . إذ الجنسية علة الانضمام فلا توالهم باتباع أهوائهم . ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ﴾ فواله بالتقى واتباع الشريعة .

الآية الخامسة من سورة براءة وهي قوله تعالى :

ص : (إن الله يحب المتقين) . ش : من اتقى الله في أداء فرائضه والوفاء بعهده لمن عاهده . قاله الواحدي وقال الخازن يعني أنه تعالى يحب الذين يوفون بالعهد إذا عاهدوا ويتقون نقضه .

الآية السادسة : من سورة النجم (٤) . وهي قوله تعالى :

ص : (فلا تزكوا أنفسكم) . ش : فلا تثنوا عليها بزكاة العمل وزيادة الخير أو بالطهارة عن المعاصي والرذائل . قاله البيضاوي . وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام لا تمدحوها بالطهارة أو لا تدعوا طاعة بلا عمل . وقيل لا تخبروا بخير عملتموه وقال الواحدي . قال الحسن علم الله من كل نفس ما هي صانعة وإلى ما هي صائرة .

---

(١) سورة [الأنفال : ٣٤] .
(٢) سورة [الأنفال : ٣٤] .
(٣) سورة [الجاثية : ١٩] .
(٤) سورة [النجم : ٣٢] .

فقال ﴿فَلاَ تُزَكُّوا أَنفُسَكُمْ﴾ . لا تبرئوها عن الآثام ولا تمدحوها بحسن أعمالها . يدل هذا على ما هو عن زينب بنت أبي سلمى قالت : سميت برة فقال النبي ﷺ «لا تزكوا أنفسكم . الله أعلم بالبر منكم» . وقال الخازن : وقيل في معنى الآية هو أعلم بكم أيها المؤمنون . علم حالكم من أول خلقكم إلى آخر يومكم فلا تزكوا أنفسكم رياء وخيلاء . ولا تقولوا لمن لم تعرفوا حقيقته أنا خير منكم أو أنا أزكى منكم أو أتقى منكم . فإن العلم علم الله . وفيه إشارة إلى وجوب خوف العاقبة فإن الله تعالى يعلم عاقبة من هو على التقوى . *وهو قوله تعالى* .

ص : (هو أعلم بمن اتقى) . ش : أي بمن بر وأطاع وأخلص العمل . وقيل في معنى الآية فلا تزكوا أنفسكم . اي لا تنسبوها إلى زكاة العمل وزيادة الخير والطاعات . وقيل لا تنسبوها إلى الزكاة والطهارة من المعاصي . ولا تثنوا عليها واهضموها .

فقد علم الله الزكي منكم والتقي أولاً . وأخيرًا قبل أن يخرجكم من صلب أبيكم آدم . وقبل أن تخرجوا من بطون أمهاتكم . قيل نزلت في ناس كانوا يعملون أعمال حسنة ثم يقولون صلاتنا وصيامنا وحجنا . فأنزل الله فيهم هذه الآية . وقال أبو عبد الرحمن السلمي في «حقائق القرآن» قال أبو عثمان من علم من أين هو ؟ وإلى أين هو ؟ وما هو في الوقت ؟ علم أنه ليس بمحل تزكية . ومع هذا هو مخاطب لقوله تعالى ﴿فَلاَ تُزَكُّوا أَنفُسَكُمْ﴾ (١) بماذا يزكي نفسه بأخلاقه أم بأفعاله أم بأقواله أم بأحواله كلا لكن نفسه هي الأمارة بالسوء إلى أي جانب أبصر رأى نقص الرق وذل العبودية .

الآية السابعة من سورة البقرة (٢) .وهي قوله تعالى :

ص : (واعلموا أن الله مع المتقين) . ش : بالعون والنصرة كما ذكره الواحدي وقال البيضاوي : فيجزيهم ويصلح شأنهم .

الآية الثامنة من سورة طه (٣) . وهي قوله تعالى :

ص : (والعاقبة للتقوى) . ش : أي العاقبة المحمودة لذوي التقوى . قال البيضاوي . وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام أي وحسن العاقبة لأهل التقوى

---

(١) سورة [النجم : ٣٢] .
(٢) سورة [البقرة : ١٩٤] .
(٣) سورة [طه : ١٣٢] .

بحذف المضافين وقال الخازن والعاقبة الجميلة المحمودة لأهل التقوى . قال ابن عباس الذين صدقوك واتبعوك واتقوني .

الآية التاسعة من سورة القصص [١] .وهي قوله تعالى :

ص : (والعاقبة للمتقين) . ش : أي العاقبة المحمودة للمتقين ما لا يرضاه الله وقال الشيخ : عز الدين أي حسن العاقبة وقيل الثواب وقيل الجنة . وقال الخازن : أي العاقبة المحمودة من اتقى عقاب الله بأداء أوامره واجتناب معاصيه . وقال الواحدي . قال الكلبي وهم الذين اتقوا الكبائر والفواحش وقال قتادة أي الجنة للمتقين وهم الذين اتقوا عقاب الله بأداء فرائضه واجتناب معاصيه .

الآية العاشرة من سورة الزخرف [٢] . وهي قوله تعالى :

ص : (والآخرة عند ربك للمتقين) . ش : عن الكفر والمعاصي وفيه دلالة على أن العظيم هو العظيم في الآخرة لا في الدنيا وإشعار بها لأجله لم يجعل ذلك للمؤمنين حتى يجتمع على الإيمان وهو أنه تمتع قليل بالإضافة إلى ما له في الآخرة فحل به في الأغلب لما فيه من آفات . قيل : من يتخلص عنها قال البيضاوي : وقال الواحدي : والآخرة يعني الجنة عند ربك للمتقين خاصة لهم وقال الخازن والآخرة يعني الجنة خاصة للمتقين الذين تركوا الدنيا ، عن سهل بن سعد قال : قال رسول الله ﷺ «لو كانت الدنيا تزن عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرًا منها شربة ماء . أخرجه الترمذي» [٣] . وقال حديث حسن غريب .

الآية الحادية عشرة من سورة آل عمران [٤] . وهي قوله تعالى :

ص : (وسارعوا إلى مغفرة من ربكم) . ش : قال ابن عباس : لا تصروا على الذنب إذا أذنب أحد . فليسرع الرجوع ليغفر الله له وقيل إلى التوبة من الزنا وشرب

---

(١) سورة [القصص : ٨٣] .

(٢) سورة [الزخرف : ٣٥] .

(٣) أخرجه الترمذي ٣٧- كتاب : الزهد ١٣- باب : ما جاء في هوان الدنيا على الله عز وجل رقم (٢٣٢٠) ، ابن ماجه ٣٧- كتاب الزهد ٣- باب : مثل الدنيا رقم (٤١١٠) ، الخطيب في تاريخ بغداد (٩٢/٤) . وانظر : الدر المنثور (١٧/٦) ، المطالب العالية (٣١٧٢) البغوي في تفسيره (١٣٥/٦) ، القرطبي في تفسيره (٤١٥/٦) ، (٨٨/١٦) .

(٤) سورة [آل عمران : ١٣٣] .

الخمر وفي الكلام محذوف على تقدير . وسارعوا إلى موجب مغفرة من ربكم قال الواحدي . وقال البغوي (١) : أى بادروا وسابقوا إلى الأعمال التي توجب المغفرة وقال ابن عباس رضي الله عنه : إلى الإسلام وروي عنه ، إلى التوبة قال عكرمة ، وقال علي بن أبي طالب إلى أداء الفرائض . وقال أبو العالية إلى الهجرة . وقال الضحاك إلى الجهاد وقال مقاتل إلى الأعمال الصالحة وروي عن أنس بن مالك : إنها التكبيرة الأولى . وقال ابن جميل في «التنوير» «مختصر التفسير الكبير للرازي» والمعنى وسارعوا إلى ما يوجب المغفرة وتمسك بها من قال إن الأمر للفوز قال ابن عباس هو الإسلام . ووجهه أن التنكير مغفرة للتعظيم فيكون موجبها عظيماً وهو الإسلام . وهو الإسلام وعن عثمان رضي الله عنه هو الإخلاص لأنه المقصود من العبادات وقيل الصلوات الخمس وقيل جمع الطاعات وقال البيضاوي : وسارعوا : بادروا وأقبلوا إلى مغفرة إلى ما يستحق به مغفرة . كالإسلام والتوبة والإخلاص . وقرأ نافع وابن عامر سارعوا بلا واو .

ص : (وجنة) . ش : أي وسارعوا إلى جنة وإنما فصل بين المغفرة والجنة لأن المغفرة هي إزالة العقاب والجنة هي حصول الثواب وفيه إشعار بأنه لا بد من المسارعة إلى التوبة الموجبة للمغفرة وذلك بترك المنهيات والمسارعة إلى الأعمال الصالحة المؤدية إلى الجنة . قاله الخازن . ش : عرضها السموات والأرض . ش : أي عرضها كعرضهما . وذكر العرض المبالغة في وصفها بالسعة على طريقة التمثيل لأنه دون الطول . وعن ابن عباس كسبع سماوات وسبع أراضين لو وصل بعضها لبعض . قال البيضاوي . وقال الواحدي (٢) . قال ابن عباس يريد لرجل واحد من أوليائه وقال كريب أرسلني ابن عباس إلى رجل من أهل الكتاب أسأله عن هذه الآية فأخرج أسفار موسى فنظر فقال تلفق كما يلفق الثوب فأما طولها فلا يقدر أحد قدره وقال الجنات أربع : جنة عدن . وهي الدرجة العليا . وجنة الفردوس وجنة النعيم وجنة المأوى كل جنة فيها كعرض

---

(١) «معالم التنزيل» تفسير البغوي (٣٥١/١) .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٧٦١/٣) رقم (٤١٥٧) وإسناده : حدثنا أبي ، ثنا علي بن محمد الطنافسي ، ثنا وكيع ، ثنا سفيان ، عن عمار الدُّهني ، عن حميد ، عن كريب ... الأثر .

قلت : عمار بن معاوية الدُّهني - بضم أوله وسكون الهاء بعدها نون - أبو معاوية البجلي ، الكوفي ، صدوق ، يتشيع ، من الخامسة ، مات سنة اثنتين وثمانين [التقريب (٤٨٣٢)] .

السموات والأرض لو وصل بعضها إلى بعض . وقال ابن جميل في «التنوير» والمعنى كعرض السموات لأن عرض السموات لا يكون عرض الجنة أي لو جعلت السموات والأرض طبقًا طبقًا بحيث يكون كل واحدة سطحًا ووصل البعض بالبعض . كان ذلك مثل عرض الجنة . وقيل المراد المبالغة في وصف سعة الجنة كقوله تعالى ﴿خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ﴾ (١) .

وإنما خص العرض بالذكر لأن الظاهر أن الطول أعظم ، كقوله تعالى : ﴿بَطَائِنُهَا مِنْ إِسْتَبْرَقٍ﴾ تنبيهًا بها على الظاهر التي هي أعلى . وقال البغوي أي عرضها كعرض السماوات والأرض ، كما قال في سورة الحديد ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ﴾ (٢) أي سعتها . وإنما ذكر العرض على المبالغة لأن طول كل شيء في الأغلب أكثر من عرضه . يقول هذه الصفة عرضها . فكيف طولها ؟ قال الزهري إنما وصف عرضها فأما طولها فلا يعلمه إلا الله تعالى وهذا على التمثيل إلا أنها كالسموات والأرض لا غير . معناه كعرض السماوات السبع والأرضين السبع عند ظنكم ، كقوله تعالى : ﴿خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ﴾ (٣) يعني عند ظنكم وإلا فهما زائلتان . وروى عن طارق بن شهاب أن ناسًا من اليهود سألوا عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وعنده أصحابه وقال أرأيتم قولكم ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ﴾ (٤) . فأين النار . فقال ! عمر : إذا جاء الليل فأين يكون النهار ؟! وإذا جاء النهار فأين يكون الليل ؟! فقال إنه لمثله في التوراة . ومعناه أنه حيث يشاء الله . فإن قيل قد قال الله تعالى ﴿فِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾ (٥) . وأراد بالذي وعدنا الجنة فإذا كانت الجنة في السماء فكيف يكون عرضها السموات والأرض !؟ وقيل إن باب الجنة في السماء وعرضها السموات والأرض . كما أخبر تعالى وسئل أنس بن مالك عن الجنة . أفي السماء أم في الأرض ؟ قال : وأي أرض تسع الجنة . قيل فأين هي ؟ قال : فوق السموات السبع تحت العرش . وقال قتادة كانوا يرون أن الجنة فوق السموات

(١) سورة [هود : ١٠٨] .
(٢) سورة : [الحديد : ٢١] .
(٣) سورة [هود : ١٠٧ ، ١٠٨] .
(٤) سورة [آل عمران : ١٣٣] .
(٥) سورة [الذاريات : ٢٢] .

السبع ، وأن جهنم تحت الأرضين السبع . وقال ابن جميل : في «التنوير» فإن قيل أنتم تقولون إن الجنة في السماء فكيف تكون كعرض السماء . فالجواب المراد أنها فوق السماء وتحت العرش . ولما قيل لرسول الله ﷺ فأين النار ؟ قال سبحان الله فأين الليل؟ إذا جاء النهار [١] . والمراد والله أعلم أن الفلك إذا دار حصل النهار في جانب من العلم . والليل في جانب ضده . فكذلك الجنة في العلو والنار في السفل . وأما على قوله من يقول إن الله تعالى يخلقها يوم القيامة فلا يبعد أن يخلق الجنة في مكان السموات والنار في مكان الأرض . وقال الخازن روي أن هِرَقل أرسل إلى النبي ﷺ : إنك كتبت تدعوني إلى جنة عرضها السموات والأرض . فأين النار ؟ فقال رسول الله ﷺ سبحان الله ، فأين الليل إذا جاء النهار ؟.

ص : (أعـــدت) . ش : أي هيئت . ص : (للمتقـــين) . ش : الشرك والفواحش . وقال الخازن فيه دليل على أن الجنة والنار مخلوقتان الآن . وقال البيضاوي وفيه دليل على أن الجنة مخلوقة وأنها خارجة عن هذا العالم .

الآية الثالثة عشرة من سورة مريم

ص : (تلك الجنة التي نورث من عبادنا من كان تقيًا) . ش : أي نجعلها ثواب أعمالهم أي جزاءها وعاقبتها لأنه باق بعد فان ولأن الإرث أطيب مال وأهنأه . وقيل يرثون ما أعد للكفار إن لو آمنوا لأن الكفر موت وقوله تقيًا أي موحدا أو من الشرك والكبائر . قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام . وقال ابن جميل في «التنوير» وأشير بتلك إلى الجنة لأنها غائبة . واستعير الميراث لأنها باقية لهم . كما يبقى على الوارث مال الموروث أو هي إرث عن الكفار لأنهم لو آمنوا لاستحقوها أو لتقواهم أورثهم إياها .

قال القاضي المرتكب للكبائر الفاسق ليس بمتق فلا يدخل الجنة بالآية . والجواب أنها تدل على أن المتقي يدخلها أم أن غير المتقي لا يدخلها . فلا ندل عليه أو من اتقى الكفر يصدق عليه أنه متق فتناوله الآية فينعكس الدليل عليه .

---

(١) عزاه الهيثمي للبزار إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى وهو ضعيف مجمع الزوائد (٢٣٥/٨ ، ٢٣٦) باب : ما كان عند أهل الكتاب من أمر نبوته ﷺ .
وعزاه السيوطي لسعيد بن منصور ، وابن المنذر وابن أبي حاتم [الدر المنثور (٧٢/٢)] .

الآية الرابعة عشرة : من سورة الزمر (١) . وهي قوله تعالى :

ص : (وسيق الذين اتقوا ربهم إلى الجنة). ش : إسراعًا بهم إلى دار الكرامة . وقيل سيق مراكبهم إذ لا يذهب بهم إلا راكبين . قاله البيضاوي . ص : (زُمرًا) . ش : جماعات متفرقة . ذكره الشيخ عز الدين . وقال البيضاوي أفواجًا متفرقة بعضها في أثر بعض على تفاوت مراكبهم في الشرف وعلو الطبقة . وهي الجمع القليل جمع زمرة واشتقاقها من الزمر وهو الصوت إذ الجماعة لا تخلو عنه أو من قولهم شاة زمرة قليلة: الشعر . ورجل زمر قليل المروءة . ص : (حتى إذا جاءوها وفتحت أبوابها) . ش: جواب إذا والواو مقحمة . وقيل للحال أي جاءوها متفتحة لا يوقفون . وقيل واو الثمانية والجواب محذوف أي فازوا ونالوا المناء . وفائدة الحذف تعظيم الأمر وقيل الجواب . «وقال لهم» بإقحام الواو . ذكره الشيخ عز الدين . وقال البيضاوي حذف جواب إذا للدلالة على أن لهم حينئذ من الكرامة والتعظيم ما لا يحيط به الوصف وأن أبواب الجنة تفتح لهم قبل مجيئهم غير منتظرين .

ص : (قال لهم خزنتها سلام عليكم) . ش : أمنة من الله لكم أن ينالكم بعدها مكروه أو أذى . قال العز بن عبد السلام . ص : (طبتم) . ش : طهرتهم من دنس المعاصي . ذكره البيضاوي . وقال الخازن : أي أبشروا بالسلامة من كل الآفات . طبتم . قال ابن عباس معناها طاب لكم المقام . وقيل إذا قطعُوا النار حبسوا على قنطرة بين الجنة والنار فيقتص بعضهم من بعض حتى إذا هذبوا وطيبوا دخلوا الجنة فيقول لهم رضوان وأصحابه سلامًا عليكم طبتم . وقال الشيخ عز الدين : طبتم بطاعة الله أو من الخبائث أو للجنة أو طابت أعمالكم فطاب مثواكم . ص : (فادخلوها خالدين) . ش : مقدرين الخلود . والفاء للدلالة على أن طبتم سبب لدخولهم وخلودهم وهو لا يمنع دخول العاصي بعفو الله تعالى لأنه يطهره . قال البيضاوي وقال الخازن وقال علي رضي الله عنه إذا سبقوا إلى الجنة فإذا انتهوا إليها وجدوا عند بابها شجرة يخرج من تحتها عينان فيغتسل المؤمن من إحداهما فيطهر ظاهره ويشرب من الأخرى . فيطهر باطنه وتتلقاهم الملائكة على أبواب الجنة فيقولون لهم ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ﴾ .

---

(١) سورة [الزمر : ٧١] .

ص : (الآيتين) . ش : أي اقرأ الآيتين بعد هذا إلى آخر السورة وذلك قوله تعالى : ﴿وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَنَا وَعْدَهُ وَأَوْرَثَنَا الْأَرْضَ نَتَبَوَّأُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ فَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِّينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَقُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (١) .

الآية : الخامسة عشرة : من سورة يوسف عليه السلام وهي قوله تعالى :

ص : (ولدار الآخرة) . ش : يعني الجنة وإنما أضاف الدار إلى الآخرة وإنما كانت هي لأن العرب تضيف الشيء إلى نفسه كقولهم حق اليقين . الحق هو اليقين نفسه . قاله الخازن . وقال البيضاوي ولدار الحالة أو الساعة أو الحياة الآخرة . ص : (خير) . ش : من الدنيا . ص : (للذين اتقوا) . ش : الشرك والمعاصي . ص : (أفلا يعقلون) .

ش : هذا فيؤمنوا ويتقوا الشرك عن أبي سعيد . قال : قال رسول الله ﷺ : «لشبر في الجنة خير من الأرض وما فيها» (٢) ذكره الواحدي .

وقال البيضاوي : ﴿أفلا يعقلون﴾ فيستعملون عقولهم ليعرفوا أنها خير ، وقرأ نافع وابن عامر وعاصم ويعقوب بالتاء حملاً على قوله : ﴿قل هذه سبيلي﴾ (٣) يعني : قل لهم : أفلا تعقلون .

الآية السادسة عشر : من سورة يوسف عليه السلام (٤) أيضًا وهي قوله تعالى :

ص : ﴿ولأجر الآخرة﴾ . ش : يعني لثواب الآخرة . ص : ﴿خير﴾ . ش : أي أفضل من أجر الدنيا . قال الخازن . وقال الواحدي أي ما يعطي الله تعالى من ثواب الآخرة خير مما يعطي المؤمنين في الدنيا والمعنى أن ما يعطي الله تعالى يوسف عليه السلام في الآخرة خير مما أعطاه في الدنيا .

وكذلك غيره ممن يسلك طريقه في الصبر على المكاره . ص : ﴿للذين آمنوا وكانوا

---

(١) سورة [الزمر : ٧٤ ، ٧٥] .

(٢) أخرجه ابن ماجه ٣٧- كتاب : الزهد ٣٩- باب : صفة الجنة رقم (٤٣٢٩) . انفرد به وفي إسناده : حجاج بن أرطأة مدلس . وقد رواه بالعنعنة ، وعطية العوفي ضعيف .

(٣) سورة يوسف الآية : ١٠٨ .

(٤) سورة يوسف الآية : ٥٧ .

يتقون﴾ . ش : الشرك والفواحش لعظمه ودوامه . قال البيضاوي : أي لعظم أجر الآخرة ودوامه كان خيرًا . وقال الخازن يعني يتقون ما نهى الله عنه .

الآية السابعة عشرة من سورة الشعراء

وهي قوله تعالى : ص : ﴿وأزلفت الجنة للمتقين﴾ . ش : قال ابن عباس : قربت الجنة لأوليائي . قال أبو إسحاق : تأويله أنه قرب دخولهم إياها ونظرهم إليها . ذكره الواحدي . وقال الشيخ عز الدين : ﴿وأزلفت﴾ أي تزلف يومئذ حتى يشموا من المحشر ريحها . وقال ابن جميل في (التنوير) معنى أزلفت قربت وذلك زيادة لنعيم هؤلاء . وقال البيضاوي في ﴿أزلفت﴾ بحيث يرونها من الموقف فيتبجحون بأنهم المحشورون إليها .

الآية الثامنة عشرة من سورة محمد ﷺ

وهي قوله تعالى : ص : ﴿مثل الجنة﴾ . ش : أي صفتها . قال سيبويه حيث قال المثل هو الوصف فمعناه وصف الجنة وذلك لا يقتضي مشابهة . وقيل الممثل به محذوف غير مذكور . والمعنى مثل الجنة مثل عجيب وشيء عظيم . قاله الخازن . ص : ﴿التي وعد المتقون﴾ . ش : قال الكلبي ومقاتل هم أمة محمد ﷺ يتقون الشرك ذكره الواحدي .

الآية التاسعة عشرة من سورة النحل

وهي قوله تعالى : ص : ﴿ولنعم دار المتقين﴾ . ش : دار الآخرة فحذفت لتقدم ذكرها وقوله . ص : ﴿جنات عدن﴾ . ش : خبر مبتدأ محذوف ويجوز أن يكون المخصوص بالمدح . قاله البيضاوي . وقال الواحدي هذا كما تقول نعم الدار دار تنزلها . وقال ابن جميل في (التنوير) : والمخصوص بالمدح محذوف أي ولنعم دار المتقين دار الآخرة ثم ابتدأ جنات عدن أي : هي جنات عدن أو جنات هو المخصوص بالمدح ، ومعنى عدن الإقامة . وقال الخازن : (دار المتقين) الجنة . وقال الحسن : هي الدنيا لأن أهل التقوى يتزودون فيها إلى الآخرة ، والقول الأول أولى وهو قول جمهور المفسرين لأن الله تعالى فسر هذه الدار بقوله جنات عدن يعني إقامة من قولهم عدن بالمكان أي أقام به . ص : ﴿يدخلونها﴾ . ش : يعني تلك الجنات لا يرحلون عنها ولا يخرجون منها . ص : ﴿تجري من تحتها الأنهار﴾ . ش : يعني

تجري الأنهار في هذه الجنات تحت دور أهلها وقصورهم ومساكنهم . وقال ابن جميل في (التنوير) والمعنى أن لهم أبنية وأن الأنهار تجري من تحتها . ص : ﴿**لهم فيها**﴾ . ش : أي في تلك الجنات . ص : ﴿**ما يشاءون**﴾ . ش : يعني مما تشتهي الأنفس وتلذ الأعين مع زيادات غير ذلك. وهذه الحالة لا تحصل لأحد إلاّ في الجنة لأن قوله: ﴿لهم فيها ما يشاءون﴾ يفيد الحصر وذلك يدل على أن الإنسان لا يجد كل ما يريد في الدنيا . قاله الخازن . وقال البيضاوي وفي تقديم الظرف يعني الجار المجرور تنبيه على أن الإنسان لا يجد جميع ما يريده إلا في الجنة. ص : ﴿**كذلك يجزي الله المتقين**﴾ . ش : أي هكذا يكون جزاء المتقين . ثم عاد إلى وصف المتقين فقال . ص : ﴿**الذين تتوفاهم الملائكة طيبين**﴾ . ش : يعني مؤمنين طاهرين من الشرك . قال مجاهد : زاكية أقوالهم وأفعالهم . وقيل : إن قوله طيبين كلمة جامعة لكل معنى حسن فيدخل فيه أنهم أتوا بكل ما أمروا به من فعل الخيرات والطاعات واجتنبوا كل ما نهوا عنه من المكروهات والمحرمات مع الأخلاق الحسنة والخصال الحميدة والمباعدة عن الأخلاق المذمومة والخصال المكروهة . وقيل معناه أن أوقاتهم تكون طيبة سهلة لأنهم يبشرون عند قبض أرواحهم ويطيب لهم الموت على هذه الحالة . قاله الخازن . وقال ابن جميل في (التنوير) : وقوله طيبين : يفيد معاني كثيرة فيندرج فيها إتيانهم بالمأمورات واجتنابهم المنهيات وأنهم طاهرون من المعصية طيبة نفوسهم بالموت . قيل المراد وفاة الموت . وقيل وفاة الحشر لقوله : ﴿ادخلوا الجنة﴾ والأكثر على الأول أنهم لما بشروا بالجنة صاروا كأنهم دخلوها .

وقال البيضاوي : طيبين طاهرين من ظلم أنفسهم بالكفر والمعاصي . وقيل : فرحين ببشارة الملائكة إياهم بالجنة أو طيبين بقبض أرواحهم لتوجه نفوسهم بالكلية إلى حضرة القدس . ص : ﴿**يقولون سلام عليكم**﴾ . ش : لا يخيفكم بعد مكروه . وقال الخازن: تسلم عليهم الملائكة أو تبلغهم السلام من الله. ص: ﴿**ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون**﴾. ش : يعني في الدنيا من الأعمال الصالحة . وقال البيضاوي : ادخلوا الجنة حين تبعثون فإنها معدة لكم على أعمالكم . وقيل : هذا التوفي وفاة الحشر لأن الأمر بالدخول حينئذ .

وقال الخازن : فإن قلت : كيف الجمع بين قوله تعالى : ﴿ادخلوا الجنة بما كنتم

تعملون﴾ [١] . وبين قوله ﷺ : «لن يُدْخِلَ أحدًا منكم عملُه الجنة . قالوا : ولا أنت يا رسول الله . قال : ولا أنا إلا أن يتغمدني الله منه بفضل ورحمة» . أخرجاه في الصحيحين [٢] من حديث أبي هريرة .

قلت : قال الشيخ محيي الدين النووي في (شرح مسلم) - رحمه الله - : اعلم أن مذهب أهل السنة أنه لا يثبت بالعقل ثواب ولا عقاب ولا إيجاب ولا تحريم ولا غير ذلك من أنواع التكليف ولا تثبت هذه الأشياء كلها ولا غيرها إلا بالشرع . ومذهب أهل السنة أيضًا أن الله تعالى لا يجب عليه شيء بل العالم ملكه والدنيا والآخرة في سلطانه يفعل ما يشاء فلو عذب المطيعين والصالحين وأدخلهم النار كان ذلك عدلاً منه. وإذا أكرمهم وأدخلهم الجنة فهو فضل منه . ولو نَعَّم الكافرين وأدخلهم الجنة كان ذلك له ولكنه تعالى أخبر وخبره صدق أنه لا يفعل هذا بل يغفر للمؤمنين ويدخلهم الجنة برحمته ويعذب الكافرين ويدخلهم النار عدلاً منه .

وأما المعتزلة فيثبتون الأحكام بالعقل ويوجبون ثواب الأعمال ويوجبون الأصلح في خبط طويل لهم ، تعالى الله عن اختراعاتهم الباطلة المنابذة لنصوص الشرع .

وفي ظاهر الحديث دلالة لأهل الحق أنه لا يستحق أحد الثواب والجنة بطاعته . وأما قوله تعالى : ﴿ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون﴾ [٣] . ﴿وتلك الجنة التي أورثتموها بما كنتم تعملون﴾ [٤] ونحوها من الآيات التي تدل على أن الأعمال يدخل بها الجنة فلا تعارض بينها وبين هذا الحديث ، بل معنى الآيات : أن دخولهم الجنة بسبب الأعمال ثم التوفيق للأعمال والهداية للإخلاص فيها وقبولها برحمة الله تعالى وفضله ، فيصح أنه لم يدخل بمجرد العمل وهو من مراد الحديث ، ويصح أنه دخل بالأعمال أي بسببها وهي من الرحمة . والله سبحانه وتعالى أعلم .

❊ ❊ ❊

---

(١) سورة النحل الآية : ٣٢ .

(٢) أخرجه البخاري (١٥٧/٧ ط الشعب) ، مسلم ٥٠- كتاب : صفات المنافقين باب (١٧) رقم (٧٥) أحمد في المسند (٢٦٤/٢) .

(٣) سورة النحل الآية : ٣٢ .

(٤) سورة الزخرف الآية : ٧٢ .

الآية العشرون من سورة الدخان [(١)]

وهي قوله تعالى : ص : ﴿إن المتقين في مقام﴾ . ش : أي موضع إقامة وقرأ نافع وابن عامر بضم الميم . ص : ﴿أمين﴾ . ش : يأمن صاحبه عن الآفة والانتقال . قاله البيضاوي . وقال الواحدي : آمنوا فيه الغير من الموت والحوادث ، والمقام : المجلس كقوله ومقام كريم . وقال الشيخ عز الدين : مقام أمين : مكان مأمون من الموت أو من الشيطان والأخراب أو من الغير والمحن والعذاب . ص : ﴿في جنات وعيون﴾ . ش : بدل من مقام لجئ به للدلالة على نزاهته واشتماله على ما يستلذ به من المأكل والمشارب . قاله البيضاوي . ص : ﴿يلبسون من سندس وإستبرق﴾ . ش : السندس : ما رق من الحرير . والإستبرق : ما غلظ منه ، معرب أو مشتق من البراقة . ذكره البيضاوي . وقال الشيخ عز الدين : السندس : ما رق من الديباج مما يُلبس . والإستبرق : ما غلظ منه مما يفترش . وقال الخازن [(٢)] فإن قلت : كيف ساغ أن يقع في القرآن العربي المبين لفظ أعجمي ؟ قلت : إذا عرّب خرج من أن يكون أعجميًا لأن معنى التعريب أن يُجعل عربيًا بالتصرف فيه وتغييره عن منهاجه وإبرائه على أوجه الإعراب . ص : ﴿متقابلين﴾ . ش : أي يقابل بعضهم بعضًا . وقال الشيخ عز الدين : متقابلين بالمحبة غير متدابرين بالبغض والحسد أو في المجالس . وقال البيضاوي : متقابلين في مجالسهم يستأنس بعضهم ببعض . ص : ﴿كذلك﴾ . ش : أي الأمر كذلك أو إتيانهم مثل ذلك . وقال الخازن : أي كما أكرمناهم بما وصفنا من الجنات والعيون واللباس . كذلك أكرمناهم . ص : ﴿وزوجناهم بحور عين﴾ . ش : أي قرناهم بهن ليس هو من عقد التزويج . وقيل : جعلناهم أزواجًا لهن أي جعلناهم اثنين اثنين . والحور من النساء النقيات البياض . وقيل : اللاتي يحار الطرف من بياضهن وصفاء لونهن . وقيل : الحور الشديدات بياض العينين . وقال : الشيخ عز الدين : العِين جمع عيناء وهي العظيمة العينين من النساء . ص : ﴿يدعون فيها بكل فاكهة﴾ . ش : يطلبون

---

(١) سورة الدخان الآية : ٥١ .

(٢) تفسير الخازن المسمى لباب التأويل في معاني التنزيل (١٤٩/٦) لأبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي ت (٥١٦) هـ طبعة ثانية طبع شركة مكتبة مصطفى البابي الحلبي . سنة ١٩٥٥م - ١٣٧٥هـ ، وانظر المهذب في المعرب من ألفاظ القرآن للسيوطي .

ويأمرون بإحضار ما يشتهون من الفواكه لا يتخصص شيء منها بمكان ولا زمان . وقال الشيخ عز الدين : لكل فاكهة نوع مما اشتهوه منها . ص : ﴿آمنين﴾ . ش : من الضرر قاله البيضاوي .

وقال الخازن [١] أي من نفادها ومن مضرتها . وقيل آمنين فيها من الموت والأوصاب والشيطان . وقال الشيخ عز الدين : آمنين من غائلتها وغب أذاها ونفادها. ص : ﴿لا يذوقون فيها الموت إلا الموتة الأولى﴾ . ش : أي لا يذوقون في الجنة الموت ألبتة سوى الموتة التي ذاقوها فيها . وقيل : إلا بمعنى لكن وتقديره لا يذوقون فيها الموت لكن الموتة الأولى قد ذاقوها . وقيل : إنما استثنى الموتة من موت في الجنة لأن السعداء حين يموتون يصيرون بلطف الله إلى أسباب الجنة يلقون الروح والريحان ويرون منازلهم في الجنة فكان موتهم في الدنيا أنهم في الجنة لاتصالهم بأسبابها ومشاهدتهم إياها. قاله الخازن .

وقال الشيخ عز الدين : إلا الموتة الأولى أي سوى ما ذاقوه . كقوله : ﴿إلا ما قد سلف﴾ . وقيل : بعدها ، والعرب تضع الكلمة مكان غيرها إذا تقارب معناها . وقيل بمعنى لكن الموتة الأولى فقد ذاقوها . ص : ﴿ووقاهم عذاب الجحيم فضلاً من ربك﴾ . ش : أي أعطوا كل ذلك عطاء وتفضلاً منه . قاله البيضاوي . وقال الخازن : يعني كل ما وصل إليه المتقون من الخلاص من عذاب النار والفوز بالجنة إنما حصل لهم ذلك بفضل الله تعالى وفعل ذلك بهم تفضلاً منه . ص : ﴿ذلك هو الفوز العظيم﴾ . ش : لأنه خلاص عن المكاره وفوز بالمطالب . قاله البيضاوي .

الآية الحادية والعشرون : من سورة الطور [٢]

وهي قوله تعالى . ص : ﴿إن المتقين في جنات ونعيم﴾ . ش : في أية جنات وأي نعيم أو في جنات ونعيم مخصوصة بهم . ص : ﴿فاكهين﴾ . ش : ناعمين متلذذين . قاله البيضاوي . وقال الخازن [٣] : أي معجبين بذلك ناعمين . ص : ﴿بما أتاهم ربهم﴾ . ش : أي من الخير والكرامة . ص : ﴿ووقاهم ربهم﴾ . ش :

---

(١) لباب التأويل في معاني التنزيل للخازن (١٤٩/٦) .
(٢) سورة الطور الآية : ١٨ .
(٣) تفسير الخازن (٢٥٠/٦) .

وصرف عنهم . ص : ﴿عذاب الجحيم كلوا واشربوا﴾ . ش : أي يقال لهم ذلك . ص : ﴿هنيئا﴾ . ش : أي مأمون العاقبة من التخمة والسقم . قاله الخازن[١] . وقال البيضاوي : أي أكلا وشربا هنيئا أي طعامًا وشرابًا هنيئا . وهو الذي تقبض فيه . ص : ﴿بما كنتم تعملون﴾ . ش : بسببه أو بدله . وقيل الباء زائدة وما فاعل هنيئا. والمعنى هنا كما كنتم تعملون أي جزاؤه . وقال الخازن [٢] : بما كنتم تعملون أي في الدنيا من الإيمان والطاعة . ص : ﴿متكئين على سرر مصفوفة﴾ . ش : أي موضوعة بعضها إلى بعض . ص : ﴿وزوجناهم بحور عين﴾ . ش : أي صيرناهم أزواجًا بسببهن .

الآية الثانية والعشرون من سورة المرسلات [٣]

وهي قوله تعالى : ص ﴿إن المتقين﴾ . ش : أي الذين اتقوا الشرك . ص : ﴿في ظلال﴾ . ش : جمع ظل وهو ظل الأشجار . ص : ﴿وعيون﴾ . ش : أي في ظلها عيون ماء قاله الخازن [٤] . ص : ﴿وفواكه مما يشتهون﴾ . ش : مستقرون في أنواع الترفه . قاله البيضاوي . ص : ﴿كلوا واشربوا﴾ . ش : أي ويقال لهم ذلك . وهذا القول يحتمل أن يكون من جهة الله تعالى لا بواسطة ، وما أعظمها من نعمة . وأن يكون من جهة الملائكة على سبيل الإكرام . ص : ﴿هنيئًا﴾ . ش : أي خالص اللذة لا يشوبه تمغيص . ص : ﴿بما كنتم تعملون﴾ . ش : أي في الدنيا من الطاعات ، قاله الخازن [٥] . ص : ﴿إنَّا كذلك نجزي المحسنين﴾ . ش : في العقيدة . ذكره البيضاوي . وقال الخازن [٦] : قيل المقصود منه تذكير الكفار ما فاتهم من النعم العظيمة ليعلموا أنهم لو كانوا من المتقين المحسنين لفازوا بمثل ذلك من الخير العظيم .

---

(١) تفسير الخازن (٦/٢٥٠) .
(٢) تفسير الخازن (٦/٢٥٠) .
(٣) سورة المرسلات الآية : ٤٣ .
(٤) تفسير الخازن (٧/١٩٨) .
(٥) تفسير الخازن (٧/١٩٨) .
(٦) تفسير الخازن (٧/١٩٨) .

الآية الثالثة والعشرون من سورة النبأ [١]

وهي قوله تعالى : ص ﴿إن للمتقين﴾ . ش : الذين لم يجعلوا لله شريكًا. ص : ﴿مفازا﴾ . ش : فوزًا بالجنة ونجاة من النار ثم فسر ذلك الفوز فقال. ص: ﴿حدائق وأعنابا﴾. ش : يعني أشجار الجنة وثمارها . قاله الواحدي . وقال البيضاوي ﴿مفازا﴾ فوزًا أو موضع فوز والحدائق والأعناب بساتين فيها أنواع الأشجار المثمرة بدل من مفازًا بدل الاشتمال أو البعض . وقال الخازن : [٢] الحدائق جمع حديقة وهي البستان المحوط فيه نخل. ص: ﴿وكواعب﴾. ش: جمع كاعب يعني جواري نواهد قد تكعبت ثديهن. ص: ﴿أترابا﴾. ش: أي مستويات في السن. وقال الشيخ عز الدين: كواعب نواهد أو عذارى أترابا أقرانًا مستويات على سن واحد متصافيات متواخيات وقيل لذيذات على سن ثماني عشرة سنة. ص: ﴿وكأسًا دهاقا﴾. ش : ملأى متابعة صافية .

وقال الخازن : [٣] قال ابن عباس : [٤] مملوءة منوعة . وقيل متتابعة . وقيل صافية .

وقال الواحدي[٥] عن مسلم بن قسطاس قال: دعا ابن عباس غلامًا وقال: اسقنا دهاقا ، فجاء الغلام بها ملأى فقال ابن عباس هذا الدهاق. وقال سعيد بن جبير[٦] ومجاهد [٧] هي المتتابعة . ص : ﴿لا يسمعون فيها﴾ . ش : أي في الجنة . وقيل في حالة شربهم لأن أهل الدنيا يتكلمون بالباطل في حالة شربهم . ص : ﴿ لغوا﴾ . ش : أي باطلاً من الكلام . ص : ﴿ولا كذابا﴾ . ش : أي تكذيبًا

---

(١) سورة النبأ الآية : ٣١ .

(٢) تفسير الخازن (٧/٢٠٢) .

(٣) تفسير الخازن (٧/٢٠٢) .

(٤) تفسير الخازن (٧/٢٠٢) .

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسير القرآن العظيم (١٠/٣٣٩٦) رقم (١٩١٠٥) وعزاه السيوطي لعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر ، وابن أبي حاتم والحاكم وصححه ، وابن مردويه والبيهقي في البعث عن ابن عباس [الدر المنثور (٦/٣٠٦)] .

(٦) عزاه السيوطي في الدر المنثور (٦/٣٠٦) لعبد بن حميد .

(٧) عزاه السيوطي في الدر المنثور (٦/٣٠٦) لعبد بن حميد .

والمعنى أنه لا يكذب بعضهم بعضا ولا ينطقون به قاله الخازن [١] وقال الواحدي قال ابن عباس وذلك أن أهل الدنيا إذا شربوا الخمر تكلموا بالباطل وأهل الجنة إذا شربوا لم يتكلموا عليها بشيء يكرهه الله تعالى .

ص : (جزاء من ربك) [٢] . ش : قال الزجاج [٣] المعنى جزاهم بذلك جزاء وكذلك . ص : (عطاء) . ش : أي وأعطاهم عطاء . ص : (حسابًا) . ش : قال أبو عبيدة كافيًا . وقال ابن قتيبة كثيرًا . يُقال أحسبت فلانًا أي أكثرت له وأعطيته ما يكفيه . قال الزجاج أن في ذلك الجزاء كل ما يشتهون .

الآية الرابعة والعشرون من سورة البقرة [٤]

وهي قوله تعالى : ص : (وتزودوا فإن خير الزاد التقوى) . ش : وتزودوا لمعادكم التقوى فإنه خير زاد . وقيل نزلت في أهل اليمن كانوا يحجون ولا يتزودون ويقولون نحن متوكلون فيكونون كلاً على الناس فأمروا أن يتزودوا ويتقوا الإبرام في السؤال والتثقيل على الناس . قال البيضاوي [٥] وقال البغوي نزلت في ناس من أهل اليمن كانوا يخرجون إلى الحج بغير زاد ويقولون نحن متوكلون نحن نحج بيت الله أفلا يطعمنا ، فإذا قدموا مكة سألوا الناس وربما يفضي بهم الحال إلى النهب والغصب فقال الله جل ذكره ﴿وَتَزَوَّدُوا﴾ [٦] أي ما تتبلغون به وتكفون به وجوهكم . قال أهل التفسير الزاد الكعك والزيت والسويق والتمر ونحوها ﴿فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ [٧] من السؤال والنهب .

وقال الواحدي : فإن خير الزاد التقوى بمعنى ما تكفون به وجوهكم عن السؤال وأنفسكم عن الظلم هذا نوع تقوى . وقال الخازن : وقيل في معنى الآية وتزودوا من التقوى . فإن الإنسان لا بد له من سفر في الدنيا ولا بد فيه من زاد فيحتاج فيه إلى

---

(١) تفسير الخازن (٧/٢٠٢) .
(٢) سورة النبأ الآية (٣٦) .
(٣) معالم القرآن واعرابه للزجاج (٥/٢٧٥) .
(٤) سورة البقرة الآية (١٩٧) .
(٥) سورة تفسير البيضاوي ص (٤١) .
(٦) سورة البقرة الآية (١٩٧) .
(٧) هي الآية السابقة .

الطعام والشراب والمركب والسفر من الدنيا إلى الآخرة ولا بد فيه من زاد أيضًا وهو تقوى الله والعمل بشريعته وهذا الزاد أفضل من الزاد الأوّل فإن زاد الدنيا يوصل إلى مراد النفس وشهواتها وزاد الآخرة يوصل إلى النعيم المقيم في الآخرة .

ص : (واتقون) . ش : أي وخافوا عقابي . وقيل معناه واشتغلوا بتقواي وفيه تنبيه على كمال عظمة الله عز وجل . ص : (يا أولي الألباب) . ش : أي يا ذوي العقول الذين يعلمون حقائق الأمور . وقال البيضاوي فإن قضية اللب خشية الله وتقواه وحثهم على التقوى ثم أمرهم بأن يكون المقصود بها هو الله فيتبرءوا من كل شيء سواه وهو مقتضى العقل المعرى عن شوائب الهوى ، فلذلك خص أولي الألباب بهذا الخطاب .

الآية الخامسة والعشرون من سورة الأعراف (١) .

وهي قوله تعالى : ص : (ولباس التقوى) . ش : خشية الله وقيل السمت الحسن وقيل لباس الحرب . قال البيضاوي . وقال ابن جميل في التنوير وفي اللباس قولان .

أحدهما : أنه الملبوس لأنه الحقيقة وفيه وجوه : أحدهما : أن المراد اللباس المتقدم يعني في الآية قبله ﴿يَابَنِي ءَادَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِي سَوْآتِكُمْ وَرِيشًا﴾ (٢) وأعيد ذكره لإضافته إلى التقوى وللإخبار عنه بأنه خير ردءًا لما كانوا يعتقدون في الطواف عراة (٣) . الثاني المراد ما يلبث في الحروب للوقاية . الثالث المراد ما بعد من اللباس بالصلاة .

القول الثاني : أنه مجاز قيل الإيمان وقيل هو العمل الصّالح . وقيل : العفاف وقيل : والتوحيد لأن المؤمن مستور وإن عُرى عن الثياب . والفاجر مكشوف العورة وإن كان كاسيًا . وقيل : هو الحياء . وقيل : ما يظهر على الإنسان من السكينة

---

(١) سورة الأعراف الآية (٢٦) .

(٢) هي الآية السابقة .

(٣) عرض ابن أبي حاتم في تفسير القرآن العظيم (١٤٥٦/٥) رقم (٨٣٢٨) عن مجاهد في قوله : لباسًا يواري سوءاتكم قال : كأن أناسًا من العرب يطوفون بالبيت عراة ، ولا يلبس أحدهم ثوبا طاف فيه .

والعمل الصالح . وقال الخازن: اختلف العلماء في معناه فمنهم من حمله على نفس الملبوس فاختلفوا أيضًا في معناه. فقال ابن الأنباري : لباس التقوى هو اللباس الأول . يعني المذكور في الآية قبله وإنما أعاده إخبارًا أن ستر العورة من التقوى وذلك خير . وقيل إنما أعاده ليخبر عنه بأنه خير لأن العرب في الجاهلية كانوا يتعمدون بالتعري وخلع الثياب في الطواف بالبيت فأخبر أن ستر العورة في الطواف هو لباس التقوى وذلك خير وقال زيد بن علي : لباس التقوى . آلات الحرب التي يتقي بها في الحروب كالدرع والمغفر ونحو ذلك . وقيل : لباس التقوى هو الصّوف الخشن من الثياب التي يلبسها أهل الزهد والورع . وقيل : هو ستر العورة في الصلاة . وأما من حمل لباس التقوى على المجاز فاختلفوا في معناه فقال قتادة والسدي : لباس التقوى هو الإيمان لأن صاحبه يتقي به من النار. وقال ابن عباس : لباس التقوى هو العمل الصالح [١]. وقال الحسن : هو الحياء لأنه يحث على التقوى . وقال عثمان بن عفان رضي الله عنه لباس التقوى هو السمت الحسن [٢] . وقال عروة بن الزبير : لباس التقوى خشية الله [٣] . وقال الكلبي : هو العفاف فعلى هذه الأقوال أن لباس التقوى خير لصاحبه إذا أخذ به مما خلق الله له من لباس التجمل وزينة الدنيا وهو قوله تعالى .

ص : (ذلك خير) . ش : يعني أن لباس التقوى خير من لباس الجمال والزينة . وقال الواحدي : والمعنى لباس التقوى خير لصاحبه إذا أخذ به . وأقرب له إلى الله مما خلق له من اللباس والرياش للتجمل .

الآية : السادسة والعشرون من سورة الحجرات [٤] وهي قوله تعالى :

ص : (أولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى) . ش : جربها للتقوى ومرّنها عليها أو عرفها كائنة للتقوى خالصة لها فإن الامتحان سبب المعرفة واللام صلة محذوفة

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره «تفسير القرآن العظيم» (١٤٥٧/٥) رقم (٨٣٣٦) .
(٢) أخرجه الطبري في تفسيره (٣٦٨/١٢ بتحقيق الشيخ أحمد شاكر) رقم (١٤٤٤٦) . وإسناده ضعيف جدًا فيه سليمان بن أرقم أبو معاذ . متروك الحديث ابن أبي حاتم في تفسير القرآن العظيم (١٤٥٨/٥) رقم (٨٣٤٢) . أخرجه الطبري في تفسيره .
(٣) أخرجه الطبري في تفسيره (٣٦٨/١٢) رقم (١٤٤٤٧) بإسناد فيه أبو سعد البقار .
(٤) سورة الحجرات الآية (٣) .

أو للفعل اعتبار الأصل أو جرّب قلوبهم بأنواع المحن والتكاليف الشاقة لأجل التقوى فإنها لا تظهر إلا بالاصطبار فيها أو إخلاصها للتقوى من امتحن الذهب إذا به ميز ابريزه من خبثه . قاله البيضاوي . وقال الواحدى : كان الفقراء أخلص الله قلوبهم للتقوى كما يمتحن الذهب بالنار فيخرج جيده من رديه ويسقط خبثه وعلى هذا تقدير الكلام امتحن الله قلوبهم فأخلصها للتقوى فحذف الإخلاص لدلالة الامتحان عليه ولهذا قال مقاتل ومجاهد وقتادة أخلص الله قلوبهم .

الآية : السابعة والعشرون من سورة الحج (١) هي قوله تعالى :

ص : **(ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب)** . ش : شعائر الله المعالم التي ندب الله تعالى إليها وأمر بالقيام بها واحدتها شعيرة فالصفا والمروة من شعائر الله . والذي يعني به ها هنا البُدن قال الزجاج (٢).

وقال البيضاوي : شعائر الله دين الله أو فرائض الحج ومواضع نسكه أو الهدايا لأنها من معالم الحج وموافق لظاهره ما بعده وتعظيمها أن يختارها حسانًا سمانًا غالية الأثمان . روى أنه عليه السلام أهدى مائة بدنة فيها جمل لأبي جهل في أنفه برة من ذهب(٣) وأن عمر أهدى نجيبة طلبت منه بثلاثمائة دينار (٤) فإنها من تقوى القلوب . فإن تعظيمها من أفعال ذي تقوى القلوب لحذفت هذه المضاعفات والعائد إلى «من». وذكر القلوب لأنها منشأ التقوى والفجور والآمرة بهما وقال الواحدي يعني بتعظيم شعائر الله استعظام الهدايا والضحايا والشعائر جمع شعيرة وهي البدن يقال أشعر الله بدنته إذا جعل عليها علامة ليعلم أنه أوجبها بدنة وهو مذهب الشافعي رضي الله عنه في الإبل والبقر بجرح سنامها من الجانب الأيمن وهي مستقبلة القبلة كما فعل رسول الله ﷺ وأما الغنم فإنها ضعيفة لا تحتمل الإشعار والشعيرة بمعنى المشعرة فإنها فأل الضر أُريد فإن الفعلة كما قال : «إن ربك من بعدها لغفور رحيم». قال ابن

(١) سورة الحج الآية (٣٢) .

(٢) معاني القرآن وإعرابه (٤٢٦/٣) .

(٣) أخرجه الترمذي ٧- كتاب : الحج ٦- باب : كم حج النبي ﷺ (٨١٥) وابن ماجه ٢٥- كتاب : المناسك ٨٤- باب : حجة رسول الله ﷺ رقم (٣٠٧٦) . ذكره ابن قدامة في المغني (٣٧٩/٣) .

(٤) أخرجه أبو داود كتاب : المناسك «الحج» ١٦- باب : تبديل الهدى رقم (١٧٥٦) .

عباس يريد من التقوى الذي اتقاه المتقون وأضاف التقوى إلى القلوب لأن من التقوى تقوى القلوب كما يروى في الحديث أن النبي ﷺ قال «التقوى ها هنا» .

وقال ابن جميل في «التنوير» والشعائر ما ينصب أعلاها الشيء قبل هو عام وقيل هو أفعال الحج وقيل الهدايا وتعظيمها بأن يعتقد الطاعة في التقرب بها وبأن يختارها عظيمة سمينة ولا يماكس في ثمنها وكذلك الأضحية والرقبة ومعنى فإنها من تقوى القلوب أي فإن تعظيمها من أفعال ذوي تقوى القلوب فحذفت هذه المضاعفات لأن المعنى يدل عليها وأضيفت إلى القلوب لأنها محل الإخلاص . وبالغ سبحانه وتعالى في تعظيم الهدايا إبعادًا عن عادات الجاهلية . وقال الشيخ عز الدين تقوى القلوب إخلاصها . وقيل قصد الثواب .

الآية الثامنة والعشرون من سورة براءة [1] وهي قوله تعالى :

ص : (أفمن أسس بنيانه) . ش : بنيان دينه . ص : (على تقوى من الله ورضوان خير). ش : على قاعدة محكمة هي التقوى من الله وطلب مرضاته بالطاعة . قاله البيضاوي .

وقال الواحدي البنيان مصدر يراد به المبنية ها هنا والتأسيس إحكام أساس البناء وهو أصله وقرأ نافع أسس بضم الألف بنيانه رفعًا . هذا في المعنى كالأول لأنه إذا أسس بنيانه يتولى ذلك غيره بأمره كان كبنيانه . والمعنى المؤسس بنيانه على شفى جرف هار . الآية .

وقال الخازن أفمن أسس بنيانه على قاعدة قوية محكمة وهي الحق الذي هو تقوى الله تعالى ورضوانه خير أمن أسس دينه على أضعف القواعد وأقلها بقاء وثباتًا وهو الباطل والنفاق الذي مثله مثل بناء على غير أساس ثابت .

الآية التاسعة والعشرون من الأعراف [2] وهي قوله تعالى :

ص : (ورحمته وسعت كل شيء) . ش : في الدنيا المؤمن والكافر المكلف وغيره . ص : (فسأكتبها) . ش : فسأثبتها في الآخرة . ص : (للذين يتقون) .

---

(١) سورة التوبة الآية (١٠٩) .

(٢) سورة الأعراف الآية (١٥٦) .

ش : الكفر والمعاصي . قال البيضاوي [١] . وقال الواحدي [٢] قال الحسن وقتادة أن رحمته وسعت في الدنيا البرّ والفاجر وهي يوم القيامة للمتقين خاصة .

وقال عطيّة العوفي : إن الكافر يرزق ويدفع عنه بالمؤمن لسعة رحمة الله للمؤمن فيعيش فيها فإذا صار إلى الآخرة وجبت للمؤمن خاصة كالمستضيء بنار غيره إذا ذهب صاحب «السراج» بسراجه . قال : «قام رسول الله ﷺ إلى الصلاة وقمنا معه فقال أعرابي وهو في الصلاة اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا أحدا ولما سلم رسول الله ﷺ قال للأعرابي لقد تحجرت واسعا يريد رحمة الله عز وجل» . ورواه البخاري [٣] . وقال قتادة وابن عيينة في قوله «ورحمتي وسعت كل شيء» . وقال إبليس أنا من ذلك الشيء فأنزل الله «فسأكتبها للذين يتقون» إلى آخر الآية فتمنتها اليهود والنصارى وقالوا نحن نؤمن بالتوراة والإنجيل ونؤتي الزكاة فاختلسها الله من إبليس واليهود والنصارى وجعلها لهذه الأمة خاصة فقال الذين يتبعون الرسول النبي الأميّ وهو نبيكم كان أميًّا لا يكتب . وقال الخازن رحمه الله تعالى عَمَّتِ البر والفاجر في الدنيا وهي للمؤمنين خاصة في الآخرة . وقيل للمؤمنين خاصة في الدنيا والآخرة ولكن الكافر يرزق ويدفع عنه ببركة المؤمن لسعة رحمة الله له فإذا كان يوم القيامة وجبت للمؤمنين خاصة . وتقدم هذا في الاعتصام بالسنة .

الآية الثلاثون من سورة البقرة وهي قوله تعالى :

ص : **(هدى للمتقين)** . ش : أي هو هدى يعني القرآن أي رشد وبيان لأهل التقوى والهدى ما يهتدي به الإنسان قاله البغوي . وقال البيضاوي يهديهم إلى الحق والهدى في الأصل مصدر كالسّرى والتُّقى . ومعناه الدلالة الموصولة إلى البغية لأنه

---

(١) تفسير البيضاوي ص (٢٢٤) .

(٢) عزاه الأسيوطي في الدر المنثور (٣/١٣٠) لعبد الرزاق و ابن المنذر و ابن أبي حاتم ، وأبو الشيخ .

(٣) أخرجه البخاري كتاب : الأدب باب : رحمة الناس والبهائم وأبو داود كتاب : الطهارة باب : الأرض يصيبها البول (٣٨٠) الترمذي ١- كتاب : الطهارة باب : ما جاء في البول يصيب الأرض رقم (١٤٧) النسائي (٣/١٤) كتاب : السهو . باب : الكلام في الصلاة ، [ابن حبان (٣/١٦٧) الإحسان] ٧- كتاب : الرقائق ٩- باب : الأدعية رقم (٦٧٨) ، وأحمد (٢/١٨٣) .

جعل مقابل الضلالة . قال تعالى «لعلى هدى» أو في ضلال مبين [١] ولأنه لا يقال مهدي إلا لمن اهتدى من المطلوب واختصاصه بالمتقين لأنهم المهتدون به والمنتفعون بنصره وإن كانت الدلالة عامة لكل ناظر من مسلم أو كافر وبهذا الاعتبار قال «هدى للناس» . أو لأنه لا ينتفع بالتأمل فيه إلا من صقل العقل واستعماله في تدبر الآيات والنظر في المعجزات وتعرف النبوات فإنه كالغذاء الصالح في حفظ الصحة فإنه لا يجلب نفعًا ما لم تكن الصحة حاصلة وإليه أشار بقوله ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَلاَ يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلاَّ خَسَارًا﴾ [٢] . ولا يقدح ما فيه من المجمل والمتشابه في كونه هدى ما لم ينفق عن بيان تعيين للمارد منه والمتقى اسم فاعل من قوله وقاه فاتقى والوقاية فرط والصيانة وهو في عرف الشرع اسم لمن يقي نفسه عمّا يضره في الآخرة وله ثلاث مراتب الأولى التوقي من العذاب المخلد بالتبري عن الشرك وعليه قوله تعالى : وألزمهم كلمة التقوى والثانية التجنب عن كل ما يؤثم من فعل أو ترك حتى الصغائر عند قوم وهو المتعارف باسم التقوى في الشرع وهو المعنى بقوله تعالى ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا﴾ [٣] . والثالثة أن يتنزه عما شغل سره عن الحق ويتبتل إليه بشر أشره وهو التقوى الحقيقي المطلوب بقوله تعالى ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾ . ولقد فسروا قوله تعالى ﴿هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾ على الأوجه الثلاثة . وقال البغوي قال ابن عباس المتقي من يتقي الشرك والكبائر والفواحش وهو مأخوذ من الاتقاء وأصله الحجز بين شيئين ومنه يقال اتقى بترسه أي جعله حاجزًا بين نفسه وبين ما يقصده . وفي الحديث «كنا إذا احمر البأس اتقينا برسول الله ﷺ»[٤]. أي إذا اشتد الحرب جعلناه حاجزًا بيننا وبين عدونا فكان المتقي يجعل امتثال أمر الله والاجتناب عن ما نهى حاجزًا بينه وبين العذاب . قال عمر بن الخطاب لكعب الأحبار حدثني عن التقوى فقال هل رأيت إذا سلكت طريقاً ذا شوك . قال نعم . قال فما عملت فيه. قال حظرت وتشمرت. قال كعب ذلك التقوى. وقال ابن عمرو : التقوى أن لا ترى نفسك خيرًا من أحد . وقال عمر بن عبد العزيز : التقوى ترك ما

(١) سورة سبأ الآية (٢٤) .
(٢) سورة الإسراء الآية (٨٢) .
(٣) سورة الأعراف الآية (٩٦) .
(٤) انظر جامع المسانيد (٢/٣٠٢) .

حرم الله وأداء ما فرض الله . فما رزق الله بعد ذلك فهو خير. وقيل هو الاقتداء برسول الله ﷺ . وقال الواحدي والمراد بالمتقين في هذه الآية المؤمنين : الذين اتقوا الشرك وجعلوا إيمانهم حاجزًا بينهم وبين الشرك كأنه قال القرآن بيان وهدى لمن اتقى الشرك وهم المؤمنون وخص المؤمنون بأن الكتاب بيان لهم دون الكفار الذين لم يهتدوا بهذا الكتاب لانتفاعهم به دونهم كقوله تعالى ﴿إِنَّمَا أَنتَ مُنذِرُ مَن يَخْشَاهَا﴾ . وكان ﷺ منذرًا لمن يخشى ولمن لم يخش وقيل معناه هدى للمتقين والكافرين فاكتفى بأحد الفريقين عن الآخر كقوله تعالى ﴿سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ﴾ . وأراد الحر والبرد فاكتفى بذكر أحدهما .

الآية الحادية والثلاثون من سورة البقرة أيضًا وهي قوله تعالى :

ص : (وموعظة للمتقين) . ش : أي المؤمنين من أمة محمد ﷺ وقال البيضاوي للمتقين من قومهم يعني بني إسرائيل أو لكل متقٍ سمعها . وقال الواحدي نهيًا وعبرة لأمة محمد ﷺ أن يتجاوزوا ما حد لهم .

الآية الثانية والثلاثون من سورة الأنبياء عليهم السلام وهي قوله تعالى :

ص : (وذكر للمتقين) . ش : أي الكتاب الجامع لكونه فارقًا بين الحق والباطل وضياء يستضاء به في ظلمات غيره والجهالة وذكرًا يتعظ به المتقون أو ذكر ما يحتاجون إليه من الشرائع . وقال ابن جميل في «التنوير» وخص الذكر بالمتقين لأنهم المنتفعون به وقال الخازن يعني يتذكرون بمواعظه ويعملون بما فيه .

الآية الثالثة والثلاثون من سورة البقرة وهي قوله تعالى :

ص : (يا أيها الناس اعبدوا ربكم) . ش : يا أيها الناس عموم في كل مكلف من مؤمن وكافر . قال ابن عباس : «يا أيها الناس» خطاب أهل مكة . «ويا أيها الذين آمنوا» خطاب أهل المدينة ومعنى «اعبدوا ربكم» وحدوا ربكم واخضعوا له بالطاعة ولا يبرز ذلك إلا لمالك الأعيان قاله الواحدي . وقال البغوي وقال ابن عباس : كل ما ورد في القرآن من العبادة فمعناه التوحيد وقال البيضاوي : فالناس يعم المؤمنين الموجودين وقت النزول لفظًا ومن سيوجد لما تواتر من دينه عليه السلام أن مقتضى خطابه وأحكامه شامل للقبيلين ثابت إلى قيام الساعة إلا ما خصه الدليل وما روى عن علقمة والحسن أن كل شيء نزل فيه «يا أيها الناس اعبدوا ربكم» و «يا

أيها الذين آمنوا» فمدني إن صح رفعه فلا يوجب تخصيصه بالكفار ولا أمرهم العبادة فإن المأمور به هو المشترك بين بدء العبادة والزيادة فيها والمواظبة عليها . فالمطلوب من الكفار هو الشروع فيها بعد الإتيان بما يجب تقديمه من معرفته والإقرار بالصانع فإن مع لوازم وجوب الشيء وجوب ما لم يتم إلا به وكما أن الحدث لا يمنع وجوب الصلاة . فالكفر لا يمنع وجوب العبادة بل يجب رفعه والاشتغال بما عقبه ومن المؤمنين ازديادهم وبقاؤهم فيها أي العبادات . وإنما قال ربكم تنبيهًا على أن الموجب للعبادة هي الربوبية .

ص : (الذي خلقكم) . ش : من إبداع شيء لم يسبق إليه وكل شيء خلقه الله فهو مبتديه أولاً على غير مثال سبق إليه . قال الواحدي وقال البيضاوي الخلق إيجاد الشيء على تقدير واستواء وأصلها التقدير يقال خلق النعل إذا قدرها وسواها بالمقياس .

ص : (والذين من قبلكم) . ش : متناول كلما يتقدم الإنسان بالذات أو الزمان . وقال الواحدي ومعنى الآية أن الله تعالى احتج على العرب بأنه خالقهم ، وخالق من قبلهم لأنهم كانوا مقرين بذلك لقوله تعالى ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ (١) فقيل لهم إذا كنتم معترفين بأنه خالقكم فاعبدوه فإن عبادة الخالق أولى من عبادة المخلوقين من الأصنام .

ص : (لعلكم تتقون) . ش : حال من الضمير في اعبدوا كأنه قال اعبدوا ربكم راجين أن تنخرطوا في سلك المتقين الفائزين بالهدى والفلاح المستوجبين لجوار الله تعالى نبّه به على أن التقوى منتهى درجات السالكين ، وهو التبري من كل شيء سوى الله تعالى إلى الله ، وأن العابد ينبغي أن لا يغتر بعبادته ، ويكون ذا خوف ورجاء . كما قال تعالى ﴿يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾ (٢) وقيل تعليل للخلق أي خلقكم لكي تتقوا . كما قال تعالى ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ (٣) . وهو ضعيف إذ لم يثبت في اللغة مثله . والآية تدل على أن الطريق

---

(١) سورة لقمان الآية (٢٥) ، سورة الزمر الآية (٣٨) .

(٢) سورة السجدة الآية (١٦) .

(٣) سورة الذاريات الآية (٥٦) .

إلى معرفة الله تعالى والعلم بوحدانيته واستخفافه للعبادة النظر في صُنعه اهـ . والاستدلال بأفعاله وأن العبد لا يستحق بعبادته عليه ثوابًا فإنها لما وجبت عليه شكرًا لما عدده من النعم السابقة فهو كأجير أخذ الأجر قبل العمل . قاله البيضاوي . وقال الواحدي قيل إن لعل تكون ترجيًا وتكون بمعنى كي . وقيل لعل كلمة ترجئة وتطميع أي كونوا على رجاء وطمع أن تتقوا بعبادتكم عقوبة الله أن تحل بكم . كما قال في قصة فرعون لعله يتذكر أو يخشى كأنه قال اذهبا أنتما على رجائكما وطمعكما . والله تعالى من وراء ذلك عالم بما يؤول إليه أمره .

وقال البغوي لعلكم تتقون لكي تنجوا من العذاب . وقيل معناه كونوا على رجاء التقوى بأن تصيروا في ستر ووقاية من عذاب الله . وحكم الله من ورائكم يفعلون ما يشاء . كما قال ﴿فَقُولاَ لَهُ قَوْلاً لَيِّنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ [١] . أي ادعوا على الحق وكونا على رجاء التذكر وحكم الله من ورائه يفعل ما يشاء . قال سيجويه [٢] لعل وعسى حرفا ترجي وهما من الله ، واجب انتهى وهذه إشارة إلى أن فرعون تذكر وخشي قطعًا تصديقًا لرجاء الله تعالى منه . وذلك وهو يقتضي قبول إيمانه كما جزم به الشيخ الأكبر محيي الدين بن العربي رضي الله عنه . وتابعه عليه الجلال الرواني في رسالة له في ذلك وغيره أيضًا .

الآية الرابعة والثلاثون من سورة البقرة [٣] وهي قوله تعالى :

ص : (واذكروا ما فيه) . ش : ما في الكتاب ادرسوه ولا تنسوه أو تفكروا فيه فإنه ذكر بالقلب أو اعملوا به . ص : (لعلكم تتقون) . ش : لكي تتقوا المعاصي أو رجاء منكم أن تكونوا متقين . قاله البيضاوي وقال البغوي [٤] اذكروا ، ادرسوا ، وقيل احفظوا لكي تنجوا من الهلاك في الدنيا ، والعذاب في العقبى فإن قبلتم وإلا رضختكم بهذا الجبل وغرقتكم بهذا البحر وأحرقتكم بهذه النار ، فلما رأوا أن لا مهرب لهم منها قبلوا وسجدوا وجعلوا يلاحظون الجبل وهم سجود فسارت سنة في اليهود لا يسجدون إلا على أنصاف وجوههم ويقولون بهذا السجود رفع العذاب عنا . وقال

---

(١) سورة طه الآية (٤٤) .

(٢) وعبارة سيبويه في الكتاب (١٤٨/٢) وإذا قلت لعل فأنت ترجوه أو تخافه في حال ذهاب .

(٣) سورة البقرة الآية (٦٣) .

(٤) تفسير البغوي «معالم التنزيل» (٨٠/١) .

الواحدي المعنى أحفظوا ما في التوراة من الحلال والحرام واعملوا بما فيه ، وقيل واذكروا ما فيه من الثواب والعقاب لكي تتقوا محارمي فتتركوها فتنجوا من العذاب والهلاك في الدنيا والآخرة .

الآية الخامسة والثلاثون من سورة البقرة [١] . أيضًا . وهي قوله تعالى :

ص : (ولكم في القصاص حياة) . ش : أي بقاء وذلك أن القاصد للقتل إذا علم أنه إذا قتل يقتل يمتنع عن القتل فيكون فيه بقاؤه وبقاء من هم بقتله .

وقيل في المثل القتل قللّ القتل . وقيل معنى الحياة سلامة من قصاص الآخرة . قال البغوي[٢] : وقال الواحدي : وقيل جعل الله هذا القصاص لوقع بها أي لفعلها . ولكن الله حجز بالقصاص عباده بعضهم عن بعض . وهذا قول أكثر أهل التفسير والنصارى كانوا يقتلون بالواحد الإثنين والعشرة والمائة . فلما قصروا على الواحد بالواحد كان في ذلك حياة . وكان لا يُقتل إلا القاتل بجنايته . وقال البيضاوي هذا كلام في غاية الفصاحة والبلاغة من حيث جعل الشيء محل ضده وعُرِف القصاص ونكرت الحياة يدل على أن في هذا الجنس من الحكم نوعًا من الحياة عظيمًا . وذلك لأن العلم به يردع القاتل ، فيكون سبب حياة نفسين ولأنهم كانوا يقتلون غير القاتل والجامعة بالواحد فتثور الفتنة بينهم . فإذا اقتص من القاتل سلم الباقون ويصير ذلك سببا لحياتهم . وقرئ في القصاص أي فيما قص عليكم من حكم القتل حياة أو في القرآن حياة للقلوب .

ص : (يا أولي الألباب) . ش : ذوي العقول الكاملة . ناداهم للتأمل في حكمة القصاص من استبقاء الأرواح وحفظ النفوس . ص : (لعلكم تتقون) . ش : في محافظته على القصاص والحكم به والإذعان له أو عن القصاص فتكفوا عن القتل .

الآية السادسة والثلاثون من سورة البقرة أيضًا وهي قوله تعالى :

ص : (يا أيها الذين آمنوا كتب). ش : أي فرض . ص : (عليكم الصيام). ش : مصدر صام كالقيام من قام وأصله في اللغة الإمساك عن الشيء والترك له ومنه قيل (للصمت) صوم لأنه إمساك عن الكلام . قال الله تعالى ﴿فَقُولِي إِنِّي نَذَرْتُ

---

(١) سورة البقرة الآية (١٩٧) .

(٢) معالم التنزيل للبغوي (١٤٦/١ ، ١٤٧) .

لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا﴾ يقال صام النهار إذا قام قائم الظهيرة وصامت الريح إذا ركدت وصام الفرس إذا قام على غير اعتلاف . هذا أصله في اللغة وفي الشريعة هو الإمساك عن الطعام والشراب والجماع اقتران النية في وقت مخصوص وهو من طلوع الفجر إلى غروب الشمس وإجماع المفسرين على أن هذا الصيام صيام شهر رمضان . وكان الفرض في ابتداء الإسلام صوم يوم عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر فسخ ذلك بصيام شهر رمضان قبل قتال بدر بشهرين .

قال الواحدي . ص : **(كما كتب على الذين من قبلكم)** . ش : يعني الأنبياء والأمم من لدن آدم وفيه توكيد للحكم وترغيب في الفعل وتطييب على النفس ، ذكره البيضاوي . وقال البغوي واختلفوا في هذا التشبيه . وقال سعيد بن جبير كان صوم من قبلنا من العتمة إلى الليلة القابلة كما كان في ابتداء الإسلام . وقال جماعة من أهل العلم أراد أن صيام رمضان كان واجبًا على النصارى ، كما فرض علينا فربما كان يقع في الحر الشديد والبرد الشديد وكان يشق عليهم في أسفارهم ويضرهم في معايشهم فاجتمع رأي علمائهم ورؤسائهم على أن يجعلوا صيامهم في فصل من السنة بين الشتاء والصيف فجعلوه في الربيع وزادوا فيه عشرة أيام كفارة لما صنعوا فصار أربعين ثم إن ملكًا لهم اشتكى فيه فجعل لله عليه إن هو برئ من وجعه أن يزيد في صومهم أسبوعاً فبرئ فزاد فيه أسبوعًا ثم مات الملك ووليهم ملك آخر فقال أتموها خمسين يومًا . وقال مجاهد أصابهم موتان فقالوا زيدوا في صيامكم فزادوا عشرًا قبل وعشرًا بعد .

قال الشعبي لو صمت السنة كلها لأفطرت اليوم الذي يشك فيه . فيقال من شعبان ويقال من رمضان ، وذلك أن النصارى فرض عليهم شهر رمضان فصاموا قبل الثلاثين يومًا وبعدها يومًا ثم لم يزل القرن الآخر يستن بسنة القرن الذي قبله حتى صاروا إلى خمسين يومًا فذلك قوله كما كُتِب على الذين من قبلكم .

ص : **(لعلكم تتقون)** . ش : يعني الصوم لأن الصوم صلة إلى التقوى لما فيه من قهر النفوس وكسر الشهوات . وقيل لعلكم تحذرون عن الشهوات من الأكل والشرب والجامع . وقال الواحدي وقيل لتتقوا المعاصي فإن الصيام وصلة إلى التقى لأنه يكف الإنسان عن كثيرًا مما تطلع إليه النفس من المعاصي . وقال الخازن . وقيل معناه لعلكم تتقون . ما فعله النصارى من تغيير الصوم وقيل لعلكم تنتظمون في زمرة المتقين لأن

الصوم من شعارهم .

الآية السابعة والثلاثون من سورة البقرة وهي قوله تعالى :

ص : (كذلك) . ش : أي مثل هذا البيان الذي ذكر . ص : (يبين الله آياته للناس) . ش : أي معالم دينه وأحكام شريعته . ص : (لعلهم يتقون) . ش : أي لكي يتقوا ما حرم عليهم فينجوا من العذاب ، قاله الخازن وقال البيضاوي لعلهم يتقون مخالفة الأوامر والنواهي .

الآية الثامنة والثلاثين من سورة الأنعام وهي قوله تعالى :

ص : (وأنذر به) . ش : الضمير لله تعالى ، وقيل للقرى ، وهو الظاهر لأن التخويف إنما يقع بالقول . ص : (الذين يخافون أن يحشروا إلى ربهم) . ش : قيل هم الكفار لأنه ﷺ كان يخوفهم بالآخرة .

وقد يقع في قلوبهم أن ذلك حق ولأن المؤمنين يتيقنون الحشر ولا يوصفون بأنهم يخافونه وقيل هم المؤمنون لأنهم يوقنون بالبعث ويخافون من العذاب منه . وقيل يتناولون الجميع لأنه ﷺ مبعوث للجميع ومأمور بالتبليغ وخص الذين يخافون لأن انتفاعهم به أشد فيحلهم على إعداد الزاد له . قال ابن جميل في «التنوير» . وقال الواحدي يريد المؤمنين يخافون يوم القيامة وما فيها من الأهوال علمًا بأنه سيكون . وقال الخازن وقيل معنى يخافون يعلمون . والمراد بهم كل معترف بالعبث من مسلم وكتابي . وقال البيضاوي هم المؤمنون المفرطون في العمل أو المجوزون للحشر مؤمنًا كان أو كافرًا مقرًا به أو مترددًا فيه فإن الإنذار ينجع فيهم دون الفارغين عنه الجازمين باستحالته . ص : (ليس لهم من دونه). ش : أي من دون الله . ص : (ولي) . ش : أي قريب ينفعهم . ص : (ولا شفيع) . ش : يعني يشفع لهم . قاله الخازن . وقال ابن جميل في التنوير فإن كانوا يعني الذين يخافون أن يحشروا هم الكفار . فظاهر وإن كانوا هم المؤمنين لم ينافِ مذهبنا في إثبات الشفاعة لهم لأنها إنما تكون بإذنه فهي في الحقيقة منه . وقال الواحدي لأن شفاعة الرسل والملائكة المؤمنين إنما تكون بإذن الله . ص : (لعلهم يتقون) . ش : كي يخافوا فينتهوا عما نهيتهم .

الآية التاسعة والثلاثون من سورة الأنعام أيضًا وهي قوله تعالى :

ص : (ذلكم) . ش : يعني عدم اتباعكم السبل المختلفة والأهواء المضلة والبدع

المردية . ص : (وصاكم) . ش: الله تعالى . ص : (به) . ش : من لطفه بكم ورأفته . ص : (لعلكم تتقون) . ش : الضلال والتفريق عن الحق . قاله البيضاوي . وقال الخازن يعني الطرق المختلفة والسبل المضلة . وقال ابن جميل في «التنوير» أي المعاصي والضلالات .

الآية الأربعون : من سورة المائدة وهي قوله تعالى :

ص : (اعدلوا) . ش : يعني في أوليائكم وأعدائكم . قاله البغوي وقال الواحدي اعدلوا في الولي والعدو . ص : (هو أقرب للتقوى) . ش : أي العدل أقرب لاتقاء النار . وقال الخازن أمر الله بالعدل في كل أحد القريب والبعيد والصديق والعدو . وقال ابن جميل في التنوير هو أقرب للتقوى أي أقرب للاتقاء من المعاصي أو من عذاب الله . وإذا كان هذا في العدل مع الكفار فكيف به مع المؤمنين ؟

الآية الحادية والأربعون من سورة البقرة [1] وهي قوله تعالى :

ص : (وإن تعفوا أقرب للتقوى) . ش : هذا خطاب للرجال والنساء جميعاً . ومعناه عفو بعضهم عن بعض أدعى إلى اتقاء معاصي الله تعالى لأن هذا العفو ندب فإذا انتدب إليه علم أنه لما كان فرضًا أشد استعمالاً . قاله الواحدي .

الآية الثانية والأربعون من سورة البقرة [2] أيضًا وهي قوله تعالى :

ص : (ولو أنهم) . ش : يعني اليهود . ص : (آمنوا) . ش : بمحمد ﷺ والقرآن . ص : (واتقوا) . ش : يعني اليهودية والسحر وما يؤثمهم. ص: (لمثوبة من عند الله خير) . ش : أي لكان ثواب الله إياهم خيرًا . وقال الواحدي : المثوبة كالثواب . ومعنى الآية أن ثواب الله لهم لو آمنوا خير من كسبهم بالكفر والسحر. وقال البيضاوي ولو أنهم آمنوا بالرسول والكتاب واتقوا بترك المعاصي كنبذ كتاب الله واتباع السحر لمثوبة من عند الله خير وتنكير المثوبة لأن المعنى لشيء من الثواب خير .

الآية الثالثة والأربعون من سورة آل عمران وهي قوله تعالى :

ص : (وأن تصبروا) . ش : على عداوتهم يعني المنافقين أو على مشاق التكاليف . ص : (وتتقوا) . ش : موالاتهم أو ما حرم الله تعالى عليكم . ص :

---

(١) سورة البقرة الآية (٢٣٧) .

(٢) سورة البقرة الآية (١٠٣) .

(لا يضركم كيدهم شيئًا) . ش : بفضل الله وحفظه الموعود للصابرين والمتقين . ولأن الجد في الأمر المتدرب بالاتقاء والصبر يكون قليل الانفعال جريًا على الخصم . قاله البيضاوي . وقال الخازن : وإن تصبروا على أذاهم . وقيل على طاعة الله وما ينالكم فيها من شدة وتتقوا أي تخافوا ربكم . وقيل ما نهاكم عنه وتتوكلوا عليه لا يضركم أي لا ينقصكم كيدهم أي عداوتهم ومكرهم شيئًا لأنكم في عناية الله وحفظه . وقال الواحدي وإن تصبروا على ما تسمعون من أذاهم وتتقوا مقاربتهم في دينهم والمحبة لهم لا يضرهم كيدهم شيئًا ، ضمن الله للمؤمنين النصر إذا صبروا وأعلمهم أن عداوتهم وكيدهم غير ضار لهم .

الآية الرابعة والأربعون من سورة آل عمران أيضًا وهي قوله تعالى :

ص : (بلى) . ش : تصديق لوعد الله . أي بلى يمدكم . وقيل بلى إيجاب لما بعد أن يعني يكفيكم الإمداد بهم فأوجب الكفاية وهو متعلق بالآيات قبله .

ص : (أن تصبروا) . ش : أي على لقاء عدوكم . ص : (وتتقوا) . ش : يعني معصية الله ومخالفة نبيه ﷺ . ص : (ويأتوكم) . يعني المشركين . قاله الخازن . ص : (من فورهم هذا) . ش : قال ابن عباس [١] والحسن [٢] وقتادة [٣] . وأكثر المفسرين من وجههم هذا . وقال مجاهد والضحاك من غضبهم . هذا قاله البغوي [٤] وقال الواحدي : وأصل الفور غليان القدر يقال فارت القدر تفورُ فورًا ثم يُقال للغضبان فار فائرة ، وإذا اشتد غضبه .

ص : (يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة) . ش : لم يرد خمسة آلاف سوى ما ذكر في الآية قبله ثلاثة آلاف بل أراد معهم . ص : (مسومين) . ش : أي معلمين قرأ ابن كثير وأبو عمر وعاصم بكسر الواو وقرأ الآخرون بفتحها فمن كسر الواو وأراد به سوموا خيلهم ومن فتحها أراد به أنفسهم . والتسويم الإعلام من السومة وهي العلامة واختلفوا في تلك العلامة . قال عروة بن الزبير : كانت الملائكة على خيل بلق

---

(١) أخرج ابن أبي حاتم في تفسيره (٧٥٣/٣) رقم (٤٦٠١) «ويأتون من فورهم» قال من غضبهم .
(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٧٥٣/٣) رقم (٤١٠٢) ، الدر المنثور للسيوطي (٦٩/٢) .
(٣) أخرج ابن أبي حاتم في تفسيره (٧٥٣/٣) رقم (٤١٠٢) ، (٤١٠٣) الدر المنثور (٦٩/٢) .
(٤) معالم التنزيل «تفسير البغوي» (٣٤٧/١) طبعة دار المعرفة بيروت لبنان طبعة أولى (١٤٠ هـ ، ١٩٨٦ م) .

عليهم عمائم صفر . وقال علي وابن عباس : كانت عليهم عمائم بيض قد أرسلوها بين أكتافهم . وقال هشام والكلبي عمائم صفر مرخاة على أكتافهم . وقال قتادة والضحاك كانوا قد علموا بالعهن في نواصي الخيل وأذنابها . وروى أن النبي ﷺ قال لأصحابه يوم بدر: «تسوموا فإن الملائكة قد تسومت بالصوف الأبيض في قلانسهم ومغافرهم» . قاله البغوي [(١)] وقال الخازن روى ابن الجوزي في «تفسيره» [(٢)] عن جبير بن مطعم عن علي بن أبي طالب قال : بينا أنا أمتح من قليب بئر جاءت ريح شديدة لم أر أشد منها . ثم جاءت ريح شديدة لم أراشد منها إلا التي قبلها ، ثم جاءت ريح شديدة لم أر أشد منها إلا التي كانت قبلها فكانت الريح الأولى جبريل نزل في ألفين من الملائكة وكان بين يدي النبي ﷺ . وكانت الريح الثانية ميكائيل نزل في ألفين من الملائكة وكانوا عن يمين رسول الله ﷺ . والريح الثالثة إسرافيل نزل في ألف من الملائكة عن يسار رسول الله ﷺ وكنت عن يساره وهزم الله أعداءه .

الآية الخامسة والأربعون من سورة آل عمران [(٣)] أيضا وهي قوله تعالى :

ص : (وإن تصبروا) . ش : على الأذى الذي ينالكم . ص : (وتتقوا) . ش : بترك المعارضة والمعاصي . قاله الواحدي . وقال الخازن الخطاب لرسول الله ﷺ وللمسلمين . يعني وأن تصبروا على أذاهم وتتقوا فيما أمركم به ونهاكم عنه لأن الصبر عبارة عن احتمال الأذى والمكروه عبارة عن الاحتراز عما لا ينبغي . ص : (فإن ذلك) . ش : يعني الصبر والتقوى . ص : (من عزم الأمور) . ش : من معزومات الأمور التي يجب العزم عليها أو مما عزم الله عليه أي أمر به ، وبالغ فيه والعزم في الأصل ثبات الرأي على الشيء نحو إمضائه . قاله البيضاوي وقال البغوي من عزم الأمور أي من حق الأمور وحتمها . قال عطاء من حقيقة الإيمان . وقال الواحدي أي مما يعزم عليه من الأمور لظهور رشده . وقال الخازن أي من صواب التدبير الذي لا شك أن المرشد فيه . ولا ينبغي لعاقل تركه . وأصله من قولك عزمت

---

(١) معالم التنزيل «تفسير البغوي» (٣٤٩/١) أخرجه الطبري في تفسيره (٥٤/٤) وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٧٠/٢) لابن أبي شيبة في مصنفه (٣٥٨/٤١) وابن جرير الطبري عن عمير بن إسحاق .

(٢) زاد المسير في علم التفسير (٤٥٣/١) طبع المكتب الإسلامي ط أولى .

(٣) سورة [آل عمران : ١٨٦] .

عليك أن تفعل كذا أي ألزمتك أن تفعله لا محالة ولا تتركه . وقيل معناه فإن ذلك مما قد عزم عليك فعله . ألزمك الأخذ به انتهى .

الآية السادسة والأربعون من سورة النساء [(١)] وهي قوله تعالى :

ص : (وإن تصلحوا) . ش : ما كنتم تفسدون . ص : (وتتقوا) . ش : فيها يستقبل . ص : (فإن الله كان غفورًا رحيما) . ش : يغفر لكم ما مضى . قاله البيضاوي .

الآية الخامسة والأربعون من سورة المائدة [(٢)] وهي قوله تعالى :

ص : (ولو أن أهل الكتاب آمنوا) . ش : صدقوا بمحمد ﷺ . ص : (واتقوا) . ش : اليهودية والنصرانية . ص : (لكفرنا عنهم سيئاتهم) . ش : التي عملوها مثل أن تأتيهم . والمعنى محونا ذنوبهم التي سلفت بالإيمان بك . قاله الواحدي .

وقال البيضاوي آمنوا بمحمد وما جاء به واتقوا ما عددنا عليهم من معاصيهم ونحوه لكفرنا عنهم سيئاتهم التي فعلوها ولا نؤاخذهم بها . ص : (ولأدخلناهم جنات النعيم) . ش : ولجعلناهم من الداخلين فيها . وفيه تنبيه على عظم معاصيهم وكثرة ذنوبهم وأن الإسلام يجب ما قبله وإن جل وأن الكتابي لا يدخل الجنة ما لم يسلم . وقال ابن جميل في «التنوير» هذا غريب في الإنابة وبيان لسعة رحمة الله وأنهم لو رجعوا لقبلوا ولسعدوا في الآخرة بإسقاط عقابهم المشار إليه بقوله ﴿لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ﴾ . وبإيصال الثواب المشار إليه بقوله ولأدخلناهم جنات النعيم . ومعنى اتقوا بالإيمان للتقوى لا لغرض آخر كفعل المنافقين .

الآية الثامنة والأربعون من سورة الأعراف [(٣)] وهي قوله تعالى :

ص : (ولو أن أهل القرى) . ش : يعني المدلول عليها بقوله ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَبِيٍّ﴾ وقيل مكة وما حولها قاله البيضاوي . وقال الواحدي في قوله تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ﴾: قال ابن عباس: يريد في مدينة. والقرى في كتاب الله المدائن .

---

(١) سورة النساء الآية (١٢٩) .

(٢) سورة المائدة الآية (٥٦) .

(٣) سورة الأعراف الآية (٩٦) .

ص : (آمنوا واتقوا) . ش : مكان كفرهم وعصيانهم . قاله البيضاوي وقال الواحدي : قال ابن عباس : وحدوا واتقوا الشرك . وقال الخازن : آمنوا بالله ورسوله وأطاعوه فيما أمرهم به واتقوا ما نهى الله عنه وحرمه عليهم . وقال ابن جميل المعنى أن المهلكين لو أتوا بالإيمان واتقوا المناهي . ص : (لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض) . ش : لنالتهم بركات السماء من الأمطار والرياح اللواقح وغير ذلك والأرض من النبات والحيوان وغير ذلك . قاله ابن جميل .

وقال البيضاوي لوسعنا عليهم الخير ويسرنا لهم من كل جانب . وقيل المراد المطر والنبات وقال الواحدي . قال ابن عباس : يريد الأمطار والخصب وكثرة المواشي والأنعام . وقال أبو محمد الخازن : فبركات السماء المطر . وبركات الأرض النبات والثمار ، وجميع ما فيها من الخيرات وجميع ما فيها من الخيرات والأنعام والأرزاق والأمن والسلامة من الآفات ، وكل ذلك من فضل الله تعالى وإحسانه على عباده . وأصل البركة ثبوت الخير الإلهي في الشيء . وسمي المطر بركة ، بركة السماء لثبوت البركة فيه . وكذا ثبوت البركة في نبات الأرض لأنه نشأ عن بركة السماء وهي المطر . وقال البغوي أصل البركة المواظبة على الشيء أي تابعنا عليهم بالمطر في السماء والنبات من الأرض ورفعنا عنهم القحط والجدب . ص : (ولكن كذبوا) . ش : يعني فعلنا بهم ذلك ليؤمنوا فما آمنوا ، ولكن كذبوا يعني الرسل . ص : (فأخذناهم) . ش : يعني بأنواع العذاب . ص : (بما كانوا يكسبون) . ش : بسبب كسبهم الأعمال الخبيثة . وقال الواحدي فأخذناهم بالجدوبة والقحط بما كانوا يكسبون من الكفر والمعصية .

الآية التاسعة والأربعون من سورة الأنفال [1] وهي قوله تعالى :

ص : (يا أيها الذين آمنوا إن تتقوا الله) . ش : يعني بطاعته وترك معاصيه قاله الخازن وقال الواحدي باجتناب الخيانة . ص : (يجعل لكم فرقانًا) . ش : هداية في قلوبكم تفرقون بها بين الحق والباطل أو نصرًا يفرق بين المحق والمبطل بإعزاز المؤمنين وإذلال الكافرين أو مخرجًا من الشبهات أو نجاة عما تحذرون في الدارين أو ظهورًا يشهر أمركم ويثبت صيتكم من قوله : بت . افعل كذا حتى سطع الفرقان أي

---

(١) سورة الأنفال الآية (٢٩) .

الصّبح . قاله البيضاوي . وقال الواحدي فرقًا بين حقكم وباطل من يبغيكم السوء من أعدائكم ينصره إياكم عليهم . وقيل فرقانًا نجاة يعني يفرق بينكم وبين ما تخافون فتنجون والفرقان مصدر لفرق . وقال الخازن يعني يجعل لكم نوراً وتوفيقًا في قلوبكم تفرقون به بين الحق والباطل والحجة والشبهة . قال مجاهد يجعل لكم مخرجًا في الدنيا والآخرة وقال مقاتل : مخرجًا في الدين من الشبهات . وقال محمد بن إسحاق فصلاً بين الحق والباطل يظهر الله به حقكم ويطفئ بطلان من خالفكم . وقيل يفرق بينكم وبين الكفار بأن يظهره بينكم ويبطل الكفر ويوهيه . ص : **(ويكفر عنكم سيئاتكم)** . ش : أي ويسترها . ص : **(ويغفر لكم)** . ش : ذنوبكم بالتجاوز والعفو عنها . وقيل السيئات الصغائر والذنوب الكبائر . وقيل المراد ما تقدم وما تأخر لأنها في أهل بدر وقد غفرها الله لهم . قاله البيضاوي . وقال الواحدي : يمحو عنكم ما سلف من ذنوبكم . ص : **(والله ذو الفضل العظيم)** . ش : أي أنه يملك الفضل العظيم فاكتفوا بطلب ما عنده دون غيره . وقال البيضاوي تنبيه على أن ما وعده لهم على التقوى تفضل منه وإحسان وأنه ليس مما يوجب تقواهم عليه كالسيد إذا وعد عبده إنعامًا على عمل . وقال الخازن : لأنه هو الذي يفعل ذلك بكم فله الفضل العظيم عليكم وعلى غيركم من خلقه ومن كان كذلك فإنه إذا وعد بشيء وَفى به . قيل إنه يتفضل على الطائعين بقبول الطاعات ويتفضل على العاصين بغفران السيئات . وقيل معناه أن بيده الفضل العظيم فلا يطلب من غيره .

الآية : الخمسون من سورة النور [1] وهي قوله تعالى :

ص : **(ومن يطع الله ورسوله)** . ش : فيما يأمران به أو في الفرائض والسنن . قاله البيضاوي وقال الواحدي . قال ابن عباس فيما ساءه وسرّه وقال مقاتل في أمر الحكم . ص : **(ويخشى الله)** . ش : في ذنوبه التي عملها . ص : **(ويتقه)** . ش : فيما بعد فلم يعص الله والمعنى يتقي عذاب الله بطاعته . وقال البيضاوي ويخشى الله على ما صدر عنه من الذنوب ويتقيه فيما بقي من عمره . وقال ابن جميل : ويخشى الله فيما صدر عنه ماضيًا ويتقيه في المستقبل . وهذه الآية جامعة لكل ما ينبغي للمؤمن أن يفعله . ص : **(فأولئك هم الفائزون)** . ش : بالنعيم المبين . قاله البيضاوي .

---

(١) سورة النور الآية (٥٢) .

وقال الخازن أي ، الناجون .

الآية : الحادية والخمسون من سورة الطلاق[(١)] وهي قوله تعالى :

ص : (ومن يتق الله). ش : في الحرام والمعصية . ص : (يجعل له مخرجًا) . ش : إلى الحلال والطاعة . قاله العز بن عبد السلام . وقال الواحدي : قال أكثر المفسرين نزلت في عوف بن مالك الأشجعي ، أسر العدو ابنًا له ، فأتى النبي ﷺ فذكر له ذلك ، وشكا إليه الفاقة أيضًا . فقال له : اتق الله واصبر ، وأكثر من قول لا حول ولا قوة إلا بالله[(٢)] . وفعل الرجل ذلك فبينما هو في بيته إذا أتاه ابنه وقد غفل عنه العدو ، فأصاب إبلاً وجاء بها إلى أبيه . فذلك قوله . ص : (ويرزقه من حيث لا يحتسب) . ش : وعن ابن عباس قال : غفل عنه العدو فاستاق غنمه فجاء بها إلى أبيه وهي أربعة الآف شاة . فنزلت هذه الآية . وقيل أصاب غنماً ومتاعًا ثم رجع إلى أبيه فانطلق أبوه إلى النبي ﷺ وأخبره الخبر وسأله أن يحل له أن يأكل مما أتى به ابنه ؟ فقال له النبي ﷺ : «نعم» . وقال ابن مسعود : «ومن يتق الله يجعل له مخرجًا» . وهو أنه يعلم أنه من قبل الله وأن الله رازقه .

وقال الربيع بن خيثم يجعل له مخرجًا وهو أنه يعلم أنه يجعل له مخرجًا من كل شيء ضاق عليه الناس من كل شدة . وقيل مخرجًا عن ما نهاه الله عنه . قال الخازن . وقال الواحدي وعن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ ﴿وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجًا﴾[(٣)] . من شهوات الدنيا ومن غمرات الموت وشدائد يوم القيامة . وقال رسول الله ﷺ «من أكثر الاستغفار جعل الله له من كل هم فرجًا ومن كل ضيق مخرجًا» .

وقال البيضاوي : وعنه عليه الصلاة والسلام : إني لأعلم آية لو أخذ الناس

---

(١) سورة الطلاق الآية (٢) .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/٤٩٢) كتاب : التفسير عن جابر بن عبد الله وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجه وقال السيوطي في الدر المنثور (٦/٢٣٢) بعد أن عزاه للحاكم وضعفه الذهبي .

(٣) سورة الطلاق الآية (٢) .

بها لكفتهم [١] ومن يتق الله فما زال يقرؤها ويعيدها .

الآية الثانية والخمسون من سورة «الطلاق» [٢] أيضًا وهي قوله تعالى :

ص : (ومن يتق الله) . ش : في أحكامه فيراعي حقوقها . قاله البيضاوي وقال الواحدي في جميع ما أمره به بطاعته . ص : (يجعل له من أمره يسرًا) . ش : يسهل عليه أمر الدنيا والآخرة . وقال البيضاوي يسهل عليه أمره ويوفقه للخير .

الآية الثالثة والخمسون من سورة الطلاق [٣] أيضًا وهي قوله تعالى :

ص : (ومن يتق الله) . ش : في أحكامه فيراعي حقوقها . ذكره البيضاوي وقال الواحدي : يتق الله بطاعته . ص : (يكفر عنه سيئاته) . ش : من الصلاة إلى الصلاة ومن الجمعة إلى الجمعة . ص : (ويعظم له) . ش : في الآخرة . ص : (أجرًا) . ش : وقال البيضاوي يكفر عنه سيئاته . فإن الحسنات تذهبن السيئات ويعظم له أجرًا بالمضاعفة .

الآية الرابعة والخمسون من سورة الأحزاب [٤] وهي قوله تعالى :

ص : (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله) . ش : في ارتكاب ما يكرهه فضلاً عما يؤذي رسوله . ص : (وقولوا قولاً سديدًا) . ش : قاصدًا إلى الحق من سَدّ يسد سدادًا ، والمراد النهي عن ضده قاله البيضاوي وقال الخازن : قال ابن عباس : صوابًا وقيل : عدلاً وقيل : صدقًا وقيل : هو التوحيد وقيل : هو القول الذي يوافق ظاهره باطنه أو ما أريد به وجه الله ص : (يصلح لكم أعمالكم) . ش : يقبل طاعتكم أو يوفقكم لصالح الأعمال .

وقال الخازن قال ابن عباس يتقبل حسناتكم . وقال البيضاوي يوفقكم للأعمال الصالحة أو يصلحها بالقبول والإثابة عليها .

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٤٨/١) ، الحاكم في المستدرك (٢٦٢) كتاب : التوبة والإنابة عن عبد الله بن عباس وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وتعقبه الذهبي في التلخيص فقال : الحكم بن مصعب فيه جهالة .

(٢) سورة الطلاق الآية (٥) .

(٣) أخرجه الدارمي في سننه (٣٠٣/٢) ، الخطيب في تاريخ بغداد (٤١٣/٥) .

(٤) سورة الأحزاب الآية (٧٠) .

الآية الخامسة والخمسون من سورة آل عمران [١] وهي قوله تعالى :

ص : (واتقوا الله) . ش : فيما نهيتم عنه . ص : (لعلكم تفلحون) . ش : راجين الفلاح قاله البيضاوي . وقال الخازن : لكي تسعدوا بثوابه في الآخرة . وقيل : أن الفلاح يتوقف على القوى وقال ابن جميل : التقوى هنا واجب لأن الفلاح يتوقف عليه فلو لم يتق زال الفلاح .

الآية السادسة والخمسون من سورة آل عمران [٢] أيضًا وهي قوله تعالى :

ص : (فاتقوا الله لعلكم تشكرون) . ش : آي : اتقوا عقاب الله بالعمل بطاعته . قاله الواحدي . وقال البيضاوي تشكرون ما أنعم الله عليكم بتقواكم من نصره أو لعلكم ينعم عليكم فتشكرون فوضع الشكر موضع الإنعام لأنه سببه .

الآية السابعة والخمسون من سورة الحجرات [٣] وهي قوله تعالى :

ص : (واتقوا الله) . ش : فلا تعصوه ولا تخالفوا أمره . قاله الخازن . وقال البيضاوي : اتقوا الله في مخالفة حكمه والإهمال فيه . ص : (لعلكم ترحمون) . ش : على تقواكم .

الآية الثامنة والخمسون من سورة المائدة [٤] وهي :

ص : (وتعاونوا) . ش : ليُعن بعضكم بعضًا . ص : (على البر والتقوى) . ش : قيل البر متابعة الأمر والتقوى مجانبة النهي . وقيل البر : الإسلام ، والتقوى : السنة . قاله : البغوي . وقال الخازن : يعني ليُعن بعضكم بعضًا على ....

***

(١) سورة آل عمران الآية (١٣٠) .
(٢) سورة آل عمران الآية (١٢٣) .
(٣) سورة الحجرات الآيات (١ ، ١٠ ، ١٢) .
(٤) سورة المائدة الآية (٢) .

المقام الخامس

بيان الحلم

ش : تمام المقامات الخمسة التي في الغضب . ص : (في) . ش : بيان . ص : (الحلم) . ش : وهو ضد التهور . ص : (و) . ش : أي الحلم . ص : (أفضل من كظم الغيظ لأنه) . ش : أي كظم الغيظ . ص : (تحلم) . ش : أي تكلف الحلم . ص : (بعد هيجان الغضب محتاج) . ش : ذلك التحلم . ص : (إلى مجاهدة كثيرة) . ش : في النفس . ص : (و) . ش : أما . ص : (الحلم) . ش : فهو ، ص : (عدم الهيجان) . ش : أي في الغضب بالكلية فلا تكلف فيه على النفس . ص : (وهو) . ش : أي الحلم . ص : (د) . ش : في الإنسان . ص : (على كمال العقل) . ش : حيث لم يغضب مع وجود أسباب الغضب من كثرة إدراكه للأمور وشدة تأنيه في استقبال الوقائع والنوازل واصطباره عليها . ص : (و) . ش : دال على . ص : (انكسار قوة الغضب) . ش : في الطبيعة الإنسانية . ص : (و) . ش : على . ص : (خضوعه) . ش : أي خضوع الغضب يعني تذلله وانقياده . ص : (للعقل) . ش : بحيث يدخل تحت تصريف العقل له إن شاء أرسله وإن شاء أمسكه . ص : (وفيه) . ش : أي في الحلم . ص : (ثلاثة مقاصد) .

[المقصد الأول : في فوائد الحلم]

ص : (المقصد الأوّل) . ش : من المقاصد الثلاثة . ص : (في فوائد الحلم) . ص : (ثلاثة مقاصد) . ش : ينحصر الكلام عليه فيها . ص : (المقصد الأول) . ش : من المقاصد الثلاثة .

ص : (في فوائد الحلم) . ش : أي في نتائجه وثمراته . ص : (وهي) . ش : أي فوائده . ص : (أربعة) . ش : أمور .

ص : (الأمر الأوّل محبة الله تعالى). ش : لصاحب الحلم . ص : (صف) .

ش : يعني روى الأصفهاني [(١)] في إسناده . ص : (عن عائشة رضي الله تعالى عنها أنها قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول وَجَبَتْ) . ش : أي لزمت وثبتت . ص : (محبة الله تعالى) . ش : المحمولة على غايتها وهي الإقبال والتقريب وإيصال الإحسان والإنعام . ص : (على من أُغضِب) . ش : بالبناء للمفعول أي أغضبه أحد ، بقول أو فعل أو فوات مطلوب أو وقوع في مكروه ونحو ذلك .

ص : (فحلم) . ش : أي لم يغضب وسكنت نفسه استسلامًا وانقيادًا منه لمجاري الأقدار الإلهية.

ص : (طب) . ش : يعني روى الطبراني [(٢)] بإسناده . ص : (عن فاطمة رضي الله تعالى عنها أنها قالت : قال رسول الله ﷺ إن الله يحب الحيي) . ش : فعيل بمعنى فاعل مبالغة من الحياء وهي الانقياد والانزواء في النفس . يقال استحييته واستحييت منه . ص : (الحليم) . ش : أي الكثير الحلم . ص : (المتعفف) . ش : من عفّ الشيء يعف من باب ضرب عنقه بالكسر . وعفافًا بالفتح امتنع عنه وهو عفيف وتعفف كذلك كما في «المصباح» [(٣)] . ص : (ويبغض) . ش : أي الله تعالى وبغضه تعالى محمول على غايته أيضًا وهي الإعراض والإبعاد وإيصال الضرر والعذاب إليه في الدنيا والآخرة . ص : (البذيء). ش : فعل من بذا على قومه ، يبذو بذاء بالفتح والمد أفحش في منطقه وإن كان كلامه صدقًا فهو بذيء على فعيل وامرأة بذيئة كذا في «المصباح» [(٤)] .

---

(١) أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في أخبار أصبهان (١٣٥/٢) في ترجمة عبد المنعم بن عمر بن عبد الله بن حيّان أبي بكر الصوفي وعزاه السيوطي لابن عساكر عن عائشة كنز العمال (١٣٣/٣) رقم (٥٨٢٦) تهذيب تاريخ دمشق (٣٨٠/٤) ، الكامل لابن عدي (٢٣٧٥/٦) ، انظر : الدر المنثور للسيوطي (٧٣/٢) ، تنزيه الشريعة (٣١٢/٢) ، سلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني (٧٥٢) .

(٢) الحديث : إسناده واه ، تالف أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٤١/١٠ ، ٢٤٢) رقم (١٠٤٤٢) قال الهيثمي : في إسناده سوار بن مصعب ، وهو متروك [مجمع الزوائد (١٦٩/٨ ، ١٧٠)] .

(٣) المصباح المنير ص (٦٤٠) (مادة : «عفّ») .

(٤) المصباح المنير ص (٦٧) [مادة : «بذا»] .

ص : (الفاحش) . ش : من فحش شيء فحشًا مثل قبح وزنا . ومعنى وهو فاحش وكل شيء جاوز الحد فهو فاحش أو فحش الرجل أتيا بالفحش وهو القول السيئ وجاء بالفحشاء مثله ورمـــاه بالفاحشة وأفحش بالألـــف أيضًا بخــل كذا في «المصباح» [١] .ص : (السائل) . ش : أي الطالب من غيره عرض الدنيا . ص : (الملحف) . ش : أي الملح على الناس في سؤاله منهم من ألحف السائل إلحافًا ألح . ص : (و) . ش : الأمر . ص : (الثاني كونه) . ش : أي الحلم . ص : (زينة) . ش : للإنسان . ص : (ومطلوبًا) .

ما يكسب البر والتقوى . قال ابن عباس البر متابعة السنة . وقال البيضاوي على العفو والأعضاء ومتابعة الأمر ومجانبة الهوى . وقال أبو عبد الرحمن السلمي في حقائق القرآن : قيل : البر ما وافقك عليه العلم من غير خلاف والتقوى مخالفة الهوى . وقيل : البر ما اطمأن إليه قلبك من غير أن ينكره بجهة ولا سبب . وقال بعضهم : تعاونوا على البر والتقوى وهو طاعة الأكابر من السادة والمشايخ ولا تضيعوا حظوظكم منهم ومن معاونتهم وخدمتهم . وقال سهل : البر الإيمان والتقوى والسنة .

الآية التاسعة والخمسون من سورة العلق وهي قوله تعالى :

ص : (أو أمـر بالتقوى) . ش : أي تقـوى الله . قـال الواحــدي : يعني بالإخلاص والتوحيد ومخافة الله . وقال الخازن : يعني بالإخلاص والتوحيد .

الآية الستون من « سورة النساء» وهي قوله تعالى :

ص : (ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم) . ش : يعني اليهـــود والنصارى وأصحاب الكتب القديمة . قاله : الخازن وقال البغوي : يعني أهل التوراة والإنجيل وسائر الأمم المتقدمة في كتبهم . وقال البيضاوي . من متعلقة بوصينا أو يأتوا ومساق الآية لتأكيد الأمر بالإخلاص . ص : (وإياكم) . ش : يعني وصيناكم يـا أهل القرآن في كتابكم. قاله الخازن . وقال البيضاوي وإياكم عطف على الذين . ص : (أن اتقوا الله) . ش : بـأن اتقوا الله ويجوز أن تكون مفسرة لأن التوصيـة بمعنى القول . وقال البغوي : أي وحدوا الله وأطيعوه . وقال الخازن : أي : بأن تتقوا الله وهو أن توحدوه وتطيعوه وتحذروه ولا تخالفوا أمره والمعنى أن الأمر بتقوى الله شريعة

---

(١) المصباح المنير ص (٧٠٩ ، ٧١٠) [مادة : «فحش»] .

قديمة أوصى الله بها جميع الأمم السالفة في كتبهم .

الآية الحادية والستون من «سورة المائدة» [١] وهي قوله تعالى :

ص : (قال اتقوا الله) . ش : يعني قال عيسى لهم أي : للحواريين القائلين له ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ﴾ الآية (اتقوا الله) أي : اتقوا أن تسألوا شيئًا لم تسأله الأمم قبلكم . قاله : الواحدي . وقال الخازن : يعني قال عيسى عليه السلام مجيبًا للحواريين ﴿اتَّقُوا اللَّهَ﴾ . ص : (إن كنتم مؤمنين) . ش : يعني اتقوه في هذا السؤال إن كنتم مؤمنين لأنه سؤال تعنت وقيل : أمرهم بالتقوى ليحصل لهم هذا السؤال ومعنى إن كنتم مؤمنين مصدقين فلا تشكوا في قدرة الله تعالى . وقيل معناه اتقوا الله أن تسألوا شيئًا لم يسأله أحد من الأمم قبلكم فنهاهم عن اقتراح الآيات . وقال البيضاوي : اتقوا الله من أمثال هذا السؤال إن كنتم مؤمنين بكمال قدرته وصحة نبوتي أو صدقتم في ادعاء الإيمان . وقال ابن جميل في التنوير وقوله لهم : اتقوا الله يحتمل لا تطلبوا هذا الطلب لأنه تعنت . وقد تقدمت معجزات كثيرة ويحتمل استعينوا على هذا بالتقوى . كقوله ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ [٢] فاجعلوا تقواكم وسيلة إلى ذلك .

الآية الثانية والستون من سورة آل عمران وهي قوله تعالى :

ص : (﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾)[٣]. ش : حق تقواه ما يجب منها هو استفراغ الوسع في القيام بالواجب لا محالة والاجتناب عن المحارم كقوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [٤] . وعن ابن مسعود أن يطاع فلا يعصى ويشكر فلا يكفر ويذكر فلا ينسى . وقيل هو أن ينزه الطاعة عن الالتفات إليها وعن توقع المجازاة عليها . قاله البيضاوي وقال الواحدي لما نزلت هذه الآية شق على المسلمين مشقة شديدة ولم يطيقوا ذلك فأنزل الله تعالى على نبيه : ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [٥] . يقول ما أطقتم فلم يكلف العباد من طاعته وعبادته غلا ما استطاعوا فنسخت هذه

---

(١) سورة المائدة الآية (١١٢) .
(٢) سورة الطلاق الآية (٢) .
(٣) سورة آل عمران الآية (١٠٢) .
(٤) سورة التغابن الآية (١٦) .
(٥) سورة التغابن الآية (١٦) .

الآية ما كان قبلها وجاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : أوصني . قال : «عليك بتقوى الله فإنه جماع كل خير وعليك بالجهاد فإنه رهبانية المسلمين وعليك بذكر الله وتلاوة كتابه فإنه نور لك في الأرض ونور لك في السماء وخزن لسانك إلا من خير فإنك بذلك تغلب الشيطان» (١) . وقال الخازن وقال مقاتل بن حيان كان بين الأوس والخزرج عداوة في الجاهلية وقتال فلما هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة أصلح بينهم فافتخر بعد ذلك منهم رجلان وهما ثعلبة بن غنم من الأوس وأسعد بن زرارة من الخزرج فقال الأوسي منا خزيمة بن ثابت ذو الشهادتين ومنا حنظلة غسيل الملائكة ومنا عاصم بن ثابت بن أفلح حمى الدبر ومنا سعد بن معاذ الذي اهتز العرش له ووصى الله بحكمه في بني قريظة . وقال الخزرجي : منا أربعة أحكموا القرآن أبي بن كعب ومعاذ بن جبل أو زيد بن ثابت وأبو زيد ومنا سعد بن عبادة خطيب الأنصار ورئيسهم . فجرى الحديث بينهما فغضب وأنشد الأشعار وتفاخرا فجاء الأوس والخزرج ومعهم السلاح فأتاهم النبي ﷺ فأصلح بينهم وأنزل الله عز وجل هذه الآية ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾ واختلف العلماء في هذا القدر من هذه الآية هل هو منسوخ أولاً على وجهين : أحدهما أنه منسوخ وذلك أنه لما نزلت هذه الآية شق ذلك على المسلمين . وقالوا : رسول الله ومن يقوى على هذا . فأنزل الله تعالى الناسخ هو قوله تعالى : في سورة التغابن (٢) ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ . وهذا قول ابن عباس وسعيد بن جبير وقتادة وابن زيد والسدى . والوجه الثاني أنها محكمة غير منسوخة .

وهو رواية عن ابن عباس أيضًا وبه قال طاوس وموجب هذا الاختلاف يرجع إلى معنى الآية الشريفة فمن قال إنها منسوخة . قال حق تقاته هو أن يأتي العبد بكل ما يجب لله ويستحقه فهذا يعجز العبد عن الوفاء به فتحصيله ممتنع . ومن قال بأنها محكمة قال إن حق تقاته أداء ما يلزم العبد على قدر طاقته فكان قوله فاتقوا الله ما استطعتم مفسر لحق تقواه لا ناسخًا ولا مخصصًا فمن اتقى الله ما استطاع فقد اتقاه حق تقواه.

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الصغير (٦٦/٢ ، ٦٧) عن أبي موسى الأشعري وقال : لا يروى عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد . تفرد به يعقوب القمي وعزاه الهيثمي لأحمد وأبي يعلى ، ورجال أحمد ثقات ، وفي إسناد أبي يعلى ليث بن أبي سليم وهو مدلس مجمع الزوائد (٢١٥/٤) .

(٢) سورة التغابن الآية (١٦) .

وقيل معنى حق تقاته كما يحق أن يتقى وذلك بأن يجتنب جميع معاصيه وقيل في معنى قول ابن مسعود هو أن يطاع فلا يعصى هذا صحيح والذي يصدر من العبد على سبيل السهو والنسيان غير فادح فيه لأن التكليف في تلك الحال مرفوع عنه وكذلك قوله وأن يشكر فلا يكفر وذلك واجب على العبد عند خطور ما أنعم الله عليه بالبال فأما عند السهو فلا يجب عليه وكذلك وقوله وأن يذكر فلا ينسى فإن هذا إنما يجب عند الدعاء والعبادة لا عند السهو والنسيان .

الآية الثالثة والستون من سورة التغابن [١] وهي قوله تعالى :

ص : **(فاتقوا الله ما استطعتم)** . ش : أي ما أطقتم وهذه الآية ناسخة لقوله تعالى ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾ [٢] قال الخازن [٣] ، وقال البيضاوي أي ابذلوا في تقواه جهدكم وطاقتكم . وقال العز بن عبد السلام «ما استطعتم» أي جهدكم وما أطقتم لو بلغه وسعكم . وقيل أن يطاع فلا يعصى . وقيل في التطوعات وقيل نسخ هذا قوله حق تقاته لما اشتد عليهم بأن قاموا حتى ورمت أقدامهم وتقرحت جباههم . أي مقدار طاقتكم . ص : **(فما من خصلة من خصال الخير أكثر ذكرًا وثناء عليها)** . ش : أي مدحًا لها . ص : **(في كتاب الله)** . ش : تعالى . ص : **(من)** . ش : خصلة . ص : **(التقوى)** . ش : لأنها كلمة جامعة لكل خير . ص : **(فتأمل)** . ش : يا أيها السالك . ص : **(فيما كتبنا)** . ش : لك . ص : **(من الآيات الكريمة)** . ش : أشار إلى ما تقدم ذكره من الآيات فقال . ص : **(كيف كان المتقي عند الله)** . ش : تعالى . ص : **(أكرم)** . ش : إشارة إلى الآية الثانية من قوله سبحانه ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [٤] . ص : **(و)** . ش : كان .

ص : **(وليه)** . ش : أي ولي الله تعالى إشارة إلى الآية الثالثة والرابعة من قوله تعالى ﴿إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ إِلاَّ الْمُتَّقُونَ﴾ [٥] . ص : **(و)** . ش : كان ص : **(حبيبه)** . ش : أي حبيب الله تعالى إشارة إلى الآية الخامسة من قوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ

---

(١) سورة [التغابن : ١٦] .

(٢) سورة [آل عمران : ١٠٢] .

(٣) لباب التأويل في معاني التنزيل «تفسير الخازن» (١٠٦/١) .

(٤) سورة [المائدة : ٢٧] .

(٥) سورة [الأنفال : ٣٤] .

الْمُتَّقِينَ﴾ . ص : (وكيف كان له) . ش : تعالى . ص : (له أولياء ومحبًا ومزكيا) . ش : أي مطهرًا من الأخلاق الذميمة بالأخلاق الحميدة . في الدنيا والآخرة إشارة إلى الآية السادسة والسابعة من قوله تعالى ﴿فَلاَ تُزَكُّوا أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ . ص : (وكيف كان الله) . ش : أي لـلمتقي . ص : (العاقبة). ش : الحسنة و المنقلب المرضي. ص : (والآخرة) . ش : الصالحة . ص : (وحسن مآب) . ش : أي مرجع إلى الله تعالى إلى الآية الثامنة والتاسعة والعاشرة والحادية عشر من قوله سبحانه وتعالى : ﴿وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى﴾ (١) وقوله تعالى : ﴿وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾(١) . وقوله تعالى : ﴿وَالْآخِرَةُ عِندَ رَبِّكَ لِلْمُتَّقِينَ﴾ . وقوله تعالى : ﴿وَإِنَّ لِلْمُتَّقِينَ لَحُسْنَ مَآبٍ﴾ . ص : (وكيف أعدت له) . ش : أي للمتقي . ص : (الجنة وأورثت) . ش : له أيضًا . ص : (وأزلفت) . ش : أي قربت . ص : (ووعدت له) . ش : أي وعده الله تعالى بها . ص : (وكانت له دارا). ش : إشارة إلى الآية الثانية والعشرين وما بعدها الآية الثالثة والعشرين: ص : (وكيف كانت التقوى للآخرة زادًا ولباسًا) . ش : إشارة إلى الآية الرابعة والعشرين والخامسة والعشرين من قوله تعالى ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ ، ولباس التقوى خير .ص : (وكيف أضيفت) . ش : يعني التقوى . ص : (إلى الرئيس) . ش : على جميع الأعضاء. ص: (الأشراف). ش: من غيره وهو القلب. ص: (وامتحن). ش: أي ذلك الرئيس. ص: (بها). ش: إشارة إلى الآية السادسة والعشرين والسابعة والعشرين من قوله تعالى ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى﴾ ﴿وَمَن يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ .ص : (وكيف جعلت) . ش : أي التقوى . ص : (سببًا للخيرية) . ش : في كل عمل صالح . ص : (وكتابه) . ش: أي ألزم الله تعالى. ص: (الرحمة). ش : لنفسه في حق عباده . إشارة إلى الآية الثامنة والعشرين والتاسعة والعشرين من قوله تعالى ﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى تَقْوَى مِنَ اللهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ﴾ ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ (٢). ص : (وكيف خص لها). ش: أي لأجل التقوى . ص : (كون كتاب الله) . ش:

---

(١) سورة [الأعراف : ١٢٨] .

(٢) سورة [التوبة : ١٠٩] .

تعالى . ص : (هدى وموعظة وذكرى) . ش : فإنه لولا التقوى في المتقين ما كان كتاب الله تعالى هدى وموعظة وذكرى لهم إشارة إلى الآية الثلاثين والحادية والثلاثين والثانية والثلاثين من قوله تعالى ﴿هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾ وموعظة للمتقين وذكرى للمتقين . ص : (وكيف جعلت) . ش : أي التقوى . ص : (غاية) . ش : أي منتهى مقام. ص : (للعبادة والذكر والقصاص والصيام) . ش : من العباد . ص : (والتبيين) . ش : من الله تعالى . ص : (والإنذار) . ش : من النبي ﷺ . ص: (والتوصية) . ش : منه تعالى . ص : (والعدل والعفو) . ش : من العباد إشارة إلى الآية الثالثة والثلاثين من قوله تعالى ﴿يَاأَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ إلى الآية الحادية والأربعين .ص : (وكيف كانت) . ش : أي التقوى . ص : (شرطًا وسببًا للمثوبة) . ش : من عند الله تعالى . ص : (ودفع الكيد) . ش : من الأعداء . ص : (والإمداد) . ش : بالملائكة . ص : (وإتيان) . ش : أي فعل ما يجب العزم عليه من الأمور . ص : (و) . ش : حصول . ص : (المغفرة) . ش : للعباد . ص : (والرحمة) . ش : لهم . ص : (بالوعد الصادق) . ش : من الله تعالى . ص : (وتكفير) . ش : أي تغطية . ص : (السيئات) . ش : من الذنوب . ص : (وإدخال الجنة وفتح البركات) . ش : من السماء والأرض . ص : (والتفرقة بين الحق والباطل في كل اعتقاد وقول وعمل) . ش : والفوز . ش : بالسعادة الأبدية . ص : (والخروج من المضايق) . ش : الدنيوية والأخروية . ص : (و) . ش : حصول . ص : (الرزق) . ش : للعبد . ص : (من حيث لا يحتسب و) . ش : جعل . ص : (اليسر) . ش : من كل أمر عسير . ص : (وإعظام الأجر) . ش : من الله تعالى . ص : (وإصلاح العمل). ش : في الظاهر والباطن . ص : (و) . ش : حصول . ص : (الفلاح) . ش : في الدنيا والآخرة . ص : (و) . ش : الشكر لله تعالى . وهذا كله إشارة إلى الآية الثانية والأربعين من قوله تعالى ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ﴾ (١) [الآية : السادسة والخمسين] . ص : (وكيف أمر) . ش : الله تعالى . ص : (بالتعاون عليها) . ش : أي على التقوى . ص : (ومدح الأمر بها) . ش : من الناس . ص : (ووصى) . ش : بالبناء للمفعول أي وصى الله

---

(١) سورة [البقرة : ١٠٣] .

تعالى . ص : **(بها)** . ش : أي بالتقوى . ص : **(الأولون والآخرون)** . ش : من سائر الأمم . ص : **(وجعلت)** . ش : أي التقوى . ص : **(مقتضى الإيمان)** . ش : وهو مشروط بها . ص : **(وأمر)** . ش : بالبناء للمفعول . أي أمر الله تعالى عبده . ص : **(بتحصيل حقيقتها)** . ش : أي التقوى . ص : **(و)** . ش : تحصيل. ص : **(كمالها بقدر الاستطاعة)** . ش : وهذا إشارة إلى الآية السابعة والخمسين من قوله تعالى ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ (١) إلى الآية الثالثة والستين . ص : **(هيا أيها الطالب للآخرة)** . ش : من أصحاب الهمم العلية . ص : **(والسالك)** . ش : في . ص : **(طريقها)** . ش : أي الآخرة دون المتمن لذلك المنهمك في شهواته وغفلاته . ص : **(إن كنت صادقًا في دعواك)** . ش : الطلب والسلوك . ص : **(اكبب عليها)**. ش : أي على التقوى بمعنى لازمها ولا تنفك عنها . ص : **(وصر عاشقاً مستهترًا)** . ش : أي مستديمًا . ص : **(لها)** . ش : أي للتقوى. ص : **(بحيث لا يعقيك عنها عائق)** . ص : **(من جميع أمورك)** . ص : **(أصلاً ولو اجتمعت الإنس والجن على ذلك)** . ش : العائق وقصدوا أن يعيقوك به لا يقدرون من كثرة حرصك وشدة مواظبتك . ص : **(ولكن الله)** . ش : سبحانه لا يمنعه مانع عما يريد ولو حرص العبد أبلغ حرص فإنه تعالى . ص : **(يضل)** . ش : بمحض عدله . ص : **(من يشاء)** . ش : من عباده ولو اجتهد في الهداية ما عسى أن يجتهد . ص : **(ويهدي)** . ش : بخالص فضله . ص : **(من يشاء)** . ش : من عباده ولو اجتهد في الضلالة ما عسى أن يجتهد . ص : **(بيده)** . ش : سبحانه وتعالى . ص : **(الخير)** . ش : المحض الخالص وأما الشر فهو بيد النفوس والشر والنفوس بيده جل وعلا فالخير منه بلا واسطة والشر منه أيضًا لكن بواسطة وهو معنى قوله تعالى ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ﴾(٢) ومعلوم أن نفسه من الله فالشر منه تعالى أيضًا بواسطة النفس. ص : **(وهو)** . ش : سبحانه وتعالى . ص : **(على كل شيء)** . ش : محسوس أو معقول أو غير ذلك مما يعلمه تعالى . ص : **(قدير)** . ش : يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد . ص : **(الأخبار)** . ش : أي هذا بيان الأخبار يعني الأحاديث والآثار

(١) سورة [المائدة : ٢] .
(٢) سورة [النساء : ٧٩] .

النبوية الواردة في بيان فضيلة التقوى وهي سبعة أحاديث :

الحديث الأول

ص : **(حد)** . ش : يعني روى الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه بإسناده . ص : **(عن أبي ذر)** . ش : الغفاري . ص : **(رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال له)** . ش : أي لأبي ذر . ص : **(انظر)** . ش : يعني يا أبا ذر . ص : **(فإنك لست بخير من أحمر ولا أسود)** . ش : من الناس كلهم لأن ألوان الوجوه خمسة الحمرة والبياض والصفرة والسواد والسمرة فالبياض والصفرة من الحمرة لأن البشرة البيضاء إذا غلب دمها فهي الحمرة وإذا اعتدل فهي الصفرة والسمرة من السواد لأن البشرة السوداء إذا غلب دمها كانت سوداء وإن اعتدل فهي السمرة فالأحمر والأسود أصلان في ألوان الوجوه الإنشائية أو الأحمر الإنس لغلبة الدم في الأجسام الترابية والأسود الجن لغلبة النار في الأجسام الهوائية المحترقة، أو الأحمر مكان المدن والقرى . والأسود سكان البوادي أو الأحمر النساء لراحتهن . والأسود الرجال لتعبهم في المعيشة وتقديره الشخص الأحمر والأسود . ص : **(إلا أن تفضله)** . ش : أي تصير فاضلاً عليه أي على كل واحد من الأحمر والأسود . ص : **(بالتقوى)** . ش : أي امتثال الأوامر واجتناب النواهي مع الإخلاص . كما قال الله تعالى : ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [1] .

الحديث الثاني

ص : **(هق)** . ش : يعني روى البيهقي [2] بإسناده . ص : **(عن جابر)** . ش: ابن عبد الله .

ص : **(رضي الله عنه أنه قال : خطبنا رسول الله ﷺ في وسط أيام التشريق)** . ش : وهي ثلاثة أيام اليوم الثاني من أيام النحر والثالث والرابع . ص : **(فقال : يأيها الناس إن ربكم)** . ش : يعني الذي هو مالك جميع أموركم في ظواهركم

(١) سورة [الحجرات : ١٣] .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١٧٦/٥) .

وبواطنكم . ص : (واحد) . ش : لا شريك له فأنتم كلكم من حيث أنكم مخلوقاته متساوون كما قال سبحانه : ﴿مَا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِنْ تَفَاوُتٍ﴾ . ص : (إلا) . ش : كلمة استفتاح للتنبيه وإفادة التحقيق . ص : (لا فضل لعربي) . ش : أي منسوب إلى العرب وهو المتقن للتكلم باللغة العربية بلا تكلف ص : (على عجمي) . ش : منسوب إلى العجم خلاف العرب ولهذا كان إبراهيم الخليل عجميا وابنه إسماعيل عليهما السلام عربيًا كما قال العلماء . ولا اعتبار في ذلك بالنسب بل باللغة من غير تكلف كما بسطناه في كتاب المطالب الوفية وفي حسن التنبه للنجم العزبي قال : اللسان هو الفارق بين العرب والعجم ومن ثمة ورد في الحديث من تكلم بالعربية فهو عربي . ص : (ولا) . ش : فضل أيضًا . ص : (لعجمي على عربي) . ش : فإن اللسان هو الفارق بين العربي والعجمي وإنما يظهر منه الكلام والكلام غير مقصود لذاته بل لما يوصل إليه من رضوان الله تعالى بمعرفة أحكامه سبحانه والعمل بها . ص : (ولا) . ش : فضل أيضًا لشخص . ص : (أحمر على) . ش : شخص . ص : (أسود ولا) . ش : لشخص . ص : (أسود على) . ش : شخص . ص : (أحمر) . ش : والمعنى لا فضل لإنسي على جني ولا لجني على إنسي أو لساكن المدن والقرى على ساكن البوادي وعكسه أو للنساء على الرجال وبالعكس كما مر . ص : (وإن أباكم) . ش : يا أيها الناس . ص : (واحد) . ش : وهو آدم عليه السلام ولم يذكر حواء لأنها من آدم أيضًا كما أن ربكم واحد فكيف يفضل أحد على أحد . ص : (إلا بالتقوى) . ش : أي الاحتراز من عقاب الله تعالى بامتثال أوامره القطعية والظنية ونواهيه كذلك . ص : (إن أكرمكم) . ش : أي أكثركم كرمًا وشرفًا ورفعة . ص : (عند الله). ش : تعالى في الدنيا والآخرة . ص : (أتقاكم) . ش : أي أكثركم تقوى . ص : (ألا) . ش : بالتخفيف للاستفتاح . ص : (هل بلغت) . ش : بالتشديد أي وصلت إليكم ما أمرني الله تعالى بإيصاله من بيان الأحكام وهو استفهام تقريري .ص : (قالوا) . ش : أي الصحابة الحاضرون رضي الله عنهم . ص : (بلى يا رسول الله) . ش : يعني بلغت ما أمرت بإبلاغه إلينا . ص : (قال) . ش : ﷺ . ص : (فليبلغ) . ش : أي ليوصل الحق من غير كتمان . ص : (الشاهد) . ش : أي الحاضر عندنا الآن أو الفاهم للحكم الشرعي . ص : (الغائب) . ش : عنا أو عن فهم الحكم وفيه حث على رواية الحديث وحفظه

وضبطه ثم التحدث به لأهله وكذلك العلم الشرعي بعد إتقان .

الحديث الثالث

ص : (هـق ططهي) . ش : يعني روى البيهقي والطبراني في معجمه الأوسط والصغير بإسنادها [1] . ص : (عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال : قال رسول الله ﷺ : «إذا كان يوم القيامة أمر الله») . ش : تعالى . ص : (مناديًا) . ش : من الملائكة أو غيرهم . ص : (ينادي) . ش : في عالم المحشر بين الخلائق . ص : (ألا إني جعلت) . ش : بينكم . ص : (نسبًا وجعلتم) . ش : أنتم فيما بينكم . ص : (نسبًا) . ش : آخر غير نسبي الذي جعلته . ص : (فجعلت) . ش : أنا . ص : (أكرمكم) . ش : أي أشرفكم وأرفعكم .

ص : (أتقاكم) . ش : أي أكثركم اتقاء واحترازاً من المخالفات بامتثال الطاعات . ص : (فأبيتم) . ش : أي امتنعتم من ذلك الذي جعلته بكونكم لم تعتبروه في الدنيا ص : (إلا أن تقولوا) . ش : في اعتبار قوله تعالى نسبكم الذي جعلتموه بينكم في الدنيا . ص : (فلان) . ش : باعتبار كونه . ص : (ابن فلان) . ش : أي ابن عالم أو شريف أو ولي أو ملك عادل أو أمير كريم ونحو ذلك . ص : (خير من فلان) . ش : باعتبار كونه . ص : (ابن فلان) . ش : أي ابن من هو أدنى في الناس وإن كان الابنان متساويين في الجهل أو في العلم أو الثاني أتقى من الأول أو بالعكس من غير اعتبار جانب التقوى التي اعتبرها الله تعالى .

ص: (فاليوم). ش: أي يوم القيامة. ص: (أرفع نسبي). ش: الذي جعلته فيكم وهو نسب التقوى الذي فيه بر النبيﷺ سلمان الفارسي حيث قال: «سلمان منا آل البيت» وفي كتاب «التجلي» عن جعفر الخالدي رحمه الله تعالى أنه قال: رأيت النبي ﷺ في المنام . فقلت : يا رسول الله ألعن الحلاج، فقال: الحلاج منا فانظر كيف نسب التقوى ألحق الحلاج بالنبي ﷺ وان اختفى نسب تقواه عمن حكم بقتله فإن الله يحكم بين عباده فيما كانوا فيه يختلفون . ص : (وأضع). ش : أي أخفض فلا أعتبر.

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٣٨٨/٤) رقم (٤٥١١) ، وفي المعجم الصغير (٢٣٠/١) رقم (٦٣٤) وقال عقبة : لا يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد ، تفرد به : صالح وانظر : الدر المنثور للسيوطي (١١/٦ ، ١٣٨) ، مجمع الزوائد (٨٤/٨) ، الترغيب والترهيب (٦١٩/٣) .

ص : (نسبكم) . ش : الذي اعتبرتموه أنتم في الدنيا . ص : (أين المتقون) . ش: أي الموصوفون بالتقوى المنتسبون بنسبي الذي جعلته بينكم والتقدير لأجازيهم خير الجزاء، أو أين هم منكم .

الحديث الرابع

ص : (حد) . ش : يعني روى الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه بإسناده . ص : (عن أبي ذر) . ش : الغفاري . ص : (رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال). ش : له . ص : (ستة أيام) . ش : كل يوم يكرر عليه . ص : (اعقل). ش : أمر من العقل وهو الفهم والتأمل . ص : (يا أبا ذر ما يقال لك بعد) . ش : من العلم والحكمة . ص : (فلما كان) . ش : في . ص : (اليوم السابع قال) . ش : له النبي ﷺ . ص : (أوصيك بتقوى الله) . ش : تعالى أى الاحتراز منه بدوام امتثال أمره واجتناب نهيه مع الإخلاص . ص : (في سر) . ش : أي خفي . ص : (أمرك) . ش : أي شأنك وحالك . ص : (وعلانيته) . ش : أي علانية أمرك يعني جهره وهو استواء الباطن والظاهر في التقوى. ص : (وإذا سئلت). ش : إلى أحد مطلقًا . ص : (فأحسن) . ش : أي أعقب تلك الإساءة بالاحسان إليه ولا تتركه يسخط عليك فربما يدعو الله في شأن مضرتك فيجيبه. ص : (ولا تسألن أحدًا) . ش : أي لا تطلب من أحد . ص : (شيئًا). ش : مطلقًا اكتفاء منك بالله سبحانه فإنه تعالى يقول أليس بكاف عبده . ص : (وإن سقط) . ش : أي وقع من يدك إلى الأرض وأنت على الدابة . ص : (سوطك) . ش : وهو ما يضرب به الإنسان غيره من عصا ونحوها فلا يطلب من غيره مناولته له بل ينزل هو فيتناوله بيده اكتفاء بما يمده الله تعالى به من المعونة في ظاهره وباطنه . ص : (ولا تقبضن أمانة) . ش : أي وديعة لأحد فإنه يلزمك حينئذ حفظها وربما فرطت فتضمن وهذه كلها أمور ندب إليها الشارع ﷺ تعليماً للطريق الأقوى فيما فيه تفريغ القلب لمراقبة الرب على كل حال .

الحديث الخامس

ص : (قش) . ش : يعني روى القشيري بإسناده . ص : (عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه) . ش : أي الشأن . ص : (جاء رجل إلى النبي ﷺ

فقال) . ش : له . ص : (يانبي الله أوصني فقال) . ش : له النبي ﷺ . ص : (عليك) . ش : اسم فاعل بمعنى الزم . ص : (بتقوى الله) . ش : يقال عليك به أي الزمه ولا تفارقه . ص : (فإنه) . ش : أي فعل التقوى . ص : (جماع) . ش: أي اجتماع . ص : (كل خير) . ش : من خيور الدنيا والآخرة .

الحديث السادس

ص : (مج) . ش : يعني روى ابن ماجة بإسناده . ص : (عن أبي أمامة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه كان يقول : ما استفاد المرء) .ش : أي الإنسان رجلاً كان أو امرأة . ص : (بعد تقوى الله) . ش : سبحانه في الظاهر والباطن . ص : (خيرًا من زوجة) . ش : أي منكوحة بعقد . وقد يراد بها مطلق المقارنة له كقوله تعالى ﴿وَزَوَّجْنَاهُمْ بِحُورٍ عِينٍ﴾ أي قرناهم بهن وقوله ﴿احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ﴾ أي وقرناءهم فتشمل الزوجة هنا المملوكة بملك اليمين .ص : (صالحة) . ش : أي متمثلة لما أمرها الله تعالى به متجنبة لما نهاها عنه سبحانه . ص : (إن أمرها) . ش : الرجل . ص : (أطاعته) . ص : (ولا تعصي أمره) . ص : (وإن نظر إليها سرته) . ش : أي أوقعت السرور في قلبه من كمال حسنها وجمالها . ص : (وإن أقسم عليها) . ش : في شيء . ص : (أبرته) . ش : أي أمضت يمينه ولا تحنثه من كثرة محبتها له .

ص : (وإن غاب عنها) . ش : في سفر ونحوه . ص : (نصحته) . ش : أي . حفظته ولم تخنه . ص : (في نفسها) . ش : بأن صانت عرضها ومروءتها . ص : (و) . ش : في ص : (ماله) . ش : فتحرسه ولا تبذر فيه .

الحديث السابع

ص : (طب) . ش : يعني ورى الطبراني بإسناده . ص : (عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : أقبل نبي الله) . ش : محمد . ص : (ﷺ من) . ش : سفر . ص : (غزاة أو) . ش : من سفر . ص : (سرية) . ش : وهي قطعة من الجيش . يقال خير السرايا أربعمائة رجل . كذا في الصحاح . ص : (فدعا) . ش: ابنته . ص : (فاطمة) . ش : الزهراء . ص : (رضي الله عنها) . ش : حتى جاءت . ص : (فقال). ش : ﷺ . ص : (يا فاطمة اشتري نفسك من الله) .

ش : أي مـن عذابه وأليم عقابـه . ص : (فـإني لا أغني عنـك) . ش : أي لا أنفعك . ص : (من الله) . ش : تعـالى . ص : (شيئًا) . ش: كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ لاَ تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا وَالأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ﴾ . ص : (وقـال). ش : ﷺ . ص : (لنسوته) . ش : أي نسائه وهن زوجاته عليه السلام . ص : (مثل ذلك). ش : يعني اشترين أنفسكن من الله فإني لا أغني عنكن من الله شيئًا . ص : (وقال مثل ذلك) . ش : أيضًا . ص : (لعترتـه) . ش : بالتـاء المثناة الفوقية أي ذريته وأقاربه وهم الحسن والحسين وحمزة والعباس وعلى وابن عباس رضي الله عنهم . ص : (ثم قـال) . ش : عليه السـلام . ص : (مـا بنو هـاشم) . ش : وهـم أولاد عبـد المطلب أعمام النبي ﷺ وعماته وكانت أعمامه اثنى عشر عمًا ، أولاد عبد المطلب وأبوه عبد الله ثالث عشرهم وهـم الحارث وأبو طالب واسمه عبد مناف والزبير ويكنى أبا الحارث وحمزة وأبو لهب واسمه عبد العزى والغيداق والمقوم وضرار والعباس وقثم وعبد الكعبة وجحل بتقديم الجيم وهو السقاء الضخم . وقال الدارقطني بتقديم الحاء وهو المعتمد والخلخال ويسمى المغيرة . وقيل كانوا أحد عشر فأسقط الغيداق وحجلاً . وقيل تسعة فأسقط قثم وعبد الكعبة وعماته عليه السلام بنات عبد المطلب بن هاشم ست عاتكة وأميمة والبيضاء وهي أم حكم وبرة وصفية وأروى ولم يسلم منهن إلا صفية أم الزبير بلا خلاف واختلف في أروى وعاتكة ذكره القسطلاني في مواهبه .

ص : (بأولى). ش : أي أحق . ص : (الناس) . ش : أن يدعوهم الناس . ص : (بأمتي) . ش : أي يسمونهم بأمة الإجابة لى حيث أني منهـم ومن نسلهم وهم أهلي . ص : (إن أولي) . ش : أي أحـق . ص : (النـاس) . ش : كلهـم أن يدعوا . ص : (بأمتي) . ش : المحبين لي فيما جئتهم به . ص : (المتقون) . ش : أي المنـجون من غضب الله تعـالى بامتثال أوامـره واجتنـاب نواهيـه . ص : (ولا قريش) . ش : اسم للقبيلة كلها وهو قريش بن مخلد بن النضر بن كنانة جد النبي ﷺ وأصله من القرش وهو دابة عظيمة من دواب البحر تمنع السفن من السير في البحر وتدفع السفينـة فتقلبها وتضر بها فتكسرها . وقال المطـرزي هي سيـدة للدواب البحرية وأشدها وكذلك قريش سادات الناس . ذكره الدميري في «حياة الحيوان» . ش : أي أحـق . ص : (النـاس) . ش : أن يسـموا . ص : (بـأمتي) . ش : المطيعين لي إذ لا اعتبار لنسب القرابة من غير اتباع . ص : (إن أولى النـاس) .

ش : أي أحقهم أن يسموا . ص : (بأمتي) . ش : أمة الإجابة . ص : (المتقون والأنصـار) . ش : وهم أهل اليمن الذين آمنوا بالنبي ﷺ وهم قبيلتان الأوس والخزرج رضي الله عنهم . ومنهم أهل الصفة الذين عاتب الله تعالى فيهم نبيه عليه السلام بقوله ﴿وَلاَ تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ . الآية . ص : (بـأولى النـاس) . ش : أي أحقهـم أن يسـموا . ص : (بـأمتي) . ش : المنقادين لدعوتي . ص : (إن أولى النـاس) . ش : أي أحقهـم . ص : (بـأمتي المتقون إنما أنتم) . ش : خطاب لجميع من ذكر في هذا الحديث متولدون . ص : (من رجل) . ش : وهو آدم عليه السلام . ص : (وامرأة) . ش : وهي حـواء عليها السلام . ص : (وأنتم) . ش : يا معشر من ذكر . ص : (كحمام) . ش : بالضم وهو ما يملأ . ص : (الصاع) . ش : من المكيلات كالبر والشعير والعدس ونحوها والصاع ما يسع ألفًا وأربعين درهما من ماش أو عدس والمعنى أنكم متساوون كلكم في المقدار مثل الحبات المتساوية التي تدخل في الكيل فيعرف مقدارها به ولا تحتاج إلى الوزن لعدم التفاوت بينها في الثقل والاكتناز ثم بينه بقوله عليه السلام بعده. ص : (ليس لأحد على أحد فضـل) . ش : أي فضيلة . ص : (إلا بالتقوى) . ش : لله تعـالى فـإن الفضائـل والمزايـا عنـد الله تعـالى معتـبرة بهـا . ص : (والأحاديث). ش : الواردة عن النبي ﷺ . ص : (في هذا الباب) . ش : أي باب فضيلة التقوى . ص : (كثيرة جدًا) . ش : مذكورة في كتب الحديث . ص : (و) . ش : الاستدلال بنظر . ص : (العقـل أيضًا يدل على أفضلية التقـوى مـن غيرها من) . ش : سـائر . ص : (الطاعـات) . ش : التي هي نوافـل العبادات. ص : (لأن التحلية) . ش : بالحاء المهملة وهي التزيين والتحسين . ص: (بعـد التخلية) . ش : بالخـاء المعجمـة أي الإزالـة للموانع . ص : (والتزيين بعـد التطهير). ش : فإن الثوب النجس غسله أولى من تبخيره . ص : (فالأول) . ش: أي التحليـة بالمهملـة . ص : (دون الثـاني) . ش : أي التخليـة بالخـاء المعجمـة والتطهير لا يفيد شيئًا أصلاً ولا ينتج غير التعب والنصب كما أن من أبقى الفأرة مثلاً الميتة في البئر ثم نزح جميع مائة فإنه لا يطهر ما لم يخرج الواقع أولاً ثم ينزح منه عشرين دلوا فقط فإنه يطهر . وكذلك من أبقى نجاسات المعاصي والمخالفات ولم يغسلها بالتوبة ويحـافظ على التوقي منها بامتثال الأوامر واجتناب النواهي . مـاذا تنفعه النوافل من

الطاعات ؟ والزوائد من المندوبات والمستحبات كمن عليه الديون الكثيرة وهو يكثر من الصدقات . ص : (وعكسه) . ش : وهو الثاني بدون الأول يعني التخلية بالمعجمة وهو التطهير بدون التخلية بالمهملة وهو التزيين فإنه . ص : (يفيد) . ش : لوجود الأصل في مراتب الكمال كمن غسل الثوب أولاً فإنه أول درجة من درجات كماله . فإذا بخره بعد ذلك بالبخور حصلت لـه درجة أخرى من الـكمال وهكذا المتقي يكون أولاً في درجة كمالية أولى فإذا انتقل بالعبادات وتطوع حصل على درجة أخرى .

ص : (فهي) . ش : أي التقوى . ص : (الأساس لجميع خصال الخير) . ش : الاعتقادية والحالية والقولية والعملية كالخشوع والصبر والذكر والإيثار . ص : (فخذها) . ش : أي التقوى يا أيها السالك يعني واظب عليها . ص : (بقوة) . ش: أولاً . ص : (وأمر) . ش : ثانيا ليتعدى نقصك فترقى في مقام قربك . كما قال تعالى ﴿وَلَٰكِن كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ﴾ (١) والعالم الرباني المنسوب إلى الرب لقيامه به في كل حال بخلاف العالم النفساني القائم بنفسه من جهله وغفلته. ص : (قومك). ش : الذين أنت فيهم . ص : (يأخذوا بأحسنها) .ش : أي بما اشتملت عليه التقوي من أحسن الخصال التي كلفوا بالقيام بها . ص : (فإن فيها) . ش : أي في التقوى . ص : (سعادة الدارين) . ش : أي الدنيا والآخرة .

ص : (والفوز) . ش : أي الظفر والحصول . ص : (بالحياتين) . ش : أي الحياة الحسية بالأرزاق المعاشية والحياة المعنوية بالأرزاق المعادية أو الحياة الإنسانية بالإمدادات الربانية والحياة الحيوانية بالإمدادات النفسانية أو الحياة الكونية أو الحياة الأزلية أو الحياة الدنيوية أو الحياة الأخروية . ص : (يسرها) . ش : أي التقوى بمعنى جعلها ميسرة . ص : (الله) . ش : تعالى . ص : (لنا وإياكم إنه) . ش : أي الله تعالى . ص : (هو البر) . ش : بالفتح أي المحسن المتفضل . ص : (الرحيم والجواد) . ش : من الجود ومن العطاء . ص : (الكريم) . ش : الذي لا يخيب راجيه ولا يخسر مناجيه .

---

(١) سورة [آل عمران : ٧٩] .

النوع الثاني

ص : (النوع الثاني) . ش : من الأنواع الثلاثة . ص : (في تفسيرها) . ش : أي التقوى وهو بيان معناها لغة وشرعًا قدم معناها اللغوي لأنه عام ومعناها الشرعي خاص والعام جزء الخاص والجزء مقدم فقال . ص : (هي) . ش : أي التقوى . ص : (في اللغة) . ش : أي لغة العرب مشتقة . ص : (من) . ش : قولك . ص : (وقاه) . ش : وقيا ووقاية صانه كوقاه والتوقية الكلاءة والحفظ واتقيت الشيء وتقية حذرته . والاسم التقوى أصله تقيا قلبوه للفرق بين الاسم والصفة كذا في «مختصر القاموس» . ص : (فاتقى) . ش : يتقي أصله أوتقى على افتعل فقلب الواو ياء لانكسار ما قبلها وأبدلت منها التاء وأدغمت فلما كثر استعماله على لفظ الافتعال توهموا أن التاء من لفظ الحرف فجعلوه اتقى يتقي بفتح التاء فيها ثم لم يجدوا له مثالا في الكلام يلحقوه به فقالوا اتقى يتقي مثل قضى يقضي كذا في «الصحاح» [(١)] . ص : (والوقاية) . ش : بالكسر والفتح. ص : (فرط) . ش : أي كثرة . ص : (الصيانة) . ش : مصدر صانه صونا وصيانة حفظه . ص : (أصلها) . ش : أي التقوى . ص : (وقيا) . ش : بالقصر مصدر وقاه كما مر . ص : (قلبت واوها). ش : التي هي فاء الكلمة . ص : (تاء). ش : مثناة فوقية . ص : (كما) . ش : قلبت الواو تاء . ص : (في تكلان) . ش : أصله وكلان مصدر وكل الأمر إلى الله تعالى فوضه إليه . ص : (وتجاه) . ش : أصله وجاه أنه من المواجهة . ص : (و) . ش : قلبت . ص : (ياؤها) . ش : أي ياء وقيا . ص : (واو) . ش : أيضًا فصارت تقوى . ص : (في بقوى) . ش : بفتح الباء الموحدة . قال في الصحاح : أبقيت على فلان إذا ارعويت عليه ورحمته يقال لا أبقي عليك إن أبقيت علي والاسم منه البقيا وكذلك البقوى بفتح الباء . ص : (وألفها). ش : أي ألف التقوى . ص : (للتأنيث مثل ألف حبلى فهو اسم ممنوع من الصرف بعلة واحدة فيه تقوم مقام علتين وهي ألف التأنيث المقصورة وذلك). ص : (لقوله تعالى). ص : (أفمن أسس بنيانه) . ص : (على تقوى) . ش : بالقصر بلا تنوين لأنه ممنوع من الصرف . ص : (من الله) . ش : إلى آخر

---

(١) الصحاح (٦/٢٥٢٧ وقى) تاج اللغة وصحاح العربية تأليف اسماعيل بن حماد الجوهري طبع دار العلم للملايين .

الآية ولو كان مصروفا لكان منونًا. ص : (و) . ش : التقوى. ص : (في) . ش : اصطلاح . ص : (الشريعة) . ش : المحمدية . ص : (لها معنيان) . ش : المعنى الأول . ص : (عام) . ش : أي شامل لأكثر مما يشمله المعنى الثاني . ص : (وهو الصيانة) . ش : أي الحفظ . ص : (والاجتناب) . ش : أي التباعد . ص : (عن كل). ش : أمر . ص : (مضر في) . ش : الدار . ص : (الآخرة فله) . ش : أي لهذا المعنى العام الذي للتقوى . ص : (عرض) . ش : بفتح العين المهملة وسكون الراء سعة وكثرة . ص : (عرض) . ش : فعيل نعت له مشتق منه أي واسع كليل الليل ومنه قوله تعالى ﴿فَذُو دُعَاءٍ عَرِيضٍ﴾ (١) . ص : (يقبل) . ش : ذلك العرض . ص : (الزيادة) . ش : بحسب المحافظة على الأنواع الخيرية . ص : (والنقصان) . ش : بحسب ترك بعضها ففي الناس تقي واتقى بخلاف المعنى الثاني الخاص الآتي فإنه لا يقبل الزيادة والنقصان فلصاحبه تقوى ومن نقص شيئًا منه كان فاسقًا . ص : (أدناه) . ش : أي أقل ذلك العرض يعني الوسع الذي للتقوى بحيث لا أدنى منه . ص : (الاجتناب) . ش : أي التباعد . ص : (عن الشرك) . ش : بالله تعالى أي اعتقاد وجود إله آخر مع الله تعالى أو مشابهة شيء له تعالى في ذاته أو صفة من صفاته أو فعل من أفعاله باعتقاد وجود مؤثر في ملك الله تعالى من دونه سبحانه .ص : (المخلد) . ش : نعت للشرك . أي المقتضي لخلود أي دوام صاحبه الذي مات عليه . ص : (في النار) . ش : أي نار جهنم بحكم عدل الله تعالى وصدق وعيده . وهذا النوع من الشرك الجلي .

وأما الشرك الخفي فهو الغفلة عن الله تعالى باعتقاد نسبة الوجود استقلالاً إلى الأشياء ونسبة التأثيرات استقلالاً إلى الأسباب أيضًا فهو كفر خفي وليس بظاهر لا لصاحبه ولا لغيره فلا حكم له في الشرع . إذ الشرع إنما يحكم على الظاهر فقط من كل أمر دون الباطن المغيب الذي لا يعرفه أحد ولا يتحققه صاحبه ولا غيره . وإنما حكمه في حقيقة الشريعة المتلقاة بالإلهام في الكتاب والسنة دون اجتهاد فكري وتأمل عقلي كما هو معروف عند أهل المعرفة والفتح الرباني مثل حكم الشرك الجلي من غير فرق بينهما كما بينته في «كتاب خمرة الحان ورنة الألحان شرح رسالة الشيخ رسلان» . ص :

---

(١) [فصلت : ٥١] .

(وأعلاه) . ش : أي أعلى العرض المذكور . ص : (التنزه) . ش : أي التباعد . ص : (عما) . ش : أي عن كل شيء . ص : (يشغل سره) . ش : أي قلب العبد . ص : (عن) . ش : ظهورات . ص : (الحق) . ش : تعالى بآثار تجلياته الجلالية والجمالية . ص : (والتبتل) . ش : أي الانقطاع . ص : (إليه) . ش : سبحانه وتعالى . ص : (بشر أشره) . ش : أي بكليته . قال في مختصر القاموس الشر أشر النفس والأثقال والمحبة وجميع الجسد . ص : (وهو) . ش : أي هذا الأعلى من المعنى الخاص للتقوى هو معنى . ص : (التقوى الحقيقي) . ش : في علم الطريقة المحمدية . ص : (المراد بقوله تعالى اتقوا). ش : يا معشر المكلفين . ص : (الله) . ش : تعالى بامتثال أوامره واجتناب نواهيه مع الإخلاص . ص : (حق تقاته). ش : بحيث لا يصدر منكم فتور في الخدمة ولا تقصير في شكر النعمة . ص : (و) . ش : المعنى الثاني للتقوى . ص : (خاص) . ش : وهو ما لا بد منه في النجاة من الله تعالى يوم القيامة . ص : (وهو) . ش : المعنى . ص : (المتعارف في الشرع) . ش : المحمدي أي يعرفه العلماء والمتعلمون . ص : (المراد) . ش : لهم ص : (عند الإطلاق) . ش : أي إطلاق لفظ التقوى . ص : (وعدم) . ش : وجود . ص : (القرينة) . ش : التي تكون في الكلام فنشير إلى المعنى الأول العام . ص : (أعني) . ش : أي أقصد بهذا المعنى الخاص المذكور . ص : (صيانة النفس) . ش : أي حفظها . ص : (عما تستحق) . ش : أي تستوجب . ص : (به) . ش : أي بسببه . ص : (العقوبة) . ش : من الله تعالى في يوم القيامة . ص : (من فعل) . ش : معصية . ص : (وترك) . ش : طاعة ثم بينه بقوله . ص : (فاجتناب الكبائر) . ش : من الذنوب أمر . ص : (لازم) . ش : لا بد منه . ص : (فيه) . ش : أي في هذا المعنى الخاص للتقوى . ص : (بالاتفاق) . ش : بين العلماء لأن مرتكب الكبيرة فاسق والفسق ينافي التقوى . ص : (وأما) . ش : ارتكاب . ص : (الصغائر) . ش : من الذنوب . ص : (فقيل لا) . ش : أي ليس بلازم في هذا المعنى الخاص للتقوى . ص : (لأنها) . ش : أي الصغائر . ص : (مكفهرة) . ش : بصيغة اسم المفعول . ص : (عن مجتنب الكبائر) . ش : بنص قوله تعالى ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ

سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [١] . ويلزم من اجتناب الكبائر المواظبة على الطاعات وقد ورد في الحديث أن الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر تكفيرًا للصغائر بسبب هذه الطاعات لا نفس الاجتناب وحده هو المكفر . ولهذا يجوز عندنا العقاب في الآخرة على الصغيرة ولو مع اجتناب الكبائر خلافًا للمعتزلة كما مر بيانه فالحديث يشرح الآية . ص : **(فلا يستحق بها)** . ش : أي بسبب الصغيرة . ص : **(العقوبة)** . ش : لتكفيرها عنه بفعل الطاعة في حالة اجتناب الكبائر . ص : **(وقيل نعم)** . ش : أي ارتكاب لازم في هذا المعنى الخاص للتقوى . ص : **(لأن بعض المفسرين)** . ش : للقرآن المبين . ص : **(حمل الكبائر)** . ش : الواقعة . ص : **(في الآية الكريمة)** . ش : وهي قوله تعالى ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ . ص : **(على أنواع الشرك)** . ش : بالله تعالى لأن أكبر الكبائر الشرك فيحمل عليه عند الإطلاق . وقد قوبل فيه الجمع بالجمع فاقتضى انقسام الآحاد . أي كل واحد من المأمورين بالاجتناب يجتنب كبيرته التي هي الشرك . ومعلوم أن الإسلام يجب ما قبله فمن اجتنب شركه وكفره كفرت عنه ذنوبه ولهذا قوبلت الكبائر بالسيئات الشاملة لجميع الذنوب . ص : **(فلم يتعين التكفير)** . ش : للصغائر حين إذ باجتناب الكبائر. وفي تفسير البغوي واختلفوا في الكبائر التي جعل الله اجتنابها تكفير للصغائر وأطال في تقرير ذلك . ثم قال وقيل الشرك وما يؤدي إليه وما دون الشرك فهو من السيئات . قال تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [٢] ثم قال : ﴿نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ أي من الصلاة إلى الصلاة . ومن الجمعة إلى الجمعة ومن رمضان إلى رمضان . كما روي عن أبي هريرة : أر رسول الله ﷺ كان يقول : « الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن إذا اجتنب الكبائر »[٣] . ويعينها قالوا تميزها وتعيينها مع أخباره أن اجتنابها يكفر الصغائر إعزاء بالإقدام على الصغائر وذلك قبيح لا يليق بالحكمة . أما إذا لم يميزها

---

(١) سورة [النساء : ٣١] .

(٢) سورة [النساء : ١١٦] .

(٣) أخرجه مسلم كتاب الطهارة (١٤ ، ١٥ ، ١٦) ، الترمذي (٢١٤) ، وابن ماجة (٥٩٨) ، أحمد (٣٥٩/٢ ، ٤ ، ٢٠٤) .

فتجويز كون المعصية كبيرة زاجرا عن الإقدام عليها قالوا وذلك كإخفاء ليلة القدر وساعة الجمعة والصلوات الوسطى [١] ووقت الموت . وقد سبق في الفصل الأول من الباب الثاني أن العقاب على الصغيرة جائز كما قررناه هناك ولو مع اجتناب الكبائر عند أهل السنة والجماعة خلافًا للمعتزلة . فكيف يكون مجرد اجتناب الكبائر هو المكفر للصغائر؟ إنما المكفر مع الاجتناب فعل الطاعات كما ذكرناه . قال ابن جميل في التنوير : والمعنى إن أتيتم بجميع الواجبات واجتنبتم جميع الكبائر كفرنا عنكم بقية السيئات .

ومن المعلوم أن عدم السبب الواحد لا يوجب عدم المسبب بل هاهنا سبب آخر سوى السبب الأصلي وهو فضل الله وكرمه ورحمته ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا﴾ . ص : **(وأيضًا لم يثبت تغايرهما)** . ش : أي الصغائر والكبائر . ص : **(بالذات)** . ش : بحيث يتميز أحدهما عن الآخر بالنص القاطع للخلاف حتى قال سفيان الثوري رحمه الله تعالى : الكبائر ما كانت فيه المظالم بينك وبين العباد ، والصغائر ما كانت بينك وبين الله تعالى ؛ لأن الله كريم يغفر الذنوب .

واحتج بما روى : عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ «ينادي مناد من بطنان العرش يوم القيامة يا أمة محمد إن الله عز وجل قد عفى عنكم جميعًا المؤمنين والمؤمنات تراهبوا المظالم وادخلوا الجنة برحمتي» [٢] . وقال مالك بن معول : الكبائر ذنوب أهل البدع ، والسيئات ذنوب أهل السنة . وقيل : الكبائر ذنوب العمد ، والسيئات الخطأ والنسيان وما أكره عليه . وحديث النفس المرفوعة عن هذه الأمة . وقيل الكبائر ذنوب المستحلين مثل ذنب إبليس والصغائر ذنوب المستغفرين مثل ذنب آدم عليه السلام .

وقال السدى : الكبائر ما نهى الله عنه من الذنوب الكبار ، والسيئات مقدماتها مثل القبلة والنظر وتوابعها وما يجتمع فيه الصالح والفاسق مثل النظر واللمسة والقبلة وأشباهها . قال النبي ﷺ : «العينان تزنيان واليدان تزنيان والرجلان تزنيان ويصدق

---

(١) سبحان الله ، كيف أخفيت الصلاة الوسطى والحديث متفق عليه أنها صلاة العصر . انظر البخاري (٢٩٣١ ، ٤١١١ ، ٦٣٩٦) ، ومسلم (٦٢٧ - ٦٢٨) .

(٢) أخرجه البغوي في تفسيره (٥١٥/١) وانظر المغني عن حمل الأسفار بهامش الاحياء (١٧٨/٣ ، ٥٣٠) .

ذلك الفرج أو يكذبه . وقيل الكبائر ما يستحقره العباد والصغائر ما يستفظعونه فيخافون مواقعته . كما روى عن أنس قال : إنكم لتعملون أعمالاً هي أدق في أعينكم من الشعر وكنا نعدها على عهد رسول الله ﷺ من الموبقات . ذكره البغوي .

ص : **(وعلى التسليم)** . ش : أي تسليم ثبوت التغاير بالذات . ص : **(لم يعلم)** . ش : بالبناء للمفعول يقينًا . أي لم يعلم أحد على وجه التيقن والتحقق . ص : **(عدد الكبائر)** . ش : كم هي حتى . ص : **(قيل)** . ش : إنها . ص : **(سبع وقيل سبعون وقيل سبعمائة و)** . ش : قيل . ص : **(غير ذلك)** . ش : كما ذكر البغوي عن عبد الله بن عمر عن النبي ﷺ قال : الكبائر : الإشراك بالله ، وعقوق الوالدين ، وقتل النفس ، ويمين الغموس وعن عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه قال : قال النبي ﷺ : «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ثلاثًا» . قالوا : بلى يارسول الله . قال : الإشراك بالله وعقوق الوالدين وجلس وكان متكئًا . قال «ألا وقول الزور» فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت .

وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : «اجتنبوا السبع الموبقات . قالوا يا رسول الله وما هن ؟ قال : الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق وأكل الربا وأكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات» . وعن سعيد بن جبير أن رجلاً سأل ابن عباس عن الكبائر أسبع هي ؟ قال : هي إلى السبعمائة أقرب إلا أنه لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع الإصرار . وقال كل شيء عصى الله به فهو كبيرة فمن عمل منها شيئًا فليستغفر الله فإن الله لا يخلد في النار من هذه الأمة إلا راجعًا عن الإسلام أو جاحد فريضة . أو مكذبًا بقدر .

وفي التنوير مختصر التفسير الكبير . وعن ابن عباس كل ما نهي عنه من أول النساء إلى ثلاث وثلاثين آية فهو كبيرة لقوله عقيبه ﴿إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه﴾ . وقد قال النبي ﷺ . ص : **(فيما خرجه ت)** . ش : يعني الترمذي. ص : **(وحسنه)**. ش : بالتشديد أي قال هو حسن والحديث الحسن دون مرتبة الصحيح هو قسمان أحدهما الحديث الذي لا يخلو رجال إسناده من مستور لم يتحقق أهليته غير أنه ليس مغفلاً كثير الخطأ فيما يرويه ولا هو متهم بالكذب . ص : **(في الحديث)** . ش : أي لم يظهر منه تعمد الكذب في الحديث ولا سبب آخر مفسق ويكون متن الحديث مع ذلك قد عرف بأنه روى مثله أو نحوه من وجه آخر أو أكثر حتى اعتضد

بمتابعة من تابع راويه على مثله أو بما له من شاهد وهو ورود حديث آخر نحوه فيخرج بذلك عن أن يكون شاذًا أو منكرًا والقسم الثاني أن يكون راويه من المشهورين بالصدق والأمانة غير أنه لا يبلغ درجة رجال الصحيح لكونه يقصر عنهم في الحفظ والإتقان وهو مع ذلك يرتفع عن حال من بعدها ما ينفرد به من حديثه منكرًا ذكره العراقي في شرح ألفيته .

ص : (و) . ش : خرجه أيضًا . ص : (مج) . ش : يعني ابن ماجة . ص : (و) . ش : أيضًا . ص : (حك) . ش : يعني الحاكم . ص : (وصححه) . ش: أي قال هو صحيح والحديث الصحيح هو ما اتصل سنده وعدلت نقلته وسلم من الشذوذ والعلة الفادحة . ص : (عن عطية) . ش : رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال . ص : (لا يبلغ) . ش : أي يصل . ص : (العبد أن يكون من المتيقن) . ش : لله تعالى في ظاهره وباطنه . ص : (حتى يدع) . ش : أي يترك . ص : (ما لا بأس) . ش : أي شدة في الدين . ص : (به) . ش : أي بسببه من الأمور الجزئية . ص : (حذرًا) . ش : أي لأجل الحذر . ص : (عما به بأس) . ش : أي شدة دينية من الأمور المحظورة في الشرع . ص : (يقول العبد الضعيف) . ش : وهو مصنف متن هذا الكتاب . ص : (عصمه) . ش : أي حفظه . ص : (الله تعالى هذا الحديث) . ش : المذكور هنا أخيرًا . ص : (نص) . ش : صريح من النبي ﷺ . ص : (في لزوم اجتناب الصغائر) . ش : من الذنوب . ص : (لأنها). ش : أي الصغائر . ص : (بعد) . ش : حصول . ص : (الأغماض) . ش : أي الخفاء فيها وعدم الظهور والتمييز. ص : (ومساعدة الخصم) . ش : القائل بذلك كما مر فيما قاله . ص : (مما لا بأس به) . ش : لحقه الجناية فيها بالنسبة إلى الكبائر. ص : (بل يزيد) . ش : يعني هذا العبد الضعيف . ص : (ويقول كلمة ما) . ش : الواقعة في قوله عليه السلام كما سبق في الحديث ما لا بأس به . ص : (عامة) . ش : شاملة . ص : (لكل ما فيه احتمال الحرمة). ش : من المشتبهات . ص : (و) . ش : ما فيه . ص : (الإفضاء) . ش : أي الإيصال . ص : (إلى الحرام) . ش : أيضًا مثل النظر بشهوة ونحوه . ص : (لعموم ما الثانية) . ش : الواقعة في الحديث المذكور أيضًا . ثانياً في قوله عليه السلام عما به بأس . ص : (الحرام) . ش : مفعول المصدر فإنه إذا كان ما به بأس

هو الحرام القطعي كان ما لا بأس به هو المشتبه والموصل إلى الحرام القطعي . ص : (وأما الحلال الخالص عن شبهة) . ش : من اشتباه حرمة أو إيصال إليها . ص : (فلا يتناوله) . ش : أي عموم ما لا بأس به . ص : (عرفا) . ش : أي في عرف الشرع إذ لا يطلق على الحلال الخالص ما لا بأس به في اصطلاح الفقهاء . ص : (وإن تناوله لغة) . ش : أي من حيث صحة الكلام لأن الحلال الخالص ما ليس به بأس .

ص : (خرج خ ، م) . ش : يعني البخاري ومسلمًا بإسنادهما . ص : (عن النعمان بن بشير) . ش : رضي الله عنه . ص : (أنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول إن الحلال) . ش : وهو ضد الحرام لغة وشرعًا . ص : (بين) . ش : أي ظاهر واضح لا يخفى حله وهو ما نص الله تعالى أو رسوله عليه السلام أو أجمع المسلمون على تحليله بعينه أو جنسه ومنه ما لم يرد فيه منع في أظهر الأقوال . ص : (والحرام بين) . ش : أي واضح لا تخفى حرمته . وهو ما نص أو أجمع على تحريمه بعينه أو جنسه أو على أن فيه عقوبة أو وعيدًا . ص : (وبينهما) . ش : أي بين الحلال والحرام الواضحين . ص : (مشتبهات) . ش : أي أمور مشتبهة بغيرها لكونها غير واضحة الحل والحرمة لتجاذب الأدلة وتنازع المعاني والأسباب . فبعضها يعضدها دليل الحرمة والبعض بالعكس . ولا مرجح لأحدهما إلا في خفاء . ومن المشتبه معاملة من في ماله حرام . فالورع تركه وإن حل ثم الحصر في الثلاثة صحيح لأنه نص أو إجماع على الفعل . فالحلال أو على المنع جزمًا فالحرام أو سكت أو تعارض فيه نصان ولا مرجح فالمشتبه . ص : (لا يعلمهن كثير من الناس) . ش : أي من حيث الحل والحرمة لخفاء نص أو عدم صراحته أو تعارض نصين وإنما يؤخذ من عموم أو مفهوم أو قياس أو استصحاب أو احتمال الأمر فيه الوجوب والندب والنهي والكراهة والحرمة أو لغير ذلك . وما هو كذلك إنما يعلمه قليل من الناس وهم الراسخون . فإن تردد الراسخون في شيء لم يرد به نص ولا إجماع اجتهد بدليل شرعي فيصير مثله . وقد يكون دليل غير خال من الاحتمال فيكون الورع تركه كما قال .

ص : (فمن اتقى) . ش : أي احترز من . ص : (الشبهات) . ش : المذكورة. ص : (استبرأ) . ش : بالهمز وقد يخفف أي طلب البراءة . ص : (لدينه) . ش: من الذم الشرعي . ص : (وعرضه) . ش : بصونه عن الوقيعة فيه بترك الورع الذي

أمر به فهو هنا الحسب أو النفس لأنها التي يتوجه إليها المدح والذم . ص : **(ومن وقع في الشبهات)** . ش : أي فعلها وتعودها . ص : **(وقع في الحرام)** . ش : أي يوشك أن يقع فيه لأنه حام حول حرمه . وقال وقع دون يوشك أن يقع . كما قال في المشبه به الآتي لأن من تعاطى الشبهات صادف الحرام وإن لم يتعمده إما لأنه بسبب تقصيره في التحري أو لاعتياده التساهل وتجريه على شبهة بعد أخرى إلى أن يقع في الحرام أو تحقيقًا لمداناة الوقوع كما يقال من اتبع هواه هلك وسره أن حمى الملوك محسوسة يحترز عنها كل بصير . وحمى الله لا يدركه إلا ذو البصائر ولما كان فيه نوع خفاء ضرب المثل بالمحسوس بقوله .

ص : **(كالراعي)** . ش : أصله الحافظ لغيره . ومنه قيل للوالي راعي وللعامة رعية وللزوج راع ثم خص عرفا بحافظ الحيوان كما هنا . ص : **(يرعى حول الحمى)** . ش : أي المحمي وهو المحظور على غير مالكه . ص : **(يوشك)** . ش : بكسر الشين المعجمة يسرع . ص : **(أن يقع فيه)** . ش : أي تأكل ماشيته منه فيعاقب شبه آخذ الشهوات بالراعي والمحارم بالحمى والشبهات بما حوله . ثم أكد التحذير من هذا المعنى بقوله . ص : **(ألا)** . ش : حرف افتتاح قصد به أمر السامع بالإصغاء لعظم موقع ما بعده . ص : **(وإن لكل ملك)** . ش : من ملوك الدنيا . ص : **(حمى)**. ش : يحميه عن الناس ويتوعد من قرب منه بأشد العقوبات . ص : **(ألا وإن حمى الله محارمه)** . ش : أي المحارم التي حرسها وأريد به هنا ما يشمل المنهيات وترك المأمورات ومن دخل حمى الله بارتكاب شيء منها استحق العقاب . ومن قاربه يوشك الوقوع فيه . فالمحافظ لدينه لا يقرب مما يقرب إلا الخطيئة والقصد إقامة البرهان على تجنب الشبهات وإنه إذا كان حمى الملك يحترز منه خوف عقابه فحمى الحق أولى لكون عذابه أشق . ولما كان التورع يميل القلب إلى الصلاح وعدمه إلى الفجور وأردف ذلك بقوله . ص : **(ألا وإن في الجسد)** . ش : أي البدن . ص : **(مضغة)** . ش : أي قطعة لحم بقدر ما يمضغ لكنها وإن صغرت حجمها عظمت قدرًا ومن ثم كانت . ص : **(إذا صلحت)** . ش : بفتح اللام انشرحت بالهداية . ص : **(صلح الجسد كله)** . ش : أي استعملت الجوارح في الطاعات لأنها متبوعة له . ص : **(وإذا فسدت)** . ش : أي ظلمت بالضلالة والجهالة . ص : **(فسد الجسد كله)** . ش : باستعماله في المنكرات والمخالفات . ص : **(ألا وهي)** . ش : أي

تلك المضغة. ص : (القلب) . ش : سمي به لأنه محل الخواطر المختلفة الحاملة على الانقلاب أو لأنه خالص البدن وخالص كل شيء قلبه أو لأنه وضع في الجسد مقلوبًا وذلك لأنه مبدأ الحركات البدنية والإرادات النفسانية فإن صدرت عنه إرادة صالحة تحرك البدن حركة صالحة أو إرادة فاسدة تحرك البدن حركة فاسدة فهو ملك والأعضاء رعيته ، وهي تصلح بصلاح الملك وتفسد بفساده وأوقع هذا عقب قوله الحلال بين إشعاراً بأن أكل الحلال ينوره ويصلحه . والشبه تقسيمه وتظلمه . كذا في شرح الجامع الصغير للمناوي .

ص : (وأيضًا المعنى اللغوي) . ش : للتقوى كما مر . ص : (مرعى) . ش : أي ملاحظ . ص : (في) . ش : المعنى . ص : (الشرعي) . ش : لما . ص : (ما أمكن) . ش : أي مقدار الإمكان حتى يخرج الشرع بالكلية عن قانون اللسان العربي لأنه ورد عن الله تعالى مترجمًا به . ص : (وفرط الصيانة) . ش : الذي هو معنى التقوى في اللغة كما سبق . ص : (يقتضي الاجتناب عن الصغائر) . ش : من الذنوب . ص : (و) . ش : عن . ص : (الشبهات أيضًا) . ش : أي كما يقتضي الاجتناب عن الكبائر . ص : (لكن الاحتراز عن جميع الشبهات) . ش : في الأعمال وغيرها . ص : (لا يمكن في هذا الزمان) . ش : لغلبة الشبهات وعسر التجنب عنها . ص : (على ما سيجيء) . ش : بيانه . ص : (إن شاء الله) . ش : في الفصل الثاني من الباب الثالث آخر الكتاب . ص : (فخرج) . ش : من لزوم الاجتناب في التقوى . ص : (ما عدا الشبهة القريبة من الحرام) . ش : وهي الشبهة التي يرجح فيها الحلال والشبهة التي فيها الحلال والحرام سواء كما بينته مفصلاً في كتاب المطالب الوفية . ص : (لأن الطاعة) . ش : لله تعالى إنما تكون . ص : (بقدر الطاقة) . ش : وعلى حسب الاستطاعة من غير حرج كما قال تعالى ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ . وقال ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ . ص : (فتعين لزوم اجتناب كل حرام و) ش : كل . ص : (مكروه تحريمًا في تحقق التقوى) . ش : للمكلف وما عدا ذلك فلا يلزم اجتنابه ولا يعن وجوده في التقوى. ص: (هذا) . ش : المذكور . ص : (ما) . ش : أي الذي . ص : (عندي) . ش : في بيان التقوى . ص : (والعلم) . ش : الحقيقي بمعنى ذلك على مراده سبحانه . ص : (عن الله) . ش : تعالى .

النوع الثالث

ص : (النوع الثالث) . ش : بقية الأنواع الثلاثة . ص : (في مجاريها) . ش: أي مجاري التقوى يعني مواضع جريانها من أعضاء المكلف . ص : (اعلم) . ش : يا أيها السالك . ص : (أن التقوى لا تحصل إلا باجتناب المنكرات) . ش : القطعية والظنية . ص : (المنهي عنها) . ش : من قبل الشارع . وقيل المكروة كراهة تحريم . ص : (وإتيان المعروفات) . ش : الاعتقادية والعملية و. ص : (المأمور بها) . ش : من الفروض والواجبات وكل ذلك مع الإخلاص واليقين . ص : (إذا ترك المأمور به) . ش : من الاعتقاد والعمل . ص : (مما يستحق) . ش : أي يستوجب العبد . ص : (به) . ش : أي بسببه من الله تعالى . ص : (العقوبة) . ش : في يوم القيامة . ص : (ولكن المتبادر) . ش : للأذهان . ص : (منها) . ش : أي من التقوى . ص : (ومن الذنوب) . ش : التي تركها كناية عن التقوى . ص : (في أول السماع) . ش : لذلك عند إطلاق الذنوب . ص : (الوجوديات) ش : أي المنسوبة إلى الوجود إذ هي وجود معنى من المعاني . ص : (كالزنا) . ش : وهو في الشرع وطء مكلف ناطق طائع في قبل مشتهاة خال عن ملك وشبهة في دار الإسلام أو تمكينه من ذلك أو تمكينها . ص : (وشرب الخمر) . ش : وهو النيء من ماء العنب إذا غلي واشتد وقذف بالزبد وحرم قليلها وكثيرها لعينها وهي نجسة نجاسة مغلظة كالبول ويكفر مستحلها ويجلد شاربها وإن لم يسكر منها . وشارب غيرها إن سكر ولا يؤثر فيها الطبخ . كذا في «تنوير الأبصار». ص : (لا) . ش : الذنوب . ص : (العدميات) . ش : أي المنسوبة إلى العدم لأنها عدم شيء . ص : (مثل ترك الصلاة و) . ش : ترك . ص : (الصوم) . ش : ونحو ذلك . ص : (فلذا لم يعد) . ش : بالبناء للمفعول . يعني الترك للصلاة والصوم وغيرهما . ص : (من) . ش : جملة . ص : (الكبائر) . ش : كما سيأتي في عدها . ص : (مع كونه) . ش : أي الترك المذكور . ص : (من أكبر الكبائر) . ش : لأنه ترك فروض قطعية ص : (فلنذكر) . ش : الآن الذنوب . ص : (الوجوديات) . ش : ذكرًا . ص (مفصلاً ثم) . ش : نذكر الذنوب . ص : (العدميات) . ش : بعد ذلك ذكرًا ص : (مجملاً فنقول) . ش : الفعل . ص : (المنكر) . ش : بصيغة اسم المفعول أي الذي ينكره الشرع ولا يقر فاعله عليه . ص : (إما مخصوص) . ش : ظهوره .

ص : (بعضو معين) . ش : من أعضاء المكلف . ص : (أولاً) . ش : مخصوص له بعضو دون عضو . ص : (والأول) ش : أي المخصوص بعضو معين . ص : (في الغالب) . ش : من الناس يكون في . ص : (ثمانية) . ش : مواضع إذ قد يكون في غير الغالب أكثر من ذلك كالظهر في حمل محرم به والجنب في الميل به عن طاعة الله الأول . ص : (قلب) . ش : والمراد به اللطيفة الروحانية المنفرجة في الجسم الصنوبري المودع في جانب اليسار من تجويف الصدر الجسماني من الإنسان .

ص : (و) . ش : الثاني . ص : (إذن) . ش : والمراد بها القوة المودعة في العصب المفروش في مقعر الصماخ . ص : (و) . ش : الثالث . ص : (عين) . ش : والمراد بها القوة المودعة في العصب بين المجوفتين اللتين تتلاقيان ثم تفترقان فتتأديان إلى العينين . ص : (و) . ش : الرابع . ص : (لسان) . ش : والمراد به القوة المودعة في الجرم المتصل بالفم الذي يقرع الهواء الخارج من الجوف فتظهر عنه صور الحروف . ص : (و) . ش : الخامس . ص : (يد) . ش : والمراد بها القوة المودعة في العضو المعروف للتصرف فيما يمكن بها . ص : (و) . ش : السادس . ص : (بطن) . ش : والمراد به القوة المودعة في الباطن لطبخ الغذاء وتقسيمه في البدن ص : (و) . ش : السابع . ص : (فرج) . ش : وهو آلة الرجل والمرأة والمراد به القوة المودعة في ذلك لحصول الجماع . ص : (و) . ش : الثامن . ص : (رجل) . ش : والمراد بها القوة المودعة في العضو المعروف للمشي ونحوه ولا دخل لهذه الأعضاء في اقتراب الذنوب من دون القوى المنبثة فيها . فالعمدة فيها على تلك القوى لا خصوص تلك الأعضاء إذ قد تكون في الحيوانات فلا يصدر منها شيء من الذنوب لعدم وجود القوى المخصوصة فيها وإن كان فيها قوى أيضًا ولكن ليست من جنس ما في الإنسان . ص : (فعلى السالك) . ش : في طريق الله تعالى . ص : (أن يحفظ كل عضو) . ش : من أعضائه . ص : (من كل معصية) . ش : تصدر منه مع المواظبة على ذلك . ص : (حتى يكون) . ش : ذلك الحفظ له . ص : (ملكة) . ش : أي قوة راسخة في نفسه لا يتكلف لها أصلاً من كثرة الرياضة والمجاهدة الشرعية . ص : (فينخرط) . ش : أي فيرسل يقال خرط الإبل في المرعى والدلو في البئر أرسلهما . ص : (في سلك) . ش : أي خيط . ص : (المتقين) . ش : لله تعالى . ص :(فلا بد) . ش : حينئذ . ص : (من) . ش : ذكر . ص:

(تسعة أصناف) . ش : ثمانية في الأعضاء المذكورة الثمانية ، والتاسع في جملة البدن من دون عضو مخصوص . ص : (الصنف الأول) . ش : من الأصناف التسعة . ص : (في) . ش : بيان . ص : (منكرات القلب) . ش : أي ما ينكره الشرع من أحواله . ص : (وآفاته) . ش : أي آفات القلب جمع آفة وهي العاهة المفسدة له . ص : (اعلم أن إصلاحه) . ش : أي إصلاح القلب بإزالة ما يفسده . ص : (أهم من كل شيء) . ش : ولهذا قدمه على بقية الأعضاء . ص : (إذ هو ملك) . ش : في المدينة الإنسانية . ص : (مطاع) . ش : أمره ونهيه على كل حال . ص : (نافذ الحكم) . ش : في جميع البدن . ص : (والأعضاء) . ش : كلها . ص : (رعيته) . ش : تابعة له لا تخالف شيئًا من أحكامه عليها . ص : (وخدم) . ش : بالتشديد جمع خادم . ص : (له) . ش : في تحصيل مراداته وقضاء حاجاته . ص : (فلهذا قال) . ش : النبي . ص : (ﷺ) . ش : كما ورد في الحديث السابق . ص : (ألا وإن في الجسد مضغة) . ش : اقرأ . ص : (الحديث) . ش : إلى آخره . ص : (وإصلاحه) . ش : أي القلب . ص : (تخليته) . ش : أي تبعيده وتخليصه . ص : (عن) . ش : جميع . ص : (الأوصاف الذميمة) . ش : أي المذمومة عقلاً وشرعًا . ص : (وتحليته) . ش : أي : تزيينه . ص : (بالأوصاف الحميدة) . ش : أي المحمودة في العقل والشرع . ص : (فلا بد) . ش : حينئذ . ص : (من) . ش : ذكر . ص : (قسمين) . ش : ليتضح منها بيان ذلك . ص : (القسم الأول) . ش : من القسمين . ص : (في تفسير) . ش : معنى . ص : (الخلق) . ش : بضم الخاء واللام ويجوز إسكانها . قال الراغب : الخَلق والخُلق بالفتح والضم في الأصل بمعنى واحد كالشرب والشرب . لكن خص الخلق الذي بالفتح بالهيئات والصور المدركة . وخص الخلق الذي هو بالضم بالقوى والسجايا المدركة بالبصيرة . ذكره القسطلاني في مواهبه .

ص : (و) . ش : في . ص : (بيان منشأته) . ش : أي الأمر الذي ينتشئ منه في الإنسان . ص : (و) . ش : في . ص : (تقسيمه) . ش : إلى الخلق . ص : (المذموم) . ش : الخلق . ص : (الممدوح و) . ش : في . ص : (طريق إزالة الأول) . ش : أي الخلق المذموم . ص : (و) . ش : طريق . ص (علاجه) . ش : أي مداواته وتدبيره حتى يرتفع عن صاحبه . ص : (إجمالاً)

ش : أي على وجه الإجمال لا التفصيل لأنه يطول . ص : **(و)** . ش : في كيفية . ص : **(تحصيل الثاني)** . ش : أي الخلق الممدوح فيمن لم يكن حاصلاً له . ص : **(و)** . ش : في كيفية . ص : **(إبقائه)** . ش : أي الخلق الممدوح حتى لا يزول عنه صاحبه . ص : **(و)** . ش : في . ص : **(حفظ صحته)** . ش : أي دوام متانته وصلابته . ص : **(وتقويته)** . ش : لينمو ويزداد . ص : **(إجمالاً أيضًا)** . ش : أي بطريق الإجمال على وجه الاختصار . ص : **(فنقول)** . ش : في بيان ذلك . ص : **(الخلق)** . ش : بضمة أو بضمتين كما مر . ص : **(ملكة)** . ش : أي : قوة راسخة في النفس . ص : **(تصدر عنها)** . ش : أي من تلك الملكة . ص : **(الأفعال النفسانية)** . ش : من اعتقاد أو قول أو عمل . ص : **(بسهولة)** . ش : أي لطف ولين . ص : **(من غير روية)** . ش : بالتشديد من روى . في الأمر نظر وتفكر والاسم الروية . وفي الصحاح [1] . الروية التفكر في الأمر جرت في كلامهم غير مهموزة . انتهى وهو تعريف الخلق المذموم والممدوح أن الأفعال الإنسانية عامة في الاعتقاد الحق أو الباطل والقول الحق أو الباطل أو العمل الحق أو الباطل .

ص : **(ويمكن تغييره)** . ش : أي الخلق بأن يصير ممدوحًا بالمعالجة والرياضة النفسانية بعد أن كان مذمومًا أو يصير مذمومًا بالتدرج في السوء ومعاشرة أهل الفساد بعد ما كان ممدوحًا . ص : **(لورود الشرع)** . ش : المحمدي . ص : **(به)** . ش: أي بالتغيير المذكور حيث أمر الله تعالى ونهى عباده وأغراهم على أمور وحذرهم عن أمور وما ذلك إلا لاكتساب الأخلاق الحميدة والتباعد عن الأخلاق الذميمة ولو لم يكن التغيير في الأخلاق ما كان للأمر والنهي فائدة . ص : **(واتفاق العقلاء)** . ش: من كل ملة على ذلك ولهذا كانت الرياضة والتجريد عن الشواغل الدنيوية والعلائق الجسمانية أمرًا عظيمًا عند جميع الملل للتخلي عن الأخلاق الردية والتحلي بالأخلاق الفاضلة المرضية .

ص : **(والتجربة)** . ش : حاكمة بصحة ذلك أيضًا كما هو الواقع عند أهل هذا الشأن «المواهب اللدنية» وقد اختلف هل حسن الخلق غريزة أو مكتسب وتمسك من قال بأنه غريزة بحديث ابن مسعود رضي الله عنه «إن الله قسم بينكم أخلاقكم كما

---

(١) الصحاح للجوهري (٦/٢٣٦٣ ، ٢٣٦٤ روى) باب : الياء فصل الراء .

قسم أرزاقكم» الحديث . رواه البخاري [١] . وقال القرطبي الخلق جبلة في نوع الإنسان وهم في ذلك متفاوتون فمن غلب عليه شيء منها كان محمودًا وإلا فهو المأمور بالمجاهدة فيه حتى يصير محمودًا . وكذلك إن كان ضعيفًا فيرتاض صاحبه حتى يقوى . وقد وقع في حديث الأشج أنه ﷺ قال له : إن فيك لخصلتين يحبهما الله : الحلم ، والأناة [٢] قال : يا رسول الله قديمًا كان في أو حديثًا . قال : قديمًا . قال : الحمد لله الذي جبلني على خلقتين يحبهما . رواه أحمد والنسائي وصححه ابن حبان . فترديد السؤال وتقريره عليه يشعر بأن في الخلق ما هو جبلي وما هو مكتسب وقد كان ﷺ يقول : «اللهم كما حسنت خلقي حسن خلقي» . أخرجه أحمد [٣] وصححه ابن حبان [٤] . وعند مسلم في حديث دعاء الافتتاح «واهدني لأحسن الأخلاق لا يهدي لأحسنها إلا أنت» . ولما اجتمع فيه ﷺمن خصال الكمال ما لا يحيط به ولا يحصره عد أثنى الله تعالى عليه في كتابه الكريم . فقال ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [٥] . وكلمه على للاستعلام فدل اللفظ على أنه مستعل على هذه الأخلاق مسئول عليها.

ص : **(وتختلف الاستعدادات)** . ش : من الناس . ص : **(فيه)** . ش : أي في تغيير الخلق . ص : **(بحسب الأمزجة)** . ش : القوية والضعيفة . وعلى مقدار الهم يكون اكتساب الكمال . ص : **(ومنشأة)** . ش : أي موضع ابتداء منشأ الخلق في الإنسان ممدوحًا كان أو مذمومًا . ص : **(قوي)** . ش : جمع قوة . ص :

---

(١) أخرجه أحمد (٣٨٧/١) والحاكم في المستدرك (٣٣/١) ، (٤٤٧/٢) ، (١٦٥/٤) ، الدولابي في الكنى والأسماء (٤١/١) ، البغوى في شرح السنة (١٠/٨) .

(٢) أخرجه الترمذي كتاب : البر والصلة باب : ما جاء في التأني والعجلة عن محمد بن عبد الله بن بزيع وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب ، البخاري في الأدب المفرد (٥٨٦) ، والطبراني (١٢٩٦٩) ، البيهقي (١٠٤/١٠) ، ومسلم كتاب : الإيمان رقم (١٧-٢٥) ، ابن ماجة كتاب : الزهد باب : الحلم (٤١٨٨) ، - ابن ماجة [(١٨١/١٦) الإحسان] ٦١- كتاب : إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة رقم (٧٢٠٤) عن ابن عباس .

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٤٠٣/١) من طريق محاضر أبي المورع .

(٤) أخرجه ابن حبان (٢٣٩/٣ الإحسان) ٧- كتاب : الرقائق ٩- باب : الأدعية رقم (٩٥٩) ، أبو يعلى في مسنده (١/٢٤٣) ، (١/٢٤٩) ، الطيالسي في مسنده (٢٥٦/١) .

(٥) سورة [القلم : ٤] .

(النفس) . ش : الإنسانية . ص : (وهي) . ش : أي تلك القوة منقسمة إلى . ص : (ثلاث) . ش : قوى . القوة الأولى . ص : (النطق) . ش : الذي به الإنسان يفارق جميع الحيوان . ص : (وهو قوة الإدراك) . ش : أي الشعور والإحساس بالأشياء وهو على ثلاث مراتب : مرتبة الاعتدال وهي الوسطى كما قيل خير الأمور أوسطها ، و مرتبة الزيادة ، ومرتبة النقصان وهما الإفراط أو التفريط . ص : (فاعتد له) . ش : أي النطق هو . ص : (الحكمة) . ش : أي دال على وجودها في الإنسان. ص : (وهي ملكة). ش : أي قوة راسخة . ص : (للنفس) . ش : الإنسانية . ص : (تدرك) . ش : أي النفس . ص : (بها) . ش : أي تلك القوة . ص : (الصواب) . ش : في كل شيء من الخطإ . كما قال سبحانه وتعالى . ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشَاءُ وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ . ص : (وإفراطه) . ش : أي النطق والإفراط تجاوز الحد في الأمر . كذا قاله ابن فارس في «مجمل اللغة» . ص : (الجربزة) . ش : بالجيم . فالراء فالباء الموحدة . فالزاي قال في «الصحاح» رجل جُربز بالضم بين الجربزة بالفتح أي حب وهو القربز أيضًا وهما معربان . وفي «مختصر القاموس» جربز الرجل ذهب أو انقبض أو أسقط والجربز بالضم الخب الخبيث .

ص : (وهي) . ش : أي الجربزة . ص : (ملكة إدراك) . ش : أي قوة شعور بالأشياء زائدة . ص : (تدعو) . ش : أي توصل صاحبها . ص : (إلى اطلاع). ش : عقله على . ص : (ما لا يمكن) . ش : غيره . ص : (معرفته) . ش : من دقائق العلوم . ص : (كالمتشابهات) . ش : والكتاب والسنة . ص : (وبحث القدر) . ش : بالتحريك أي قدر الله تعالى بمعنى تقديره سبحانه للأشياء مما نصب عليه علامات كونية يمكن أن يتوصل بها إلى معرفة ذلك كصفاء الأذهان في العاقلين والإشارات الفلكية في المنجمين ونحو ذلك . ص : (أو يصدر بها) . ش : أي بسببها من العبد . ص : (أفعال) .

في الأمر نظر وتفكر والاسم الروية . وفي الصحاح الروية في الأمر جرت في كلامهم غير مهموزة . انتهى وهو تعريف للخلق المذموم والممدوح لأن الأفعال الإنسانية عامة في الاعتقاد الحق أو الباطل والقول الحق أو الباطل والعمل الحق أو الباطل . ص : (ويمكن تغييره) . ش : أي الخلق بأن يضير ممدوحًا بالمعالجة والرياضة

النفسانية بعد أن كان مذمومًا أو يصير مذمومًا بالتدرج في السوء ومعاشرة أهل الفساد بعد ما كان ممدوحًا .

ص : (لورود الشرع) . ش : المحمدي أي بالتغيير المذكور حيث أمر الله تعالى ونهى عباده وأغراهم على أمور وحذرهم عن أمور وما ذلك إلا لاكتساب الأخلاق الحميدة والتباعد عن الأخلاق الذميمة . ولو لم يكن التغيير في الأخلاق ما كان للأمر والنهي فائدة .

ص : (أو يصدر بها) . ش : أي بسببها من العبد . ص : (أفعال) . ش : اختيارية أو اضطرارية . ص : (يتضرر الغير بها) . ش : كما هو عادة أهل المكر والدهي والخديعة من الفجار المتحذقين في الأحوال الدنيوية . ص : (وتفريطه) . ش : أي النطق وهو التقصير والتصنيع . ص : (البلادة) . ش : وهو ضدُّ الذكاء وقد بلُد بالضم فهو بليد ويبلد تكلف البلادة وتبلد أي تردد متحيرًا كذا في «الصحاح» [1] وفي «مختصر القاموس» [2] والمبلود المعتوه والبليد لا ينشطه تحريك . ص : (وهي) . ش : أي البلادة ص: (ملكة يقتصر بها) . ش : أي بسببها . ص : (صاحبها عن إدراك الخير والشر) . ش : من كل أنواع الأحوال الكونية الدنيوية والأخروية ، فيلزم من قصوره في ذلك عدم نشاطه إليه . ص : (و) . ش : القوة الثانية . ص : (الغضب) . ش : وهو ضد الرضا . ص : (وهو) . ش : أي الغضب . ص : (حركة النفس) . ش : الحيوانية . ص : (دفعًا) . ش : أي لأجل الدفع . ص : (للمنافر) . ش : في الحال والمال من جميع الأمور وللغضب أيضًا اعتدال وإفراط وتفريط .

ص : (فاعتداله الشجاعة وهي ملكة) . ش : راسخة في النفس . ص : (بها يقدم) . ش : الإنسان . ص : (على أمور) . ش : مهولة تسهل عليه وتصعب على غيره . ص : (ينبغي). ش : أي يليق بحاله . ص : (أن يقدم عليها) . ش : حيث هو كفؤ لها قادر على دفعها . ص : (وإفراطه) . ش : أي الغضب . ص : (التهور) . ش : وهو الوقوع في الشيء بقلة مبالاة . يقال فلان متهور . كذا في

---

(١) الصحاح للجوهري (٢/٤٤٩ بلد) . باب : الدال فصل الباء .

(٢) القاموس المحيط (١/٢٨٨ بلد) . باب الدال فصل الباء .

الصحاح [1] .

ص : (وهو) . ش : أي التهور . ص : (ملكة يقدم بها) . ش : الإنسان . ص : (على أمور) . ش : مهولة يصعب عليه الإقدام عليها . ص : (لا ينبغي) . ش : له أي لا يليق بحاله لضعفه عنها . ص : (أن يقدم عليها) . ش : ولكن حمله على ذلك نقصان حاله بالنسبة إلى الشجاع . ص : (وتفريطه). ش : أي الغضب . ص : (الجبن) . ش : بالضم وهو مصدر الجبان . ص : (وهو هيئة راسخة) . ش : في النفس . ص : (بها) . ش : أي بسببها . ص : (يحجم) . ش : أحجم عنه كف ونكص هيبة . كذا في مختصر القاموس . وفي المجمل أحجمت عن الشيء إذا نكصت عنه وحجم طرفه عن الشيء إذا صرفه . ص : (عن مباشرة ما ينبغي) . ش : له أي يليق بحاله الإقدام عليه لكفاءته في ذلك وقدرته عليه . ص : (و) . ش : القوة الثالثة. ص : (الشهوة وهي حركة النفس) . ش : الحيوانية. ص : (طلبًا) . ش : أي لأجل طلبها . ص : (للملائم) . ش : أي الأمر المناسب . ص : (لها) . ش : مما تجد فيه حظًا عاجلاً ولها اعتدال وإفراط وتفريط أيضًا . ص : (فاعتدالها) . ش : أي الشهوة . ص : (العفة) . ش : بالكسر . ص : (وهي ملكة بها يباشر) . ش : الإنسان أي يفعل الأمور . ص : (المشتهيات) . ش : له بمقتضى نفسه وطبعه . ص : (على وفق) . ش : أي موافقة أحكام . ص : (الشرع) . ش : المحمدي من غير مخالفة في شيء أصلاً . ص : (و) . ش : على وفق . ص : (المروءة) . ش : أيضًا قال في الصحاح [2] المروءة الإنسانية ، ولك أن تشدد وفي «المجمل» المروءة مهموزة كمال الرجولية ولا فعل له . ص : (وإفراطها) . ش : أي الشهوة . ص : (الشره) . ش : مصدر شره كفرح غلب حرصه فهو شره وشرهان كذا في «مختصر القاموس» [3] . ص : (والفجور) . ش : وهو الكذب والانبعاث في المعاصي كذا في «المجمل»[4] وفي «الصحاح» [5] فجر فجوراً

(١) الصحاح للجوهري (٨٥٦/٢ هور) باب : الراء فصل الهاء .
(٢) الصحاح للجوهري [(٧٢/٠١) مرأ] .
(٣) القاموس المحيط [(٢٨٨/٤) شره] باب : الهاء فصل الشين .
(٤) مجمل اللغة (٧٩/٤ فجر) .
(٥) الصحاح للجوهري (٧٧٨/٢ فجر) باب : الراء فصل الفاء .

أي فسق ، وفجور أي كذب وأصله الميل والفاجر المائل . ص : (وهو) . ش : إفراط الشهوة المذكورة . ص : (ملكة بها يتناول) . ش : الإنسان أنواع . ص : (المشتهيات مطلقًا) . ش : أي سواء أكانت حلالاً أو حرامًا من غير مبالاة . ص : (وتفريطها) . ش : أي الشهوة . ص : (الخمود) . ش : في طبيعة النفس . ص : (وهو) . ش : أي الخمود . ص : (ملكة بها يقصر) . ش : الإنسان لضعف في النية أو كبر أو مرض ، أو خوف ونحوه . ص : (عن استيفاء ما ينبغي) . ش : له . ص : (من المشتهيات) . ش : المباحة في الشرع بسبب انطفاء نار القوة الشهوانية . ص : (والأوساط) . ش : وهي الاعتدالات في هذه القوى الثلاث المذكورة وهي الحكمة والشجاعة والعفة . ص : (تحصل) . ش : في الإنسان . ص : (باستخدام الأول) . ش : وهو النطق . ص : (والآخرين) . ش : وهما الغضب والشهوة . والمراد باستخدامهما قهرهما وإذلالهما بحيث لا يبقى لهما أصلاً في النفس حتى تتمكن القوة النطقية في الحقيقة الإنسانية وهي طريقة السالك بالمجاهدة . ص : (والأطراف) . ش : تحصل في الإنسان وهي الجربزة والبلادة والتهور والجبن والشره والخمود . ص : (باستخدامهما) . ش : أي الآخرين وهما الغضب والشهوة . ص : (إياه) . ش : أي الأول وهو النطق يعني بقهره وإذلاله واستيلائهما عليه بالغلبة . ص : (والأطراف) . ش : المذكورة . ص : (مطلقًا) . ش : أي على أي وجه كانت حاصلة في الإنسان . ص : (و) . ش : كذلك . ص : (الأوساط) . ش : المذكورة . ص : (المشوب) . ش : أي المخلوط . ص : (بها غرض) . ش : أي مقصد . ص : (فاسد) . ش : كما إذا قصد بالحكمة حصول الجاه في الدنيا وبالشجاعة ظهور الصيت أو تشقي النفس وبالعفة الكبر أو ثناء الناس ونحو ذلك فإنها . ص : (رذائل) . ش : حينئذ لا محامد فصاحبها مذموم بها لا محمود عليها لغرضه الفاسد .

ص : (فكل خلق مذموم) . ش : من الأخلاق الإنسانية كالحسد والبغض والحقد والريا والتكبر ونحوهما فإنه . ص : (ناش) . ش : أي منتش في الحقيقة الإنسانية متولد . ص : (منها) . ش : أي من الأطراف المذكورة . ص : (منفردة كانت) . ش : موجودة في الإنسان تلك الأطراف أي واحد منها . ص : (أو مجتمعًا) . ش : فيه . ص : (بعضها) . ش : كالاثنين منها أو الثلاثة . ص :

(أو كلها) . ش : وهي الستة المذكورة . ص : (وعلاجه) . ش : أي الخلق المذموم الناشئ في الإنسان من الأطراف المذكورة أو أحدهما . ص : (الكلي) . ش : أي العام في كل فرد من أفراد الإنسان الذي يوجد فيه ذلك الخلق المذموم من الأخلاق المذمومة . ص : (الإجمالي) . ش : أي المجمل دون المفصل . ص : (معرفة حقائق الأمراض) . ش : التي هي الأخلاق المذمومة وسماها أمراضًا لما ذكرها من العلاج وهو المداواة إذ من لم يعلم حقيقة المرض ما هو لا يمكنه مداواته . ص : (و) . ش : معرفة . ص : (غوائلها) . ش : أي الأمراض جمع غائلة وهي الشر الباطن فيها والمراد ما تعقبه من النتائج الفاسدة والمهالك المردية .

ص : (و) . ش : معرفة . ص : (أسبابها) . ش : أي الأمراض . جمع سبب وهو الموصل إليها . ص : (و) . ش : معرفة . ص : (أضدادها) . ش : أي الأمراض أي ما يضادها من العافية والصحة المرغوب فيها . ص : (وفوائدها) . ش : أي الأضداد : وهي ما يترتب على حصولها من المنافع والكمال . ص : (وأسبابها) . ش : أي الأضداد وهي ما يتوصل به إليها . ص : (ثم) . ش : بعد ذلك . ص : (معرفة وجود الأمراض) . ش : المذكورة . ص : (في نفسه) . ش : وتكون بأربعة أمور الأول . ص : (بالتفتيش) . ش : عليها وهو الطلب مع البحث . يقال فتش الشيء فتشا وفتشته تفتيشا . ص : (والتأمل) . ش : في أحوال النفس بعد التفرغ لذلك عن جميع الشواغل لأنه أهم من كل شيء . ص : (و) . ش : الثاني . ص : (اختيار) . ش : أي قصد خدمة . ص : (من) . ش : أي شيخ كامل وعالم عامل . ص : (ينبهه) . ش : أي يوقظ الإنسان . ص : (على عيبه) . ش : الذي فيه وهو غير مطلع عليه . ص : (من أصدقاء) . ش : جمع صديق أي محبين . ص : (الصدق) . ش : وهو ضد الكذب وهم أهل الشفقة والمرحمة على أمة محمد ﷺ الناصحين لهم الخائفين عليهم من كل سوء . ص : (و) . ش : الثالث . ص : (تفحص) . ش : مصدر تفحص . قال مختصر القاموس فحص عنه كمنع بحث كتفحص وافتحص . ص : (قول أعدائه) . ش : أي عن قولهم فيه . ص : (فإنهم ينظرون إلى عيوبه) . ش : فقط دون محاسنه فيكشفون ما يرون منها . ص : (ويذكرونه بها) . ش : أي بتلك العيوب بين الناس يقصده

تحقيره فيتفحص عن معاني كلامهم فيه ويرجع إلى نفسه وينصفهم في ذلك فإنه يعرف الأمراض النفسية بهذه الكيفية .

ص: (و) . ش : الرابع . ص : (النظر إلى الناس) . ش : في اختلاف طبقاتهم الأعلى منهم والأدنى والمساويء ويتأمل اختلاف أحوالهم ليعرف المذموم منها والممدوح . ص : (فإنهم مرآة) . ش : له ينظر نفسه فيهم لأنه مثلهم في الصورة الإنسانية كما ورد المرء مرآة أخيه . ص : (و) . ش : هم أيضًا . ص : (تذكرة) . ش : أي مذكرون بأقوالهم وأحوالهم الحسنة والقبيحة . ص : (لكل طالب) . ش : لمعرفة الحق والعمل به . ص : (مستبصر) . ش : أي راغب في تحقير البصيرة المنورة بأنوار التوفيق والهداية . ص : (ثم) . ش : بعد ذلك . ص : (تمييز أسبابها) . ش : أي الأمراض وهي الأمور الموصلة إلى تلك الأمراض . ص : (ثم). ش : بعد ذلك . ص : (إزالة) . ش : تلك . ص : (الأسباب) . ش : بالكلية لتنقطع مادة الأمراض من أصلها . ص : (وارتكاب) . ش : أي الاتصاف بصفة . ص : (الفضيلة المقابلة) . ش : لتلك الأسباب المذكورة . ص : (والتكلف) . ش : أي إتعاب النفس . ص : (في تحصيلها) . ش : أي الفضيلة المذكورة . ص: (إذ) . ش : أي لأن . ص : (الأمراض) . ش : البدنية . ص: (تعالج) . ش : بالبناء للمفعول . أي يعالجها الأطباء ويداوونها . ص : (بالأضداد) . ش : فالحرارة تعالج بالبرودة) . ش : البدنية . ص : (تحفظ) . ش : بالبناء للمفعول على صاحبها . ص : (بالأنداد) . ش : أي الأمثال وهي الأمور المناسبة للاعتدال الملائمة للخلقة التركيبية المستقيمة . ص : (ثم بعد) . ش : ذلك . ص : (التعنيف) . ش : أي اللوم والزجر للنفس . ص : (بالتعيير) . ش: أي نسبة العار إليها . ص : (والتوبيخ) . ش : لما أي اللوم والتهديد . ص : (في السر) . ش: وهو الخفية . ص : (والعلانية) . ش : أي ظاهر الحال بصريح المقال . ص : (ثم). ش : أنه لا ينسى. ص: (الرزيلة المقابلة). ش : للفضيلة المذكورة. ص: (فلتحفظ). ش: عنده. ص: (حتى لا يتجاوز). ش: عن الفضيلة. ص: (إلى الطرف الآخر). ش: وهو الرزيلة فإن المحفوظ يسهل الاحتراز عنه. ص: (ثم). ش: بعد ذلك فعل. /ص: (الرياضيات). ش: جمع رياضة، وهي تمرين النفس وتعليمها الأمر المشتق عليها شيئًا فشيئًا. ص: (الشاقة). ش: صفة للرياضة أي:

المتعبة . ص : (كالنذور) . ش : لله تعالى بأنواع القربات الكثيرة . ص : (والأيمان) . ش : بالفتح أي الحلف على أفعال الطاعات العظيمة . ص : (والعهود). ش : أي المواثيق الشديدة . ص : (على التزام الأعمال الشاقة). ش : على النفس من قبيل ما نقل القشيري في رسالته عن أبي يزيد البسطامي رضي الله عنه أنه قيل له ما لقيت في سبيل الله . فقال : ما لا يمكن وصفه . فقيل له ما أهون ما لقي نفسك منك . فقال : أما هذا فنعم دعوتها إلى شيء من الطاعات فلم تجبني فمنعتها الماء سنة . وقال أيضًا : منذ ثلاثين سنة أصلي واعتقادي في نفسي كل صلاة أصليها كأني مجوسي أريد أن أقطع زناري (١) . ص : (حتى تذعن) . ش : أي النفس بمعنى تذل وتنقاد . ص : (إلى ما هو أسهل منها) . ش : أي من هذه الأشياء الشاقة عليها . ص : (بالطيب) . ش : أي اللذاذة من قولهم طاب الشيء إذا راق وحسن ومنه الأطيبان الأكل والجماع. قال في الصحاح : شيء طياب بالضم أي طيب جدًا . وتقول هذا شراب مطيبة للنفس أي تطيب النفس إذا شربته. ص : (والسهولة) . ش : منها في ذلك من غير نفرة ولا كراهة . ص : (و) . ش : بعد ذلك . ص : (استماع ما ورد) . ش : من الأخبار النبوية والآثار المروية . ص : (في ذم سوء الخلق إجمالاً وتفصيلاً) . ش : فإن في ذلك تربية النفرة عن الأخلاق السيئة في النفس ومحبة الأخلاق الحسنة ورؤية الكمال فيها . ص : (والثاني) . ش : أي ذم سوء الخلق تفصيلاً . ص : (سيجيء في القسم الثاني) . ش : من هذا البحث الذي هو سوء الخلق إن شاء الله تعالى . ص : (وأما الأول) . ش : أي ذم سوء الخلق إجمالاً . ص : (فمنه) . ش : إذ هو كثير وارد في الأخبار النبوية وغيرها . ص : (ما خرج) . ش : بالتشديد أي روى . ص : (صف) . ش : يعني الأصفهاني بإسناده .

ص : (عن ميمون بن مهران رضي الله عنه أنه قال : قال رسول الله ﷺ : «ما من ذنب») . ش : من الذنوب مطلقًا . ص : (أعظم عند الله) . ش :

---

(١) ما هذا الكفر البواح ووالله ؟ إن حاتم الأصم رحمه الله كان أعظم من هذا الجهل وذاك الكفر فقد قال : إذا صليت أبدأ بالتكبير وأنهي بالتسليم كأن الجنة عن يميني والنار عن شمالي والصراط تحت قدمي أتمها في خشوع فإذا أتممتها لا أدري أقبلها الله أم ردها على أليس هذا من الاعتقاد الفاسد بأنه مجوسي والذي أذهب إليه والله أعلم أن هذا الكلام ملفق ومكذوب على أبي يزيد البسطامي رحمه الله .

تعالى أي أكبر جرمًا . ص : (من سوء الخلق) . ش : أي العادة القبيحة إذا اعتادها العبد وانطبع عليها . ص : (وذلك أن صاحبه) . ش : أي صاحب سوء الخلق . ص : (لا يخرج من ذنب) . ش : بالتوبة منه والإقلاع عنه . ص : (إلا وقع في ذنب) [١] . ش : آخر فلا يكاد يتخلص من الذنوب . ص : (وخرج) . ش : أي دوى . ص : (طط) . ش : يعني الطبراني في المعجم الأوسط بإسناده . ص: (عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : قال رسول الله ﷺ : الشؤم) . ش : وهو ضد اليمن والبركة ومعناها الشر . ص : (سوء الخلق) . ش : لأنه لا يأتي بخير في الدين ولا الدنيا . ص : (طط صف) . ش : يعني روى الطبراني في معجمه الأوسط . والأصفهاني بإسنادهما . ص : (عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال : ما من شيء) . ش : من المخلوقين . ص : (إلا له توبة) . ش : مقبولة عند الله تعالى من الذنب إذا ألم له . ص : (إلا صاحب سوء الخلق).ش : من الناس ثم بينه بقوله . ص : (فإنه لا يتوب من ذنب) . ش : أذنبه . ص : (إلا عاد) . ش : أي رجع . ص : (في) . ش : ذنب آخر . ص : (شر منه) . ش : بسبب سوء خلقه وقبيح عاداته . ص : (طكط هق) . ش : يعني روى الطبراني في معجمه الكبير [٢]. وفي معجمه الأوسط [٣] والبيهقي [٤] بإسنادهما . ص : (عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : قال رسول الله ﷺ : الخلق الحسن) . ش : من أخلاق الإنسان . ص : (يذيب) . ش : أي يذهب ويمحق . ص : (الخطايا) . ش : أي الذنوب من الكبائر والصغائر للتوصل به إلى نيل أكمل الطاعات وأرفع القربات . ص : (كما يذيب الماء الجليد) . ش : أي الماء الجامد إذا وضع عليه . ص : (والخلق السوء يفسد) . ش : أي يبطل . ص :

(١) الحديث مرسل : عزاه الحافظ المنذري في الترغيب والترهيب (٣/٣١٤) باب : الترغيب في الخلق الحسن وفضله والترهيب من الخلق السيئ وذمه . عزاه : للأصبهاني عن رجل من أهل الجزيرة لم يسمه عن ميمون بن مهران .

(٢) الحديث ضعيف جدًا أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٠/٣٨٨) رقم (١٠٧٧٧) . وعزاه الهيثمي في مجمع الزوائد للطبراني في الكبير والأوسط وفيه عيسى بن ميمون المدني وهو ضعيف [مجمع الزوائد (٨/٢٤)] .

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الصغير (١/٢٥٩) رقم (٨٥٠) .

(٤) في شعب الإيمان انظر سلسلة الأحاديث الضعيفة رقم (٤٤٠) .

(الأعمال) . ش : الصالحة . ص : (كما يفسد الخل) . ش : الحامض . ص : (العسل) . ش : الحلو إذا وضع فوقه . ص : (والأوساط) . ش : المتقدم ذكرها بين الإفراط والتفريط وهي الحكمة والشجاعة والعفة . ص : (الخالية) . ش : في استعمالها . ص : (عن الغرض الفاسد) . ش : أي القصد السوء . ص : (فضائل) . ش : يفضل بها الإنسان على غيره لا رذائل . ص : (فكل خُلُق محمود) . ش : فإنه . ص : (ناشئ) ش : في الإنسان . ص : (منها) . ش : حال كونها . ص : (منفردة) . ش : أي متفرقة تظهر في الإنسان واحدة فواحدة فيكون ذلك الخلق المحمود صادرًا عن واحدة منها فقط . ص : (أو مجتمعة مع بعضها) . ش : مع بعض بحيث يصدر ذلك الخلق عن ثنتين منها . ص : (أو من مجموعها) . ش : أي كلها . ص : (المسمى) . ش : ذلك المجموع في الشريعة . ص: (بالعدالة) . ش : وهي استقامة الدين والسيرة وحاصلها كيفية راسخة في النفس تحمل على ملازمة التقوى والمروءة وترك البدعة والمعتبر فيها رجحان الدين والعقل على الهوى والشهوة ولما كانت العدالة هيئة خفية نصب لها علامات هي اجتناب أربعة أمور . وإن أثم بمعصية لأن في اعتبار الكلي سد باب العدالة :

الأول : الكبائر ، **الثاني** : الإصرار على الصغائر فقد قيل لا صغيرة مع الإصرار ولا كبيرة مع الاستغفار (١) .

والثالث : الصغائر الدالة على خسة النفس ، كسرقة لقمة والتطفيف بحية .

---

(١) عزاه ابن طولون الصالحي في الشذرة في الأحاديث المشتهرة (١٥٣/٢) لأبي الشيخ ، ومن طريقة الديلمي ، من حديث سعيد بن سليمان سعدويه عن أبي شيبة الخراساني ، عن ابن عباس به مرفوعًا . من هذا الوجه أخرجه العسكري في الأمثال وسنده ضعيف ولا سيما وهو عند ابن المنذر في تفسيره عن ابن عباس من قوله وكذا رواه البيهقي في شعب الإيمان (٤٥٦/٥) رقم (٧٢٦٨) من حديث وله شاهد عند البغوي ، ومن جهته الدميلي ، عن خلف بن هشام ، عن سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن أنس به مرفوعًا وينظر سننه . ورواه إسحاق بن بشر أبو حنيفة في المبتدأ ، عن الثوري ، عن هشام بن عروة عن أبيه ، عن عائشة وإسحاق حديثه منكر .

قلت إسحاق بن بشر ، أبو حذيفة . قال الذهبي : كذبه الأزدي على ابن المديني ، وقال ابن حبان : لا يحل حديثه إلا على جهة التعجب ، وقال الدارقطني : كذاب متروك - ميزان الاعتدال (٧٣٩) .

والرابع : المباح الدال على ذلك كاللعب بالحمام والاجتماع مع الأرذال والأكل والبول على الطريق ونحو ذلك . كذا في «مرآة الأصول» .

ص : (فمن حصل له) . ش : ذلك الخلق المحمود . ص : (بكسب) . ش : أي سعي وتحصيل . ص : (أو طبع) . ش : بأن كان مجبولاً عليه . ص : (فليحفظه) . ش : لئلا يتبدل فيه بضده . ص : (بملازمة أهله) . ش : أي من فيهم ذلك الخلق ليدوم عليه خلقه بسببهم فإن الصاحب يقتدي بصاحبه . والمجاورة توجب الاشتراك في المحاورة . ص : (و) . ش : ملازمة . ص : (عدم صحبة الأشرار) . ش : البعيدين عن الأخلاق الحميدة فإن صحبتهم تزيل عنه ذلك الخلق المحمود وتثبت فيه ضده . ص : (وإياه) . ش : أي ليحذر من حصل له ذلك الخلق المحمود . ص : (والاسترسال) . ش : أي من المداومة . ص : (في) . ش : الأمور . ص : (الملاهي) . ش : أي المشغلة للقلب عن تحصيل الكمال . ص : (والمزاح) . ش : مصدر مزح كمنع مزحا ومزاحة ومزاحًا بضمهما . كذا في «مختصر القاموس» . وفي «الصحاح» المزح الدعابة . وقد مزح يمزح والاسم المزاح بالضم والمزاحة أيضًا . وأما المزح بالكسر فهو مصدر مازحه وهما يتمازحان . ص : (والمراء). ش : أي المجادلة مع الغير في العلم أو الدنيا . ص : (وليرض) . ش : أي بذلك من راض المهر رياضا ذلله فهو رائض واستراضت النفس طابت وراوضه داراه. كذا في «مختصر القاموس» . ص : (نفسه) . ش : أي ذاته ليدوم عليه ذلك الخلق المحمود. ص : (بوظائف) . ش : أي أمور راتبة . ص : (علمية) . ش : كقراءة العلوم والتدريس فيها ومطالعة أبحاثها وتصنيف مسائلها ونسخ كتبها . ص : (و) . ش : وظائف . ص : (عملية) . ش : كالاشتغال بنوافل الصلوات والصيام والحج والصدقات وزيارة الصالحين أحياء وأمواتًا وخدمتهم ونحو ذلك . ثم بين رياضة نفسه بقوله . ص : (فليذكر) . ش : أي يتذكر ولا ينسى . ص : (جلالته) . ش : أي عظمة ذلك الخلق المحمود . ص : (ودوامه) . ش : أي داوم ذلك الخلق فإنه من أشرف الأمور . ص : (وصفائه) . ش : له من كدر ضده . ص : (وحقارة الدنيا) . ش : بالنسبة إلى الآخرة فإنها أي الدنيا لا توازن عند الله تعالى جناح بعوضة . ص : (وزوالها) . ش : السريع فكأنك بها ولم تكن . ص : (ونكدها) . ش : الكثير أي : عسرها وشدتها على أهلها . ص : (وباستماع) . ش : معطوف

على بملازمة . ص : (ما) . ش : أي الذي . ص : (ورد) . ش : من الآيات القرآنية والأخبار النبوية . ص : (في). ش : مدح . ص : (حسن الخلق). ش : فإنه منشط للحافظة على ما حصل له من ذلك الخلق المحمود . ص : (إجمالاً) . ش : أي بطريق الإجمال . ص : (وتفصيلاً) . ش : أي بطريق التفصيل . ص : (والثاني) . ش : أي ما ورد تفصيلاً . ص : (سيجيء) . ش : بيانه في هذا الكتاب . ص : (إن شاء الله تعالى ومن الأول). ش : أي مما ورد إجمالاً . ص : (قوله تعالى :) . ش : في حق النبي ﷺ . ص : (وإنك) . ش : يامحمد والله . ص : (لعلى خلق) [١] . ش : أي مستعل عليه مالك له لا هو مالك لك . وهذا غاية الكمال أن يملك المقامات ويكون فيها على حسب ما يريد. ص : (عظيم). ش : قال الحليمي وإنما وصف خلقه بالعظم مع أن الغالب وصف الخلق بالكرم لأن الكرم يراد به السماحة والدماثة ولم يكن ﷺ خلقه مقصورًا على ذلك بل كان رحيماً بالمؤمنين رفيقًا بهم شديدًا على الكفار غليظًا عليهم ، مهيبًا في صدور الأعداء منصورًا بالرعب منهم على مسيرة شهر فكان وصف خلقه بالعظم ليشمل الإنعام والانتقام وقال الجنيد رضي الله عنه : وإنما كان خلقه ﷺ عظيماً لأنه لم تكن له همة سوى الله تعالى. وقيل لأنه عليه السلام عاشر الخلق بخلقه وباينهم بقلبه . ذكره القسطلاني في مواهبه وتقدم بسطه في شرح الديباجة .

ص : (وقول النبي ﷺ فيما خرجه) . ش : أي رواه . ص : (طك) . ش : يعني الطبراني في معجمه الكبير . ص : (عن أنس) . ش : بن مالك . ص : (رضي الله عنه قال . قال رسول الله ﷺ إن العبد) . ش : المؤمن . ص : (ليبلغ) . ش : أي ينال . ص : (بحسن خلقه) . ش : الذي يتخلق به . ص : (عظيم درجات الآخرة) . ش : أي مراتبها العالية . ص : (وشرف المنازل) . ش : في دار الجنان . ص : (و) . ش : الحال . ص : (أنه) . ش : أي ذلك العبد . ص : (لضعيف العبادة) . ش : أي قليلها فلا تضره قلة عبادته لله تعالى مع حسن خلقه . ص : (وأنه) . ش : أي العبد . ص : (ليبلغ بسوء خلقه أسفل دركة) . ش : وهي واحدة دركات النار منازل أهلها . والنار دركات والجنة

---

(١) سورة [القلم :٤] .

درجات والقعر الآخر درك ودرك قاله ابن فارس في المجمل .

ص : (في جهنم) . ش : ويقابله وإن كان كثير العبادة لأنه يهدمها في الحال بسوء خلقه . فهيهات أن تبقى له عبادة مع ذلك فإن الرياء والسمعة والعجب والغيبة محبطات العمل كما سيأتي بيانها إن شاء الله تعالى وهي من الأخلاق السيئة . ص : (حد هق حك) . ش : يعني روى الإمام أحمد والبيهقي والحاكم رضي الله عنهم بأسانيدهم . ص : (عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول بُعِثت). ش : أي بعثني الله تعالى إلى الأمة. ص : (لأتمم) . ش: لهم . ص : (مكارم الأخلاق) . ش : فإن فيهم بعضها كالكرم الذي في العرب والشجاعة التي في قريش والرقة التي في اليمن ونحو ذلك . فإنه عليه السلام كمل لهم ما كان ناقصًا فيهم من أنواع الأخلاق الكريمة وزاد في رواية جابر رضي الله عنه أن الله بعثني بتمام مكارم الأخلاق وكمال محاسن الأفعال فجميع الأخلاق الحميدة كلها كانت فيه ﷺ فإنه ﷺ أدب بالقرآن العظيم . ما قالت عائشة رضي الله عنها كان خلقه القرآن . ولما كان عرفان قلبه عليه السلام بربه عز وجل . كما قال عليه السلام: «بربي عرفت كل شيء» . كانت أخلاقه أعظم خلق . فلذلك بعثه الله إلى الناس كلهم ولم يقصر رسالته على الإنس حتى عمت الجن ولم يقصرها على الثقلين حتى عمت جميع العالمين . فلكل من كان الله ربه فمحمد رسوله وكما أن الربوبية تعم على العالمين فالخلق المحمدي يشمل جميع العالمين . ذكره القسطلاني في مواهبه عن الحرالي .

ص : (طب ز) . ش : يعني روى الطبراني والبزار بإسنادهما . ص : (عن أنس) . ش : بن مالك رضي الله عنه . ص : (أنه قال : قال النبي ﷺ ذهب صاحب حسن الخلق) . ش : أي ظفر وفاز. ص : (بخير الدنيا والآخرة) . ش : لحصوله على ما يتوصل به إلى المنافع الدنيوية والأخروية وهو الخلق الحسن . إذ به يراعي حقوق الله تعالى عليه وحقوق الناس فيسلم من المطالبة بشيء من ذلك . ص : (طط) . ش : يعني روى الطبراني في الأوسط بإسناده . ص : (عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول ما حسن). ش : بالتشديد . ص : (الله) . ش : تعالى أي جعل حسنًا . ص : (خلق) . ش : بفتح فسكون أي خلقه وصوره . ص : (رجل) . ش : من الناس . ص : (وخلقه) . ش : بضمة أو ضمتين أي طبيعته وعادته . ص : (فيطعمه). ش : أي الله تعالى . ص :

(النار) . ش : في الآخرة بإدخاله فيها وتعذيبه إذ حسن خلقه يحببه إلى الناس وحسن طبيعته يحببه إلى الله تعالى وإلى الناس فيكمل له محبة الله تعالى له ومحبة الناس له فيسعد في الدنيا والآخرة فلا يدخل النار . نار الدنيا التي هي نار الغضب من الناس عليه مع بقية المخلوقات ونار الآخرة أيضًا التي تستعر بغضب الرحمن .

ص : (هق) . ش : يعني روى البيهقي بإسناده . ص : (عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال : قال رسول الله ﷺ : يا أبا هريرة عليك بحسن الخلق) . ش : أي خذه والزمه بلا مفارقة . ص : (قال ....) . ش : أبو هريرة له عليه السلام . ص : (وما حسن الخلق .) . ش : يعني أي شيء . ص : (يا رسول الله . قال) . ش : له النبي . ص : (ﷺ) . ش : حسن الخلق ثلاث خصال الأولى . ص : (تصل) . ش : أي تواصل وتخالط بالنصح والإخلاص . ص : (من قطعك) . ش : أي قاطعك وباعدك وهجرك من الناس إذا علمت رغبته فيك كراهة بدايته لك بالمودة تكبرًا منه أو حقدًا عليك لذل له أو لتتأدب معه لا إذا علمت عدم رغبته في صحبتك فإنه تعريض منك للمجادلة والمماراة أو علمت عدم عودة المودة بينكما أو كان يترتب على ذلك ارتكاب معصية منك أو منه . فإن في الوصل حينئذ قطع في الباطن . ص : (ز). ش : الثانية . ص : (تعفو) . ش : أي تصفح . ص : (عمن ظلمك) . ش : من الناس بمنعك حقك عليه من مال أو منصب شرعي أو خدمة أو تأدب أو نحو ذلك ، إذا لم يترتب على عفوك عنه تجرئة عليك أو على غيرك أو كان في مؤاخذتك له حق الشرع وإلا كان في عفوك عنه ظلم له . ص : (و). ش : الثالثة . ص : (تعطي) . ش : مالاً أو علمًا أو وفاء بعهد . ص : (من حرمك) . ش : أي منعك من شيء من ذلك إذا لم يكن فيه إعانة على معصية وإلا كان حرمانًا منك له لا عطاء .

ص : (فعليك). ش : يا . ص : (أيها السالك) . ش : في طريق الله تعالى . ص : (بتخلية) . ش : أي تفريغ . ص : (قلبك عن الرذائل) . ش : التي هي الأخلاق المذمومة. ص : (وتحليته). ش : أي قلبك . ص : (بالفضائل) . ش : التي هي الأخلاق المحمودة . ص : (فإن التصوف عبارة عنهما) . ش : أي عبارة

عن التخلية والتحلية . ص : (إذ) ش : أي لأنه . ص : (قيل في تفسيره) . ش : عند أهله . ص : (هو الخروج من كل خلق دني) . ش : أي سافل مذموم . ص : (والدخول في كل خلق سني) . ش : أي كل محمود وهو قول الامام أبي محمد الحريري وقد سئل الجنيد رضي الله عنه عن التصوف فقال : هو أن يميتك الحق عنك ويحييك به [١] . وسئل عمرو بن عثمان المكي عن التصوف فقال أن يكون العبد في كل وقت بما هو أولى في الوقت [٢] . وقال محمد بن على القصاب التصوف أخلاق كريمة ظهرت في زمان كريم من رجل كريم مع قوم كرام [٣] . وقال معروف الكرخي رضي الله عنه التصوف الأخذ بالحقائق واليأس مما في أيدي الخلائق . ذكره القشيري في رسالته [٤] .

* * *

(١) انظر الرسالة القشيرية ص ٢٨٠-٣٩- باب : التصوف .

(٢) انظر الرسالة القشيرية ص ٢٨٠-٣٩- باب : التصوف .

(٣) طبع دار الجيل - بيروت .

(٤) الرسالة القشيرية ص ٢٨٠ .

ص : القسم الثاني

في الأخلاق الذميمة وتفسيرها وغوائلها وعلاجها

ش : من القسمين اللذين لا بد منهما . ص : (في) . ش : بيان . ص : (الأخلاق الذميمة) . ش : أي المذمومة . ص : (وتفسيرها) . ش : أي البحث عن معناها . ص : (و) . ش : ذكر . ص : (غوائلها) . ش : أي آفاتها ومفاسدها التي تترتب عليها . ص : (و) . ش : ذكر . ص : (علاجها) . ش : أي مداواتها . ص : (تفصيلاً) . ش : على وجه التفصيل . ص : (اعلم) . ش : يا أيها السالك . ص : (أني تتبعتها) . ش : أي الأخلاق الذميمة . ص : (فوجدتها ستين) . ش : خلقًا الخلق . ص : (الأول) . ش : من الأخلاق الستين المذمومة . ص : (الكفر بالله تعالى والعياذ) . ش : أي الالتجاء والاحتماء. ص : (بالله تعالى منه وهو) . ش : أي الكفر . ص : (أعظم المهلكات) . ش: في الدنيا والآخرة . ص : (على الإطلاق) . ش : إذ لا معصية أقبح منه . ص : (فنقول) . ش : في بيانه . ص : (وبالله) . ش : سبحانه لا بغيره . ص : (التوفيق) . ش : لنا على ما نشرع فيه . ص : (هو) . ش : أي الكفر في اللغة وفي الشرع . ص : (عدم الإيمان عمن) . ش : أي عن عبد . ص : (شأنه أن يكون مؤمنًا) . ش : فلا يوصف به الجماد ونحوه لأنه ليس من شأنه عند العقلاء أن يكون مؤمنًا . فعدم إيمانه لا يسمى كفرًا . وكذلك غير المكلف من بني آدم كالصغير والمجنون لا يوصف بالكفر لعدم وصفه بالإيمان لانتفاء التميز . ص : (والإيمان هو التصديق بالقلب) . ش : أي اعتقاد الصدق على وجه القطع والجزم . ص : (بجميع ما جاء به محمد ﷺ من عند الله) . ش : تعالى إلى الخلق . ص : (والإقرار) . ش : باللسان . ص : (به) . ش : أي بجميع ذلك المذكور . ص : (عند عدم المانع) . ش : حكمًا فقط . ش : بأن كان غير خائف لو أتى بالإقرار بلسانه لكن لا يمكنه لوجود المانع الحقيقي وهو الخرس فإنه معذور أيضًا في ترك الإقرار حينئذ كما إذا عدم المانع حقيقة فقط في القادر إذا كان مكرهًا على إظهار الكفر بقتل

أو قطع عضو له فإنه معذور أيضًا في ترك الإقرار . ص : (**وتفسير الكفر بالإنكار**). ش : لشيء مما علم من الدنيا بالضرورة . ص : (**ليس بجامع لخروج الشك و**) . ش : خروج . ص : (**خلو**) . ش : أي فراغ . ص : (**الذهن**) . ش : أي الخاطر . ص : (**عنه**) . ش : أي عن الكفر . فإن الشك كفر . وكذلك خلو الذهن وهو عدم التصديق والتكذيب معًا وبقاء الذهن خاليًا عنهما فإنه كفر أيضًا في غير أهل الفترة مع أنهما ليسا بإنكار .

ص : (**فعلى**) . ش : مقتضى التعريف . ص : (**الأول**) . ش : للكفر يكون. ص : (**بينهما**) . ش : أي بين الكفر والإيمان . ص : (**تقابل العدم والملكة**) . ش : أي القوة الراسخة . فإن هذا التقابل من جملة المتنافيات وهو عدم الهلكة عما من شأنه أن يكون متصفًا بها كالعمى والبصر فإن بينهما تقابل العدم والملكة إذ العمى عدم البصر عما من شأنه أن يكون متصفًا به . فلا يقال للجدار أعمى لأنه لا يقال له بصير . ص : (**وعلى**) . ش : مقتضى التعريف . ص : (**الثاني**) . ش : للكفر يكون بين الكفر والإيمان . ص : (**تقابل التضاد**) . ش : فإن الضدين هما الأمران الوجوديان اللذان بينهما غاية الخلاف بحيث لا يجتمعان وقد يرتفعان كالسواد والبياض. ولعل مراد المصنف رحمه الله تعالى هنا بالتضاد مطلق التنافي بين الأمرين فيشمل النقيضين كالحركة والسكون ووجود زيد وعدمه فإنهما لا يجتمعان ولا يرتفعان، والكفر والإيمان بالتفسير الثاني كذلك . ص : (**والكفر**) . ش : بالله تعالى . ص : (**ثلاثة أنواع**) . ش : النوع الأول كفر . ص : (**جهلي**) . ش : أي منسوب إلى الجهل وهو عدم العلم بالحق . ص : (**وسببه**) . ش : الموصل إليه . ص : (**عدم الإصغاء**) . ش : أي الاستماع لتقرير الدين من أئمة الإسلام . ص : (**و**) . ش : عدم . ص : (**الالتفات**) . ش : إلى ذلك بالتعلم من أهله . ص : (**و**) . ش : عدم . ص : (**التأمل في الآيات**) . ش : أي العلامات المنصوبة في الآفاق وفي أنفسهم على الحق . ص : (**و**) . ش : في . ص : (**الدلائل**) . ش : الشرعية المقررة في الكتاب والسنة . ص : (**ككفر**) . ش : الكافرين من . ص : (**العوام**). ش : المشتغلين عن الاشتغال بالدين فلا يعرفون شيئًا من العلوم العقلية ولا النقلية . ص : (**والجهل هو**) .

***

الثاني : آفات القلب

ش : الخلق . ص : (الثاني من) . ش : الأخلاق الستين المذمومة التي هي . ص : (آفات القلب) . ش : أي مهالكه ومفاسده . ص : (وهو) . ش : أي الجهل . ص : (عدم العلم عمن) . ش : أي عن الشخص الذي . ص : (من شأنه أن يكون عالمًا) . ش : فلا يقال للجماد والحيوان جاهل لأنه لا يقال له عالم فبينهما تقابل العدم والملكة ص : (وهو) . ش : أي الجهل . ص : (نوعان) . ش : النوع الأول جهل . ص : (بسيط) . ش : أي غير مركب لأن صاحبه يجهل فقط ولا يجهل أنه يجهل بل يعلم أنه يجهل . ص : (وأصابه) . ش : أي المتصفون بهذا النوع منه . ص : (كالأنعام) . ش : أي البهائم أو الإبل والبقر والغنم أو الإبل فقط وإنما شبهوا بهم . ص : (لفقدهم ما به يمتاز) . ش : أي يفترق . ص : (الإنسان عنها) . ش : أي : عن الأنعام من العلم والإدراك . ص : (بل هم) . ش : أي أصحاب الجهل البسيط ص : (أضل) . ش : أي أكثر ضلالة من الأنعام. ص : (لتوجهها) . ش : أي الأنعام . ص : (نحو) . ش : أي جهة . ص : (كمالاتهم) . ش : بالانقياد إلى ما هي مأمورة بأن تنقاد له من الإنسان وهي مسخرة له تحت ملكه وتصرفه دون الإنسان الجاهل فإنه غير منقاد لله تعالى الذي هو مأمور بالانقياد إليه . ص : (فما وجب) . ش : أي افترض على المكلف . ص : (علماه مما) . ش : أي من العلوم التي . ص : (سبق) . ش : ذكرها . ص : (حرم جهله وما لا) . ش : يجب عمله . ص : (فلا) . ش : يحرم جهله . ص : (وعلاجه) . ش : أي مداواة الجهل البسيط . ص : (بعد معرفة غوائله) . ش : أي آفاته ومهالكه . ص : (و) . ش : معرفته . ص : (فوائد العلم مما) . ش : أي من الفوائد التي .ص : (سبق) . ش : ذكرها . ص : (في فضل العلم) . ش: المتقدم بيانه . ص : (التعلم) . ش : إذ لا أنفع للجهل من التعلم فإن العلم دواؤه المجرب وترياقه الموصوف له عند المقرب . ص : (وقد يحصل) . ش : للإنسان . ص : (بسبب تعارض الأدلة العقلية) . ش : عنده حين يريد استعمالها لتلفيق قياس عقلي يثبت به مسألة نظرية أو يرد على مبتدع . ص : (جهل) . ش : بالأمر

على ما هو عليه . ص : (يسمى) . ش : ذلك الجهل . ص : (حيرة و) . ش : يسمى . ص : (شكا و) . ش : يسمى . ص : (تردد أو) . ش : يسمى . ص : (توقفًا) . ش : وذلك لعدم القطع فيه بشيء . ص : (فعلاجه) . ش : أي مداواته ليزول بالكلية . ص : (ممارسة) . ش : أي مداناة ومداولة . ص : (القوانين العقلية) . ش : أي القواعد الكلية وأمثلتها . ص : (كالمنطق) . ش : وسبق الكلام عليه . ص : (وغيره) . ش : من علم الكلام والحكمة اليونانية وإن كان ذلك محذورًا عليه فإن مراده تحقيق المسألة النظرية ليعلم حكم العقل فيها أو يرد على المبتدعة من جنس كلامهم لا ليعتقد ما أنتج له نظره العقلي وقياسه الفكري من ذلك فإن الإيمان بما تضمنه الكتاب والسنة على حسب ما يعلمه الله تعالى من ذلك ويعلمه رسوله هو مبنى الدين المحمدي وبعد حصوله لإخراج في مقارعة أهل الاعتزال وغيرهم بالأدلة النظرية بنية ردهم إلى الطريق الإسلامية . ص : (حتى يطلع) . ش : ذلك الجاهل المتحير . ص : (على) . ش : وجود . ص : (شرط) . ش : كان . ص : (أهله) . ش : هو . ص : (أو). ش : كان . ص : (اعتبره ولم يكن) . ش : عند أصحاب القوانين العقلية . ص : (معتبرًا في ذلك أحد) . ش : متعلق بتطلع . ص : (الدليلين) . ش : المتعارضين عنده . ص : (فيزول التعارض) . ش : حينئذ وإذا زال التعارض . ص : (فالحيرة) . ش : تزول أيضًا وهي هذا النوع من الجهل المذكور . ص : (وتعارض الأدلة الشرعية) . ش : من الكتاب والسنة والإجماع والقياس الجلي والقياس الخفي المسمى بالاستحسان . ص : (قد لا يمكن دفعه) . ش : أي إزالة ذلك التعارض بترجيح أحد الدليلين على الآخر ولا بد أن يكون الدليلان المتعارضان ظنيين إذ لا يقع التعارض بين القطعتين لامتناع وقوع المتنافيين فلا يتصور الترجيح لأنه فرع التفاوت في احتمال النقيض فلا يكون إلا بين الظنين كذا في مرآة الأصول ثم بين عدم إمكان الدفع بقوله : ص : (بأن لا يعلم التاريخ) . ش : لحمل على النسخ لامتناع حقيقة التعارض في الكتاب والسنة لأنه إنما يتحقق إذا اتخذ زمان ورودهما والشارع عن تنزيل دليلين متناقضين في زمان واحد بل ينزل أحدهما سابقًا والآخر لاحقًا ناسخًا للأول لكنا إذا جهلنا التاريخ توهمنا التعارض وإذا علمنا التقدم والتأخر حملنا عليه . ص : (وامتنع الترجيح بالأسباب المرجحة) . ش : لأحد الدليلين على الآخر كوجوه الترجيح الكائنة في الكتاب

كترجيح النص على الظاهر والمفسر على النص والحكم على المفسر ونحو ذلك ، والترجيح في السنة كالترجيح بفقه الراوي والمشهور من الرواية على الآحاد ، وترجيح المسموع من النبي ﷺ على ما يحتمل السماع كما إذا قال أحدهما : سمعت رسول الله ﷺ ، وقال الآخر قال رسول الله ﷺ ، وترجيح الحظر على الإباحة ، وما يوافق القياس على ما لا يوافق ، والترجيح في القياس بقطعية حكم أصله وقوة الظن دلائله الظنية وبمشاركة الفرع في الأصل في نوع الحكم والعلة ثم نوع العلة ، ثم نوع الحكم ، وبقطعية العلة كالمنصوصة والمجمع عليها وتمامه مفصل في الأصول ، وحيث جهل التاريخ وامتنع الترجيح بما ذكر .

ص : **(فيوجب)** . ش : التعارض المذكور . ص : **(الشك والتوقف)** . ش : في الحكم فلا يقطع فيه بشيء . ص : **(فلذا توقف بعض المجتهدين)** . ش : من أئمتنا وغيرهم. ص : **(في بعض المسائل)** . ش : الشرعية . ص : **(أئمتنا الثلاثة)** . ش : وهم أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد[1] رضي الله عنهم حيث توافقوا . ص : **(في سؤر)**. ش : أي بقية الماء القليل في الإناء ، ونحوه حيث وقع فيها فم . ص : **(البغل والحمار)** . ش : ووصل إليها شيء من لعاب أحدهما فإن الماء يصير مشكوكًا في طهوريته حينئذ وقيل في طهارته ، وسبب ذلك تعارض الأخبار والآثار وامتناع القياس فقد روي أن النبي ﷺ : نهى عن أكل لحوم الحمر الأهلية [2].

وروى أيضًا أنه عليه السلام قال : كل من سمين مالك [3] لما قال : لم يبق من مالي إلا هذه الحميرات .

---

(١) محمد بن الحسن الشيباني .

(٢) أخرجه البخاري (٤٨١/٧) كتاب : المغازي باب : غزوة خيبر رقم (٤٢١٩) ، مسلم (١٥٤١/٣) كتاب الصيد باب : في أكل لحوم الخيل رقم (١٩٤١) ، أبو داود (٢٥١/٣ ، ٣٥٢) كتاب : الأطعمة باب : في أكل لحوم الخيل رقمي (٧٨٨-٣٧٨٩) ، الترمذي (٧٣/٤) كتاب : الصيد باب ما جاء في كراهية كل ذي ناب ومخلب رقم (١٤٧٨) والنسائي (٢٠٢/٧) كتاب : الصيد باب : الإذن في أكل لحوم الخيل - الدارمي (١١٩/٢) ٦- كتاب : الأضاحي ٢٢- باب : في أكل لحوم الخيل رقم (١٩٩٣).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٧٧/٨) كتاب : العقيقة ٧٦٩ - من قال : لا تؤكل الحمر الأهلية رقم (٤٣٩٠) عن غالب بن دريخ والطبراني في المعجم الكبير (٢٦٧/١٨ ، ٢٦٨) ترجمة غالب ابن أبجر المزني رقم (٦٦٩) عن غالب بن دريخ .

وروى عبد الله بن أبي أوفى أنه عليه السلام حرم لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر .

وروى غالب بن الجبران أنه عليه السلام أباحها . ش : فأوجب ذلك اشتباهًا في لحمه ويلزم منه الاشتباه في سؤره لأن لعابه متولد منه فأخذ حكمه وتعارض الآثار بقول ابن عمر رضي الله عنهما : إن سؤر الحمار نجس وقول ابن عباس رضي الله عنهما : إنه طاهر وامتناع القياس أنه لا يمكن إلحاقه بالهرة لأنه ليس مثلها في الطواف ولا بالكلب للضرورة ولا إلحاق لعابه بلحمه أو لبنه في أوضح الروايتين

وإن روي عن محمد أنه طاهر ولا يؤكل لأن فيه ضرورة الاختلاط ولا بعرقة الطاهر في ظاهر الرواية لأن الضرورة فيه أكثر كذا في «مرآة الأصول» . ص : (و) . ش : كتوقف . ص : (أبي حنيفة رضي الله عنه في أطفال المشركين) . ش : هل هم في الجنة أو في النار مع آبائهم وقد رأيت في المنام رؤيا تدل على ترجيح القول بأنهم خدام أهل الجنة ذكرتها في كتابي (النوافع الفائحة بروائح الرؤيا الصالحة). ص : (و). ش : توقفه أيضًا رضي الله عنه في . ص : (وقت الختان) . ش : في أي سنة من عمر الصغير . ص : (و) . ش : توقفه أيضًا في . ص : (وهو منكر) .

المواضع التي توقف فيها الإمام أبو حنيفة رضي الله عنه

ش : أي بصيغة التنكير كما إذا حف لا يكلمه ، دهرًا فما المراد به ، وفي شرح الدرر قال أبو حنيفة دهر منكر لا أدري ما هو أي رأي شيء يقدر من الزمان وعندهما نصف سنة كحين وزمان والدهر معرفًا يراد به الأبد عرفًا انتهى والتوقف في مثل ذلك لا يكون إلا من كمال العلم والورع ، وقد جمع بعضهم المواضع التي توقف فيها الإمام أبو حنيفة رضي الله عنه بقوله :

من قال لا أدري بما لم يدره — فقد اقتدى في الفقه بالنعمان
في الدهر والخنثى كذاك جوابه — ومحل أطفال ووقت حنان

وأوصلها بعضهم إلى ثمانية في قوله :

ورع الإمام الأعظم النعمان — سبب التوقف في جواب ثمان
سؤر الحمار فاضل جلالته — وثواب حتى على الإيمان
والدهر والكلب المعلم ثم مع — ذرية الكفار وقت ختان

وذكر الحدادي في «شرح القدوري» أنها أربعة عشر مستقلة وفي «خزانة الفتاوى»[١] الدهر ومحل الأطفال ووقت الختان وإذا بال الخنثى من الفرجين معًا وأن الملائكة أفضل من الأنبياء ومتى يصير الكلب معلماً وسؤر الحمار ومتى تطيب الجلالة ، ومثله في عمدة المفتي ثم قال : وتوقفه في هذه المسائل من جلالة قدره وعلو أمره في العلم وغاية ورعه في الزهد حيث توقف ولم يجازف .

ش : والتوقف عند عدم الدليل نوع علم قال الله تعالى ﴿وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [٢] وهذا المقدار في الينابيع أيضًا ثم قال : وتوقف أبي حنيفة رضي الله عنه في هذه المسائل من غاية ومعرفته بالأحكام وغاية ورعه في الدين ، إذ لو لاح له وجه جلي لحكم به ولتلقاه الناس منه بالسمع والطاعة كما تلقوا منه سائر الأحكام ، واقتدوا به وما من أحد من الناس أحاط بالعلوم كلها كما نطق به الكتاب بقوله تعالى : ﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلاَّ قَلِيلاً﴾ [٣] . ولأن هذا من سيرة الأنبياء عليهم السلام ألا ترى أن النبي عليه الصلاة والسلام سئل عن أفضل البقاع قال : لا أدري حتى هبط جبريل عليه السلام فأخبره بأن أفضل البقاع المساجد . وكذلك سئل عن أولاد المشركين والمسلمين والمختارا أن التوقف في أطفال المسلمين مردود فإنهم في الجنة واختار البعض في أطفال المشركين أنهم خدام أهل الجنة كذا في البزازية وذكر أيضًا والدي رحمه الله تعالى أن أقصى وقت الختان اثنى عشر حولاً وأما أقل وقته فقال أبو حنيفة : لا علم لي به ولم يرد عن أبي يوسف ومحمد فيه شيء .

واختلف المشايخ فيه، بعضهم قالوا : سبع سنين وبعضهم تسع سنين ، وبعضهم عشر سنين ، وبعضهم لم يوقتوا وقتًا بل قالوا : إذا كان بحال يطيق ألمه يختن وما لا فلا كما في «الذخيرة» . وقال أبو الليث [٤] المستحب عندي إذا بلغ سبع سنين يختن فيما بينها وبين عشر كما في الينابيع «ومجمع الفتاوي» ويكره الترك إلى وقت البلوغ كما في « السراج الوهاج» . ص : (و) .

---

(١) خزانة الفتاوى ، للشيخ طاهر بن أحمد البخاري الحنفي السرخسي المتوفي سنة (٥٤٢) صاحب كتاب : الخلاصة وهو كتاب معتبر قليل الوجود [كشف الظنون (٧٠٣/١)] .

(٢) سورة [الإسراء : ٣٦] .

(٣) سورة [الإسراء :٨٥] .

(٤) قال : أبو الليث في الملتقط وأقوم بعون الله بتحقيقه .

النوع الثاني جهل مركب

ش : النوع الثاني جهل . ص : (مركب) . ش : من جهل وجهل أنه جهل. ص : (وهو اعتقاد) . ش : بالقلب . ص : (غير مطابق) . ش : لما هو عليه بأن يجهل الأمر ويجهل أنه يجهل ذلك الأمر . ص : (وهو شر من). ش : الجهل . ص : (الأول) . ش : البسيط لكونه جهلين والأول جهل واحد . ص : (وهو مرض) . ش : من أمراض القلوب . ص : (مزمن) . ش : أي باق على الأزمنة الطويلة . ص : (قل ما يقبل العلاج) . ش : أي المداواة كما روى أن عيسى ابن مريم عليه السلام قال : داويت الأكمه والأبرص وأحييت الموتى وأما الجهل المركب فقد أعياني دواؤه . ص : (لأن صاحبه) . ش : أي الجهل المركب . ص : (يعتقد أنه) . ش : أي الجهل المركب . ص : (علم وكمال) . ش : فيه . ص : (لا) . ش : أنه . ص : (جهل ومرض فلا يطلب إزالته) . ش : عنه . ص : (و) . ش : لا . ص : (علاجه) . ش : لإنكاره أنه مرض . ص : (إلا أن يطلع على فساده) . ش : كونه فاسدا . ص : (بنفسه) . ش : من تلقاء نفسه إذ لا يسمع كلام أحد في ذلك . ص : (بعناية الله تعالى) . ش : أي بسبب ذلك أن تداركه الله تعالى وإلا مات على جهله .

النوع الثاني : كفر جحودي

ص : (والنوع الثاني). ش : من أنواع الكفر الثلاثة . ص : (كفر جحودي) . ش: أي منسوب إلى الجحود وهو الإنكار . ص : (وعنادي) . ش : أي منسوب إلى المعاندة وهي المفارقة والمجانبة والمعارضة بالخلاف كالعناد كذا في «مختصر القاموس». ص : (وسببه). ش : أي الكفر الجحودي العنادي ثلاثة أشياء الأول . ص : (الاستكبار) . ش : أي التكبر في النفس . ص : (وسيجيء) . ش : بيان التكبر في هذا الكتاب إن شاء الله تعالى . ص : (ككفر فرعون وملئه) . ش : أي قومه فإنهم كانوا متكبرين في نفوسهم عن متابعة موسى عليه السلام والانقياد للحق

الذي جاء به إليهم لحملهم التكبر على الجحود والعناد مع علمهم بالحق في قصة السحر وغيرها من بقية الآيات البينات. ص : (لقوله تعالى) (١) . ش : في حقهم . ص : (فاستكبروا) . ش : أي عن النزول للحق المبين الإذعان له . ص : (وكانوا قومًا عالين) . ش : أي مترفهين متكبرين . ص : (فقالوا) . ش : من فرط استكبارهم وعنادهم . ص : (أنؤمن لبشرين) . ش : موسى وهارون عليهما السلام . ص : (مثلنا) . ش : أي كل واحد منهما متشابه لنا في البشرية . ص : (وقومهما) . ش : أي والحال أن قومهما وهم بنو إسرائيل . ص : (لنا عابدون) (٢) . ش : أي لواحد منا وهو فرعون بناء على زعمهم ألوهيته أو مطيعون .

قال أبو عبيدة : العرب تسمى كل من دان الملك عابدًا له وقال المبرد : العابد المطيع والخاضع . ص : (وقوله تعالى وجحدوا بها) . ش : أي بآيات الله المبصرة . ص: (واستيقنتها) . ش : أي تحققتها . ص : (أنفسهم ظلمًا) . ش : أي تجاوزًا عن الحد . ص : (وعلوا) (٣) . ش : يعني استعلاء بالباطل وبما لا يجب من تعدي الحق تجبرًا وتكبرا قال المبرد : يقال علا فلان إذا ترفع وطغى وتجاوز ومنه قوله تعالى : ﴿أَلَّا تَعْلُوا عَلَيَّ﴾ أي لا تطغوا وتتكبروا ذكره الواحدي في «البسيط» (٤) .

السبب الثاني : خوف عطف الاستكبار

ص : (و) . ش : السبب الثاني . ص : (خوف) . ش : عطف على الاستكبار أي وسببه أيضًا خوف . ص : (عدم وصول الرئاسة) . ش : إليه أي الجاه والرفعة في الحياة الدنيا . ص : (أو) . ش : خوف . ص : (زوالها) . ش : أي الرئاسة. ص: (ككفر هرقل). ش : وهو ملك الروم المسمى قيصر فإنه كان عالمًا بأن نبينا ﷺ حق ولكن منعه من الإسلام والمتابعة خوفه على زوال ملكه وذهاب رئاسته فاختار البقاء على الكفر لاحتمال زوال سلطانه بالانقياد لغيره فإنه روي أن النبي ﷺ كتب إلى قيصر وله الجنة فقالوا وإن لم يصل يا رسول الله قال وإن

(١) سورة [المؤمنون : ٤٦] .
(٢) سورة [المؤمنون : ٤٧] .
(٣) سورة [النمل : ٦٤] .
(٤) سورة [النمل : ٣١] .

لم يصل فأخذه دحية بن خليفة الكلبي وتوجه إلى مكان فيه هرقل بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى أما بعد. فإني أدعوك بدعاية الإسلام أسلم تسلم يؤتك الله أجرك مرتين فإن توليت فإن عليك إثم الإريسيين ﴿قُلْ يَاأَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللَّهَ وَلاَ نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلاَ يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ ولما قرئ كتاب النبي ﷺ غضب ابن أخي قيصر غضبًا شديدًا وقال أدني الكتاب فقال له وما تصنع به فقال إنه بدا بنفسه وسماك صاحب الروم فقال له عمه والله إنك لضعيف الرأي أتريد أن أرمي كتاب رجل يأتيه الناموس الأكبر وكلامًا هذا معناه وقال أن أرمي بكتاب ولم أعلم ما فيه لئن كان رسول الله إنه لأحق أن يبدأ بنفسه ولقد صدق أنا صاحب الروم والله مالكي ومالكه ثم أمر بإنزال دحية وإكرامه إلى أن كان من أمره ما ذكره البخاري في حديثه كذا في المواهب اللدنية وفي صدر الحديث ما يدل على أن دحية رضي الله عنه مبشر بالجنة أيضًا كالعشرة المبشرين بها .

***

الثالث : حب الرئاسة الدنيوية

ص : (وحب الرئاسة الدنيوية) . ش : احتراز عن الأخروية فإن طلبها من الخير والصلاح . ص : (هو) . ش : الخلق . ص : (الثالث من أمراض) . ش : أي من الأخلاق الستين المذمومة المردية له . ص : (وهي) . ش : أي الرئاسة الدنيوية . ص : (ملك) . ش : بكسر اللام أي سلطان . ص : (القلوب) . ش: لتملكها لقلوب الناس وقهرها . ص : (وتسمى) . ش : أي الرئاسة . ص : (جاهًا) . ش : من الوجاهة والصدارة والتقدم على الغير . ص : (وشرفًا) . ش: أي رفعة . ص : (وصيتًا) . ش : بالكسر وهو الذكر الحسن والثناء الجميل . ص : (ت س) . ش : يعني روي الترمذي [١] والنسائي بإسنادهما . ص : (عن كعب بن مالك عن النبي ﷺ أنه قال ما ذئبان) . ش : تثنية ذئب وهو حيوان معروف . ص : (جائعان أرسلا) . ش : أي دخلا بلا منع أحد . ص : (في) . ش : قطيع . ص : (غنم بأفسد) . ش : أي أكثر فسادا . ص : (لها) . ش : أي للغنم . ص : (من) . ش : إفساد . ص : (حرص المرء) . ش : أي شدة محافظته ومطالبته واجتهاده . ص : (على المال و) . ش : على . ص : (الشرف). ش : أي الجاه والرفعة . ص : (لدينه) . ش : فإن إفساد حرصه على المال وحرصه على الشرف أكبر من إفساد الذئبين الجائعين لتلك الغنم . ص : (هق). ش : يعني روي البيهقي بإسناده. ص : (عن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : حسب) . ش : بالسكون .

ص : (امرئ) . ش : أي يكفيه . ص : (من الشر) . ش : والسوء . ص :

---

(١) أخرجه الترمذي (٥٨٨/٤) ٣٧- كتاب : الزهد باب (٤٣) رقم (٢٣٧٦) عن كعب بن مالك الأنصاري وقال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح

- ابن حبان (٢٤/٨ الإحسان) ١١- كتاب : الزكاة ٢- باب : ما جاء في الحرص وما يتعلق به رقم (٣٢٢٨) وإسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات .

- وأخرجه عبد الله بن المبارك في الزهد (١٨١) زيادات نعيم بن حماد ، أحمد في المسند (٤٦٠/٣) ، الطبراني في المعجم الكبير (١٩/(١٨٩) ، البغوي (٤٠٥٤) عن زكريا بن أبي زائدة .

(إلا من عصمه) . ش : أي حفظه . ص : (الله) . ش : تعالى من ذلك . ص: (أن يشير) . ش : أي إشارة . ص : (الناس إليه) . ش : تعظيماً له . ص : (بالأصابع) . ش : احتشامًا عن التصريح باسمه . ص : (في دينه) . ش : الحق أي بسبب ذلك كقوله عليه السلام : «دخلت النار امرأة في هرة» [١] أي بسببها . ص : (و) . ش : كذلك في . ص : (دنياه) . ش : الواسعة وجاهه ومنصبه . ص : (ويلم) . ش : يعني روى أبو منصور الديلمي [٢] بإسناده . ص : (عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال قال رسول الله ﷺ : حب الثناء ...) . ش : أي المدحة وجميل الذكر الصادر . ص : (من الناس) . ش : في مقابلة صفة حميدة منه أو فعل حسن . ص : (يعمي) . ش : العين والقلب عن عيوب النفس ومقابح الطبيعة والخصال الردية . ص : (ويصم) . ش : عن سماع الحق من الناصحين له .

أسباب حب الرياسة .

ص : (وسببه) . ش : أي حب الرياسة . ص : (ثلاثة) . ش : أنواع . ص: (أحدها : التوسل) ش : أي التوصل . ص : (باتجاه) . ش : الذي يوجب ثناء الناس ومدحيتهم له . ص : (إلى ما حرم) . ش : أي ما حرمه الله تعالى . ص : (من مشتهيات النفس ومراداتها) . ش : كالاستطالة على من دونه والترفع على ضعفاء الدنيا ونيل الأموال الكثيرة من غير حلها وإيقاع الهيبة والخوف في قلوب الناس ونحو ذلك .

ص : (وهذا) . ش : النوع من حب الرئاسة . ص : (حرام) . ش : لأنه وسيلة إلى حرام .

الثاني : التوسل به إلى أخذ الحق

ص : (وثانيها) . ش : أي الثلاثة أنواع . ص : (التوسل بـه) . ش : أي

---

(١) أخرجه مسلم كتاب : التوبة باب : سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه رقم (٢٦١٩) ، ابن ماجه كتاب : الزهد باب : ذكر التوبة رقم (٤٤٥٦) . ابن حبان (٤٣٨/١٢ الإحسان) ٤٤- كتاب: الحظر والإباحة ٣- فصل فيما يتعلق بالدواب رقم (٥٦٢١) عن أبي هريرة .

(٢) كذا عزاه له العراقي في المغني عن حمل الأسفار بهامش إحياء علوم الدين (٢٧٢/٣) .

بحب الرئاسة . ص : (إلى أخذ الحق) . ش : الذي له على الغير من الغير إذ من لا جاه له منهم في الناس لا يكاد يقدر على الوصول على حقه إذا ترتب له على أحد خصوصًا في البلاد التي يضعف فيها الإنصاف ويقل العدل . ص : (و) . ش : إلى . ص : (تحصيل المرام) . ش : أي المقصود . ص : (المستحب) . ش : كالتمكن بذلك من إظهار نعمة الله تعالى عليه من أموال ببذل الصدقات وبنيان المساجد والسبلان والطرقات. ص : (أو) . ش : المرام . ص : (المباح) . ش : كالتبسيط بأنواع المآكل والمشارب والمناكح والمساكن ونحوها . ص : (أو) . ش : تحصيل . ص : (التفرغ للعبادة) . ش : والطاعة . ص : (أو) . ش : التوسل . ص : (إلى تنفيذ الحق) . ش : أي إظهاره وإلزام الغير به . ص : (وإعزاز) . ش : أي نصرة . ص : (الدين) . ش : المحمدي . ص : (وإصلاح الخلق) . ش : أي الناس المرتكبين للمفاسد . ص : (بالأمر) . ش : لهم . ص : (بالمعروف والنهي) . ش : لهم . ص : (عن المنكر) . ش : فإن الجاه والشرف يعين على قبول القول وتصديق الخير والمبادرة إلى الانقياد .

ص : (فهذا) . ش : النوع من حب الرئاسة . ص : (إن خلا عن) . ش : قصد . ص : (المحظور) . ش : أي الممنوع شرعًا . ص : (كالرياء) . ش : بأن كان صاحبه مخلصًا في ذلك قاصدًا وجه الصواب . ص : (و) . ش : عن . ص : (التلبيس) . ش : عليه بأن لم يلتبس عليه الرياء ونحوه بغيه وعرف نفسه فتحقق منها صدقها في المقاصد المذكورة . ص : (و) . ش : عن . ص : (ترك الواجب والسنة). ش : بأن خلا من ذلك ولم يترتب عليه شيء منه . ص : (فجائز) . ش : لا حرمة فيه . ص : (بل مستحب) . ش : حينئذ لإيصاله إلى فعل المستحب . ص : (قال الله تعالى حكاية) . ش : عن العباد الصالحين . ص : (واجعلنا للمتقين) (١) . ش : من بعدنا . ص : (إمامًا) . ش : يقتدون به بما فيه من التقوى فإن منصب الإمامة رئاسة وجاه ورفعة حيث خلا من قصد فاسد كان في طاعة فصح طلبه وساغ لهم دعاء الله تعالى في تحصيله ومنه قول سليمان عليه السلام : ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لاَ يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي﴾ (٢) . ص : (وإلا) .

(١) سورة [الفرقان : ٧٤] .

(٢) سورة [ص : ٣٥] .

ش : أي وإن لم يكن كذلك . ص : (فلا) . ش : يجوز لأنه يكون حينئذ لغرض محظور أو تلبيس حاله عليه أو ترك طاعة فيكون حرامًا أو مكروهًا والقصد الحسن مع ذلك لا تأثير له . ص : (لأن النية) . ش : الحسنة . ص : (لا تؤثر في الحرمات و) . ش : لا في . ص : (المكروهات) . ش : بحيث تجعلها طاعات .

الثالث

التلذذ بحب المال

ص : (وثالثها) . ش : أي الأنواع . ص : (التلذذية) . ش : أي بحب الرئاسة . ص : (كمالاً وهذا النوع المذكور) . ص : (بحب المال) . ش : الكثير . ص : (للتنعم) . ش : بصرفه في وجود الأغراض النفسانية . ص : (والتلذذية) . ش : أي بالمال . ص : (فإن خلا) . ش : أي التلذذ بحب الثناء وبحب المال . ص : (عن المحظور). ش : أي المنهي عنه . ص : (فليس بحرام) . ش : لعدم ترتب حرام عليه . ص : (ولكنه مذموم) . ش : في رتبة الكمال لإخلاله بها . ص : (لكون صاحبه مقصور الهم) . ش : أي العزم والهمة . ص : (على مراعاة) . ش : خواطر . ص : (الخلق) . ش : لأجل . ص : (خوف تأديته) . ش : أي إيصال ذلك النوع المذكور من حب الرئاسة . ص : (إلى المراءاة) . ش : أي التصنعات . ص : (لأجلهم) . ش : أي الخلق . ص : (وإلى النفاق) . ش : من الخلق . ص : (والتلبيس) . ش : عليهم في الأقوال والأحوال . ص : (والخدعة) . ش : لهم في التوصل إلى مقصده منهم . ص : (والكذب) . ش : عليهم في الأمور التي تعجبهم منه . ص : (والخدعة) . ش : لهم في التوصل إلى مقصده منهم . ص : (والكذب) . ش : في الأمور التي تعجبهم منه . ص : (والعجب) . ش : بنفسه . ص : (ونحوها) . ش : من الحسد والبغض والحقد . ص : (وعلاجه) . ش : أي حب الرئاسة . ص : (أن يعلم) . ش : العبد . ص : (أنه ليس بكمال حقيقي) . ش : بل الكمال إن كان فيه كنوع المستحب فإنه بالعرض لا بالذات . ص : (لفنائه) . ش : أي سرعة زواله . ص : (وكدرته) . ش : أي عدم صفائه لأحد اصلاً فإن جميع القلوب لا تجتمع على الثناء على أحد من غير طعن فيه أصلاً كما بسطته خاتمة كتابي «الرد المتين» .

ص : (ومعرفة غوائله). ش : أي آفاته ومفاسده . ص : (المذكورة) . ش : من مراعاة الخلق ومراءاتهم ونفاقهم . ص : (وأن يحمل ما يسقط الجاه) . ش : والرفعة له . ص : (عن قلوب الخلق الأمور الخسيسة). ش : غير الشرعية . ص : (المباحة) . ش : غير المحرمة والمكروهة ليستتر بها من عيوب الناس فيسلم من إقبالهم عليه . ص : (كما روي أن بعض الملوك) . ش : المتقدمين . ص : (قصد) . ش : زيارة . ص : (بعض الزهاد) . ش : من أهل السلوك في طريق الله تعالى . ص : (فلما علم) . ش : ذلك الزاهد . ص : (بقربه) . ش : أي الملك ص : (منه استدعى) . ش : أي طلب لنفسه . ص : (طعامًا وبقلاً وأخذ يأكل) . ش: ذلك . ص : (بشره) . ش : أي نهم وتكالب . ص : (ويعظم اللقمة) . ش : أي يضعها في فمه كبيرة ليستتر بذلك عن عين الملك فيترك ثناءه به ويصفو له وقته من أكدار اعتقادات الغافلين وسوء اقتراحات المحجوبين . ص : (فلما نظر إليه الملك) . ش : وهو يفعل ذلك الأمر المباح . ص : (سقط) . ش : ذلك الزاهد . ص : (من عينه) . ش : أي الملك . ص : (وانصرف) . ش : الملك عنه وتركه على حاله .

ص : (فقال الزاهد) . ش : بلسانه أو بقلبه . ص : (الحمد لله الذي صرفك عني). ش : حيث أراحه الله تعالى منه ومن تشهيه عليه ، بقلبه الغافل وبصيرته المطموسة وحماه من رق جميله وفتنة مودته قال الشيخ الأكبر «محيي الدين بن العربي»: قدس الله سره في شرح «الوصية اليوسفية» في معنى تستر الولي والصورة التي ظهر فيها هذا الولي من أحواله أيضًا فما ظهر بخلاف أحواله وإنما ظهر بخلاف الحال الذي تعتقده العامة في الولي أنه حال له ولا يخفي ولي حاله عن الناس إلا بدخوله مداخلهم في عاداتهم مما لا تنتهك فيه حرمة شرعية فلا يرى العامة من هذا الولي إلا ما اعتادته من العامة فلا يتميز لهم حال الولي المتوهم في نفوسهم فيكون سترًا لهم على هذا الحال المتوهم فما استتر أيضًا إلا بحاله فإن استتر بأمر في الظاهر عندهم أنه منتهك فيه حرمة شرعية فالغلط في نظرهم لا في نفس الأمر وبعيد أن يقع مثل هذا من كبير في الطريق متمكن ولا من صاحب حال لشغله فإن صاحب الحال تحت حكم حاله فلا يقوم له خاطر في الستر ولا في الظهور وإنما هو بحكم ما يصرفه فيه حاله وإنما ما يقع الستر من الأكابر بالمباحات والعادات التي لا يقدح الشرع فيها خاصة فإن اتفق أن يظهر

عند الناظر أن ذلك فيه انتهاك حرمة مشروعة فما هو مقصود لذلك الولي وأنه جار على عادته في ذلك مع الله تعالى ، وإن شغله ، في ذلك الوقت مع الله بحكم ما اعتاد منه ، مع الخلق فيتخيل الأجنبي أن ذلك الولي قصد الستر بما جرى منه مما ظاهره منكر وباطنه معروف وليس كذلك فما أتى هذا الولي إلا لأمر صحيح محمود في الشرع لو أنصف هذا الناظر كرجل شرب كأس خمر في عين الحاضر لعلمه بخمرية ذلك الكأس وهو يشرب ما يجوز له شربه ، ولا يعلم ذلك الحاضر حتى يتناوله إياه منه إن اعتنى به إذا لم يخطر له ستر حاله فيشربه الأجنبي شرابًا حلالاً فالأجنبي الذي لا يعلم ذلك محمود عنده في أذكاره موافق لمقامه والولي محمود في فعله إذا لم يقصد التستر فإن قصد التستر مثل هذا فهو مذموم في الطريق بل لا يقع مثل هذا من ولي في العموم وقد يقع من ولي في الخصوص من أصحابه اختيارًا منه لصدق دعواهم في التسليم له هذا ما لا نمنعه ، وعلى هذا يكون تجلى الحق تعالى بتجلي يوم القيامة في الصورة المنكرة اختبار للأدباء المتحققين بالأمانة هل يعاملونه ، في ذلك الموطن بالمعاملة التي يستحقها الإله أو يسكتوا عن ذلك فلا ينكرون، وكذلك يفعلون ، كما فعل قصيب ألبان مع أحمد البزاز حين ظهر له في صورة مختلفة والصورة واحدة وأحمد يتعجب فلما أكمل شهوده بحسب ما أراده قصيب ألبان قال له يا أحمد من هو قصيب ألبان الذي لا يصلي ويترك ما فرض الله عليه ؟ والله يا أحمد ما تركت فريضة تعينت لله علي وإنما الأمر كما رأيت أخبرني بذلك أحمد بالموصل في الموضع الذي أبصر منه ذلك وهو عند باب تربة جرجيس النبي عليه السلام .

فلهذا قلنا قد يظهر الولي لبعض إخوانه ، بشيء من ذلك تعليمًا واختبارًا ولم يقصد قصيب ألبان بما يظهر للعامة منه التستر عنهم وإنما الحال أعطاه ذلك فلم يكن يبالي بما تعتقده الناس فيه . ص : **(وأقوى الطرق)** . ش : أي أنجح العلاج . ص : **(في قطع الجاه)**. ش : وإزالته بالكلية . ص : **(الاعتزال)**. ش : أي الانفراد وحده . ص : **(عن الناس إلى موضع الخمول)** . ش : أي نسيان ذكره وانصراف شهرته كالقرى البعيدة عن الأمصار ورءوس الجبال ومنقطعات القفار [1] فيقنع بالقليل مما

---

(١) لم يدع الإسلام إلى اعتزال الناس ، وسكنى الجبال والقفار بل يدعو إلى التعامل معهم والله يقول: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ .

تنبته الأرض والثمار المباحة وأقل أمر في ذلك أن يلازم بيته فلا يخرج إلا مقدار ضرورة كالجمعة والعيدين كما روى الحاكم في (مستدركه) (١) عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال : إذا رأيت الناس قد مرجت عهودهم وخفت أماناتهم ، وكانوا هكذا - وشبّك بين أنامله - فالزم بيتك، وأمْلِكْ عليك لسانك ، وخذ ما تعرف ، ودع ما تنكر ، وعليك بخاصة أمر نفسك. ودع عنك أمر العامة . أخرجه الأسيوطي في (الجامع الصغير) . والذي ينبغي للعاقل الموفق في هذا الزمان أن يعمل بهذا الحديث بل من المتعين عليه ذلك ليسلم له دينه ودنياه . (والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم) .

ص : **(وأما الجاه)** . ش : الحاصل للعبد . ص : **(بلا حب)** . ش : منه . ص : **(له ولا حرص)** . ش : منه . ص : **(عليه للذة عاجلة)** . ش : وهي لذة الدنيا بأن لم يكن غرضه ذلك . ص : **(فليس)** . ش : هو . ص : **(بمذموم)** . ش : شرعًا وعقلاً وعرفًا ؛ لأنه من إقامة الله تعالى للعبد فيما أراد سبحانه . ص : **(فأي جاه)** . ش : كان في الدنيا . ص : **(أعظم من جاه الأنبياء)** . ش : عليهم السلام . ص : **(و)** . ش : جاه . ص : **(الخلفاء الراشدين)** . ش : وهم أصحاب نبينا محمد ﷺ ، أبو بكر ، وعمر ، وعثمان ، وعلي رضي الله عنهم أجمعين فإن جاههم كان أعظم جاه ، ورفعتهم أكمل رفعة ، ومقامهم في الناس أعلى مقام ، ولكن من غير حب لذلك ، ولا حرص على حصوله لأجل اللذة الدنيوية ولا فرح به، وإنما كان ذلك لهم معونة في نشر الدعوة إلى الله تعالى ، ونصرة الدين ، وحماية الإسلام .

***

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢٨٢/٤) كتاب : الأدب . وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي في التلخيص ، وأخرجه أحمد في المسند (٢١٢/٢) .

السبب الثالث الكفر الجحودي

(خوف الذم)

ص : (والسبب الثالث : للكفر الجحودي خوف الذم) . ش : من الناس . ص : (والتعيير) . ش : أي إلحاق العار منهم بصاحبه . ص : (ككفر أبي طالب) . ش : أبي الإمام على كرم الله وجهه ، وهو عم النبي ﷺ .

اجتماع قريش على الإساءة لرسول الله ﷺ

وقد روى أن قريشًا اجتمعوا إلى أبي طالب وأرادوا برسول الله ﷺ سوءًا فقال في ذلك أبو طالب :

والله لـــن يصلـــوا إليك بجمعهم ... حـتى أوسـد في التراب دفينًا
فاصدع بأمرك ما عليك غضاضة ... وأبشر بـــذاك وقرّ منه عيونًا
ودعـــوتني وزعمت أنك ناصحي ... ولقد صدقت وكنت ثمّ أمينًا
وعرضت دينًا لا محالـــة أنـــه ... من خير أديـــان البريـــة دينًا
لولا الملامة أو حذاري سبـــة ... لوجدتني سمحًا بـــذاك مبينًا

فإن كفره كان كفر جحود مخافة الذم والتعيير من قومه كما تشير إليه هذه الأبيات من شعره . ص : (وهو) . ش : أي خوف الذم والتعيير من الخلق .

الخلق الرابع والخامس : من منكرات القلب

حب المدح والثناء

ص : (الرابع) . ش : من الأخلاق الستين المذمومة . ص : (من) . ش : جملة . ص : (منكرات القلب) . ش : أي أخلاقه المذمومة .

ص : (و) . ش : الخلق . ص : (الخامس) . ش : من الأخلاق الستين المذمومة . ص : (حب المدح) . ش : من النـاس . ص : (والثنـاء) . ش : منهم . ص : (وهما) . ش : أي خوف الذم ، والتعيير ، وحب المدح والثناء .

ص: (كحب الرياسة) . ش : السابق بيانه . ص : (سببًا) . ش : أي من جهة السبب فإن أسباب حب الرياسة ثلاثة كما مرّ ، فكذلك هي أيضًا . أسباب خوف الذم ، والتعيير ، وحب المدح والثناء . ص : (وحكمًا) . ش : أي من جهة الحكم، فإن أحكام حب الرياسة ثلاثة أيضًا : الحرمة والجواز وخلاف الأولى ، وهما كذلك . ص : (وعلاجًا) . ش : أي من جهة العلاج فإنه كحب الرياسة ثلاثة أشياء أيضًا كما مرّ وعلاجهما مثل ذلك أيضًا . ص : (غير أن السببين الأولين) . ش : من أسباب حب الرياسة كما مر وهما : التوسل بالجاه إلى المحرمات ، وعدم التوسل بذلك إلى أخذ الحق مخافة أن يكون التوسل المذكور داعيًا إلى الذم والتعيير . وأما في الثاني الذي هو حب المدح والثناء فالسببان الأولان على بابهما .

السبب الثالث

التألُّم بشعور النقصان وعدم ملك القلوب وعلاجه

ص : (و) . ش : السبب . ص : (الثالث) . ش : في الأول الذي هو خوف الذم والتعيير . ص : (التألم) . ش : أي وجود الألم . ص : (بشعور) . ش : أي إدراك . ص : (النقصان) . ش : في النفس بأن يجد في حاله نقصًا ، فيخاف الذم بذلك ، والتعيير به . ص : (وعدم) . ش : معطوف على التألم . ص: (ملك القلوب) . ش : أي في القلوب فيحمله ذلك على خوف الذم والتعيير . فلو شعر من نفسه بالكمال ، وملك القلوب بالرياسة والإجلال ، ووقعت له الهيبة في قلوب الرجال ما خاف الذم والتعيير . ص : (وعلاجه) . ش : أي علاج خوف الذم والتعيير . ص : (أن تحضر في قلبك) . ش : أي خاطرك بأن تقول لنفسك . ص : (إن الذام لي) . ش : أي الذي يذمني من الناس . ص : (إن كان صادقًا) . ش : في ذمّه لى . ص : (فقد عرفني) . ش : بنقصان نفسي . ص : (وذكرني) ش : مقابحها . ص : (ونبهني على عيبي) . ش : لأحذر منه . ص : (فإن كان) . ش : ذلك العيب . ص : (ممكن الزوال) . ش : بالمجاهدة والرياضة . ص : (فاجتهد يا أيها المذموم) . ش : في إزالته . ص : (عنك فهو). ش : أي ذمه لك . ص : (نعمة) . ش : أنعمها الله عليك إذ نبهك على عيبك أخوك المسلم غيرة عليك . ص : (توجب) . ش : تلك النعمة . ص : (الفرح) .

ش : منك بها . ص : (و) . ش : توجب . ص : (الحب) . ش : منك له . ص : (والثناء) . ش : عليه . ص : (والمكافأة) . ش : أي : المجازاة بالخير . ص : (لمعطيها) . ش : وهو الذي ذمك . ص : (ولو) . ش : وصلته . ص : (أراد) . ش : ذلك الذام لي . ص : (قدحي) . ش : أي شتمي . ص : (وطعني) . ش : أي انتقاصي بين الناس . ص : (إذ) . ش : أي لأن . ص : (نية) . ش : ذلك . ص : (لا تؤثر) . ش : تلك النية منه . ص : (فيها) . ش : أي في تلك النعمة المذكورة أي تمنعها وترفعها . ص : (و) . ش : لا . ص : (تخرجها) . ش : أي النعمة . ص : (من أن تنفع لي) . ش : في الدنيا والآخرة.

ونظير هذا ما قاله الشيخ الأكبر محيي الدين بن عربي رضي الله عنه في (شرح الوصية اليوسفية) : إن الشيخ إبراهيم بن طريف رحمه الله تعالى كان يقول له : يا ولدي ما أرى في العالم إلا وليًا لله تعالى بالنظر إليَّ فإنه لا يخلو من يعرفني أن يكون حامدًا ما أنا عليه أو ذامًا ، فإن حمدني فأقول هذا ولي وما رآني إلا بصورته مما هو عليه ، والحمد لله الذي أراني وليًا من أوليائه ، وإن ذمني أقول : هذا رجل قد كشف الله له عن عيبي ، ولا يكاشف إلا ولي ، وهذا رجل يسمى بما ينسب إليَّ ويذكرني حتى أتحفظ من هذه الصفة فما ينصح عباد الله إلا ولي . هذا كان اعتقاده في الخلق كلهم رحمه الله تعالى ، ورضي عنه . ص : (بل تزيد) . ش : تلك النعمة على نفعي. ص : (لصيرورة ذمه) . ش : لي . ص : (حينئذ) . ش : أي حين إذ أراد قدحي وطعني . ص : (لمزًا) . ش : أي استهزاء علي ، وسخرية لي . ص : (وعيب) . ش : لي . ص : (فيكون مهديًا إليَّ بعض حسناته أو منقذًا لي) . ش: أي منجيًا . ص : (من بعض ذنوبي) . ش : كما ورد أن : (من اغتاب غيره من الناس ذهبت حسناته إلى صحائف ذلك الغير حتى لا تبقى له حسنة ثم تكتب سيئات الغير في صحيفته) . انتهى .

وذكر القشيري في رسالته [1] : أن مثل الذي يغتاب الناس كمثل من نصب منجنيقًا يرمي به حسناته شرقًا وغربًا يغتاب واحدًا إسبانيًا ، وآخر حجازيًا ، وآخر تركيًا ، فيفرق حسناته فيقوم ، ولا شيء معه .

---

(١) الرسالة القشيرية ص (٩٦) طبعة بولاق سنة ١٢٨٤ باب : الغيبة .

- وقيل : يؤتى العبد يوم القيامة كتابه ولا يرى فيه حسنة فيقول : أين صلاتي ، وصيامي ، وطاعتي فيقال : ذهب عملك كله باغتيابك للناس .

- وقيل : من اغتيب بغيبة غفر الله نصف ذنوبه .

- وقيل : يعطى الرجل كتابه فيرى فيه حسنات لم يعملها . فيقال له : هذا مما اغتابك الناس وأنت لا تشعر .

وذكرت الغيبة عند ابن المبارك [1] فقال : لو كنت مغتابًا لأحد لاغتبت والديّ لأنهما أحق بحسناتي .

وقيل للحسن البصري : إن فلانًا اغتابك ! فبعث إليه طبق حلواء وقال : بلغني أنك أهديت إليّ حسناتك فكافأتك .

ص : (فتضاعف) . ش : أي تتزايد . ص : (النعمة) . ش : المذكورة بسبب إهداء بعض الحسنات والإنقاذ من السيئات فتصير نعمة أخرى . ص : (فأين الألم) ش : الداعي إلى حب المدح ، والثناء فإنه يرتفع حينئذ . ص : (وإن لم يكن زواله) . ش : أي ذلك العيب بالمجاهدة بأن صار أمرًا أخرويًا . ص : (تحصل لي النعمة الثانية) ش : وهي نعمة إهداء الحسنات أو الإنقاذ من السيئات . ص : (وإن كان) . ش : ذلك الذام لي . ص : (كاذبًا) . ش : في ذمه لي . ص : (فقد بهتني) . ش : أي أتى بما يبهتني أي يجعلني حائرًا متفكرًا عند سماعه مما أنا بريء منه ، وهو البهتان أقبح من الغيبة . ص : (وأضر نفسه) . ش : أي به في حق . ص : (وحصل لي) . ش : من الذم .

***

---

(١) عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي التميمي مولاهم أبو عبد الرحمن المروزي . أحد الأئمة الأعلام . قال عنه ابن معين : ما رأيت من محدث لله إلا ستة ، منهم ابن المبارك . وكان ثقة ، عالمًا ، مثبتًا ، صحيح الكتاب ، وكانت كتبه بها عشرون ألفًا من الأحاديث . مات سنة ١٨١ هـ ، ولد سنة ٦٣ هـ .

انظر ترجمته : طبقات الحفاظ ص (١١٧) رقم (٢٥٠) ، تاريخ بغداد (١٥٢/١٠) ، تذكرة الحفاظ (١٧٤/١) ، الرسالة المستطرفة (٣٧) ، طبقات المفسرين للداودي (٢٤٣/١) ، النجوم الزاهرة (١٠٣/٢) ، حلية الأولياء (١٦٢/٨) .

النعمة الثانية

في الألم من الذم

ص : (النعمة الثانية) . ش : أي إهداء حسنة أو الإنقاذ من سيئاتي حصولاً . ص : (أكثر) . ش : في الإهداء . ص : (وأعظم) . ش : في الإنقاذ . ص : (من) . ش : القِسم . ص : (الأوّل) . ش : الذي كان فيه صادقًا . ص : (فالألم) . ش : الحاصل للإنسان . ص : (من الذم) . ش : الذي ناله من غيره. ص : (إنما يحصل لمن قصر نظره) . ش : أي التفافه . ص : (على) . ش : طلب . ص : (الدنيا) . ش : فقط فيخاف أن يذهب عنه بذلك جاهه فيها . ص: (وأما طالب) . ش : الدار . ص : (الآخرة) . ش : والمراتب العالية فيها. ص : (فالحاصل له) . ش : بذلك الذم من الغير . ص : (الفرح والنشاط) . ش : لإعانته بذلك فيما هو بصدده من انزواء الدنيا عنه ، وقطع العلائق والعوائق ، وحثّه على كراهة البقاء في دار الفناء ، وتكثير حنينه ، واشتياقه إلى دار الإنصاف والإسعاف والإنعام والدوام مع (إخوان الصفا) وخلان المودة والوقار المعروفين بالكمال والمنصفين على كل حال .

السبب الثاني

في حب المدح

ص : (والسبب الثاني في حب المدح) . ش : والثناء سيان الأول . ص : (التلذذ بشعور) . ش : أي إدراك . ص : (النفس للكمال) . ش : فيهما . ص: (بتعريف المادح . ش : لها والمثني عليها إذا لم تكن النفس شاعرة بذلك . ص : (أو تذكيره) . ش : أي المادح بذلك إذا كانت النفس ناسية ذلك الكمال . ص : (في) . ش : المدح . ص : (الصدق) . ش : أي المطابق للواقع .

وأما الكذب فلا تعريف فيه ولا تذكير ، وإنما فيه مجرد التعزير .

ص : (و) . ش : الثاني التلذذ . ص : (بشعورها) . ش : أي النفس . ص: (ملك قلب المادح) . ش : لملك . ص : (قلوب الآخرين) . ش : أي الباقين من الناس . ص : (و) . ش : لملك . ص : (حشمتها) . ش : أي حياء

قلوب الآخرين وانقباضها منه تواضعًا وانكسارًا . ص : (وعلاج) . ش : الشيء . ص : (الثاني) .ش : من الشيئين اللذين هما السبب الثالث المذكور لحب المدح ، والثناء هو : التلذذ بشعور النفس ملك قلب ، وسببية ذلك لملك بقية القلوب . ص: (سبق) . ش : بيانه في علاج خوف الذم والتعيير وذلك أن تحضير قلبك أن الذام إن كان صادقًا فقد عرفت إلى آخره . ص : (و) . ش : علاج الشيء . ص: (الأول) . ش : الذي هو التلذذ بشعور النفس الكمال بتعريف المادح أو تذكيره في الصدق كما مرَّ .

ص : (إن كان الكمال) . ش : الذي شعرت به النفس . ص : (دنيويًا) . ش : أي منسوبًا إلى الدنيا بأن كان من أحوالها كالجاه والرفعة ولكثرة الأموال والخدم. ص : (فكالثاني) . ش : أي فعلاجه كعلاج الثاني وهو علاج خوف الذم والتعيير السابق بيانه . ص : (وإن) . ش : كان الكمال . ص : (أخرويًا) . ش: أي منسوبًا إلى الآخرة . ص : (فالعلم) . ش : أي فعلاجه العلم النافع وهو علم الشريعة ، والدين المحمدي ، والعمل به . ص : (فقط) . ش : مع الإخلاص والورع فإنه بذلك يكشف عن عيوب نفسه فلا يشعر بكمال فيها أصلاً . ص : (وخيريتهما) . ش : أي العلم والعمل يعني كونهما خيرًا لا شرًا . ص : (ونفعهما). ش : لصاحبهما .

وهذا جواب عن سؤال مقدر تقديره : إنا نجد العلم والعمل في أناس في زماننا ، ولا يكونان فيهم علاجًا لحب المدح والثناء . فأجاب بذلك .

ص : (موقوفة على استجماع الشرائط) . ش : لهما . ص : (كالإخلاص). ش : لله تعالى فيهما فإن العلم بغير إخلاص محض ، لا خير فيه ، وضرر خالص لا نفع فيه ، وكذلك العمل بلا إخلاص ضرر . ص : (والعمل) . ش : الدائم في امتثال الأوامر ، واجتناب النواهي . ص : (وعدم) . ش : أي مع عدم . ص : (الإحباط) . ش : أي بطلان ذلك . ص : (بالكفر) . ش : بالله تعالى . ص: (إلى الموت) . ش : على ذلك إذ إن من حبط عمله لا انتفاع له به ، وإن كان مخلصًا فيه . ص : (وإلا) . ش : أي وإن لم يكن العلم والعمل كذلك . ص : (فينقلبان) . ش : أي العلم والعمل . ص : (شرًا وضرًا) . ش : على صاحبهما.

ص : (فيوجبان) . ش : فيفرضان . ص : (ألمًا) . ش : أي وجعًا . ص : (وحزنًا) . ش : أي غمًّا وكربًا في الدنيا والآخرة . ص : (وهي) . ش : أي الشرائط المذكورة . ص : (مجهولة) . ش : من صاحب العلم والعمل . ص : (مشكوكة) . ش : يحتمل أن تكون موجودة فيه لا أن تكون معدومة . ص : (بل غير مظنونة) . ش : في أحد من الناس . ص : (غالبًا) . ش : أي في غالب الناس ممن يدعي العلم والعمل . ص : (لأن النفس الأمارة بالسوء) . ش : في غالب الناس . ص : (وشياطين الإنس والجن) . ش : الذين ﴿يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا﴾ (١) .

ص : (صارفة عنها) . ش : أي عن الشروط المذكورة . ص : (فسببيتهما) . ش : أي العلم والعمل . ص : (للخشية) . ش : من الله تعالى . ص : (والوجل) . ش : أي الخوف منه سبحانه . ص : (أولى) . ش : أي أحرى وأحق . ص : (وأقرب) . ش : إلى الصواب . ص : (منها) . ش : أي من سببيتهما أي العلم والعمل . ص : (للفرج) . ش : بهداية الله تعالى وعنايته . ص: (والأمن) . ش : منه سبحانه . ص : (عند سؤالك طريق الآخرة) . ش : وهو العبد المفتقر إلى الله تعالى في سره وجهره فإنه تعالى يقول : ﴿إِنَّ اللَّهَ لاَ يُحِبُّ الْفَرِحِينَ﴾ (٢) وقال تعالى : ﴿ فَلاَ يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلاَّ الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ (٣) فالفرح والأمن يبعد عن طريق الحق بخلاف الخشية والوجل . ص : (فلذا قال الله تعالى : ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ (٤)) . ش : به سبحانه . فالخشية من أوصاف العلماء بالله تعالى . فالعلم سبب الخشية .

ص : (وفسر رسول الله ﷺ قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا ءَاتَوْا﴾ (٥)) . ش : أي يفعلون ما يفعلونه . ص : (و) . ش : الحال أن . ص : (قلوبهم

(١) سورة [الأنعام : ١١٢] .
(٢) سورة [القصص : ٧٦] .
(٣) سورة [الأعراف : ٩٩] .
(٤) سورة [فاطر : ٢٨] .
(٥) سورة [المؤمنون : ٦٠] .

وجلة) . ش : أي خائفة . ص : (بالذين يعملون) . ش : الأعمال . ص : (الصالحات) . ش : فالعمل سبب الوجل . ص : (وسيجيء) . ش : بيان . ص : (ضرر المدح) . ش : والثناء مفصلاً . ص : (في) . ش : ذكر . ص : (آفات اللسان إن شاء الله تعالى) .

النوع الثالث

كفر حكمي

ش : من أنواع الكفر . ص : (كفر حكمي) . ش : أي منسوب إلى الحكم لأنه إنما كان كفرًا بحكم الظاهر فقط لدلالته عليه وهو أي الكفر الحكمي . ص : (ما) . ش : أي قول أو فعل . ص : (جعله) . ش : أي حكم به من حيث فهمه عنه . ص : (الشارع) . ش : أي من شرع الأحكام يعني بينها وهو الله تعالى كما قال سبحانه : ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ﴾ (١) الآية أو النبي ﷺ لأنه المبلغ ذلك إلينا عنه تعالى كما قال عز وجل : ﴿يَاأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ (٢) . ص : (أمارة) . ش : أي علامة على . ص : (التكذيب) . ش : بما يجب التصديق به من حق . ص : (كاستخفاف) . ش : أي استهانة واحتقار . ص : (ما يجب تعظيمه) . ش : على المكلفين . ص : (من الله تعالى) . ش : بيان لما فات من أتى بما هو استخفاف به سبحانه من قول أو فعل كفر إن لم يحتمل التأويل . ص : (وكتبه) . ش : تعالى كالتوراة والإنجيل والزبور والقرآن ، وبقية الصحائف المنزلة على الأنبياء عليهم السلام . ص : (وملائكته) . ش : سبحانه كعزرائيل وغيره . ص : (ورسله) . ش : من الأنبياء ، ومن الملائكة عليهم الصلاة والسلام . ص : (واليوم الآخر) . ش : وهو يوم القيامة . ص : (وما فيه) . ش : من الحشر ، والصراط ، والميزان ، والجنة والنار وغيرها . ص : (والشريعة). ش : المحمدية . ص : (وعلومها) . ش : كعلم التوحيد ، والمعرفة والفقه ، والتفسير ، والحديث فإن هذا كله جعله الشرع عبارة عن التكذيب فمن أتى بشيء من ذلك فقد حكم الشرع

(١) سورة [الشورى : ١٣] .
(٢) سورة [المائدة : ٦٧] .

بكفره ، وإن لم يحتمل إتيانه بذلك تأويلاً غير الاستخفاف ، وإن احتمل فلا كفر كما سبق بيانه . ص : **(والرضا بكفر نفسه)** . ش : فإنه كفر. ص : **(مطلقًا)** . ش: سواء ظهر منه ما يدل على استحسانه أو لا .

قال أبو منصور الماتريدي رحمه الله تعالى : إنما يكون الرضا بالكفر كفرًا إذا رضي بكفر نفسه لا بكفر غيره . ذكره المناوي في (شرح الجامع الصغير) . ص : **(و)** . ش : الرضا . ص : **(بكفر غيره)** . ش : مسلمًا كان الغير أو كافرًا أصليًا أو مرتدًا. ص : **(استحسانًا)** . ش : أي على وجه الاستحسان . ص : **(له)** . ش : أي لذلك الكفر . ص : **(بالاتفاق)** . ش : لأن استحسان ما قبحه الشرع تكذيب للشرع . ص : **(و)** . ش : الرضا بكفر غيره . ص : **(مطلقًا)** . ش : أي سواء استحسنه أو لا كفر . ص : **(عند البعض)** . ش : أي بعض العلماء . قال في (شرح الدرر) : والرضا بكفر نفسه كفر بالاتفاق . وأما الرضا بكفر غيره فقد اختلفوا فيه .

وذكر شيخ الإسلام لمراهر زاده في (شرح السير) أن الرضا بكفر الغير إنما يكون كفرًا إذا كان يستجيز الكفر أو يستحسنه ، أما إذا لم يكن كذلك ولكن أحب الموت أو القتل على الكفر لمن كان شريرًا مؤذيًا بطبعه حتى ينتقم الله تعالى منه فهذا لا يكون كفرًا . ومن تأمل قوله تعالى : ﴿رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَاشْدُدْ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَلاَ يُؤْمِنُوا﴾ الآية [(١)] . يظهر له صحة ما ادعينا . وعلى هذا إذا دعا على ظالم وقال : أماتك الله على الكفر ، أو سلب عنك الإيمان ونحوه فلا يضره إن كان مراده أن ينتقم الله منه على ظلمه وإيذائه الخلق قال صاحب (الذخيرة) : وقد صرنا على الرواية عن أبي حنيفة أن الرضا بكفر الغير كفر من غير تفصيل .

وذكر والدي - رحمه الله تعالى - في **(شرحه على الدرر)** قال : وفي : **(السير الكبير)** [(٢)] مسألة تدل على أن الرضا بكفر غيره ليس بكفر ، وصورتها : المسلمون إذا أخذوا كافرًا أسيرًا ، وخافوا أن يسلم فكمموه - أي سدوا فمه لشيء - كي لا يسلم أو ضربوه حتى يشتغل بالضرب فلم يسلم فقد أساءوا في ذلك . ولم يقل : فقد كفروا .

---

(١) سورة [يونس : ٨٨] .

(٢) السير الكبير لمحمد بن الحسن الشيباني .

وأشار شمس الأئمة السرخسي إلى أن هذه المسألة لا تصلح دليلاً لأن تأويلها أن المسلمين لا يعلمون أنه يسلم حقيقة ، ولكن أجيب عنه بأنا مكلفون باتباع الظاهر . قال تعالى ﴿وَلاَ تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلاَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ (١) . وقال عليه السلام لمن أنكر كونه نبأ بكلمة الإخلاص بقلبه : (هلا شققت قلبه) (٢) . فالكلام ظاهر في دفع الإيمان متحقق ، ومع ذلك لم يفعله كفرًا - وقد قال تعالى حاكيًا عن موسى عليه السلام : ﴿وَاشْدُدْ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَلاَ يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوُا الْعَذَابَ الأَلِيمَ﴾ (٣) . ومعلوم أن الإيمان بعد معاينة العذاب لا يقبل ، وقد قصّه الله تعالى من غير إنكار فعل هذا الادعاء بالكفر إلى الموت ، والإنسان إنما يدعو بما يحب ، ويطلب ويرضى بوقوعه دلّ على أن الرضا بكفر غيره إذا كان مستقبحًا لكفر لا يكون كفرًا كما في البزازية . وفيها أيضًا : ويجوز أن يكون كلام المشايخ الرضا بالكفر كفر محمولاً على هذا، وهو الصحيح كما في (جامع الفتاوى) ومنية المفتي .

ص : **(والتكلم بما يوجبه)** . ش : أي الكفر من غير احتمال أصلاً ، ولو بواجبه ضعيف . ص : **(طائعًا)**. ش : بلا إكراه . ص : **(من غير سبق اللسان)** . ش : إلى ذلك . ص : **(عالمًا بأنه كفر)** . ش : لصحة القصد إلى ما ينافي فإنه كفر . ص : **(بالاتفاق)** . ش : أما إذا كان . ص : **(جاهلاً به)** . ش : أي بالكفر ، وقد تكلم به ، كما ذكر فهو كفر أيضًا . ص : **(عند عامة العلماء)** . ش : أي أكثرهم باعتبار الحكم الظاهر لها بالنظر إلى ما عند الله تعالى فتنبني عليه الأحكام في الظاهر والله يتولى السرائر . ص : **(وكذا الفعل)** . ش : الذي يوجب الكفر إذا فعله عمدًا

---

(١) سورة [النساء : ٩٤] .

(٢) أخرجه : الطبراني في المعجم الكبير (١٩٠/٢) ، الطحاوي في مشكل الآثار (٥٢/٤) ، أبو عوانة في مسنده (٦٨/١) ، السهمي في تاريخ جرجان (٤٧٢) ، البغوي في شرح السنة (٢٤٢/١٠) ، ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٤١/١٤) . وانظر :
- المغني عن حمل الأسفار بهامش الإحياء (١٩/١) .
- تلخيص الحبير لابن حجر العسقلاني (٤٩/٤) .
- السيوطي في الدر المنثور (٢٠٠/٢) .
- ابن كثير في البداية والنهاية (٢١٩/٥) .

(٣) سورة [يونس : ٨٨] .

عالمًا بأنه كفر فهو كفر بالاتفاق ، وإن كان جاهلاً بأنه كفر عند عامتهم دون البعض .

ص : **(ولو)** . ش : كان . ص : **(هزلاً ومزاحًا)** . ش : بضم الميم ، أي لعبًا . ص : **(بلا اعتقاد مدلوله)** . ش : أي ما دلَّ ذلك الفعل عليه . ص : **(بل مع اعتقاد خلافه)** . ش : أي خلاف مدلوله بقلبه . ص : **(فإنه يكفر)** . ش : به أي بذلك الفعل . ص : **(عند الله تعالى أيضًا)** . ش : كما يكفر به عندنا ص : **(فلا يفيده)** . ش : في عدم الكفر . ص : **(اعتقاد الحق)** . ش : بقلبه لأن ذلك الفعل جعل كفرًا في الشرع فلا تعمل النيّة في تغييره . وفي **(الأشباه والنظائر)** وأما الكفر فيشترط له النية لقولهم : إن كفر المكره غير صحيح .

وأما قولهم : إذا تكلم بكلمة الكفر هازلاً يكفر إنما هو باعتبار أن عينه كفر كما علم في الأصول من بحث الهزل . ص : **(وسببه)** . ش : أي سبب التكلم بما يوجب الكفر فعل ما يوجبه . ص : **(قصد إظهار الظرافة)** . ش : في الكلام قال في : **(مختصر القاموس)** (١) الظرف الكياسة ظرف ككرم ظرفًا ، وظرافة فهو ظريف أو الظرف إنما هو في اللسان ، أو هو حسن الوجه ، والهيئة ، أو يكون في الوجه واللسان ، أو البراعة ، وذكاء القلب ، أو الحذق ، أو لا . يوصف به إلا الفتيان الأزوال أي الشجعان ، والفتيات الزولات لا الشيوخ . ص : **(و)** . ش : إظهار .

ص : **(البلاغة)** . ش : في العبارات ، وهي الفصاحة فيها مع مطابقتها لمقتضى الحال . قال في **(مختصر القاموس)** : البليغ : الفصيح يبلغ بعبارته كنه ضميره . ص: **(و)** . ش : قصد . ص : **(إتيان)** . ش : أي فعل . ص : **(الأمر الغريب)** . ش : ليعجب منه الناس . ص : **(وتطييب المجلس)** . ش : أي جعله طيبًا لشرح الصدور والامتلاء بالسرور . ص : **(وإضحاك الحاضرين)** . ش : في ذلك المجلس . ص : **(بالهزل)** . ش : أي اللعب . ص : **(والهزء)** . ش : أي السخرية . ص : **(والمزاح)** . ش : ليتقرب بذلك إلى محبة المغرورين من أبناء الدنيا ، ويحظى عندهم بالإقبال عليه منهم . ص : **(أو)** . ش : سببه . ص : **(شدة الغضب)** . ش : منه على أحد من الناس . ص : **(و)** . ش : شدة . ص : **(الضجر)** . ش : أي القلق والجزع على فوات حظه بالحقد على الغير المحظوظ فيحاكيه ، ويسخر منه ،

---

(١) القاموس المحيط (١٧٦/٣) (ظرف) باب : الفاء فصل الظاء .

ويضحك عليه عدوه ، وغير عدوه . ص : (وبالجملة) . ش : السبب في ذلك . ص : (الخفة) . ش : في العقل . ص : (والشره) . ش : أي الحرص . ص : (على الكلام) . ش : في كل شيء . ص : (والمحاكاة) . ش : للغير . ص : (وعدم حفظ اللسان) . ش : أي إمساكه عن كل ما يريد التكلم منه .

ص : (و) . ش : عدم حفظ . ص : (الأعضاء) . ش : من الحركات غير المنتظمة شرعًا . ص : (وعدم المبالاة) . ش : أي الاعتناء والاحتفال . ص : (في أمر الدين) . ش : بالتساهل في ذلك . ص : (وعلاجه) . ش : أي دواء التكلم بما يوجب الكفر ، وفعل ما يوجبه . ص : (أن يعرف) . ش : العبد . ص : (أولاً) . ش : أي في ابتداء الأمر . ص : (آفات الكفر بعد الإيمان) . ش : أي ما يترتب عليه من المفاسد . ص : (من حبط) . ش : أي بطلان . ص : (الطاعات) . ش : أي العبادات . ص : (كلها) . ش : البدنية والمالية والمتركبة منها . ص : (وذهاب) . ش : عقد . ص : (النكاح) . ش : على امرأته ، أي بطلان ذلك وانفساخه . ص : (وحل دمه) . ش : أي إباحة قتله . ص : (وحرمة) . ش : أكل . ص : (ذبيحته) . ش : أي ما ذبحه من الحيوان المأكول اللحم . ص : (والعذاب المخلد) . ش : إلى الأبد . ص : (في النار) . ش : يوم القيامة . ص : (لو مات) . ش : مصرًّا عليه . ص : (بدون التوبة). ش : منه . ص : (و) . ش : أن يعرف .

ثانيًا : آفات اللسان

ص : (ثانيًا : آفات اللسان) . ش : أي مفاسده ومضاره . ص : (مما سيجيء) . ش : بيانه . ص : (إن شاء الله تعالى) . ش : في محله . ص : (ثم). ش : بعد ذلك . ص : (ملازمة الصمت) . ش : أي السكوت عن الكلام. ص : (و) . ش : ملازمة . ص : (السكوت) . ش : أي عدم الحركة. ص : (وحفظ اللسان) . ش : عما لا يعني من الكلام . ص : (و) . ش : حفظ . ص : (الأعضاء) . ش : عن الحركات الخارجة عن قانون الانتظام الشرعي . ص : (و). ش : دوام . ص : (العبادة) . ش : في كل الأمور . ص: (وترك الهزل). ش : أي اللعب . ص : (و) . ش : ترك . ص : (الهزء). ش : أي السخرية .

ص : (ونحو ذلك من الأسباب) . ش : المؤدية إلى سخافة العقل وقلة المروءة، وعدم الاهتمام بالمحافظة على حدود الشريعة كالجلوس في الأسواق ، ومخالطة الفساق والمتابعة لأهل السنة في الأقوال والأعمال والأخلاق .

ص : (و) . ش : بعد ذلك . ص : (الدعاء) . ش : أي الطلب بالافتقار والانكسار . ص : (والتضرع) . ش : أي التوسل . ص : (لله) . ش : تعالى . ص : (في أن يحفظه) . ش : في ظاهره وباطنه . ص : (من الكفر) . ش : الموجب للشقاء الأبدي . ص : (خصوصًا الدعاء الذي رواه أبو موسى الأشعري). ش : رضي الله عنه . ص : (كما خرجه حد طب) . ش : يعني الإمام أحمد بن حنبل [١] رحمه الله تعالى ، والطبراني [٢] بإسناديهما . ص : (قال) . ش : أبو موسى الأشعري رضي الله تعالى عنه . ص : (خطبنا) . ش : أي خطب فينا . ص: (رسول الله ﷺ ذات يوم فقال :) . ش : في خطبته . ص : (يا أيها الناس اتقوا هذا الشرك أي احترزوا منه ، وتباعدوا عنه) . ش : وأشار إليه لكمال معرفته به واطلاعه عليه وتوقيه له فكأنه محسوس يشار إليه . ص : (فإنه أخفى) . ش : عند النفوس المشتغلة بغير الله تعالى . ص : (من دبيب النمل) . ش : وفي رواية الجامع الصغير للأسيوطي : (الشرك في أمتي أخفى من دبيب النمل على الصفا) [٣] .

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣/٣٠) ، أبو نعيم في حلية الأولياء (٣/٣١ ، ١١٤) (٧/١١٢)، (٨/٣٦٨) ، (٩/٢٥٣) ، الحاكم في المستدرك (٢/٢٩١) .

(٢) وعزاه الهيثمي لأحمد ، والطبراني في المعجم الكبير والأوسط . وقال : ورجال أحمد رجال الصحيح غير أبي علي ، ووثقه ابن حبان . مجمع الزوائد (١٠/٢٢٣ ، ٢٢٤) كتاب : الزهد باب : ما يقول إذا خاف شيئًا من ذلك .

(٣) أخرجه العقيلي في الضعفاء الكبير (٣/٦٠ ، ٦١) ١٠٢٤ - ترجمة عبد الأعلى بن أعين . قال عنه يحيى بن أبي كثير : جاء بأحاديث منكرة ، ليس منها شيء محفوظ . وذكره . وقال عقبه : لا يتابع عليه ، ولا يعرف إلا به . وعبد الأعلى بن أعين هذا حدّث عن يحيى بن أبي كثير بغير حديث منكر لا أصل له . وأخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/٣٣٩) وقال : هذا حديث لا يصح . قال ابن حبان : عبد الأعلى يروي عن يحيى بن أبي كثير ما ليس من حديثه ، لا يجوز الاحتجاج به بحال. وقال الدارقطني : ليس بثقة . قال : والحديث ليس بثابت .

وقال الشارح المناوي : وفي رواية (النملة) بالإفراد لأنهم ينظرون إلى الأسباب كالمطر غافلين عن السبب ، ومن وقف مع الأسباب فقد اتخذ من دون الله أولياء فلا يخرج عنه المؤمن إلاّ بهتك تلك الأسباب ، ومشاهدة الكل من ربّ الأرباب .

- وأشار بقوله : (على الصفا) إلى أنهم وإن ابتلوا به لكنه متلاش فيهم لفضل يقينهم ، فإنه وإن حظر لهم فهو محظور خفي لا يؤثر في نفوسهم كما لا ترى ذرى النمل على الصفا ، بل إذا عرض لهم خطرات الأسباب ردتها صلابة قلوبهم بالله . ص : (فقال له) . ش : أي النبي ﷺ . ص : (من) . ش : أي إنسان أو الذي . ص: (شاء الله) . ش : تعالى له . ص : (أن يقول) . ش : وقوله هو . ص : (وكيف نتقيه) . ش : أي الشرك الخفي يعني : أن نحترز منه . ص : (وهو أخفى من دبيب النمل يا رسول الله) . ش : فإن الاحتراز منه أمر صعب جدًّا وهو أصعب أنواع مجاهدة النفس . ص : (قال) . ش : رسول الله ﷺ . ص : (قولوا) . ش : متوسلين إلى الله تعالى في رفع ذلك عنكم فإنه لا يرفع العظيم إلا العظيم . ص : (اللهم) . ش : أي بالله . ص : (إنما نعوذ) . ش : أي نلجأ ونحتمي . ص : (بك أن نشرك بك شيئًا نعلمه) . ش : من الأشياء المعقولة ، وهو الشرك الجلي . ص : (ونستغفرك) . ش : أي نطلب منك المغفرة . ص : (لما) . ش : أي الشيء الذي . ص : (لا نعلمه) . ش : من الأشياء المجهولة أسبابًا شرعية أو عادية أو عقلية ، وهو الشرك الخفي .

كلام على الشرك الجلي والخفي ذكرناه في كتابنا : (خمرة الحان ورنة الألحان شرح رسالة الشيخ رسلان) [1] . ص : (وخروجه) . ش : أيضًا .

ص : (يعلى) . ش : يعني روى أبو يعلى بإسناده . ص : (من حديث حذيفة) . ش : ابن اليمان رضي الله عنه . ص : (وزاد) . ش : فيه . ص : (يقول : كل يوم ثلاث مرات) . ش : اللهم إلى آخره . ص : (وغائلة) . ش : أي آفة ومفسدة . ص : (الكفر العظمى حرمان دخول الجنات والعذاب المؤبد). ش : أي الذي لا نهاية له . ص : (في النيران) . ش : جزاء على دنيته أنه لو بقي في الدنيا إلى الأبد كان كافرًا فجزاء الأبدى أبدى مثله جزاءً وفاقًا . ص : (وسبب

---

(١) رسالة الشيخ رسلان في التصوف أولها : الحمد لله العدل الحكيم [كشف الظنون (٨٤٤/١)] ←

الإيمان) . ش : في مقابلة سبب الكفر الحكمي كما مر .

ص : **(النظر)** . ش : أي الكفر المرتب في النفس يوصل إلى معرفة المقصود . ص : **(والتأمل في الآيات)** . ش : أي العلامات . ص : **(الدالة على وجود الباري)** . ش : تعالى كما قال سبحانه : ﴿وَمِنْ ءَايَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ﴾ (١) ﴿وَمِنْ ءَايَاتِهِ خَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ﴾ (٢) . إلى غير ذلك . ص : **(و)** . ش : الدلالة على . ص : **(اتصافه)** . ش : سبحانه وتعالى . ص : **(بأوصاف الكمال)** . ش : كالقدرة والإرادة والعلم ... وغيرها . ص: **(و)** . ش: على . ص : **(تنزهه)** . ش : أي تباعده سبحانه . ص : **(عن صفات النقصان)** . ش : كالعجز والإكراه والجهل ... ونحو ذلك . ص : **(و)** . ش : الدالة أيضًا . ص : **(على نبوة محمد ﷺ)** . ش : وهي المعجزات فإنها من آيات الله تعالى أيضًا . ص : **(و)** . ش : سبب الإيمان أيضًا . ص : **(تيقن)** . ش : أي تحقيق ثبوت . ص : **(التأبيد)** . ش : أي الخلود إلى الأبد . ص : **(في)**. ش : عذاب . ص : **(النار)** . ش : للعبد . ص : **(إن مات على الكفر)** . ش : بالله تعالى . ص : **(و)** . ش : مات على . ص : **(الإنكار أي الجحود)** . ش : لشيء مما وجب الإيمان به . ص : **(و)** . ش : سببه أيضًا . ص: **(رجاء)**. ش : أي طمع العبد في دخول الجنة التي لا خروج لمن دخلها منها أصلاً فالخوف والرجاء سببان للإيمان . لأن الخوف يقدم به على المطلوب ، والرجاء يرغبه في جناب المحبوب .

ص : **(وفائدته)** . ش : أي الإيمان . ص : **(العظمى النجاة من التأبيد المذكور)** . ش : أي الخلود في النار . ص : **(والفوز)** . ش : أي الظفر . ص : **(بالدخول المزبور)** . ش : أي المكتوب من الزبر ، وهو الكتابة يعني دخول الجنة دار القرار . ص : **(رزقنا وإياكم)** . ش : وتقديره هذه الفائدة المذكورة وحذف المفعول للعلم به . ص : **(الكريم)** . ش : وهو الله تعالى الموصوف بالكرم . ص : **(الغفور)** . ش : أي الموصوف بالمغفرة . ص : **(و)** . ش : الخلق .

---

(١) سورة [فصلت : ٣٧] .

(٢) سورة [الروم : ٢٢] .

السادس : اعتقاد البدعة

ص : (السادس) . ش : من الأخلاق الستين المذمومة . ص : (اعتقاد البدعة) . ش : أي الاعتقاد الذي هو بدعة كاعتقاد الفرق الضالة ما ليس بحق أنه حق إذا لم يكن موجبًا للكفر ، وإلا كان كفرًا فيدخل في الكفر . ص : (وسببه) . ش : أي اعتقاد البدعة . ص : (اتباع الهوى) . ش : أي الانقياد مع خاطر النفس كيف ما طلبت من غير التفات إلى أمر الله تعالى . ص : (والاعتماد على العقل) . ش : ولهذا صنف له الحكماء الفلاسفة علم المنطق ، ليضبطوا قواعد المعقولات ؛ لأن اعتمادهم على العقل ، ولم يحتج الشرعيون إلى تلك القواعد المنطقية لاتباعهم للشرع دون العقل . ص : (والإعجاب بالرأي) . ش : أي رؤية ما يتوصل إليه بحذقه وعقله أعظم مما يتوصل إليه غيره بحذقه وعقله . ص : (والتقليد) . ش: لغيره من غير نظر ولا بصيرة وهي أربعة أسباب موصلة إلى اعتقاد البدعة ، وقد أوصلت المبتدعة إلى اعتقاداتهم الفاسدة لخالفوا بها أهل السنة والجماعة .

الخلق السابع : اتباع الهوى

ص : (فأما اتباع الهوى فهو) . ش : الخلق . ص : (السابع) . ش : من الأخلاق الستين المذمومة . ص : (من) . ش : جملة . ص : (آفات) . ش : أي مفاسد . ص : (القلب) . ش : الإنساني . ص : قال الله تعالى : ﴿فَلاَ تَتَّبِعُوا الْهَوَى﴾ [1] . ش : أي الميل النفساني . ص : (أن تعدلوا) . ش : أي لأن تعدلوا عن الحق أو كراهة أن تعدلوا عن العدل . ذكره (البيضاوي) وقال تعالى : ص : (﴿وَلاَ تَتَّبِعِ الْهَوَى﴾) . ش : أي الهوى يعني يوقعك في الحيرة والزيغ. ص : (عن سبيل) . ش : أي طريق . ص : (الله) . ش : تعالى المستقيم . وقال تعالى [2] : ص : (﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ﴾) . ش : مقامه بين يدي ربه لعلمه المبدأ والمعاد . ص : (ونهى النفس) . ش : أي نفسه . ص : (عن الهوى) . ش: لعلمه بأنه مرد إلى الله . ص : (فإن الجنة هي المأوى) . ش : ليس

(١) سورة [النساء : ١٣٥] .
(٢) سورة [النازعات : ٤٠] .

له سواها مأوى أي مسكن . وقال تعالى [١] : ص : ﴿أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ ...﴾ . ش: أي جعل . ص : (إلهه) . ش : أي الذي يعبده بحق ، وهو الله تعالى . ص : (هواه) . ش : أي على مقتضى هوى نفسه ، وميله فاعتقد فيه ما سولته له نفسه ، وذهب إليه وهمه مما لا يليق به سبحانه وهي اعتقادات أهل البدع .

وقال تعالى [٢] : ص : ﴿وَاتَّبَعَ هَوَاهُ﴾ . ش : أي ميله النفساني بمقتضى غرضه العاجل . ص : (فمثله كمثل الكلب) . ش : أي صورته في تلك الحالة كصورة الكلب . ص : (إن تحمل عليه) . ش : أي ترجو . ص : (يلهث) . ش : من لهث كمنع لهثًا ولُهاثًا بالضم : أخرج لسانه عطشًا أو تعبًا داعيًا كالتعب . واللهثة بالضم العطش كذا في (مختصر القاموس) [٣] . ص : (أو تتركه) . ش : من غير حمل عليه ، ولا زجر له عن هذه الفعلة . ص : (يلهث) . ش : أيضًا فهو يلهث على كل حال وكذلك من اتبع هواه يلهث على غرض نفسه أي يتعطش إلى الدنيا ، وإلى الحظ العاجل منها ، ولا يلتفت إلى وعظك ولا إلى علمه .

وقال تعالى [٤] : ص : ﴿وَاتَّبَعَ هَوَاهُ﴾ . ش : أي غرض نفسه من شهوته العاجلة . ص : (وكان أمره) . ش : أي شأنه وحاله . ص : (فرطًا) . ش : أي مضيعًا من فرط في الشيء وذلك لإهماله نفسه بلا إشغال لها فيما طلب منه ، وتفويت الأوقات التي يمكنه فيها تحصيل الكمال بإشغالها بالحظوظ الفانية ، واللذائذ الزائلة .

وقال تعالى [٥] : ص : (﴿بَلِ اتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾) . ش : حق ربهم فمنعوه إيّاه بالكفر والفسق . ص : (أهواءهم) . ش : أي مقتضيات نفوسهم في حظوظهم العاجلة . ص : (بغير علم) . ش : عندهم بما هو المراد منهم في حكم الله تعالى عليهم ص : (ومن أضل) . ش : أي أكثر ضلالاً . ص : (ممن اتبع هواه) . ش : فإنه

---

(١) سورة [الفرقان : ٤٣] .
(٢) سورة [الكهف : ٢٨] .
(٣) القاموس المحيط (١/١٨٠) لهث باب : الثاء فصل اللام .
(٤) سورة [الكهف : ٢٨] .
(٥) سورة [الروم : ٢٩] .

بلغ من الضلال أبلغ ما يكون .

ص : (وخرج) . ش : أي روى ، ص : (ز) . ش : يعني البزار بإسناده . ص : (عن أنس) . ش : رضي الله عنه . ص : (عن النبي ﷺ أنه قال : في آخر حديث طويل) [1] . ش : رواه أنس عن النبي ﷺ . ص : (وأما المهلكات) . ش : في الدين بحيث يفوت صاحبها النجاة يوم القيامة من عذاب الله تعالى ، وربما أوصلته بغي الدنيا إلى الكفر . ص : (فشح) . ش : أي بخل . ص : (مطاع) . ش : أي انطبق عليه النفس فهي لا تتكلف له . ص : (وهوى) . ش: أي ميل نفساني . ص : (متبع) . ش : أي موجود في أحد وهو يعمل على مقتضاه ص : (وإعجاب المرء) . ش : أي الإنسان ذكرًا كان أو أنثى . ص : (بنفسه) . ش : بحيث لا يعجبه إلا رأي نفسه ، وإن كان رأي غيره حسنًا لأنه لا يراه حسنًا . ص : (وخرج دنيا) . ش : يعني ابن أبي الدنيا [2] بإسناده . ص : (عن علي رضي الله عنه أنه قال : قال رسول الله ﷺ : «إن أشد ما أخاف عليكم ...» . ش : يا معشر الأمة . ص : (خصلتان) .

***

---

(١) أخرجه أبو داود ملاحم ١٧ ، الترمذي تفسير (١٨/٥) ابن ماجه كتاب : الفتن (٢١) .

(٢) أخرجه : ابن الشجري في أماليه الحديثية (١٦١/٢) ، ابن الجوزي في العلل المتناهية (٣٢٩/٢) من طريق ابن أبي الدنيا رقم (١٣٦٢) وقال : هذا لا يصح عن رسول الله ﷺ فإن علي بن حنظلة ليس بمعروف ولا أبوه ، واليمان قد ضعفه الدارقطني . وقال يحيى : محمد بن الحسن ليس بشيء . وقال ابن حبان : لا يحتج به ... إلخ ، وأخرجه عبد الله بن المبارك في الزهد ص (٨٦) وأبو نعيم في حلية الأولياء (٧٦/١) ، والإمام أحمد في الزهد ص (١٣٦) .

الخصلة الأولى

اتباع الهوى

ش : الخصلة الأولى . ص : (اتباع الهوى) . ش : وهو الانقياد لحظوظ النفس ، وترك الشرع . ص : (و) .

الخصلة الثانية

طول الأمل

ش : الثانية . ص : (طول الأمل) . ش : أي الجزم بالبقاء في الدنيا ، ونسيان الموت . ص : (فأما اتباع الهوى فإنه يعدل) . ش : أي يميل . ص : (عن) . ش : اتباع . ص : (الحق) . ش : وهو الشريعة المحمدية . ص : (وأما طول الأمل) . ش : بالحياة في الدنيا . ص : (فإنه يحبب إليك الدنيا) . ش : أي يجعلها محبوبة عندك فلا أن تفارقها .

ص : (وخَرَّج ت) . ش : يعني الترمذي [1] بإسناده . ص : (عن شداد بن أوس أن رسول الله ﷺ قال : «الكيس ...») . ش : بالتشديد خلاف الأحمق . ص : (من دان) . ش : أي غلب وقهر . ص : (نفسه) . ش : بالمخالفة لهواها. ص : (وعمل لما بعد الموت) . ش : من العالم الباقي ، والنعيم المقيم الأبدي . ص: (والعاجز من أتبع نفسه هواها) . ش : بأن انقاد لكل ما استحسنه من المأمور ، وترك أحكام الله تعالى . ص : (وتمنى على الله) . ش : أي ترجى مع متابعة هوى نفسه أن يدخله الله تعالى الجنة ، ويرفع درجته فيها ، ويعطيه المنازل العالية في الآخرة . ص : (فالهوى) . ش : بالقصر . ص : (مصدره) . ش : قولك . ص : (هويه يهواه من باب علم أي أحبه واشتهاه) . ش : في (مختصر

---

(١) أخرجه : الترمذي كتاب : صفة القيامة ، والرقائق والورع ، باب (٢٥) رقم (٢٤٥٩) .
- ابن ماجه ٣٧- كتاب : الزهد ٣١- باب : ذكر الموت والاستعداد له رقم (٤٢٦٠) ، تحفة الأشراف (٤٨٢٠) .

القاموس) (١) الهوى بالقصر العشق يكون في الخير والشر ، وإرادة النفس ، وفي (الصحاح) (٢) : الهوى مقصور . هوى النفس والجمع الأهواء ،وهوى بالكسر يهوى هوى إذا أحب . ص : (والنفس) . ش : من كل إنسان . ص : (بالطبع) . ش: من دون تكلف . ص : (ميّالة) . ش : أي كثيرة الميل . ص : (إلى الشر). ش : وهو ما يضرها . ص : (أمارة) . ش : أي كثيرة الأمر . ص : (بالسوء) . ش : أي بما لا يرضى به الله تعالى . ص : (فاتباع) . ش : النفس . ص : (هواها) . ش : أي كل ما تهواه . ص : (يردى) . ش : لها أي يوقع في الردى . ص : (ويهلك) . ش : في الدنيا والآخرة . ص : (لا محالة) . ش : أي لا تحول ولا تغير لذلك بل هو واقع حاصل . ص : (أما) . ش : اتباع هوى النفس . ص: (في غير) . ش : الأمور . ص : (المباحات) . ش : كالمحرمات والمكروهات فظاهرٌ كونه مُرديًا ومهلكًا . ص : (وأما فيها) . ش : أي في المباحات . ص : (فبعد كونه) . ش : أي هوى النفس . ص : (صفة بهيمية). ش : أي من صفات البهائم وأخلاقها . ص : (و) . ش : كونه . ص : (ركونًا إلى الدنيا) . ش : أي اعتمادًا عليها . ص : (الدنية) . ش : أي الخسيسة ذات القدر الحقير كما ورد في الحديث (٣) : (لو أن الدنيا تزن عند الله جناح بعوضة ، ما سقى منها كافرًا شربة ماء) . ص : (و) . ش : كونه . ص : (شغلاً شاغلاً) . ش : النفس . ص : (عن الطاعة) . ش : أي طاعة الله تعالى . ص : (و) . ش : عن . ص : (زاد) . ش : وهو الطعام المتخذ للسفر ، وتزوده اتخذه زادًا . ص : (الآخرة) . ش : خلاف الدنيا ص : (مفض) . ش : أي موصل يعني هوى

---

(١) القاموس المحيط (٤٠٧/٤) هوى باب : الواو والياء فصل : الهاء .

(٢) الصحاح للجوهري ج ٦ ص (٢٥٣٧ ، ٢٥٣٨) ، باب : الواو والياء فصل : الهاء .

(٣) الحديث : صحيح غريب ، أخرجه الترمذي ٣٧- كتاب : الزهد ١٣- باب : ما جاء في هوان الدنيا على الله عز وجل رقم (٢٣٢٠) . قال أبو عيسى : هذا حديث صحيح غريب من هذا الوجه .
- ابن ماجه (٤٦٨/٤ بتحقيقي) ٣٧- كتاب : الزهد ٣- باب : مثل الدنيا رقم (٤١١٠) .
- الحاكم في المستدرك (٣٠٧/٤) كتاب : الرقائق ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .
وانظر : [أطراف الأفراد والغرائب للدارقطني لابن القيسراني بتحقيقي (٩٤/٣ ، ٩٥)] رقمي (٢١٣٢) ، (٢١٣٤) .

النفس في المباحات . ص : (إلى المحظور) . ش : أي الممنوع عنه في الشرع من الأعمال ... وغيرها . ص : (وجار) . ش : بالتشديد أي سائق . ص : (إلى) . ش : تعاطي . ص : (الشرور) . ش : جمع شر ضد الخير . ص : (ومؤدٍّ إلى الفجور) . ش : وهو الفسق والانبعاث في المعاصي . ص : (وحمى). ش : من حميته حماية أي دفعت عنه وهذا شئ حمى على فعل أو محظور لا يقرب وأحميت المكان جعلته حمى .

وفي الحديث : (لا حمى إلا لله ورسوله) [١] . كذا في (الصحاح) [٢] . ص: (للحرام) . ش : أي المحرم شرعًا فمن اقتحم ذلك الحمى قارب الحرام واقترب منه ، وأوشك أن يقع فيه . ص : (ومأوى) . ش : أي مكان . ص : (للآلام). ش : أي الأوجاع الدنيوية والأخروية . ص : (والآثام) . ش : أي الذنوب ، لأن منبع هوى النفس في المباحات كلما فقد شهوته تألم فاقتحم المخالفات وزادت سخطاته على الأقدار فكثرت معاصيه . ص : (وصاحبه) . ش : أي صاحب هوى النفس في المباحات . ص : (خسيس دنيء) . ش : أي خبيث البطن والفرج ماجن كذا في (مختصر القاموس) . ص : (لئيم) . ش : من اللؤم ضد الكرم . لؤم ككرم فهو لئيم وجمعه لئام . ص : (رذيل) . ش : أي حقير . ص : (بل هو لخنزير الشهوة) . ش : أي لشهوته التي هي كشهوة الخنزير . ص : (خادم مطيع) . ش : لا يخالف ولا يمانع . ص : (وعبد ذليل) . ش : كلما ظهرت له شهوة في شيء استملكت عقله وأسرت لبه ، وقادته بآفة الطمع إليها حتى توردها عليها . ص : (وأنشدوا) . ش : أي أهل الهوى في ذلك مما يناسب هذا قول الشاعر : ص : (نون الهوان) . ش : أي الحقارة والذل . ص : (من الهوى) . ش : أي المحبة للأشياء والميل النفساني

---

(١) الحديث : صحيح ، أخرجه البخاري كتاب : الجهاد رقم (٢٣٧٠) ، أبو داود (٣/٤٦٠ ، ٤٦١) ١٤- كتاب : الخراج والإمارة والفيء ٣٩- باب : في الأرض يحميها الإمام أو الرجل رقم (٣٠٨٣) عن الصعب بن جثامة . وأخرجه أحمد في المسند (٤/٧١ ، ٧٣) ، البيهقي في السنن الكبرى (٦/١٤٦) ، ابن أبي شيبة في مصنفه (٧/٣٠٣) ، الدارقطني في سننه (٤/٢٣٨) ، الحميدي في مسنده (٧٨٢) ، البغوي في شرح السنة (٨/٢٧٢) ، الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/٢٦٩) ، عبد الرزاق في مصنفه (١٩٧٥٠) ، ابن حبان (١٦٤٠ ، ١٦٥٩ موارد) . أبو نعيم في حلية الأولياء (٣/٣٨٠) .

(٢) الصحاح للجوهري ج ٦ حمى باب : الواو والياء فصل : الحاء .

إليها . ص : (مسروقة) . ش : يعني أحد الهوى الهوان فأخذت النون منه ووضعت في الهوان . ص : (فصريع) . ش : أي مصروع ، وهو المطروح على الأرض . ص: (كل هوى) . ش : أي ميل إلى شيء مطلقًا . ص : (صريع) . ش : أي مطروح. ص : (هوان) . ش : أي حقارة وذل لأنه أسير ذلك الشيء الذي يهواه ، والأسير مهان على كل حال . ص : (ومقابله) . ش : أي مقابل اتباع الهوى بمعنى خلافه وضده . ص : (المجاهدة). ص : (وهي) . ش : أي المجاهدة ص : (فطم) . ش : فطمه يفطمه : قطعه . والصبي فطمته عن الرضاع فهو مفطوم أو فطيم ، وانفطم عنه ، انتهى . كذا في (مختصر القاموس) [1] .

ص : (النفس) . ش : أي قطعها عن جميع المألوفات أي ما اعتادت عليه فاستلذت به من كل أمر دنيوي . ص : (وحملها) . ش : أي النفس يعني إقهارها وإجبارها . ص : (على خلاف هواها) . ش : أي مرادها العاجل . ص : (في عموم الأوقات فهي) . ش : أي المجاهدة . ص : (بضاعة) . ش : وهي اسم لطائفة من مال الرجال ، واستبضعت الشيء : جعلته بضاعة ، كذا في (المجمل) [2]. ص : (العُبّاد) . ش : جمع عابد يعني ملكهم الذي يتاجرون فيكتسبون خير الدنيا والآخرة . ص : (ورأس مال الزهاد) . ش : جمع زاهد ، وهو المعرض بقلبه عن الدنيا وما فيها . ص : (ومدار) . ش : أي ما يدور عليه أمر . ص : (صلاح النفوس) . ش : البشرية . ص : (وتذليلها) . ش : أي جعلها ذليلة منقادة لصاحبها . ص : (وملاك تقوية الأرواح) . ش : ملاك الأمر، وملاكه - بالفتح والكسر - ما يقوم به .

ويقال : القلب ملاك الجسد يعني أن المجاهدة تتقوى بها الأرواح عن التجدد من ظلمة الأشباح . ص : (و) . ش : ملاك . ص : (تصفيتها) . ش : أي الأرواح من أكدار الطبيعة ، وأوساخ القطيعة . ص : (و) . ش : ملاك . ص : (وصولها) . ش : إلى حضرة ذي الجلال والإكرام . ص : (فعليك) . ش : أي الزم . ص : (أيها السالك) . ش : في طريق الله تعالى . ص : (بالتشمر) . ش :

(١) القاموس المحيط (١٦١/٤) فطم باب : الميم فصل : الفاء .
(٢) المجمل (٢٧١/١) باب : الباء والضاد وما يثلثهما .

أي المبادرة والمسارعة . ص : (في منع النفس عن الهوى وحملها) . ش : أي إجبارها . ص : (على المجاهدة) . ش : المذكورة . ص : (إن شئت) . ش : أي أردت . ص : (من الله) . ش : تعالى حصول . ص : (الهدى) . ش : لك أي الوصول إلى جنابه عز وجل والتمتع بلذيذ مناجاته وخطابه . ص : قال الله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا﴾ (١) . ش : أي لأجلنا كما ورد أي في الحديث : (دخلت النار امرأة في هرة) (٢) فـ (في) للسببية . ص : (لنهدينهم سبلنا) . ش : أي طرقنا الموصلة إلينا بمعنى نفتح لهم أبواب حضرتنا حتى يدخلوا منها وقال تعالى : ص : (وَمَنْ جَاهَدَ) (٣) . ش : في نفسه بحملها على مشقات التكليف . ص : (فإنما يجاهد لنفسه) . ش : أي لأجل نفسه حتى تنصلح بذلك. ص : (إن الله). ش : سبحانه . ص : (لغني عن العالمين) . ش : كلهم فلا يحتاج إلى مجاهدة أحد . ص : (ثم اعلم أن المكذبين في اتباع الهوى في) . ش : الأمور . ص : (المباحات) . ش : كما ذكر .

ص : (الإصرار) . ش : أي الدوام والاستمرار . ص : (عليه) . ش : أي على اتباع الهوى في المباحات ، وأما اتباع الهوى في المباحات أحيانًا بلا مواظبة عليه فما هو بمذموم . ص : (إذ طبع البشر) . ش : الذي جبل عليه . ص : (لا يتحمل المخالفة) . ش : لحظوظ نفسه . ص : (الكلية) . ش : بحيث لا يبقى له حظ نفس في شيء أصلاً ، فإنه خروج عن البشرية والتحاق بالملكية ، وهو أمر لا يدوم للبشر وهو ممتنع عليه شرعًا لإفساده البنية العنصرية المادية . ص : (ولأنه يؤدي إلى الغلو) . ش : في الدين . ص : (والإفراط) . ش : أي المبالغة فيه :

---

(١) سورة [العنكبوت : ٦٩] .

(٢) الحديث متفق عليه : أخرجه البخاري ١٠- كتاب الأذان ٩٠- باب : حدثنا ابن مريم (٧٤٥) - مسلم (٢٠٢٣/٤) ٤٥- كتاب : البر والصلة والآداب ، ٣٧- باب : تحريم تعذيب الهرة ونحوها من الحيوان الذي لا يؤذي ١٣٥- (٢٦١٩) عن أبي هريرة ، (٢١١٠/٤) ٤٩- كتاب التوبة ٤ باب في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه (٢٦٦٩) .

- ابن ماجه (١١١/٢ ، ١١٢ بتحقيقي) ٥- كتاب : إقامة الصلاة والسنة فيها ١٥٢- باب : ما جاء في صلاة الكسوف رقم (١٢٦٥) .

(٣) سورة [العنكبوت : ٦] .

قال تعالى [١] : ﴿يَاأَهْلَ الْكِتَابِ لاَ تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ . ص : **(وقد مر في فصل الاقتصاد)** . ش : في العمل . ص : **(ولأنه يورث الملالة والسآمة)** . ش : أي التكاسل والتقصير . ص : **(المؤدية)** . ش : أي الموصلة بعد ذلك . ص : **(إلى عدم المداومة)** . ش : على الطاعة . ص : **(المذموم)** . ش : ذلك العدم . ص: **(جدًّا)** . ش : أي ذمًّا قويًا . ص : **(في العبادة)** . ش : شرعًا . ص : **(ولهذا قال)** . ش : النبي ﷺ . ص : **(يا أيها الناس خذوا ....)** [٢] . ش : أي اعملوا . ص : **(من الأعمال)** . ش : الصالحة . ص : **(ما تطيقون)** . ش : أي تقدرون على المداومة عليه بلا تكلف ومشقة . ص : **(فإن الله)** . ش : تعالى. ص : **(لا يمل)** . ش : لا يسأم من مجازاتكم وإثابتكم على طاعتكم . ص : **(حتى تملوا)** . ش : أي تسأموا من كثرة الأعمال فتقللوا منها أو تتركوها فيقلل لكم الثواب أو يتركه مجازاة لكم .

وقال الكلاباذي في (شرح الآثار) : الملال تكرُّه يعرض للإنسان من عمل يعمله، وأذى يلحقه منه وتعب يصيبه فيصبر عليه ، ويتحمل التعب فيه حتى يضجر، ويسأم فيترك ذلك العمل استثقالاً ويرفقه تضجرًا منه ، وسآمة ذلك ، وهو شيء يعرض للطبع بعد إيثاره الشيء ، ورغبته فيه ، وهذه صفة الإنسان المطبوع على طبائع مختلفة وأوصاف متباينة وأخلاق متغايرة ومتنافرة . والله عز وجل يجل عن هذه الأوصاف ويتعالى عنها علوًّا كبيرًا ، فالملال ليس بصفة له ، ولا يجوز معناه لمفهوم عندنا من أوصاف من يلحقه الملال من المحدثين عليه وهو صفة للإنسان المطبوع الذي يضعف عن تحمل ما يعرض له ويثقل عليه ويؤوده الشيء ويؤذيه فمعنى قول النبي ﷺ (إن

---

(١) سورة [المائدة : ٧٧] .

(٢) الحديث متفق عليه أخرجه : البخاري (٣/٣٦) ١٩ - كتاب : التهجد ١٨ - باب : ما يكره من التشديد في العبادة رقم (١١٥١) - مسلم كتاب : صلاة المسافرين وقصرها باب : أمر من نعس في صلاته ... ، أحمد في المسند (٦/٥١ ، ٣٢١) - النسائي (٨/١٢٣) ٤٧ - كتاب : الإيمان وشرائعه ٢٩ - باب : أحب الدين إلى الله عز وجل رقم (٥٠٣٥) - ابن ماجه (٤/٥٢٩ بتحقيقي) ٣٧ - كتاب : الزهد ٢٨ - باب : المداومة على العمل رقم (٤٢٣٨) - البيهقي (٣/١٧) كتاب : الصلاة باب : القصد في العبادة والجهد في المداومة . وقال : رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن مسلمة المرادي ، ابن خزيمة في صحيحه رقم (١٢٨٢) ، تحفة الأشراف رقم (١٦٨٢١) .

الله لا يمل حتى تملوا) [١] ليس على الغاية والتوقيت فيوصف تعالى بهذه الصفة في وقت أو عند أمر بل هو على النفي عنه والتبرئة له منه فيجوز أن يكون معنى قوله : (حتى تملوا) بل تملوا أي لا يمل وتملون ، ولا يمل بل تملون كأنه يقول : الملال لكم صفة ، وهذه صفة لاحقة بكم إذا تكلفتم الأعمال وأكرهتم عليها أنفسكم وتحملتم ما يلحقكم من التعب فيه وصبرتم عليه فيوشك أن تضعف عنها قواكم فتستثقلوها وتضجروا منها فترفضوها استثقالاً لها واستعراضًا منها وزهدًا فيها ورغبة عنها وبغضًا لها فلا تعودوا إليها . والله - تعالى جَدُّه - لا تصيبه هذه الآفات ، ولا تعرض له العوارض فلا يصرفكم عما تكلفون ، ولا ينهاكم عما تعملون ، ولا يحول بينكم وبينها كراهة لها ، واستثقالاً منه إياها وبغضًا لها بل يصيبكم ذلك فتتركون عبادة ربكم ، وتستثقلون خدمة أموالكم ، وتبغضون طاعة ربكم كما قال النبي ﷺ (إن هذا الدين متين فأوغل فيه برفق ولا تبغض إلى نفسك عبادة الله ، فإن المنبت لا أرضًا قطع ولا ظهرًا أبقى) [٢] يجوز أن معنى قوله (إن الله لا يمل حتى تملوا) أي لا يترك ثوابكم والإقبال عليكم وقبولاً لأعمالكم المدخول فيها ما لم تملوا طاعته وتستقلوا خدمته ، وتبغضوا عبادته كأنه يقول : إن الله عز وجل يقبل عليكم وإن قصرتم في عبادته ، ويقبل يسير أعمالكم ويثيبكم عليها الجزيل ما دمتم فيها راغبين ، ولها مريدين وبنبأكم إليها قاصدين ، وإن لم تبلغوا إرادتكم فيها ، ومقاصدكم منها ، وإنما يترك ثوابكم والإقبال عليكم والقبول لكم إذا أعرضتم عنها ومللتموها .

ص : (وإن أحب الأعمال) . ش : أي الطاعات . ص : (إلى الله) . ش: تعالى . ص : (ما) . ش : أي عمل أو عمل الذي . ص : (دام) . ش : أي

---

(١) الحديث متفق عليه أخرجه : البخاري ٢ - كتاب : الإيمان ٣٢ - باب : أحب الدين إلى الله أدومه عن عائشة - مسلم ٦ - كتاب : صلاة المسافرين ٣٠ - باب : فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره رقم (٢٢٠) - مالك في الموطأ (١١٨/١) ٧ - كتاب : صلاة الليل ١ - باب : ما جاء في صلاة الليل رقم (٤) بلاغًا . وقال ابن عبد البر في التمهيد (١٩١/١) هذا منقطع من رواية إسماعيل - أحمد في المسند (٤٠/٦ ، ٥١ ، ٦١ ، ٨٤ ، ١٢٢ ، ١٨٩ ، ٢١٢ ، ٢٣١ ، ٢٤١ ، ٢٤٤ ، ٢٥٠ ، ٢٦٨) .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١٨/٣ ، ١٩) - القضاعي في مسنده (١١٤٧) ، (١١٤٨) - ابن المبارك في الزهد (٤١٥) ، ابن عبد البر في التمهيد (١٩٥/١) .

واظب عليه صاحبه . ص : (وإن قل) . ش : أي كان قليلاً . ص : (خرجه) . ش : أي هذا الحديث . ص : (خ - م) . ش : يعني البخاري ومسلمًا [١] بإسناديهما .

ص : (عن عائشة رضي الله عنها . وفي رواية : ....) . ش : أخرى . ص: (لمسلم) . ش : في صحيحه [٢] قال رسول الله ﷺ : . ص : (خذوا من العمل ما تطيقون) . ش : أي تقدرون على القيام به بلا مشقة ليدوم لكم . ص : (فوالله) . ش : أقسم عليه السلام تأكيدًا للكلام . ص : (لا يسأم الله) . ش : سبحانه وتعالى . ص : (حتى تسأموا) . ش : أي لا يمل حتى تملوا ، ومَرّ ما فيه .

ص : (وعن علي رضي الله عنه أنه) . ش : أي علي كرم الله وجهه . ص : (قال : ....) . ش : وهو موقوف عليه . ص : (روحوا) . ش : الترويح والارتياح ، وهو النشاط قال في (الصحاح) [٣] أراحه الله فاستراح وأراح الرجل رَجَعَتْ إليه نفسُه بعد الإعياء . ص : (القلوب) . ش : يعني ابعثوا فيها النشاط بمعاطاة ما يلائم النفوس في بعض الأحيان من التخفيف عليها من العبادة وإعطاء بعض الغرض المباح . ص : (فإنها) . ش : أي القلوب . ص : (إذا أكرهت) . ش : بالبناء للمفعول أي قهرت وجبرت على الأعمال . ص : (عيت) . ش : وتعبت واستثقلت الأعمال وأبغضتها . ص : (وعن أبي الدرداء [٤] رضي الله عنه

---

(١) الحديث : متفق عليه - أخرجه البخاري (٦٣/٣) ١٩ - كتاب : التهجد ١٨ - باب : ما يكره من التشديد في العبادة رقم (١١٥١) - مسلم ٦ - كتاب : صلاة المسافرين وقصرها باب : أمر من نعس في صلاته أو استعجم عليه القرآن أو الذكر بأن يرقد أو يقعد حتى يذهب عنه ذلك . ابن ماجه (٥٢٩/٤ بتحقيقي) ٣٧ -كتاب : الزهد ٢٨ - باب المداومة على العمل رقم (٤٢٣٨) ، تحفة الأشراف (١٦٨٢١) .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٥٤٢/١) ٦ - كتاب : صلاة المسافرين وقصرها ٣١ - باب : أمر من نعس في صلاته أو استعجم عليه القرآن أو الذكر بأن يرقد أو يقعد حتى يذهب عنه ذلك رقم ٢٢٠ - (٧٨٥) .

(٣) الصحاح للجوهري جـ ١ ص ٣٦٧ - ٣٧٠ روح باب : الحاء فصل الراء .

(٤) عزاه السيوطي في موضعين لابن عساكر عنه كنز العمال (٦٧٢/٣) ، رقم (٨٤٢٠) ، (٦٩٦/٣) رقم (٨٤٩٠) .

أنه قال : إني لأستجم) . ش : بالجيم . ص : (نفسي) . ش : أي أطلب لها الراحة والنشاط . قال في (المجمل) الجمام الراحة . ص : (باللهو) . ش : المباح كإنشاد الشعر والغناء لنفسه لإذهاب الوحشة به عنها والمزاح والمداعبة في بعض الأوقات لا كذب فيه . ص : (ليكون) . ش : ذلك . ص : (عونًا) . ش : أي معينًا لي . ص : (على) . ش : النشاط في الإقدام على . ص : (الحق) . ش : وعن ابن الأنباري [1] في (الوقف) [2] عن أبي بكرة قال : قال رسول الله ﷺ في هذا مرة ، وفي هذا مرة - يعني القرآن والشعر - ذكره الأسيوطي في الجامع الصغير. وذكر المناوي في شرحه قال : يشير به إلى أنه ينبغي للطالب عند وقوف ذهنه ترويحه بنحو شعر أو حكايات فإن الفكر إذا غلق ذهل عن تصور المعنى ، وذلك لا يسلم منه أحد ، ولا يقدر إنسان على مكابدة ذهنه على الفهم ، وغلبة قلبه على التصور لأن القلب مع الإكراه أشد نفورًا وأبعد قبولاً .

وفي الأثر : إن القلب إذا كره عمي ولكن يعمل على دفع ما طرأ عليه بترويحه بشعر أو نحوه من الأدب يستجيب له القلب مطيعًا قال الشاعر :

وليس بمغنٍ في المودة شافع إذا لم يكن بين الضلوع شفيع

قال الحكماء : إن لهذه القلوب تنافر كتنافر الوحش فتألفوها بالاقتصاد في التعليم والتوسط في التقديم لتتحسن طاعتها ويدوم نشاطها .

وهذا يسمى عندهم بالتحميض . وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول لأصحابه إذا دأبوا في الدرس : أحمضوا أي ميلوا إلى الفاكهة ، وهاتوا من شعركم فإن النفس تمل كما تمل الأبدان .

وفي صحف إبراهيم عليه السلام «على العبد أن يكون له ثلاث ساعات : ساعة

---

(١) محمد بن قاسم بن محمد بن قاسم بن سيار الحافظ أبو عبد الله البياني مولاهم القرطبي وكان من أئمة هذا الشأن بالأندلس حتى قال أبو محمد الباجي : لم أدرك بقرطبة أكثر حديثًا منه ، عالمًا ثقة رأسًا في عقد الوثائق . مات في سنة سبع وعشرين وثلاثمائة انظر ترجمته : طبقات الحفاظ ص ٣٤٩ ت ٧٩٣، تاريخ علماء الأندلس (٤٦/٢) ، تذكرة الحفاظ (٨٤٢/٣) بغية الملتمس (١١٣) شذرات الذهب (٣٠٩/٢) .

(٢) الوقف والابتداء لأبي بكر بن الأنباري .

يناجي فيها ربه وساعة يحاسب فيها نفسه» . ص : (فحينئذ) . ش : أي حين إذ كان ترويح النفوس أمرًا مطلوبًا في الشرع . ص : (لا بد أحيانًا) . ش : أي في بعض الأوقات من غير مداومة . ص : (أن يتناول) . ش : العبد . ص : (من المشتهيات المباحات) . ش : كالمأكل اللذيذ والمشرب ونحو ذلك . ص : (استراحة من التعب) . ش : الحاصل للنفوس من مشقة التكليف . ص : (وتحرزًا) . ش: أي امتناعًا . ص : (عن) . ش : لحوق . ص : (السآمة) . ش : أي الملل والكسل . ص : (وتحريكا) . ش : أي توصلا . ص : (للنشاط على العبادة) . ش : خصوصًا من ابتلى بالوسواس فإن علاجه الشهوات المباحة قال في (شجون المسجون) للشيخ محيي الدين بن عربي قدس الله سره : الشهوة تطفيء نار الفكرة الردية كما تطفيء نور الفكرة الصالحة فاجتنبها داء واستعملها دواء . ص : (فلهذا) . ش : أي لأجل ما ذكر .

ص : (قال الإمام حجة الإسلام :) . ش : أبو محمد الغزالي رضي الله عنه . ص : (لو سكن نشاطه) . ش : أي العابد . ص : (وضعفت رغبته) . ش : في العبادة . ص : (وعلم) . ش : من نفسه . ص : (أن الترفه) . ش : أي الراحة والتنعم ، وقال في (مختصر القاموس) [1] : الرفاهة والرفاهية مخففة والرفاهية رغد الخصب ولين العيش رفه عيشه ككرم وهو رفيه ورافه ورفهان ومترفه مستريح متنعم ورفه الرجل لان عيشه . ص : (بالنوم أو الحديث) . ش : أي الكلام المباح . ص : (أو المزاح) . ش : أي المداعبة . ص : (في ساعة) . ش: من الزمان . ص : (يرد نشاطه). ش : الذي صعب عليه رجوعه . ص : (فذلك أفضل له) . ش : عند الله تعالى في شريعته . ص : (من أداء الصلاة مع الملال) . ش : أي الكسل كما قيل لسفيان بن عيينة رضي الله عنه المزاح سبة فقال بل سنة ولكن من يحسنه ذكره المناوي في (شرح الجامع الصغير) . ص : (ففي الحقيقة هذا الاتباع) . ش : هو الاتباع . ص : (للشرع) . ش : المحمدي . ص : (لا للهوى النفساني المحض) . ش : أي الخالص فإراحة الجسد بالنوم متعينة على من لم يمكنه أداء الصلاة من غلبة النعاس عليه قال في (تنوير الأبصار) : ولو اشتبه على مريض

---

(١) القاموس المحيط (١٥٠/٣) باب : الفاء فصل الراء .

أعداد الركعات والسجدات لنعاس يلحقه لا يلزمه الأداء وذكر الشيخ الوالد رحمه الله تعالى في شرحه على (شرح الدرر) قال : لو غلبه النوم تكره له التراويح كذا في (جامع الفتاوى) (والمجتبى) (والخانية) (والمفتاح) بل ينصرف حتى يستيقظ لأن في الصلاة مع النوم تهاونًا وغفلة وترك التدبر ويكره للمقتدي أن يقعد في التراويح فإذا أراد أن يركع يقوم لأن فيه إظهار التكاسل بالصلاة والتشبه بالمنافقين قال الله تعالى ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى﴾ (١) ويكره عد الآيات والركعات والتراويح لما فيه من إظهار الملالة ، وكذا يكره أن يقولوا عند الجوع والعطش ليت هذا لم يكتب علينا كذا في (الخانية) .

وقال تعالى : ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ (٢) قال البيضاوي (٣) : لا تقوموا إليها وأنتم سكارى من نحو نوم أو خمر حتى تنتبهوا وتعلموا ما تقولون في صلاتكم وقال البغوي : قال الضحاك بن مزاحم أراد به سكر النوم نهى عن الصلاة عند غلبة النوم كما روى عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ **(إذا نعس أحدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم فإن أحدكم إذا صلى وهو ينعس لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه)** (٤) وقال ابن جميل التونسي في (مختصر تفسير الرازي) وقيل : هو سكر النوم قاله الضحاك ؛ لأن اللفظ يحتمله لأن السكر سد الطريق ولا شك أن عند النوم تمتلىء مجاري الروح من الأبخرة الغليظة فلا ينفذ الروح الباصر وإذا احتمله اللفظ فقوله ﷺ **(إذا نعس أحدكم وهو في الصلاة فليرقد حتى يذهب عنه النوم لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه)** يدل عليه . ص : (والعجب) . ش : يعني

---

(١) سورة [النساء ١٤٢] .

(٢) سورة [النساء ٤٣] .

(٣) تفسير البيضاوي ص ١١٣ .

(٤) الحديث متفق عليه . أخرجه البخاري ٤ - كتاب الوضوء ٥٣ - باب : الوضوء من النوم (٢١٢) ، مسلم ٦ - كتاب : صلاة المسافرين ٣١ - باب : أمر من نعس في صلاته أو استعجم عليه القرآن أو الذكر ، بأن يرقد ....إلخ رقم ٢٢٢ - (٧٨٦) ، مالك في الموطأ (١١٨/١) ٧ - كتاب : صلاة الليل ١ - باب : ما جاء في صلاة الليل رقم (٣) ، الترمذي (١٨٦/٣) ٢ - كتاب : الصلاة ١٤٧ - باب : ما جاء في الصلاة عند النعاس رقم (٣٥٥) .

الإعجاب بالرأي المذكور فيما مر . ص : (سيجيء) . ش : بيانه في محله من هذا الكتاب . ص : (إن شاء الله تعالى وأما التقليد) . ش : المذكور فيما سبق . ص : (فهو) . ش : الخلق .

الثامن : من آفات القلب :

التقليد

ص : (الثامن) . ش : من الأخلاق الستين المذمومة . ص : (من آفات) . ش : أي مفاسد . ص : (القلب) . ش : ومهالكه . ص : (وهو) . ش : أي التقليد . ص : (اقتداء بالغير) . ش : أي المتابعة لغيره في العمل أو القول أو الاعتقاد . ص : (بمجرد حسن الظن) . ش : بذلك الغير . ص : (من غير حجة) . ش : أي دليل وبرهان عنده على صحة ذلك من الغير . ص : (و) . ش : من غير . ص : (تحقيق) . ش : في نفسه أي بصيرة كاشفة عن صدق ذلك الغير فيما قلده فيه ومتى وجد في العبد دليل أو كشف قلبي على صحة ما فيه الغير من المعاملة فتبعه فيها فهو على بصيرة من أمره لا مقلدًا لغيره بل موافقًا لذلك الغير في السير في طريق الله تعالى كما ورد (الرفيق قبل الطريق) . ص : (وذا) . ش : أي التقليد . ص : (لا يجوز) . ش : أي يحرم وقيل لا تصلح على خلاف في ذلك مفصل في (شرح المقدمة السنوسية) للمصنف . ص : (في العقائد) . ش : أي الاعتقادات الدينية . ص : (بل لا بد) . ش : في ذلك . ص : (من نظر) . ش: أي تأمل بالبصيرة . ص : (واستدلال) . ش : بالعقل على كل مسألة من ذلك . ص : (ولو على طريق الإجمال) . ش : من غير تفصيل كما بيناه في كتابنا «المطالب الوفية» .

ص : (قال الله تعالى) . ش : إثباتًا لدليل وجوب النظر والاستدلال. ص : ﴿قُلِ انظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ (١) . ش : أي تأملوا ما وضعه الله تعالى فيهما من العلامات الواضحات على كماله تعالى وبديع صفاته واستدلوا بذلك عليه سبحانه . ص : (والآيات فيه) . ش : أي في وجوب النظر والاستدلال وسبق

---

(١) سورة [يونس : ١٠١] .

الكلام في الاكتفاء شرعًا بمجرد الإيمان والتصديق من غير نظر ولا استدلال وقد ذكرناه في كتابنا (فتح المعيد المبدي) . ص : **(والمقلد في الاعتقاد آثم)** . ش : لترك الواجب عليه وهو النظر والاستدلال كما سبق . ص : **(وإن كان الإيمان)** . ش : التقليدي . ص : **(صحيحًا)** . ش : نافعًا له في الشرع . ص : **(عندنا)** . ش : خلافًا لمن قال : المقلد كافر .

ص : **(وأما التقليد)** . ش : للغير . ص : **(في الأعمال)** . ش : البدنية . ص : **(فجائز)** . ش : بالإجماع فيقلد المكلف . ص : **(لمن كان عدلاً)** . ش : غير فاسق . ص : **(مجتهدًا)** . ش : في الدين غير مقلد فيه ولا يلزمه أن يقلد مجتهدًا مخصوصًا بل يجوز له تقليد من شاء من الأئمة الأربعة في كل حادثة تقع له من غير تلفيق لتواتر مذاهبهم الآن لا ما سواها من مذاهب السلف رضي الله عنهم كما بيناه في خلاصة التحقيق في بيان التقليد والتلفيق . ص : **(ولكن لما انقطع الاجتهاد)** . ش: المطلق من العلماء . ص : **(منذ زمان طويل)** . ش : لضعف الهمم في جميع شروط الاجتهاد وأما الاجتهاد المقيد بتخريج المسائل أو تصحيحها الذي هو اجتهاد القضاء والفتوى فهو موجود إن شاء الله تعالى إلى يوم القيامة قال في شرح مرقاة الأصول : وشرط مطلقه أي الاجتهاد أن يحوي علم الكتاب بمعانيه لغة وشرعًا وأقسامه وعلم السنة ومتنها وسندها وموارد الإجماع ووجوه القيام بشرائطها وأحكامها وأقسامها والمقبول والمردود منها .

وقال في (بداية المجتهد) : المطلق هو المستقل بالمذهب كأبي حنيفة والشافعي ومالك وأحمد وفي (بداية المجتهد) يكفي الإطلاق على أصول مقلده لأن استنباطه على حسبها . ص : **(انحصر طريق معرفة مذهب المجتهد)** . ش : المطلق . ص : **(المقلَّد)** . ش : بصيغة اسم المفعول الذي يقلده غيره . ص : **(في نقل كتاب معتبر)** . ش : من كتب مذهب ذلك المجتهد المطلق أي تعتبر علماء ذلك المذهب . ص : **(متداول)** . ش : أي مستعمل مقروء . ص : **(بين العلماء الثقات)** . ش: أي العدول المعتمد عليهم في ذلك المذهب . ص : **(صحح)** . ش : ذلك الكتاب من تحريف النساخ وغلطهم . ص : **(لمن قدر على مطالعته)** . ش : أي ذلك الكتاب المعتبر . ص : **(واستخراجه)** . ش : أي استكشاف خفايا مسائله

ودقائق فوائده . ص : **(و)** . ش : في . ص : **(إخبار عدل)** . ش : واحد . ص : **(موثوق به)** . ش : عند الناس . ص : **(في علمه وعمله)** . ش : فيخبر بمذهب ذلك المجتهد في خصوص مسألة أو أكثر أو صحة ما في كتاب جامع لمسائل ذلك المذهب ، وحيث انحصر طريق معرفة مذهب المجتهد فيما ذكر . ص : **(فلا يجوز)** . ش : لأحد من المكلفين . ص : **(العمل بكل كتاب)** . ش : في نفسه وفي الفتوى والقضاء لغيره ؛ لعدم اعتبار ذلك الكتاب أو لعدم تداوله بين العلماء الثقات والجهل بحال مصنفه لا يضر إذا اعتبرته العلماء وتداولوه بينهم . ص : **(و)** . ش : لا يجوز العمل أيضًا . ص : **(بقول كل من تزيا بزي)** . ش : بالكسر أي هيئة . ص : **(العلماء)** . ش : فإن فيهم الجاهلين الفائقين من العلم بمجرد الزي ومنهم الفاسقون الذين لا يبالون بالكذب وغيره فلابد مع العلم من التقوى . ص : **(ومقابل اعتقاد البدعة)** . ش : المذكور . ص : **(اعتقاد أهل السنة والجماعة)** . ش : المتقدم بيانه . ص : **(وسببه)** . ش : أي اعتقاد أهل السنة والجماعة . ص : **(التمسك بالسنة المحمدية)** . ش : وهي الأقوال والأعمال والأحوال الواردة عن رسول الله ﷺ . ص : **(وما)** . ش : كانت . ص : **(عليه الصحابة وإجماع الأمة)** . ش من التابعين وتابعي التابعين والعلماء العاملين في كل مكان إلى يوم القيامة إن شاء الله تعالى . ص : **(و)** . ش : سببه أيضًا . ص : **(ترك الهوى)** . ش : أي الميل النفساني إلى الحظوظ العاجلة . ص : **(و)** . ش : ترك . ص : **(الإعجاب بالرأي)**. ش : أي رأي نفسه . ص : **(مع النظر)** . ش : أي الفكر المرتب في النفس . ص : **(والاستدلال)** . ش : أي إقامة الدليل على المطلوب . ص : **(والتقليد)** . ش : في الاعتقاد . ص : **(لصاحبه)** . ش : أي صاحب النظر والاستدلال . ص : **(ولو مع إثم)** . ش : أي حرمة في التقليد لترك النظر والاستدلال كما مرَّ .

***

الخلق التاسع
الرياء

ص : (والخلق) . ش : من الأخلاق الستين المذمومة . ص : (الرياء وفيه). ش : أي في الرياء . ص : (سبعة مباحث) . ش : يتحقق بها القصد في بيانه . ص : (المبحث الأول في تعريفه) . ش : لضبطه في النفس فتحترز منه إذ ما لا يعرف لا يمكن الاجتناب عنه . ص : (وفي تقسيمه) . ش : أي بيان أقسامه . ص : (هو) . ش : أي الرياء . ص : (إرادة نفع) . ش : العبد نفسه . ص : (في الدنيا) . ش : فيتوصل إلى ذلك النفع . ص : (بعمل) . ش : الأعمال التي توصل إلى . ص : (الآخرة أو) . ش : بتعلم . ص : (دليله) . ش : أي دليل عمل الآخرة ، وهو العلم الذي يبحث فيه عن العمل الصالح . ص : (أو إعلامه). ش : أي تعليمه يعني تعليم عمل الآخرة . ص : (أحدًا من الناس) . ش : فيكون الرياء بثلاثة أشياء إجمالاً بعمل الآخرة وبتعلمه وبتعليمه للغير ، وسيأتي تفصيل ذلك بالخمسة التي بها الرياء في المبحث الثاني . ص : (من غير إكراه) . ش : أي اضطرار . ص : (ملجئ) . ش : أي موصل بالضرورة والقهر إلى إرادة نفع الدنيا بشيء من الثلاثة المذكورة . ص : (باعث) . ش : ذلك الإكراه . ص: (على نفسه) . ش : أي نفس ما ذكر هنا في تعريف الرياء كالمضطر إلى الطعام أو الشراب في حال المخمصة إذا علم أنه إن عمل أعمال الآخرة أو تعلم من أحد أعمال الآخرة أو علم بذلك أو علم ذلك لأحد حصل له من متاع الدنيا ما يسد جوعته ، ويدفع عنه الهلاك فأتى بواحدة من الثلاثة لإرادة نفع الدنيا على الوجه المذكور فإنه ليس برياء لإمكانه إحياء مهجته بهذا المقدار فهو واجب عليه .

وفي (كتاب الرعاية) [1] لأبي عبد الله الحارث بن أسد المحاسبي قال : الرياء إرادة العبد العباد بطاعة الله عز وجل ، والدليل على ذلك قول الله عز وجل : ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لاَ يُبْخَسُونَ﴾ [2] إلى قوله :

(١) الرعاية لحقوق الله تعالى للمحاسبي ص ١٨٥ باب : في شرح الرياء ما هو ؟ وما الدليل عليه ؟.
(٢) سورة [هود ١٥] .

﴿وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (١) فروى عن معاوية بن أبي سفيان ومجاهد في هذه الآية قالا : هم أهل الرياء . وقوله عز وجل : ﴿وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَكْرُ أُولَئِكَ هُوَ يَبُورُ﴾ (٢) قال مجاهد : هم أهل الرياء ، ووصف الله عز وجل قلوب المخلصين أن الرياء إرادة لغير الله وخصوها لله عز وجل وقصدوا إليه بها فقال : ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ﴾ (٣) إلى قوله : ﴿لِوَجْهِ اللَّهِ لاَ نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَاءً وَلاَ شُكُورًا﴾ (٤) وقال تعالى : ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحًا وَلاَ يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ (٥) فأخبر الله تبارك وتعالى بقوله تعالى : ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا﴾ (٦) والآيات في ذلك كثيرة .

وأما السنة :

فقول النبي ﷺ حين سئل فقيل له : يا رسول الله فيم النجاة ؟ فقال : **(أن لا تعمل بطاعة الله تريد بها الناس)** (٧) . وروى أبو هريرة في حديث الثلاثة : المقتول في سبيل الله والقارئ للقرآن والمتصدق بمال أن النبي ﷺ قال يقول الله عز وجل : لكل واحد منهم لما قال قتلت في سبيلك وقال الآخر قرأت كتابك وقال الآخر تصدقت فيقول الله عز وجل كذبت بل أردت أن يقال فلان شجاع ويقال للآخر بل أردت أن يقال فلان جواد فقد قيل فقال النبي ﷺ : (فأولئك أول ثلاثة يدخلون النار) فأخبر النبي ﷺ أن الله عز وجل بريائهم أحبط أعمالهم وأن الرياء إرادة الناس بطاعة الله تعالى . ص : **(وضده)** . ش : أي الرياء . ص : **(الإخلاص)** . ش : بالعمل لله تعالى . ص : **(وهو)** . ش : أي الإخلاص . ص : **(تجريد قصد)** . ش : العبد . ص : **(التقرب إلى الله تعالى بالطاعة)** . ش : التي يفعلها . ص : **(عن)** . ش : قصد . ص : **(نفع الدنيا)** . ش : بها. ص : **(والإعلام)** . ش :

---

(١) سورة [هود : ١٦] .
(٢) سورة [فاطر ١٠] .
(٣) سورة [الإنسان ٨] .
(٤) سورة [الإنسان ٩] .
(٥) سورة [الكهف ١١٠] .
(٦) سورة [هود ١٥] .
(٧) لم أقف عليه .

معطوف على طاعة الله . ص : (السابق) . ش : أي وبإعلام أحد من الناس طاعة الله تعالى كما سبق في الرياء . ص : (ويثمر) . ش : أي الإخلاص . ص : (الإحسان) . ش : في العمل . ص : (وهو) . ش : أي الإحسان . ص : (أن تعبد الله) . ش : تعالى . ص : (كأنك) . ش : أي وأنت في حالة تشبه حالة أنك . ص : (تراه) . ش : سبحانه وتعالى فتكون عبادتك على الكشف والشهود لا على الغفلة كما ورد في حديث جبريل الثابت في الصحيحين (١) : **(الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك)** .

قال القرطبي في (شرح مسلم) الإحسان مصدر أحسن يحسن إحسانًا ، ويقال على معنيين أحدهما متعد بنفسه كقولك : أحسنت كما وفي كما إذا أحسنته وكملته ، وهو منقول بالهمزة من حسن الشيء وثانيهما متعد بحرف جر كقولك : أحسنت إلى كذا أي أوصلت إليه ما ينتفع به وهو في هذا الحديث بالمعنى الأول لا بالمعنى الثاني إذ حاصله راجع إلى إتقان العبادات ومراعاة حقوق الله تعالى فيها ومراقبته واستحضار عظمته وجلاله حالة الشروع وحالة الاستمرار فيها وأرباب القلوب في هذه المراقبة على حالين أحدهما غالب عليه مشاهدة الحق فكأنه يراه ولعل النبي ﷺ أشار إلى هذه الحالة بقوله **(وجعلت قرة عيني في عبادة ربي)** وثانيهما لا ينتهي إلى هذه الحالة لكن يغلب عليه أن الحق سبحانه وتعالى مطلع عليه ومشاهد له وإليه الإشارة بقوله تعالى ﴿الَّذِي يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ * وَتَقَلُّبَكَ فِي السَّاجِدِينَ﴾ (٢) وبقوله تعالى ﴿وَمَا تَتْلُوا مِنْهُ مِن قُرْءَانٍ وَلاَ تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلاَّ كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ﴾ (٣) .

وهاتان الحالتان ثمرة معرفة الله تعالى وخشيته ولذلك فسر الإحسان في حديث أبي هريرة بقوله (أن تخشى الله كأنك تراه) فعبر عن المسبب باسم السبب توسعًا .

ص : (وقد يطلق الرياء) . ش : في عرف الشرع . ص : (على حب) . ش:

---

(١) أخرجه البخاري ٢ - كتاب : الإيمان باب : دعاؤكم إيمانكم - مسلم (٣٦/١) ١ - كتاب : الإيمان ١ - باب: بيان الإيمان والإسلام والإحسان رقم ١ - (٨) - أبو داود (٦٩/٥) ٣٤ - كتاب: السنة ١٧ - باب : القدر رقم (٤٦٩٤) .

(٢) [سورة الشعراء : ٢١٨ ، ٢١٩] .

(٣) سورة [يونس ٦١] .

العبد . ص : (المنزلة) . ش : العالية . ص : (وقصدها) . ش : أي المنزلة . ص : (في قلوب الناس) . ش : ليحمدوه ويعظموه على ذلك . ص : (بأعمال الدنيا) . ش : فيرائى العبد ببدنه وبزيه وبقوله وبعمله وبغيره من الصحابة والقرابة فيرائى بالطاعة بهذه الخمسة أشياء وكذلك أهل الدنيا يراءون بالدنيا بهذه الخصال الخمس إلا أن ذلك أيسر من الرياء بالطاعة .

قال (المحاسبي في الرعاية) [1] . ص : (وهذا رياء أهل الدنيا) . ش : وهو مذموم أيضًا لأنه يجر إلى الرياء بالدين فلا يزال العبد يلبس الثياب الفاخرة ليظهر لغيره ونحو ذلك مما لا دخل فيه للدين وإنما هو رياء بالدنيا للدنيا حتى يصير بعد ذلك يرائي بدينه في الدنيا وهو الشرك الأصغر . ص : (و) . ش : الرياء . ص : (الأول) . ش : وهو إرادة نفع الدنيا بعمل الآخرة كما مر . ص : (بقسميه) . ش : الآيتين . ص : (رياء أهل الدين) . ش : لأنه رياء بالدين وهو إرادة المخلوقين بطاعة الله تعالى ، ثم بين القسمين بقوله . ص : (فالقسم الأول) . ش: وهو إرادة غير الله تعالى بالطاعة . ص : (إن لم تقارنه إرادة نفع الآخرة) . ش : بأن كان إرادة نفع الدنيا فقط . ص : (فرياء محض) . ش : أي خالص . ص : (وإن قارنته) . ش: أي إرادة نفع الآخرة فكان مجموع إرادة نفع الدنيا وإرادة نفع الآخرة . ص : (فرياء تخليط) . ش : وهو ثلاثة أقسام . ص : (إما) . ش : إرادة نفع الدنيا . ص : (غالب) . ش : على إرادة نفع الآخرة وهو القسم الأول. ص : (أو) . ش: إرادة نفع الدنيا . ص : (مساو) . ش : لإرادة نفع الآخرة وهو القسم الثاني . ص : (أو) . ش : إرادة نفع الدنيا . ص : (مغلوب) . ش : بإرادة نفع الآخرة وهو القسم الثالث .

ص : (فالجملة) . ش : من أقسام الرياء . ص : (خمسة) . ش : هذه الثلاثة والقسمان الأولان الرياء المحض ورياء أهل الدنيا . ص : (والمراد منه) . ش: أي الرياء بجميع أقسامه الخمسة حصول . ص : (نفع الدنيا) . ش : أو مع نفع الآخرة. ص : (والذي يراد منه ذلك إما خالق أو مخلوق ونفع الدنيا) . ش : الذي عليه مدار الرياء . ص : (إما جاه) . ش : يحصل له من غيره كمنصب ونحوه . ص :

---

(١) الرعاية لحقوق الله ص ١٧٢ وما بعدها كتاب : الرياء .

(أو مال) . ش : من أي نوع كان . ص : (أو قضاء شهوة) . ش : من مأكل أو غيره من حلال أو غيره . ص : (أو دفع ضرر) . ش : عنه أو عن أحد أتباعه بقرابة أو غيرها . ص : (يسير) . ش : لأن الضرر لو كان كثيرًا مضطرًا إليه فلا يكون رياء . ص : (وكل) . ش : أي كل واحد . ص : (منها) . ش : أي من هذه الأشياء المذكورة . ص : (إما) . ش : أن يأتي به العبد . ص : (للتوسل إلى عمل الآخرة) . ش : فقط . ص : (أو لا) . ش : بل إلى عمل الدنيا فقط أو إليهما معًا . ص : (والأول) . ش : وهو إرادة نفع الدنيا للتوسل به إلى عمل الآخرة إذا كان رياء . ص : (من الخالق) . ش : سبحانه وتعالى فإنه . ص : (ليس برياء) . ش : يأثم عليه صاحبه وإلا فهو داخل في تعريف الرياء السابق بيانه. ص : (لورود صلاة الاستسقاء) . ش : أي طلب السقيا يعني المطر فإن ذلك إرادة نفع الدنيا من الله تعالى بعمل الآخرة لكن للتوسل بذلك المطر إلى عمل الآخرة كالوضوء والاغتسال بالماء وإحياء النبات للاقتيات ونحو ذلك . ص : (و) . ش : صلاة . ص : (الاستخارة) . ش : فإن إرادة نفع الدنيا من الله تعالى بعمل الآخرة ، ولكن للتوسل بذلك إلى عمل الآخرة من تيسير مؤنة المعيشة لتسهل ليتوقى المخالفات الشرعية أو نحوها . ص : (و) . ش : صلاة . ص : (الحاجة) . ش : يريد بها نفع الدنيا بعمل الآخرة لكنه يتوسل بذلك إلى انقطاع تشوقه إلى أمور الدنيا بحصول حاجته . ص : (ونحوها) . ش : من مواظبة أرباب الوظائف الشرعية كالإمامة والخطابة على وظيفتهم لأجل نفع الدنيا وكذلك تعليم القرآن للأطفال بقصد نفع الدنيا إذا كان يتوسل بذلك النفع الدنيوي إلى عمل الآخرة كالإنفاق على نفسه لإعفافها عن السؤال في العاجز عن الكسب وتفريغ القلب لعبادة الله تعالى عن ظلمة لاكتساب ونحو ذلك . ص : (وغيره) . ش : أي غير ما يتوسل به إلى عمل الآخرة مما ذكر وهو ما يتوسل به إلى عمل الدنيا فقط أو إليهما معًا. ص : (باعثًا) . ش : لذلك العامل . ص : (على مجرد الإظهار) . ش : أي إظهار عمله لذلك الغير . ص : (للاقتداء) . ش : أي متابعة الغير له في ذلك العمل . ص : (ونحوه من النية الصالحة) . ش : كقصد الشكر لله تعالى أو الرد على المخالفين له بنية نصرة الحق . ص : (لها) . ش : باعثًا . ص : (على نفس العمل) . ش : ليمدحه عليه ذلك الغير . ص : (فليس) . ش : ذلك الإعلام . ص : (برياء) . ش : بل

هو طاعة لله تعالى يثاب عليها قال الإمام المحاسبي في (الرعاية) [١] : إظهار العمل ليقتدى به كفعل الأنصاري الذي جاءه بالصرة فتتابع الناس بالعطية لما رأوه فقال النبي ﷺ : **(من سن سنة حسنة فعمل بها كان له أجرها وأجر من اتبعه)** [٢] فهل تجرى الأعمال هذا المجرى من الصلاة والصيام والحج والغزو وغيره .

أما الصدقة فإن الناس فيها متقاربون في القدوة لأنها عطف ورحمة وإعانة الملهوف ، فإذا أظهر العبد ذلك لغيره كان فيه حضّ لغيره ، وترغيب في الصدقة إلا أنه لا ينبغي لعبد أن يتعرض لإظهارها حتى يعلم أنه قد أراد الله عز وجل بذلك وأنه لا يجزع إن أسرها ولا أحب إظهارها لقلة القنوع بعلم الله عز وجل ، ومحبة منه أن يعلم الناس بصدقته ، ولكن جزعًا أن يفوته عظيم الأجر أن يصيبه في غيره مع أجر على صدقته فلم يقنع لله عز وجل بأجر الصدقة وحدها حتى أحب أن يحض بفعله عليها غيره ليؤجر فيها مع أجره على صدقته ، وفي الصدقة معنى خاصة سرها خير من القدوة به إذا كان المتصدق عليه يؤذيه ذلك ويكرهه فترك أذى المؤمن أفضل .

وقد اختلف في قوله تعالى : ﴿بِالْمَنِّ وَالأَذَى﴾ [٣] فقال قوم : هو أن تحدث بما تصدقت به عليه فيبلغه فيؤذيه . وقال أكثر العلماء هو أن تؤذيه بفعلك ، وفي الصوم والصلاة والحج والغزو لا أحبه لأحد ولم أجد عامة الناس يفعلونه إلا الرجل القوي الصادق الإرادة القوي على الخطرات في العمل وبعد ما يفرغ من العمل لا آمن عليه أن يتبعه إبليس بخطيرة في حال غفلته فيصرعه فلا بأس بإظهاره للقدوة ، ويحذر الغفلة والسهو ولا يظهر ذلك إلا لمن يقتدي به ، ويضعه موضع القدوة ، والذي أمر به الناس أن يخفوا ذلك ما استطاعوا لأن النفس خدوع والشيطان مرصد بمكيدته .

وقد قال الرجل يرفع صوته ليحرك بعض جيرانه في جوف الليل وذلك إذا قوى عزمه ، وهان عليه حَمْدُ من سمعه وليس له رغبة في علمهم به أكثر من ثواب الله أن

---

(١) الرعاية لحقوق الله (ص ١٦٣) .

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩١/٤) ، الطبراني في المعجم الأوسط (٩٤/٤) رقم (٣٦٩٣) عن حذيفة ، وقال : لم يرو هذا الحديث عن خالد الحذاء إلا علي بن عاصم وابن المبارك في الزهد (١٤٦٢).

(٣) سورة [البقرة ٢٦٤] .

يصيبه في تحريكه إياهم على طاعة ربه عز وجل .

وأما الغزو فذلك عمل ظاهر فالمسارعة فيه للقدوة أفضل إذا قوى العزم أن يشد الرحل قبل القوم فيحض على القتال ، ويبعث من معه على الشد معه فذلك أفضل لأنه لم يخرج من سر إلى علانية ، وإنما خرج من علانية إلى علانية لأن مقامه ذلك علانية فكلما حض غيره بفعله كان أفضل ، ولو حض له الشد والكر على العدو ، وكان ممن وهب الله عز وجل له القوة على نفي الخطرات ، وهو من المعروفين عند من حضره ممن يقتدي به ويحركهم فعله كان أفضل أن يظهر ذلك ولا يخفيه للحض على قتال العدو ، ولينصر الله عز وجل بذلك على الأعداء ، ويعز به الدين ، ثم أيهما أفضل عمل العلانية للقدوة أو غيرها ، وعمل العلانية للقدوة أفضل من عمل العلانية لغير القدوة .

وقالت فرقة : عمل السر أفضل من عمل العلانية لغير القدوة ، وعمل العلانية للقدوة أفضل من عمل السر ، ولولا أن عمل القدوة أفضل ما حض النبي ﷺ على ذلك ، وإنما حضهم ليفعلوا ما يستن به ، وذلك لا يكون إلا علانية وحضهم على عمل العلانية لهذا المعنى وأخبرهم أن لهم أجرهم وأجر غيرهم ، وقد علموا من قبل أن عامل السر له أجره وحده فذلك يبين أن عمل القدوة أفضل من عمل السر .

وقد روى في بعض الحديث : (إن عمل السر يضاعف على عمل العلانية بسبعين ضعفًا) (١) .

***

(١) عزاه العراقي في المغني عن حمل الأسفار بهامش الإحياء (٣/٣٠٩) للبيهقي في شعب الإيمان من حديث أبي الدرداء . وقال : هذا من أفراد بقية عن شيوخه المجهولين .

المبحث الثاني
فيما به الرياء

ص : (والمبحث الثاني) . ش : من المباحث السبعة . ص : (فيما) . ش : أي في الأمر الذي يحصل . ص : (به الرياء) . ش : من العبد . ص : (وهو). ش : أي الذي به الرياء . ص : (خمسة) . ش : أشياء . ص : (الأول : البدن) . ش : أي بدن العبد . ص : (وذلك) . ش : أي حصول الرياء به يكون . ص : (بإظهار التحول) . ش : أي الضعف والسقم عليه . ص : (ليدل). ش : ذلك منه . ص : (على قلة الأكل و) . ش : على شدة . ص: (الاجتهاد) . ش : والمكابدة . ص : (في العبادة و) . ش : على . ص : (غلبة خوف) . ش : القلب من أهوال . ص : (الآخرة وإظهار) . ش : معطوف على إظهار الأول . ص : (الاصفرار) . ش : في لون الوجه والأعضاء . ص : (ليدل). ش : ذلك الاصفرار منه . ص : (على سهر الليل و) . ش : على . ص: (كثرة الحزن) . ش : من التقصير . ص : (في) . ش : تكاليف . ص : (الدين) . ش : المحمدي . ص : (و) . ش : إظهار . ص : (ذبول) . ش : ذبل البقل يذبل ذبلاً وذبولاً ، أي ذوى ، وكذبل ذبل بالضم وأذبله الحر كذا في (الصحاح) [1] والمراد هنا الارتخاء واليبوسة . ص : (الشفتين و) . ش : كذلك إظهار . ص : (خفض الصوت ليدل) . ش : ذلك منه . ص : (على). ش : وجود . ص : (الصوم) . ش : وكثرته . ص : (و) . ش : على . ص : (ضعف) . ش : صورته من . ص : (الجوع و) . ش : على وجود . ص : (وقار) . ش : أي تعظيم . ص : (الشرع) . ش : المحمدي عنده . ص : (و). ش : مثل ذلك في حصول الرياء بالبدن . ص : (حلق الشارب) . ش : ليظهر المواظبة على السنة . ص : (وإطراق) . ش : أي طأطأة . ص : (الرأس) . ش: في حالة المشي والجلوس ليظهر إعراضه عن الناس ، وكفه عن رؤية عيوبهم ، وعن تتبع عوراتهم . ص : (والهدوء) . ش : أي السكون في أعضائه . ص : (في) . ش : حالة وجود . ص : (الحركة) . ش : منه بمشي وغيره . ص : (ونحو ذلك).

---

(١) الصحاح [(١٧٠١/٤) ذبل] .

ش : من غض بصره ، وسد أذنيه ليظهر أنه محترز من محارم الله . ص : **(ما لي ورياء الدنيا)** . ش : بالبدن حاصل . ص : **(بإظهار السمن)** . ش: فيه . ص : **(و)**. ش : إظهار . ص : **(صفاء اللون)**. ش : أي عدم تغيره وكدورته . ص : **(واعتدال)**. ش : أي استقامة . ص : **(القامة)**. ش : بلا اعوجاج فيها . ص : **(وحسن الوجه)** . ش : أي نضارته وإشراقه . ص : **(ونظافة البدن)** . ش : من الوسخ . ص : **(ونحوها)** . ش : كإظهار القوة والصلابة في الأمور من غير مبالاة في حمل شيء أو مصارعة أحد ليتقرب بذلك إلى حصول الدنيا والذكر الجميل . ص : **(و)** . ش : الشيء .

الثاني : الزي

ص : **(الثاني)** . ش : مما يكون به الرياء . ص : **(الزي)** . ش : بالكسر الهيئة . ص : **(كلبس الصوف)** . ش : في المتشبه بالصوفية . ص : **(وتشميره)**. ش : أي الصوف يعني جعله مرتفعًا . ص : **(إلى قريب من نصف الساق)** . ش : كما ورد في الحديث : (إزرة المؤمن إلى أنصاف ساقيه) [1] . ص : **(و)** . ش : لبس . ص : **(غليظ الثياب)** . ش : أي السميك منها . ص : **(و)** . ش : لبس . ص : **(المرقع)** . ش : أي الموضوع فيه رقعة أي قطعة على رقعة . ص : **(و)** . ش : لبس . ص : **(الطيلسان)** . ش : بفتح اللام واحد الطيالسة ، والهاء في الجمع للعجمة فارسي معرب كذا في (الصحاح) [2] وهو رداء مدور يوضع على الرأس والمنكبين . ص : **(ليظهر)** . ش : بذلك للغير . ص : **(أنه متبع للسنة)** . ش : النبوية عامل بها . ص : **(ولتنصرف إليه الأعين)** . ش : من الناس أي .

---

(١) أخرجه أبو داود ٣١ - كتاب : اللباس ٢٧ - باب : في قدر موضع الإزار ، ابن ماجه ٣٢ - كتاب : اللباس ٧ - باب : موضع الإزار أين هو ؟ ، مالك في الموطأ (٩١٤/٢ ، ٩١٥) ٤٨ - كتاب : اللباس ٥ - باب : ما جاء في إسبال الرجل ثوبه رقم (١٢) عن أبي سعيد الخدري . أحمد في المسند (٩٨/٢) ، (٥/٣ ، ٦ ، ٣٠ ، ٥٢ ، ٩٧ ، ١٤٠ ، ٢٤٩ ، ٢٥٦) ، (٦٤/٤ ، ٦٥ ، ١٨٠ ، ٢٩٠) ، (٣٧٨/٥) .

(٢) وانظر الجمهرة لابن دريد (٢٧/٣ ، ٤١٣) ، المعرب للجواليقي (ص ٢٢٧) وقال : إنه أعجمي معرب . بفتح اللام والجمع (طيالسة) بالهاء وقد تكلمت به العرب .

ص : (بسبب تميزه) . ش : عن غيره بذلك . ص : (و) . ش : كذلك . ص : (لبس الثياب المخرقة) . ش : أي البالية المتقطعة . ص : (و) . ش : الثياب . ص : (الوسخة) . ش : أي التي فيها الوسخ ولم تغسل منه . ص : (ليدل) . ش : غيره . ص : (به) . ش : أي بما ذكر . ص : (على استغراق). ش : قلبه . ص: (الهمّ) . ش : أي الاهتمام والاعتناء . ص : (بالدين) . ش : الإسلامي ومهمات أحكامه . ص : (و) . ش : على . ص : (عدم التفرغ) . ش : من الاشتغال بالمهمات الدينية . ص : (للخياطة) . ش : في المخرق . ص : (والغسل) . ش : في الوسخ . ص : (أو) . ش : ليدل بذلك. ص : (على التواضع و) . ش : على . ص : (كسر النفس والفقر والزهد) . ش : في الدنيا الفانية . ص : (و) . ش : هو بحيث . ص : (لو كلف) . ش : بالبناء للمفعول أي كلفه أحد . ص : (أن يلبس ثوبًا وسطا) . ش : لا أعلى قيمة ولا أدنى . ص: (نظيفًا) . ش : أي خاليًا من الوسخ . ص : (لكان) . ش : ذلك . ص : (عنده بمنزلة الذبح) . ش : له . ص : (خوف). ش : أي لأجل خوفه . ص : (أن يقول الناس) . ش : عنه إذا رأوه كذلك قد. ص : (رغب في الدنيا) . ش: أي أقبل عليها . ص : (ورجع عن الزهد) . ش : فتسقط منزلته عندهم ويقل اعتباره .

ص : (ومنهم) . ش : أي من المرائين بالزيّ . ص : (من يريد القبول عند أهل الدنيا من الملوك والأغنياء) . ش : من الأمراء والقضاة وغيرهم . ص : (وعند أهل الصلاح) . ش : أيضًا . ص : (فلو لبس) . ش : الثياب . ص : (الخلقة) . ش : أي المتخرقة البالية . ص : (و) . ش : الثياب . ص : (الوسخة) . ش : لأجل مقابلة أهل الصلاح بها . ص : (ازدرته) . ش : أي احتقرته واستهانت به . ص : (أهل الدنيا) . ش : ممن ذكر . ص : (ولو لبس). ش : الثياب . ص : (الفاخرة) . ش : الغالية الأثمان لأجل مقابلة أهل الدنيا بها . ص : (ردته أهل الدين والصلاح) . ش : ولا يقبلونه . ص : (ولا يعلم) . ش : عندهم . ص : (زهده وصلاحه) . ش : ومراده أن يعلم عند الفريقين . ص: (فيطلبون الأصواف الرقيقة والأكسية) . ش : جمع كساء وهو ما يكتسيه

الإنسان أي يلبسه . ص : (الرفيعة) . ش : ضد الغليظة . ص : (مما قيمتها قيمة ثياب الأغنياء وهيئتها هيئة ثياب الصلحاء) . ش : ونظير هذا ما ذكره الشيخ الأكبر محيي الدين بن عربي قدس الله سره في (كتابه روح القدس) قال بإجماع من القوم إن الموت الأخضر القاسي عندهم طرح الرقاع بعضها على بعض وذلك شعارهم رضي الله عنهم فقام هؤلاء وقالوا : إنما لنا اسم مرقعة خاصة ولم يلحظوا ما أريد بها فتأنقوا في الثياب المطرحة للأعلام المشهرة وخاطوها على وزن معلوم وترتيب منظوم تساوي مالا وأفسدوا عليها ثيابًا وسموها مرقعة . ص : (فيلتمسون). ش : أي يطلبون بذلك الفعل . ص : (القبول) . ش : والحظوة . ص : (عند الفريقين). ش : فريق أهل الصلاح وفريق أهل الدنيا . ص : (ولو كلفوا) . ش: أي كلفهم أحد . ص : (لبس) . ش : ثوب . ص : (خشن) . ش : أي غليظ النسج . ص : (أو) . ش : ثوب . ص : (وسخ لكان) . ش : ذلك . ص : (عندهم كالذبح) . ش : للواحد منهم . ص : (خوفًا من السقوط من أعين الملوك و) . ش : أعين . ص : (الأغنياء) . ش : الذين يرونهم بعيون المهابة والإجلال . ص: (ولو كلفوا لبس ما يلبسه الأغنياء) . ش : من الثياب الغالية الأثمان . ص : (لعظم عليهم) . ش : ذلك . ص : (خوفًا من أن يقال) . ش: أي يقول عنهم الناس قد . ص : (رغبوا في الدنيا) . ش : بعد زهدهم فيها . ص : (و) . ش : مخافة . ص : (أن لا يعلم) . ش : أي يعلمهم أحد . ص : (أنهم من أهل الدين) . ش : المحمدي . ص : (والصلاح والزهد) . ش : في متاع الدنيا . ص: (ورياء أهل الدنيا) . ش : في الزي والهيئة إنما يكون . ص : (بالثياب النفيسة) . ش : أي الغالية الأثمان . ص : (والمراكب) . ش : جمع مركب وهو كل ما يركب من فرس ونحوها . ص : (الرفيعة) . ش : أي العالية القدر عند أهل الدنيا . ص: (والمساكن) . ش : أي البيوت ونحوها . ص : (الواسعة) . ش : ليعظمهم بسبب ذلك الملوك والأغنياء وتهابهم الفقراء والمساكين . ص : (وهم) . ش : مع ذلك . ص : (يلبسون في بيوتهم الثياب الخشنة ولا يخرجون بها) . ش : إلى الناس . ص : (و) . ش : الشيء .

***

الثالث القول كالوعظ والنطق بالحكمة

ص : (الثالث) . ش : مما به الرياء . ص : (القول) . ش : أي الكلام باللسان . ص : (كالوعظ) . ش : للناس بذكر ما يصلحهم في أمور دينهم . ص : (والنطق بالحكمة) . ش : أي التكلم بالمعارف والأسرار والحقائق الإلهية . ص : (و) . ش : النطق بالوارد من . ص : (الآثار والأخبار) . ش : عن الصحابة والتابعين رضي الله عنهم . ص : (إظهارا) . ش : منه . ص : (لغزارة) . ش : أي كثرة . ص : (العلم ودلالة على شدة العناية) . ش : أي الاعتناء . ص : (بأحوال السلف) . ش : الصالحين . ص : (وتحريك) . ش : معطوف على النطق بالحكمة أي كتحريك . ص : (الشفتين) . ش : العليا والسفلى . ص : (بالذكر) . ش : لله تعالى . ص : (والأمر) . ش : أي وكالأمر . ص : (بالمعروف) . ش : للناس . ص : (والنهي) . ش : لهم . ص : (عن المنكر بمشهد) . ش : من . ص : (الخلق) . ش : أي بحيث يشهده الناس ويرونه . ص: (وإظهار) . ش : أي وكإظهار . ص : (الغضب للمنكرات) . ش : التي يفعلها الناس أي لأجلها . ص : (وإظهار الأسف) . ش : أي الحزن الشديد . ص: (على مقارفة) . ش : أي اقتراف بمعنى اكتساب . ص : (الناس للمعاصي وترقيق الصوت) . ش : أي تليينه وتحزينه . ص : (بقراءة القرآن ليدل بذلك). ش : كله . ص : (على الحزن) . ش : من تضييع الحقوق الشرعية الواجبة عليه . ص : (و) . ش : على . ص : (الخوف) . ش : من الله تعالى بسبب ذلك . ص : (وادّعاء) . ش : معطوف على ترقيق الصوت . ص : (حفظ القرآن) . ش : أي قوله في الناس إني أحفظ القرآن . ص : (و) . ش : حفظ . ص : (الحديث) . ش : النبوي ليعظمه الناس . ص : (و) . ش : ادّعاء . ص : (لقاء الشيوخ) . ش : المشهورين افتخارًا بهم . ص : (وذكر ما فعله من الطاعات) . ش : ولم تعلم به الناس فيعلمهم بذلك وهو السمعة لترتفع مزيته عندهم فينال غرضه من الدنيا . ص : (والرد على من يروي) . ش : أي ينقل . ص : (الحديث) . ش : النبوي . ص : (ببيان خلل في نقله) . ش : ذلك بنحو نقصان في الرواية أو أحد الرواة . ص : (أو) . ش : بيان خلل في . ص :

(صحته) . ش : أي الحديث . ص : (أو) . ش : في . ص : (لفظه) . ش : بنحو تصحيف . ص : (ليعرف أنه بصير) . ش : أي عالم محقق . ص : (بالأحاديث) . ش : النبوية فيصير مرجعًا فيها فينال غرضه من الدنيا . ص : (وكالمجادلة) . ش : أي المناظرة بجدال وخصام في الأبحاث العلمية . ص : (على قصد إفحام) . ش : أي إلزام . ص : (الخصم ليظهر للناس قوته) . ش : أي تحقيقه ومتانته . ص : (في العلم و) . ش : في . ص : (الدين) . ش : المحمدي . ص : (ونحو ذلك) . ش : مما يكون بالقول من الأمور الدينية التي يريد بها الدنيا كرد غيبة أحد بقصد التقرب إلى محبته ونيل غرضه منه بذلك والخطابة في الجمع والأعياد بقصد إظهار الفضيلة . ص : (ورياء أهل الدنيا) . ش : بالقول يكون . ص : (بالأشعار) . ش : جمع شعر وهو الكلام الموزون المقفى يعني بإنشائه وبإنشاده . ص : (و) . ش : بإيراد . ص : (الأمثال) . ش : جمع مثل بالتحريك وهو الشبه . ص : (وإظهار البلاغة والفصاحة) . ش : في المخاطبات والرسائل لإظهار المزية على الغير . ص : (و) . ش : الشيء .

الرابع : العمل

ص : (الرابع) . ش : مما به الرياء . ص : (العمل) . ش : بالجوارح . ص: (كتطويل المصلي القيام) . ش : في الصلاة . ص : (والركوع) . ش : فيها . ص: (والسجود) . ش : فيها وفي السهو والتلاوة . ص : (وتعديل الأركان) . ش : وهو الطمأنينة بقدر تسبيحة في القيام والركوع والسجود والقعود . ص : (وإطراق) . ش : أي طأطأة . ص : (الرأس) . ش : في الصلاة . ص : (وترك الالتفاف) . ش : فيها بوجهه . ص : (وإظهار الهدوء والسكون) . ش : بلا اضطراب ولا حركة لإظهار الخشوع في الصلاة . ص : (وتسوية القدمين) . ش : في القيام من غير تقديم ولا تأخير فيهما . ص : (و) . ش : تسوية . ص : (البدن) . ش : بلا اعوجاج في الوقوف . ض : (في محضر) . ش : أي موضع حضور . ص : (الناس) . ش : ليروه كذلك فيمدحوه ويعظموه . ص : (دون الخلوة) . ش : يعني يترك ذلك في حالة الخلوة لعدم احتياجه إليه حينئذ . ص : (وقس) . ش : أنت يا أيها السالك . ص : (عليها) . ش : أي على ما ذكر من أعمال الصلاة .

ص : (سائر العبادات) . ش : كإعطاء الزكاة وأداء الحج والعمرة وغير ذلك . ص: (ورياء أهل الدنيا) . ش : بالعمل بالأعضاء . ص : (بالتبختر) . ش : ويقال البخترة وهي مشية حسنة فيها هز المنكبين . ص : (والاختيال) . ش : وهو الخيلاء والخيلاء بالضم والكسر بمعنى الكبر تقول عنه اختال فهو ذو خيلاء أي ذو كبر . ص : (وتقريب الخطا) . ش : جمع خطوة في المشي . ص : (والأخذ بأطراف الذيل) . ش : لإظهار الترف والخفة والنشاط . ص : (ونحوه) . ش : كوضع أطراف القدم والأصابع على الأرض في المشي ورفع الرأس وإبداء الصدر في السير بين الناس إظهارًا للظرافة والفخر والرياسة . ص : (و) . ش : الشيء .

الخامس : الأصحاب

ص : (الخامس) . ش : مما به الرياء . ص : (الأصحاب) . ش : الذين يختلط بهم ويجالسهم . ص : (والزائرون) . ش : له النازلون عليه في نحو قرية أو بلدة . ص : (كمن يفرح بكثرتهم) . ش : ليكبر جاهه عند الناس ويعظم قدره . ص : (ومشيهم) . ش : أي الأصحاب . ص : (خلفه عند ذهابه إلى الجمعة) . ش : أو العيدين أو لمكان الدرس أو الذكر . ص : (أو الدعوة) . ش : أي الضيافة . ص : (ويباهي) . ش : غيره . ص : (بهم) . ش : أي يفاخره لتعظم منزلته عند الغير فينال غرضه من الدنيا . ص : (ولا يذهب إلى شيء من ذلك). ص : (وحده ليقال إنه مرشد) . ش : إلى طريق الله تعالى . ص : (كامل) . ش : في مرتبة الإرشاد . ص : (له أتباع كثيرة) . ش : فتقبل عليه الناس ويعظمونه . ص : (ورياء أهل الدنيا) . ش : بالأصحاب والزائرين . ص : (ليقال) . ش : عنه . ص : (إنه ذو قدرة) . ش : على تحصيل كل ما يريد من المصالح والنتائج الدنيوية والمناصب والوظائف . ص : (و) . ش : إنه ذو . ص : (ثروة) . ش : وهي كثرة العدد من الناس والمال كذا في (مختصر القاموس) [1] . ص : (و) . ش : ذو . ص : (عبيد و) . ش : ذو . ص : (خدم كثيرة) . ش : فتنصرف إليه النفوس بالإجلال والتعظيم .

---

(١) القاموس المحيط (٣٠٩/٤) الثروة .

المبحث الثالث :

فيما له الرياء وهو الجاه

ص : (المبحث الثالث) . ش : من المباحث السبع . ص : (فيما له) . ش : أي لأجله يكون . ص : (الرياء) . ش : من العبد . ص : (وهو) . ش : أي ما لأجله الرياء . ص : (الجاه) . ش : أي القدر والمنزلة عند الناس . ص : (واستمالة القلوب) . ش : إلى محبته وتعظيمه ومدحه والثناء عليه . ص : (إما لذاته) . ش : أي ذات ما ذكر بأن كان يحب نفس الجاه واستمالة القلوب . ص : (وإما للتوسل به) . ش : أي بما ذكر . ص : (إلى) . ش : فعل . ص : (معصية) . ش : كشرب خمر أو زنا أو غصب أو رشوة ونحو ذلك . ص : (أو مباح) . ش : كنكاح امرأة أو شراء دار أو لذيذ مأكل أو مشرب . ص : (أو طاعة في اعتقاده) . ش : بأن كان غيره ينكر عليه فعلاً من الأفعال هو طاعة لله تعالى في مذهبه . ص : (تكون هذه الثلاثة) . ش : المذكورة . ص : (أغراضًا). ش : مقصودة . ص : (من الرياء بغير توسط) . ش : قصد . ص: (جاه) . ش: أولاً ثم هي ثانيًا . ص : (فتلك) . ش : أي جملة ما لأجله يكون الرياء . ص: (أربعة) . ش : أقسام ذات الجاه واستمالة القلوب ، والثلاثة الباقية. ص : (ولكل). ش : أي لأجل كل واحد منها . ص : (يقع) . ش : للعبد . ص : (الرياءان) . ش : أي رياء أهل الدين ، ورياء أهل الدنيا . ص : (أما) . ش : القسم . ص : (الأول) . ش : أي الرياء لذات الجاه واستمالة القلوب رياء أهل الدين . ص : (فكمن يقصد بعبادته) . ش : من صلاة ونحوها . ص : (أن يشتهر) . ش : بين الناس . ص : (بالزهد) . ش : في الدنيا . ص : (والإرشاد) . ش : للمتعلمين . ص : (وكثرة المريدين و) . ش : كثرة . ص : (الأحباء) . ش : له والأصدقاء . ص : (وكمن يمشي) . ش : في الأسواق ونحوها. ص : (فيطلع عليه الناس فيترك العجلة) . ش : في المشي . ص : (كي لا يقال). ش : عنه . ص : (إنه من أهل اللهو) . ش : أي الغفلة والاشتغال بزخارف الدنيا . ص : (والسهو) . ش : عن إدراك خفايا الأمور . ص : (لا من أهل الوقار) . ش : أي الحشمة والهيبة . ص : (ومنهم) . ش : أي من أهل

الرياء بذات الجاه في الدين . ص : **(من إذا سمع هذا)** . ش : أي قول الناس إنه من أهل اللهو والسهو . ص : **(استحى)** . ش : من الناس . ص : **(أن يخالف مشيته في الخلوة)** . ش : أي إذا كان وحده . ص : **(مشيته بمرأى من الناس)** . ش : أي في موضع يراه الناس مخافة أن يعلم الناس أنه متصنع لهم . ص : **(فيكلف نفسه المشية الحسنة)** . ش : بالتؤدة والوقار . ص : **(في الخلوة أيضًا)** . ش : أي كما يكلف نفسه ذلك بين الناس . ص : **(حتى إذا رآه الناس)**. ش : بغتة من غير تصنع منه . ص : **(لم يفتقر إلى التغيير)** . ش : في مشيته . ص : **(ويظن أنه تخلص به)** . ش : بهذا الصنيع . ص : **(من الرياء و)** . ش: الحال أنه . ص : **(قد تضاعف)** . ش : أي تكثر . ص : **(به رياؤه فإنه إنما يحسن مشيته في خلوته ليكون كذلك)** . ش : أي حسن المشية . ص : **(في الملأ)** . ش : أي بين الناس. ص : **(لا لحياء)** . ش : عنده . ص : **(من الله تعالى)** . ش : حتى ينتفي الرياء حينئذ . ص : **(وكذلك من يسبق منه الضحك)**. ش : قهرًا عنه لسماع كلام مضحك أو رؤية شيء مضحك . ص : **(أو يبدو)** . ش : أي يظهر . ص : **(منه المزاح)** . ش : أي اللعب . ص : **(فيخاف أن ينظر)** . ش : بالبناء للمفعول أي ينظر . ص : **(إليه)** . ش : الناس . ص : **(بعين الاحتقار)** . ش : له . ص : **(فيتبع ذلك)** . ش : الضحك . ص : **(بالاستغفار)** . ش : أي طلب المغفرة من الله تعالى عن ذلك . ص : **(و)** . ش : بإظهار . ص : **(تنفسه الصعداء)** . ش: بالضم والمد تنفس ممدود كذا في **(الصحاح)** . ص : **(ويقول)** . ش : في أثناء ذلك . ص : **(ما أعظم غفلة الآدمي عن)** . ش : مراقبة أحوال . ص : **(نفسه)** . ش : ومراعاة آدابها . ص : **(والله تعالى يعلم منه أنه لو كان في خلوة)** . ش : بحيث لا يراه أحد . ص : **(لما كان يثقل عليه ذلك)** . ش : الضحك . ص : **(وإنما يخاف أن ينظر)** . ش : أي ينظر . ص : **(إليه)** . ش : الناس . ص : **(لا بعين التوقير)** . ش : أي التعظيم والإجلال . ص : **(وكالذي يرى جماعة)** . ش : من الناس . ص : **(يتهجدون)** . ش : أي يصلون بالليل بعد النوم فالتهجد أخص من صلاة الليل لأنه إلقاء الهجوع الذي هو النوم . ص : **(أو يصومون)** . ش : صيام النفل . ص : **(أو يتصدقون)** . ش : صدقة النفل . ص : **(فيوافقهم)** . ش : في فعلهم ذلك . ص : **(خيفة أن ينسب)** . ش :

عندهم أو عند غيرهم . ص : **(إلى الكسل)** . ش : في طاعة الله تعالى . ص : **(أو يلحق بالعوام)** . ش : الذين لا زيادة عمل لهم . ص : **(ولو خلا بنفسه لكان لا يفعل شيئًا منه)** . ش : أي من ذلك كله . ص : **(وكالذي يعطش يوم عرفة)**. ش : وهو تاسع ذي الحجة . ص : **(أو)** . ش : يوم . ص : **(عاشوراء)**. ش : وهو عاشر المحرم . ص : **(فلا يشرب)** . ش : ذلك اليوم الماء أصلاً ، ولا يأكل شيئًا إلى آخر النهار . ص : **(خوفًا من أن يعلم الناس أنه غير صائم)** . ش : في ذلك اليوم فإن صومه مستحب .

ص : **(وإن اضطر إليه)** . ش : إلى أنه غير صائم بأن يسأله أحد ولا يمكنه الكذب خوفًا على سقوط منزلته عند السائل . ص : **(ذكر لنفسه عذرًا)** . ش : يمهد له أو لوليه إفطاره ذلك اليوم . ص : **(بأن يتعلل بمرض)** . ش : هو فيه . ص: **(اقتضى)** . ش : ذلك المرض . ص : **(فرط العطش)** . ش : لحمله على الإفطار ذلك اليوم . ص : **(أو يقول أفطرت تطييبًا لقلب فلان)** . ش : ويذكر صديقًا له أو أستاذًا أو أبًا ونحو ذلك . ص : **(وقد لا يذكر ذلك)** . ش : العذر . ص : **(متصلاً بشربه الماء كي لا يُظن)** . ش : بالبناء للمفعول أي يظنه أحد . ص: **(أنه يعتذر رياء)** . ش : وينكشف أمره في ذلك . ص : **(ولكنه يصبر)** . ش : على ظهور عدم الصوم منه للناس ذلك اليوم . ص : **(ثم يذكر عذره)** . ش: بعد ذلك . ص : **(في معرض)** . ش : أي مناسبة . ص : **(حكاية)** . ش : يحكيها عن غيره . ص : **(مثل أن يقول إن فلانًا)** . ش : ويذكر أحد الكرماء والكبراء . ص : **(محب للإخوان ، شديد الرغبة في أن يأكل الإنسان من طعامه)** . ش : ولا يرضى أن أحدًا يحضر سفرته ولا يأكل منها . ص : **(وقد ألحّ اليوم عليّ)** . ش: وأكثر في الطلب مني أن أفطر . ص : **(ولم أجد بدًّا)** . ش : أي عوضًا قال في (الصحاح) [1] وقولهم لابد من كذا كأنه قال : لا فراق منه ، ويقال : البد العوض. ص : **(من تطييب قلبه)** . ش : بإفطاري فأفطرت . ص: **(ومثل أن يقول)** . ش : في اعتذاره عن الإفطار ذلك اليوم : إن . ص : **(أمي ضعيفة)** . ش : أي رقيقة . ص : **(القلب مشفقة عليّ)** . ش : إذا رأتني في أدنى مشقة بحيث . ص :

---

(١) الصحاح للجوهري (٤٤٥/٢) (بدد) باب : الدال - فصل الباء .

(تظن أني لو صمت) . ش : من ذلك . ص : (فلا تدعني) . ش : أي فلا تتركني. ص : (أن أصوم) . ش : فلذلك أفطرت . ص : (وأما المخلص) . ش : في ذلك . ص : (فلا يبالي كيف نظر الخلق إليه). ش : أي على أي وجه كان نظرهم إليه . ص : (فإن لم يكن له رغبة في الصوم). ش : ذلك اليوم . ص : (وقد علم الله) . ش : تعالى . ص : (ذلك) . ش : أي عدم رغبته . ص : (منه فلا يريد) ش : هو . ص : (أن يعتقد غيره). ش: منه . ص : (ما يخالف علم الله) . ش : تعالى . ص : (فيكون) . ش : حينئذ. ص : (ملبسًا). ش : على ذلك الغير . ص : (وإن كان له رغبة في الصوم) . ش : طمعًا في ثواب الله تعالى عليه . ص : (قنع بعلم الله) . ش : تعالى ذلك منه . ص : (ولم يشرك فيه) . ش : أي في الله تعالى . ص : (غيره). ش : فلم يكن حريصًا على إطلاع غير الله تعالى عليه . ص : (إلا أن يخطر له أن في إظهاره) . ش : أي الصوم واطلاع غير الله تعالى عليه . ص : (اقتداء) . ش : أي متابعة . ص : (غيره) . ش : له فيه . ص : (فيظهر) . ش : صومه حينئذ بنية اقتداء الغير به ليكون له مثل ثواب ذلك الغير زيادة على ثوابه هو بصومه .

ص : (و) . ش : أما الرياء لذات الجاه واستمالة القلوب رياء أهل الدنيا فهو . ص : (كمن يريد إظهار الشجاعة) . ش : للناس والإقدام في الحرب . ص : (وحسن التدبير) . ش : في أحوال الجنود . ص : (الإمارة) . ش : مفعول يريد، يعني أن يصير أميرًا . ص : (والوزارة) . ش : أن يصير وزيرًا . ص : (ونحوهما) . ش : من بقية المناصب .

ص : (وأما) . ش : القسم . ص : (الثاني) . ش : وهو الرياء للتوسل به إلى معصية رياء أهل الدين . ص : (كمن راءى بعبادته) . ش : من صلاة أو نحوها . ص : (ويظهر) . ش : للناس . ص : (التقوى) . ش : أي الاحتراز عن المعاصي. ص : (و) . ش : يظهر . ص : (الورع) . ش : وهو التدقيق في امتثال الأمر واجتناب النهي . ص : (والامتناع من أكل الشبهات) . ش : جمع شبهة ، وهو ما يشبه الحرام، وليس بحرام. ص : (ليُعرف) . ش : بالبناء للمفعول، أي يوليه الإمام. ص: (القضاء). ش : على الناس. ص : (أو). ش:

النظر في . ص : (الأوقاف أو) . ش : النظر في . ص : (مال الأيتام أو يُودع). ش : بالبناء للمفعول أي يودع الناس عنده . ص : (الودائع فيأخذ) . ش : بلا حق . ص : (ويجحدها) . ش : على أهلها ولا يعترف لهم بها . ص : (وكمن يظهر) . ش : للناس . ص : (زي) . ش : أي هيئة . ص : (التصوف) . ش: من التعمم بالصوف ، ولبس المرقعات ، وأخذ العكاز ، ونحو ذلك .

ص : (و) . ش : يظهر . ص : (كلام الحكمة) . ش : كعلوم التوحيد والمعرفة . ص : (على سبيل الوعظ) . ش : للناس . ص : (والتذكير) . ش : لهم . ص : (ليتحبب) . ش : بذلك . ص : (إلى امرأة) . ش : فتصير تحبه ، فيجتمع معها . ص : (أو) . ش : إلى . ص : (غلام) . ش : فيصير يحبه ويجتمع معه . ص : (لأجل الفجور) . ش : بتلك المرأة أو ذلك الغلام . ص : (وكمن يحضر مجلس العلم) . ش : أو يشرع في قراءة العلم على المشايخ . ص : (و) . ش: كذلك من يحضر . ص : (حلق) . ش : جمع حلقة . ص : (الذكر) . ش : التي للصوفية . ص : (بملاحظة) . ش : أي بسبب نظره إلى . ص : (النسوان والصبيان) . ش : الحسان الذين يحضرون هناك فينظر نظر شهوة وميل إلى مماسة ونحوها وأما النظر المجرد عن ذلك فليس بمعصية ، قال الغزالي رحمه الله تعالى : إن المحبة قد تكون لذات الشيء لا لقضاء الشهوة منه وقضاء الشهوة لذة أخرى ، والطباع السليمة قاضية باستلذاذ النظر إلى الأنوار والأزهار والأطيار المليحة والألوان الحسنة حتى إن الإنسان لينفرج عنه الهم والغم بالنظر إليها لا لطلب حظ وراء النظر . كذا ذكره الشيخ عبد الرءوف المناوي في (شرح الجامع الصغير) عند الكلام على حديث (كان يعجبه ﷺ النظر إلى الخضرة والماء الجاري) [1] أي كان يحب مجرد النظر إليهما ويلتذ به فليس إعجابه بهما ليأكل الخضرة أو يشرب الماء أو لينال منهما حظًا سوى نفس الرؤية . انتهى .

وكذلك هنا النظر المجرد عن قصد المعصية ليس بمعصية . ص : (و) . ش : أما رياء أهل الدنيا فهو . ص : (كمن يظهر) . ش : للناس . ص : (الشجاعة). ش: بإقدامه في الحروب والمخاصمات . ص : (وحسن السياسة) . ش : بتدبيره

---

(١) عزاه السيوطي لابن السني وأبي نعيم عن ابن عباس ، كنز العمال (٧/١٥٠) رقم (١٨٤٦١) .

ونظره السديد . ص : (و) . ش : حسن . ص : (الضبط) . ش : بعدم تضييع شيء من أمور الدنيا وإتقان الحساب . ص : (ليصل) . ش : بذلك . ص : (إلى ولاية) . ش : منصب من مناصب الدنيا . ص : (أو وصاية) . ش : على مال أيتام . ص : (أو نحوهما) . ش : كوكالة عن أحد أو خدمة كبير من أهل الدنيا . ص : (فيتمكــن) . ش : بسبب ذلــك . ص : (مــن) . ش : إتيــان. ص : (المحرمات المشتهيات) . ش : له كالزنا وشرب الخمر ونحو ذلك . ص : (وأما) .

القسم الثالث

ش : القسم . ص : (الثالث) . ش : وهو الرياء للتوسل به إلى مباح . ص : (فكمن يرائي بعبادته) . ش : غيره من الناس . ص : (ليبذل له) . ش : ذلك الغير . ص : (الأموال) . ش : حيث يراه مستحقًّا لها . روى أبو طالب المكي في: (قوت القلوب) عن عبيد بن أبي واقد عن عثمان بن أبي سليمان قال : كان رجل يخدم موسى عليه السلام فيجعل يقول : حدثني موسى كليم الله حتى أثرى ، وكثر ماله وفقده موسى عليه السلام دهرًا فجعل موسى عليه السلام يسأل عنه فلا يحسن منه أثرًا حتى جاء رجل ذات يوم وفي يده خنزير في عنقه حبل أسود فقال له موسى عليه السلام : أتعرف فلانًا ؟ قال : نعم . هو هذا الخنزير . فقال موسى يا رب أسألك أن ترده إلى حاله الأول حتى أسأله مما أصابه هذا . فأوحى الله إليه لو دعوتني بالذي دعاني آدم فمن دونه ما أجبتك .

ولكني أخبرك إنما صنعت به هذا ؛ لأنه كان يطلب الدنيا بالدين كذا ذكره النجم الغزى في (حسن التنبه) ولو كان المسخ في هذه الأمة كما كان في الأمم السابقة لرأيت ممن يطلب الدنيا بالدين خنازير كثيرًا ولكن المسخ الآن واقع في القلوب لا في الصور الظاهرة .

ص : (ومنصبًا) . ش : غالبًا . ص : (ليفرغ به) . ش : أي بسبب ذلك الجاه والمنصب . ص : (للعبادة) . ش : والطاعة . ص : (ودفع الشواغل) . ش : الدنيوية عنه . ص : (و) . ش : دفع . ص : (الظلم) . ش : عن المظلومين بالشفاعة والموعظة . ص : (أو يرائي) . ش : بعبادته . ص : (عند

الأمراء والوزراء) . ش : من أكابر الدولة . ص : (و) . ش : عند . ص : (القضاء) . ش : وأهل الحل والعقد من ولاة المناصب . ص : (لينال) . ش : بذلك . ص : (منهم جاهًا) . ش : في الدنيا بين الناس . ص : (فيكون بارًّا) . ش : أي محسنًا . ص : (لهما) . ش : ولو اطلعا على ريائه في ذلك لسخطا عليه حيث لم يبلغا مرادهما منه . ص : (وكمن يرائي) . ش : بعبادته . ص : (عند الأغنياء) . ش : من التجار وغيرهم . ص : (لينال منهم مالاً ويتخذه عدة) . ش : عنده . ص : (للعبادة) . ش : يستعين به فيها له . ص : (وتبة). ش : أي مزية عظيمة . ص : (فيتعلم منه) . ش : أي من معلمه . ص : (علمًا نافعًا) . ش : له في اعتقاده هو وربما كان مضرًّا له في اعتقاد معلمه لعدم استعداده له بالتقوى . ص : (وكالولد يرائي بعلمه) . ش : أبويه . ص : (ليميل إليه قلب أبويه) . ش : ويشفقان عليه بذلك . ص : (صيانة) . ش : أي حفظ . ص: (الناس عن المعصية) . ش : وهي لأنهم مستحلون غيبته ومصرون عليها . ص : (وكالمتعلم يرائي) . ش : معلمه . ص : (بطاعته) . ش : لله تعالى كصلاته وصيامه . ص : (لينال) . ش : بذلك . ص : (عند المعلم) . ش : بما تحصل له من ذلك. ص : (إلى المشتهيات). ش : النفسانية . ص : (من المباحات وأما) .

القسم الرابع

ش : القسم . ص : (الرابع) . ش : وهو الرياء ليتوسل به إلى طاعة في اعتقاده . ص : (فكالمثال الثاني للثالث) . ش : من أقسام الرياء السابق ذكره وهو أن يخفف الصلاة ويترك التعديل والآداب في الخلوة ويطيلها ويراعي التعديل والأدب في الملأ . ص : (إذا كان غرضه) . ش : شيئًا من القرآن . ص : (أو يهلل) . ش : برفع صوته . ص : (لأخذ المال) . ش : من غيره بأن يقصد أن يراه الغير أهلاً لإعطائه الصدقة ومستحقًّا لها لإقباله على الطاعة . ص : (والتلذذ به) . ش : أي بالمال الذي أخذه بصرفه في مشتهيات نفسه . ص : (وكالمثال الأخير للثاني) . ش : من أقسام الرياء المذكور فيما مر وهو أن يظهر الشجاعة وحسن السياسة والضبط ليصل إلى ولاية ووصاية أو نحوهما .

ص: (وكمن يصلي). ش: صلاة. ص: (أو يقرأ). ش: القرآن ص: (لا طلبًا).

ش : بذلك . ص : **(للمدح منهم)** . ش : أي من الناس . ص : **(ولا ثوابًا)** . ش : أي من جهة الثواب على ذلك . ص : **(من الله)** . ش : تعالى وقد وجدنا طائفة ممن يزعمون العلم يتباعدون عن المعاصي مخافة ذم الناس لهم والوقوع في غيبتهم وهم يصرحون بذلك ويعتقدون أن تباعدهم عن المعاصي بذلك القصد طاعة منهم لله حتى إنهم إذا توهموا من أحد معصية أوردوا له قولهم رحم الله امرأ جب الغيبة عن نفسه . ص : **(ثم ليصل)** على وجه الاحتجاج بهذا القول زاعمين أنه حديث وأن معناه صحيح ويحثون الناس على ما هم فيه من اجتناب المعاصي مخافة الغيبة والمذمة ويعلمون الناس الرياء ويعلمونهم عليه بلا نكير منهم على ذلك ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، ولئن سلمنا أنه حديث وأن معناه صحيح فإن معناه : رحم الله امرأ ترك المعصية لله تعالى فكان ذلك سببًا منه إلى جب - أي قطع - الغيبة عنه لا أنه ترك المعصية لأجل جب الغيبة عنه أي قطعها من الناس . ص : **(لأركانها)** . ش : ويحفظ . ص : **(الأدب)** . ش : فيها على وجه الإتقان لها . ص : **(في الملأ)**. ش : أي في جماعة الناس . ص : **(فرارًا)** . ش : بذلك الفعل وتباعدًا . ص : **(عن إيذاء الناس)** . ش : أي عن أن يؤذيهم . ص : **(بمذمته وغيبته)** . ش : بالكسر أي ذكره بسوء في غير حضرته . ش : حين يرونه أهلاً للخدمة والتبرك به . ص : **(وكمن يخفف الصلاة ويترك التعديل)** . ش : للأركان . ص : **(و)** . ش : يترك . ص : **(الآداب)** . ش : المطلوبة للصلاة . ص : **(في)** . ش : حالة. ص : **(الخلوة ويطيلها)** . ش : أي الصلاة . ص : **(ويراعي التعديل)** . ش : فيه .

ص : **(وترغب في نكاحه)** . ش : أي تزوجه . ص : **(النساء)** . ش : لرؤيتهن كمال عبادته . ص : **(ويسارع في خدمته و)** . ش : قضاء . ص : **(حاجته الناس)** . ش : حينئذ . ص : **(بجميل نظر الله تعالى له لا بحمد الناس)** . ش : لأعماله والثناء منهم على أفعاله . ص : **(وقيام المنزلة)** . ش : له. ص : **(في قلوبهم)** . ش : ورفعة شأنه عندهم . ص : **(وقد قال الله تعالى : ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ﴾)**[1] . ش : أي إحسانه وإكرامه بالعناية والتوفيق للعلم والعمل .

---

(١) سورة [يونس : ٥٨] .

ص : (وبرحمته) . ش : سبحانه التي صار بها العبد أهلاً لفيض الكمال عليه . ش: منه . ص : (و) . ش : حسن . ص : (نظره) . ش : سبحانه . ص : (له حيث ستر) . ش : عنه . ص : (القبيح) . ش : من الأعمال . ص : (وأظهر الجميل) . ش : منها لغيره . ص : (فيكون فرحه) . ص : (إطاعتهم لله تعالى في مدحهم) . ش : له حيث نشروا فضله المسلم وأنصفوا في كماله ورؤية مزيته والفرح بخصوصيته التي اختصه الله تعالى بها وتركوا حسدهم له فيها وجاهدوا أنفسهم في الاعتراف له بذلك مع أن النفوس مجبولة على حب الترفع على الأقران .

ص : (و) . ش : في . ص : (محبتهم للمطيع) . ش : لله تعالى فإنها طاعة منهم . ص : (أو يستدل به) . ش : أي باطلاع الناس على طاعته ومدحهم له . ص : (على حسن صنع الله تعالى) . ش : العبد أي يحصل له السرور والفرح . ص : (باطلاع الناس على طاعته) . ش : وثنائهم . ص : (ومدحهم له) . ش: فتبش نفسه لذلك وتنبسط به . ص : (من غير أن يلاحظ) . ش : في حال سروره بذلك . ص : (اقتداء غيره له) . ش : أي متابعته له في تلك الطاعة التي فعلها فيكون سروره لحصول طاعة الغير . ص : (أو) . ش : يلاحظ حصوله . ص : (جليًا واضحًا وقد سبق ذكره وقد يكون) . ص : (خفيًا) . ش : دقيقًا يصل من الخفاء والدقة . ص : (إلى أن يكون أخفى من دبيب النملة) . ش : أي حركة مشيها على حجر ونحوه . ص : (فيحتاج) . ش : هذا الرياء الخفي حينئذ. ص: (في معرفته) . ش : عند العبد . ص : (إلى علامات) . ش : يعرف بها وهي كثيرة .

***

المبحث الرابع

الرياء الخفي وعلاماته

ص : (المبحث الرابع) . ش : من المباحث السبعة . ص : (في) . ش : بيان . ص : (الرياء الخفي) . ش : عن صاحبه الذي هو فيه فلا يتنبه إليه إلا بتدقيق النظر والتأمل في أحوال نفسه . ص : (و) . ش : في ذكر . ص : (علاماته) . ش : ليتوصل بها العبد إلى معرفة نفسه فلا يشتبه عليه الحال . ص : (اعلم أن الرياء قد يكون) . ش : بذلك . ص : (إلى حصـــول) . ص : (ولاية). ش : أي منصب دنيوي . ص : (لينفذ أحكام الشرع) . ش : بأقواله وأفعاله . ص : (ويصلح الناس) . ش : بتقويم اعوجاجهم . ص : (ويرفع الظلم). ش : عنهم . ص : (والمنكرات) . ش : من بينهم . ص : (فإنه) . ش : أي قصد الاقتداء الباعث على مجرد الإظهار حينئذ . ص : (ليس برياء) . ش : لأن العمل لولا قصد الاقتداء كان موجودًا منه . ص : (بل هو مستحب) . ش : حينئذ لأن فيه عملاً وتعليمًا فهو أفضل من العمل فقط . ص : (ورياء أهل الدنيا) . ش : في هذا القسم يكون . ص : (بإظهار الشجاعة ونحوها) . ش : كالكرم والبشاشة . ص : (ليصل) . ش : الفعل . ص : (أيضًا) . ش : كالذي قبله . ص : (رياء) . ش : مذموم .

ص : (بخلاف ما لو كان قصد الاقتداء باعثًا على مجرد الإظهار) . ش : أي إظهار العمل ليقتدي به غيره . ص : (لا) . ش : على . ص : (الإحداث) . ش : أي إحداث العمل ليقتدي به غيره وكان بحيث لو انفرد وحده ولم يطلع عليه غيره لم يعمل . ش : بين الناس . ص : (لمجرد إرائه الناس) . ش : ذلك . ص : (ليقتدوه) . ش : أي يتابعوه . ص : (ويتعلموا منه كيفية العمل) . ش : الصالح ويحثهم على ذلك . ص : (ويصير سببًا لطاعتهم) . ش : لله تعالى . ص : (ولو لم يره الناس لم يفعل) . ش : شيئًا من ذلك . ص : (هــذه) . ش : العبادات في هذه المواضع المخصوصة لا بشرط ويكون ثوابها للواقف والمتصدق بذلك بل يكون للواقف والمتصدق ثوابًا لصدقه بذلك على القائمين بهذه العبادات وثواب أعمالهم على ذلك كله لهم لا للواقف والمتصدق وإنما هذه الوظائف إعانة لهم على

طاعة الله تعالى فقط فليست من هذا القبيل الذي أشار إليه المصنف رحمه الله تعالى إلا إذا شرط الواقف أو المتصدق أن ثواب هذه العبادات يكون له في مقابلة ما عينه من المال فهو باطل حينئذ وفعله حرام بهذه النية .

ص : **(وكمن يصلي أو يهلل)** . ش : أو يفعل نوعًا من الطاعة . ص : **(في الملأ)** . ش : له . ص : **(وإن ثوابه)** . ش : على ذلك . ص : **(يصل إلى الأمر)** . ش : المذكور . ص : **(وإنه في طاعة)** . ش : مع أنه في رياء وما عبد الله بتلك العبادات إلا لأجل المال المذكور وهو في معصية ظاهرة وإثم فسيح فأي ثواب له حتى يجعله لغيره وأما الأوقاف الآن والصدقات الجارية على قراءة الأجزاء القرآنية وأجزاء صحيح البخاري ومسلم ومعلومات المؤذنين والمدرسين في الجوامع والمدارس ونحوها فهي موقوفة على كل من يفعل هذه . ص : **(طمعًا)** . ش : منه . ص : **(للمال)** . ش : المذكور . ص : **(ليجعله عدة)** . ش : له . ص : **(وقوة للعبادة)** . ش : والطاعة . ص : **(ويظن)** . ص : **(من جهله أنه)** . ش : أي ذلك المال المذكور . ص : **(حلال)** . ش : أو يدرس في العلم أو تعليم القرآن . ص : **(ويعطي ثوابه)** . ش : الحاصل له بسبب ذلك . ص : **(ليعطي)** . ش : من الواقف أو غيره . ص : **(أو لأحد أبويه)** . ش : أي المعطى المذكور . ص : **(فيفعل ذلك المسكين)** . ش : الذي أقدم على شرط هذا الوقف الفاسد والصدقة الفاسدة بقصد تحصيل ذلك المبلغ من الدنيا المعين له . ص : **(تلك العبادات)** . ش : المذكورة ويجتهد في عملها .

ص : **(كل يوم)** . ش : في الجامع الفلاني أو المدرسة الفلانية أو المدفن الفلاني أو في أي مكان كان من غير تعيين مكان . ص : **(أو)** . ش : حتى . ص : **(يصلي كذا ركعة)** . ش : عشرة أو مائة . ص : **(أو يسبح)** . ش : كذا تسبيحه. ص : **(أو يهلل أو يكبر)** . ش : كذلك . ص : **(أو يصلي على النبي ﷺ)** . ص : **(أو لينفذ)** . ش : أي بالجاه والمنصب عند الناس . ص : **(قبوله)**. ش : الحق . ص : **(في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)** . ش : فيسمعون منه ذلك ويقبلونه . ص : **(وكمن تعطى)** . ش : بالبناء للمفعول أي يعطي الناظر . ص : **(أو غيره)** . ش : أي غير واقف كأحد من الناس . ص : **(يقرأ**

أجزاء من كلام الله) . ش : تعالى . ص : (لو ظهر) . ش : له من الناس . ص: (من هو أحسن منه وعظًا) . ش : من طلاقة اللسان . وكمال الحفظ والنصح التام . ص : (وأغزر) . ش : أي أكثر . ص : (علمًا) . ش : بزيادة اطلاع على العلوم الشرعية وأعرف بالتربية في مقام السلوك . ص : (و) . ش : وجد . ص : (الناس أشد له) . ش : أي لذلك الظاهر الأحسن منه . ص : (فهو مراء) . ش: وما فعله رياء . ص : (ومن العلامات) . ش : على وجود الرياء الخفي . ص (المختصة بالواعظ) . ش : الذي يذكر الناس أمور المعاد ويحثهم ويزجرهم بالترغيب والترهيب .

ص : (والعالم) . ش : الذي يعلمهم الأحكام الاعتقادية والعملية . ص : (والشيخ) . ش : الذي يربيهم في سلوك طريق الله تعالى بالتقوى وبيان ذلك . ص: (أنه) . ش : أي كل واحد ممن ذكر . ص : (إلا إذا كان في) . ش : صاحبه. ص : (الغني زيادة علم) . ش : ليس في صاحبه الفقير فاختفى رغبة في توبته من بدعة أو فسق أو لأجل شفاعة عنده في رفع مظلمة أو لخوفه منه . ص : (فمن كان أستر ولعه) . ش : أي ميله وإقباله . ص : (إلى مشاهدة الأغنياء أكثر) . ش : من الفقراء . ص : (بدون ما ذكر) . ش : من أحد الوجوه . ص : (صاحبان). ش : أحدهما . ص : (غني و) . ش : الآخر . ص : (فقير ووجد عند إقبال) . ش : صاحبه . ص : (الغني) . ش : عليه . ص : (زيادة هذه). ش : أي نشاط وارتياح وسرور واستبشار . ص : (في نفسه لإكرامه) . ش : والاحتفال بقدومه عليه . ص : (بصير) . ش : كما قال تعالى: ﴿إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ بَصِيرٌ﴾ (١) . ص : (لا يخفى عليه) . ش : سبحانه . ص : (قليل) . ش: من ذلك . ص : (ولا كثير) . ش : كما قال سبحانه : ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ (٢) . ص : (ومنها) . ش : أي من علامات الرياء الخفي . ص : (أنه لو كان له) . ش : للإنسان وستر القبيح . ص : (السابقان) . ش : قريبًا . ص : (وقليل ما هم) . ش : أي أهل الملاحظة والاستدلال المذكورين . ص :

---

(١) سورة [الملك : ١٩] .
(٢) سورة [الملك : ١٤] .

(فليكن) . ش : العبد على بصيرة . ش : في ذلك .

ص : (وحذر من التلبيس عليه) . ش : في أحواله وأعماله . ص : (فإن الناقد) . ش : للأحوال والأعمال الظاهرة والباطنة . ش : أي في عمله . ص : (شعبة) . ش : أي نوع . ص : (من الرياء) . ش : ولكنها خفية عنه . ص : (إلا أن تقارنه) . ش : أي تقارن فرقه بين الاطلاعين المذكورين . ص : (الملاحظة) . ش : لاقتداء غيره به أو طاعة غيره لله تعالى في مدحه ومحبته له . ص : (أو الاستدلال) . ش : بذلك على حسن صنع الله تعالى به وإظهار الجميل عنه . ش : أي المخلوقات . ص : (لم يكن) . ش : وجود العبادة . ص : (خاليًا عن شوب) . ش : أي اختلاط . ص : (خفي) . ش : لا يكاد يتنبه له صاحبه. ص : (من الرياء ومهما أدركت النفس تفرقة بين أن يطلع على عبادته إنسان) . ش : من بني آدم بحيث يعقل ذلك ويعرفه له . ص : (أو بهيمة) . ش : من البهائم لا تعقل ذلك ولا تعرفه له . ص : (ففيه) . ص : (الطاعة) . ش : والأعمال الصالحة . ص : (التي أخفاها) . ش : عن الناس . ص : (ولو لم يكن سبقت منه تلك الطاعة) . ش : التي فعلها خفية عنهم . ص : (لما كان يستبعد ذلك) . ش : التقصير منهم في حقه . ص : (ومهما لم يكن وجود العبادة) . ش: عنده . ص : (كعدمها) . ش : على حد سواء .

ص : (فيما يتعلق بالخلق) . ش : أي في شيء من ذلك . ص : (مقصر ثقل). ش : ذلك التقصير . ص : (على قلبه) . ش : وعظم عليه . ص : (ووجد لذلك) . ش : التقصير . ص : (استبعادًا) . ش : في نفسه واستحياءً كليًا . ص : (كأن نفسه تتقاضى) . ش : أي تقبض شيئًا فشيئًا وتطلب . ص : (الاحترام) . ش : والتعظيم من الناس . ش : يحب . ص : (أن ينشطوا) . ش: أي يسارعوا . ص : (في قضاء حوائجه) . ش : بلا تأخر منهم . ص : (ويحب أن يسامحوه) . ش : أي الناس . ص : (في البيع والشراء) . ش : يحب . ص : (أن يوسعوا له في المكان) . ش : إذا دخل عليهم فيه . ص : (فإن قصر فيه على الرياء ولكن كثير أما) . ش : أي في أكثر الأوقات . ص : (يداخله تلبيس) . ش: فيشتبه الأمر في ذلك عليه . ص : (فليكن على بصيرة) . ش : من حاله .

ص : (ومنها) . ش : أي من علامات الرياء الخفي . ص : (أن يحب أن يوقره الناس) . ش : أي يعظموه . ص : (ويثنوا عليه) . ش : بما فيه من الأوصاف الجميلة وبما ليس فيه من ذلك . ص : (و) . إلا ستر الله تبارك وتعالى عليه في الآخرة ذكره الخرائطي في (مكارم الأخلاق) .

ص : (فإن السرور). ش: أي سرور العبد . ص : (بأحد هذه الأربعة) . ش : التي هي ملاحظة اقتداء غيره به وملاحظة إطاعتهم لله تعالى في مدحهم للمطيع ومحبتهم له والاستدلال بذلك على حسن صنيع الله تعالى به ونظره إليه والاستدلال بإظهار الجميل وستر القبيح عليه في الدنيا أنه يعامله في الآخرة كذلك .

ص : (حق) . ش : لا شبهة فيه . ص : (لا يدل) . ش : شيء من ذلك .

ص : (في الدنيا أنه) . ش : تعالى كذلك يفعل به . ص : (أي بالعبد) . ش : في الآخرة كما جاء في الخبر . ص : (عن النبي ﷺ في حديث قتادة عن صفوان بن محرز المازني قال : بينما أنا أمشي مع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أخذ بيده إذ عرض له رجل فقال يا أبا عبد الرحمن كيف سمعت رسول الله ﷺ يقول في النجوى يوم القيامة فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : إن الله تبارك وتعالى ليدني منه المؤمن فيضع عليه كفه ويستره من الناس فيقول أتعرف ذنب كذا أتعرف ذنب كذا فيقول نعم يا رب حتى إذا قرره بذنوبه ورأى في نفسه أنه قد هلك قال له : يا عبدي إني لم أسترها عليك في الدنيا إلا وأنا أريد أن أغفرها لك اليوم فيعطى كتاب حسناته وأما الكافر والمنافق ﴿هَـٰؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ (١) . وعن شيبة الحضرمي أنه شهد عروة بن الزبير يحدث عمر بن عبد العزيز عن عائشة رضي الله تعالى عنها عن النبي ﷺ أنه قال : «ثلاث أشهد عليهن والرابعة لو شهدت رجوت أن لا آثم : لا يجعل الله تبارك وتعالى من له سهم في الإسلام كمن لا سهم له وسهام الإسلام الصلاة والصيام والصدقة ولا يتولى الله تبارك وتعالى عبدًا في الدنيا فيوليه غيره في الآخرة ولا يحب قومًا أحد إلا جاء معهم يوم

---

(١) سورة [هود : ١٨] والحديث : متفق عليه . أخرجه البخاري كتاب : المظالم باب : قول الله تعالى : ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ رقم (٢٣٠٩) [طبع دار ابن كثير دمشق] ، مسلم كتاب : التوبة باب : قبول توبة القاتل وإن كثر قتله رقم (٢٧٦٨) .

القيامة والرابعة لا يستر الله تبارك وتعالى على عبد في الدنيا . ش : عليه . ص : (فبذلك فليفرحوا) . ش : لأن الفرح بذلك طاعة وقال تعالى بعده : ص : ﴿هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾ (١) . ش : أي من جميع ما في نفوسهم من الأغراض الفاسدة وفي أيديهم من متاع الدنيا . ص : (أو يستدل بإظهار الله تعالى) . ش : الفعل. ص: (الجميل) . ش : له . ص : (وستر) . ش : الفعل . ص : (القبيح) .

ص : (وكونه غرضه) . ش : أي المرائي بالعبادة . ص : (منه) . ش : أي من الرياء حصول الطاعة . ش : لله تعالى المترتبة على ريائه بتلك العبادة . ص : (كصيانة الناس) . ش : أي حفظهم . ص : (عن الغيبة) . ش : أي الوقوع في حقه بالسوء في غيبته . ص : (و) . ش : أي كاملاً في نفاقه يكون يوم القيامة . ص : (في الدرك) . ش : وهو أقصى قعر الشيء . ص : (الأسفل) . ش : صفة له كاشفة . ص : (من النار) . ش : أي في الآخرة . ص : (مع آل) . ش : أي أتباع فرعون .

ص : (وهامان) . ش : وزير فرعون وهو فرعون موسى قال ابن الجوزي : (والفراعنة ثلاثة فرعون الخليل واسمه سنان وفرعون يوسف) واسمه الريان وفرعون موسى واسمه الوليد بن مصعد ذكره المناوي في (شرح الجامع الصغير) . ش : أي كفر من صلى رياء . ص : (الفقيه أبو الليث) . ش : السمرقندي رحمه الله تعالى. ص: (ذكره) . ش : أي هذا القول . ص : (في) . ش : كتابه (تنبيه الغافلين) . ص: (وأغلظ) . ش : أي شدد . ص : (فيه) . ش : أي في المرائي بصلاته . ص : (حيث جعله منافقًا تمامًا) . ش : أي لا ثواب . ص : (له) . ش : على تلك الصلاة . ص : (وعليه الوزر) . ش : أي الإثم لأنه فعل معصية لا طاعة .

ص : (وقال بعضهم) . ش : أي بعض العلماء . ص : (يكفر) . ش : بعبادته غير الله تعالى . ص : (انتهى) . ش : ما نقله عن التاتارخانية .

ص : (وممن قال بكفره) . ص : (قال في) . ش : كتاب الفتاوى . ص : (التتارخانية) . ش : في فقه الحنفية . ص : (وفي) . ش : كتاب . ص :

---

(١) سورة [يونس : ٥٨] .

(الينابيع [١] شرح القدوري) . ص : (قال إبراهيم بن الموصلي) . ش : الإنسان. ص : (رياء) . ش : أي لأجل أن يراه غيره من الناس . ص : (فلا أجر) . ص : (بل إذا كان) . ش : الرياء . ص : (في أصل العبادة) . ش : أي وجودها لا في تحسينها . ص : (كمن يصلي الفرض عند الناس) . ش : إذا كان بينهم . ص : (ولا يصلي) . ش : أصلاً إذا كان وحده . ص : (في الخلوة فكفر) . ش : أي ذلك الرياء . ص : (عند البعض) . ص : (من العلماء لأنه عبادة غير الله تعالى) . ش : فيما مر . ص : (في حب الرياسة) . ش : من أن التوسل به إن أخذ الحق وتحصيل المرام المستحب أو المباح أو رفع الظلم والشواغل والتفرغ للعبادة أو إلى تنفيذ الحق وإعزاز الدين وإصلاح الخلق بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فهذا إن خلا عن المحظور كالرياء والتلبيس وترك الواجب والسنة فجائز بل مستحب وقد سبق شرحه .

ص : (وأما الرياء بالعبادة) . ش : وطاعة الله تعالى . ص : (فحرام كله) . ش : إجماعًا . ش : أي النصيب الذي تطلبه النفس . ص : (العاجل) . ش : قبل يوم القيامة . ص : (فمذموم) . ش : شرعًا كما قال تعالى في حق الكافرين : ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا عَجِّلْ لَنَا قِطَّنَا قَبْلَ يَوْمِ الْحِسَابِ﴾ [٢] وقال أيضًا ﴿إِنَّ هَٰؤُلَاءِ يُحِبُّونَ الْعَاجِلَةَ وَيَذَرُونَ وَرَاءَهُمْ يَوْمًا ثَقِيلاً﴾ [٣] .

ص : (وإلا) . ش : أي وإن لم يكن للحظ العاجل . ص : (فمستحب) . ش : يثاب عليه . ص : (لما بينا) . ش : عليهم فيه . ص : (ولم يتوسل) . ش: أي يتوصل ذلك المرائي . ص : (به) . ش : أي بعمل الدنيا . ص : (إلى) . ش: فعل . ص : (المنهى عنه) . ش : نهي تحريم أو كراهة . ص : (ولكن إن كان) . ش : ذلك الرياء بعمل الدنيا . ص : (للحظ) .

* * *

---

(١) الينابيع في معرفة الأصول وهو شرح مختصر القدوري لبدر الدين محمد بن عبد الله الشبلي الدمشقي الطرابلسي ، كشف الظنون (٢/١٦٣٢ ، ٢٠٥١) .
(٢) سورة [ص : ١٦] .
(٣) سورة [الإنسان : ٢٧] .

المبحث الخامس
بيان في أحكام الرياء من المباحث السبعة

ص : (في) . ش : بيان . ص : (أحكام الرياء) . ش : وما هو مذموم منه شرعًا وما هو غير مذموم . ص : (اعلم أن الرياء بعمل الدنيا) . ش : على حسب ما سبق بيانه . ص : (لا يحرم) . ش : فعله على المكلف . ص : (إن خلا من التلبيس) . ش : على الناس في أمر الدين . ص : (والتزوير) . ص : بعين واحدة . ش : فلا يميز غنيًا لغناه من فقير لفقره ولا كبيرًا من صغير ويعامل الكل معاملة واحدة فإنه يسلم من الرياء الخفي إن شاء الله سبحانه وتعالى واعلم أن هذه العلامات المذكورة هنا للرياء الخفي إنما هي علامات للسالك في حق نفسه لا في حق غيره ولهذا عللها بالمقاصد القلبية التي لا يعلمها غير صاحبها وقد صرح بذلك المحاسبي في الرعاية فلا يجوز اعتبار تلك العلامات في حق الغير لأنها قد تتخلف في البعض لأن مقاصد القلوب لا تحصى وظن السوء بالمسلم حرام وكذلك التجسس عنه والاستكشاف عن عوراته وتتبع العلامات لفضيحته بها كما سيأتي بيانه إن شاء الله تعالى .

ص : (والصلاح) . ش : من فسادهم . ص : (لحسن ذلك) . ش : الفعل منه وكمل موقعه . ص : (ولكن ذلك محل تلبيس) . ش : على النفوس فليحترز الموفق منه . ص : (فإنه اشتبه) . ش : الأمر . ص : (عليه) . ش : وأشكل الحال . ص : (فلينظر إلى الخلق) . ش : كلهم . ص : (نعم لو زاد) . ش : على كلامه الأول . ص : (ما يتعلق بإصلاحهم) . ش : من بيان النصائح والمواعظ والأحكام . ص : (بلطف) . ش : منه في خطابهم . ص : (ورفق) . ش : ولين. ص : (يستدرجهم) . ش : من إصرارهم وفسقهم . ص : (إلى التوبة) . ش: من ذنوبهم . ص : (ومنها) . ش : أي من العلامات على الرياء الخفي المختصة بمن ذكر . ص : (أن الأكابر) . ش : من الناس كأهل المناصب والتجار . ص : (إذا حضروا مجلسه يغير) . ش : في الحال . ص : (كلامه عما كان عليه) . ش: قبل ذلك . ص : (تصنعًا) . ش : منه لهم . ص : (واستمالة لقلوبهم) .

ش: بذكر ما يناسبهم من الكلام . ص : (قبولاً) . ش : واعتناء به ووجدهم تركوه وذهبوا إلى ذلك الأحسن منه . ص : (ساءه) . ش : أي أحزنه فعلهم ذلك أو أحزن هو ذلك الأحسن . ص : (وحسده) . ش : على كماله فإن هذا دليل عل كونه مرائيًا ولكن رياءه خفي عنه . ص : (نعم لا بأس بالغبطة) . ش : في الحسد وهي أن يتمنى مثل النعمة التي وجدها على غيره من دون زوالها عنه وفيه إشارة إلى أن الأولى ترك الغبطة أيضًا لئلا تتعود النفس الحسد قال الشيخ الأكبر محيي الدين بن عربي رضي الله عنه في كتابه (ما لا يعول عليه في النصائح) الحسد في الخير لا يعول عليه لئلا يعتاده الطبع . ش : كقصد . ص : (تحصيل العلم النافع) . ش : بسبب ذلك الرياء ، بالتقرب إلى من يعلمه ذلك . ص : (و) . ش : كتحصيل . ص : (بر الوالدين) . ش : أي إطاعتهما والإحسان إليهما . ص : (و) . ش : كتحصيل . ص : (المال عدة للعبادة) . ش : أي استعانة به فيها . ص : (وقوة) . ش : (به) . ص : (عليها وتفرغًا لها). ش . عن أشغال الدنيا . ص : (ودفعًا لمانعها) . ش : أي مانع العبادة من الكسب وغيره . ص : (و) . ش : كتحصيل . ص : (الجاه) . ش : أي رفعة الشأن ، والقدير بالمناصب الدنيوية . ص : (كذلك) . ش : أي عدة للعبادة ، وقوة عليها وتفرغًا لها ، ودفعًا لمانعها . ص : (فبعد تسليم صدقة) . ش : أي المرائي فيما ذكر . ص : (لا يفيد) . ش : غرضه المذكور شيئًا . ص : (ولا يجعله) . ش : أي الرياء بالعبادة . ص : (حلالاً لأنه) . ش : أي غرضه المذكور . ص : (تلبيس) . ص : (وكذب) . ش : في أحواله . ص : (فعلي). ش : أي منسوب إلى الفعل ، وهو عدم مطابقة الفعل للواقع لا كذب قولي . ص: (وصورة استهانة) . ش : أي تهاون . ص : (واستهزاء) . ش : أي سخرية . ص: (لله تعالى) . ش : من حيث إنه عبد غير الله ، ثم صرف ذلك إلى الله فكان فيه صورة المستهين والمستهزئ بالله تعالى ، لا حقيقة ذلك ، إذ حقيقته كفر لا محالة. ص : (لخلاف ما لو كان قصده من عبادته) . ش : التي عبد الله تعالى بها . ص: (و) . ش : من . ص : (طلبه بها) . ش : أي بتلك العبادة حصول . ص : (المال والجاه المذكورين) . ش : اللذين يستعان بهما على العبادة . ص : (ابتداء) . ش : أي في ابتداء الأمر . ص : (من الله) . ش : تعالى بدون قصد غيره تعالى بذلك ثم قصده تعالى بما

يحصل من ذلك الغير . ص : (ولم يرد) . ش : بذلك . ص : (إراءة الناس) . ش : بأن يروه . ص : (وإسماعهم) . ش : بأن يسمعوا به . ص : (فإنه) . ش : أي هذا القصد من العبادة . ص : (حلال) . ش : له حينئذ . ص : (لا رياء كما سبق) . ش : أي مثل ما سبق فيمن مداراة الناس ، وغرضه بذلك صيانة الناس عن غيبته ونحو ما ذكر . ص : (لأنه) . ش : أي قصد عبادة الله تعالى ابتداء . ص : (ليس فيه تلبيس و) . ش : لا . ص : (صورة استبانة) . ش : كما في الأول . ص : (نعم لو كان مقصوده). ش : أي المرائي بعبادته . ص : (منهما) . ش : أي من المال والجاه . ص : (الحظ العاجل) . ش : أي الغرض النفساني في الحياة الدنيا . ص : (فرياء) . ش : حينئذ حيث لم يقصد بهما الاستعانة على طاعة الله تعالى ونحو ما سبق . ص : (لا يحل) . ش : فعله . ص : (لأنه جعل عبادة الله تعالى آلة) . ش : للتوصل إلى غرض نفسه . ص : (وشبكة للدنيا) . ش : يصيد بها الحطام العاجل . ص : (وقد وضعها) . ش : أي العبادة . ص : (الله تعالى لنفع الآخرة) . ش : لا لنفع الدنيا . ص : (وفيه) . ش : أي في طلب نفع الدنيا بها . ص : (قلب) . ش : أي عكس . ص : (الموضوع) . ش : الذي وضعه الله تعالى حيث حكم به في الشرع . ص : (فلا يفيد) . ش : في انتقاء الرياء . ص : (كون إرادته) . ش : المال والجاه . ص : (من الله) . ش : تبارك وتعالى . ص : (لا من الخلق) . ش : حيث قصد بها تحصيل غرضه الدنيوي من حظه العاجل .

ص : قال الله تعالى : ﴿وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا﴾ (١) . ش : الحرث الكسب ، وجمع المال كذا في (مختصر القاموس) (٢) ، وفي (الصحاح) (٣) الحرث كسب المال ، وفي الحديث : (اعمل لدنياك كأنك تعيش أبدًا) (٤) .

---

(١) سورة [الشورى : ٢٠] .

(٢) القاموس المحيط (١/١٧٠ ، ١٧١) (حرث) باب : الثاء فصل الحاء .

(٣) الصحاح للجوهري (١/٢٧٩) حرث .

(٤) الحديث : ضعيف جدًا . رواه القضاعي في مسند الشهاب (٢/٦٠) عن أبي هريرة وإسناده ضعيف جدًا ، سليمان بن أرقم ومقدام بن داود ضعيفان جدًا وعيسى بن واقد لم أعرفه ، وانظر سلسلة الأحاديث الضعيفة رقم (٨٧٤) .

ص : (نؤته) . ش : أي من الدنيا . ص : (وما له في الآخرة من نصيب) . ش : حيث تعجل نصيبه في الدنيا بطلب منه ، ولا ينتفي نصيبه من الآخرة إلا بذنب سبق منه في الدنيا ، وهو طلبه للدنيا من الله تعالى بعمل الآخرة . ص : (وأما بيان تأثيره) . ش : أي الرياء . ص : (في الطاعة) . ش : وعبادة الله تعالى . ص : (فالمغلوب) . ش : من رياء التخليط كما سبق ، أي الذي غلب فيه قصد عبادة الله تعالى على قصد غير ذلك فكان قصد الغير مغلوبًا بقصد عبادة الله تعالى . ص : (ينقص أجرها) . ش : أي ثواب الطاعة فلا يبقى كاملاً في الآخرة . ص : (ولا يبطلها) . ش : أي الطاعة . ص : (و) . ش : الرياء . ص : (المساوي) . ش : أي ما تساوى فيه قصد عبادة الله تعالى ، مع قصد غير ذلك . ص : (و) . ش : الرياء . ص : (الغالب) . ش : أي ما غلب فيه إرادة غير الله تعالى بعبادة على إرادته . ص : (و) . ش : الرياء . ص : (المحض) . ش : أي الذي فيه إرادة غير الله تعالى فقط بالعبادة . ص : (يبطلها) . ش : أي الطاعة . ص : (لعدم) . ش : وجود . ص : (النيّة) . ش : فيها حيث قصد بفعلها غير وجه الله تعالى . ص : (وهي) . ش : أي النيّة . ص : (شرط في) . ش : صحة . ص : (كل عبادة من حيث إنها) . ش : أي تلك العبادة . ص : (عبادة) . ش : وهي الصحة الشرعية احتراز عن الصحة بمعنى وجود الأفعال في الحس والعرف كالوضوء بلا نيّة ؛ فإنه ليس بعبادة ، وإن صحت به الصلاة لأنه شرط لها ، والشروط يراعى حصولها لا تحصيلها كالغسل ، وستر العورة ، وغسل النجاسة المانعة ... ونحو ذلك .

قال في : (الأشباه والنظائر) وفي بعض الكتب أن الوضوء الذي ليس بمنوي ليس بمأمور به لكنه مفتاح للصلاة .

ونقل ابن أمير حاج في (شرح منية المصلي) عن (الخلاصة) أنه يجزئ الوضوء والغسل بغير نيّة إلا أن الكرخي أشار في كتابه إلى أن الوضوء بغير نيّة ليس الوضوء الذي أمر به الشرع ، وإذا لم ينوِ فقد أساء وأخطأ ، وخالف السنة ، وهكذا قال المتقدمون من أصحابنا لا يثاب ولا يصير مقيمًا للوضوء المأمور به قال : وفي هذا إشارة إلى أن المراد به غير مأمور به في الصورة المذكورة كون غير مأمور به على وجه

الاستنان لا على وجه الإيجاب وإلاّ لم يكن الوضوء العاري عن النيّة مجزيًا بحيث تصح الصلاة به ، والغرض خلافه ، وليس ببدع كون المأمور به يراءى به هذا المعنى . فإن الأمر بالشيء كما يكون على سبيل الإيجاب يكون على سبيل الاستحباب ، وبه يندفع ما لعله يقال قد ثبت باعترافكم أنه لا يكون أتى بالوضوء المأمور به إلا بالنيّة افتراض النيّة له ، لأن الوضوء المبيح للصلاة ونحوها إنما هو الوضوء المأمور به لا غير المأمور به لأن المراد بالوضوء المأمور به الذي تتوقف الإباحة عليه ، وتمامه هناك .

ص : (لقوله) . ش : أي النبي . ص : (ﷺ : إنما الأعمال ...) . ش : معتبرة شرعًا . ص : (بالنيات) . ش : أي مقاصد القلوب . ص : (ولكل امرئ) . ش : أي إنسان . ص : (ما نوى) (١) . ش : لا عمل بلا نيّة .

ص : (رواه) . ش : أي هذا الحديث . ص : (عمر) . ش : ابن الخطاب . ص : (رضي الله عنه) . ش : عن رسول الله ﷺ ، وكان يخطب به عمر ، وقدمه البخاري في أول صحيحه ، وتكلم عليه شراحه بما يطول ذكره .

ص : (وهذا حديث مشهور) . ش : وهو دون المتواتر قريب منه عند أبي حنيفة ومتواجد عند أبي يوسف ، وآحاد حكمًا عند محمد - ذكره والدي رحمه الله تعالى في أوائل شرحه على شرح حديث أبي الدرداء ، والمشهور ما رواه واحد عن واحد في القرون الثلاث ، والخلاف في مقدار عدد المتواتر معرفة الآحاد لأنه ما عداه على ما ذكره في موضعه من علم واصطلاح الحديث .

ص : (خرجه) . ش : أي هذا الحديث . ص : (الأئمة الستة) . ش : البخاري، ومسلم وأبو داود ، والنسائي ، وابن ماجه ، والبيهقي ، وابن حبان . كل

---

(١) الحديث : متفق عليه . أخرجه البخاري (١/١٣٥) ٢- كتاب : الإيمان ٤١- باب : ما جاء إنما الأعمال بالنية رقم (٥٤) . - مسلم (٣/١٥١٥ ، ١٥١٦) ٣٣- كتاب : الإمارة . ٤٥- باب : قوله : إنما الأعمال بالنيات ... إلخ . رقم (١٩٠٧) . - أبو داود (٢/٦٥١) ٧- كتاب : الطلاق ١١- باب : فيما عنى به الطلاق والنيات رقم (٢٢٠١) . - الترمذي (٤/١٥٤) ٢٣- كتاب: فضل الجهاد . ١٦- باب : فيمن يقاتل رياء وللدنيا (١٦٤٧) وقال : حديث حسن صحيح . - النسائي (١/٥٨) ٢٧- كتاب : الطلاق ٢٤- باب : الكلام إذا قصد به فيما يحتمل معناه ، ابن ماجه (٤/٥٢٣ بتحقيقي) ٣٧- كتاب الزهد . ٢٦- باب : النية رقم (٤٢٢٧) .

إمام منهم خرجه في صحيحه .

ص : (إلا مالكًا) . ش : ابن أنس رضي الله عنه فإنه لم يذكره في كتابه (الموطأ) وفي : (الأشباه والنظائر) قال : اقرؤوا حديث : (إنما الأعمال بالنيات) إنه من باب المقتضى إذ لا يصح بدون تقدير لكثرة وجود الأعمال بدونها فقدروا مضافًا أي حكم الأعمال ، وهو نوعان: أخروى ، وهو الثواب واستحقاق العقاب ، ودنيوي : وهو الصحة والفساد وقد أريد الأخروي بالإجماع للإجماع على أنه لا ثواب ، ولا عقاب إلا بالنيّة ، فانتفى الآخران يكون مرادًا إما لأنه مشترك ولا عموم له أولاً لاندفاع الضرورة به من صحة الكلام به فلا حاجة إلى الآخر والثاني أوجه لأن الأول لا يسلمه الخصم لأنه قائل بعموم المشترك فحينئذ لا يدل على اشتراطها في الوسائل للصحة ، ولا على المقاصد أيضًا وإنما اشترطت في العبادات بالإجماع أو بآية : ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ﴾ (١) . والأول أوجه لأن العبادة فيها بمعنى التوحيد بقرينة عطف الصلاة والزكاة .

ص : (والنية) . ش : في اللغة مطلق القصد نوى الشيء ينويه قصده ، وفي الشريعة هي . ص : (إرادة المسلم) . ش : المميز العالم بالمنوي فلا يصح نية الكافر ولا الصبي غير المميز ، ولا المجنون ، ولا الجاهل ، بفريضة الصلاة كما بسطه في (الأشباه والنظائر) . ص : (التقرب) . ش : إلى الله تعالى . ص : (بالعمل) . ش : المشروع فعله فرضًا كان أو غيره . ص : (الباعثة) . ش : نعت للإرادة أي التي تبعث أي تحث وتحض . ص : (عليه). ش : أي على التقرب بالعمل . ص : (المتصلة) . ش : تلك الإرادة . ص : (بأوله) . ش : أي العمل . ص : (حقيقة). ش : كمقارنة نيّة الصلاة بالقلب مع التكبير باللسان. ص : (أو حكمًا) . ش : كما نوى الصلاة مع الإمام في بيته ثم مشى إلى المسجد ، ولم يشتغل بعمل يدل على الإعراض عن الصلاة حتى كبر خلف الإمام ، ولم يستحضر النيّة ثانيًا كفته النيّة الأولى ، وكانت مقارنة لتكبيره حكمًا وكنية الزكاة إذا كانت في وقت عزل ما وجب عليه ، ثم عند أدائها إلى الفقراء لم يستحضر النيّة السابقة مقارنة للأداء حكمًا فصح أداؤه وكنية صوم الغد إذا كانت بعد غروب الشمس فإذا طلع الفجر ، وأمسك

---

(١) سورة [البينة : ٥] .

بلا نيّة كفته نيته من الليل فهي مقارنة للإمساك حكمًا .

ص : (و) . ش : قوله . ص : (الإرادة احتراز عن مجرد التلفظ باللسان). ش : من غير قصد القلب ، ولا يلزم التلفظ مع قصر القلب قال في (الأشباه والنظائر) : لا يشترط مع نية القلب التلفظ في جميع العبادات ولذا قال في (المجمع) ولا معتبر في اللسان . وهل يستحب التلفظ . أو يسن أو يكره أقوال اختار في (الهداية) الأول لمن لم تجتمع عزيمته . وفي (فتح القدير) لم ينقل عن النبي ﷺ وأصحابه التلفظ بالنية لا في حديث صحيح ولا ضعيف ، وزاد ابن أمير حاج أنه لم ينقل عن الأئمة الأربعة ، وفي (المفيد) كره بعض مشايخنا النطق باللسان ورآه الآخرون سنة انتهى ، وعلل الكراهة ابن أمير حاج بأن النيّة عمل القلب والله مطلع على الضمائر فالإفصاح في حقه غير مفيد ، وفي (الأشباه والنظائر) محل النيّة القلب في كل موضع ولا يكفي التلفظ باللسان دونه . وفي (الغيبة) و (المجتبى) من لا يقدر أن يحضر قلبه لينوي بقلبه أو يشك في النيّة يكفيه التكلم بلسانه ﴿لاَ يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إلاَّ وُسْعَهَا﴾ (١) .

وقال ابن أمير حاج في (شرح منية المصلي) : والعبد الضعيف له في هذا نظر لأن إقامة فعل اللسان في هذا مقام عمل القلب عند العجز بدلاً منه لا يكون بمجرد الرأي لأن الأبدال لا تنصب بالرأي ، وقد يسقط الشرط عند عدم القدرة عليه إلى بدل ، وقد يسقط المشروط بواسطة عدم القدرة على شرطه فإثبات أحد هذه الاحتمالات دون الباقي يحتاج إلى دليل . وأين الدليل هنا على إقامة فعل اللسان مقام فعل القلب في خصوص هذا الأمر من الشارع فليتأمل .

ص : (و) . ش : احتراز . ص : (عن حديث النفس) . ش : فإنه ليس بإرادة لأنه مجرد عرض المعنى على القلب والإرادة ميل إلى الفعل فهي رجحان المعنى المعروض . ص : (و) . ش : قوله . ص : (التقرب) . ش : احتراز . ص : (عن الرياء المحض) . ش : فإنه لا تقترب فيه إلى الله تعالى أصلاً . ص : (و) . ش : قوله . ص : (التقرب) . ش : احتراز . ص : (عن القصد) . ش : للتقرب إلى طاعة الله سبحانه وتعالى . ص : (المنوي) . ش : للقصد إلى غيره .

(١) سورة [البقرة : ٢٨٦] .

ص : (و) . ش : عن القصد التقرب إلى الله سبحانه وتعالى . ص : (المغلوب) . ش : بالقصد إلى غيره سبحانه . ص : (و) . ش : قوله . ص : (المتصلة) . ش: بأوله احتراز . ص : (عن الأمل) . ش : أي ترجى الفعل . ص : (ونحوه) . ش: كالوعد به . ص : (فإنه من أراد جزمًا) . ش : أي قطعًا بلا تردد . ص : (صلاة الظهر) . ش : مثلاً . ص : (غدًا أو نحوها) . ش : كالعصر والمغرب . ص : (فآمل). ش : أي ذو أمل أي ترجى أن يصلي الظهر في غد لأنه ناوي ذلك . ص : (وإن) . ش : أراد ذلك جزمًا أيضًا . ص : (بشرط الصلاح) . ش : له بوجود بقية الشروط كالطهارة ودخول الوقت ، واستقبال القبلة . ص : (و) . ش : شرط . ص : (الاستثناء) . ش : أي بأن قال : إن شاء الله تعالى . ص : (فغير آمل) . ش : لتلك العبادة أن تكون في الوقت الذي عينه . ص : (وغير ناوٍ) . ش : لها . ص : (أيضًا حتى لا يجوز) . ش : أي لا يصح . ص : (شيء مما ذكر بتلك الإرادة) . ش : السابقة مع الفاصل القاطع الدال على الأغراض عن العبادة المرادة . ص : (وكذا) . ش : لا يجوز بإرادة . ص : (بعد الشروع) . ش : في العبادة لعدم وجود الاتصال المشروط . وقوله : حقيقة . ص : (أو حكمًا) . ش : تعني الإرادة المتصلة بأول العمل اتصالاً حقيقيًا أو اتصالاً حكميًا هي النيّة كما ذكر . ص : (ليدخل فيه) . ش : أي في تعريف النيّة . ص : (نية الزكاة) . ش : كما قدمناه . ص : (عند العزل) . ش : أي عزل ما وجب .

قال الشيخ الوالد رحمه الله تعالى في (شرحه على شرح الدرر) أو نية مقارنة لعزل ما وجب عليه أداؤه من المال فإنه إذا عزل من النصاب قدر الواجب ناويًا للزكاة وتصدق إلى الفقير بلا نيّة سقط زكاة عنه لأن الأصل ، وإن كان الاقتران بالأداء كسائر العبادات إلا أن الدفع يتفوق فيخرج باستحضار النيّة عند كل رفع فاكتفى بوجودها حالة العزل فعل دفعًا للحرج كتقديم النيّة في الصوم . وهذا لأن العزل فعل منه فحازت النية عنده بخلاف ما إذا نوى أن يؤدي الزكاة ولم يعزل شيئًا فجعل يتصدق شيئًا فشيئًا إلى آخر الصدقة ، ولم تحضره النيّة حيث لم يجزه عن الزكاة لأن نيته لم تقترن بفعل ما فلا تعتبر كذا في (التبيين) .

ص : (و) . ش : نيّة . ص : (الصوم بعد الغروب) . ش : أي غروب

الشمس كما سبق . ص : (إلى نصف النهـار) . ش : وفي (شرح الـدرر) إلى الضحوة الكبرى لا عندها فإن النهار الشرعي من الصبح إلى الغروب ، والضحوة الكبرى منتصفه فوجب أن توجد النيّة قبلها لتكون موجودة في أكثر النهار فتكون موجودة في كله حكمًا ، وهذا هو الأصح لا ما قيل إلى الزوال لأنه منتصف نهار ، اعتبر من طلوع الشمس إلى غروبها .

ص : (في) . ش : أداء صوم شهر . ص : (رمضان) . ش : صوم . ص : (النـذر المعين) . ش : بزمـان مخصوص . ص : (و) . ش : صـوم . ص : (النفـل) . ش : والأصـل في النيـة المقارنـة للأداء وإنما جـاز التقـديم لـلضرورة . والضرورة موجودة في حق يوم الشك ، وفي حق المجنون والمغمى عليـه إذا أفاق نهارًا وفي حـق المسافر إذا قدم نهـارًا ، ولا تنـدفع هـذه الضرورة إلا بتجـاوز النيّة المتأخرة ولا فرق في ذلك بين المسافر والصحيح والسقيم . ص : (و) . ش : بعد الغروب . ص: (إلى طلوع الفجـر) . ش : أي أول طلوعه . ص : (في غيرهـا) . ش : أي غير الثلاثة المذكورة وهي ثلاثة أخرى صوم قضاء رمضان ، وصوم النذر المطلق وصوم الكفارات وهو أنواع كفارة اليمين والظهار والإفطار ، والقتل خطأ ، وجزاء الصيد ، وفدية الأذى في الإحرام .

ص : (و) . ش : تأخير نيّة . ص : (الصـلاة إلى) . ش : حـد . ص : (الركوع عند) . ش : الإمام . ص : (الكرخي) . ش : رحمه الله تعالى . ص : (عـلى وجـه) . ش : أي في روايـة ضعيفـة قـال في (الأشبـاه والنظـائر) عن (الخلاصـة) أجمع أصحابنا أن الأفضل في النيّة أن تكون مقارنـة للشروع ولا يكون شارعًا بمتأخره لأن ما مضى لا يقع عبادة لعدم النيّة ، فكـذا الباقي لعدم التجـزؤ . ونقل (ابن وهبان) اختلافًا بين المشايخ خارجًا عن المذاهب موافقًا لما نقله الكرخي عن جواز التأخير عن التحريمة [١] فقيل إلى الثناء، وقيل: إلى التعوذ، وقيـل إلى الركوع والكل ضعيف والمعتمد أنه لا بد من القرآن حقيقة أو حكمًا. وفي (الجوهرة) [٢] لا معتبر بقول الكرخي :

---

(١) جاء بالهامش تفسيرًا أي تكبيرة التحريم . ا هـ .

(٢) (جوهرة التوحيد) منظومة في الكلام للشيخ إبراهيم بن اللقاني المالكي المتوفى في حدود سنة ... =

ص : (والأمل) . ش : الرجاء يقال أمل خيره يأمله أملاً ، وكذا التأمِيلُ كذا في (الصحاح) [١] .

ص : (وهو) . ش : أي الأمل .

***

الخلق العاشر

إرادة الحياة

ص : (العاشر) . ش : من الأخلاق الستين . ص : (من آفات القلب) . ش : المفسدة له وتعريفه أنه . ص : (إرادة) . ش : أي الرغبة في . ص : (الحياة) . ش : الدنيا بالبقاء فيها . ص : (للوقت المتراخى) . ش : أي المتطاول المدة . ص : (بالحكم) . ش : الإلهي وهو القضاء السابق بمقدار العمر في الدنيا . ص : (أعني) . ش : أي أقصد ذلك . ص : (بلا استثناء) . ش : أي أقول إن شاء الله تعالى يصير دعاء حينئذ . ص : (ولا شرط صلاح) . ش : أي نية فعل خير في المستقبل ولهذا قال ابن الجوزي : الأمل مذموم إلا للعلماء فلولاه ما صنفوا ذكره المناوي في (شرح الجامع الصغير) . ص : (وغوائله) . ش : أي الأمل يعني آفاته ومفاسده أربعة أشياء .

الأول : ص : (الكسل في الطاعة) . ش : أي طاعة الله تعالى بالتثقل من

= أربعين وألف (١٠٤٠) أولها :

الحمد لله على صلاته ثم سلام الله مع صلاته

وله عليه ثلاثة شروح كبير وصغير ووسط .

اسم المتوسط (تلخيص التجريد لعمدة المريدة) ألفه للشيخ المعروف بقاضي زاده . وذكره في أوله . وفرغ منه في محرم سنة ١٠٣٥ هـ خمس وثلاثين وألف . ثم شرحها ولده عبد السلام المتوفى (١٠٧٨) (ثمان وسبعين وألف) أيضًا في أوراق قليلة سماها (إرشاد المريد) . وضمنها مختار أهل السنة من غير مزيد لحين أخرجه وتناوله بعض طلبة التكرور أفصح بما ينبئ عن قصور همته فبادر إلى شرح وسط سماه (إتحاف المريد) . وفرغ في عشرين من شهر رمضان سنة ١٠٤٧ هـ . سبع وأربعين وألف .

أوله : الحمد لله الذي رفع لأهل السنة المحمدية في الخافقين أعلامًا ... إلخ . ذكر أنه كان لخص ما علقه أستاذه من (عمدة المريد) في أوراق قليلة فاستقلوه كما ذكر [كشف الظنون (٦٢٠/١)] .

(١) الصحاح [(١٦٢٧/٤) أمل] .

الفرائض والواجبات والتقاعس عن السنن والمستحبات والتكره في اجتناب المحرمات والمكروهات . ص : (وتأخيرها) . ش : أي تأخير الطاعة بأن يخرجها عن الوقت المستحب أو وقت أدائها ولا يهتم بها ولا يحتفل بفعلها فتكون مؤخرة عنده عن أشغال الدنيا فلا يأتي بها إلا بعد الفراغ من مصالحه . ص : (و) .

الثاني : ص : (تسويف) . ش : أي مطلُ قال (سيبويه) [١] سوف كلمة تنفيس فيما لم يكن بعد ألا ترى أنك تقول سوفته إذا قلت له مرة بعد مرة سوف أفعل ولا يفصل بينها وبين نفعل لأنها بمنزلة السين في سنفعل وقولهم : فلان يقتات السوف أي يعيش بالأماني والتسويف المطل كذا في (المصباح) [٢] .

ص : **(التوبة)** . ش : من الذنوب بأن يؤخرها عن وقت الإمكان . ص : **(وتركها)** . ش : أي التوبة رأسًا . ص : **(و)** . ش : الثالث . ص : **(قسوة القلب)** . ش : أي صلابته وشدته . ص : **(بعدم ذكر الموت و)** . ش : عدم ذكر . ص : **(ما بعده)** . ش : أي الموت من أهوال النزع والقبر والقيامة . ص : **(و)** .

ش : الرابع . ص : **(الحرص)** . ش : أي الرغبة والطمع والمكابدة . ص : **(على جمع الدنيا)** . ش : من أنواع الأموال . ص : **(والاشتغال بها)** . ش : أي بالدنيا . ص : **(عن الآخرة فلا يزال الأمل)** . ش : أي ذو الأمل . ص : **(يشتغل)**. ش : ظاهره وباطنه طول عمره . ص : **(بجمع الدنيا وتكثيرها)** . ش : أي زيادتها وتنميتها . ص : **(خوفًا من)** . ش : ضعف . ص : **(الشيخوخة و)** . ش : مقاساة . ص : **(المرض ونحوهما)** . ش : كمكابدة الفقر والحاجة وفاقة أولاده بعده . ص : **(فمنهم)** . ش : أي من المؤملين . ص : **(من يهيئ)** . ش : أي يدخر لنفسه وعياله . ص : **(كفاية عشر سنين)** . ش : من النفقة . ص : **(ومنهم)**. ش : من يدخر كفاية . ص : **(خمسين سنة ومنهم)**. ش : من يدخر . ص : **(أكثر)** . ش : من ذلك . ص : **(ومنهم أقل)** . ش : منه حتى إن بعض الناس بدمشق الشام سمعت أنه في سنة الغلاء ادخر لنفسه وعياله من جميع

(١) الكتاب لسيبويه (٤/٢٣٣) .

(٢) الصحاح للجوهري (٤/١٣٧٨) .

أنواع ما يؤكل شيئًا كثيرًا ثم قال قد استرحنا الآن من مؤنة المأكل واطمأن قلبه فاتفق أنه مات بعد أيام فاستخرج كلما ادخره لتلك السنة وبيع في تركته ولم يأكل هو منه شيئًا .

ص : (قال مشايخ الصوفية) . ش : أهل العلم والعمل . ص : (من أعد). ش : من القوت والنفقة . ص : (كفاية سنة لعياله) . ش : ولنفسه . ص : (لا يلام) . ش : شرعًا ولا عرفًا وذكر المناوي في (شرح الجامع الصغير) أن من مذهب أبي ذر الغفاري رضي الله عنه أنه يحرم على الإنسان ادخار ما زاد على حاجته من المال وفي (حياة الحيوان) (١) : وعن سفيان بن عيينة رحمه الله تعالى أنه قال : ليس شيء يخبأ قوته إلا الإنسان والعقعق والنمل والفأر وبه جزم في (الإحياء) (٢) في (كتاب التوكل) وعن بعضهم أن البلبل يحتكر ويقال للعقعق مخابي إلا أنه ينساها .

ص : (ولا يخرج) . ش : الإنسان الذي أعد كفاية سنة . ص : (عن التوكل) . ش : على الله تعالى بذلك الإعداد والادخار . ص : (لما روى) . ش: في الخبر . ص : (أن النبي ﷺ ادخر لأزواجه) . ش : رضي الله عنهن . ص : (قوت سنة فلذا) . ش : أي لأجل ذلك . ص : (قال بعض الفقهاء) . ش : من الشافعية أو غيرهم . ص : (أنه) . ش : أي الادخار . ص : (من الحوائج الأصلية) . ش : للإنسان التي لا بد له منها . ص : (وذلك) . ش : القدر المدخر . ص : (لا يعتبر من الغنى) . ش : المانع من أخذ الزكاة ونحوه وقد أشار إلى هذا الإمام نجم الدين بن أحمد بن الرفعة الشافعي في (شرح النبية) في مذهب الشافعية حيث قال الذي يملك عشرين دينارًا لو كان يتجر ودخله من الربح لا يفي بخرجه فهو من المساكين في الحال وإن كان ما في يده يكفيه لسنة فالمرعى أن يتمول مقدارًا ينتظم له منه دخل يفي بخرجه على ممر الزمان وإن كان لا يحسن تصرفًا فالأقرب في ذلك أن يملك ما يكفيه في العمر الغالب والظاهر عندي أن لا يزاد على نفقة سنة وقد صح عن رسول الله ﷺ (أنه كان لا يدخر لأهله قوت سنة) وأن المجاعة إذا عظمت لا يدخر الإنسان لنفسه وعائلته إلا قوت سنة فيجب التعويل على هذا . ص : (وإن كان الأصح) . ش : عندنا . ص : (أن ما زاد على قوت

---

(١) حياة الحيوان للدميري .

(٢) إحياء علوم الدين للغزالي .

شهر) . ش : من المال المدخر . ص : (يعتبر في) . ش : حصول . ص : (الغنى) ش : فلا يجوز له أخذ الزكاة ونحوها قال الشيخ الوالد رحمه الله تعالى في شرحه على (شرح الدرر) رجل اشترى طعامًا للقوت بمقدار ما يكفيه شهرًا يساوي مائتي درهم فصاعدًا لا بأس أن يُعْطَى له من الزكاة لأنه مستحق لحاجته وإن كان أكثر من الشهر لا يعطى لأن الشهر هو الوسط فيما يدخر الناس لأنفسهم قوتًا فكان مشغولاً بحاجته . ص : (وأما من لا عيال له) . ش : أي زوجة وأولاد أو كل من يمونهم وينفق عليهم لزومًا أو تبرعًا . ص : (فله أن يدخر) . ش : لنفسه . ص : (قوت أربعين يومًا) . ش : وإن كان أقل مدة الاحتكار المكروه أربعين يومًا لقوله ﷺ : «من احتكر الطعام أربعين يطلب القحط فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه صرفًا ولا عدلاً» [1] فالصرف النقل والعدل الفرض ولا يكره احتكار الشخص غلة أرضه لأن حق العامة لا يتعلق به ألا ترى أن له أن لا يزرع فكما له أن لا يبيع كذا ذكره الشيخ الوالد رحمه الله تعالى في شرحه على (شرح الدرر) فيكون ذلك في معنى الادخار أربعين يومًا لا بمعنى الاحتكار وإن لم يكن من غلة أرضه ولا من مجلوبه ومعلوم أن المدخر لنفسه لم يقصد الاحتكار فلا كراهية فيه قال الوالد رحمه الله تعالى : وفي الكفاية هذا إذا كان على قصد الاحتكار وتربص الغلاء وقصد الإضرار بالناس أما إذا لم يكن شيء من ذلك فهو محمود لأن الكاسب صديق الله .

ص : (وإن ادخر) . ش : زمانا . ص : (زائدًا عليه) . ش : أي على الأربعين يومًا لم يكن احتكارًا كما ذكرنا ولكنه . ص : (خرج من التوكل) . ش : على الله تعالى . ص : (أقول) . ش : يعني مصنف هذا الكتاب رحمه الله تعالى يقول . ص : (مرادهم) . ش : بالتوكل الذي خرج عنه . ص : (التوكل الكامل) . ش : الذي هو من أوصاف الكاملين من أهل الله الصالحين . ص : (النفل) . ش : أي المستحب الذي هو ورع في الدين . ص : (لا أصل التوكل الفرض) . ش : الذي يأثم بتركه . ص : (لما بينا في فضل العلم) . ش : كما سبق من أنه يفترض عليه علم القلب من التوكل والإنابة والخشية والرضا فأنه واقع في جميع

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢/٣٥١) والحاكم في المستدرك (٢/١٢) .

الأحوال وتقدم الكلام على ذلك .

ص : (وأما إرادة) . ش : الإنسان . ص : (طول الحياة) . ش : أي البقاء في الدنيا . ص : (بالاستثناء) . ش : أي قوله إن شاء الله تعالى . ص : (و) . ش : بانضمام . ص : (شرح الصلاح) . ش : أي قصد الخير في المستقبل . ص : (لزيادة العبادة) . ش : أي الإكثار منها . ص : (فليس) . ش : ذلك . ص : (بأمل مذموم) . ش : وكيف يكون مذمومًا وحكمه خلود المؤمن في الجنة بلا نهاية مع أن أعماله متناهية في الدنيا فيجازى بغير متناه على متناه باعتبار أنه قصد يعيش كثيرًا في الدنيا ويعبد الله تعالى على مقدار ما يبقى فيها ونيته أنه لو بقي فيها إلى ما لا نهاية له لعبد الله تعالى إلى ما لا نهاية له فيجازيه الله تعالى بغير متناه فعلاً على غير متناه حُكْمًا جزاء وفاقًا والأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى ونظيره خلود الكافر في النار يوم القيامة . ص : (بل هو) . ش : أي هذا الأمل . ص : (مندوب إليه) . ش : يثاب عليه في الآخرة . ص : (ت) . ش : يعني روى الترمذي [١] بإسناده . ص : (عن أبي بكرة) . ش : رضي الله عنه . ص : (أن رجلاً قال يا رسول الله أي الناس خيرٌ ؟) . ش : أي أكثر فضيلة عند الله تعالى وأعظم أجرًا . ص : (قال :) . ش : ﷺ . ص : (من طال عمره) . ش : أي مدة بقائه في الدنيا . ص : (و) . ش : مع طول عمره . ص : (حسن عمله) . ش : في طاعة الله تعالى فإن طول العمر في طاعة الله تعالى من خلع النبيين والمرسلين وأكبر منة يمن الله تعالى بها على عباده المؤمنين ثم . ص : (قال) . ش : ذلك الرجل . ص : (فأي الناس شر؟) . ش : أي أكثر نقيصة عند الله تعالى وأعظم وزرًا . ص : (قال :) . ش : ﷺ . ص : (من طال عمره و) . ش : مع ذلك . ص : (ساء) . ش : أي قبح وخبث . ص : (عمله) . ش : في معاصي الله تعالى ومخالفاته فإن طول العمر في غضب الله تعالى وسخطه من خلع إبليس والشياطين

---

(١) أخرجه الترمذي . ٣٧- كتاب : الزهد . ٢١- باب : ما جاء في طُول العمر للمؤمن رقم (٢٣٢٩) . وفي الباب : عن أبي هريرة ، وجابر قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه . وأخرجه أحمد في المسند (١٨٨/٤ ، ٤٠/٥ ، ٤٣ ، ٤٧ ، ٤٨ ، ٤٩ ، ٥٠) ، والحاكم في المستدرك (٣٣٩/١) ، والطبراني في المعجم الصغير (٢٠/٢) ، البيهقي في السنن الكبرى (٣٧١/٣) ، ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٥٤/١٣ ، ٢٥٦) ، ابن الشجري في أماليه الحديثية (٢٥٥/١) .

والعياذ بالله تعالى .

وذكر النجم الغزي في حسن التنبه في التشبه قال روى الإمام أحمد [١] بإسناد صحيح وابن حبان [٢] والبيهقي [٣] عن أبي هريرة والحاكم [٤] وصححه عن جابر قالا قال رسول الله ﷺ : «ألا أنبئكم بخيركم قالوا نعم قال : خياركم أطولكم أعمارا وأحسنكم أعمالا» . وروى أبو يعلى بإسناد حسن قال قال رسول الله ﷺ : ألا أنبئكم بخياركم قالوا بلى يا رسول الله قال خياركم أطولكم أعمارا إذا سددوا» [٥] .

ص : (حد هق) . ش : يعني روى الإمام أحمد والبيهقي [٦] بإسنادهما . ص : (عن جابر) . ش : رضي الله عنه . ص : **(أنه قال قال رسول الله ﷺ : لا تتمنوا الموت)** . ش : لأنفسكم من نكد معيشة أو قلة منصف . ص : **(فإن هول المطلع)** . ش : بالتشديد وصيغة اسم المفعول قال في (المجمل) [٧] المطلع المأتى يقال ابن مطلع هذا الأمر أي مأتاه وفي (مختصر القاموس) يقال : اطلع على باطنه ظهر وعرف وقول عمر رضي الله عنه (لافتديت به من هول المطلع) تشبيهًا لما يشرف عليه من أمر الآخرة بذلك . ص : **(شديد)** . ش : لا أشد منه قال أبو عبد الله (الحارث بن أسد المحاسبي) رضي الله عنه في كتابه (الرعاية لحقوق الله عز وجل) وقد روى (أن الموت أشد من ضرب بالسيوف ونشر بالمناشير وقرض بالمقاريض) لأن ذلك كله إنما يؤلم البدن بالروح فإذا كان الروح هو المباشر بالأخذ والجذب والنزع فذلك ألم

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢/٢٣٥ ، ٤٠٣) .
(٢) أخرجه ابن حبان (٢/٢٣٤ الإحسان) . ٦- كتاب : البر والصلة . ٧- باب : حسن الخلق رقم (٤٨٤) عن أبي هريرة ورجاله ثقات رجال مسلم إلا أن فيه عنعنة ابن إسحاق .
(٣) وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٣/٢٥٤ ، ٢٥٥) . وعزاه الهيثمي للبزار مجمع الزوائد (٨/٢٢) وقال فيه ابن إسحاق وهو مدلس . والبيهقي في شعب الإيمان (٧/٥٣٩) . ٧٧- باب : في أن يحب المسلم لأخيه ما يحب لنفسه . فصل : في إنظار المعسر والرفق بالموسر رقم (١١٢٦٧) .
(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/٣٣٩) وصححه ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا : فالحديث صحيح .
(٥) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٦/٢١٤) رقم ٢٤١- (٢٤٩٦) وإسناده ضعيف لضعف سهيل بن أبي حازم ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٢٠٣) وعزاه لأبي يعلى وقال : إسناده حسن .
(٦) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٧/٣٦٢) . ٧- باب : في الزهد وقصر الأمل رقم (١٠٥٨٩) .
(٧) مجمل اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس (٣/٣٢٨ ، ٣٢٩) .

وأشد وإنما صار المضروب بالسيف وغيره يستغيث ويصيح لأن القوى بعد فيه واللسان مطلق وإنما انقطع صوت الميت لأن الألم والكرب قد بالغ فيه وتصاعد وغلب على كل موضع منه فهد كل قوة وكسر كل جارحة و تغشى العقل وقلص اللسان وأبكمه فإن فضلت فيه فضل قوة سمعت له خوار لجذب روحه وأنينا لروحه وغرغرة لروحه في حلقه قد تغير لذلك لونه حتى ظهر عليه أصل لونه الذي منه خلق وعليه طبع فرأيت كالتراب على وجهه وجذب كل عرق منه على حياله حتى ترتفع الحدقتان إلى الجفون وتقلص اللسان إلى أصله وجفت الشفتان وقلصتا وارتفعت الأنثيان إلى الحالبين ومن المرأة الثديان حتى لا يبقى إلا أقلهما وجفت الأعصاب ويبست فلا تسل عن بدن مجدل تجذب عروقه وأعضاؤه وبشرته حتى يموت عضوًا عضوا كل عضو على حاله يجد العضو الباقي ألم العضو الميت الماضي فتخضر أنامله وأظفاره ثم تبرد ساقاه ثم فخذاه مع سكرات وكرب تغشاه كرب بعد كرب وسكرة بعد سكرة مع نزعة وجذبة حتى تبلغ الحلقوم فعند ذلك تنقطع المعرفة عن الدنيا وأهلها وتبدو له صفحة وجه ملك الموت فلا تسل عن طعم مرارة الموت وكربه حين تبالغت فيه الكرب واجتمعت فيه السكرات ويبين ذلك ما روى عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ في بعض الحديث : (أن نفرًا من بني إسرائيل مروا بمقبرة فقال بعضهم لبعض لو دعوتم الله أن يخرج لكم من هذه المقبرة ميتًا تسألونه فدعوا الله عز وجل فإذا هم برجل خلاسي يعني اختلط بياض شيبه بالسواد بين عينيه أثر السجود وقد خرج من قبر من تلك القبور فقال يا قوم ماذا أردتم مني لقد ذقت الموت منذ خمسين عامًا ما سكنت من قلبي حرارة الموت) .

وروى مكحول عن النبي ﷺ أنه قال : لو أن ألم شعرة من شعر الميت وضعت على أهل السموات والأرض لماتوا جميعًا لأن في كل شعرة الموت ولا يقع الموت ولا يحل بشيء إلا مات .

وروى أيضًا لو أن قطرة من ألم الموت وضعت على جبال الدنيا كلها لذابت .

وروى أن الله عز وجل قال لإبراهيم عليه السلام لما مات: يا خليلي مُت قال يا خليلي مت فقال ثلاثًا ويرددها عليه ثلاثًا فقال وهو أعلم به يا خليلي كيف وجدت الموت ؟ قال يا خليلي كسفود محمى جعل في صوف رطب ثم جذب قال أما أنا قد

هوناه عليك .

وروى أن موسى عليه السلام لما صار روحه إلى الله عز وجل قال له ربه يا موسى كيف وجدت الموت قال وجدت نفسي كالعصفور حين يقلى على المقلى وهو لا يموت فيستريح ولا ينجو فيطير وعنه أيضًا أنه قال وجدت نفسي كشاة حية تسلخ بيد القصاب وروى عن عيسى ابن مريم ﷺ أنه قال لقد خفت الموت مخافة أوقفتني مخافة الموت على الموت . ص : **(وأن من السعادة أن يطول عمر العبد)** . ش : في الحياة الدنيا . ص : **(ويرزقه الله)** . ش : تعالى مع ذلك . ص : **(الإنابة)** . ش: أي الرجوع عن حظوظ نفسه إلى طاعة الله تعالى بامتثال الأمر واجتناب النهي فإذا مات بعد ذلك جاءته البشرى من الله تعالى أن قد رضى عنه وأن له الجنة إليها منقلبه فلا تسل عن فرح قلبه حينئذ وسرور نفسه وتحقيق رجائه وحسن ظنه بربه وأمنه على بدنه من العذاب بعد طول مخافته له وإشفاقه وأمنه مما بين يديه من أهوال مبعثه وموقفه ولذلك يقول عز من قائل : ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾ [١] فقيل في التفسير أن ذلك عند الموت تقول له الملائكة لا تخف ما أمامك من الأهوال ولا تحزن ما خلفت وأبشر بالجنة التي كنت توعَد فيا له من قلب ما أفرحه حين يسمع البشرى بالجنة من ملائكة ربه عز وجل فهذا يوم راحته وفوزه وسروره ولها كان يعمل .

وروى أنه قيل لبعض العباد على ما تعمل؟ قال : على راحة الموت .

وروى عن الحسن أنه قال : ليس للمؤمن راحة دون الموت إلا في لقاء ربه عز وجل فكان قدوم الموت عليه هو يوم سروره وفرحه وأمنه وعزه وشرفه ذكره المحاسبي في (الرعاية) . ص : **(ت)** . ش : يعني روى الترمذي [٢] بإسناده . ص : **(عن عمرو بن عبسة)** . ش : رضي الله عنه . ص : **(أنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : من شاب شيبة في الإسلام)** . ش : أي ابيضت شعرة واحدة من شعر

---

(١) سورة [فصلت : ٣٠] .

(٢) أخرجه الترمذي . ٢٣- كتاب فضائل الجهاد . ٩- باب : ما جاء في فضل من شاب شيبة في سبيل الله رقم (١٦٣٤) وأخرجه النسائي (٥/٢٨ الصغرى) والطبراني (١٨/١٧٣ ، ٣٠٤) ، ابن أبي شيبة (٥/٣٣٤) ، والبيهقي (٩/١٦١ ، ١٦٢) .

بدنه وهو مسلم . ص : (كانت له) . ش : تلك الشعرة . ص : (نورًا) . ش : يضيء . ص : (يوم القيامة د) . ش : يعني روى أبو داود [(١)] بإسناده . ص : (عن عبيد بن خالد أنه) . ش : أي الشأن . ص : (آخى) . ش : يقال آخاه مؤاخاة وإخاء والعامة تقول واخاه وتآخيا على تفاعلا وتآخيت أي اتخذت أخًا كذا في (الصحاح) [(٢)] . ص : (رسول الله ﷺ بين رجلين) . ش : من الصحابة رضي الله عنهم . ص : (في الغزوة) . ش : ليكونا متعاونين على البر والتقوى ونصرة الحق. ص : (فقتل أحدهما) . ش : في تلك الغزوة . ص : (ومات الآخر) . ش : بلا قتل . ص : (بعده بجمعة أو نحوها فصلينا عليه) . ش : أي على الذي مات . ص : (فقال رسول الله ﷺ : ما قلتم ؟) . ش : يعني في صلاتكم عليه. ص : (فقالوا : دعونا) . ش : الله تعالى . ص : (له وقلنا) . ش : في ذلك . ص : (اللهم) . ش : أي يا الله . ص : (اغفر له) . ش : ذنوبه . ص : (وألحقه بصاحبه) . ش : في مرتبة الشهادة التي حصلت لصاحبه دونه . ص : (فقال رسول الله ﷺ: فأين صلاته) . ش : يعني صلاة الذي مات . ص : (بعد صلاته) . ش : أي صلاة الذي قتل فإن الذي مات قد عاش بعد الذي قتل بجمعة فأين صلاته التي زادت على صلاة المقتول بجمعة . ص : (و) . ش : أين . ص : (صومه) . ش : الذي صامه الميت فرضًا إن كان في رمضان أو خلا في غيره . ص : (بعد صومه) . ش : أي صوم المقتول . ص : (شك شعبة) . ش : رحمه الله تعالى . ص : (في) . ش : قوله . ص : (وصومه) . ش : بعد صومه هل هي من قول النبي ﷺأو من زيادة الراوي . ص : (و) . ش : أين . ص : (عمله) . ش : أي الذي مات . ص : (بعد عمله) . ش : أي المقتول . ص : (فإنَّ بينهما) . ش : أي بين الميت الزائد عملاً والمقتول إلا نقص منه أو بين الصلاتين والصومين العملين من التفاوت . ص : (ما بين السماء والأرض من الرفعة والانخفاض) ش: فدل الحديث على أن طول العمر ولو بجمعة أو يوم أفضل من قصره

---

(١) أخرجه أبو داود كتاب : الجهاد ، ٢٩- باب : في النور يرى عند قبر الشهيد رقم (٢٥٢٤) . والنسائي في كتاب : الجنائز (٧٧) ، أحمد في المسند (٣/٥٠٠) ، (٤/٢١٦) .

(٢) الصحاح لإسماعيل بن حماد والجوهري (٦/٢٢٦٤) (أخا) .

بنحو ذلك لكثرة الأعمال الصالحة فيه . ص : (وسبب الأمل) . ش : أي الموصل إليه المقتضي له ثلاثة أمور :

الأمر الأول : حب الدنيا

ص : (حب الدنيا) . ش : فإنَّ من أحبها استلذ بذكرها ومرورها في خاطره فينسى الموت ويصير قاطعًا بدوام البقاء ولو مدة يسيرة وذلك هو الأمل. ص : (و) .

ش : الأمر الثاني . ص : (الغفلة) . ش : والذهول . ص : (عن قرب الموت) . ش : ودونه منه لاستغراق القلب بشهواته . ص : (و) .

ش : الثالث . ص : (الاغترار) . ش : من غره يغره غرًا وغرورًا وغره بالكسر خدعه وأطمعه بالباطل كذا في (مختصر القاموس) [1] . ص : (بالصحة) . ش : أي العافية والقوة . ص : (والشباب) . ش : وهو الحداثة وذلك الشبيبة وهو خلاف الشيب يقال شب الغلام يشب بالكسر شبابا وشبيبة وأشبَّه الله كذلك في (الصحاح) [2] . ص : (وعلاجه) ش : أي دواء الأمل. ص : (إزالة أسبابه) . ش : الثلاثة المذكورة فبزوالها كلها عن العبد يزول الأمل ويتهيأ للموت في كل نفس .

ص : (أما حب الدنيا فسيجيء) . ش : بيانه . ص : (إن شاء الله تعالى) . ش : في محله في هذا الكتاب . ص : (وأما البواقي) . ش : وقياسه الباقيان ولكن لما اشتمل كل منهما على أنواع من ذلك جاء بصيغة الجمع فالغفلة جزئية وكلية وضعيفة وقوية والاغترار كذلك . ص : (فبالمداومة على ذكر الموت) . ش : من غير فتور عنه . ص : (و) . ش : ذكر . ص : (قربه) . ش : من العبد . ص : (و) . ش : ذكر . ص : (مجيئه بغتة) . ش : البغت أن يفاجئك الشيء تقول (بغته أي فجأه ولقيته بغتة أي فجأة) كذا في (الصحاح) [3] . ص : (على) . ش : حين . ص : (غفلة) . ش : منه وفي (الرعاية للمحاسبي) [4] في مباشرة القلب بذكر الموت

---

(١) القاموس المحيط (٢ / ١٠٤ ، ١٠٥) غره .

(٢) الصحاح للجوهري (١/١٥١) (شب) باب : الباء فصل الشين .

(٣) الصحاح للجوهري (١ /٢٤٣) بغته .

(٤) الرعاية لحقوق الله للمحاسبي ص ١٣٦ باب الاستعداد للموت وقصر الأمل .

قال تفرغ قلبك حين تذكره من ذكر كل شيء إلا من ذكره فإذا ذكرته باشر ذكره إذ لا شيء فيه غيره ولن تلبس أي يتبين ذلك على بدنك كما وصف الله عز وجل قلب أم موسى حين فرغ من كل شيء إلا من ذكر موسى فقال تعالى : ﴿وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أُمِّ مُوسَىٰ فَارِغًا﴾ [١] قال فارغًا من كل شيء إلا من ذكر موسى ثم قال: ﴿إِن كَادَتْ لَتُبْدِي بِهِ﴾ [٢] قال تقول : وا ابناه فأخبر أن فؤادها لما فرغ من كل شيء إلا من ذكر موسى كادت أن تبدي به فيكون في ذلك ما تحاذر وما يهلكه فكيف لا يظهر ولا يتبين على من فرغ قلبه إلا من ذكر الموت غلب على قلبه من الهم والحزن والغم ما يكاد يجد طعم الموت منه كما روى عن عيسى عليه السلام أنه قال : (لقد خفت الموت خوفًا) أو (قضى خوفي من الموت على الموت) فمن باشر ذكر الموت قلبه انكسر عن الدنيا فؤاده وقل فيها سروره وفرحه وندمه كما قال أبو الدرداء : (من باشر ذكر الموت قلبه قل في الدنيا حسده وسروره وفرحه) . ص : **(و)** . ش : بالمداومة على . ص : **(أن الصحة)**. ش : من الأسقام . ص : **(والشباب)** . ش : أي حداثة السن . ص : **(لا يمنعه)** . ش : أي الموت . ص : **(بل موت الشباب أكثر)** . ش : في بعض الأحيان . ص : **(من موت الشيوخ)** . ش : خصوصًا الطاعون ونحوه من الأمراض الدموية الثائرة في الشباب أكثر من الشيوخ . ص : **(كما أن موت الصبيان)** . ش : في بعض الأزمان أيضًا . ص : **(أكثر من موتها)** . ش : أي الشباب والشيوخ .

قال النجم الغزي رحمه الله تعالى في حسن التنبه في التشبه : فعلى الشاب أن يغتنم أيام الشباب والصحة عملاً بقوله ﷺ لرجل وهو يعظه **(اغتنم خمسًا قبل خمس : شبابك قبل هرمك ، وصحتك قبل سقمك ، وغناك قبل فقرك ، وفراغك قبل شغلك ، وحياتك قبل موتك)** صححه الحاكم [٣] من حديث ابن عباس على شرط الشيخين ، ومهما حصلت من الشباب ذلة فلا ينبغي له التمادي في الضلال

(١) سورة القصص الآية ١٠ .

(٢) سورة القصص الآية ١٠ .

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك (٤/ ٣٠٦) ٤٤ - كتاب : الرقاق رقم (٧٨٤٦) ووافقه الذهبي في التلخيص ، أبو نعيم في الحلية (٤/ ١٤٨) ، ابن المبارك في الزهد ٢ ، البغوي في شرح السنة (١٤ ، ٢٢٤) ، وله في التفسير (٥/١٨٢) ، ابن أبي شيبة (١٣/ ٢٢٣) .

وتأخير التوبة بل يبادر إليها فإنه ربما أخذ على غرة فجأة وليعتبر بمن يموت شابًا وليس كل الأموات شيوخًا بل أكثرهم غير الشيوخ ولا شك أن من أهل النار شيوخًا منهم شبانًا . ص : (وكم من صحيح) . ش : في بدنه . ص : (يموت) . ش : فجأة أو بمرض سريع . ص : (ويبقى المريض) . ش : الذي أشرف على الموت حيًا . ص : (بعده) . ش : أي بعد ذلك الصحيح الذي مات . ص : (سنين) . ش : كثيرة وهو معروف واقع بين الناس . ص : (ومن أقوى علاجه) . ش : أي الأمل . ص : (استماع) . ش : بقراءته أو قراءة غيره . ص : (ما ورد) . ش : عن النبي ﷺ. ص : (في مدح ذكر الموت) . ش : في . ص : (ذم طول الأمل) . ش: وقد ذكرها المصنف رحمه الله تعالى حيث قال هذا. ص : (مدح ذكر الموت) . ش : وفيه خمسة أحاديث الحديث الأول :

ص : (الدنيا) . ش : يعني روى ابن أبي الدنيا [١] بإسناده . ص : «عن أنس رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله ﷺ أكثروا من ذكر الموت» . ش : أي تذكره أو النطق به . ص : (فإنه) . ش : أي ذكر الموت . ص : (يمحص الذنوب) . ش : أي يمحوها ويزيلها باعتبار ما يوجب من الخوف والندم والفرار إلى الله تعالى والتوبة والاستغفار . ص : (ويزهد) . ش : الناس أي يحملهم على الزهد. ص : (في الدنيا) . ش : الإعراض منها بالقلب .

الحديث الثاني

ص : (مج) . ش : يعني روى ابن ماجة [٢] بإسناده . ص : (عن البراء) . ش : ابن عازب رضي الله عنه . ص : (قال كنا مع رسول الله ﷺ في) . ش : تشييع . ص : (جنازة) . ش : لبعض الصحابة رضي الله عنهم . ص : (فجلس). ش : النبي ﷺ . ص : (على شفير) . ش : أي حافة . ص : (القبر) . ش : وفي (مختصر القاموس) الشفيرة ناحية الوادي من أعلاه وفي (المجمل) [٣] الشفير من

---

(١) وأخرجه ابن المبارك في الزهد (٢/٣٧) وعزاه العراقي في المغني عن حمل الأسفار بهامش الإحياء (٤/٤٣٥) وعزاه لابن أبي الدنيا في الموت من حديث ابن عمر بإسناد ضعيف .

(٢) أخرجه : ابن ماجه كتاب : الزهد ١٩ - باب الخوف والبكاء رقم (٤١٩٥) .

(٣) المجمل لأبي الحسين أحمد بن فارس (٣ / ١٦٨) .

كل شيء حرفه كالنهر وغيره . ص : **(فبكى)** . ش : ﷺ بكاء شديدًا . ص : **(حتى بل الثرى)** . ش : أي التراب من دموعه مقابلة منه ﷺ بكمال الحزن لما كشف له من تلك الحضرة أثر ..... عليه الحق تعالى بها في مقام الموت والقبر لإعطاء كل حضرة إلهية ما تقتضيه من الحقوق لأنه الإنسان الكامل ﷺ وليس بكاؤه حزنًا من الموت وإشفاقًا على ...... وتأسفًا على مفارقة الدنيا فإنَّ هذا الأمر بعيد من أحوال الكاملين . ص : **(ثم قال)** . ش : ﷺ . ص : **(يا إخواني لمثل هذا)** . ش : يعني الموت وما كشف لمن حل به من الأمور الإلهية والتجليات الربانية . ص : **(فاعتبروا)** . ش : أي تهيأوا واستحضروا ولا تتهاونوا فيه .

الحديث الثالث

ص : **(طب)** . ش : يعني روى الطبراني [1] بإسناده . ص : **(عن عمار رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال كفى بالموت واعظًا)** . ش : أي حسب الموت أن يكون واعظًا للإنسان يأمره بالطاعات لمولاه الباقي وينهاه عن معاصيه وفي كتاب سجون المسجون للشيخ الأكبر محيي الدين بن عربي قدس الله سره قال إذا اشتبه عليك أمر فلم تعلم هل هو مما يجب أن ترغب فيه أو عنه فأخطر ببالك حضور باعث الموت إذ لا محيص عنه ولا مهلة فإن كان ذلك الأمر مما يبقى معك في ذلك الآن فابق معه أو مما يفارقك ففارقه ، انتهى . فالموت كاشف لك عن مشكلات الدين فهو واعظ لك ناصح على كل حال . ص : **(وكفى باليقين)** . ش : بالله تعالى أنه حافظ رازق هاد إلى غير ذلك من أسمائه تعالى الجارية على مقتضى حاجات النفوس . ص : **(غنى)** . ش : لا فقر معه إلى غير ذلك كما قال الله تعالى : ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ﴾ .

---

(١) الحديث : ضعيف جدًا . أخرجه أبو سعيد بن الأعرابي في معجم شيوخه ، وابن بشران في مجلس يوم الجمعة ١٧ ذي الحجة سنة (٤١٢) من الأمالي ورقة ٢٠٨/ ٢ من مجموع الظاهرية رقم ٨٧)، وأبو الفتح الأزدي في المواعظ (٧ / ١) في إسناده الربيع بن بدر متروك وابن أبي الدنيا في كتاب اليقين رقم (٣١) سند صحيح ، ونعيم بن حماد في زواهد زهد ابن المبارك رقم (١٤٨) عن ابن مسعود موقوفًا . والقضاعي في مسند الشهاب (١٠ / ٣٠٢) الباب : الثالث عشر رقم (١٤١٠) .
وانظر : مجمع الزوائد (١٠ / ٣٠٨) ، كشف الخفاء (١٦٤/١) ، ٤٣٥ ،١٣٢ الدر المنثور (٤ /٢٤٠) ، المغني عن حمل الأسفار بهامش الإحياء (٤ / ٦٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة رقم (٥٠٢) .

الحديث الرابع

ص : (حب) . ش : يعني روى ابن حبان [١] بإسناده . ص : «عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ أكثروا» . ش : يا معشر المؤمنين . ص : (ذكر) . ش : أي تذكر أو النطق بلفظ . ص : (هاذم) . ش : بالذال المعجمة أي قاطع قال في (المجمل) [٢] الهذم القطع ويقال سيف مهذم مثل محذم وهذام أي قاطع . ص : (اللذات) . ش : جمع لذة والمراد بها الشهوة الحاصلة بسبب الحياة الدنيا من شهوة مأكل ومشرب وملبس ومركب ومنكح ومسكن ونحو ذلك فإن الموت يقطعها كلها ويستأنف لذات أخرى غيرها لمن كان من أهل السعادة . ص : (يعني الموت) . ش : تفسير من الراوي . ص : (فإنه) . ش : أي الموت. ص : (ما ذكره أحد) . ش : وهو . ص : (في ضيق) . ش : من أمور الدنيا ومصائبها . ص : (إلا وسعه) . ش : بالتشديد أي جعل ذلك الضيق واسعًا بحيث يذهب عنه وينشرح له الصدر ويتبدل الحال القبيح بالحال الحسن . ص : (ولا ذكره أحد) . ش : أحد وهو . ص : (في سعة) . ش : من أحوال الدنيا وشهواتها العاجلة ولذائذها الفانية . ص : (إلا ضيقها) . ش : اي جعل تلك السعة ضيقًا وذلك البسط قبضًا وتلك الأفراح أتراحًا . ص : (عليه) . ش : أي على ذاكر ذلك .

***

---

(١) أخرجه الترمذي كتاب : (الزهد) باب : ما جاء في ذكر الموت من طريق الفضل بن موسى (٢٣٠٧) ، وابن ماجة كتاب : الزهد باب ذكر الموت والاستعداد له رقم (٤٢٥٨) .

من طريق محمود بن غيلان . وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب وابن حبان (٧ / ٢٥٩ الإحسان) ١٠ - كتاب : الجنائز ٤ - فصل : في ذكر الموت رقم (٢٩٩٢) وإسناده حسن ، ورقم (٢٥٠٩) موارد .

(٢) القضاعي في مسند الشهاب ، رقم (٦٦٩) من طريق هدية بن عبد الوهاب ، والخطيب في تاريخ بغداد (٩ / ٤٧٠) من طريق عبد الله بن سنان كلاهما عن الفضل بن موسى . وأخرجه أحمد في المسند (٢/ ٢٩٢ ، ٢٩٣) ، والنسائي (٤ / ٤) كتاب : الجنائز باب : كثرة ذكر الموت ، والحاكم في المستدرك (٤/ ٣٢١) من طريق يزيد بن معاوية عن محمد بن إبراهيم عن محمد بن عمرويه وأبو نعيم في الحلية (٩/ ٢٥٢ / ٣٥٥) . ومجمل اللغة (٤/ ٤٧٣)

الحديث الخامس

ص : (دنيا طب) . ش : يعني روى ابن أبي الدنيا والطبراني[1] في (المعجم الصغير) . ص : («عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال أتيت النبي ﷺ ») . ش : حال كوني . ص : (عاشر) . ش : رجال . ص : (عشرة) . ش : أي واحد من عشرة . ص : (فقام رجل من الأنصار) . ش : رضي الله عنهم . ص : (فقال يارسول الله من أكيس الناس) . ش : أي أكثرهم كياسة والكيس خلاف الحمق يقال رجل كيس ورجال أكياس كذا في (المجمل) والمراد به المسرع النشيط إلى تحصيل ما ينفعه عند الله تعالى وعند الخلق . ص : (و) . ش : من . ص : (أحزم الناس) . ش : من الحزم وهو جودة الرأي وفي مختصر (القاموس) الحزم ضبط الأمر والأخذ فيه بالمشقة كالحزامة . ص : (قال) . ش : ﷺ . ص : (أكثرهم) . ش : أي أكثر الناس . ص : (ذكراً للموت) بإنهاء الحقوق الواجبة عليه للحق والخلق واستبراء الذمم منهم في كل ما ظلمهم وتحسين السريرة والعلانية على طبق ما يرضي به الله تعالى واتخاذ الكفن والقبر لنفسه .

قال الشيخ الوالد رحمه الله تعالى في شرحه على (شرح الدرر) ومن حفر لنفسه قبرًا قبل موته فلا بأس به ويؤجر عليه هكذا عمل عمر بن عبد العزيز والربيع بن خيثم وغيرهما كذا في (التاتارخانية) لكن في (جامع الفتاوى) أن عمر رضي الله عنه رأى رجلاً عنده مسحاة يريد أن يحفر قبرًا لنفسه فقال رضي الله عنه لا تعد قبرًا لنفسك وأعد نفسك للقبر انتهى ولعل وجهة معارضة قوله تعالى ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾ [2] . ص : (أولئك) . ش : أي المذكورون هم . ص : (الأكياس) . ش : جمع كيس أي الناشطون إلى العمل

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الصغير (٢ / ٨٧) ، المعجم الكبير (١٢ / ٤١٧) رقم (١٣٥٣٦) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠ / ٣٠٩) إسناده حسن .

قلت : أخرجه ابن ماجه من طريق آخر . كتاب : الزهد ٣١ باب : ذكر الموت والاستعداد له رقم (٤٢٥٩) وقال البوصيري في الزوائد : في إسناده فروة بن قيس والراوي عنه مجهولان وخبره باطل .

(٢) سورة [لقمان : ٣٤] .

الصالح المسرعون إلى راحة الآخرة بالتقوى . ص : **(ذهبوا)** . ش : أي فازوا وظفروا. ص : **(بشرف الدنيا)** . ش : من جهة عزهم بتقواهم فيها ومراعاتهم مرضاة ربهم . ص : **(وكرامة الآخرة)** . ش : أي مراتبهم العالية فيها مع النعيم المقيم انتهى. ص : **(هذا ذم)** . ش : أي تقبيح وتخبيث . ص : **(طول الأمل)** . ش : في الحياة الدنيا للعبد المؤمن وهو مشتمل على ثلاثة أحاديث .

الأول : ص : **(دنيا هق)** (١) . ش : يعني روى ابن أبي الدنيا والبيهقي بإسنادهما . ص : **(عن أم المنذر أنه طلع)** . ش : أي ظهر . ص : **(رسول الله ذات عشية)** . ش : قال الجوهري في (الصحاح) (٢) وأما قولهم ذات مرة وذو صباح فهو من ظروف الزمان التي لا تتمكن تقول لقيته ذات يوم وذات ليلة وذات غداة وذات عشاء وذات مرة وذا الزمين وذات العويم بالتصغير في الزمان والعام وذات صباح وذات مساء وذات صبوح وذات غبوق فهذه الأربعة للأربعة بغير هاء وإنما سمع في هذه الأوقات ولم يقولوا ذات شهر ولا ذات سنة . ص : **(إلى الناس فقال يا أيها الناس ألا تستحيون من الله)** . ش : سبحانه وتعالى أي يأخذكم الحياء وهو انقباض النفس منه سبحانه . ص : **(قالوا)** . ش : أي الناس . ص : **(وما ذلك)** . ش : أي عدم الاستحياء من الله تعالى . ص : **(يا رسول الله قال :)** . ش : ﷺ . ص : **(تجمعون)** . ش : من الأموال الكثيرة . ص : **(ما لا تأكلون وتأملون)** . ش : أي تتمنون وتترجون من مناصب الدنيا وشهواتها . ص : **(ما لا تدركون)** . ش : لعدم نهاية ما تأملون فكل واحد يأمل ما هو أعلى مما هو فيه فإذا أدرك ذلك واطمأنت نفسه به أمل أيضًا ما هو أعلى مما هو فيه وهكذا فلا يدرك ما يؤمله لعدم الانتصار في أمر واحد . ص : **(وتبنون)** . ش : من البيوت والقصور . ص : **(ما لا تسكنون)** . ش : مما هو زائد على حاجتكم الضرورية وما تموتون وتتركونه لغيركم

---

(١) عزاه العراقي للطبراني من حديث أم الوليد ابنة عمر بن الخطاب بإسناد ضعيف . تخريج أحاديث إحياء علوم الدين (٥ / ٢٢٧٤) رقم (٣٦١٠) . وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٧ / ٣٥٤) .
٧ - باب : في الزهد وقصر الأمل رقم (١٠٥٦٢) من طريق ابن أبي الدنيا حدثني أبو إسحاق إبراهيم الآدمي ثنا سعيد بن عبد الحميد بن جعفر ثنا علي بن ثابت عن الوازع بن نافع عن سالم بن عبد الله ابن عمر عن أم المنذر . قلت إسناده ضعيف لضعف الوازع بن نافع .

(٢) الصحاح للجوهري (١ / ٢٤٩) .

وهذا كله إن كان من مال حلال بقصد مباح فإن كان من مال حرام أو بقصد معاطاة حرام فيه فلا شبهة في الحرمة وشؤم ذلك على صاحبه قال الشيخ عبد الرءوف المناوي في (شرح الجامع الصغير) وفي الحديث «اتقوا الحجر الحرام في البنيان فإنه أساس الخراب»[١] والمراد خراب العين أو الدنيا بقلة البركة وشؤم البيت المبنى به أو أساس خراب البناء نفسه بأن يسرع إليه الخراب في أمد قريب ولو لم يبن به لم يخرب سريعًا بل يطول بقاؤه لينتفع بغلته بعد بانيه ، قال الزمخشري : مكتوب في الإنجيل الحجر الواحد في الحائط من الحرام عربون الخراب ، وقال وهب بن منبه وجدت في بعض كتب الأنبياء عليهم السلام من استغنى بأموال الفقراء جعلت عاقبته الفقر وأي دار بنيت بالضعفاء جعلت عاقبتها الخراب ، وورد في غير ما أثر البناء إذا كان من حرام لم يطل تمتع صاحبه به ، بل في خبر رواه الحاكم[٢] من حديث أمير المؤمنين علي المرتضى (أن لله عز وجل بقاعًا تسمى المنعمات فإذا كسب الرجل المال من حرام سلط الله عليه الماء والطين ثم لا يمتعه به) وذهب بعضهم إلى أن المراد بالبنيان كل أمر أسسه وبناه من دينه ودنياه إذا كان إمداده وإنفاقه من حرام قال الله تعالى: ﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى تَقْوَى مِنَ اللهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَمْ مَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ﴾ .

الحديث الثاني

ص : **(دنيا طب نعم هق)** . ش : يعني روى ابن أبي الدنيا والطبراني وأبو نعيم والبيهقي بإسنادهم[٣] . ص : **(عن أبي سعيد)** . ش : الخدري رضي الله عنه. ص **(أنه)** . ش : أي الشأن . ص : **(اشترى أسامة بن زيد من زيد بن ثابت رضي الله عنهما وليدة)** . ش : أي جارية وجمعها ولائد . ص : **(بمائة دينار)** . ش :

---

(١) أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٥ / ١٠٦) ٢٥١١ - ترجمة أحمد بن محمد القصاب . وقال : لم أكتب عنه غير هذا الحديث .

(٢) وأخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢ / ٣٢٥) رقم (١٣٥٤) من طريق أبي عبد الله الحاكم وقال : هذا حديث لا يصح ومخرجه عن جماعة لا يعرف .

(٣) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٦ / ٩١) ، البيهقي في شعب الإيمان (٧ / ٣٥٥) ٧١ - باب : في الزهد وقصر الأمل رقم (١٠٥٦٤) .

من ذهب مؤجلة عليه . ص : (إلى) . ش : مضى . ص : (شهر) . ش : قال أبو سعيد رضي الله عنه . ص : (فسمعت رسول الله ﷺ يقول «ألا تعجبون من أسامة») . ش : ابن زيد . ص : (المشتري) . ش : تلك الجارية . ص : (إلى شهرين أسامة لطويل الأمد) . ش : في الحياة الدنيا . ص: («والذي نفسي بيده») ش : قسم منه ﷺ بربه . ص : (ما طرفت عيناي) . ش : يقال طرف بصره يطرفه طرافًا اذا أطبق أحد جفنيه على الآخر الواحدة من ذلك طرفة يقال أسرع من طرفة عين كذا في (الصحاح) [١] . ص : (إلا ظننت أن شفريّ) . ش : تثنية شفر بالضم منبت الشعر في الجفن كذا في (مختصر القاموس)[٢] . ص : (لا يلتقيان) . ش : بحيث ينطبقان على العين . ص : (حتى يقبض الله) . ش : تعالى . ص : (روحي) . ش : فأموت في مقدار طرفة عين . ص : (ولا رفعت طرفي) . ش : إلى الأعلى والطرف هو العين ولا يجمع لأنه في الأصل مصدر يكون واحدًا ويكون جماعة قال تعالى ﴿لاَ يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ﴾ [٣] كذا في الصحاح [٤] . ص : (وظننت أني واضعه) . ش : إلى الأسفل . ص : (حتى أُقْبَض) . ش : بالبناء للمفعول أي يقبض الله تعالى روحي فأموت في الحال . ص : (ولا لقمت) . ش : أي وضعت في فمي . ص : (لقمة) . ش : من المأكل . ص : (إلا ظننت أني لا أسيغها) . ش : ساغ الشراب سوغًا مدخله وسغته أسيغه لازم متعد كذا في (مختصر القاموس) [٥] . ص : (حتى أغص بها) . ش : أي أشرف ولا أدخلها في حلقي . ص : (من) . ش : سرعة ملاقاة . ص : (الموت) . ش : لي وهجومه على . ص : (ثم قال) . ش : النبي ﷺ . ص : (يا بني آدم إن كنتم تعقلون) . ش : أي إن كنتم من أهل العقل . ص : (فعُدُّوا) . ش : أي احسبوا وافرضوا . ص : (أنفسكم من) . ش : جلة . ص : (الموتى) . ش : الذين تقدموا عليكم لأنكم صائرون إلى ما هم فيه وذائقون من الموت ما ذاقوا . ص : (و) . ش : حق .

---

(١) الصحاح للجوهري (٤ / ١٣٩٣ - ١٣٩٥) طرف . باب : الفاء فصل الطاء .
(٢) القاموس المحيط (٢ / ٦٣) (يشفر) .
(٣) سورة إبراهيم الآية (٤٣) .
(٤) الصحاح للجوهري (١ / ١٣٩٣ - ١٣٩٥) طرف - باب : الفاء فصل الطاء .
(٥) القاموس المحيط (١١٢/٣) (ساغ) .

ص : (الذي نفسي بيده) . ش : يقلبها كيف شاء هو الله تعالى . ص : (إنما توعدون) . ش : بالبناء للمفعول أي يعدكم الله تعالى من وقوع الموت بكم في قوله سبحانه ﴿قُلْ إِنَّ الْمَوْتَ الَّذِي تَفِرُّونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مُلَاقِيكُمْ﴾[١] وغير ذلك من الوعد والوعيد . ص : (لآت) . ش : أي حاضر لكم مهيأ لا يراده عليكم . ص : (وما أنتم) . ش : في وقوع ذلك بكم . ص : (بمعجزين) . ش : أي بممتنعين عنه قال تعالى ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِككُّمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ﴾ [٢] وفي (الرعاية) [٣] للإمام المحاسبي روى عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهم أن إبراهيم ﷺ كان رجلاً غيورًا وكان له بيت يتعبد فيه فإذا خرج أغلقه فأغلقه ذات يوم وخرج ثم رجع فإذا هو برجل في جوف البيت فقال : من أدخلك داري فقال : أدخلنيها ربها قال : أنا ربها قال : أدخلنيها من هو أملك بها مني ومنك قال : فمن أنت من الملائكة قال أنا ملك الموت قال : يا ملك الموت أتستطيع أن تريني الصورة التي تقبض فيها نفس المؤمن قال : نعم فأعرض عني فأعرض عنه إبراهيم ثم التفت إليه فإذا هو بشاب فذكر من حسن وجهه وحسن ثيابه وطيب ريحه قال : يا ملك الموت لو لم يَلْق المؤمن عند الموت إلا صورتك كان حسبه ذلك ثم قال : يا ملك الموت أتستطيع أن تريني الصورة التي تقبض فيها نفس الفاجر والكافر قال : لا تطيق ذلك يا إبراهيم قال بلى قال : فأعرض عني فأعرض عنه ثم التفت إليه فإذا هو بأسود قائم الشعر أسود الثياب منتن الرائحة يخرج من فيه ومناخره لهب النار والدخان فغشى على إبراهيم عليه السلام ثم أفاق وقد عاد ملك الموت إلى صورتـــه الأخرى فقال إبراهيم: يا ملك الموت لو لم يَلْقَ الفاجر عند موته إلا صورة وجهك هذه كان حسبه ذلك ، وروى أبو هريرة [٤]رضي الله عنه عن النبي ﷺ «أن داود عليه السلام كان رجلاً غيورًا فكان إذا خرج غلق الأبواب ، وغلق الأبواب ذات يوم وخرج فأشرفت امرأة من نسائه فإذا هي برجل في الدار فقالت : من أدخل هذا الرجل لئن جاء داود ليلقين منه عنتا فجاء

---

(١) سورة الجمعة الآية (٨) .
(٢) سورة النساء الآية (٧٨) .
(٣) الرعاية لحقوق الله (ص ١٤٢) باب : ما يهيج على معرفة كراهية الموت وكربه .
(٤) الحديث في كتاب : الرعاية لحقوق الله للمحاسبي (ص ١٤٣) .

داود فرآه فقال : من أنت قال : أنا الذي لا أهاب الملوك ولا يمنع مني الحجاب قال: فأنت إذن والله ملك الموت قال : فزمّل داود عليه السلام مكانه» .

«وروى أن عيسى ابن مريم [1] عليه الصلاة والسلام مر بجمجمة فضربها برجله وقال تكلمي بإذن الله فقالت يا روح الله أنا ملك زمان كذا وكذا بينا أنا جالس في ملكي على تاجي على سرير ملكي حولي جنودي وحشمي إذ بدا لي ملك الموت فزال كل عضو مني على حياله ثم خرجت نفسي إليه فيا ليت ما كان من تلك الجموع كانت فرقة ويا ليت ما كان من ذلك الإنس كان وحشة»

الحديث الثالث

ص : (الدنيا) . ش : يعني روى ابن أبي الدنيا . ص : (عن الحسن رضي الله عنه أنه قال : قال رسول الله ﷺ «أكلكم»). ش : الهمزة للاستفسار . ص : (يحب أن يدخل الجنة) . ش : في يوم القيامة . ص : (قالوا : نعم يا رسول الله قال :) . ش : ﷺ . ص : (قصروا الأمل) . ش : أي اجعلوه قصيرًا ولا تطيلوه في الحياة الدنيا . ص : (واجعلوا آجالكم) . ش : أي أوقات موتكم . ص : (بين أبصاركم) . ش : بحيث لا تغفلون عنها فإن أعمالكم تزكو حينئذ فتصلحون لدخول الجنة . ص : (واستحيوا من الله) . ش : تعالى . ص : (حق الحياء) . ش : أي الحياء التام وهو مراقبة الله تعالى في الأعمال كلها وشهوده تعالى على كل حال وأما حكم الأمل في الشريعة فقد أشار إليه بقوله : ص : (فالأمل) . ش : المذكور . ص : (إن كان للتلذذ) . ش : أي تلذذ النفوس . ص : (بالمحرمات) . ش : كالزنا وشرب الخمر واستماع الملاهي على ذلك والظلم . ص : (فحرام) . ش : على كل مكلف . ص (وإلا) . ش : بأن كان لأجل التلذذ بالمباحات . ص : (فليس بحرام ولكنه مذموم جدًّا) . ش : أي ذمًا قويًا . ص : (ولو) . ش : وصلية . ص : (كان) . ش : الأمل . ص : (لتكثير الطاعات) . ش : والعبادات بأن أمل حصول الدنيا يستغنى فيتصدق ويفعل الخيرات . ص : (للآفات) . ش : وهي الغوائل الأربعة . ص : (السابقة) . ش : في أوائل بحث الأمل الكسل في الطاعة

---

(١) الرواية أخرجها المحاسبي في الرعاية لحقوق الله ص ١٤٣ .

وتأخيرها وتسويف التوبة وتركها وقسوة القلب بعدم ذكر الموت وما بعده والحرص على جمع الدنيا والاشتغال بها عن الآخرة. ص : (ولأنه) . ش : أي الأمل . ص : (يستلزم الطمع المذموم) . ش : في الشرع وهو الطمع في الدنيا وشهواتها بخلاف الطمع في الدين والتقوى وتحصيل الخيرات فإنه لا قناعة في الأعمال الصالحة . ص : (وهو) . ش : أي الطمع المذموم معناه . ص: (إرادة الحرام) . ش : من كل شيء . ص : (الملذ) . ش: أي الذي فيه لذة للنفس . ص : (أو) . ش : إرادة. ص : (الشيء المخاطر) . ش : بصيغة اسم الفاعل أي الموقع في الخطر لجره إلى الخطر وهو بالتحريك الإشراف على الهلاك . ص: (أعني) . ش : أي أقصد بالشيء المخاطر . ص : (النوافل) . ش : من العبادات إذا كانت موصلة إلى العجب والتكبر فيمن لم يوفق . ص : (والمباحات) . ش : من أمور الدنيا لإيصالها إلى نسيان الآخرة . ص : (وهو) . ش : أي الطمع المذموم الخلق .

***

الحادي عشر من آفات القلب

ص : (الحـــادي عشر) . ش : مـن الأخـلاق السـتين . ص : (مـن آفـات القلب) . ش : أي مفاسده التي تهلكـه . ص : (هـق حك) . ش : يعني روى البيهقي والحاكم[1] بإسنادهما . ص : (عن سعد بن أبي وقاص) . ش : رضي الله عنه . ص : (أنه) . ش : أي الشأن . ص : (جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله أوصني قال عليك بالإياس) . ش : أي الزمه وهو القنوط وقطع الأمل. ص : (مما) . ش : أي من الأموال التي . ص : (في أيدي النـاس) . ش : فلا ترتجي منهـم أن يعطوك شيئًا منها . ص : (وإياك والطمع) . ش : أي احـذر منه وتباعـد عنه . ص : (فإنـه) . ش : أي الطـمع . ص : (الفقـر) . ش : أي الاحتياج النفساني والاضطرار المقلق الحيواني . ص : (الحـاضر) . ش : أي المهيأ المعجل . ص : (وصل) . ش : في كل ما شرعت من الصلوات المفروضة وغيرها . ص : (صلاة) . ش : إنسـان . ص : (مودع) . ش : أي للصلاة موقن بمفارقتها وعدم العود إليها فإن من كـان كذلـك فإنه يتقن الصلاة غاية ما في جهده لأنها آخر صلاته . ص : (وإياك وما) . ش : أي القول والفعل الذي . ص : (يعتذر) . ش : بالبناء للمفعول أي يحتاج الإنسان أن يأتي بالعذر . ص : (منه) . ش : لغيره إذا صدر بسببه من الإنسان في حق ذلك الغير نقص أو هضم جانب أو إساءة أدب أي تباعد عن إتيان مثـل ذلـك فإنك تحتاج إلى الاعتـذار عنه لغيرك بعد وقوعه فربما يقبـل ذلـك الغير عـذرك وربما لا يقبله وقد أشار إلى حكـم الطمع بقولـه : . ص : (فطـمع) . ش : الإنســـان في الشيء . ص : (الحـــرام) . ش : عليـه . ص : (حرام) . ش : عليه ذلك الطمع فيه . ص : (وطمع) . ش : الإنسان في الشيء .

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٤ / ٣٢٦) وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه وعزاه الصالحي في كتاب: الشذرة في الأحاديث المشتهرة (١ / ١٨١ ، ١٨٢) رقم (٢٤٧) لأبي نعيم في المعرفة (معرفة الصحابة) والديلمي عن حماد بن أبي حميد - وهو لقب محمد - به وقال : إن رجلاً من الأنصار .
لكن العجب من أبي عبد الله الحاكم كيف يصححه وقد أجمع العلماء على ضعف ابن أبي حميد .
وانظر : الفردوس بمأثور الخطاب (١٧٥٥) ، والمقاصد الحسنة (٢٧٥) ، والدرر المنتثرة (١٤٠) أسنى المطالب (٤١١) .

ص : (المخـاطر) . ش : أي الموصـل إلى الخطـر من النوافـل والمباحـات . ص : (ليس بحـرام) . ش : لأن ما طمع فيه ليس بحرام بل ربما أوصـل إلى الحـرام لأن صاحبه على خطر الحرام . ص : (ولكنـه) . ش : أي الطمع في الشيء المخـاطر . ص : (مذموم جدًا) . ش : أي ذمًا قويًا فربما أوقع في الحـرام . ص : (وأقبح) . ش : أنواع . ص : (الطمع) . ش : المذموم . ص : (الطمع) . ش : في تحصيل شيء . ص : (من الناس وهو) . ش : أي الطمع المذكور . ص : (ذل) . ش : أي حقارة وهوان في نفس الإنسان إذا قابل المطمـوع فيه من الأغنياء أو الأكـابر . ص : (ينشأ). ش : ذلك الذل أي يتولد في الإنسان. ص : (من) . ش : شدة . ص : (الحرص) . ش : أي المحافظة بالقلب على طلب الدنيا . ص : (و) . ش: من . ص : (البطالة). ش : أي عدم اشتغال القلب لخدمة الرب سبحانه . ص : (و) . ش : من . ص : (الجهل) . ش : أي عدم العلم . ص : (بحكمة الله) . ش : تعالى الكائنـة . ص : (في الحاجـة) . ش : أي احتيـاج الإنسـان . ص : (إلى التعاون) . ش : من الناس في بعضهم بعضًا فإن الله تعالى بعظيم حكمته قسم النـاس إلى خادم ومخدوم والمخدوم أيضًا خادم من وجه والخادم مخدوم من وجه أيضًا فالخـادم أرباب الصنائع ليخدم بعضهم بعضا بصنائعهم ويخدمون من لا صنعـة له أيضًا والعسـاكر يخدمون الأمراء والأعداء بتبليغهـم الحق والرعايا بالمقاتلـة عنهم والمخـدوم الأكابر والأعيان في كل طبقة من طبقات الناس وهم يخدمون الخادمين أيضًا كالملوك يخـدمون الرعايا بالتدبير والحماية والقضاة والأمراء يخدمون النـاس بفصل القضايا والعلماء يخدمون الناس ببيان الأحكام والنصيحة فمن علم حكمة الله تعالى في احتياج النـاس إلى التعاون ببعضهم بعضا ترك الطمع في ما عند غيره من الناس لعلمه بحاجـة الغير إليه كما هو محتاج إلى الغير . ص : (وضـد الطمع) . ش : المذموم . ص : (التفويض) . ش : إلى الله تعالى . ص : (وهو إرادة أن يحفظ الله تعـالى عليك مصالحك) . ش : كلها الدنيوية والأخروية . ص : (فيما) . ش : أي في الأمر الذي . ص : (لا تأمن فيه الخطـر) . ش : أي الإشراف على الهلاك لوجـود ذلك فيه . ص : (أعني النوافل والمباحـات) . ش : المشتملة على ذلك . ص : (فإن كان فيه) . ش : أي في التفويض . ص : (صلاحك) . ش : في الأمور . ص : (يسرك الله) . ش : تعالى معه أي سهل عليك كل خير . ص : (وإلا) . ش :

بأن كان لا صلاح لك فيه . ص : (منعك) . ش : الله تعالى معه من كل خير فإذا فوضت أمرك إلى الله تعالى وكان في التفويض إليه صلاح أحوالك عنده سهل الله تعالى عليك ، ويسرك لكل خير وإذا لم يكن صلاحك في التفويض منعك الله تعالى به من كل خير . ص : (قال الله تعالى) . ش : حكاية عن مؤمن آل فرعون وهو إسرائيلي أو غريب موحد وقيل كما أشار إليه البيضاوي . ص : (وأفوض أمري) . ش : أي شأني كله . ص : (إلى الله) . ش : ليعصمني من كل سوء . ص : (أن الله بصير بالعباد) . ش : فيحرسهم ويعطيهم ما يريد . ص : (فوقاه الله سيئات ما مكروا) . ش : أي آل فرعون والمكر الخديعة . ص : (انظر) . ش : يا أيها الإنسان . ص : (كيف عقب الله) . ش : تعالى في كلامه القديم . ص : (التفويض) . ش : إليه سبحانه . ص : (بالوقاية) . ش : حيث كان في الكلام فاء التعقيب . ص : (وهو) . ش : أي التفويض . ص : (مقام) . ش : يقام فيه العبد بتوفيق الله تعالى وحسن عنايته . ص : (شريف) . ش : لصاحبه مزية على غيره . ص : (يدل على حسنة النفل). ش : كما ورد في الآيات والأحاديث . ص : (والعقل أيضًا) . ش : فإن العبد العاجز عن التأثير في كل شيء لا يليق به إلا تسليم وإيكال الأمور كلها إلى مولاه القادر المؤثر في كل شيء .

* * *

المبحث السادس في أمور مترددة بين الرياء والإخلاص

ص : (المبحث السادس) . ش : من المباحث السبعة . ص : (في) . ش : بيان . ص : (أمور مترددة بين الرياء والإخلاص) . ش : الذي هو ضده . ص : (أو) . ش : مترددة بين الرياء و . ص : (الحياء) . ش : أي الاستحياء من الله تعالى . ص : (يدخل في كلا الجانبين) . ش : أي جانب الرياء أو جانب الإخلاص وكذلك في جانب الرياء أو جانب الحياء . ص : (تلبيس) . ش : أي تخليط وتدليس . ص : (إبليس) . ش : وهو الشيطان قال في مختصر القاموس(١) أبلس يئس وتحير ومنه إبليس . ص : (فلنقدم) . ش : على بيان التباس هذه

---

(١) القاموس المحيط (٢ / ٢٠٨ ، ٢٠٩) إبليس .

الثلاثة بعضها ببعض . ص : (مقدمة) . ش : لها . ص : (في) . ش : بيان كيفية . ص : (دفع) . ش : شر . ص : (الشيطان) . ش : الموكل بكل إنسان. ص : (و) . ش : إبطال . ص : (حيلة تشتد إليها) . ش : أي إلى هذه المقدمة. ص : (الحاجة) . ش : أي حاجة كل مكلف . ص : (في) . ش : أمر . ص : (التقوى) . ش : لله تعالى . ص : (في جميع مجاريها) . ش : أي التقوى . ص : (خصوصًا في الإخلاص) . ش : في الأعمال . ص : (فنقول) . ش : في بيان ذلك . ص : (وبالله) . ش : تعالى لا بغيره . ص : (التوفيق) . ش : إلى سلوك طريق التحقيق .

ص : (المذهب المختار) . ش : عند أئمة السلوك في الصراط المستقيم . ص : (في). ش : أي في دفع شر الشيطان وحيله . ص : (الجمع بين الاستعاذة). ش : بالله تعالى من شره باللسان . ص : (والمحاربة) . ش : له بالقلب . ص : (فنستعيذ) . ش : أي نطلب الاستعاذة بمعنى الحماية والحفظ . ص : (بالله) . ش : تعالى . ص : (أولاً) . ش : أي قبل المحاربة . ص : (من شره) . ش : المتعدي إلينا بالوسوسة . ص : (كما أمر الله تعالى) . ش : حيث قال سبحانه ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْءَانَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ . ص : (فإنَّ الشيطان كلبٌ سُلط) . ش : أي سلطه الله تعالى . ص : (علينا) . ش : ليستفزز من استطاع منا بصوته ويجلب علينا بخيله ورجله . ص : (فعلينا) . ش : أي نلزم . ص: (الرجوع) . ش : أي الالتجاء . ص : (إلى ربه) . ش : الذي خلقه وأضله ليجعله سببًا لإضلال غيره . ص : (ليصرفه عنا) . ش : كما سلطه علينا فإنه بيده يقلبه كيف شاء . ص : (ثم) . ش : نحاربه ثانيًا حيث . ص : (نستخف) . ش : أي نتهاون . ص : (بدعوته). ش : لنا إلى السوء ولا نلتفت إليها. ص : (وننفيها) . ش : من خاطرنا أي نجحدها وننكرها . ص : (كما وردت) . ش : منه علينا . ص: (ولا نشتغل بالمحاربة) . ش : له بقلوبنا أولاً . ص : (والجواب) . ش : عن دعوته ووسوسته . ص : (فإنه) . ش : أي الشيطان . ص : (بمنزلة الكلب النابح) . ش : من النباح وهو صوت الكلاب . ص : (كلما أقبلت عليه) . ش : لتزجره عن نباحه . ص : (ولع بك) . ش : كولع ولعا محركة استخف أولعه به

أغراه به كذا في مختصر القاموس [١] . ص : (ولج) . ش : أي استطال بالنباح عليك . ص : (وإن أعرضت عنه) . ش : وانشغلت عن الالتفاف إليه . ص : (سكت). ش : عنك . ص : (فإن) . ش : أعرضنا عن الشيطان وتشاغلنا بغيره و . ص : (لم يسكت) . ش : عنا وعن الولوع بنا بوسوسته . ص : (بل تغلب علينا) . ش : بالتسويل والوسواس . ص : (علمنا أنه) . ش : أي الشيطان . ص: (ابتلاء) . ش : أي امتحان . ص : (من الله تعالى) . ش : لنا . ص : (ليُرىَ) . ش : بالبناء للمفعول أي يرى الله تعالى الناس. ص : (صدق مجاهدتنا). ش : في أنفسنا الجهاد الأكبر . ص : (وقوتنا). ش : على دفع شر عدونا الشيطان. ص : (كما أن الله تعالى سلط علينا) . ش : أعداءنا . ص : (الكفار) . ش : المحاربين لنا . ص : (مع قدرته) . ش : تعالى . ص : (على كفاية أمرهم و) . ش : دفع . ص : (شرهم) . ش : عنا من غير مخاصمة منا ولا محاربة ولا مجادلة ولكن إنما فعل ذلك سبحانه . ص : (ليكون لنا حظ) . ش : أي نصيب . ص : (من الجهاد) . ش: الأصغر : ص : (و) . ش : من . ص : (الصبر) . ش : على مقاساة كيد الكفار ومعاناة حرب الأشرار . ص : قال الله تعالى [٢] ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ﴾ . ش : يا أيها المؤمنون . ص : (أن تدخلوا الجنة). ش : التي وعدكم ربكم .

ص : (و) . ش : الحال أنه . ص : (لما) . ش : أي لم ولكن نفي لما متصل بالحال ولم نفيها منقطع . ص : (يعلم الله) . ش : عندنا أي بالنسبة إلى ظهوره لنا في شهودنا له وهو سبحانه عالم من الأزل ولكن بالنسبة إليه تعالى من حيث رتبته الغيبية. ص : (الذين جاهدوا) . ش : الجهاد الأكبر والجهاد الأصغر . ص : (منكم) . ش : يا معشر المؤمنين . ص : (يُعلم الصابرين). ش : على مقاساة كيد نفوسهم التي هي أعداؤهم الباطنية وكيد الكافرين الذين هم أعداؤهم الظاهرية . ص : (وأيضًا) . ش : كما أن الشيطان بمنزلة الكلب النابح فلا نشتغل بالمحاربة والجواب له فقط من دون الاستعاذة أولاً وهي ذكر الله تعالى فإنه . ص : (قد يشتبه علينا

---

(١) القاموس المحيط (٣ / ١٠٠ ، ١٠١) ولع - باب العين فصل الواو .

(٢) سورة البقرة الآية (٢١٤) .

خاطر) . ش : يخطر في بالنا . ص : (لا ندري أنه شر من الشيطان) . ش : ألقاه لنا . ص : (أو خير من غيره) . ش : أي غير الشيطان كالملك والرب والشيخ فإن الخاطر الرباني والخاطر الملكي وخاطر الشيخ كلها خير . ص : (فعلينا المحاربة) . ش : بالاحتجاج والمدافعة في ذلك الخاطر . ص : (والقهر) . ش : للنفس في كفها عنه وتباعدها منه . ص : (والدوام) . ش : أي المداومة . ص : (على ذكر الله تعالى باللسان) . ش : في أي ذكر كان كالتهليل والتكبير والتسبيح والتحميد فيأتي من ذلك بما يجد نفسه تتأثر به وتخشع له . ص : (والقلب) . ش : بإجراء ذلك عليه أو الفكر في جلال الله تعالى . ص : (ومعرفة وساوسه) . ش : أي الشيطان أي ما يوسوس به من الشر الذي يلبسه بالخير والخير الذي يريد به الشر. ص : (و) . ش : معرفة . ص : (مكائده) . ش : أي ما يكيد به الإنسان من زخرفة الأشياء في عينه وتزيين الباطل لنفسه . ص : (فلا بد أولاً) . ش : أي قبل الشروع في شيء من ذلك المذكور . ص : (من معرفة منشأ) . ش : أي موضوع انتشار . ص : (الخواطر) . ش : فيه . ص : (و) . ش : من . ص : (تمييز خيرها) . ش : أي الخواطر . ص : (من شرها) . ش : فيفرق بين ما هو الخير منها وما هو الشر أما الخواطر نفسها . ص : (فهي آثار) . ش : جمع أثر . ص : (يحدثها الله) . ش : تعالى . ص : (في قلب العبد) . ش : المكلف وغيره . ص : (تبعثه) . ش : أي تحمله باختياره . ص : (على الأفعال و) . ش : على . ص : (التروك) . ش : في الخير والشر وهي جمع ترك بمعنى الكف وهو فعل في المعنى ولهذا كلف به ويثاب عليه بخلاف الترك بمعنى العدم فإنه غير مكلف به فلا ثواب فيه قال في (الأشباه والنظائر) ترك المنهى عنه لا يحتاج إلى نية للخروج عن عهدة النهي وأما لحصول الثواب بأنْ كان كفا وهو أن تدعوه النفس إليه قادرًا على فعله فيكف نفسه عنه خوفًا من ربه فهو مثاب وإلا فلا ثواب على تركه فلا يثاب على ترك الزنا وهو يصلي ولا يثاب العنِّين على ترك الزنا ولا الأعمى على ترك النظر المحرم .

ص : (أما الأول) . ش : أي من غير واسطة شيء مطلقًا . ص : (فيقال له الخاطر فقط) . ش : أي لا اسم له غير ذلك وهو مشتق من خطر إذا مر بسرعة وانقضى . ص : (وعلامته) . ش : أي الخاطر . ص : (كونه قويًا) . ش : لا

ضعف فيه . ص : (مصممًا) . ش : من التصميم وهو المضي في الأمر يعني من غير تردد فيه . ص : (و) . ش : كونه . ص : (في الأصول) . ش : أي أصول الدين وما تبنى عليه الشرائع من قطعيات الاعتقادات . ص : (و) . ش : في . ص : (الأعمال الباطنة) . ش : كالزهد وضده والصبر وضده وكذلك التوكل والتفويض ونحو ذلك مع أضدادها . ص : (و) . ش : علامته أيضًا . ص : (أن يكون خيرًا) . ش : إذا كان . ص : (عقيب اجتهاد) . ش : أي بذل جهده في رضاء ربه . ص : (و) . ش : عقيب . ص : (طاعة) . ش : صدرت منه لربه سبحانه . ص : (إكرامًا). ش : من الله تعالى له بذلك . ص : (فيسمى) . ش : ذلك الخاطر حينئذ . ص : (هداية) . ش : من الله تعالى للعبد . ص : (وتوفيقًا) . ش : له . ص : (ولطفًا) . ش : به . ص : (وعناية) . ش : أي اعتناء به . ص : (قال الله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا﴾)[1] . ش : أي بذلوا جهدهم في امتثال أوامرنا واجتناب نواهينا . ص : (لنهدينهم سبلنا) . ش : أي طرقنا الموصلة إلينا وذلك بأن يعقب ذلك خواطر هداية وتوفيق ولطف وعناية فيعلمهم كيف الوصول إليه ويدلهم به عليه فيكشف لهم عما استتر على غيرهم فيعرفونه ذوقًا وشهودًا ويستغنون عن حكايته وقال تعالى [2] : ص : (والذين اهتدوا) . ش: أي عملوا بطاعته وامتثلوا أحكام شريعته . ص : (زادهم هدى) . ش : بأن أعقب ذلك فيهم خواطر حسنة تدلهم على كيفية القرب إليه سبحانه وتوصلهم إلى شهوده ذوقًا وكشفًا . ص : (أو) . ش : أن يكون ذلك الخاطر . ص : (شرًا) . ش : إذا كان . ص : (عقيب ذنب). ش : صدرت من ذلك العبد كبيرة أو صغيرة . ص : (إهانة) . ش : لذلك العبد من الله تعالى واحتقارًا له . ص : (وعقوبة) . ش : عاجلة في الدنيا . ص : (فيسمى) . ش : ذلك الخاطر حينئذ . ص : (خذلانًا). ش : والخذلان ترك العون وهو ضد التوفيق . ص : (وإضلالاً) . ش : أي إضاعة وتحييرًا وفي (كتاب شجون المسجون)[3] للشيخ الأكبر محيي الدين بن عربي

---

(١) سورة [العنكبوت : ٦٩] .

(٢) سورة [محمد : ١٧] .

(٣) (شجون المسجون) للشيخ محيي الدين محمد بن علي المعروف بابن عربي سنة ٦٣٨ [كشف الظنون (١٠٢٨/٢)] .

قدس الله سره قال اعلم أن الخواطر تعرض على القلب وتنجلي بسرعة فهي مما يخص القلب ومما هو خارج عن قدرة الإنسان فالخاطر هو ما لا يثبت إلا أن يربطه الإنسان والراتب هو من الرواتب التي تلزم القلب لزومًا راتبًا لا تكاد تقلع عنه والعقائب هي ما تعقب فعالاً من الإنسان فالخواطر إذا مدت بالفكر أدت إلى الرواتب وإذا مدت بالعزم أدت إلى العقائب فإن أعرض عن الخواطر مرت كما تمر الريح فلا يكون لها أثر فالعقائب قد تحدث على سبيل الجزاء لأنها تحدث بعقب الرواتب التي ربطها الفكر ولقد كانت أولاً خواطر وهذا يعطي وجوب ملازمة القلب لأنه باب الهدى والضلال وصاحب الكسب قال الله تعالى : ﴿وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ (١) ولما كان ابتداء كل شيء إنما هو من جهة القلب وهو من جهة هذا الخاطر المتقلب الذي من أجله سمي القلب قلبًا وإن انضاف ذلك إلى غيره في سبب التسمية .

ص : **(وأما)** . ش : أن يكون ذلك . ص : **(بواسطة ملك)** . ش : من الملائكة . ص : **(موكل من الله تعالى على ابن آدم جاثم)** . ش : يقال جثم الإنسان والطائر والنعام والخشف واليربوع يجثم جثما وجثومًا فهو جاثم وجثوم لزم مكانه فلم يبرح أو وقع على صدره أو تبلد بالأرض كذا في (مختصر القاموس) (٢) وفي (المجمل) الجاثم اللاطئ بالأرض . ص : **(على أذن قلبه اليمنى)** ش : وأذنا القلب قطعتان زائدتان في أعلاه . ص : **(يقال له :)** . ش : أي لذلك الملك . ص : **(الملهم و)** . ش : يقال . ص : **(لدعوته)** . ش : تلك أي ما يدعو به الإنسان في باطنه . ص : **(الإلهام ولا تكون)** . ش : تلك الدعوة منه . ص : **(إلا إلى خير)** . ش : محض لأنه من أمر الله تعالى وتنزله بأمر الله وأمر الله كله خير . ص : **(وعلامته)** . ش : أي خاطر الملك وهو الإلهام . ص : **(كونه مترددًا)** . ش : لأنه يرد من الملك على الإنسان كالناصح له يدل على الخير برفق ولين من غير قهر ولا إجبار . ص : **(و)** . ش : كونه . ص : **(في الفروع)** . ش : أي فروع الشريعة دون أصولها . ص : **(و)** . ش : في . ص : **(الأعمال الظاهرة)** . ش : التي بالجوارح . ص : **(وبلا سبق)** . ش : أي تقدم . ص : **(طاعة)** . ش : من

---

(١) سورة [البقرة : ٢٢٥] .

(٢) القاموس المحيط (٤/٨٩) (جثم) . باب : الميم فصل الجيم .

العبد لله تعالى . ص : (أو معصية) . ش : من العبد له تعالى . ص : (في) . ش : الحال . ص : (إلا غلب لدعوتها) . ش . أي المعصية متعلقة بالأغلب أي فيما إذا غلبت الدعوة إلى المعصية في باطن العبد فالخواطر حينئذ تسمى عقائب لا خاطر ملك . ص : (و) . ش : كان ذلك . ص: (بواسطة طبيعة) . ش : مجبول عليها ذلك العبد . ص : (مائلة إلى الشهوات) . ش : العاجلة . ص : (يقال لها) . ش : أي لتلك الطبيعة . ص : (النفس) . ش : الحيوانية . ص : (ولدعوتها إلى) . ش : ما هي مائلة إليه من الشهوات . ص : (هوى) . ش : بالقصر وجمعه أهواء كما أن الهواء ممدود ما بين السماء والأرض وجمعه أهوية ذكره في (الصحاح) (١) .

ص : (ولا تكون) . ش : دعوة النفس . ص : (إلا إلى شر). ش : لأنها طبيعة ظلمانية لا يصدر منها إلا ما هو من جنسها وهو الظلمة . ص : (ولعامته) . ش : أي خاطر النفس . ص : (كونه مصممًا) . ش : أي قاطعًا بالأمر من غير تردد . ص : (راتبًا) . ش : أي متكررًا بالأمثال لأنه عرض لا بقاء له . ص : (على حالة واحدة) . ش : يشبه الجامد وليس بجامد . ص : (وأن لا يضعف). ش : لشدته وصلابته . ص : (ولا يقل بذكر الله) . ش : تعالى بل يبقى كما هو عليه . ص : (أو) . ش : يكون ذلك . ص : (بواسطة شيطان) . ش : من الجن . ص : (مسلط) . ش: من الله تعالى . ص : (على ابن آدم) . ش : يجري فيه مجرى الدم . ص : (جاثم) . ش : أي لاطئ . ص : (على أذن قلبه). ش : أي قطعته الزائدة . ص : (اليسرى يقال له) . ش : أي لذلك الشيطان المذكور . ص : (الوسواس) . ش : أي الوسوسة كالزلزال بمعنى الزلزلة وأما المصدر فبالكسر كالزلزال والمراد به الموسوس وسمي بفعله مبالغة .

ص : (الخناس) . ش : الذي عادته أن يخنس أي يتأخر إذا ذكر الإنسان ربه كذا في تفسير البيضاوي (٢) . ص : (و) . ش : يقال . ص : (لدعوته) . ش : أي لما يلقيه في صدور الناس . ص : (الوسوسة) . ش : وهي حديث النفس

---

(١) الصحاح للجوهري (٦/٢٥٣٧) هوى .

(٢) تفسير البيضاوي ص (٨١٥) .

والشيطان بما لا نفع فيه ولا خير كالوسواس كذا في (مختصر القاموس) [(١)] . ص : (وعلامته) . ش : أي علامة خاطر الشيطان . ص : (كونه مترددًا) . ش : في الأمر غير قاطع به . ص : (ومضطربًا) . ش : فيه . ص : (و) . ش : كونه . ص : (بلا سبق ذنب) . ش : من العبد . ص : (في الأكثر) . ش : من أحوال الناس وربما كان جزاء على ذنب سبق منه. ص : (وأن يقل). ش : ذلك الخاطر . ص : (ويضعف بذكر الله تعالى) . ش : لأن بالذكر يشرق القلب فتنطرد ظلمة الوسوسة الشيطانية . ص : (ويكون) . ش : خاطر الشيطان . ص : (شرًا في الأغلب) . ش : من الأحوال . ص : (وقد يكون خيرًا مفضولاً) . ش : أي أدنى من غيره يأمره به الشيطان تلبيسًا عليه . ص : (ليمنعه) . ش : بذلك . ص : (عن) . ش : الخير . ص : (الفاضل) . ش : أي الأعلى من الأول فيحرمه الفضيلة التامة . ص : (أو يجره) . ش : بذلك . ص : (إلى) . ش : اقتراف . ص : (ذنب عظيم) . ش : من حيث لا يشعر . ص : (وعلامته) . ش : أي خاطر الشيطان الذي يكون خيرًا مفضولاً لمنع الفاضل أو جر الذنب العظيم . ص : (أن يكون قلبك فيه) . ش : أي في ذلك الخاطر المذكور . ص : (مع نشاط) . ش : أي رغبة فيه . ص : (لا مع خشية) . ش : أي خوف منه أن يترتب عليه شر . ص : (ومع عجلة) . ش : في إنفاذ مقتضاه . ص : (لا مع تأن) . ش : وتمهل في ذلك . ص : (ومع أمن) . ش : أن يكون خديعة . ص : (لا مع خوف) . ش : من ذلك . ص : (ومع عمى) . ش : القلب عن . ص : (العاقبة) . ش : التي تعقبه مما يترتب على العمل بمقتضاه . ص : (لامع بصيرة) . ش : في حال عاقبة ذلك.

وفي شجون المسجون للشيخ الأكبر محيي الدين بن عربي رضي الله عنه قال من الخواطر ما يعرض من جهة المزاج ميلاً إلى ما يوافق فهذا إذا تمكن سمي شهوة وضده نفرة ومنه ما يعرض لنيل رتبة فإذا تمكن سمي همة ومنه ما يعرض باعثًا على الفعل فإذا تمكن سمي مشيئة ومنه ما يعرض باستعجال اللقاء فإذا تمكن سمي شوقًا ومنه ما يعرض بتثبيت حكم أو شيء على ما هو عليه فإذا تمكن سمي علمًا وإن كان مترددًا

---

(١) القاموس المحيط (٢٦٧/٢) الوس . باب : السين فصل الواو .

سمي شكًا فإن عرض بذكر ما لا حقيقة له على سبيل الثبات سمي جهلاً ولجميع الأخلاق والخصال خواطر متى تمكنت سميت بأسماء تخصها واعلم أن منزلة الخاطر منزلة سماع صوت يقرع سمعك ويمر وتمر عنه فكما لا يلزمك سماع ما يكون من كذب أو محال إثمًا ولا يلحقك في ذلك لومًا ولو كان ذلك بالعكس فإنه لا يفيدك بمجرد سماعك إياه أجرًا إذا لم تقصد لشيء من ذلك فكذلك الخواطر إذا لم تتبعها بالك ولم تعد راتبة لا يعقبها شيء وإنما يجتهد الصديقون فيما يقوى فيهم خواطر الخير ويقطع عنهم خواطر الشر لأنها أزمة القلوب وفواتح الأعمال قال تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا﴾ (١) أي اقتدوا بالذكر وهو القرآن ﴿فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ﴾ (٢) أي فإذا أبصروا نهوا أنفسهم والطيف أول النزغة مثل ما يعرض منه بالطيف الذي هو خيال يرى في النوم لا حقيقة له ينسب إلى المحبوب صورة ما ، فافهم هذا جيدًا .

ص : **(س ت)** . ش : يعني روى النسائي (٣) والترمذي (٤) بإسنادهما . ص : **(عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : (في القلب)** . ش : أي قلب العبد . ص : **(لمتان)** . ش : تثنية لمة يقال أصابته من الجن لمة أي مس كذا في (مختصر القاموس) (٥) ثم فسرها بقوله عليه الصلاة السلام . ص : **(لمة)** . ش : أي مسة . ص : **(من الملك)** . ش : واحد من الملائكة . ص : **(بإيعاد بالخير)**. ش : عاجلاً وآجلاً وهو حسن الرجاء بالله تعالى . ص : **(وتصديق بالحق)** . ش : من مذهب أهل السنة والجماعة . ص : **(ولمة)** . ش : أي مسة. ص : **(ضد العدو)** . ش : الذي هو الشيطان . ص : **(بإيعاد بالشر)** . ش : مما يؤدي إلى

(١) سورة [الأعراف : ٢٠١] .
(٢) سوة [الأعراف : ٢٠١] .
(٣) أخرجه النسائي في تفسير القرآن الكريم (٢٧٩/١) سورة البقرة ٤٧ قوله تعالى : الشيطان يعدكم الفقر رقم (٢٦٨) حديث رقم (٧١) .
(٤) أخرجه الترمذي (٢٠٤/٥) ٤٨- كتاب : تفسير القرآن ٣- باب ومن سورة البقرة رقم (٢٩٨٨) قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب والطبري في تفسيره (٥٩/٣ ، ٦٠) ، أبو يعلى في مسنده (٤٩٩٩) ، ابن حبان (٤٠ موارد) ، (٩٩٧ الإحسان) وفيهم جميعًا (أن للشيطان لمة) وليس كما ذكر المصنف سامحه الله ولعل قصده بالمعنى .
(٥) القاموس المحيط (١٧٩/٤) (لمة) .

اليأس والقنوط من رحمة الله تعالى . ص : **(وتكذيب بالحق)** . ش : كعقائد أهل الضلال والبدع ونهى عن الخير من الأعمال الصالحة والعقائد الصحيحة والأقوال المستقيمة . ص : **(دنيا)** . ش : يعني روى ابن أبي الدنيا [١] بإسناده . ص : **(عن أنس رضي الله عنه أنه)** . ش : أي النبي . ص : **(عليه الصلاة والسلام قال : إن الشيطان)** . ش : يعني الموكل بالإنسان . ص : **(واضع خرطومه)** . ش : الخرطوم كزنبور الأنف أو مقدمه أو ما ضممت عليه الحنكين كالخرطوم كذا في (مختصر القاموس) [٢] .

ص : **(على قلب ابن آدم)** . ش : من ذكر أو أنثى وخنثى . ص : **(فإن ذكر)** . ش : ابن آدم . ص : **(الله تعالى خنس)** . ش : الشيطان يقال خنس عنه يخنس تأخر وفي (المجمل) الشيطان خناس لأنه يخنس إذا ذكر الله عز وجل والخنس الذهاب في خفية وخنس الرجل تأخر واختنسته أنا . ص : **(وإن نسى)** . ش : ابن آدم . ص : **(الله تعالى التقم)** . ش : الشيطان . ص : **(قلبه)** . ش: أي صار قلبه لقمة في فم الشيطان فهو متمكن من الوسوسة له بحيث لا محيص له عنها .

ص : **(وأما علامة)** . ش : وقوع . ص : **(خاطر الشر)** . ش : في القلب. ص : **(مطلقًا)** . ش : أي سواء كان من قبل النفس أو الشيطان . ص : **(وعلامة)** . ش : وقوع . ص : **(خاطر الخير)** . ش : فيه أيضًا . ص : **(كذلك)** . ش : أي مطلقًا سواء كان من قبل الرب سبحانه أو الملك . ص : **(فلمعرفتهما)** . ش : وإدراك التمييز بينهما . ص : **(أربعة موازين مرتبة)** . ش : فلا يعدل إلى الثاني إلا إذا تعسر عليه الأول هكذا الثالث والرابع الميزان .

***

(١) عزاه الهيثمي لأبي يعلى وقال : في إسناده عدي بن أبي عمارة وهو ضعيف ، مجمع الزوائد (١٤٩/١) باب : ما جاء في المعوذتين .

(٢) القاموس المحيط (١٠٦/٤) (الخرطوم) باب : الميم فصل الخاء .

الميزان الأول

عرضه على الشرع

ص : (الأول عرضه) . ش : أي الخاطر . ص : (على الشرع) . ش : المحمدي بمقتضى مذهب من المذاهب الأربعة الآن فقط أو غيرها من مذاهب السلف لمن ثبت ذلك بشروطه عنده . ص : (فإن وافق جنسه) . ش : أي جنس الشرع بأن كان جزئيًا من جزئيات مسألة كلية من مسائل الأحكام الشرعية . ص : (فخير). ش : لموافقته للحق . ص : (وإن) . ش : كان . ص : (ضده) . ش : أي غير موافق لذلك . ص : (فشر) . ش : لأنه باطل . ص : (و) . ش : الميزان .

الميزان الثاني

عرضه على عالم من علماء الآخرة

ص : (الثاني عرضه) . ش : أي الخاطر . ص : (على عالم من علماء الآخرة) . ش : وهم علماء الشرائع والأحكام أصولاً وفروعًا العاملون بعلومهم ظاهرًا وباطنًا لا علماء الدنيا يعلمون الشرائع والأحكام أصولاً وفروعًا ليتوصلوا بذلك إلى جمع الأموال من الناس وأخذ الوظائف والمدارس وتولية القضاء والمناصب وقصدهم الترفع على الناس والتكبر على الجاهلين يعلمون العلم النافع ولا يعملون به فينقلب عليهم مضرًا ويصير سببًا لهلاكهم وهو حجة عليهم بين يدي الله تعالى فكلما ازدادوا علمًا ازدادوا مقتًا عند الله تعالى وغضبًا وسخطًا منه تعالى عليهم فعلومهم نافعة في نفسها وهم متضررون بها فتخبث منهم وهي طيبة في نفسها وهي عليهم عمى فكلما تعلموها وعلموها كانوا في معصية يتقلبون وهم لا يشعرون لقصدهم بذلك غير وجه الله تعالى فمثالهم مثال من يصلي صلاة بغير طهارة فيخشع في صلاته ويطيل فيها الركوع والسجود وقراءة القرآن مع غاية الإتقان فإن صلاته تلك كلها معصية من أولها إلى آخرها لأنها بغير طهارة مع القدرة على الطهارة والتقصير عنها وكذلك هم جميعًا اشتغالهم بالعلوم النافعة وغيرها من تعلم وتعليم معاصي وذنوب وخطايا وآثام يقترفونها بالليل والنهار حيث لم يقصدوا بذلك وجه الله تعالى بل كان قصدهم ما ذكرنا وهو قاطعون أن ما هم فيه طاعة مثابون عليها فهم يتقربون إلى الله تعالى بمعاصيه يستحلون ما هم فيه من الرياء والعجب والتكبر فعليهم من الله تعالى ما يستحقون وما أكثر وجودهم في هذا الزمان

ولا نعين أحدًا منهم بلساننا ولا بقلبنا والله يعلم المفسد من المصلح فمن عرض خاطره على أحد منهم أضلوه بضلالهم وكذلك من أطاعهم فيما يقولونه وينصحون به الأمة على زعمهم فهم الغافلون المغفلون لغيرهم قال تعالى : ﴿وَلاَ تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾ (١) . ص : (و) . ش : على . ص : (مرشد). ش إلى السلوك في طريق الله تعالى . ص : (كامل) . ش : في صفة الإرشاد بأن كان يعلم الشرائع المحمدية مع الحقائق الإلهية . ص : (إن وجد) . ش: ذلك المرشد الكامل والمراد أن ظفر به ذلك الإنسان وإلا فهو موجود في الأرض إلى يوم القيامة إنْ شاء الله تعالى ولا تخلو البلاد منه أصلاً ولكن المحروم من الاعتقاد شيطانه الذي يبغضه إلى العباد فهو حجابه المتين على قلوب الغافلين .

ص : (فإن قال) . ش : ذلك العالم من علماء الآخرة والمرشد الكامل هو . ص : (خير فخير وإن) . ش : قال هو . ص : (شر فشر). ش : لأنه أمين الله تعالى على الأحكام والأحر ببيان الحلال والحرام فإن علمه محيط بالظاهر والباطن وهو المحقق المعتبر قوله في جميع المواطن . ص : (و) . ش : الميزان .

الميزان الثالث

عرضه على الصالحين

ص : (الثالث عرضه) . ش : أي عرض الخاطر . ص : (على الصالحين). ش : من عباد الله وهم القائمون بما أمرهم الله تعالى به المنتهون عما نهاهم عنه مع الإخلاص والزهد والورع توفيقًا لهم من الله تعالى ولم يتوصلوا إلى ذلك بدراسة علم ولا عمل نفساني بل بسلامة الصدر وفراغ السريرة من كل دنس وعيب ولا شعور لهم من أنفسهم بما هم فيه من الكمال والتقوى . ص : (فإن كان في فعله) . ش : الذي خطر له أن يفعله . ص : (اقتداء بهم) . ش : أي متابعة لهم . ص : (فخير) . ش : حيث وافق فيه أهل العناية والتوفيق . ص : (وإن) . ش : لم يكن في فعله الذي خطر له أن يفعله اقتداء بهم بل . ص : (بالطالحين) . ش : جمع طالح وهو

---

(١) سورة [الكهف : ٢٨] .

خـــلاف الطـالح كـذا في (الصحـاح) وفي (مختصر القـاموس) [١] الطلاح ضـد الصلاح. ص : (فشر) . ش : لأنهم مخذولون فمن اقتدى بهم كان مخذولاً مثلهم . ص : (و) . ش : الميزان .

الميزان الرابع

عرضه على النفس

ص : (الرابع عرضه) . ش : أي عرض الخاطر . ص : (على النفس) . ش: أي نفسه . ص : (والهوى) . ش : أي هوى نفسه وهو الميل إلى الشهوات والحياة الدنيا والحظ العاجل . ص : (فإن) . ش : وجـد نفسه . ص : (تنفر عنه) . ش : أي عن مقتضى ذلك الخاطر . ص : (نفرة طبع) . ش : أي بمقتضى طبيعتها من غير تكلف منها في ذلك . ص : (لا نفرة خشيـة) . ش : أي خوف . ص : (من الله سبحانه وتعالى) . ش : عرضت لها من سماع الوعظ وتذكر الوعيـد أو رؤية العبرة . ص : (فخير) . ش : لأنها مجبولة على السوء والشر فإذا نفرت من شيء كان ذلك الشيء غير مجانس لها فيكون خيرا لا محالة . ص : (وإن مـالت) . ش : أي النفس . ص : (إليه) . ش : أي إلى مقتضى ذلك الخاطر . ص : (ميل طبع) . ش : أي هوى وشهوة فإنها مجبولة على ذلـك بلا تكلف . ص : (لا ميل رجاء من الله تعالى) . ش : لأن ميـل الرجاء عرضي فيها لأنه لا يكون إلا من سماعها باللذائذ الأخروية وتـذكر الوعد بالجنـة وملاطفتها سعـة كرم الله تعالى والأمر العرضي ليس في الجبلـة فلا كشف لـه عن شيء لأنه لا يغيرها عما طبعـت عليه من السـوء . ص : (فشر) . ش : ذلك الأمر الذي مالت إليه . ص : (إذ النفس إذا خلّيت) . ش: أي تـركت . ص : (وطبعهـا) . ش : أي مع طبعها من غير ما يعرض لها . ص: (لأمارة) . ش : باللام الموطئة للقسم أي كثيرة الأمر لصاحبها . ص : (بالسوء) . ش : والشر كما قال تعالى : ﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ﴾ [٢] .

ص : (وأمـا حيـل) . ش : جمع حيلة . ص : (الشيطـان) . ش : أي

---

(١) القاموس المحيط (٢٤٦/١) (طلح) باب : الحاء فصل الطاء .

(٢) سورة [يوسف : ٥٣] .

شيطان كل إنسان الموكل به من الله تعالى ليظهر كماله بالمخالفة أو نقصانه بالمطاوعة كما قال تعالى : ﴿وَقَيَّضْنَا لَهُمْ قُرَنَاءَ فَزَيَّنُوا لَهُمْ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ﴾ (١) وقال تعالى في حق قرين المؤمن ﴿فَاطَّلَعَ فَرَآهُ فِي سَوَاءِ الْجَحِيمِ﴾ (٢) ﴿قَالَ تَاللَّهِ إِنْ كِدْتَ لَتُرْدِينِ* وَلَوْلاَ نِعْمَةُ رَبِّي لَكُنْتُ مِنَ الْمُحْضَرِينَ﴾ (٣) . ص : (ومخادعاته) . ش : جمع مخادعة من خدعه كمنعه ختله وأراد به المكروه من حيث لا يعلم والاسم الخديعة والخداع ككتاب المنع والحيلة كذا في (مختصر القاموس) . ص : (في الطاعة) . ش : أي في طاعة الإنسان لله تعالى . ص : (فمن سبعة أوجه أولها أن ينهاه) . ش : أي الشيطان . ص : (عنها) . ش : أي عن طاعة الله تعالى . ص : (فإن عصمه) . ش : أي الإنسان . ص : (الله تعالى) . ش : بمعنى حفظه وحماه من كيد الشيطان . ص : (رده) . ش : أي رد الإنسان نهي الشيطان عن الطاعة في باطنه فيخاطب نفسه بنفسه فإن الشيطان لا يكلم الإنسان إلا بنفس الإنسان فنفس الإنسان لباس الشيطان وهي حجابه وهي مظهره لأنه وراءها يوسوس لها حيث هو قرينها من أصل الخلقة ولا ينفك عنها إلا بالموت ولهذا كانت أمارة بالسوء وليست هي هو كما أن القارورة من الزجاج الصافي إذا وضع فيها مداد أسود تكون سوداء بسبب ما وراءها وهي بيضاء في نفسها بحيث لو زال منها المداد الأسود وغسلت رجعت إلى بياضها وصفائها وهي غير المداد الموضوع فيها فكذلك حال النفس وشيطانها وصورة الرد . ص : (بأن قال) . ش : الإنسان لشيطانه . ص : (إني محتاج إلى ذلك) . ش : أي إلى طاعة الله تعالى . ص : (جدًّا) . ش : أي احتياجًا قويًّا كثيرًا . ص : (إذ لا بد من التزود) . ش : أي أخذ الزاد وهو طعام المسافر والمراد به هنا العمل الصالح إشارة إلى عدم بقاء الإنسان في الدنيا لأنه في مرحلة من مراحل السير إلى الله تعالى فهو في سفر حتى يصل إليه تعالى كما قال سبحانه: ﴿وَأَنَّ إِلَى رَبِّكَ الْمُنْتَهَى﴾(٤) . ص : (من هذه الدنيا الفانية) . ش : أي الزائلة المضمحلة . ص : (للآخرة) . ش : الباقية . ص : (التي لا انقضاء لها) . ش : فإن سمع الشيطان هذا القول

(١) سورة [فصلت : ٢٥] .
(٢) سورة [الصافات : ٥٥] .
(٣) سورة [الصافات : ٥٦ ، ٥٧] .
(٤) سورة [النجم : ٤٢] .

الحق من الإنسان لا يمكنه رده ولا الطعن فيه فيتركه الشيطان ويعدل إلى أمر غيره أشار إليه المصنف بقوله ص : **(ثم يأمره)** . ش : أي يأمر الإنسان شيطانه . ص : **(بالتسويف)** . ش : أي المطل في أخذ الزاد من الدنيا إلى الآخرة فيقول له لا تعجل في أخذ ذلك فإنه لا يفوتك لأنك في أول عمرك وينسيه احتمال الموت في كل نفس يتنفسه في الليل والنهار . ص : **(فإن عصمه الله تعالى)** . ش : أي حفظ الله تعالى الإنسان من شيطانه وحماه من كيده ومخادعته . ص : **(رده)** . ش : أي رد ذلك التسويف . ص : **(بأن قال)** . ش: للشيطان . ص : **(ليس أجلي)** . ش : أي وقت انقضاء عمري في الحياة الدنيا . ص : **(بيدي)** . ش : بل بيد الله تعالى فلا أقدر أن أطيله ولا أن أقصره ولا أعلم متى يكون أيضًا فيحتمل أن يكون قريبًا ولا شعور لي بذلك وكم من إنسان مات بلا مرض على غِرَّة من الحياة . ص : **(على أني)**. ش : أيضًا . ص : **(إن سوفت)**. ش : أي مطلت . ص : **(عمل اليوم)** . ش : الذي أنا مكلف به . ص : **(إلى غد فعمل الغد)** . ش : المتوجه علي في غد ص : **(متى)** . ش : أي في أي يوم . ص : **(أعمله فإن لكل يوم)** . ش : من أيام عمري . ص : **(عملاً)** . ش : مخصوصًا به لا يسقط عني بعمل يوم غيره فإن شيطانه ينكف عنه بذلك القول .

ص : **(ثم)** . ش : يلتفت إليه من وجه آخر فيحثه و . ص : **(يأمره بالعجلة)** . ش : أي الاستعجال في إتمام الأعمال حيث لم يمكنه أن يحمله على تركه ولا على تسويفه فيها . ص : **(فيقول له)** . ش : أي للإنسان في نفسه . ص: **(عجل)** . ش : في صلاتك ونحوها من الأعمال . ص : **(لتتفرغ لكذا وكذا)** . ش: من أمور الدنيا وشهواتها .

ص : **(فإن عصمه الله تعالى)** . ش : من شره . ص : **(ردّه)** . ش : عما أمره به . ص : **(بأن قال :)** . ش : له . ص : **(قليل العمل)** . ش : من الطاعة والعبادة . ص : **(مع)** . ش : وجود . ص : **(التام)**. ش : فيه . ص : **(خير)** . ش : عند الله تعالى . ص : **(من كثيره)**. ش : أي كثير العمل مصحوبًا. ص : **(بالنقصان)** . ش : فيه كما ورد في الحديث صل صلاة مودع . ص : **(ثم)** . ش : إذا انكف عنه من هذا الوجه . ص : **(يأمره)** . ش : أي يأمر الشيطان

لذلك الإنسان . ص : (بإتمام العمل) . ش : الذي شرع فيه على وجه الكمال . ص : (مع المراءاة) . ش : أي الرياء فيه بمعنى الافتخار بأن يقول له في نفسه : أتقن عملك حتى يراك الناس فيحمدوك على المحافظة في العبادة وينسبوا إليك الورع والتقوى فيرتفع جاهك عندهم .

ص : (فإن عصمه). ش : أي حفظه . ص : (الله تعالى). ش : من ذلك . ص : (رده بأن قال) . ش : لشيطانه . ص : (الناس لا يقدرون) . ش : من قبل أنفسهم . ص : (على نفع ولا) . ش : على . ص : (خير) . ش : كما قال تعالى ﴿وَلاَ يَمْلِكُونَ﴾ [1] لغيرهم بالأولى وإذا صدر منهم شيء من ذلك لم يمكن من قبل أنفسهم وإنما هم فيه أسباب لا تأثير لهم كالميزاب يجري فيه ماء المطر وهو من عند الله عز وجل كما قال تعالى : ﴿قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ . ص : (أفلا يكفيني رؤية الله تعالى) . ش : أي اعتقاد أنه سبحانه هو . ص : (النافع) . ش : لمن يشاء بمن يشاء . ص : (الضار) . ش : لمن يشاء وحده لا شريك معه في شيء من ذلك أصلاً . ص : (ثم) . ش : يظهر له من وجه آخر إذا رأى الوجه الأول انسد عليه فيخدعه و . ص : (يوقعه في العجب) . ش : بنفسه وسيأتي بيان العجب إن شاء الله تعالى . ص : (فيقول) . ش : له . ص : (ما أيقظك) . ش : أي ما أشد يقظتك وأقوى فطنتك . ص : (و) . ش : ما . ص : (أعقلك) . ش : أي ما أكثر عقلك حيث . ص : (تنبهت) . ش : من نوم الغفلة . ص : (لما لم يتنبه له غيرك) . ش : من الناس ما لم يعرفوا فهمت ما لم يفهموا وارتقيت ما لم يرتقوا إليه . ص : (فإن عصمه الله تعالى) . ش : من شر ذلك . ص : (رده) . ش : في الحال . ص : (بأن قال :) . ش : له . ص : (المنة) . ش : أي الإحسان والجميل علي . ص : (لله) . ش : تعالى وحده . ص : (في) . ش : جميع . ص : (ذلك دوني) . ش : إذ ما هو في من الكمال إنعام من الله تعالى عليّ وإكرامه منه سبحانه لي فليس ذلك فيّ ومن تحصيلي. ص : (فهو) . ش : سبحانه . ص : (الذي خصني بتوفيقه) . ش : دون غيري . ص : (وجعل لعملي) . ش : عنده . ص : (قمة عظيمة بفضله) . ش : وإحسانه لا باستحقاقي لذلك . ص :

---

(١) سورة : [الفرقان : ٣] .

(ولولا فضله) . ش : سبحانه علي وإحسانه إليّ . ص : (لما كان له) . ش : أي لعملي . ص : (قيمة) . ش : أصلاً . ص : (في جنب) . ش : أي ناحية . ص: (نعمة الله تعالى) . ش : علي . ص : (وجنب معصيتي) . ش : أي مخالفتي . ص : (له) . ش : سبحانه وتعالى عن عمد فماذا استحق عليه تعالى مع ذلك . ص : (ثم يقول) . ش : للإنسان شيطانه إذا يئس منه من تلك الوجوه . ص : (اجتهد أنت) . ش : يا أيها الإنسان في طاعة الله تعالى وعبادته . ص : (في) . ش : حالة . ص : (السر) . ش : حيث لا يراك أحد . ص : (فإن الله تعالى سيظهره) . ش : أي يظهر ذلك الاجتهاد منك للناس فيرونه . ص : (ويجعلك) . ش : سبحانه . ص : (شريفًا خطيرًا) . ش : أي لك شرف وخطر بالتحريك أي رفعة وهيبة . ص : (بين الناس وأراد) . ش : الشيطان . ص : (بذلك) . ش : القول الذي وسوسه إليك . ص : (ضربًا) . ش : أي نوعًا . ص: (من) . ش : أنواع . ص : (الرياء الخفي) . ش : الذي لا ينتبه إليه كثير من الناس كما سبق بيانه . ص : (فإن عصمه الله تعالى) . ش : من ذلك الوسواس . ص : (رده بأن قال) . ش : لشيطانه . ص : (إنما أنا عبد الله) . ش : تعالى . ص : (وهو) . ش : سبحانه . ص : (سيدي) . ش : ومولاي وله التصرف في شأني كله دون إرادتي وأمري جميعه بيده . ص : (إن شاء أظهر) . ش : حالي للناس وما أنا عليه من الأعمال . ص : (وإن شاء أخفى) . ش : عنهم ذلك وأراهم ما أنا فيه من المساوئ والمقابح والعيوب . ص : (وإن شاء جعلني) . ش : عندهم . ص : (خطيرًا) . ش : أي ذا خطر أي رفعة وهيبة وجاه ورياسة . ص : (وإن شاء جعلني) . ش: بينهم . ص : (حقيرًا) . ش : ذليلاً ملومًا مذمومًا . ص : (وذلك) . ش : موكول . ص : (إليه تعالى) . ش : لأنه القادر عليه دوني . ص : (ولا أبالي) . ش : أنا أي لا ألتفتُ ولا أعبأ . ص : (إن كان) . ش : تعالى . ص : (يظهر ذلك للناس) . ش : ويكشفه لهم . ص : (أو لم يظهره) . ش : بأن ستره عليّ وأخفاه . ص : (فليس بأيديهم) . ش : أي الناس . ص : (شيء) . ش : مما أنا طالبه من النفع ولا مما أحاذره من الضر . ص : (ثم يقول) . ش : للإنسان شيطانه . ص : (آخرًا) . ش : أي في آخر الأمر . ص : (لا حاجة لك إلى هذا العمل) . ش : الذي أنت تعبان في

تحصيله . ص : (لأنك إن خُلقت) . ش : أي خلقك الله تعالى . ص : (سعيدًا) . ش : من الأزل في حضرة علمه القديم فإن ذلك كائن لا محالة فإذا لم تعمل . ص : (لم يضرك ترك العمل) . ش : لأنه لا يرفع سعادتك المقدرة لك عند الله تعالى . ص : (وإن خلقت) . ش : أي خلقك الله تعالى . ص : (شقيًا) . ش : من الأزل كان ذلك لا محالة أيضًا فإذا علمت . ص : (لم ينفعك العمل) . ش : ولا يدفع عنك الشقاوة المقدرة عليك . ص : (ففيم) . ش : أصلها في ما أي في أي شيء فحذفت ألف ما الاستفهامية لدخول حرف الجر عليها كقوله تعالى ﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ﴾ (١) ﴿بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ﴾ . ص : (تجتهد) . ش : أي في تحصيل أي شيء والأمر ليس إليك ولا تصرف لك فيه والحكم لله تعالى عليك من الأزل لا يتغير ولا يتبدل فكيف تتعب في أمر لا يتم بتعبك . ص : (و) . ش : كيف . ص : (تترك راحتك) . ش : أي الراحة التي تقدر على الظفر بها في الحياة الدنيا . ص : (وتضر نفسك) . ش : بالمشقة والتعب والنصب في العبادات والطاعات . ص : (فإن عصمه) . ش : أي عصم. ص : (الله تعالى) . ش : ذلك الإنسان من شيطانه . ص : (ردّه) . ش : أي رد عليه ما قاله له . ص : (بأن قال :) . ش: الإنسان في رده على شيطانه. ص : (إنما أنا عبد) . ش : لله تعالى . ص : (و) . ش : الواجب . ص : (على العبد امتثال أمر سيده) . ش : فعلاً للمأمورات وكفا عن المنهيات . ص: (والرب) . ش : سبحانه وتعالى أي المالك لجميع العبيد المربي لهم ليوصلهم إلى ما خلقهم له من خير وشر ونفع وضر .

ص : (أعلم بربوبيته) . ش : التي هي ملكه لهم وتصرفه فيه من الأزل حيث لم يكونوا شيئًا مذكورًا فإنه سبحانه . ص : (يحكم) . ش : عليهم . ص : (ما يشاء). ش : من شقاوة وسعادة . ص : (ويفعل) . ش : بهم . ص : (ما يريد) . ش : من خير وشر وعطاء وحرمان ﴿لاَ يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ والله يحكم لا معقب لحكمه ويناسب هذا ما ذكره المناوي (في شرح الجامع الصغير) عن الماوردي قال من الأجوبة المسكتة أي القاطعة للحجة أن إبليس ظهر لعيسى عليه السلام فقال ألست تقول أن لن يصيبك إلا ما كتبه الله لك قال : نعم . قال فأرم بنفسك من ذروة هذا

---

(١) سورة [النبأ : ١] .

الجبل فإنه إن يقدر لك السلامة سلمت قال : يا ملعون إنَّ لله تعالى أن يختبر عباده وليس للعبد أن يختبر ربه .

ص : (ولأني ينفعني العمل) . ش : الصالح يوم القيامة عند الله تعالى بنفع الله تعالى به لا ينفع العمل لي بنفسه . ص : (كيف ما) . ش : أي على أي حالة. ص : (كنت) . ش : في آخر عمري أوفي حضرة علمه سبحانه وتقديره الأزلي وفي شرح المناوي على (الجامع الصغير) وقد اختلف السلف فمنهم من راعى حكم السابقة وجعلها نصب عينه ومنهم من راعى حكم الخاتمة وجعلها نصب عينه قيل والأول أولى لأنه تعالى سبق في علمه الأزلي سعيد العالم وشقيه ثم رتب على هذا السبق الخاتمة عند الموت بحسب صلاح العمل وفساده عندها وعلى الخاتمة سعادة الآخرة وشقاوتها .

ص : (إن كنت سعيدًا احتجت إليه) . ش : أي إلى العمل الصالح . ص : (لزيادة الثواب) . ش : عند الله تعالى يوم القيامة فإن الزيادة مطلوبة للنفوس مرغوب فيها . ص : (وإن كنت شقيًا فكذلك) . ش : احتجت إلى العمل الصالح أيضًا وإن لم أنتفع به . ص : (لئلا ألوم نفسي) . ش : يوم القيامة على تركي له ولهذا سمى الله تعالى يوم القيامة يوم الحسرة ويوم التغابن لتحسر الناس على التقصير في العمل وغبن بعضهم بعضا في ذلك أي مخادعتهم فيه . ص : (على أن الله تعالى). ش : أيضًا . ص : (لا يعاقبني على) . ش : فعل . ص : (الطاعة). ش : والعبادة . ص : (بكل حال و) . ش : العمل إن لم ينفعني . ص : (لا يَضُرني) . ش : مثل ترك العمل فإنه إن لم يضرني لا ينفعني وإذا استويا عندي فكيف أختار الترك على الفعل ولا مخاطرة في الفعل وإنما المخاطرة في الترك والعاقل يترك ما فيه المخاطرة ويأتي ما لا مخاطرة فيه .

ص : (على أني) . ش : أيضًا . ص : (إن دخلت النار) . ش : في يوم القيامة بناء على سوء الخاتمة والعياذ بالله تعالى . ص : (وأنا) . ش : اليوم . ص: (مطيع) . ش : لله تعالى كان ذلك . ص : (أحب إلي من أن أدخلها) . ش : أي النار بسبب الختم بالكفر . ص : (وأنا) . ش : الآن . ص : (عاص) . ش: له سبحانه وتعالى هذا إشارة من قبيل قول القائل مني أن تكون حقا تكن أحسن المنى وإلا فقد عشنا بها زمنًا رغدًا . ص : (فكيف) . ش : أدخلها وأنا مطيع الآن.

ص : (ووعده) . ش : سبحانه . ص : (حق) . ش : لمن أطاعه بدخول الجنة والنعيم المقيم . ص : (وقوله : صدق) . ش : كما قال سبحانه وتعالى ومن أصدق من الله قيلا . ص : (وقد وعد) . ش : جل وعلا عباده المؤمنين . ص : (على). ش : فعلهم . ص : (الطاعات بالثواب) . ش : في الآخرة كما هو صريح الآيات القرآنية والأحاديث النبوية . ص : (فمن لقى الله تعالى) . ش : من عباده أي مات . ص : (على الإيمان) . ش : الصحيح . ص : (والطاعات) . ش : المقبولة في الشرع . ص : (لن يدخل النار) . ش : في القيامة . ص : (ألبتة) . ش : أي قطعًا بلا شبهة . ص : (ويدخل الجنة) . ش : التي أعدها الله له في الآخرة . ص : (لوعده) . ش : تعالى . ص : (الصادق) . ش : الذي وعده إياه والله لا يخلف الميعاد وإن كان ذهاب الإيمان قبيل الموت وتبدله بالكفر أمرًا ممكنًا ولكن ليس كل ممكن واقعًا والأصل بقاء ما كان على ما كان واليقين المحقق الآن لا يزول بالشك والاحتمال قبيل الموت . ص : (ولذا) . ش : أي لكون وعده سبحانه صادقًا لا ريب فيه .

ص : (قال الله تعالى) . ش : حكاية عن أهل الجنة . ص : (وقالوا الحمد لله) . ش : أي الشكر له . ص : (الذي صدقنا وعده) . ش : الذي وعدنا إياه بدخول الجنة . ص : (و) . ش : أيضًا . ص : (إنَّ الله تعالى مسبب) . ش : أي واضع . ص : (الأسباب) . ش : بحيث تترتب عليها أفعاله سبحانه من خير وشر ونفع وضر فإن لكل واحد منها سببًا موضوعًا بالوضع الإلهي الرباني بحيث لا يكاد ينخرم أصلاً . ص : (وقد جرت عادته) . ش : سبحانه وتعالى . ص : (في) . ش : عالم . ص : (الدنيا و) . ش : في عالم . ص : (الآخرة على ربط) . ش: حصوله . ص : (الأشياء بأسباب) . ش : وضعها لها . ص : (ظاهرة) . ش : معروفة عند الناس . ص : (كالغيث) . ش : أي المطر سبب موضوع . ص : (للنبات) . ش : من الأرض . ص : (والجماع) . ش : من الذكر سبب موضوع. ص : (للولد) . ش : من الأنثى من كل نوع من أنواع الحيوان . ص : (و) . ش: فصل . ص : (الصيف) . ش : وهو أحد فصول السنة سبب موضوع . ص : (لينع) . ش : أي استواء وإنضاج ينع الثمر كينع حان قطافه كأينع . ص : (الثمار)

ش : جمع ثمرة محركة وهو حمل الشجر . ص : وقد قال الله تعالى : ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا﴾ (١) . ش : أي أورثكم الله تعالى إياها عمن خالفكم في دينكم الحق ممن ماتوا على الكفر والعياذ بالله تعالى كما أورثهم النار عنكم حيث متمّ على الإيمان فإن لكل واحد من الفريقين مقعدًا في الجنة ومقعدًا في النار فيتوارثان في مقاعدهما . ص : (بما) . ش : أي بسبب الذي أو شيء . ص : (كنتم) . ش : في الحياة الدنيا . ص : (تعملون) . ش : أي تعملونه من الطاعات والعبادات وقال تعالى : ص : (﴿ أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ﴾) (٢) .

ش : أي أنحكم على من اتقى ربه بالعمل الصالح وعلى من فجر بمخالفة أمر ربه بحكم واحد فإن هذا ممتنع منا الآن كلا السببين من التقوى والفجور يقتضي ما هو له من النعمة والنقمة . ص : (فإن لم تزل) . ش : أي فإن لم ترتفع . ص : (هذه الوسوسة) . ش : المذكورة الحاصلة للإنسان من شيطانه . ص : (بأمثال هذه الأجوبة) . ش : التي ذكرها المصنف . ص : (ويعود) . ش : الوسواس من الشيطان أيضًا لصاحبه من وجه آخر . ص : (بأن يقول) . ش : له . ص : (إنَّ الأعمال) . ش : من العبادات والطاعات . ص : (أيضًا مقدرة) . ش : علينا من الله تعالى . ص : (فلا نقدر) . ش : نحن . ص : (على مخالفة تقدير الله تعالى) . ش : الذي قدره علينا من الأزل لأنه نافذ فينا لا محالة إنْ شئنا وإنْ أبينا . ص : (فإن قدر) . ش : الله تعالى . ص : (لنا الأعمال الصالحة) . ش: وحكم بإيجادها لنا من الأزل أن تكون في أوقاتها المعلومة . ص : (و) . ش : قدر لنا . ص : (السّعي لها) . ش : أي الاجتهاد في تحصيلها . ص : (والقصد إليها) . ش : بالاهتمام فيها . ص : (حصلت) . ش : تلك الأعمال منا في أوقاتها المقدرة فيها من الأزل وظهرت منا بالسعي في تحصيلها والقصد إلى الإتيان بها على طبق ما هو مقدر علينا من ذلك . ص : (لا محالة) . ش : ولا شبهة ولا تردد أصلاً . ص : (وإن لم يقدر) . ش : الله تعالى علينا من الأزل . ص : (استحال) . ش : أي

(١) سورة [الزخرف : ٧٢] .
(٢) سورة [ص : ٢٨] .

امتنع عقلاً وشرعًا . ص : **(وجودها)** . ش : أي الأعمال المذكورة إذ لا خالق إلا الله تعالى ولا مقدر غيره سبحانه ولا محيص لنا عن قضائه وتقديره . ص : **(فنحن مجبورون)** . ش : أي مضطرون مقهورون . ص : **(على العمل)** . ش : إنْ كان التقدير السابق بالعمل . ص : **(و)** . ش : على . ص : **(الترك)** . ش : أي ترك العمل إنْ كان التقدير سبق بالترك . ص : **(فلا يفيد)** . ش : أحد مع ذلك . ص: **(القيل والقال)** . ش : وهما اسمان لقول الخير وقول الشر في (القاموس) [١] القول في الخير وقال والقالة في الشر . ص : **(فقل)** . ش: يا أيها الإنسان لشيطانك الذي وسوس إليك هذه المقالة . ص : **(إن الله تعالى وإنْ كان خالق أفعال العباد كلها)** . ش : من خير وشر ونفع وضر . ص : **(وغيرها)** . ش : أي غير الأفعال أيضًا كذوات العباد وصفاتهم . ص : **(لا خالق)** . ش : لكل شيء . ص: **(غيره)** . ش : سبحانه . ص : **(لكن)** . ش: مع ذلك . ص : **(للعباد اختيارات)** . ش : جمع اختيارة وهي فعل مرة من الاختيار وهو إيثار أحد الشيئين على الآخر . ص : **(جزئية)** . ش : أي متشحة فيهم وربما يسمى جزاء اختياريًا لكونه من جملة أجزاء الإنسانية الكاملة كاليد والرجل للبدن فلو لم يخلقه الله تعالى للإنسان نقص الإنسان فيسقط عنه التكليف إذ لا تكليف إلا بالجزء الاختياري مع أن ذلك الجزء لا تأثير له في شيء أصلاً ولكن به تتم الخلقة فيتوجب التكليف .

ص : **(وإرادات)** . ش : جمع إرادة . ص : **(قلبية)** . ش : أي منسوبة إلى القلب . ص : **(فإنه)** . ش : أي تلك الاختيارات والإرادات . ص : **(للتعلق)**. ش : بأن يعلقها الله تعالى . ص : **(بكل)** . ش : واحد . ص : **(من الضدين الطاعات والمعاصي)** . ش : فإذا علقها الله تعالى بالطاعات سمي توفيقًا وهداية وإذا علقها بالمعاصي سمي خذلانًا وضلالة والله يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد لا يُسأَلُ عما يفعل فلا يقال له لم علقت هذا الاختيار وهذه الإرادة من هذا العبد بالطاعة وعلقت هذا الاختيار وهذه الإرادة من العبد الآخر بالمعصية وهم يسألون عن كل ما صدر عن اختيارهم وإرادتهم من الطاعة والمعصية لكونهم غير مجبورين عليها ولا مضطرين إليها . ص : **(وليس لها)** . ش : أي للطاعات والمعاصي التي تتعلق تلك الاختيارات

---

(١) القاموس المحيط (٤/٤٢ ، ٤٣) (قول) باب اللام فصل القاف .

والإرادات بكل منها . ص : **(وجود في الخارج)** . ش : عن الذهن حالة تعلقها بها. ص : **(حتى يحتاج)** . ش : ذلك الوجود . ص : **(إلى الخلق)**. ش : أي الإيجاد . ص : **(ويتعلق)** . ش : الخلق . ص : **(بها)** . ش : أي يتعلق بالطاعات والمعاصي . ص : **(إذ الخلق إيجاد المعدوم فما)** . ش : أي الذي أو شيء . ص : **(لا يوجد)** . ش : في حالة الاختيار والإرادة . ص : **(لا يكون مخلوقًا)** . ش : بهما . ص : **(فلا يكون مريدها)** . ش : أي الطاعات والمعاصي. ص : **(خالقها)** . ش : أي موجدها من العدم بمجرد اختياره وإرادته لها إذ لا وجود لها في الخارج حتى يكون خالقها خلافًا **(للقدرية مجوس هذه الأمة)** (١) القائلين بأن الإنسان خالق لأفعال نفسه . ص : **(وقد جعلها)** . ش : أي اختيارات العباد وإرادتهم . ص : **(الله تعالى شرطًا عاديًا)** . ش : أي بحسب جريان عادته بين عباده . ص : **(لخلقه)** . ش : سبحانه وتعالى أي لكونه خالقًا . ص : **(أفعال العباد)** . ش : فلا تخلق العباد أفعالهم بل الله تعالى يخلقها لهم ويخلق فيهم اختيارات لها وإرادات ليكلفهم بذلك بمنزلة الأسباب العادية كالسكين للقطع والنار للحرق . ص : **(وكون أفعال العباد بعلم الله تعالى وإرادته)** . ش : سبحانه. ص : **(وتقديره وكتبه)** . ش : أي كتابته . ص : **(في اللوح)** . ش : المحفوظ . ص : **(لا يستلزم)** . ش : ذلك . ص : **(كون صدورها)** . ش : أي تلك الأفعال . ص : **(من العباد بالجبر)** . ش : أي القهر لهم في ذلك .

ص : **(كما إذا علم زيد جميع ما يفعله عمرو يومًا من الأيام فأراده أي أراد زيد ما يفعله عمرو)** . ش : وكتبه في قرطاس فهل يكون عمرو . ش : المذكور . ص : **(في فعله)** . ش : ذلك . ص : **(مجبورًا من زيد)** . ش : حيث أراد له زيد أن يفعل ما أراد هو فعله وكتبه زيد في قرطاسه وهل لمراد زيد وكتابته لما فعله عمرو جابرة لعمرو على ذلك الفعل . ص : **(وهل يكون)** . ش : أي لعمرو . ص: **(أن يقول لزيد فعلت)** . ش : أنا . ص : **(ما)** . ش : أي الذي . ص: **(فعلت)** . ش : من ذلك الفعل . ص : **(لعلمك)** . ش : أي لأجل علمك بذلك ص : **(وإرادتك)** . ش : له . ص : **(وكتبك إياه)** . ش : عبدك يعني حملني

---

(١) أخرجه أبو داود كتاب : السنة ١٦- باب : في القدر رقم (٤٦٩١) .

على ما فعلت علمك وإرادتك وكتابتك ومعلوم أنه ليس له أن يقول ذلك لزيد ولا حمله على الفعل علم وإرادته وكتابته . ص : (فإن عمرو فعله) . ش : أي فعل ذلك الفعل . ص : (باختيـــاره) . ش : لا بجـــبره ولا بـــاضطراره . ص : (وإرادته). ش : لا إكراه له من غيره والفاعل بالاختيار والإرادة غير مجبور ولا مكروه على الفعل . ص : (لا) . ش : أن عمرًا فعل ذلك . ص : (لأجل علم زيد) . ش : بأنه يفعل ذلك . ص : (وإرادته) . ش : لذلك . ص : (وكتبه). ش : له عنده وإذا كان كذلك . ص : (فلا يتصور فيه) . ش : أي في علم زيد وكتبه وإرادته . ص : (الجبر) . ش : لعمرو على ذلك الفعل . ص : (فكذا) . ش : القول . ص : (فيما نحن فيه) .

ش : من أن علم الله تعالى بما يفعله العبد وإرادته لذلك وكتبه له في اللوح المحفوظ ليس بجبر للعبد على فعله ذلك الذي فعله العبد باختياره وإرادته وعلى وفق هذا ما روي عن عمر رضي الله عنه أنه أتى بسارق فقال : ما حملك على السرقة فقال قضاء الله تعالى وقدره فقطع يده وحسمت ، ثم أتى به فجلده فقال : قطعت يدك لسرقتك وجلدتك لكذبك على الله تعالى وذلك لأن علم الله تعالى وتقديره لا يخرجان العبد إلى حيز الاضطرار ولا يسلبان عنه الاختيار كما روي أن شيخًا من أهل الشام حضر صفين مع علي رضي الله عنه فقال له أخبرنا يا أمير المؤمنين عن مسيرنا إلى الشام أكان بقضاء الله تعالى وقدره فقال له نعم يا أخا أهل الشام والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما وطئنا ولا هبطنا واديًا ولا علونا تلعة إلا بقضاء من الله تعالى وقدر فقال الشامي فعند الله تعالى أحتسب عنائي يا أمير المؤمنين وما أظن أن لي أجرًا في سعيي إذا كان الله تعالى قضاه على وقدره فقال علي رضي الله تعالى عنه إنَّ الله تعالى قد أعظم الأجر على مسيركم وأنتم سائرون وعلى مقامكم وأنتم مقيمون ولم تكونوا في شيء من حالاتكم مكرهين ولا إليها مضطرين ولا عليها مجبورين فقال الشامي: وكيف ذلك والقضاء والقدر ساقنا وعنهما كان مسيرنا وانصرفنا فقال علي رضي الله عنه : ويحك يا أخا أهل الشام لعلك ظننت قضاء حتمًا لازمًا وقدرًا حتمًا جازمًا لو كان كذلك لبطل الثواب والعقاب وسقط الوعد والوعيد ، والأمر من الله تعالى والنهي وما كان المحسن أولى بثواب الإحسان من المسيء ولا المسيء بعقوبة الذنب من المحسن تلك مقالة

عبدة الأوثان وحزب الشيطان وخصماء الرحمن وشهداء الزور وقدرية هذه الأمة ومجوسها ، إنَّ الله تعالى أمر عباده تخييرا ونهاهم تحذيرًا وكلف يسيرًا ولم يكلف عسيرًا ولم يرسل الأنبياء لعبا ولم ينزل الكتاب عبثًا ولا خلق السموات والأرض وما بينهما باطلاً ذلك ظن الذين كفروا فويل للذين كفروا من النار فقال الشامي فما القضاء والقدر اللذان ساقانا وكان مسيرنا بهما وعنهما فقال علي رضي الله عنه تعالى عنه الأمر من الله تعالى بذلك ثم تلا : ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللهِ قَدَرًا مَقْدُورًا﴾ فقام الشامي فرحًا مسرورًا لما سمع من المقال وقال : فرجت عني يا أمير المؤمنين فرج الله عنك ، وقال عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه لرجل سأله عن القدر فقال : الله تعالى لا يطالب بما قضى وقدر وإنما يطالب بما نهى وأمر وهذه الإشارة على طبق قول علي رضي الله عنه الأمر من الله تعالى بذلك كذا ذكره ابن كمال باشا رحمه الله تعالى في رسالته في القضاء والقدر ثم بسط الكلام في هذا المقام . ص : (فتدبر) . ش : ما ذكر هنا من التبيين . ص: (وكن من الشاكرين) . ش : على ذلك . ص : (وهذا الجواب) . ش : المذكور في المتن . ص : (هو) . ش : الجواب . ص : (الحاسم) . ش : أي القاطع من حسمه يحسمه فانحسم قطعه فانقطع ثم كواه لئلا يسيل دمه وحسم فلانًا الشيء منعه إياه كذا في (مختصر القاموس) . ص : (لهذه الوسوسة) . ش : الشيطانية المذكورة . ص : (و) . ش : هو . ص : (معنى قول السلف) . ش : الماضين رضي الله عنهم أجمعين في مسألة أفعال العباد أنها . ص : (لا جبر) . ش : أي لا قهر على العبد فيها من الله تعالى كما هو مذهب الجبرية . ص : (ولا تفويض). ش : ولا تفويض فيها أيضًا للعبد من الله تعالى بحيث يستقل بالأفعال كما هو مذهب القدرية . ص : (ولكن) . ش : فيها للعبد . ص : (أمر) . ش : أي شأن من الله تعالى وهو تكوين أزلي قديم للفعل في وقت وجوده من غير مشاركة للعبد في ذلك أصلاً مع إيجاد اختيار وإرادة في العبد لذلك الفعل هما شرط تكليفه بذلك الفعل في الخير والشر . ص : (بين أمرين) . ش : هما جبره على اختيار ذلك الفعل وإرادته له وتفويض ذلك الفعل إليه بحيث يستقل به حيث خلقه الله تعالى له على طبق اختياره وإرادته والحاصل أن هذا القول معناه أنَّ الله تعالى خالق أفعال العباد وحده لا شريك له في ذلك أصلاً ولكن يخلقها للعباد مقارنة لاختيارات العباد وإراداتهم لها قبل وجودها بحيث هي صادرة منهم بخلق الله تعالى وحده لا باختياراتهم

وإراداتهم هم وهو قول الماتريدية لأن اختياراتهم لها حاصلة منهم قبلها فلا يكون صادرة منهم بها .

ص : **(وأما على)** . ش : مقتضى . ص : **(قول)** . ش : الإمام أبي الحسن. ص : **(الأشعري)** . ش : رحمه الله تعالى . ص : **(القائل)** . ش : في مسألة أفعال العباد . ص : **(بالجبر المتوسط)** . ش : بين الجبر الضعيف الذي في قول الماتريدية المذكور فإنه جبر في الاختيار فقط وليس الفعل بالاختيار حتى يكون فيه جبر بل بقدرة الله تعالى وحده فلا جبر في الفعل إلا من جهة الاختيار فقط وبين الجبر المحض الذي هو قول الفرقة الجبرية وقال النجم الغزي في (حسن التنبه) وأما الجبرية فهم الذين يقولون إنَّ العبد مجبور وهم والمعتزلة في طرفي نقيض فالمعتزلة يقولون إنَّ العبد يخلق أفعال نفسه والجبرية يقولون إنَّ كل ما يجري من أفعال العبد فهو فعل الله تعالى ولا يثبتون للعبد كسبًا وأهل السنة وسط بين الطرفين لا تفريط ولا إفراط ويعتقدون أن الله تعالى خلق العبد وما يعمل ويثبتون للعبد قدرة ويثبتون لقدرته أثرا ما في الفعل وسموا ذلك الفعل كسبًا ومنهم ما يسميه اختيارًا وقد أخطأ المعتزلة في تسميتهم أهل السنة مجبرة ثم الجبرية منهم خالصة لا يثبتون للعبد فعلا ولا قدرة على الفعل أصلا ومتوسطة يثبتون للعبد قدرة غير مؤثرة أصلا انتهى يعني لا بطريق الحقيقة كالقدرية ولا السببية كأهل السنة .

ص : **(أعني)** . ش : أي أقصد بالجبر المتوسط على قول الأشعري . ص : **(كون أفعال العباد)** . ش : صادرة منهم . ص : **(باختيارهم)** . ش : أي بواسطة اختيارهم وإنْ لم يكن لاختيارهم تأثير في ذلك بخلاف مذهب الماتريدية فإنَّ عندهم أفعال العباد صادرة منهم بقدرة الله تعالى مقارنة لاختيارهم لا بواسطة اختيارهم لأن اختيارهم فيهم قبل أن يخلق الله تعالى لهم الأفعال فقد يوجد الاختيار ولا يخلق الله تعالى لهم الأفعال وقد يخلق الأفعال ولا اختيار فيهم ولا ينافي كون الاستطاعة مع الفعل فإن الاختيار إذا كان سابقًا صالحًا للتعلق بالضدين لا يكون استطاعة حتى يتعلق وتعلقه مقارن للفعل فالاستطاعة مع الفعل .

ص : **(لا)** . ش : صادرة منهم . ص : **(بالاضطرار كما تقول)** . ش : الفرقة. ص : **(الجبرية)** . ش : من المعتزلة . ص : **(فإنه)** . ش : أي قول

الأشعري رحمه الله تعالى المذكور . ص : (جبر محض) . ش : حيث كانت أفعال العباد بواسطة اختيارهم . ص : (ولكن الاختيار) . ش : الذي فيهم . ص : (من الله تعالى بالجبر والاضطرار) . ش : لهم فأفعالهم خلقها الله تعالى لهم بواسطة اختيارهم الذي هم مجبورون فيه فأفعالهم هم مجبورون فيها وأما على قول الماتريدية فإنهم وإن كانوا أيضًا مجبورين في اختيارهم ولكن أفعالهم ليست مخلوقة فيهم لله تعالى بواسطة اختيارهم حتى يكون ذلك جبرًا لهم في أفعالهم بل مخلوقة فيهم من الله تعالى ابتداء بلا واسطة شيء ولا يصح القول بأنهم مجبورون فيها لسبق خلق الاختيار فيهم من الله تعالى لها فهم في حال خلقها مختارون إذ الاختيار سابق عليها باق بتكرار الأمثال لأنه عرض متكرر إلى وقت خلقها لا مجبورون بخلاف مذهب الأشعري فإن الاختيار عنده مقارن لخلق الأفعال إذ هو واسطة عنده في خلق الأفعال وهو مجبور في الاختيار فيلزم أن يكون مجبورًا في الأفعال كذلك عنده .

ص : (فنحن) . ش : عنده . ص : (مختارون في) . ش : وقت . ص : (أفعالنا) . ش :لخلق الله تعالى الأفعال لنا بواسطة مقارنة خلق الاختيار للأفعال فينا . ص : (مضطرون) . ش : مجبورون . ص : (في اختيارنا) . ش : الذي به وجدت أفعالنا فأفعالنا موجودة بالجبر والاضطرار . ص : (فهذا معنى الجبر المتوسط) . ش : الذي عند الأشعري رحمه الله تعالى . ص : (فلا محيص) . ش: أي لا فرار . ص : (من هذه الوسوسة) . ش : الشيطانية المذكورة فيما سبق على قول الأشعري بل هو مما يزيدها ويؤكدها إذ فيه الرجوع إلى الجبر . ص : (وهو) . ش : أي قول الأشعري . ص : (مخالف لقول السلف) . ش : الذي مر ذكره لأنه لا جبر ولا تفويض ولكنه أمر بين أمرين . ص : (إذ لا فرق بينه) . ش : أي بين قول الإمام الأشعري . ص : (وبين الجبر المحض في الحقيقة) . ش: وإنْ كان الفرق بينهما بثبوت الاختيار بين الجبر فيه والجبر في الأفعال فهو اختيار بين جبرين ولنا في تخريج قول الأشعري رحمه الله كلام كثير ذكرناه في (المطالب الوفية) وفي رسالتنا (تحريك سلسلة الوداد في مسألة خلق أفعال العباد) .

ص : (فأي نفع) . ش : للعبد . ص : (في وجود اختيار) . ش : له . ص: (اضطراري) . ش : فيه فإنه لا يزيل عن العبد اسم المجبور المضطر في حقيقة

الأمر وإن كان في الظاهر يزيله لأن الموصوف بالاختيار لا يكون موصوفًا بالجبر من جهة كونه موصوفًا بالاختيار وإنما قد يكون موصوفا بالجبر من جهة نفس اختياره إنْ كان اختياره فيه بطريق الجبر كما هنا .

ص : (وأما قوله) . ش : يعني الأشعري رحمه الله تعالى في كون الاختيار عنده بطريق الجبر من الله تعالى في العبد أنه لو كان اختيار العبد فيه باختيار أيضًا . ص : (فيلزم أن يكون للاختيار اختيار فيدور) . ش : أي يرجع الاختيار الثاني إلى الأول أو إلى أكثر من ذلك ثم يرجع إلى الأول أيضًا. ص : (أو يتسلسل) . ش : بأن يتوقف الاختيار على اختيار آخر والآخر على آخر إلى ما لا نهاية له والدور والتسلسل باطلان . ص : (فمنقوض) . ش : هذا القول منه . ص : (باختيار الله تعالى) . ش : للأشياء فإنه اختيار وليس موجودًا عن اختيار أيضًا لأن الله تعالى يختار الأشياء ولا يختار أن يختار حتى يلزم الدور التسلسل . ص : (فجوابه) . ش : أي جواب ما ألزمه الأشعري من لزوم الدور أو التسلسل في اختيار العبد هو . ص : (جوابه) . ش : أي جواب ما لزم من الدور والتسلسل في اختيار الله تعالى . ص : (وحله) . ش : أي حل الإشكال في لزوم الدور أو التسلسل في اختيار الله تعالى . ص : (أن) . ش : الفاعل . ص: (المختار) . ش : أي المتصف بالاختيار للأشياء . ص : (إنْ كان) . ش : فاعلاً مختارًا . ص : (قصدًا) . ش : أي بقصد أن يكون فاعلاً مختارًا . ص : (وأصالة). ش : أي بطريق الأصالة في وصف كونه كذلك . ص : (فلا بد له) . ش : أي لذلك المختار المتصف بالاختيار . ص (من اختيار) . ش : آخر يكون به فاعلاً مختارًا باختيار أن يكون كذلك و هكذا فيدور أو يتسلسل . ص : (مغاير). ش : ذلك الاختيار . ص : (له) . ش : أي لاختياره الذي كان به فاعلاً مختارًا . ص : (سابق) . ش : ذلك الاختيار الأول . ص : (عليه) . ش : أي على اختياره الثاني . ص : (بالضرورة) . ش : إذ لا يكون متأخرًا عنه لأنه فاعل مختار باختيار أن يكون كذلك فلا بد أن يكون اختياره كذلك مقدمًا على كونه كذلك .

ص : (وأما إن كان) . ش : الفاعل المختار المتصف بالاختيار متصفًا بكونه فاعلاً مختارًا . ص : (ضمنًا) . ش : أي في ضمن كونه فاعلاً مختارًا لا يقصد أن

يكون كذلك . ص : (وتبعًا) . ش : لكونه فاعلاً مختارًا فإنَّ الفاعل المختار يتصف باختيار كونه فاعلاً مختارًا في ضمن كونه فاعلاً مختارًا أو تبعًا له . ص : (فلا) . ش : يلزم أن يكون للاختيار اختيار فلا دور ولا تسلسل وكذلك الله تعالى فاعل مختار لكل شيء وفي ضمن ذلك موصوف باختيار كونه فاعلاً مختارًا لكل شيء وإلا لزم أن يكون مجبورًا في اختياره فيدخل اختياره تحت الجبر فلا يكون اختيارًا حقيقيًا وهو محال لأنه يلزم منه حدوث القديم . ص : (بل يكون اختيار) . ش : الله تعالى للشيء . ص: (المقصود اختيارًا) . ش : أي وصفًا بصفة الاختيار . ص : (لنفسه ضمنًا) . ش : أي في ضمن اختياره للشيء المقصود. ص : (والتزامًا) . ش : إذ يلزم من اختياره شيئًا أن يكون اتصف بكونه اختيارًا أن يختار ذلك الشيء وإلا كان مجبورًا في اتصاف كونه اختار ذلك الشيء والجبر على الله تعالى محال لعدم الجابر في حقه سبحانه ببرهان الوحدانية .

ص : (كما يشهد له) . ش : أي ما ذكر . ص : (الوجدان) . ش : أي الإدراك والذوق من كل إنسان قال الخيالي في (حاشية شرح العقائد) الاختيار بمعنى الإرادة صفة من شأنها أن تتعلق بكل من الطرفين بلا داع ومرجح فيكون الاختيار من الله تعالى لا يستلزم الجبر كما أن صدور إرادته تعالى عن ذاته بالإيجاب لا ينافي كونه تعالى فاعلاً مختارًا بالاتفاق انتهى .

وفي (الفتوحات) المكية للشيخ الأكبر محيي الدين بن عربي قدس الله سره أقول بالحكم الإرادي لكني لا أقول بالاختيار فإن الخطاب بالاختيار الوارد إنما ورد من حيث النظر إلى الممكن معرى عن علته وسببيته .

وقال في الباب السابع عشر وأما العلم بكونه مختارًا فإن الاختيار تعارضه أحدية المشيئة فنسبته إلى الحق إذا وصف به إنما ذلك من حيث الممكن عليه لا من حيث ما هو الحق عليه قال تعالى : ﴿وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي﴾ (١) وقال تعالى : ﴿أَفَمَنْ حَقَّ عَلَيْهِ كَلِمَةُ الْعَذَابِ﴾ (٢) وقال : ﴿مَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ﴾ (٣) وما أحسن ما تمم به

---

(١) سورة [السجدة : ١٣] .
(٢) سورة [الزمر : ١٩] .
(٣) سورة [ق : ٢٩] .

هذه الآية : ﴿وَمَا أَنَا بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾ [١] . وهنا نبه على سر القدر وبه كانت الحجة البالغة على خلقه وهذا هو الذي يليق بجناب الحق والذي يرجع إلى الكون ولو شئنا لآتينا كل نفس هداها فما شاء ولكن استدرك للتوصل فإن الممكن قابل للهداية والضلالة من حيث حقيقة فهو موضوع الانقسام وعليه يرد التقسيم وفي نفس الأمر ليس لله فيه إلا أمر واحد هو معلوم عند الله من جهة حال الممكن انتهى فالاختيار على هذا في حق الله تعالى معناه الإرادة الجازمة بأحد طرفي الممكن من غير تردد أصلاً كما هو في اختيار العبد كذلك ولا يلزم من ذلك الجبر لانتفاء الإباءة قال في (الفتوحات المكية) الجبر لا يصح عند المحقق لكونه لا ينافي صحة الفعل للعبد فإن الجبر حمل الممكن على الفعل مع وجود الإباءة من الممكن والجماد ليس بمجبور لأنه لا يتصور منه فعل دلالة عقل عادي فالممكن ليس بمجبور لأنه لا يتصور منه فعل دلالة عقل محقق مع ظهور الآثار منه .

وقال في الباب الثالث والسبعين : المجبور في اختياره لا يثنى عليه بالاختيار إلا مع رفع العلم عنه بالجبر في ذلك الاختيار سرًا لأن الاختيار يناقض الجبر فيعلم الإنسان عند ذلك ما هو المراد بالاختيار ويرى أنه ما ثم في الوجود إلا الجبر من غير إكراه فهو مجبور غير مكروه انتهى وهذا لا ينافي الأول لأنه مبني على عدم اشتراط الإباءة في معنى الجبر بخلاف الأول ومعنى الإباءة مراعًى ولو تقديرا فيعتبر تارة موجودًا فلا جبر في الممكن والواجب ولا يعتبر أخرى فالجبر في الممكن على كل حال دون الواجب لامتناع الجابر في حقه ولما لزم من كون المختار مختارًا لنفسه أن يكون اختياره فيه ترجيح بلا مرجح حيث لم يكن اختياره باختيار منه أيضًا دفعه بقوله ص : (والترجيح) . ش : في الشيء . ص : (بلا مرجح) . ش : له من غيره . ص : (جائز) . ش : بلا امتناع . ص : (عند المتكلمين) . ش : أي علماء الكلام . ص : (في) . ش : حق . ص : (الفاعل المختار) . ش : فاختياره كان في الترجيح إذ هو من صفات ذاته فلا يحتاج إلى سبق مثله . ص : (وإنما الممتنع) . ش : عند المتكلمين . ص : (الترجيح) . ش : أي كون الشيء راجحًا بنفسه . ص: (بلا مرجح) . ش : له من غيره . ص : (فيجوز) . ش : أي يصح من غير

---

(١) سورة [ق : ٢٩] .

امتناع . ص : (أن تتعلق الإرادة) . ش : من الفاعل المختار . ص : (بشيء) . ش : من الأشياء ويترجح بها أحد طرفي الممكن . ص : (بلا مرجح) . ش : له غير تلك الإرادة ولا تحتاج الإرادة إلى مرجح يرجح مقتضاها على غيره لاقتضائها ذلك الترجيح لذاتها . ص : (و) . ش : بلا . ص : (داع) . ش : من الغير يدعو إلى ترجيح ذلك الشيء سوى تلك الإرادة . ص : (فلا يرد) . ش : على كون المختار مريدًا لما اختاره بنفسه لا بمرجح كما ذكر . ص : (إنَّ تعلق الإرادة) . ش : بترجيح أحد طرفي الممكن . ص : (لا بد له) . ش : أي لذلك التعلق . ص : (من مرجح) . ش : من الغير ثم ينقل الكلام إلى ذلك الترجيح . ص : (فإن كان من خارج) . ش : عن ذلك التعلق . ص : (يلزم) . ش : منه . ص : (الإيجاب). ش : بأن يكون ترجيحًا بطريق الإيجاب من موجب له غير ممكن فتنتفي الإرادة والاختيار عن الفاعل على المريد المختار . ص : (وإن كان) . ش : المرجح . ص : (من نفس المريد) . ش : بأن كان هو رجح مقتضى إرادته بنفسه . ص : (فنقل الكلام عليه) . ش : أي على كون المرجح من نفسه . ص : (أنه) . ش : لا يخلو إما أن يكون الترجيح . ص : (بالاختيار وبالاضطرار فيلزم) . ش : على ذلك . ص : (إما الدور أو التسلسل) . ش : حيث يلزم أن يكون الاختيار مرجحًا بالاختيار وهكذا إلى ما لا نهاية له أو عائد إلى الأول أو يكون الاضطرار مرجحًا بالاضطرار كذلك بطريق الدور أو التسلسل وذلك محال . ص : (أو) . ش : يلزم منه . ص : (الإيجاب) . ش : ونفي الإرادة والاختيار وجوابه ما سبق بيانه .

ص: (فإذا تمهد) . ش : أي تقرر وتحرر لك أيها الإنسان . ص : (هذه المقدمة). ش : المذكورة في دفع الشيطان وحيله . ص : (فلنشرع) . ش : الآن . ص : (في) . ش : بيان . ص : (المقصود) . ش : من الأمور المترددة بين الرياء والإخلاص أو الرياء والحياء . ص : (فنقول) . ش : بمعونة الله تعالى . ص : (من) . ش : جملة الأمور . ص : (المترددات بين الرياء والإخلاص أن الرجل). ش : أي الإنسان فيشمل الذكر والأنثى والخنثى مع أمثالهم . ص : (قد يبيت مع قوم) . ش : أي رجال أو أعم من ذلك . ص : (فيقومون للتهجد) . ش: أي الغاية الهجود وهو الصلاة بعد النوم أخص من صلاة الليل لأنها تكون قبل

النوم وبعده . ص : **(كل)** . ش : أي في كل . ص : **(الليل أو بعضه)** . ش : أي الليل . ص : **(وهو)** . ش : أي ذلك الرجل . ص : **(ممن)** . ش : أي من بعض الناس . ص : **(لا يقوم)** . ش : ذلك البعض . ص : **(أصلاً)** . ش : أي ليس عادته الصلاة بالليل عجزًا أو كسلاً . ص: **(أو)** . ش : ممن . ص : **(يقوم قليلاً من قيامهم)** . ش : أي قيام ذلك القوم بأن كان عادته الصلاة في بعض الليل. ص : **(فإذا رآهم)** . ش : أي رأى ذلك القوم . ص : **(انبعث)** . ش : أي ظهر. ص : **(نشاطه)** . ش : بالصلاة ليلاً أو بكثرة ذلك . ص : **(للموافقة)** . ش : لذلك القوم الذين كان معهم فرآهم كذلك. ص : **(حتى يزيد على معتاده)** . ش : من أصل القيام ومن كثرته . ص : **(وكذلك)** . ش : أي مثل ذلك في التردد بين الرياء والإخلاص . ص : **(قد يقع)**. ش : للإنسان . ص : **(في موضع يصوم أهله تطوعًا)** . ش : أي نفلاً أو يكثرون من ذلك . ص : **(فينبعث نشاطه)** . ش : أي تتحرك همته . ص : **(في)** . ش : موافقتهم على . ص : **(الصوم)** . ش : المذكور فيفعل مثلهم ولم يكن ذلك من عادته . ص : **(فربما يظن أنه)** . ش : أي نشاطه لما ذكر من الصلاة والصوم . ص : **(رياء وأن الواجب)** . ش : عليه . ص : **(ترك الموافقة)**. ش : حيث لم يكن ذلك من عادته وقد أتى به موافقة لهم . ص : **(وليس)** . ش : الأمر . ص : **(كذلك)** . ش : أي كما يظن . ص : **(على الإطلاق بل له تفصيل)** . ش : يظهر منه الفرق بين الرياء والإخلاص ينبغي بيانه وهو قوله .

ص : **(فإن كان نشاطه)** . ش : ذلك في موافقتهم في الصلاة والصوم. ص : **(لزوال الغفلة)** . ش : عن قلبه أي لأجل ذلك . ص : **(بمشاهدة)** . ش: أي بسبب معاينة . ص : **(الغير)** . ش : الذين رآهم نشطوا للتهجد والصوم . ص: **(وقد أقبلوا على الله)** . ش : تعالى مخلصين له الدين . ص : **(وأعرضوا عن النوم)** . ش : بالتهجد . ص : **(و)** . ش : عن . ص : **(الأكل)** . ش : بالصيام . ص : **(أو)** . ش : كان نشاطه . ص : **(لأجل اندفاع العوائق)** . ش: عنه من أجل استجلاء الشهوات والانهماك في المخالفات . ص : **(و)** . ش : لأجل اندفاع . ص : **(الاشتغال)** . ش : الدنيوية التي في بيته مثل تمكنه . ص :

(أي استراحته وتمدده) . ص : (على فراش وثير) . ش : أي موطأ من وثره يثره أي أوطأه وقد وتر ككرم . ص : (أو تمكنه من التمتع بزوجته) . ش : متى شاء . ص : (أو أمته) . ش : أي جاريته . ص : (أو المحادثة) . ش : أي المكالمة والمنادمة . ص : (بأهله) . ش : أي مع أهله . ص : (وأقاربه والاشتغال بأولاده) . ش : تربية وإنفاقًا . ص : (وحساب معاملته) . ش : مع الغير كالبيوع والمداينات . ص : (أو) . ش : نشاطه . ص : (لمفارقة النوم). ش : فأدركه السهر والقلق . ص : (لاستنكاره الموضع) . ش : الذي اعتاد النوم فيه فاستوحش لمخالفة عادته . ص : (أو) . ش : كان نشاطه . ص : (بسبب آخر) . ش : غير ما ذكر كانشراح صدره لذلك حبًا في مساواة غيره ورغبة في اتباع الأصحاب والإخوان . ص : (فيغتنم) . ش : لأجل ذلك . ص : (زوال النوم). ش : عنه للقيام إلى التهجد . ص : (و) . ش : إذا كان . ص : (في منزلة ربما يغلبه النوم). ش : فلا يقدر على القيام بالليل أو يكسل عن ذلك ويشتغل عنه بأمر آخر في مهمات بيته . ص: (وقد يعسر عليه الصوم) . ش : إذا كان . ص : (في منزله) . ش : بين أهله . ص : (ومعه أطايب) . ش : جمع طيب بمعنى لذيذ . ص : (الأطعمة) . ش : الطيبة التي في منزله . ص : (لم يشق عليه) . ش : أي لا يتعبه الصوم . ص : (فهذه) . ش : الأمور المذكورة في التهجد والصوم . ص : (وأمثالها) . ش : في بقية العبادات . ص : (ليست برياء) . ش : لعدم قصد غير الله تعالى بها وإن كان الداعي إليها والمنشط لها غير الله تعالى . ص : (فعليه) . ش : أي يتعين عليه . ص: (الموافقة) . ش : للغير في ذلك . ص : (والعمل) . ش : مثله ولا يلتفت لوسواس الشيطان له ليثبطه عنه .

ص : (والشيطان عند ذلك) . ش : الحال المذكور . ص : (ربما يصد) . ش: الإنسان بوسواسه . ص : (عن العمل) . ش : بمقتضى ما نشط إليه . ص : (ويقول) . ش : له . ص : (لا تعمل) . ش : عند الناس . ص : (ما) . ش : أي العمل الذي . ص : (لا تعمل في بيتك) . ش : فإنك إن عملت ذلك . ص : (فتكون مرائيًا) . ش : فيترك الإنسان عمله لذلك فلا ينبغي له أن يلتفت إلى هذا الوسواس الموجب للحرمان من العمل الصالح . ص : (وإن كان نشاطه) . ش : الحاصل له بمشاهدة الغير . ص : (طلبًا) . ش : منه بذلك . ص : (لمحمدتهم) .

ش : أي محمدة الغير من الناس الذين رآهم يفعلون كذلك . ص : (أو خوفًا من ذمهم) . ش : له حيث نشطوا للعبادة ولم ينشط هو لها . ص : (و) . ش : خوفًا من . ص : (نسبتهم إياه إلى الكسل) . ش : في طاعة مولاه .

ص : (لا سيما) . ش : أي خصوصًا . ص : (إذا كانوا يظنون أنه يقوم بالليل أو يصوم تطوعًا) . ش : لله تعالى . ص : (فلا تسمح نفسه) . ش : أي لا ترضى . ص : (أن تسقط) . ش : هي . ص : (من أعينهم) . ش : فيرون حالها دون أحوالهم . ص : (فيريد) . ش : بذلك . ص : (أن يحفظ منزلته في قلوبهم) . ش: ليهابوه ويعظّموه بينهم . ص : (وعند ذلك قد يقول) . ش : له . ص : (الشيطان). ش : في نفسه . ص : (صل) . ش : أو صُمْ . ص : (فإنك مخلص). ش : في كل ما تعمل من الطاعات . ص : (وإنما كنت لا تصلي في بيتك). ش : ولا تصوم ولا تكثر من العبادات . ص : (لكثرة العوائق) . ش : لك عن ذلك والشواغل الدنيوية فإن ذلك رياء . ص : (فلا يجوز له أن يزيد) . ش : عند الغير . ص : (على معتاده) . ش : من ذلك إذا كان في بيته . ص : (لأنه يعصى الله تعالى بطلب محمدة الناس) . ش : على عبادة ربه . ص : (أو دفع ذمهم). ش : عنه بذلك . ص : (و) . ش : دفع . ص : (سقوط منزلته عندهم بطاعة الله) . ش : تعالى . ص : (لأنه) . ش : أي هذا الصنع منه . ص : (رياء) . ش : في عبادة الله تعالى . ص : (محظور) . ش : أي ممنوع منه شرعًا .

ص : (والعلامة الفارقة بينهما) . ش : أي بين الرياء وعدمه في العمل . ص : (أن يعرض) . ش : الإنسان . ص : (على نفسه أنها) . ش : أي نفسه . ص : (لو رأت هؤلاء) . ش : الذين تبعتهم في عملهم . ص : (يصلون ويصومون من حيث لا يرونه) . ش : بأن كان يراهم هو . ص : (من وراء حجاب) . ش : بينه وبينهم . ص : (هل كانت تسخو) . ش : أي تسمح نفسه . ص : (بالصلاة والصوم) . ش : فإن كانت تسخو بذلك . ص : (فإخلاص) . ش : عمله لا رياء فيه فحينئذ . ص : (يوافقهم) . ش : أي الجماعة الذين رآهم يفعلون ذلك فيعمل مثلهم ولا يبالي . ص : (أو) . ش : كانت نفسه . ص : (لا تسخو) . ش : بشيء من ذلك . ص : (ويثقل) . ش : عليها العمل . ص : (لعدم اطلاعهم) . ش : أي تلك الجماعة . ص : (عليها فرياء) . ش : عمله ، وحينئذ . ص :

(لا يزيد) . ش : من العمل . ص : (على المعتاد) . ش : الذي كان يفعله في منزله ؛ لأنه يزيد رياء لا إخلاصًا والرياء معصية يجب تركها . ص : (ومن ذلك) . ش: المذكور الذي فيه تفصيل فتارة يكون إخلاصًا وتارة يكون رياء بالقصد والنية . ص: (الاستغفار) . ش : بأن يقول بلسانه : أستغفر الله ونحو ذلك . ص : (والاستعاذة) . ش : نحو أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، وكذلك قول : الحمد لله رب العالمين ، وسبحان الله ، والله أكبر إلى غير ذلك من الأذكار . ص : (عند الناس) . ش : بحيث يسمعونه . ص : (فقد يكون) . ش : قال ذلك . ص : (لخاطر خوف) . ش : من الله تعالى خطر في نفسه . ص : (و) . ش : لأجل . ص : (تذكر ذنب) . ش : فعله . ص : (و) . ش : لأجل . ص : (تندم عليه). ش : أي على ذلك الذنب وهذا طاعة ؛ لأنه توبة وإقلاع ورجوع . ص : (وقد يكون) . ش : ذلك القول منه . ص : (للمراءات) . ش : أي بقصد أن يراه الغير مستغفرًا أو مستعيذًا ونحو ذلك فيكون معصية يجب اجتنابها . ص : (فراقب) . ش : يا أيها الإنسان . ص : (قلبك) . ش : أي احرسه واحفظه . ص : (وميّز بينهما) . ش : أي بين الرياء والإخلاص . ص : (بالعلامة السابقة) . ش : المذكورة . ص : (وأمثالها) . ش : من علامات أخرى غير ذلك ربما كشفت لك وعرفك الله تعالى بها في نفسك مثل كونك لو ذموك على ذلك العمل بقيت عليه أو لو علمت عدم رضائهم به فعلته ونحو ذلك .

ص : (فإن كان) . ش : عملك . ص : (لله) . ش : أي لأجل الله تعالى . ص : (فأمضه) . ش : أي افعله . ص : (وإلا) . ش : أي وإن لم يكن لله بأن كان لغير الله . ص : (فاحذر) . ش : منه ولا تفعله فإنك إن فعلته فعلت معصية لا طاعة كالصلاة بلا طهارة فإنها معصية ، والإخلاص للعبادات كالطهارة للصلاة إجماعًا كما قال تعالى : ﴿وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين﴾ الآية [1] ص : (ومن ذلك) . ش : المذكور أيضًا . ص : (إظهار الطاعة) . ش : للناس ليروها . ص : (فإن الباعث عليه) . ش : أي على الإظهار . ص : (قد يكون قصد الاقتداء) . ش : به إذا رأوها منه . ص : (فيكون) . ش : إظهارها بقصد أن يروها منه

---

(١) سورة [البينة : ٥] .

فيقتدون به . ص : (أفضل) . ش : عند الله تعالى . ص : (من الإخفاء) . ش : لها .

ص : (هق) . ش : يعني روى البيهقي [١] بإسناده . ص : (عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : عمل السر) . ش : أي العمل الذي يعمله الإنسان من طاعة الله سرًا . ص : (أفضل) . ش : أي أكثر ثوابًا عند الله تعالى . ص : (من عمل العلانية) . ش : أي من العمل الذي يعمله علانية أي ظاهرًا بحيث يراه الناس حيث لا نية له زائدة على قصد مجرد العمل لله تعالى ، فإن السر أبعد من الرياء وأقطع لتشوق المحمدة من الناس وأقوى للنفس على الإخلاص وأنفى للعجب والسمعة ؛ إذ ربما نسيه فلا يبقى في باله فيكون ممن رفع عمله إلى حضرة ربه فلا يرى نفسه إلا مقصرة مذنبة ، والإعلان بالعمل ضد ذلك فربما يبقى عمله نصب عينه لعدم رفعه حيث يضرب به وجهه كالمشي في صلاته على ما ورد في الحديث (فتفتخر نفسه به وتتكبر على غيرها) ويترتب على ذلك مفاسد كثيرة .

ص : (و) . ش : عمل . ص : (العلانية) . ش : بحيث يراه الناس . ص : (أفضل) . ش : عند الله تعالى من عمل السر بحيث لا يراه أحد . ص : (لمن أراد الاقتداء) . ش : أي أن يقتدي به غيره فيكون إظهار العمل الصالح حينئذ أكثر ثوابًا من إخفائه ؛ لأن فيه النفع المتعدي إلى الغير ، وهو اقتداء الغير به فله ثوابه وثواب من عمل به إلى يوم القيامة وفي هذا الحديث إشارة إلى أن ما ورد في الحديث الآخر من أن (من سن سنة حسنة فله ثواب من عمل بها إلى يوم القيامة) زيادة على ثواب عمله هو بها وكذلك في (السنة السيئة عليه وزر من عمل بها) [٢] زيادة على وزره هو ، محله إذا كان في وقت عملها مريدًا الاقتداء به في ذلك ، وإلا فله ثواب عمله فقط وعليه وزره فقط كما بحثناه فيما سبق .

ص : (وهذا) . ش : أي كون عمل العلانية أفضل لمريد الاقتداء به . ص : (لا يكون إلا في) . ش : حق الإنسان . ص : (المقتدَى به) . ش : بصيغة اسم

(١) عزاه العراقي في المغني عن حمل الأسفار بهامش الإحياء (٣/٣٠٩) للبيهقي في شعب الإيمان ، وقال: تفرد به بقية عن عبد الملك بن مهران .

(٢) أخرجه ابن ماجه (١/١٢٧ بتحقيقي) المقدمـــــة ١٤- باب : من سنَّ سُنَّة حسنة أو سيئة رقم (٢٠٧) .

المفعول ، كالفقيه والمحدث والواعظ وكذلك العامي المعروف بين العامة بحفظ المسائل من العلماء ونحو ذلك ، وأما غير المقتدى به من العامة فعمل السر في حقه أفضل . ص: **(وقد يكون الباعث)** . ش : للإنسان على إظهار الطاعة قصد . ص : **(الرياء)**. ش : أي ليراه الناس فيمدحونه على ذلك فيكون الإخفاء متعينًا على كل حال . ص : **(ولإبليس)** . ش : اللعين . ص : **(تلبيس)** . ش : أي تخليط على الإنسان . ص : **(في كلا الجانبين)** . ش : أي جانب الإخلاص وجانب الرياء بحيث لا يكاد يتميز كمال التميز أحدهما من الآخر . ص : **(فعليك)** . ش : أي الزم . ص: **(التيقظ)** . ش : وهو ضد الغفلة . ص : **(فإن اشتبه عليك)** . ش : الأمر أي دخل في أشباهه فلم يتبين لك أنك مخلص أو مراءٍ . ص : **(فعليك)** . ش : أي الزم. ص : **(الإخفاء)** . ش : للأعمال الصالحة . ص : **(فإنه لا ضرر)** . ش : عليك . ص : **(فيه)** . ش : أي في الإخفاء . ص : **(ألبتة)** . ش : أي قطعًا من غير شبهة بخلاف الإظهار ، فإنه يحتمل أن يكون فيه ضرر بقصد الرياء وقد التبس عليك .

ص : **(إلا أن يكون الإظهار)** . ش : في العمل الصالح . ص : **(واجبًا)** . ش : عليك . ص : **(أو سنة مثل)** . ش : الصلاة مع . ص : **(الجماعة)** . ش : في الصلوات الخمس وكذلك الجمعة والعيدين والأذان والإقامة والإمامة ونحو ذلك .

وفي (شرح الوصية اليوسفية) للشيخ الأكبر محيي الدين بن عربي - قدس الله سره - قال : كان الشيخ أبو مدين - رضي الله عنه - يقول لأصحابه : أظهروا خرق العادات لعلة الطاعات منكم وأشهروها كما أن العصاة في هذا الزمان يتظاهرون بالمخالفات ، فاجعلوا كلمة الله هي العليا ولا تطفئوا نور الله بالإخفاء ﴿أغير الله تدعون إن كنتم صادقين﴾ .

وكان رضي الله عنه لا يقرأ عليه كتابان «كتاب الرياء» و «كتاب السماع» فكان يقول في كتاب الرياء : إنه يولد الرياء والتدقيق فيه يحكمه في قلب العامل ، ولا عامل إلا الله فإن الله تعالى يقول : ﴿والله خلقكم وما تعملون﴾ (١) فماذا ترائي والعمل ليس لك ، وكذلك أظهروا في العامة وتحدثوا بما يعطيكم الله تعالى من الكرامات في بواطنكم وظواهركم تكونوا في ذلك ممن أطاع أمر الله تعالى ، فإن ذلك من أكرم النعم على العبد

(١) سورة [الصافات : ٩٦] .

والله يقول الحق : ﴿وأما بنعمة ربك فحدث﴾ (١) وقال ﷺ : «التحدث بالنعم شكر» (٢) فكما تتحدث العامة بنقيض ذلك فخالفوهم ونبهوهم أن جميع ما يتقلبون فيه إنما هو من الله تعالى نِعَمٌ ، وإن كانت رذايا فهي طريق إلى الأجور التي تحصل لهم ، فهي طريق إلى النعم محققة ، وإن كانت غير رذايا فهي نعم معجلة ينبغي الشكر عليها فإن الله تعالى يقول : ﴿لئن شكرتم لأزيدنكم﴾ (٣) فعلى كل حال إظهار الدين أعلى من إخفائه فما شرع الله الصلاة في مساجد الجماعات والنداء في الجوامع والحج وأمر بالإهلال فيه ، كل ذلك إلا ليظهر دين الله تعالى وتعلو كلمة الله تعالى .

وحسن هذه الأفعال كلها إذا فعلتها لأمرين **الأول** : لأمر الله تعالى لك بتحسين أعمالك . **والثاني** : ليقتدى بك من يراك ممن لا يعلم أو يتنبه الغافل الذي يعلم ويتذكر ، ولتكن في عبادتك في السر والعلن على السواء ، وهذه الطريقة طريقة الأكابر .

ص : **(ومن ذلك)** . ش : الأمر المذكور أيضًا . ص : **(التحديث)** . ش : بين الناس . ص : **(بما فعله من الطاعات بعد الفراغ)** . ش : منها فإنه يحتمل الإخلاص ويحتمل الرياء . ص : **(وحكمه)** . ش : أي التحديث . ص : **(حكم إظهار نفسه)** . ش : أي نفس ما فعله من الطاعات في أنه إن قصد الاقتداء به فيه كان أفضل من ترك التحديث ، وإن قصد طلب المحمدة عند الناس والثناء عليه كان معصية . ص : **(إلا أنه)** . ش : أي التحديث . ص : **(إذا تطرق)** . ش : أي توصل . ص : **(إليه الرياء)** . ش : بأن تحدث بقصد الرياء . ص : **(لم يؤثر)** . ش: ذلك الرياء . ص : **(في إفساد العبادة الماضية)** . ش : التي تحدث بها . ص : **(بل يكون تحديثه معصية جديدة)** . ش : تجددت بعد مضي الطاعة على الإخلاص فيأثم بها ، وقال المحاسبي في «رعايته» حديث عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ : «من راءى الناس راءى الله به ومن سمّع الناس سمّع الله به» ، وروى ابن عباس

---

(١) سورة [الضحى : ١١] .

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٤/٢٧٨ ، ٣٧٥) وعزاه الهيثمي لأحمد والبزار والطبراني وقال : ورجالهم ثقات ، مجمع الزوائد (٥/٢١٧ ، ٢١٨) كتاب : الخلافة باب : لزوم الجماعة وطاعة الأئمة والنهي عن قتالهم .

(٣) سورة [إبراهيم : ٧] .

وجُندبُ عن النبي ﷺ مثل ذلك ، انتهى . وهو يقتضي أنه لا فرق بين الرياء والسمعة .

فكما أن الرياء عملٌ لغير الله تعالى مفسدٌ فكذلك السمعة مفسدة للعمل السابق ، ولكن ربما يقال إن الرياء قارن العمل فأفسده والسمعة بعد تمام العمل فلا تفسده ؛ لمضيه على الصحة وكذلك العجب بالعمل معصية جديدة أيضًا ، وإن قارنت العمل فلا تفسده وسيأتي العجب في محله إن شاء الله تعالى .

ص : (وبالجملة الإخفاء في العبادات التي لا يلزم إظهارها) . ش : أي لا يضطر المؤمن إلى إظهارها في الشرع . ص : (أفضل) . ش : أي أكثر فضيلة عند الله تعالى . ص : (من الإظهار) . ش : لبعد ذلك عن المفاسد المترتبة على الإظهار . ص : (إلا عند التيقن) . ش : بلا شك منه . ص : (بقصد التعليم) . ش : أي إرادة الإنسان بذلك الإظهار تعليم الغير كيفية العبادة . ص : (و) . ش : قصد . ص : (الاقتداء به) . ش : أي المتابعة له في تلك العبادة . ص : (فالإظهار) . ش : لتلك العبادة بحيث يراها الغير منه . ص : (حينئذ أفضل) . ش : من إخفائها. ص : (وقِسْ) . ش : يا أيها الإنسان . ص : (على هذه) . ش : المسائل. ص : (أمثالها) . ش : من العبادات المترددة بالقصد بين الإخلاص والرياء . ص : (ومن) . ش : جملة . ص : (مكائد الشيطان) . ش : اللعين للإنسان . ص : (أن الرجل قد يكون له ورد) . ش : بكسر الواو : اسم للجزء من القرآن ، ثم أطلق عند العلماء على كل جزء من ذكر الله تعالى أو الصلاة أو القرآن أو العلم ونحو ذلك ؛ لأنه يرد به على القلب ما يرد من الفيض ؛ ولارتواء القلب من عطش الغفلة عن الله تعالى . ص : (مُعَيَّن) . ش : عنده من تلقين شيخ أو تعليم عالم . ص : (كصلاة الضحى) . ش : كل يوم . ص : (و) . ش : صلاة . ص : (التهجد) . ش : كل ليلة . ص : (فيقع) . ش : ذلك الرجل . ص : (في) . ش : جملة . ص : (قوم) . ش : من الناس . ص : (لا يفعلونهما) . ش : أي صلاة الضحى والتهجد. ص : (فيتركهما) . ش : أي الصلاتين . ص : (خوفًا) . ش : على نفسه . ص : (من) . ش : دخول . ص : (الرياء) . ش : عليها . ص : (فهذا) . ش : الفعل. ص : (غلط) . ش : منه . ص : (ومتابعة للشيطان) . ش : حيث يريد أن يقطعه عن عبادة الله تعالى . ص : (إذ) . ش : أي لأن . ص : (مداومته) .

ش : على ورده المعين . ص : (السابقة) . ش : منه قبل أن يدخل في القوم . ص: (دليل على) . ش : وجود . ص : (الإخلاص) . ش : منه في ذلك الورد . ص : (فمجرد وقوع خاطر الرياء في القلب) . ش : حالة اجتماعه بالقوم . ص : (بلا اختيار) . ش : منه لذلك . ص : (و) . ش : لا . ص : (قبول) . ش : له . ص : (ليس بضار) . ش : له شيئًا . ص : (ولا فيه) . ش : نوع . ص : (رياء ولا) . ش : هو بأمر . ص : (مخل بالإخلاص) . ش : الذي له في العمل وحده . ص : (فترك العمل) . ش : بين القوم الذين يرونه . ص : (لأجله) . ش: أي لأجل ما ذكر . ص : (موافقة للشيطان) . ش : في أن ذلك رياء . ص : (وتحصيل لغرضه) . ش : أي الشيطان فإن غرضه قطع العبد عن عبادة الرب . ص: (نعم) . ش : الواجب . ص : (عليه) . ش : أي على ذلك الإنسان . ص: (أن لا يزيد) . ش : بين القوم . ص : (على عمله) . ص : (المعتاد) . ش : له وهو في منزله وحده . ص : (إن لم يجد) . ش : من القوم . ص : (باعثًا) . ش : على الزيادة . ص : (دينيًا) . ش : أي من جهة الدين كزيادة عملهم على عمله المعتاد فأراد مجالستهم ، أو في ذلك تنشيط لهم إلى العمل الصالح إذا كان لهم فتور عنه . ص : (وقد يتركهما) . ش : أي صلاة الضحى والتهجد . ص : (لا خوفًا من) . ش : وقوعه في . ص : (الرياء بل خوفًا) . ش : من . ص : (أن ينسب) . ش : بين الناس . ص : (إلى الرياء ، و) . ش : خوف أن . ص : (يقال) . ش : عنه . ص : (إنه مراءٍ) . ش : أي صاحب رياء . ص : (وهذا) . ش : الصنع منه . ص : (عين الرياء) . ش : إذ تركه ذلك من أجل الناس لا من أجل الله تعالى . ص : (لأنه ترك) . ش : صلاة الضحى والتهجد . ص : (خوفًا من سقوط منزلته عندهم) . ش : أي القوم الذين يرونه . ص : (وفيه) . ش : أي في هذا القصد منه . ص : (أيضًا) . ش : زيادة على المراءات بالترك لأجلهم . ص : (سوء الظن). ش : منه . ص : (بالمسلمين) . ش : من أهل القبلة ، وسوء الظن معصية كما سيأتي في محله .

ص : (وقد يوقع الشيطان) . ش : بالوسوسة . ص : (في قلبه) . ش : أي قلب الإنسان . ص : (إن تركه) . ش : أي العمل . ص : (لأجل صيانتهم) . ش: أي القوم الذين يرونه وحفظهم . ص : (عن معصية الغيبة) . ش : منهم له

على ذلك العمل أنه ما فعله إلا رياء لأجلهم . ص : (لا للفرار) . ش : أي الهروب. ص : (عن ذمهم) . ش : له . ص : (وسقوط منزلته عندهم ، وهذا) . ش : القصد منه . ص : (أيضًا سوء الظن بهم) . ش : أي بذلك القوم ، وسوء الظن حرام . ص : (و) . ش : أيضًا . ص : (صيانة الغير عن) . ش : فعل . ص : (المعصية إنما تحسن) . ش : من الإنسان . ص : (في ترك) . ش : الأمور . ص: (المباحات) . ش : التي هو مخير فيها بين الفعل والترك ، فلا ثواب فيها ولا عقاب . ص : (لا) . ش : ترك . ص : (المستحبات) . ش : التي يثاب بفعلها ولا يكره تركها . ص : (والسنن) . ش : التي يثاب بفعلها ويكره تركها فإن صيانة الغير عن المعصية بتركها أي بترك السنن لا يحسن شرعًا من المكلف ؛ لفوات الثواب في حقه وارتكاب المكروه ، والغير مكلف بردع نفسه عن الغيبة والدخول فيما لا يعلمه ويحرم عليه الظن والتجسس عن عورة غيره ، وكل واحد مكلف بما حكم الله تعالى به عليه لا بما حكم به على غيره . ص : (ومن هذا القبيل) . ش : أي من جملة هذه المسائل المتجانسة ، والقبيل في الأصل : اسم للجماعة من الثلاثة فصاعدًا من قرى شتى وربما كانوا من أب واحد كذا في «مختصر القاموس» . ص : (ترك) . ش : الإنسان . ص: (السواك) . ش : في الوضوء وغيره من المواضع المطلوب فيها شرعًا . ص : (و). ش : ترك . ص : (لبس الطيلسان) . ش : بفتح اللام ، واحد الطيالسة ، والهاء في الجمع للعجمة ؛ لأنه فارسي معرب كذا في «الصحاح» [1] وهو رداء يوضع على الرأس ويرسل من الأطراف .

ص : (و) . ش . ترك . ص : (المشي حافيًا) . ش : كما هو صنيع السلف رضي الله عنهم . ص : (و) . ش : ترك . ص : (ركوب الحمار) . ش : الوارد في فعل النبي ﷺ والسلف الصالحين . ص : (ونحوهما) . ش : من أمور السلف المأثورة عنهم ، وكان تركه لشيء من ذلك . ص : (صيانة) . ش : لألسنة الناس . ص : (عن) . ش : وقوعهم في . ص : (الغيبة) . ش : في حقه ؛ لعلمه منهم أنهم يحملون ذلك منه على المراءات وأنه فعل ذلك من أجلهم فيغتابونه من أجل ذلك فيتركه حفظًا عليهم من غيبتهم فلا يحسن منه ذلك ؛ لأن فيه الالتفات إلى الناس في

---

(١) الصحاح للجوهري [(٣/٩٤٤) طلس] .

حال عبادة ربه . ص : **(وفيه : ترك السنة)** . ش : المأثورة من السواك والطيلسان وركوب الحمار وغيرها . ص : **(و)** . ش : فيه . ص : **(سوء الظن)** . ش : منه بالمسلمين أنهم يغتابونه في ذلك . ص : **(وعدم الندامة على ترك السنة بل استحسانه)** . ش : أي الترك . ص : **(وعدُّها)** . ش : أي السنة . ص : **(عيبًا)**. ش : منه في ذلك الوقت . ص : **(ونقصانًا)** . ش : في دينه ؛ محافظةً على دين غيره. ص : **(وهذه الأشياء)** . ش : المذكورة من المفاسد المترتبة على صيانة الغير عن الغيبة . ص : **(تكفي لزجر)** . ش : الإنسان . ص : **(العاقل)** . ش : عن الصيانة المذكورة . ص : **(مع أن الأغلب)** . ش : على الإنسان بحسب المعروف من العادة البشرية . ص : **(أن تركه)** . ش : أي ترك ما ذكر . ص : **(ناشئ من)** . ش: لحوق . ص : **(الرياء)** . ش : له خصوصًا النفوس الغافلة عن شهود الله تعالى ، القاصرة عن معرفته سبحانه ؛ فإن ما عندها إلا المعاصي في صور الطاعات ، وهي لا تشعر بذلك ؛ لعدم البصيرة الصحيحة . ص : **(وقوله)** . ش : أي التارك المذكور بأنه تركه خوفًا على الناس من الوقوع في حقه بالغيبة . ص : **(كذب)** . ش : منه .

ص : **(ونفاق)** . ش : أي إبطان خلاف ما أظهره في حق الناس . ص : **(فنعوذ بالله)** . ش : تعالى . ص : **(منها)** . ش : أي من هذه الأشياء المذكورة . ص : **(وقد يتردد)** . ش : الأمر الواحد . ص : **(بين الثلاثة : الرياء والإخلاص والحياء)** . ش : وفي «الرعاية» للمحاسبي [1] : قد أكثر الناس في الحياء فكل مداهن ومراءٍ يدعي الحياء ، والصادق يدعي الحياء «والحياء كله خير» [2] قال ﷺ : «الحياء شعبة من الإيمان» [3] .

---

(١) الرعاية لحقوق الله لأبي عبد الله الحارث المحاسبي ت سنة (٢٤٣ هـ) ص (٢٧٩) .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ١- كتاب : الإيمان رقم (٦١) عن عمران بن حصين .

(٣) أخرجه البخاري ٢- كتاب : الإيمان ٣- باب : أمور الإيمان رقم (٩) .- مسلم ١- كتاب : الإيمان ١٢- باب : بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها فضيلة الحياء وكونه من الإيمان (٣٥/٥٧) .- أبو داود ٣٥- كتاب : السنة ١٥ باب : في رد الإرجاء رقم (٤٦٧٦) .- الترمذي ٤١- كتاب : الإيمان ٦- باب : ما جاء في استكمال الإيمان ١٦- باب : ذكر شعب الإيمان (٥٠٢٠) . - النسائي ٤٧- كتاب : الإيمان ١٦- باب : ذكر شعب الإيمان رقم (٥٠٢٠) ، ابن ماجه المقدمة ٩- باب : في الإيمان رقم (٥٧ ، ٥٨) .

وقال : «إن الله عز وجل يحب الحيي الحليم» [١] فالحياء فعل من الطبيعة الكريمة يخص الله - عز وجل - بها من يشاء من خلقه تنفع العاصي والمطيع ، وأما المطيع فهو زائل عن كل خلق دنيء ، وأما الفاسق فلم يجمع مع فسقه فسوقًا وتهتكًا ، فالحياء عن غريزة كريمة فعندها يجد العدو [٢] الدعاء [٣] إلى الرياء ، فإن أطاعه العبد اعتقد الرياء واعتل بالحياء وصدق قد أهاجه أولاً الحياء ثم خطر العدو بالرياء فقبله فكان مرائيًا ، إذ انتقل من الحياء إلى الرياء ، وقد يهيجه أن يريد الله عز وجل فيضم إلى الحياء الإخلاص لله عز وجل ، فإن فعله للحياء أو تركه لغير ذكر إخلاص ولا رياء ولا كاد يكون ذلك فهو خير ؛ لقول النبي ﷺ : «الحياء خير كله» ولقوله ﷺ : «لا يأتي إلا بخير» وأنه شعبة من الإيمان ما لم يكن شيءٌ أولى به فيه : الحياء من الله عز وجل بالحياء من كل خلق دنيء في دين أو دنيا ، ومثاله .

ص : (كرجل يطلب منه صديقه قرضًا) . ش : أي مالا يستقرضه منه . ص : (و) . ش : ذلك الرجل . ص : (لا يسخو) . ش : أي لا تسمح نفسه . ص : (بإقراضه) . ش : شيئًا . ص : (إلا أنه يستحيي من رده) . ش : أي من التصريح له بأنه لا يقرضه مراعاة لصداقته . ص : (ويعلم) . ش : ذلك الرجل . ص : (أنه لو أرسله) . ش : أي ذلك المستقرض . ص : (على لسان غيره) . ش : من الناس ليقرضه . ص : (لا يستحيي) . ش : منه ذلك الغير . ص : (ولا يقرض ذلك الرجل) . ش : معطوف على لا يسخو . ص : (رياء) . ش : أي على وجه الرياء . ص : (ولا يطلب) . ش : بإقراضه . ص : (الثواب) . ش : من الله تعالى أيضًا حتى يكون على وجه الإخلاص . ص : (فله) . ش : أي هو خير . ص : (عند ذلك) . ش : بين ثلاثة أشياء إما . ص : (أن يشافِهَ) . ش : صديقه . ص : (بالرد الصريح) . ش : ويقول له : لا أقرضك . ص : (فينسبُ) . ش : عند صديقه وعند الناس . ص : (إلى قلة الحياء أو يتعلل) . ش : في عدم إقراضه . ص : (بكذب) . ش : بأن يقول له ليس معي مال ونحوه . ص : (أو) . ش :

---

(١) عزاه العراقي في المغني عن حمل الأسفار بهامش الإحياء (٣١٢/٣) للطبراني من حديث فاطمة وللبزار من حديث أبي هريرة ، وفي إسناده ليث بن أبي سليم : مختلف فيه .

(٢) يعني بـ «العدو» الشيطان .

(٣) يعني بـ «الدعاء» الطلب والحث .

بنوع . ص : (تعريض) . ش : بأن يقول : ليس في يدي شيء ويقصد حقيقة اليد لا الملك أو ليس عندي مال ويقصد من النوع الفلاني .

ص : (فيأثم) . ش : بالكذب ؛ لأنه حرام . ص : (أو يُسيء) . ش : أي لا يحسن في معاملته مع صديقه حيث احتال عليه بالمعاريض في الكذب . ص : (إلا أن توجد حاجة) . ش : أي يلجئه الأمر . ص : (إلى التعريض) . ش : بالكذب لعلمه بمَطْل صديقه أو بطمعه في ماله وعدم وفائه حقه ونحو ذلك . ص : (فيباح) . ش : التعريض له بالكذب حينئذ . ص : (أو يعطي) . ش : معطوف على أن يشافه أي يقرض صديقه ما طلبه منه . ص : (لمجرد الحياء) . ش : أي لا يحمله على القرض إلا الحياء منه فقط بلا رياء ولا إخلاص . ص : (أو) . ش : يعطي له القرض . ص : (لهيجان خاطر الرياء) . ش : في قلبه وذلك بأن يقول في نفسه . ص : (إنه) . ش : أي صديقك . ص : (ينبغي أن يُعطى) . ش : بالبناء للمفعول، القرض . ص : (حتى يثني عليك) . ش : بين الناس . ص : (ويحمدك). ش : عندهم . ص : (وينشر اسمك) . ش : بينهم . ص : (بالسخاء). ش : أي الكرم والسماحة . ص : (أو حتى لا يذمك) . ش : صديقك على ترك إقراضه . ص : (وينسبك إلى البخل) . ش : وسوء المعاملة معه . ص : (أو) . ش : يعطي . ص : (لهيجان باعث الإخلاص) . ش : في القلب يعني طلب الثواب من الله تعالى . ص : (و) . ش : ذلك الباعث . ص : (هو أن الصدقة) . ش: إذا كانت منه إنما تكون . ص : (بواحدة) . ش : أي بقطعة واحدة مثلاً من الفضة. ص : (والقرض) . ش : يكون . ص : (بثمانية عشر) . ش : درهمًا مثلاً . ص : (ففيه) . ش : أي في القرض . ص : (أجر) . ش : أي ثواب عند الله تعالى . ص : (عظيم) . ش : حيث انتفع منه المستقرض بما هو أكثر من انتفاعه بما قلّ من الصدقة فإن النفوس في الغالب تسمح بثمانية عشر قرضًا ، ولا تسمح بدرهم صدقة فثواب القرض أكثر من ثواب الصدقة ؛ لقضاء حاجة أخيه .

ص : (و) . ش : فيه أيضًا . ص : (إدخال سرور) . ش : عظيم . ص : (على قلب صديق) . ش : مضطر إلى ذلك . ص : (وقد تجتمع هذه) . ش : الأشياء . ص : (الثلاثة) . ش : الرياء والإخلاص والحياء في غير مسألة القرض أيضًا. ص : (أو) . ش : يجتمع . ص : (اثنان) . ش : من الأشياء الثلاثة كالرياء

والإخلاص أو الرياء والحياء أو الإخلاص والحياء . ص : (وحكم التساوي) . ش : عنده بين الأشياء الثلاثة إذا اجتمعت في أمر واحد في أنه مخير بين أن يأتي بواحد منها فيكون اختار مقتضاه من الإثم أو غيره . ص : (و) . ش : حكم . ص : (الطرفين). ش : أي الشيئين من الأشياء الثلاثة إذا اجتمعا في أمر واحد . ص : (قد بينا) . ش : في مسألة القرض المذكورة .

ص : (ومن ذلك) . ش : أي مما اجتمعت فيه الأشياء الثلاثة أيضًا . ص : (ترك) . ش : المكلف . ص : (الذنوب الحالية) . ش : أي المنسوبة إلى حاله في نفسه احترازًا عن الذنوب المتعلقة بغيره كالغيبة والنميمة والظلم ونحو ذلك ، لأنها قد تكون لغرض التقرب إلى غيره من الناس أو خوفًا منه فيتصور فيها أكثر مما ذكر ، وقد يراد بالحالية الذنوب التي في الحال لا الماضية والمستقبلية ، فإن ترك ذلك كناية عن الندم والعزم على عدم العود .

ص : (فإنه) . ش : أي ترك الذنوب المتعلقة بحاله هو فقط ، كترك شرب الخمر وترك تناول الحرام المبذول له ونحو ذلك أو الذنوب التي في الحال . ص : (قد يكون). ش : ذلك الترك . ص : (لله) . ش : تعالى أي لأجله سبحانه فيكون على وجه الإخلاص . ص : (وعلامته) . ش : أي الترك لله تعالى . ص : (تركها) . ش : أي الذنوب المذكورة . ص : (في) . ش : وقت . ص : (الخلوة) . ش : أي الانفراد بنفسه عن الناس . ص : (أيضًا) . ش : كالترك بين الناس . ص : (وقد يكون) . ش : ذلك الترك . ص : (للحياء) . ش : أي الانقباض . ص : (من الناس) . ش : إذا رأوه فاعلاً لتلك الذنوب . ص : (وقد يكون) . ش : ذلك الترك . ص : (لئلا يقتدي به) . ش : أي يتابعه . ص : (غيره) . ش : من الناس في فعل تلك الذنوب . ص : (فيعظم إثمه) . ش : عند الله تعالى بسبب ذلك؛ لأن من فعل معصية فاقتدى به غيره فعليه إثمه ، وإثم من فعل تلك المعصية إلى يوم القيامة كما سبق بيانه .

ص : (ولئلا يصغُر في عينه) . ش : أي عين غيره من الناس . ص : (فلا يقتدي) . ش : ذلك الغير . ص : (به ولا يقبل) . ش : ذلك الغير . ص : (قوله) . ش : الذي يقوله في العلم والنصيحة والوعظ . ص : (فيحرم) . ش : بالبناء للمفعول أي : يحرمه الله تعالى بسبب ذلك . ص : (عن ثواب الإصلاح) . ش

للناس الوارد فيه عن النبي ﷺ قوله : «لأن يهدي الله على يديك رجلاً خير لك مما طلعت عليه الشمس وغربت» أخرجه الأسيوطي في الجامع الصغير من رواية الطبراني [١] عن أبي رافع .

ص : **(وقد يكون لئلا يقصد)** . ش : بالبناء للمفعول أي يقصده الناس . ص : **(بضر)** . ش : وهو ضد الخير ، يعني لئلا يؤذوه بسبب رؤيتهم ذلك منه . ص : **(أو لئلا يذمه)** . ش : أي يسبه ويشتمه . ص : **(الناس فيعصون)** . ش : الله تعالى بسبب ذلك . ص : **(وعلامته)** . ش : أي علامة كراهة ذمهم له . ص : **(أن يكره ذمهم)** . ش : أي الناس . ص : **(لغيره)** . ش : إذا سمعه منهم . ص : **(أيضًا)** . ش : أي كما يكره ذمهم له . ص : **(أو لئلا يتأذى)** . ش : أي يتضرر . ص : **(طبعه بذم الناس)** . ش : له فربما يتكلم فيهم من الذم ما لا يريد أن يتكلمه .

ص : **(فإن فيه)** . ش : أي في تأذي طبعه بذلك . ص : **(الشعور)** . ش : من نفسه . ص : **(بالنقصان)** . ش : فيها ؛ وذلك يؤدي إلى إطالة اللسان في حق الغير . ص : **(وتألم القلب بالذم)** . ش : من الناس له . ص : **(ليس بحرام)** . ش : عليه . ص : **(وإنما يحرم)** . ش : عليه تألم القلب بالذم . ص : **(إذا دعاه)** . ش : أي أوصله . ص : **(إلى ما لا يجوز)** . ش : له قوله ولا فعله من إيذاء الغير ، قال المحاسبي في «الرعاية» [٢] : يَنْبَغي للمسلم أن يكره ذم المسلمين له وقد يكرهه على وجوه :

قد يكره ذمهم خشية أن يكون ذلك دليلاً على ذم الله عز وجل له ؛ لقول النبي ﷺ : «أنتم شهود الله في الأرض» [٣] هذا ما لم يعتدوا ويظلموا في ذمهم ويكذبوا ؛

---

(١) أخرجه ابن الشجري في أماليه الحديثية (٤٨/١) وأخرجه الطبراني في الأوسط رقم (٩٣٠) ، وفي إسناده : يزيد بن أبي زياد وهو يزيد بن يزيد بن أبي زياد مولى ابن عباس . ذكره المزي في الرواة عن أبي رافع وذكره ابن حبان في الثقات ، مجمع الزوائد (٣٣٤/٥) ٢٤- كتاب : الجهاد باب : فيمن يسلم على يديه أحد .

(٢) الرعاية لحقوق الله للمحاسبي ص (٢٨٤) باب : من أين ينبغي للعبد أن يكره ذم المسلمين له ، ومن أين لا يكرهه .

(٣) أخرجه البخاري كتاب : الجنائز بـاب : (٨٥) ، مسلم كتاب : الجنائز (٦٠) ، الترمذي كتاب الجنائز باب (٦٣) ، ابن ماجه كتاب: الجنائز باب (٢٥) .

ولكراهة أن يغيروا قلبه فيشغلوه عن ربه عز وجل أو يجيء منه إليهم ما لا يحل له فيعصي الله عز وجل فيهم بقلبه أو بجوارحه ، وإشفاقًا عليهم أن يعصوا الله عز وجل فيه ، والذي هو أقل من ذلك وهو مباح أن يكره أن يغتم بما يسمع ويشق عليه ، لأنه مخالف للطبع فلا يكاد أن يمتنع أن يهيج الغم بسمعه ما يكره من القول فيه فليس عليه في ذلك جناح أن يكره ما يشق عليه فيما يهيج من فعل طبعه وأن لا يحب أن يغتم ، وإن ذموه فاغتم لما هاج من الطبع فلا بأس به ما لم يكن ، إنما يكره الذم أو يغتم له جزعًا أن يزول عنه الحمد بالطاعة ، ومحبة أن يثنوا عليه بالورع ويبروه على الورع ويأكل بدينه فلا يحب أن يقولوا عليه غير ذلك ، فيزول عنه الثناء بعمله والبر على طاعته فإذا كان ذلك فقد نقص في دينه ؛ لأنه وإن لم يراءِ في طاعة الله عز وجل في ذلك ولم يجزع من ذلك أن لا يتم له الثناء على طاعة الله عز وجل وسلم من ذلك وشغله مع السلامة من الرياء غم ذمهم إذا كانوا صادقين فيه عن الغم لله فقد نقص وغبن بل ما يرضى كثير من الناس بالغم بزوال الثناء بالدين حتى يبتدئ أعمالاً أخر لم يكن يعملها يزيل ذلك الذم عنه والخروج إلى الاعتذار بالكذب والتصنع جزعًا من زوال الثناء ، والمؤمن لا يطلب بطاعة الله عز وجل حمدًا من المخلوقين ولا يكتسب ذمهم ولا يحبه ؛ لأن فيه شغل عقله ومحنة له لعله أن يخرج إلى ما لا يحل له ويكره عصيان المسلمين فيه بطاعة يريد الله عز وجل بها ولا يريد بها العباد وذم العباد لا يحبه ولا يكتسبه ولا يطلبه ويحب أن لا يعصوا الله عز وجل فيه ولا يشغلوه عن ربه عز وجل وأن يسلم في دينه ويسلم عليهم .

ص : (**نعم كمال الصدق**) . ش : من العبد . ص : (**في أن يزول**) . ش : أي يبعد . ص : (**عن رؤية الخلق**) . ش : بحيث لا ينظر إليهم أصلاً . ص : (**فيستوي عنده ذامّه**) . ش : منهم . ص : (**ومادحه**) . ش : فلا يبغض ذمهم ولا يحب مدحهم . ص : (**لعلمه**) . ش : يقينًا . ص : (**أن الضار**) . ش : له ولغيره. ص : (**و**) . ش : كذلك . ص : (**النافع**) . ش : في الدنيا والآخرة . ص : (**هو الله تعالى**) . ش : وحده لا شريك له . ص : (**و**) . ش : لعلمه . ص : (**أن العباد كلهم عاجزون**) . ش : من أنفسهم عن الضر والنفع في كل حال .

ص : (**وذلك**) . ش : أي كمال الصدق المذكور . ص : (**قليل**) . ش : وجوده في الناس . ص : (**جدًا**) . ش : بحيث هو في البعض النادر من الناس وفي

«الرعاية» للمحاسبي رحمه الله تعالى قال : ومعنى «حتى يكون حامده وذامه في الحق سواء» . أن يستوي حامده وذامه لنفسه ؛ للإخلاص والصدق لله عز وجل ، والزهد في حمد من لا يضره ولا ينفعه ؛ لأن الخلق كلهم عبيد لا يملكون لأنفسهم نفعًا ولا ضرًا فهم لغيرهم أولى أن لا يملكوا له ضرًا ولا نفعًا فزهد في حمدهم ، ولم يبال بذمهم واستوى ذلك عنده لنفسه ؛ إذ الأمر في المنفعة والمضرة واحد ، وذمهم لا يوجب ضررًا وحمدهم لا يوجب منفعة ، كما يروى أن النبي ﷺ قال له رجل وهو شاعر بني تميم : يا رسول الله إن حمدي زين وإن ذمي شين قال : «كذبت ذلك الله عز وجل» (١) فلما استيقن المؤمن وعلم وصدق أن الله عز وجل إله واحد وكل ما سواه مألوه مربوب مدبر مصنوع لا يقدر أن يحدث في ملك مولاه ما لا يريد ولا يكون إلا ما أراد خلع من قلبه رجاء من لا يملك له ضررًا ولا نفعًا وخوفه واستوى عنده حمد المخلوقين وذمهم ؛ إذ كانوا بهذه المنزلة ولم يستو عنده حمد الخالق وذمه ؛ إذ الملك له كله والمنفعة والمضرة من تدبيره وصنعه فما حمده عليه إلهه من الفعل أمّل فيه الثواب في عاجل الدنيا وآجل الآخرة وذلك أعظم المنفعة وما ذمه عليه إلهه من الفعل عظم عليه وخاف عقابه في الدنيا والآخرة ؛ إذ لا مالك لهما غير مولاه وإلهه الجليل وإن حمده الخلق أو ذموه يستو عنده إذ لا ملك لهم في المنفعة ولا في المضرة في الدنيا ولا في الآخرة مما لم يرد مولاه ولم يشأ .

ص : **(أو)** . ش : يترك الذنوب المذكورة . ص : **(لئلا يشغل قلبه الفارغ)** . ش : من السوء . ص : **(بذمهم)** . ش : أي الناس له إذا رأوه فاعلاً للذنوب وإذا اشتغل قلبه بذمهم . ص : **(فلا يتفرغ لبعض العبادات)** . ش : من صلاة وصوم ونحوهما ويبقى قلبه مشغولاً بالذم حينئذ وهو لا يريد ذلك فيترك الذنوب لأجل هذا . ص : **(فإن بعض الناس)** . ش : ممن استلذ بعبادة الله سبحانه وتعالى . ص : **(قد يفعل بعض الذنوب)** ش : أحيانًا . ص : **(ولا يترك بعض الطاعات)** . ش : أي لا يسهل عنده ترك ذلك . ص : **(وإن كان)** . ش : بعض الطاعات . ص : **(نفلاً)** . ش : غير فرض ولا واجب فكيف لا يترك الذنوب إذا كان ذلك الترك لا يشغل قلبه عن بعض الطاعات بذم الناس له على فعل الذنوب . ص : **(وقد يكون)**. ش : ترك الذنوب . ص : **(لئلا تظهر)** . ش : منه . ص : **(المعصية)** .

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٦١/٥ ، ٣٦٢) ٤٨- كتاب : تفسير القرآن ٤٩- باب : ومن سورة الحجرات رقم (٣٢٦٧) وانفرد به ، تحفة الأشراف (١٨٢٩) ، وأحمد في المسند (٤٨٨/٣) ، (٣٩٤/٦) . -

ش : للناس . ص : (فتضعف) . ش : عنده ويستخفون بها فيكثر منهم ارتكابها .

ص : (خ م) . ش : يعني روى البخاري [١] ومسلم [٢] بإسناديهما . ص : (عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا) . ش : يعني قال فيه . ص : (قال رسول الله ﷺ) . ش : بلا واسطة . ص : (كُلّ أُمتي) . ش : يعني أمة الإجابة وهم المؤمنون به ﷺ . ص : (مُعَافى) . ش : بصيغة اسم المفعول أي ذلك الكل عافاهم الله تعالى من البلاء النازل والعذاب العاجل . ص : (إلا المجاهرين) . ش : منهم بالمعاصي والمخالفات فإن الله تعالى مبتليهم بالبلاء والعذاب والمحن والفتن [٣] . ص : (أو) . ش : يترك الذنوب . ص : (لئلا يهتك) . ش : أي يكشف . ص : (ستر الله) . ش : تعالى بعدم احترامه سبحانه فإن العظيم إذا خولف في أمره ونهيه سهلت مخالفته وزال احترامه من القلوب . ص : (فيخاف أن يهتك) . ش : الله تعالى . ص : (ستره) . ش : بين عباده . ص : (في) . ش : الدنيا وفي . ص : (يوم القيامة ، م) . ش : يعني روى مسلم في صحيحه بإسناده [٤] . ص : (عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا) . ش : إلى رسول الله ﷺ أنه قال : ص : (ما ستر الله) . ش : تعالى . ص : (على عبد في الدنيا) . ش : يعني معصيته ولم يصرح بها لإرادة العموم فيها وفي كل عيب .

ص : (إلا ستر) . ش : الله تعالى . ص : (عليه في الآخرة) [٥] . ش : ذلك الذنب وذلك العيب الذي ستره عليه في الدنيا ، ومفهومه : أنه إذا فضحه في الدنيا فضحه في الآخرة ، وفضيحة الزاني في الدنيا إذا أقيم عليه الحد بحضور جماعة من

---

(١) أخرجه البخاري رقم (٦٠٦٩) .

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٩١/٤) ٥٢- كتاب : الزهد والرقائق ٨- باب : النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه رقم ٥٢- (٢٩٩٠) .

(٣) أنهم يتحدثون بستر الله عليهم لغير ضرورة ولا حاجة .

(٤) الطبراني في المعجم الصغير (٧١/١) ، الخطيب في تاريخ بغداد (٨/٥) .

(٥) وأخرجه ابن ماجه (٢٦٠/٣) ٢٠- كتاب : الحدود ٣٣- باب : الحد كفارة رقم (٢٦٠٤) (... من أذنب في الدنيا ذنباً فستره الله عليه فالله أكرم من أن يعود في شيء قد عفا عنه) وأخرجه الترمذي (١٧/٥، ١٨) ٤١- كتاب : الإيمان ١١- باب : ما جاء لا يزني الزاني وهو مؤمن رقم (٢٦٢٦) قال أبوعيسى: هذا حديث حسن غريب صحيح .

المسلمين كما قال تعالى : ﴿وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين﴾ [١] فضيحة في الآخرة أيضًا ولكن بالتوبة والتطهير ؛ إذ الفضيحة لم تقع إلا بذلك في الدنيا لا بالخباثة والتعيير ولا يلزم من ستر المعصية في الآخرة انتفاء العذاب عليها ، فمن ستره الله تعالى في الدنيا وكان يزني أو يشرب الخمر أو يسرق خفية يستره في الآخرة أيضًا فيعذبه على رءوس الأشهاد بمقتضى مفهوم النقيض من هذا الحديث .

ص : **(وقد يكون)** . ش : ترك العبد للذنوب . ص : **(ليرى الناس)** . ش : أي يحملهم على رؤية . ص : **(أنه وَرِع)** . ش : أي متصف بالورع وهو اجتناب المشتبهات من الأمور فضلاً عن المحرمات وأنه . ص : **(خائف من الله)** . ش : تعالى . ص : **(وليس)** . ش : هو في نفس الأمر . ص : **(كذلك)** . ش : بلا ورع عنده ولا خوف له من الله تعالى ولكن له طمع وخوف من الناس .

ص : **(فهذا)** . ش : الوجه من القصد . ص : **(رياء محظور)** . ش : أي ممنوع منه شرعًا محرم عليه يأثم به . ص : **(وجميع ما قبله كله)** . ش : من تلك الوجوه المذكورة أمر . ص : **(جائز وليس برياء)** . ش : ولا بمحظور . ص : **(وحكم)** . ش : الرياء . ص : **(الممتزج)** . ش : بالإخلاص في مسألة ترك الذنوب إن استويا أو غلب الرياء أو غلب الإخلاص . ص : **(معلوم مما سبق)** . ش : من الكلام في أوائل مبحث الرياء . ص : **(وستر)** . ش : العبد لما فعله من . ص : **(الذنوب الماضية)** . ش : عن الناس لئلا يعلموا بها . ص : **(وعدم ذكرها)** . ش : للغير لو تذكرها في نفسه مخرج . ص : **(على هذه الوجوه)** . ش : المذكورة فقد يكون الله تعالى من قبيل قول الشيخ أبي الحسن الشاذلي - قدس الله سره - قرأت ليلة ﴿قل أعوذ برب الناس﴾ [٢] فقيل لي : شر الوسواس وسواس يدخل بينك وبين حبيبك يذكرك أفعالك السيئة وينسيك الطاعة الحسنة ويقلل عندك ذات اليمين ويكثر عندك ذات الشمال ؛ ليعدل بك عن حسن الظن بالله ورسوله إلى سوء الظن بالله ورسوله فأحذرك هذا الباب فقد أُخِذَ منه خلقٌ كثير من العباد والزهاد وأهل الطاعة والسداد ، وقد يكون للحياء من الناس ، وقد يكون لئلا يقتدي به غيره فيعظم إثمه إلى آخر ما

(١) سورة [النور : ٢]
(٢) سورة [الناس : ١] .

تقدم من الوجوه وقد يكون رياء وقد يكون ممتزجًا .

ص : (ومن) . ش : أمثلة الأمر . ص : (المتردد بين الرياء) . ش : بقصد مدحة الناس له . ص : (والحياء) . ش : من الناس بأن احتمل واحدًا منهما . ص (أن يمشي رجل) . ش : بين الناس . ص : (على) . ش : حالة . ص : (العجلة) . ش : أي الاستعجال . ص : (فيرى واحدًا من الكبراء) . ش : جمع كبير وهو ذو الجاه والعز والمنصب في الدنيا . ص : (فيعود) . ش : من عجلته في المشي . ص : (إلى الهدوء) . ش : أي السكون فيه والطمأنينة . ص : (أو يضحك) . ش : رجل بين الناس فيرى واحدًا من الكبراء . ص : (فيرجع إلى الانقباض) . ش : ويترك الضحك في الحال . ص : (والأغلب) . ش : من الحالتين . ص : (فيهما) . ش : أي في هاتين المسألتين . ص : (الرياء) . ش : للناس دون الحياء منهم . ص : (لأن الحياء في الأكثر) . ش : إنما يكون . ص : (من) . ش : فعل . ص : (القبائح والذنوب وهو) . ش : أي الحياء . ص : (فيهما) . ش : أي في مسألة سرعة المشي والضحك . ص : (محمود ، ولو) . ش : كان الحياء . ص : (من الناس) . ش : لا من الله تعالى فإن الحياء خير كله . ص : (وسيجيء) . ش : بيان ذلك في بحث الوقاحة والحياء ، إن شاء الله تعالى .

ص : (وأما الحياء من) . ش : فعل الأمور . ص : (المندوبات) . ش : أي المستحبات . ص : (والسنن والواجبات فمذموم) . ش : في الشرع . ص : (جدًا). ش : أي ذمًا قويًا ؛ لأنه استحياء من الحق ﴿والله لا يستحيي من الحق﴾ وإنما يكون الاستحياء من الباطل . ص : (ويسمى) . ش : ذلك الحياء . ص : (عجزًا) . ش : ينافي القدرة . ص : (وضعفًا) . ش : ينافي القوة . ص : (وخوارًا) . ش : بفتح الخاء المعجمة والواو : لينًا وتقصيرًا ينافي الشدة والإقدام على الأمور العظام . ص : (كمن يستحيي) ش : أي يدركه الحياء . ص : (من الوعظ). ش : لغيره أي الترغيب في الطاعات والترهيب من المخالفات . ص : (و) . ش : من . ص : (الأمر) . ش : للغير . ص : (بالمعروف والنهي) . ش : للغير. ص : (عن المنكر ، و) . ش : من . ص : (الإقامة ، و) . ش : من . ص : (الأذان ونحوها) . ش : كقراءة القرآن وتعلم العلم والذكر والتسبيح . ص : (فالقوي) . ش : في أمر دينه . ص : (يُؤْثِرُ) . ش : أي يقدم . ص : (الحياء

من الله تعالى على الحياء من الناس) . ش : فلا يترك لأجل الحياء من الناس شيئًا من الطاعات المذكورة وغيرها ، قال المحاسبي في «الرعاية» [١] : قد يترك التعلم لما يحتاج إليه ولا يسأل عنه كراهة أن يسأل عن أمر فيقال : هذا لا يحسن مثل هذا فيدع الحق أن يطلبه والحرام أن يسأل عنه ، وهو يعلم أنه يحتاج إليه ثم توهمه نفسه أن ذلك منه حياء وإنما هو منه رياء ولو كان حياءً كان من الله عز وجل أحق أن يستحيي ، زعم أنه يستحيي من الناس أن يطلب الحق فيعلموا بذلك فيفطنوا لجهله ولا يستحيي من الله عز وجل ، وقد علم أن الله يعلم أنه يدع الحق أن يتعلمه ويطلبه ، وهذه الأخلاق كلها تتشعبُ من الكبر والعجب وغيره وقد تهيج عن الرياء كما روى عن حذيفة عن النبي ﷺ أنه قال : «لا تطلبوا العلم لتباهوا به العلماء ولا لتماروا به السفهاء ولا تجروا أبصار الناس إليكم» [٢] وقال كعب : يأتي على الناس زمان يتغايرون فيه على العلم كما يتغاير فيه على النساء فذلك حظهم [٣] .

المبحث السابع
في علاج الرياء

ص : **(المبحث السابع)** . ش : آخر أبحاث الرياء السبعة . ص : **(في علاج)** . ش : أي معالجة ومداواة . ص : **(الرياء)** . ش : ليزول عن العبد الذي ابتلاه الله به . ص : **(وذلك)** . ش : العلاج . ص : **(يتوقف على معرفة أسبابه)** . ش : أي أسباب الرياء ، جمع سبب وهو ما يوصل إلى الرياء . ص : **(و)** . ش : ومعرفة . ص : **(غوائله)** . ش : أي آفاته ومفاسده ومضراته . ص : **(ومعرفة أسباب ضده)** . ش : أي ضد الرياء وهو الإخلاص . ص : **(و)** . ش : معرفة . ص : **(فوائده)** . ش : أي فوائد ذلك الضد ، فأسبابه أوائله وغوائله أواخره ، وكذلك أسباب الإخلاص أوائله ، وفوائده أواخره ، ولا علاج إلا بعد معرفة أوائل الداء وأواخره وأوائل العافية وأواخرها فاضطر الأمر في المعالجة إلى معرفة ذلك كله .

ص : **(أما أسباب الرياء فقد عُرِفَ مما)** . ش : أي من الكلام الذي . ص :

---

(١) الرعاية لحقوق الله ص (٣٢٤) وما بعدها باب : ما يستحب فيه الحياء وما يكره فيه .
(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٨٦/١) عن جابر وصحح الحاكم إسناده .
(٣) الرعاية لحقوق الله ص (٢٢٨) باب : ما يورث الرياء من الأخلاق المذمومة وشرحها .

(سبق) . ش : في المبحث الثالث وبيان ذلك . ص : (أنهما) . ش : أي أسباب الرياء . ص : (حب الجاه) . ش : أي العز والرفعة .

ص : (و) . ش : حب . ص : (المنزلة) . ش : أي المرتبة العالية . ص : (في قلوب الناس حتى يمدحوه) . ش : بما فعله وما لم يفعله من الخير . ص : (ولا يذموه) . ش : على ما يفعله من السوء . ص : (إما) . ش : ذلك المدح وترك الذم . ص : (لذاته) . ش : أي لأجل ذات ما ذكر ، لكونه يحب مدح نفسه وترك ذمها . ص : (أو للتوسل) . ش : أي التوصل . ص : (به) . ش : أي بذلك المدح وترك الذم . ص : (إلى غيره) . ش : أي غير ذلك من الحظوظ النفسانية والمراتب الدنيوية . ص : (والطمع) . ش : معطوف على حب الجاه . ص : (لما في أيدي الناس) . ش : من الأموال والأملاك أي يرجو أن يحصل له شيء منها . ص : (و) . ش : كذلك . ص : (الفرار) . ش : أي الهروب والتباعد . ص : (عن ألم الذم) . ش : الذي يدركه من كلام الناس . ص : (و) . ش : ألم . ص : (الجهل) . ش : الذي يقاسيه في عدم معرفته بالعلوم النافعة . ص : (وأما غوائله). ش : أي الرياء . ص : (فقد قال الله تعالى) . ش : ﴿فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحًا﴾ (١) .

ص : (ولا يشرك بعبادة ربه أحدًا) (٢) . ش : فقد سمى الله تعالى الرياء شركًا ، والمرائي أشرك في عبادة ربه ما قصده من تلك الأمور النفسانية .

ص : (يعلى) . ش : يعني روى أبو يعلى (٣) بإسناده . ص : (عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه) . ش : أي النبي ﷺ . ص : (قال من أحسن) . ش : أي أتقن . ص : (الصلاة) . ش : المفروضة أو النافلة . ص : (حيث يراه الناس) . ش : أي فيما بين الناس وهم يرونه . ص : (وأساءها) . ش : أي لم يتقنها ولم يكمل

---

(١) سورة [الكهف : ١١٠] .

(٢) سورة [الكهف : ١١٠] .

(٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٥/٥٤) رقم ١٥١- (٥١١٧) ، البيهقي في السنن الكبرى (٢/٢٩٠) باب : الترغيب في تحسين الصلاة . وعزاه الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٢٢١) باب : ما جاء في الرياء . لأبي يعلى وقال : في إسناده إبراهيم بن مسلم الهجري وهو ضعيف . وأورده الحافظ في المطالب العالية (٣/١٨٣) برقم (٣٢٠٠) وعزاه إلى أبي يعلى وقال : حديث حسن .

أركانها وسننها ومستحباتها . ص : (حين يخلو) . ش : بنفسه في مكان ليس فيه أحد. ص : (فتلك) . ش : الحالة منه . ص : (استهانة) . ش . أي إذلال وتحقير. ص : (استهان بها ربه تبارك وتعالى) . ش : حيث لم يعتبره سبحانه فلم يتقن عبادته بحيث لا يراه غيره تعالى ، واعتبر الناس فأتقن العبادة بحيث يرونه وهو رياء محض ما لم يكن إنما أتقنها بين الناس بقصد تعليم كيفية الإتقان للغير مع قصد وجه الله في ذلك وكان فارغًا من الأشغال في المكان الذي يراه الناس فيتفرغ للإتقان ، وإذا كان في مكان خلوته اشتغل بنوع آخر من العبادة كالعلم ونحوه أو الكد على عائلته .

ص : (حد) . ش : يعني روى الإمام أحمد بن حنبل [1] بإسناده . ص : (عن محمود بن لبيد أن رسول الله ﷺ قال : (إن أخوف) . ش : أي أكثر خوفًا ، مضافًا إلى . ص : (ما) . ش : أي خوفي الذي . ص : (أخاف عليكم الشرك) . ش : بالله تعالى . ص : (الأصغر) . ش : بالنسبة إلى الشرك الأكبر الذي هو عبادة الأوثان ونحوه . ص : (قالوا) . ش : يعني الصحابة الحاضرين عنده عليه السلام . ص : (وما الشرك الأصغر يا رسول الله قال [2] : الرياء) . ش : أي أداء العبادة لغير وجه الله تعالى بقصد أن يراه غيره فيمدحه على ذلك . ص : (يقول الله عز وجل) . ش : في يوم القيامة للمرائين . ص : (إذا جزى النَّاس) . ش : أي أدى الجزاء إليهم . ص : (بأعمالهم اذهبوا) . ش : أيها المراءون . ص : (إلى) . ش : الناس . ص : (الذين كنتم تراءون) . ش : أي تعملون عبادتي بحيث يرونكم . ص: (في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم جزاء) . ش : لكم على أعمالكم لأجلهم ، ومعلوم أنهم لا يقدرون على جزائهم كما قال تعالى : ﴿يوم لا يغني مولى عن مولى شيئًا﴾ [3] ﴿يوم لا تملك نفس لنفس شيئًا والأمر يومئذ لله﴾ [4] ففي هذا الصنع كمال التبري منهم والتوبيخ لهم والتقريع عليهم .

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢٨/٥ ، ٢٢٩) وانظر : الدر المنثور (٢٥٦/٤) ، البغوي في تفسيره (٢٨٥/١) ، ابن كثير في تفسيره (٣٤٣/٤) .

(٢) عزاه الهيثمي لأحمد وقال : ورجاله رجال الصحيح ، مجمع الزوائد (١٠٢/١) كتاب : الإيمان ، باب : ما جاء في الرياء .

(٣) سورة [الدخان : ٤١] .

(٤) سورة [الانفطار : ١٩] .

ص : (دنيا) . ش : يعني روى ابن أبي الدنيا [١] بإسناده . ص : (عن جبلة اليحصبي رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : إن المرائي) . ش : أي الذي يعمل العبادات ليراه الناس فيمدحوه على ذلك . ص : (ينادى) . ش : بالبناء للمفعول ، أي يناديه الله تعالى ، أو ملك من الملائكة ، أو يناديه المخلص في عمله . ص : (يوم القيامة) . ش : على رءوس الأشهاد بين الخلائق . ص : (يا فاجر) . ش : من الفجور وهو الإمعان في المعاصي وفجر فسق وكذَبَ وكذّبَ وخالف كذا في «مختصر القاموس» [٢] . ص : (يا غادر) . ش : من الغدر ضد الوفاء . ص : (يا كافر) . ش : من الكفر ضد الإيمان ، أو الكفران ضد الشكر . ص : (يا خاسر) . ش : من الخسران وهو ضد الربح خسر كفرح وضرب خسرًا و خسرانًا . ص : (ضَلَّ) . ش : أي ضاع وذهب . ص : (عملك) . ش : الذي عملته في الدنيا وقصدت به غير وجه الله تعالى . ص : (وحبط) . ش : أي بطل . ص : (أجرك) . ش : الذي ترجوه على عملك من الله تعالى . ص : (اذهب فخذ أجرك) . ش : على عملك . ص : (ممن كنت) . ش : في الدنيا . ص : (تعمل) . ش : عبادة الله تعالى . ص : (لَهُ) . ش : أي لأجله من الناس ؛ رغبة في مدحهم وحبًا في ثنائهم عليك .

ص : (ز) . ش : يعني روى البزار [٣] بإسناده . ص : (عن الضحاك رضي الله عنه أنه قال : قال رسول الله ﷺ إن الله تعالى يقول : «أنا خير شريك») . ش : يعني أكثر خير من شريك أشركه معي عبدي في ملكي . ص : (فمن أشرك) . ش: أي جعل بزعمه ودعواه الباطلة ؛ إذ في الحقيقة لا شريك له سبحانه . ص : (معي) . ش : في تدبير شيء ما . ص : (شريكًا) . ش : فاعتقد أنه يؤثر في نفع أو ضر . ص : (فهو) . ش : أي ذلك المشرك منسوب يوم القيامة . ص : (لشريكي) . ش : على أنه إلهًا يعبدهُ من دون الله ، ثم قال النبي ﷺ بعد فراغه من حكاية قول

---

(١) إسناده ضعيف : عزاه العراقي لابن أبي الدنيا من رواية جبلة اليحصبي عن صحابي لم يسم ، المغني عن حمل الأسفار بهامش الإحياء (٢٨٧/٣) .

(٢) القاموس المحيط (١١١/٢) (فجر) باب : الراء فصل الفاء .

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٣٠١/٢) ، ابن خزيمة في صحيحه (٩٣٨) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٧/٧) ، والدارقطني (٥١/١) كتاب : الطهارة ، باب : النية رقم (٣) .

الله تعالى [1] : ص : (يا أيها الناس) . ش : أي المكلفون بأمر الله تعالى ونهيه . ص: (أخلصوا أعمالكم) . ش : أي اجعلوها خالصة لوجه الله تعالى ، ولا تعملوها لأجل غيره سبحانه . ص : (فإن الله تعالى لا يقبل من الأعمال) . ش : التي يعملها العبد . ص : (إلا ما خلص له) . ش : سبحانه وتعالى أي عمل لأجله تعالى بلا قصد مخلوق أصلاً . ص : (ولا تقولوا هذا) . ش : أي فعل الصدقة على الأقارب أو الصلة لهم بنحو تحية وسلام وهدية وكلام . ص : (لله) . ش : تعالى أي تقربًا إليه سبحانه . ص : (وللرحم) . ش : أي القرابة أيضًا . ص : (فإنها) . ش : أي تلك الصدقة والصلة إنما هي . ص : (للرحم) . ش : فقط . ص : (وليس لله) . ش : تعالى . ص : (منها شيء) . ش : إذ وقعت الشركة فيها بين إرادة وجه الله تعالى وإرادة صلة الرحم لأجل المخلوق ، فلا إخلاص في ذلك لله تعالى . ص : (ولا تقولوا هذا الفعل الجميل من الطاعة لله) . ش : تعالى . ص : (ولوجوهكم) . ش: وجه القوم : كبيرهم ، والمعنى لمراعاة خواطر بعضكم . ص : (فإنها) . ش : أي الطاعة التي أتيتم بها . ص : (لوجوهكم) . ش : أي لأجل أكابركم . ص : (وليس لله) . ش : تعالى . ص : (فيها) . ش : أي في تلك الطاعة . ص : (شيء) . ش: لشركه غيره معه سبحانه فيها .

«وفي الرعاية» [2] للإمام المحاسبي رحمه الله تعالى قال : الرياء على وجهين أحدهما: أعظم وأشد والآخر : هو أهون وأيسر وكلاهما رياء ، فأما الوجه الذي هو أشد الرياء وأعظمه فإرادة العبد العباد بطاعة الله لا يريد الله بذلك ، قال النبي ﷺ في حديثه : «أن لا تعمل بطاعة الله تريد الناس» وكما قال في الثلاثة الذين قال الله عز وجل لهم : «إنما أردتم أن يقال» وهم : المقتول في سبيل الله ، والقارئ للقرآن ، والمتصدق بمال فقال : إنهم أرادوا العباد ولم يذكر أنهم أرادوا الله عز وجل مع إرادتهم لخلقه ، وذلك عند الله عظيم ، وقال أبو هريرة رضي الله عنه : إن النبي ﷺ قال في حديث الثلاثة : «وخط على فخذ أبي هريرة وقال يا أبا هريرة : أولئك أول خلق تسعر بهم جهنم يوم

---

(١) أخرجه الدارقطني في سننه (٥١/١) باب : النية رقم (٣) ، وجاء بهامشه : قال المنذري : رواه البزار بإسناد لا بأس به ، والبيهقي لكن الضحاك بن قيس مختلف في صحبته .

(٢) كتاب الرعاية لحقوق الله لأبي عبد الله الحارث بن أسد المحاسبي . ت : ٢٤٣ ص (١٥٣) وما بعدها تحقيق عبد القادر أحمد عطا ، طبع دار الكتب العلمية ببيروت طبعة رابعة .

القيامة» (١) فذلك أعظم الرياء عند الله عز وجل .

وروى شداد بن أوس عن النبي ﷺ قال : «أخوف ما أخاف على أمتي الرياء» (٢) .

وروي عنه أيضًا أنه قال : رأيت النبي ﷺ يبكي فقلت : ما يبكيك يا رسول الله ؟ قال : «أمر تخوفته على أمتي الشرك أمَا إنهم لا يعبدون صنمًا ولا شمسًا ولا قمرًا ولا حجرًا ولا وثنًا ولكن يراءون بأعمالهم» (٣) فكان أخوف ما خاف عليهم ﷺ الرياء . وأما الوجه الآخر الذي هو أدناه وأيسره فإرادة العباد بطاعة الله عز وجل وإرادة ثواب الله ، يجتمع في القلب الإرادتان : إرادة المخلوقين ، وإرادة ثواب الخالق فهو أدنى الرياء وهو الشرك بالإرادة في العمل ؛ لأن الأول أراد الناس ولم يرد الله عز وجل ، وهذا أراد الله عز وجل والناس بعمله فأشرك في عمله بطلب محمدة الناس وطلب حمد الله عز وجل .

وكذلك روى أبو هريرة عن النبي ﷺ أن الله عز وجل يقول : «أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل لي عملاً أشرك فيه غيري فأنا منه بريء وهو للذي أشركه» (٤) وقال طاووس ومكحول ومجاهد وعبد الكريم بن أبي المخارق (٥) : إن رجلاً جاء إلى رسول الله

---

(١) أخرجه مسلم كتاب : الإمارة باب : من قاتل للرياء والسمعة استحق النار رقم (١٩٠٥) ، الترمذي كتاب : الزهد باب : ما جاء في الرياء والسمعة رقم (٢٣٨٢) عن سويد بن نصر ، والنسائي (٢٣/٦) كتاب : الجهاد باب : من قاتل ليقال فلان جريء من طريق خالد بن الحارث ، ابن حبان (١٣٧/٢ الإحسان) ٦- كتاب : البر والإحسان ٣- باب : الإخلاص وأعمال السر رقم (٤٠٨) وإسناده صحيح ، البغوي (٢٨٥/١) ، الطبري في تفسيره (١٠/١٢) ، القرطبي في تفسيره (١٨/١) .

(٢) أخرجه ابن الشجري في أماليه الحديثية وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٦٦/٢) ، وقال ابن أبي حاتم في علل الحديث (١٢٤/٢) رقم (١٨٦٤) : هذا الحديث من حديث عباد بن تميم إنما روي هذا الحديث عن الزهري عن رجل قال : قال شداد بن أوس قوله : وكان يمليه رجل يقال له عبد الله بن بديل الخزاعي ، وكان صاحب غلط فلعله أخذه عنه .

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٢٤/٤ ، ١٢٦) .

(٤) عزاه المنذري في الترغيب والترهيب (٦٩/١) باب : الترهيب من الرياء وما يقوله من خاف شيئًا منه رقم (٢٥) لابن ماجه واللفظ له وابن خزيمة في صحيحه والبيهقي ، ورواة ابن ماجه ثقات . وعزاه السيوطي لمسلم وابن ماجه عن أبي هريرة كنز العمال (٤٧١/٣) رقم (٧٤٧٤) .

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢٣٩٤/٧) رقم (١٣٠١٤) عن طاوس ، رقم (١٣١٠٥) عن مجاهد .

ﷺ فقال : يا رسول الله الرجل يحب أن يتصدق ويحب أن يؤجر ويحمد ، وقال بعضهم الرجل يقاتل ليؤجر ويحمد فلم يرد عليه ﷺ حتى نزلت هذه الآية : ﴿فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحًا ولا يشرك بعبادة ربه أحدًا﴾ (١) فأنزلها الله عز وجل جوابًا لقول السائل إذا سأل عمن أراد الله وأراد حمد المخلوقين .

وروى القاسم بن شقيق عن النبي ﷺ قال : «لا يقبل الله عز وجل عملاً فيه مثقال حبة من خردل من رياء» (٢) وقال عمر رضي الله عنه لمعاذ بن جبل ورآه يبكي : ما يبكيك ؟ قال : حديث سمعته من صاحب هذا القبر سمعته يقول : «إن أدنى الرياء شرك» (٣) ، وحديث يروى : «إن أيسر الرياء شرك» (٤) ، وقال ابن أبي مغيث أو غيره عن سعيد بن المسيب قال : «أحدنا يصطنع المعروف يحب أن يؤجر ويحمد» فقال له ابن المسيب : أتحب أن تُمْقَتَ ؟ قال : لا ، قال : فإذا عملت لله عز وجل عملاً فأخلصه وقال رجل لعبادة بن الصامت : أقاتل بسيفي في سبيل الله أريد وجه الله عز وجل ومحمدة المؤمنين ؟ قال : لا شيء لك حتى سأله ثلاث مرات كل ذلك يقول له : لا شيء لك ، ثم قال له في الثالثة : إن الله عز وجل يقول : «أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل لي عملاً فأشرك فيه معي شريكًا تركت نصيبي لشريكي» (٥) وذكر الله عز وجل قول من رضي عنه من المؤمنين : ﴿لا نريد منكم جزاء ولا شكورا﴾ (٦) فنفوا عن قلوبهم أن يريدوا الله عز وجل وخلقه .

وقال الضحاك : لا يقول أحدكم هذا لله ولوجهك ولا يقول : هذا لله وللرحم ، فإن الله عز وجل لا شريك له وضرب عمر رضي الله عنه رجلاً بالدرة ثم قال له : اقتص

---

(١) سورة [الكهف : ١١٠] .
(٢) قال العراقي في المغني عن حمل الأسفار بهامش الإحياء (٣/٢٨٧) : لم أجده .
(٣) عزاه العراقي في المرجع السابق (٣/٢٨٧) للطبراني .
(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك (٣/٢٧٠) كتاب : معرفة الصحابة عن ابن عمر . وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه وتعقبه الذهبي في التلخيص فقال : أبو قحذم . قال أبو حاتم : لا يكتب حديثه . وقال النسائي : ليس بثقة . وانظر : أمالي ابن الشجري الحديثية (٢/٢٢٤) ، لسان الميزان (٦/٥٧٩) ، ابن حبان في المجروحين (١/٢٦٤) ، وابن عدي في الكامل (٧/٢٤٩٠) ، الذهبي في ميزان الاعتدال (٩٠٨٧) .
(٥) أخرجه ابن ماجه وغيره وتقدم تخريجه .
(٦) سورة [الإنسان : ٩] .

قال : لا بل أدعها لله ولك فقال عمر : ما صنعت شيئًا إما أن تدعها لي فأعرف ذلك ، وإما أن تدعها لله وحده فقال : تركتها لله وحده قال : فنعم إذًا .

فدلت هذه الآثار على أن أعظم الرياء : إرادة العباد بطاعة الله وأن أدناه إرادة المخلوقين وإرادة ثواب الله عز وجل فتعالى الله عما يشركون . ص : (والآيات) . ش : القرآنية . ص : (والأحـاديث) . ش : النبوية . ص : (في ذم الريـاء) . ش : بنوعيه الأعلى والأدنى . ص : (كثيرة جدًا لا حاجة) . ش : لنا . ص : (إلى ذكرها جميعًا) . ش : أي جميعها ، فالتنوين عوض عن المضاف إليه . ص : (هاهنا) ش : أي في هذا الكتاب . ص : (وفيما ذكرنا) . ش : في هذا المحل من ذلك . ص: (كفاية) ش : أي ما يكفي . ص : (للمسلم العاقل) . ش : المقبل على آخرته وإصلاح حاله . ص : (بل العقل) . ش : بمجرده . ص : (يهتدي) . ش : أي يتوصل . ص : (إليه) . ش : أي إلى ذم الرياء تأكيدًا للذم الوارد في الشرع وتأييدًا له. ص : (بقليل التفات) . ش : أي نظر وتأمل منه في ذم الرياء . ص : (إذ) . ش : أي لأن . ص : (معنى الرياء) . ش : في الشرع . ص : (جعل) . ش : العبد المكلف . ص : (عبادة الله) . ش : تعالى الواجبة عليه أو المندوبة له فعلاً وتركًا . ص : (الموضوعة) . ش : شرعًا . ص : (لتعظيمه) . ش : أي الله تعالى . ص : (والتقرب إليه) . ش : سبحانه . ص : (وسيلة) . ش : مفعول الجعل أي موصلة . ص : (إلى غيرهما) . ش : أي غير التعظيم والتقرب من الأغراض النفسانية والحظوظ الشهوانية . ص : (وفيه) . ش : أي في ذلك الجعل المذكور . ص : (قلب الموضوع) . ش : في الشرع لعبادة الله تعالى . ص : (وعكس المشروع) . ش : أي المبين في مِلة الإسلام .

ص : (وتلبيس) . ش : أي تغطية وإيهام على الغير . ص : (بإعلام الناس أنه يقصد بالعبادة) . ش : التي يفعلها . ص : (تعظيم الله) . ش : تعالى . ص : (والقربة إليه) . ش : سبحانه . ص : (مع أنه) . ش : في حقيقة الأمر . ص : (ليس) . ش : حاله . ص : (كذلك بل) . ش: إنما . ص : (يقصد بها) . ش: أي بعبادة الله تعالى . ص : (التقرب إليهم) . ش : أي إلى الناس . ص : (والتحبب لهم) . ش : أي ليحبوه ويعظموه أو لينال منهم غرضه من الدنيا والجاه والرياسة . ص : (فلو) . ش : أن الناس . ص : (علموا نيته) . ش : أي قصده

من عبادة الله تعالى . ص : (لمقتوه) . ش : أي أبغضوه ونفروا منه . ص : (وهجروه) . ش : وربما علموا بذلك في زماننا هذا في بعض الأشخاص ممن يواظب على العبادة والطاعة بقصدهم ويمقتونه ويهجرونه أو البعض منهم ولا يعلم السبب في ذلك ونحن نجد الآن في بلادنا دمشق الشام بأن الرجل الصالح الوليّ يقدم علينا وهو ظاهر الصلاح حسن السيرة والسريرة فربما يخرج للقائه غالب الناس ممن يعتقدون في الصالحين والأولياء ويعظمونه ويتبركون به ويقبلون عليه ويهدون إليه الهدايا العظيمة ويحتفلون به في مدة قليلة أو كثيرة فيرى نفسه على خلاف ما كان من قبل ذلك ؛ إذ غالب القادمين لم يكونوا من أهل النعم ولا ممن تبسط في المعيشة فيعجبه إقبال الناس عليه واحتفالهم به فيركن إلى ذلك ويميل قلبه فيفسد عليه حاله الذي كان فيه ، ويتبدل حسن نيته وقصده بضد ذلك فتتركه الناس ويعرضون عنه لرؤيتهم إياه بخلاف حالته الأولى .

وعلى النقيض من صلاح قلبه إمّا بإحساس يلقيه الله تعالى في قلوبهم أو برؤية بعض العلامات في الظاهر فربما يغضب على الناس ويقول أهل هذه البلاد لا حقيقة عندهم ولا تمام مودة فيهم ، ولا يحفظون العهد لأحد ، وربما قال ذلك غيرة لما رآه من إعراضهم عنه بعد إقبالهم الكثير عليه وليس الأمر كذلك ، وإنما لو راجع ذلك الرجل نفسه وأنصف لوجد قلبه تغير ؛ فغير الله تعالى عليه قلوب الناس وهذه محنة شديدة للقادمين على بلادنا من الصالحين وفتنة كبيرة لهم ، وكم رأينا من صالح فسد حاله في أقل من قليل بالسبب المذكور .

ومن ذلك ما هو واقع الآن من علماء زماننا أنهم يتعلمون العلم الظاهر ويبالغون في إدراك أبحاثه وتحقيق مسائله وتحصيل كتبه ثم يسافرون إلى بلاد السلطان يقصدون بذلك تحصيل الوظائف وأخذ المدارس ، وربما يعاكس الله تعالى عليهم الأمور فلا يوصلهم إلى أغراضهم من ذلك فيذمون حاشية السلطان ويقدحون في ولاة الأمور ويقولون عنهم : إنهم لا يحبون العلماء ولا يعظمون الصلحاء ، ويقولون : لا يروج في هذا الزمان إلا الدرهم والدينار ، وإن العلم غير معتبر ، والدين محتقر ، وهم في حقيقة الأمر إنما طردوهم ولم يعتبروهم لسوء ما جاءوا به من قصد غير وجه الله تعالى بعلومهم التي هي من أشرف العبادات وأكمل الطاعات وربما صرحوا بذلك فقالوا : إننا ما تغربنا وتركنا أوطاننا وسافرنا إلى بلاد الغير إلا لقصد أخذ الوظيفة الفلانية ، والمدرسة الفلانية بعلمنا ، ونحن العلماء والمحققين ولم يعتبرونا ولا التفتوا إلينا وحرمونا من قصدنا ومرادنا ، ونحن لأي

شيء تعلمنا العلم فالتجارة أولى بنا حينئذ .

وجزى الله تعالى كل خير لمن كان سببًا لحرمان أمثال هؤلاء العلماء صورة الفسقة حقيقة الذين جعلوا علومهم مصيدة للحكام وشبكة لاقتناص الحلال والحرام ، ولا أثاب الله تعالى من سعى لهم في إعطاء وظيفة أو تولية أو مدرسة وسلطهم على إضلال الأمة بتعليم الناس علوم القال والقيل من غير عمل ولا نية صالحة وتعليم الناس بحالهم وأفعالهم الغرور والتكبر والحسد والبغض والحقد والتعصب وتأسيس الغفلة في قلوب العوام وتأكيدها وإزالة الخشوع من القلوب ورؤية الغير حقيرًا ذليلاً بسبب ما هم فيه من الخيل المسومة والبيوت المزخرفة والخدم والحشم ، وهذا في زماننا كثير في كل بلاد وربما تعودت طلبتهم وتلامذتهم السير على سيرهم ليصلوا إلى ما وصلوا هم إليه فتسلسل فسادهم في الجيل بعد الجيل ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

ص : (والله) . ش : سبحانه وتعالى . ص : (عالم بها) . ش : أي بنيتهم وقصدهم . ص : (فهو) . ش : سبحانه . ص : (بالمقت) . ش : أي البغض والغضب لذلك المرائي . ص : (أولى) . ش : من مقت الناس العالمين بذلك بإعلام الله تعالى لهم ببعض العلامات ، وإن كان الذي ينبغي للناس حمل مثل هؤلاء على المحامل الحسنة وعدم مقتهم ولكن لما كثر منهم هم عدم حمل الناس إلا على السوء وعدم التأويل لفهم سوء من قول أحد أو فعله سلط الله تعالى عليهم الناس يعاملونهم بجنس ما هم فيه مما يعاملون الناسَ به والأمر كله لله . ص : (وفيه) . ش : أي في الجعل المذكور الذي هو معنى الرياء . ص : (استهانة) . ش : أي تحقير وإذلال وازدراء . ص : (بالله) . ش : تعالى حيث لم يجدوا الله تعالى أهلاً لإخلاص العبادة له سبحانه دون قصد غيره بها ، فكأنما غيره بيده نفع أو ضرر مع إيمانهم بأن النافع الضار هو الله تعالى وحده . ص : (العياذ بالله تعالى منها) . ش : أي : من تلك الاستهانة المذكورة . ص : (وأقل ما في الرياء) . ش : من القبائح . ص : (أنه صورة تلبيس) . ش : وتزوير على الناس . ص : (وعبادة لغير الله) . ش : تعالى بمنزلة الشرك معه سبحانه في الألوهية . ص : (فهذا) . ش : المعنى المذكور . ص : (كافٍ في التحريم) . ش : أي لو لم يكن في الرياء غيره لكان يكفي في ثبوت حرمة الرياء ، فإن التلبيس من المؤمن على غيره قبيح جدًا ، وناهيك بقبح الشرك بالله تعالى وخباثته شرعًا وعقلاً .

ص : **(فلذا حرّم)** . ش : أي الرياء . ص : **(كله)** . ش : أي بجميع أنواعه . ص : **(وإن تفاوت آحاده)** . ش : أي وقع الفرق بين أقسامه . ص : **(في غلظة التحريم وخفته)** . ش : أي التحريم على ما سبق في المبحث الخامس في بيان أحكام الرياء . ص : **(فغائلة الرياء)** . ش : أي مفسدته وضرره . ص : **(استحقاق العذاب الأليم)** . ش : أي الموجع في الآخرة من الله تعالى ولم يقطع بالعذاب ، وإنما قال استحقاقه ؛ لاحتمال العفو عنه فإن أصحاب الكبائر عذابهم غير مقطوع بوقوعه عند أهل السنة ، وإنما هم مرجون إلى أمر الله تعالى ، إن شاء عذبهم ، وإن شاء غفر لهم ما عدا الكفر كما قال تعالى : ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾ (١) وقد سبق كهذا في فصل «الاعتقاد» .

ص : **(وإبطال العمل)** . ش : في الدنيا . ص : **(أو نقص أجره)** . ش : أي ثوابه على ما تقدم بيانه في المبحث الخامس .

ص : **(وأمّا سبب الإخلاص الذي هو ضد الرياء أي المعنى الموصل إلى حصوله)** . ص : **(فالإيمان)** . ش : بالله تعالى أنه هو الخالق الرازق المحيي المميت النافع الضار وحده لا شريك له .

ص : **(ووجوبه)** . ش : أي الإيمان أو الإخلاص ، فإن اعتقاد الوجوب سبب حصول الإخلاص حيث إنه لا محيص للمكلف عنه في كل عمل . ص : **(وتوقف قبول كل عمل عليه)** . ش : أي على الإخلاص عند الله تعالى ؛ لأنه التقوى القلبية كما قال الله تعالى : ﴿إنما يتقبل الله من المتقين﴾ (٢) .

ص : **(وأما فوائده)** . ش : أي الإخلاص ، فنها موافقة كيفية أمر الله تعالى له في جميع العبادات . ص : **(فقد قال الله تعالى : ﴿وما أمروا﴾)** . ش : أي المكلفون من بني آدم . ص : **(إلا ليعبدوا الله)** . ش : في جميع أنواع عباداتهم التي كلفوا بها في الشرع . ص : **(مخلصين)** . ش : في تلك العبادات . ص : **(لَهُ)** . ش: سبحانه وتعالى وحده لا لغيره . ص : **(الدين)** (٣) . ش : أي الانقياد والامتثال

(١) سورة [النساء : ٤٨] .
(٢) سورة [المائدة : ٢٧] .
(٣) سورة [البينة : ٥] .

بأن يكون انقيادهم له تعالى وامتثالهم لأمره ونهيه من أجله سبحانه وتعالى لا من أجله ومن أجل غيره ، أو من أجل غيره فقط ، وإن كان نفس العبادة له تعالى لا لغيره ومنها أن الانقياد الخالص والامتثال المقصود منه وجه الله تعالى لا غير في كل عبادة فعلية أو تركية ، كالصلاة وترك شرب الخمر لا يكون إلا لله تعالى وحده دون غيره كما قال تعالى :

ص : (إلا لله) . ش : أي لا لغيره . ص : (الدين) . ش : أي الانقياد في كل طاعة . ص : (الخالص) . ش : من شائبة قصد الغير ، ومنها حصول رضوان الله تعالى .

ص : (حب حك) . ش : يعني روى ابن حبان والحاكم [(١)] بإسناديهما . ص : (عن أنس رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال : من فارق الدنيا) . ش : أي مات . ص : (على الإخلاص) . ش : في جميع أعماله الظاهرة والباطنة . ص : (لله) . ش : تعالى . ص : (وحده لا شريك له وأقام الصلاة) . ش : أي أتى بها مستقيمة بجميع كمالاتها . ص : (وآتى الزكاة) . ش : على وجه الإخلاص في ذلك كله ، وإنما خصَّ الصلاة والزكاة بالذكر دون الصوم والحج وغيرهما من العبادات مع دخول ذلك في مقتضى ذكر الإخلاص ؛ إذ لا إخلاص إلا في عمل اهتمامًا بالصلاة المتكررة في كل يوم وليلة وبالزكاة التي هي مالية محضة فتشق على النفوس أكثر من الحج ؛ إذ يمكن في الحج قضاء غرض نفساني كالتجارة والنزهة فيخف على النفس دون الزكاة فإنها ثقيلة ، وإن فسر الإخلاص بالإيمان اقتضى نفي شركة الغير في العبادات أيضًا. ص : (فارقها) . ش : أي الدنيا يعني مات . ص : (والله تعالى عنه راضٍ). ش : ومن رضي الله عنه عفا عنه وأدخله الجنة .

ص : (حك) . ش : يعني روى الحاكم [(٢)] بإسناده . ص : (عن معاذ بن جبل

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٣٣٢/٢) كتاب : التفسير وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ، وابن ماجه المقدمة باب : في الإيمان رقم (٧٠) عن أنس . وانظر : الدر المنثور (٢١٣/٣) ، الطبري في تفسيره (٥٦/١٠) ابن كثير في تفسيره (٥٤/٤) ، القرطبي في تفسيره (١٦٠/٤) .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (٣٠٦/٤) كتاب : الرقائق وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه . وقال الذهبي في التلخيص معقبًا على كلام الحاكم لا يعني غير صحيح . وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٢٤٤/١) في ترجمة معاذ بن جبل . وانظر : الدر المنثور (٢٣٦/٢) ، تفسير ابن ...=

رضي الله عنه أنه قال حين بعث) . ش : بالبناء للمفعول أي بعثه النبي ﷺ حاكمًا . ص : (إلى) . ش : بلاد . ص : (اليمن يا رسول الله أوصني) . ش : أي اذكر لي وصية أحفظها عنك وأعمل بها . ص : (قال) . ش : له النبي ﷺ . ص : (أخلص دينك) . ش : أي انقيادك وامتثالك لأوامر الله تعالى ونواهيه فلا تعمل عملاً إلا لوجه الله تعالى لا لغيره . ص : (يكفيك) . ش : في حصول الزلفى لديه سبحانه ورفع درجتك عنده . ص : (العمل القليل) . ش : ولا تحتاج مع ذلك الإخلاص إلى كثرة عمل .

ص : (هق) . ش : يعني روى البيهقي [1]بإسناده . ص : (عن ثوبان) . ش : مولى رسول الله ﷺ . ص : (أنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : طوبى) . ش : بالضم «فُعلى» من الطيب قلبوا الياء واوًا للضمة قبلها ويقال طوبى لك وطوباك بالإضافة قال يعقوب [2] : ولا تقل طوبيك بالياء وطوبى اسم شجرة في الجنة كذا في «الصحاح» [3] .

وفي «الإتقان» للأسيوطي ، أخرج ابن أبي حاتم [4] عن ابن عباس قال : طوبى اسم الجنة بالحبشية ، وأخرج أبو الشيخ عن سعيد بن جبير قال بالهندية . ص : (للمخلصين) . ش : في طاعة الله تعالى ص : (أولئك مصابيح) . ش : جمع مصباح ، وهو شعلة القنديل .

= كثير (٣٩٢/٢) ، الترغيب والترهيب للمنذري (٥٤/١) ، كنز العمال (٥٢٥٧) .

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٤٣/٥) ٤٥- باب : في إخلاص العمل لله وترك الرياء عن ثوبان ، طبع دار الكتب العلمية ط أولى (١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م) .

(٢) أبو يوسف يعقوب بن إسحاق بن يوسف المعروف بابن السكيت ، ولد سنة (١٨٦ هـ - ٨٠٢ م) كان إمامًا من أئمة اللغة وشيخًا من شيوخ العربية مبرزًا في علم القرآن والشعر ، كما كان من أهل الفضل والدين موثوقًا بروايته وإليه منتهى علم الكوفيين .

انظر ترجمته : المزهر (٢٥٨/١) ، الكامل في التاريخ (٢٩٨/٥) ، معجم المؤلفين (٢٤٣/١٣) ، تاريخ بغداد (٢٧٣/١٤) ، تاريخ الأدب العربي لبروكلمان (٢٠٥/٢) ، معجم الأدباء (٥٠/٢٠) وفيات الأعيان (٤٣٨/٥) ، وكلامه مذكور في الصحاح للجوهري (١٧٣/١ طيب) .

(٣) الصحاح [(٢٧٣/١) طيب] .

(٤) لم أقف عليه في تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم (٢٢١٥/٧ - إلى ٢٢٣٣) .

ص : (الهدى) . ش : ضد الضلال ومصابيح الهدى وهم العلماء العاملون بعلومهم يهدون الأمة بأقوالهم وأفعالهم إلى رضوان الله تعالى غير المخلصين بخلاف ذلك فهم دعاة الضلال يوصلون الأمة بأقوالهم وأفعالهم إلى غضب الله تعالى وسخطه لعدم عملهم بعلمهم فتراهم يعلمون الحق ولا يعملون به ويعلمون الحرام ويفعلونه ، ويدعون الناس إلى الاقتداء بهم وإلى اتباع آرائهم المستخلصة من عصارات الأفكار الدنسة بمخالفة أمر الله تعالى ونهيه ، فهم الأئمة الضالون المضلون فالوبال كل الوبال على من وافقهم ، ولو في أمر مشروع فإنهم لا يفعلونه على وجهه المشروع لعدم الإخلاص والكمال كل الكمال لمن وافق العلماء العاملين المخلصين فإنهم أنوار الله تعالى في أرضه لنفع خلقه .

ص : (ينجلي) . ش : أي ينكشف . ص : (عنهم كل فتنة) . ش : أي محنة وبلية . ص : (ظلماء) . ش : أي مظلمة فكلما أظلمت ليالي الفتن والمحن في الناس أشرقت أنوارهم وتلألأت شموسهم وأقمارهم ، حفظوا الله تعالى في الرخاء فحفظهم في الشدة وكانوا له مراقبين على كل حال فالعناية الإلهية تحفهم وتشملهم وغيرهم ممن لم يعمل بعلمه من علماء القيل والقال تستهويهم الفتن وتوقعهم في الشكوك والأوهام وتستولي عليهم المحن والبلايا فلا تتسع لها صدورهم فيبقون في الهموم والغموم والتسخط على الله تعالى والغضب من الله تعالى عليهم والمكالبة على الدنيا والتحاسد فيها والتباغض والغرور والغفلة وكل خلق سوء فهم أضر الناس على الأمة .

ص : (طب) . ش : يعني روى الطبراني (١) بإسناده . ص : (عن أبي الدرداء رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : الدُّنيا) . ش : في حقيقتها قولان للمتكلمين : أحدهما ما على الأرض مع الهواء والجو ، والثاني كل المخلوقات من الجواهر والأعراض قبل الدار الآخرة . قال النووي : هو الأظهر ذكره «العيني» في «شرح البخاري» ولعل المراد بالدنيا هنا جوف فلك القمر فقط مع العناصر الأربعة : الأرض والماء والهواء والنار بقرينة قوله بعده ما فيها . ص : (ملعونة) . ش : أي مطرودة عن مشابهة الله تعالى وكذلك كل شيء ؛ لقوله سبحانه وتعالى : ﴿ليس كمثله شيء﴾ (٢) فتدخل الآخرة

(١) عزاه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢٢/١٠) كتاب : الزهد ، باب ما جاء في الرياء : إلى الطبراني عن أبي الدرداء وقال : وفيه خداش بن المهاجر ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .
(٢) سورة [الشورى : ١١] .

كذلك ؛ ولكن لما كانت الآخرة غير ساترة لوجه الله تعالى الذي كل شيء هالك إلا هو لم تكن ملعونة والدنيا سترت وجه الحق تعالى بها وبما فيها فهي ملعونة هي وما فيها ، ثم قال عليه السلام .

ص : (ملعون ما فيها) . ش : أي مما على وجه الأرض وفي الماء والهواء والنار من المواليد ؛ لعدم مشابهة شيء منها لله تعالى فهي مبعودة عنه تعالى لسترها له وإيقاع القاصرين في الشرك مع الله تعالى والتشبيه له والتجسيم والحكم عليه سبحانه بما هو حكم عليها من نسبة المكان والزمان والجهات والصور والكيفيات كل ذلك صدر من طرف الدنيا في حق أهل الغفلة عنه سبحانه وتعالى ، فكيف لا تكون الدنيا ملعونة ملعونًا ما فيها وما ألقى الناس في الكفر والشرك والضلال والزيغ والمعاصي والمخالفات والبدع إلا الدنيا وما فيها مما تولد منها .

ص : (إلا ما) . ش : أي الشيء الذي . ص : (ابتُغِيَ) . ش : بالبناء للمفعول أي طُلِبَ وقُصِدَ . ص : (بِهِ) . ش : أي بسببه أو بمصاحبته . ص : (وجه الله) . ش : تعالى القديم الذي قال سبحانه : ﴿كل شيء هالك إلا وجهه﴾ (١) فإن كل شيء طلب به وقصد تحقيق معرفة الوجه الإلهي فإنه وإن كان من جملة الدنيا ولكنه غير ملعون لعدم اتصاله إلى شيء من المفاسد المذكورة .

وقال الشيخ الأكبر محيي الدين بن عربي - قدس الله سره - في كتابه (شرح الوصية اليوسفية) : واعلم أن الدنيا نعمت مطية المؤمن العارف عليها يبلغ الخير كله وبها ينجو من الشر كله وهي من جملة ما اختبر الله تعالى بها عباده المدّعين فيمن تعشق بوجه الحق منها فيه وقبلها على حَدّ ما أعلمناه فقد فاز فوزًا عظيمًا بما فاز به خاصة أهل الله ومن تعشق بها من غير رؤية ذلك الوجه خف عليه أن نترك معها وكذلك الكون كله إذا عرض عليك الدنيا والآخرة ومحمودة ومذمومة فما من صورة تظهر في العالم محسوسة أو متخيلة بالخيالين المتصل والمنفصل أو معلومة إلا ولها روح هو حياة تلك الصورة وذلك الروح هو المعبر عنه بوجه الحق منها وليس الغرض إلا العلم بذلك الوجه دنيا وآخرة وحسًّا وعلمًا وخيالاً .

وقال الكلاباذي في (شرح الآثار) عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ قال : (إن

---

(١) سورة [القصص : ٨٨] .

الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ما كان منها لله عز وجل) [١] يجوز أن يكون معنى الدنيا في هذا الحديث ملاذ النفوس وشهواتها وجمع حطامها وزهرتها ، وما ذكر الله عز وجل في قوله : ﴿زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والأنعام والحرث﴾ وحب البقاء فيها ، فتكون هذه الأشياء هي الملعونة إذا كانت للنفوس وشهواتها ولذة الطبع والتلهي بها والشغل فيها والحب لها ، ولم تكن لله تعالى ولا فيه ؛ لأن الدنيا في الحقيقة هي الحياة الأولى التي يليها الموت والفناء والآخرة هي الحياة الباقية التي ليس لها زوال ولا فناء ، فيجوز أن يكون معنى قوله الدنيا ملعونة» أي متروكة مرفوضة وما فيها أي ما في الحياة الأولى من هذه الشهوات والملاذ والحُطام وما ذكر في الحديث : (ملعون) أي متروك يجب تركها ورفضها والإعراض عنها ، فإن الله تعالى على هذا حثّ وإليه ندب وفيه رغّب وعنها زهّد ، فقال : ﴿إنما مثل الحياة الدنيا كماء أنزلناه من السماء﴾ [٢] وقال : ﴿إنما الحياة الدنيا لعب ولهو﴾ [٣] وقال : ﴿فلا تغرنكم الحياة الدنيا﴾ [٤] وقال : ﴿ليبلوكم أيكم أحسن عملا﴾ [٥] .

روي عن ابن عباس : أيكم أحسن للدنيا تركًا وعنها إعراضًا إلا ما كان منها لله وهو ما كان عدة لطاعة الله ، وعونًا على إقامة ما أمر الله به ، ويجوز أن يكون معنى متروكة أي هي متروكة الأنبياء والأولياء والأفاضل من الناس ، فإنهم تركوها ورفضوها وأعرضوا عنها فقد قال النبي ﷺ: «إن لهم الدنيا ولنا الآخرة ، وما أنا والدنيا وما مثلي ومثل الدنيا إلا مثل راكب نزل تحت شجرة ثم سار وتركها» [٦] .

---

(١) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (١٥٧/٣) ، (٩٠/٧) وابن الجوزي في العلل المتناهية (٣١٢/٢) كتاب : الزهد رقم (١٣٣١) عن المنكدر وقال : هذا الحديث مرسل كذا رواه مهران ، وقد رواه أبو عامر العقدي عن الثوري عن ابن المنكدر عن جابر . قال الدارقطني : وكلا الطريقين غير محفوظ .

(٢) سورة [يونس : ٢٤] .

(٣) سورة [محمد : ٣٦] .

(٤) سورة [لقمان : ٣٣] ، سورة [فاطر : ٥] .

(٥) سورة [هود : ٧] .

(٦) أخرجه ابن حبان (٢٦٥/١٤ الإحسان) ٦٠- كتاب : التاريخ ٣- باب : صفته ﷺ وأخباره ، رقم (٦٣٥٢) عن ابن عبادة وإسناده قوي . وأخرجه أبو الشيخ في الأمثال (٢٩٨) عن عبد الله بن محمد ابن لحطبة ، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٣٤٢/٣) عن الحسن بن محمد بن كيسان حدثنا محمد بن ...=

ص : (هق حك) . ش : يعني روى البيهقي والحاكم [1] بإسنادهما . ص : (عن أبي ذر) . ش : الغفاري . ص : (رضي الله تعالى عنه أن رسول الله ﷺ قال : قد أفلح) . ش : أي أصاب الفلاح وهو الفوز والنجاة والبقاء في الخير . ص : (من أخلص قلبه) . ش : أي فرغه عن كل ما في الدنيا والآخرة . ص : (للإيمان). ش: بالله تعالى أي التصديق به والإذعان والانقياد إليه بالكلية . ص : (وجعل قلبه) . ش : بالتكلف أولاً حتى يزول التكلف ويبقى ذلك سهلاً عليه . ص : (سليمًا) . ش : من الحسد والحقد والبغض والغرور والغفلة والأمن من الله تعالى واليأس من رحمته وظن السوء بأحد من الناس . ص : (و) . ش : جعل . ص : (لسانه صادقًا) . ش : فلا يحدث بكذب أصلاً . ص : (و) . ش : جعل . ص : (نفسه مطمئنة). ش : أي ساكنة غير مضطربة بوعد الله تعالى وبجزيل ثوابه من غير شك عندها ولا تردد في حكم من أحكام الله تعالى أصلاً . ص : (و) . ش : جعل . ص : (خليقته) . ش : أي طبيعته وعادته . ص : (مستقيمة) . ش : على صراط الله المستقيم من غير اعوجاج ولا ميل مع الهوى أصلاً .

ص : (و) . ش : جعل . ص : (أذنه مستمعة) . ش : للقول الحق من كل ما قاله كائنًا من كان كما روي عن علي رضي الله عنه أنه كان يقول : «إنا نعرف الرجال بالحق لا نعرف الحق بالرجال» ومن كلام بعضهم : «اسمع لما قيل ولا تسمع لمن قال» .

ص : (و) . ش : جعل . ص : (عينه ناظرة) . ش : إلى آيات الله تعالى التي في الآفاق وفي الأنفس لا تنظر إلا نظر الاعتبار في كل شيء .

ص : (فأما الأذن فقمع) . ش : بكسر القاف وفتح الميم وهو الذي يصب فيه

= هارون ، عن عبد الله بن معاوية به ، وقال أبو نعيم : هذا حديث ثابت من غير وجه . وهو من حديث عكرمة غريب . تفرد به عن هلال . وأخرجه أحمد في المسند (٣٠١/١) وفي الزهد ص (١٣) ، والطبراني في المعجم الكبير (١١٨٩٨) ، الحاكم في المستدرك (٣٠٩/٤ ، ٣١٠) وصححه الحاكم ووافقه الذهبي .

(١) وعزاه الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٢/١٠) باب : منه في المواعظ لأحمد وإسناده حسن (١٤٧/٥)، وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١٣٢/١) رقم (١٠٨) . وانظر : الدر المنثور (٢٣٧/٢) ، الترغيب والترهيب (٥٦/١) اللآلئ المصنوعة (٥١/١) .

الدهن ويجوز فيه كسر القاف وسكون الميم وذكره الفارابي في «ديوان الأدب» [١] وقال ابن فارس في «المجمل» [٢] القِمع معروف يقال قِمَعٌ وقِمْع وفي الحديث : «ويل لأقماع القول» [٣] وهم الذين يستمعون القول ولا يعون فتكون آذانهم كالأقماع التي لا يبقى فيها شيء انتهى . فمعنى كون الأذن قمعًا أنها فارغة تقبل أن تعي كل شيء يلقى إليها من الغير. ص : (والعين مقرة) . ش : أي معترفة مصرحة . ص : (بما يوعي القلب) . ش : أي يحفظ ويجمع من الخير والشر . ص : (وقد أفلح) . ش : أي فاز بالسعادة الأبدية والدولة السرمدية . ص : (من جعل قلبه واعيًا) . ش : أي حافظًا مراقبًا لجناب الحق تعالى .

ص : (ففائدة الإخلاص) . ش : المستفادة من هذه الأخبار أمور . ص : (رضاء الله تعالى) . ش : عن العبد المخلص . ص : (وقبول العمل) . ش : منه . ص : (والنجاة) . ش : من كل هول . ص : (والفلاح) . ش : أي الفوز . ص : (يوم القيامة) . ش : وكذلك الحماية من الشيطان في الدنيا كما قال تعالى حاكيًا عنه : ﴿لأغوينهم أجمعين * إلا عبادك منهم المخلصين﴾[٤] وغير ذلك من الفوائد العظيمة والنتائج الجسيمة . ص : (فإذا تمهد) . ش : أي تقرر وتحرر لك . ص : (هذا) . ش : الكلام في بيان أسباب الرياء وغوائله وأسباب ضده الذي هو الإخلاص وفوائده . ص : (فعلاج) . ش : أي مداواة مرض . ص : (الرياء) . ش : يكون . ص : (على ضربين) . ش : أي قسمين : القسم الأول . ص : (قطع عروقه) . ش : أي الرياء المذكورة فيما تقدم . ص : (وتحصيل ضده) . ش : وهو الإخلاص . ص : (وأصل أسبابه) . ش : أي أسباب الرياء المتقدم ذكرها . ص : (حب الدنيا) . ش : فإن من أحب شيئًا سعى في أسباب تحصيله ، فإذا وجد عمل العبادة من جملة أسباب تحصيله توصل بذلك إلى تحصيله . ص : (و) . ش : حب . ص :

---

(١) (ديوان الأدب) (١٨٨/١) لأبي إبراهيم إسحاق بن إبراهيم الفارابي سنة (٣٥٠) طبع (الهيئة المصرية العامة لشئون المطابع الأميرية سنة (١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م) .

(٢) مجمل اللغة (١٢٤/٤) لأبي الحسين أحمد بن فارس - منشورات معهد المخطوطات العربية - الكويت سنة (١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م) ط أولى .

(٣) أخرجه أحمد في المسند (١٦٥/٢ ، ٢١٩) ، الخطيب في تاريخ بغداد (٢٦٦/٨) .

(٤) سورة [ص : ٨٢، ٨٣] .

(اللذة). ش : أي الشهوة . ص : **(العاجلة)** . ش : بحيث يستملكه الميل إليها فلا يجد له محصيًا عن التوجه إلى أسباب تحصيلها .

ص : **(وترجيحها)** . ش : أي الدنيا . ص : **(على الآخرة)** . ش : من جهة أنها حاضرة والآخرة غائبة والنفس مشغوفة بحب العاجل . ص : **(فهذا)** . ش : الصنيع من العبد المكلف . ص : **(غاية الحماقة)** . ش : أي قلة العقل . ص : **(ونهاية البلادة)** . ش : أي العته وعدم النشاط . ص : **(فإن الدنيا كدرة)** . ش: من الكدر ضد الصفا ، وذلك لما هو ممزوج فيها من الخير والشر والنفع والضر والألم واللذة والفرح والحزن والعز والذل والموت والحياة إلى غير ذلك مما يعتري الخلق ولا يبقى، فكل واحد من هذه المتقابلات يكدر صفو الآخر حتى يزيله ويرفعه ، ثم يزول هو بضده من أول حياة العبد إلى مماته سواء كان العبد ملكًا أو غيره غنيًا أو فقيرًا كبيرًا أو صغيرًا . ص : **(سريعة الزوال)** . ش : أي الانقضاء والاضمحلال فليس فيها شيء يبقى أصلاً . ص : **(والآخرة صافية)** . ش : فأهل الجنة في نعيم فقط لا يكدرهم شيء ولا يمتزج عليهم حالهم بضده ، وأهل النار في عذاب دائم لا يشوبه نعيم أصلاً فلا مزج عليهم أيضًا .

ص : **(باقية)** . ش : لا زوال لنعيمها ولا لعذابها . ص : **(والخلق)** . ش : المكلفون وغيرهم . ص : **(كلهم عاجزون)** . ش : عن التأثير في كل شيء . ص : **(لا يقدرون على)** . ش : التأثير في . ص : **(شيء)** . ش : أصلاً ، وإن كانت أفعالهم الاختيارية منسوبة إليهم شرعًا فهي كنسبة أعضائهم إليهم . ص : **(ولا يملكون)**. ش : لأنفسهم ولا لغيرهم . ص : **(نفعًا ولا ضرًا)** . ش : بل النافع الضار هو الله تعالى وحده بهم وبغيرهم لهم ولغيرهم .

ص : **(فعليك أيها العاقل)** . ش : أي الواجب عليك . ص : **(أن تقنع)** . ش : أي تكتفي . ص : **(بعلم الله)** . ش : تعالى . ص : **(عبادتك)** . ش : أي اضطلاعه عليها . ص : **(ولا تطلب)** . ش : مع ذلك . ص : **(علم غيره)** . ش : تعالى بها من سائر المخلوقين ، فإنه لا فائدة لذلك فإن المخلوق لا ينفع ولا يضر والله تعالى هو النافع الضار ، والعاقل لا يطلب إلا علم النافع الضار واطلاعه عليه دون علم العاجز الحقير الذي لا قدرة له على نفع ولا ضر فإن اطلاعه لا يجدي شيئًا قال الله

تعالى : ص : (أليس الله بكاف عبده) [١] . ش : إيجادًا وإمدادًا ولا يحسن بالمولى إيكال عبده إلى غيره ما لم يتكل العبد بنفسه فيكون مغضبًا لمولاه متعرضًا لطرده وهو العبد الآبق عن باب مولاه . ص : (و) . ش : عليك أيها العاقل أيضًا . ص : (أن تذكر وتكرر على قلبك) . ش : بتأمل وتفهم . ص : (غوائل الرياء) . ش : أي آفاته ومفاسده . ص : (وفوائد الإخلاص المذكورتين) . ش : أي الغوائل والفوائد . ص : (العلاج) . ش : أي المداواة للرياء . ص : (العملي) . ش : أي المنسوب إلى العمل في مقابلة ما ذكر من العلاج القلبي بمجاهدة النفس في استحضار المعاني المذكورة. ص : (إخفاء العمل) . ش : بحيث لا يراه أحد . ص : (وإغلاق الباب) . ش : كباب خلوته أو بيته حتى يقطع عن مخالطة الناس بالكلية فلا يمكن أحد التوصل إلى الاجتماع به . ص : (إلا ما لزم إظهاره) . ش : كالصلاة مع الجماعة وحضور الجمعة والعيدين والحج ونحو ذلك . ص : (والضرب) . ش : أي القسم . ص : (الثاني). ش : من علاج الرياء . ص : (دفع ما يخطر) . ش : في باله . ص : (من الرياء في الحال) . ش : قبل أن يشيع الخاطر في النفس فيصعب عليه رفعه باستحكامه .

ص : (ودفع ما يعرض منه) . ش : أي من خاطر الرياء . ص : (في أثناء العبادة) . ش : كالصلاة ونحوها . ص : (فعليك) . ش : أيها العاقل . ص : (في أول كل عبادة) . ش : أي طاعة لله تعالى امتثالاً كانت أو اجتنابًا . ص : (أن تفتش قلبك) . ش : لتكون في تلك العبادة على حالة حسنة . ص : (وتخرج عنه). ش : أي عن قلبك . ص : (خواطر الرياء) . ش : بالكلية . ص : (وتقرره) . ش: أي القلب بمعنى تثبته من القرار وهو الثبات . ص : (على الإخلاص) . ش : لله تعالى في تلك العبادة .

ص : (وتعزم عليه) . ش : أي على الإخلاص من غير تردد منك فيه من أول تلك العبادة . ص : (إلى أن تتم) . ش : أي تفرغ تلك العبادة .

وفي كتاب «الأشباه والنظائر» قال : ومن الغريب ما في المجتبى ولا بد من نية العبادة وهي التذلل والخضوع على أبلغ الوجوه ونية الطاعة وهو فعل ما أراد الله تعالى منه ونية القرابة وهي طلب الثواب بالمشقة في فعلها وينوي أنه يفعلها مصلحة له في دينه

---

(١) سورة [الزمر : ٣٦] .

بأن تكون أقرب إلى ما وجب عنده من الفعل وأداء الأمانة وأبعد عما حرم عليه من الظلم وكفران النعمة ، ثم هذه النيات من أول الصلاة إلى آخرها خصوصًا عند الانتقال من ركن إلى ركن ولا بد من نية العبادة في كل ركن والنفل كالفرض فيها إلا في وجه وهو أن ينوي في النوافل أنها لطف في الفرائض وتسهيل لها انتهى وهذه النيات هي الإخلاص من أول العبادة إلى آخرها .

ص : **(لكن الشيطان)** . ش : المقارن لك . ص : **(لا يتركك)** . ش : بلا وسواس يفسد به عليك عملك لأنه عدو مبين . ص : **(بل يعارضك)** . ش : كلما قصدت خواطر الإخلاص .

خطرات الرياء

ص : **(بخطرات الرياء)** . ش : في قلبك . ص : **(وهي)** . ش : أي خواطر الرياء . ص : **(ثلاثة)** . ش : خواطر . ص : **(مرتبة)** . ش : واحدًا بعد واحد على الترتيب المذكور هنا الخاطر الأول . ص : **(العلم)** . ش : أي علمك . ص : **(باطلاع الخلق على العمل)** . ش : الذي تعمله . ص : **(أو رجاؤه)** . ش : أي رجاؤك اطلاع الخلق عليك . ص : **(ثم)** . ش : الخاطر الثاني . ص : **(الرغبة)** . ش : أي رغبتك . ص : **(في حمدهم)** . ش : أي مدحهم لك . ص : **(و)** . ش : في . ص : **(حصول المنزلة)** . ش : العالية لك . ص : **(عندهم)** . ش : بحيث يشيرون إليك بالأنامل ويراجعونك في مهماتهم . ص : **(ثم)** . ش : الخاطر الثالث . ص : **(قبول النفس)** . ش : أي نفسك . ص : **(له)** . ش : أي للرياء بسبب ما فيه من لذة اطلاع الخلق والمدح وحصول المنزلة . ص : **(والركون)** . ش : أي الاعتماد بالقلب . ص : **(إليه)** . ش : بحيث لا يكاد يفارقه ولا ينفك عنه . ص : **(وعقد)**. ش : أي ربط . ص : **(الضمير)** . ش : أي القلب . ص : **(على تحقيقه)** . ش : أي إثبات حقيقته في النفس . ص : **(فعليك)** . ش : يا أيها العاقل . ص : **(رد كل منهما)** . ش : أي من هذه الخواطر الثلاثة . ص : **(أما)** . ش : رد الخاطر . ص : **(الأول فبأن قال :)** . ش : من خطر له هذا الخاطر الأول .

ص : **(ما)** . ش : يعني أي شيء . ص : **(لك وللخلق)** . ش : يعني أي نفع يحصل لك منهم ؟ وأي ضرر يندفع عنك بهم ؟ والنافع والضار هو الله تعالى وحده .

ص : (علموا) . ش : أي الخلق بما أنت فيه من الطاعة لله تعالى . ص : (أو لم يعلموا) . ش : بذلك إن الله تعالى عالم بحالك . كيف ما كنت وهو الخالق لكل شيء لا خالق سواه . ص : (فأي فائدة) . ش : تحصل لك . ص : (في علم غيره) . ش : بحالك وكل أحد غيره سبحانه عاجز لا يقدر على شيء وهو تعالى القادر على كل شيء .

ص : (وأما) . ش : رد الخاطر . ص : (الثاني فبتذكر آفات) . ش : أي مفاسد . ص : (الرياء) . ش : المتقدم ذكرها . ص : (و) . ش : تذكر . ص : (تعرضه) . ش : أي تعرض العبد بسبب ذلك . ص : (لمقت) . ش : أي بغض . ص : (الله تعالى) . ش : له . ص : (فيثيرُ) . ش : أي يهيج ذلك التذكر في قلب العبد . ص : (كراهية للرياء) . ش : أي نفرة منه . ص : (في مقابلة الرغبة) . ش : منه فيه .

ص : (تدعو) . ش : تلك الكراهية . ص : (إلى الإباء) . ش : أي الامتناع منه . ص : (في مقابلة القبول) . ش : له وهو الخاطر الثالث فيندفع الخاطر الثالث بما اندفع به الخاطر الثاني . ص : (والنفس) . ش : من عادتها . ص : (لا محالة). ش : أنها دائمًا . ص : (تطاوع أقوى) . ش : الشيئين . ص : (المتقابلين) . ش : في الخير والشر فمتى يقوى عندها خاطر الخير أطاعته أو يقوى خاطر الشر أطاعته . ص: (فلا بد من خواطر الرياء) . ش : الثلاثة المذكورة . ص : (من ثلاثة أمور) . ش: كل أمر في مقابلة خاطر . ص : (المعرفة) . ش : بأن الله تعالى عالم بحاله في مقابلة العلم باطلاع الخلق . ص : (والكراهية) . ش : لمدحهم في مقابلة الرغبة في ذلك . ص : (والإباء) . ش : عن قبول الرياء في مقابلة قبول النفس له . ص : (وقد يشرع العبد) . ش : المؤمن . ص : (في) . ش : فعل . ص : (العبادة على عزم الإخلاص) . ش : لله تعالى من غير قصد شيء مما سواه . ص : (ثم يرد) . ش : على قلبه . ص : (خاطر الرياء فيقبله) . ش : ورودًا . ص : (بغتة) . ش : أي على حين غفلة .

ص : (ولا يحضره) . ش : في ذلك الوقت . ص : (واحد من وجوه الرد) . ش : الثلاثة المذكورة . ص : (بسبب امتلاء القلب) . ش : قبل ذلك . ص : (بحب الحمد) . ش : من الناس له . ص : (وخوف الذم) . ش : منهم . ص :

(واستيلاء الحرص) . ش : في حب الدنيا . ص : **(عليه فتغرب)** . ش : أي تبعد وتغيب حينئذ . ص : **(عن القلب آفات)** . ش : أي مفاسد . ص : **(الرياء)** . ش : المتقدم ذكرها . ص : **(فينساها)** . ش : ولا يتذكر شيئًا منها حتى يكون رادعًا له عن الرياء . ص : **(فلم تظهر)** . ش : منه . ص : **(الكراهية)** . ش : للرياء التي هي أحد أسباب الردع المذكورة . ص : **(لأنها)** . ش : أي الكراهية . ص : **(ثمرة المعرفة)** . ش : بأن الله تعالى عالم بحاله فهو مكتف بعلم الله وحده . ص : **(فقد يتذكر)** . ش : آفات الرياء . ص : **(فيعلم أن)** . ش : الخاطر . ص : **(الذي خطر له)** . ش : بسبب حب الحمد وخوف الذم واستيلاء الحرص عليه هو . ص : **(خاطر الرياء وأنه)** . ش : أي خاطر الرياء . ص : **(يعرّضه)** . ش : بالتشديد أي يجعله عرضة أي معروضًا . ص : **(لسُخط الله)** . ش : تعالى وغضبه . ص : **(ولكن لا تحصل)** . ش : له . ص : **(الكراهية)** . ش : للرياء أيضًا . ص : **(لشدة شهوته)** . ش : لشيء من الدنيا . ص : **(فيغلب هواه عقله)** . ش : أي يصير هواه غالبًا على عقله . ص : **(ولا يقدر على ترك لذة الحال)** . ش : أي الحاضرة في ذلك الوقت . ص : **(فيستلذ بالشهوة)** . ش : التي عرضت له في وقته ذلك وهي لذة محرمة . ص : **(فيسوف)** . ش : أي يماطل . ص : **(بالتوبة)** . ش: منها ولا يقلع عنها في الحال من استحكام سلطانها على قلبه . ص : **(أو يتشاغل عن الفكر في ذلك)** . ش : أي في شيء من آفات الرياء . ص : **(لشدة)** . ش : استيلاء . ص : **(الشهوة)** . ش : عليه فيدخل الرياء في أعماله في كل ذلك وهو لا يشعر به . ص : **(فكم من عالم)** . ش : بكثير من العلوم ، مشهور بها عند الخاص والعام لم يكن مهذب النفس بالرياضة الشرعية سالكًا مسالك السادة الأئمة الصوفية المتصفين بالأخلاق المحمدية المتباعدين عن الأخلاق الشيطانية والبهيمية .

ص : **(يحضره)** . ش : أي يخطر له في نفسه . ص : **(كلام)** . ش : فيقوله في مجلس علمه بعين الناس أو على كرسي وعظه ويكون . ص : **(لا يدعو إلى قوله)** . ش: أي قول ذلك الرجل في ذلك الموضوع . ص : **(إلا الرياء)** . ش : ليقال عنه : إنه عالم محقق أو عامل بعلمه أو صالح زاهد متعفف أو نحو ذلك . ص : **(وهو يعلم ذلك)** . ش : أي أن قصده الرياء بقوله . ص : **(ولكنه يستمر عليه)** . ش : مصرًا مستكبرًا في نفسه عن تركه . ص : **(ولا يكرهه)** . ش : أصلاً كما قال الشيخ العارف

الكامل أبو الحسن الشاذلي - قدس الله سره - : من مات ولم يتوغل في علمنا هذا مات مصرًّا على الكبائر انتهى .

ولا شك أن الرياء من جملة الكبائر ، فأي عالم من العلماء مات ولم يتوغل في علوم الصوفية بحيث يعرفها ويسلك فيها بنفسه على منهج الاستقامة مات وهو مصرٌّ على الكبائر من رياء وحسد وتكبر وعجب ومكر وخديعة وغير ذلك . ص : (فتكون الحجة) . ش : أي حجة الله تعالى يوم القيامة . ص : (عليه) . ش : أي ذلك العالم. ص : (أوكد) . ش : من الحجة على الجاهل . ص : (إذ) . ش : أي لأنه. ص : (قَبِلَ داعي الرياء) . ش : أي خاطر الرياء الذي خطر له ولم يكرهه . ص : (مع علمه به) . ش : أي بأنه خاطر رياء .

ص : (و) . ش : علمه . ص : (بغائلته) . ش : أي مفسدته وما يترتب عليه من القبائح . ص : (وقد تحضر) . ش : في نفس العبد . ص : (المعرفة) . ش : بأن الله تعالى عالم بحاله كيف كان . ص : (والكراهية) . ش : له أيضًا . ص : (معًا) . ش : في وقت واحد بحيث يتخيلهما . ص : (ولكن لا يحصل) . ش : له. ص : (الإباء) . ش : أي الامتناع عن خاطر الرياء . ص : (بل يقبل داعي الرياء)

ش : ولا يمنعه من قبول معرفته به وكراهته له . ص : (ويعمل به) . ش : الأعمال التي هي في الظاهر طاعات الله تعالى وعبادته . ص : (لكون الكراهية) . ش : للرياء . ص : (ضعيفة) . ش : لا قوة فيها . ص : (بالإضافة) . ش : وفي نسخة بالنسبة . ص : (إلى قوة الشهوة) . ش : الغالبة عليه لشيء من أمور الدنيا . ص : (و) . ش : لقوة . ص : (الرغبة) . ش : الداعية له إلى الاسترسال مع هوى نفسه كما هو الغالب في زماننا على أكثر علماء الوقت المتصدرين لإفادة الطلبة فضلاً عن غيرهم إلا من حفظه الله تعالى بتهذيب نفسه بآداب الصوفية أهل العلم النافع والعمل الرافع .

ص : (وهذا) . ش : العبد الذي هذا وصفه . ص : (أيضًا لا ينتفع) . ش : في دينه . ص : (بكراهيته) . ش : للرياء . ص : (إذ) . ش : أي لأن . ص : (الغرض منها) . ش : أي من الكراهية للرياء . ص : (صرفه) . ش : أي العبد أو الرياء . ص : (من الفعل) . ش : أي فعل الرياء أو فعل الطاعة . ص : (فإذًا) . ش : بالتنوين أي فحينئذ حيث كان الأمر كذلك . ص : (لا فائدة) . ش : لأحد .

ص : (في اجتماع) . ش : الأمُـور . ص : (الثلاثـة) . ش : المتقـدم ذكرهـا في رد خواطر الرياء وهي : المعرفة بعلم الله تعالى ، والكراهية للرياء ، والإباء أي الامتناع منه .

ص : (فإذا اجتمعت هذه) . ش : الأمور . ص : (الثلاثة) . ش : في أحد من الناس . ص : (فقد بريء من الرياء) . ش : ومتى تخلف واحد منها فقد يبقى الرياء ولا يزول فلا يكون لما وجد منها فائدة أصلاً . ص : (ومجـرد خطور) . ش : خاطر . ص : (الرياء) . ش : في قلب العبد . ص : (وميل الطبع إليه وحبه له ومنازعته) . ش : أي مخاصمته ومدافعته . ص : (إياه) . ش : بحيث كلما خطر له دفعه وأزاله ، فيخطر له كذلك وهكذا يبقى في منازعته وتحت تردده من غير قبول له . ص : (لا يضر) . ش : ذلك العبد أصلاً . ص : (إذا لم يكن منه قبول) . ش : له . ص : (وركـون) . ش : أي اعتماد عليـه . ص : (بالاختيـار) . ش : أي القصد منه والإرادة . ص : (إذ ليس في وسع) . ش : أي ليس في قـدرة . ص : (العبد) . ش : المكلف . ص : (منع الشيطـان) . ش : الموكل به . ص : (عن نزغاته) . ش : بالغين المعجمة أي إلقاء الوساوس إليه . ص : (ولا) . ش : في وسعه . ص : (قمع) . ش : أي قهر وإذلال . ص : (الطبع) . ش : أي الطبيعة وهي السجية التي جُبِلَ عليها الإنسان من الأخلاق التي لا تزايله .

ص : (حتى) . ش : يترتب على ذلك المنع والقمع أنه . ص : (لا يميـل إلى الشهـوات ولا ينزع) . ش : بالعين المهملة أي يشتاق من نزع نزوعًا اشتاق . ص : (إليها) . ش : أي إلى الشهـوات . ص : (وإنما غايته) . ش : أي العبد المكلف . ص : (أن يقابل شهوتـه) . ش : الثائرة فيه . ص : (بكراهيـة) . ش : منه لها . ص : (وإباء) . ش : أي امتناع عنها بمقدار طاقته . ص : (وعـدم إجابة) . ش : لها . ص : (استفادها) . ش : أي الكراهية والإباء وعدم الإجابة . ص : (من علم الدين) . ش : المحمدي الذي هو عالم به . ص : (فإذا فعل) . ش : العبد . ص : (ذلك) . ش : الفعل المذكور الذي هو كفاية عن هذه الأمور الثلاثة . ص : (فهو). ش : الفعل الذي هو . ص : (الغاية) . ش : أي غاية ما يمكنه . ص : (في أداء ما كلف) . ش : أي كلفه الله تعالى . ص : (به ثم إذا فرغ) . ش : ذلك العبد من عمله الذي خلصه من الرياء وأكمله طاعة لله تعالى . ص : (فعليـه) . ش : بعد

ذلك. ص : (أن لا يتحدث به) . ش : عند أحد من الناس . ص : (ولا يظهر). ش : لأحد أصلاً .

ص : (إلا إذا أمن) . ش : على نفسه . ص : (من) . ش : لحوق . ص : (الرياء) . ش : له . ص : (وقصد) . ش : بالتحدث والإظهار . ص : (اقتداء الغير) . ش : من الناس . ص : (به في) . ش : موضع . ص : (مظنته) . ش: أي مظنة الاقتداء به بأن كان عالمًا كبيراً أو زاهدًا شهيرًا من رآه قلده واقتدى به أو كان السامع له والرائي ممن يقتدي بغيره ويتابع غيره في الصلاح والدين . ص : (و) . ش: مع ذلك . ص : (يكون) . ش : في حال التحدث والإظهار . ص : (وَجِلا). ش: أي محترزًا متحذرًا . ص : (من عمَله) . ش : ذلك أن يكون سببًا لهلاكه في الآخرة بين يدي الله تعالى . ص :(خائفًا أن يَدخله) . ش : أي عمله . ص : (من الرياء الخفي) . ش : الذي سبق بيانه . ص : (ما) . ش : أي نوع منه . ص : (لم يقف عليه) . ش : أي لم يعرفه . ص : (فيكون) . ش : عَمله ذلك . ص : (مردوداً). ش : عليه غير مقبول منه . ص : (لله سبحانه وتعالى) . ش : و العياذ بالله مں ذلك .

ص :(ويكون) . ش : أيضًا . ص : (هذا الخوف) . ش : المذكور . ص : (في دوام) . ش : أي مدة وجود . ص : (عمله) . ش : ذلك . ص : (وبعده). ش : أي بعد عمله ذلك . ص : (لا في ابتداء العمل) . ش : فقط ثم زال ذلك الخوف عنه في وقت العمل وبعده . ص : (بل ينبغي) . ش : للعبد المكلف . ص : (أن يكون متيقنًا) . ش : أي قاطع جازم . ص : (في الابتداء) . ش : أي في ابتداء عمله . ص : (أنه مخلص) . ش : لله تعالى في ذلك العمل . ص : (ما يريد بعمله إلا وجه الله تعالى) . ش : أي إلا التقرب إليه سبحانه بعمله حتى ينكشف له وجه الله تعالى إلى كل شيء فيزول الشيء الهالك من عين بصيرته ويظهر له وجه الحق تعالى ، فيشهد الله تعالى في كل شيء من حكم قوله تعالى : ﴿كل شيء هالك إلا وجهه﴾ (١) وقوله سبحانه : ﴿فأينما تولوا فثم وجه الله﴾ (٢) وهو إخلاص الصوفية

---

(١) سورة [القصص : ٨٨] .

(٢) سورة [البقرة : ١١٥] .

المشتق لهم هذا الاسم من أصل الصفة الذين هم الأنصار حيث أخبر تعالى عنهم بقوله : ﴿يريدون وجهه﴾ (١) وعاتب نبيه عليه السلام في حقهم بقوله سبحانه : ﴿ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه﴾ (٢) الآية .

ص : (حتى توجد) . ش : منه . ص : (النية) . ش : المطلوبة في الطاعة والعبادة . ص : (إذ) . ش : أي لأن . ص : (هي) . ش : أي النية معناها . ص: (العزم) . ش : أي القصد الجازم على إيقاع الفعل . ص : (المصمم) . ش : أي القاطع . ص : (الباعث) . ش : أي الموصِّل إلى وجود الفعل . ص : (فلا تجتمع) . ش : النية المذكورة . ص : (مع الشك) . ش : أي التردد في الفعل . ص: (والاحتمال) . ش : أي إمكان وجود الفعل وعدم وجوده فلا بد من الإيقان بالطاعة ، وأنه يعملها لوجه الله تعالى . ص : (فإذا شرع) . ش : في الطاعة . ص: (على اليقين) . ش : من الإخلاص فيها . ص : (ومضت) . ش : عليه . ص : (لحظة) . ش : من الزمان . ص : (يمكن فيها) . ش : أن تعرض له . ص : (الغفلة) . ش : عن الإخلاص . ص : (والنسيان) . ش : له . ص : (جاء الخوف) . ش : عليه في تلك اللحظة . ص : (من شائبة) . ش : أي مخالطة . ص: (خفية) . ش : غير ظاهرة له . ص : (من الرياء أو العجب) . ش : فتفسد عليه إخلاصه في عمله .

ص : (وأما أولوية) . ش : أي كون الأولى في حق العبد المكلف . ص : (غلبة الخوف) . ش : من الله تعالى أن يكون في عمله رياء . ص : (على الرجاء) . ش : منه تعالى بعدم الرياء . ص : (أو العكس) . ش : هو الأولى بغلبة الرجاء على الخوف . ص : (فقد اختلف أقوال المشايخ) . ش : من العلماء . ص : (فيها) . ش : أي في الأولوية من ذلك المذكور حتى . ص : (قال بعضهم : ينبغي أن يغلّب). ش : بالتشديد أي يجعل غالبًا . ص : (الرجاء) . ش : على الخوف . ص : (لأنه). ش : أي العبد المكلف الداخل في العبادة . ص : (استيقن) . ش : أي تحقق يقينًا . ص : (أنه دخل) . ش : في عبادته . ص : (بإخلاص) . ش : لله

(١) سورة [الأنعام : ٥٢] .
(٢) سورة [الأنعام : ٥٢] .

تعالى في ذلك . ص : (و) . ش : لكنه . ص : (شك) . ش : أي تردد بعد ذلك. ص : (في زواله) . ش : أي زوال الإخلاص . ص : (فمن) . ش : جملة . ص : (قواعد الشرع) . ش : كما ذكرها في كتاب (الأشباه والنظائر) (١) وغيره . ص: (أن اليقين لا يزول بالشك) . ش : والشك لا يرفع حكم اليقين ، والإخلاص عنده يقين فلا يزول بالشك فيه فالرجاء غالب على الخوف ؛ إذ هو مقتضى أمر متيقن به وهو الإخلاص والخوف مقتضاها أمر مشكوك فيه وهو الرياء .

ص : (فبذلك) . ش : أي بسبب التيقن بالإخلاص . ص : (تعظم لذاته) . ش : أي العبد المكلف . ص : (في المناجاة) . ش : بينه وبين الله تعالى . ص : (و) . ش : في . ص : (الطاعات) . ش : التي يفعلها لله تعالى . ص : (وخوفه) . ش : أي العبد يعني الخوف الحاصل عنده . ص : (لأجل ذلك الشك). ش : في لحوق الرياء . ص : (جدير) . ش : أي أولى وأحق . ص : (بأن يكفر) . ش : أي يستر إثمَ . ص : (خاطر الرياء إن كان) . ش : ذلك الخاطر . ص : (قد سبق منه وهو غافل عنه) . ش : لا يشعر به .

وفي «الرعاية» لأبي الحارث المحاسبي رحمه الله تعالى : لا يجوز أن يدخل في العمل ولا يدري ما يريد ، فعليه أن يكون متيقنًا بأنه قد أراد الله عز وجل بذلك العمل وإلا لم يدخله فإذا علم أنه قد أخلص وأراد الله عز وجل دخل في العمل على ذلك فإذا مضى عليه من الأوقات ولو كطرف العين مما يمكن المخلوق فيه النسيان والسهو فالخوف أولى به لأنه لا يدري لعله قد خطرت بقلبه خطرة رياء أو عجب أو كبر وغيره فقبلها وهو ناس ولا يذكر أنها رياء فيكون مشفقًا خائفًا ، فإذا كان شاكًّا في عمله فكيف يرجو على الشك ويؤمل الرضى من الله عز وجل ؟ أما الشك في أنه لا يدري دخل العمل بالإخلاص أم لا فلا يجوز في ذلك الشك ؛ إذ قد علم أنه قد دخل وقد أراد الله عز وجل وحده ، أما الشك خوفًا من أن يكون قد أحصى الله عز وجل عليه قبول خطرة نسيها هو ولم يفطن لها فنعم والخوف على عمله والوجل والإشفاق من أجل ذلك والرجاء والخوف على العمل أن يكون عمله لله أو لغير الله ويستويان ، فأمله في الله عز وجل ضعيف فكيف ينعم بطاعة الله ويجد حلاوتها ، بل الأمل والرجاء أغلب وأكثر ؛ لأنه

---

(١) الأشباه والنظائر لابن نجيم ، والأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية للسيوطي .

قد استيقن أنه قد دخل بالإخلاص لله عز وجل ولم يستيقن أنه راءى بشيء منه فالإخلاص عنده يقين ، والرياء هو منه في شك ، فخوفه إن كان خالطه رياء كان ذلك الخوف مما يرجو به أن يصفيه الله عز وجل لإشفاقه على ما لا يعلم ، فبذلك يعظم رجاؤه وإن لم يكن خالطه رياء فذلك زيادة على عمله وعبادة منه وكلما أشفق ازداد يقينًا بالطاعة وأملاً في الله عز وجل إذا أيقن أنه دخل بالإخلاص وختمه بالإشفاق والوجل من علم الله تعالى فبذلك يعظم رجاؤه وأمله وينعم بطاعة ربه عز وجل .

ص : (والمنقول عن أكثر المشايخ) . ش : من الصوفية وغيرهم أن الأولى . ص : (غلبة الخوف) . ش : على العبد أن يكون مقصرا في أعماله والرياء فيها . ص : (حتى نقل عن) . ش : السيدة العارفة بالله تعالى . ص : (رابعة) . ش : العدوية رضي الله عنها . ص : (حين قيل لها : بِمَ) . ش : أي بأي شيء وأصلها ما الاستفهامية دخل عليها حرف الجر فحذفت ألفها كقوله تعالى : ﴿بم يرجع المرسلون﴾ [1] وقوله ﴿عم يتساءلون﴾ [2] . ص : (ترتجين) . ش : أي بأيِّ سبب يحصل لك الرجاء من الله تعالى . ص : (أنها قالت) . ش : في الجواب . ص : (بإياسي) . ش : أي قنوطي من الانتفاع بشيء . ص : (من جُلِّ) ش : أي عظم . ص : (عملي) . ش : فيأسي من الانتفاع بأعظم أعمالي سبب لرجائي من الله تعالى أن ينفعني أكمل الانتفاع مع أنها رضي الله عنها كانت تقول : ما عبدتك خوفًا من نارك ، ولا رغبة في جنتك وإنما عبدتك تقربًا إلى وجهك الكريم . فعملها هذا الذي كانت تخلص فيه كانت تخاف أن يكون قد داخله الرياء فكانت تيأس من الانتفاع به في الآخرة ويعظم بذلك رجاؤها في الله تعالى .

وقال المصنف لهذا الكتاب «كتاب الطريقة المحمدية» [3] رحمه الله تعالى . ص : (والذي عندي) . ش : من العلم في هذه المسألة أن . ص : (اختلاف ذلك) . ش : أي أولوية ترجيح الخوف أو الرجاء معتبر . ص : (باختلاف الأشخاص و) . ش : اختلاف . ص : (الأحوال) . ش : أيضًا . ص : (فإن المبتدئ) . ش : من السالكين . ص : (و) . ش : كل . ص : (من فيه) . ش : أي في نفسه .

---

(١) سورة [النمل : ٣٥] .
(٢) سورة [النبأ : ١] .
(٣) الشيخ محمد بيركلي .

ص : (**بقية من آثار العجب**) . ش : بأعماله . ص : (**والأمن**) . ش : من لحوق الكربة . ص : (**والغـرور**) . ش : بما يفعله من الطاعات اعتمادًا عليها . ص : (**والبطالة**) . ش : أي ترك الاشتغال بخدمة مولاه .

ص : (**ينبغي لهما**) . ش : أي للمبتدئ ولمن فيه تلك البقية المذكورة . ص : (غلبة الخوف) . ش : على قلبه أن يكون الرياء في عمله وأنه غير مقبول عند الله تعالى. ص : (**و**) . ش : ينبغي . ص : (**لغيرهما**) . ش : أي غير من ذكر وهو العارف المنتهي ومن لا بقية عنده من الأخلاق الذميمة . ص : (**غلبة الرجاء**) . ش : من الله تعالى أن يكون خلا عمله من الرياء وقُبِلَ عند الله تعالى . ص : (**أو المساواة**) . ش : بين الخوف والرجاء في ذلك . ص : (**والعلم عند الله**) . ش: تعالى فيما هو الأولى من غير قطع بشيء من ذلك .

ومن غلبة الخوف ما نقل عن حضرة الخواجه بهاء الدين نقشبند قدس الله سره لما سئل عن الكرامات قال : أي كرامة أعظم من أني مع هذه الذنوب الكثيرة أمشي على وجه الأرض أنتهى .

والخلق ص : (**والخلق الثاني عشر من**) . ش : الأخلاق الستين المذمومة التي هي. ص : (**آفات القلب**) . ش : ومفاسده . ص : (**الكبر**) ش : بكسر الكاف وسكون الموحدة وهو العظمة والتجبر .

* * *

المبحث الأول

في تفسير الكبر وضده ومناسبتهما وحكمهما

ص : (وفيه) . ش : أي في الكبر . ص : (خمسة مباحث) . ش : ستأتي مفصلة إن شاء الله تعالى . ص : (المبحث الأول) . ش : من المباحث الخمسة . ص : (في تفسير الكبير) . ص : (و) . ش : تفسير . ص : (ضده) . ش : وضد الكبر التواضع وكسر النفس . ص : (ومناسبتهما) . ش : أي مناسب الكبر وضده الذي هو التواضع . ص : (وحكمهما) . ش : أي حكم الكبر وضده المناسب لهما . أما . ص : (الكبر) . ش : فمعناه . ص : (هو الاسترواح) . ش : أي طلب الراحة وتحصيل النشاط . ص : (والركون) . ش : أي الاعتماد والميل . ص : (إلى رؤية النفس) . ش : في مرتبة . ص : (فوق) . ش : مرتبة الشخص . ص : (المتكبر عليه فلا بد له) ش : أي الكبر . ص : (منه) . ش : أي من المتكبر عليه حتى يسمى كبرًا . ص : (بخلاف العجب) . ش : فإنه لا يحتاج إلى من يعجب عليه حتى يسمى عجبًا ، بل متى أعجبته نفسه كان عجبًا . ص : (والكبر حرام) . ش : بالإجماع . ص : (ورذيلة عظيمة) . ش : أي نقيصة وخصلة دنية . ص : (من العباد) . ش : المخلوقين ، وأما الكبر من الله الخالق فهو صفة كمال ، فهو الخالق ، البارئ ، المتكبر .

ص : (وضده) . ش : أي ضد الكبر . ص : (الضعة) . ش : بمعنى التواضع. ص : (وهي فضيلة) . ش : مثاب عليها عند الله تعالى . ص : (عظيمة) . ش : حيث كانت صادرة . ص : (من المخلوق ، وإظهار الكبر) . ش : من النفس على الغير سواء كان ذلك الكبر .

ص : (موجودًا) . ش : في النفس حقيقة ، وقد ظهر منها . ص : (أو معدومًا) . ش : أي ليس موجودًا في النفس ولكنه ظهر منها ، وسواء كان ذلك الكبر. ص : (حقًّا) . ش : بأن كان من الله تعالى أو من العبد على المتكبرين . ص : (أو) . ش : كان . ص : (باطلاً) . ش : وسواء كان . ص : (بقول) . ش :

صريح أو إشارة . ص : **(أو فعل)** . ش : فهو . ص : **(تكبر)** . ش : أي تفعل ومعناه تكلف الكبر . وفي الله : الاتصاف من الأزل . ص : **(والاستكبار يختص بالباطل فلذا)** . ش : أي لكونه يختص بالباطل . ص : **(لا يوصف الله تعالى به)**. ش : وإنما يوصف به المخلوق لأن تكبره تعالى بحق ودون ما عداه . ص : **(بخلاف التكبر)** . ش : فإن الله تعالى يوصف به على معنى المتصف بالكبرياء . قال النجم الغزي في (حسن التنبه) : المتكبر هو الذي يرى الكل حقيرًا بالإضافة إلى ذاته . ولا يرى الكبرياء إلا لنفسه ، فإذا كانت الرؤية صادقة كان المتكبر حقًّا ، وذلك لا يتصور على الإطلاق لغير الله تعالى ، وإن كانت الرؤية كاذبة كان المتكبر باطلاً وهو التكبر المذموم .

ص : **(والتكبر)** . ش : من المخلوق . ص : **(حرام)** . ش : لأنه عظيم الآفات عنه تتشعب أكثر البليات ويستوجب به من الله تعالى سرعة العقوبة والغضب ؛ لأن الكبر لا يحق إلا لله عز وجل ، ولا يليق ولا يصلح دونه إذ كل شيء سواه عبد مملوك وهو الملك الإله القادر فعظم عند الله تعالى الكبر ذنبا إذا كان لا يليق بغيره وإذا فعل العبد ما لا يليق إلا بالمولى سبحانه اشتد غضب المولى تعالى عنه كذا في (رعاية) المحاسبي . ص : **(إلا على المتكبر)** . ش : من الناس . ص : **(فإنه قد ورد فيه)** . ش : أي في التكبر على المتكبر . ص : **(إنه صدق)** . ش : من الإنسان على المتكبر ليكشف له عن قبيح صنعه ويعامله من جنس عمله . وفي (حسن التنبه) للنجم الغزي قال : وقد يكون التكبر من العبد بقصد تنبيه المتكبر عليه لا بقصد رفعة الناس فيكون محمودًا كالتكبر على الجهلاء والأغنياء .

قال يحيى بن معاذ الرازي : «التكبر من تكبر عليك بماله وتواضع» . ص : **(وإلا)**. ش : التكبر على المشركين . ص : **(عند القتال)** . ص : **(لنصر الله تعالى وإعزاز الملة الإسلامية)** . ص : **(و)** . ش : إلا التكبر . ص : **(عند الصدقة)** . على الفقراء ، زكاة كانت أو غيرها إظهارًا للاستغناء عما إليه احتاجت حتى لا يظهر للفقراء بقاء تعلق القلب منه بما دفع إليهم من المال . ص : **(د)** . ش : يعني روى أبو داود [1]

---

(١) أخرجه أبو داود : الجهاد(١٠٤)النسائي كتاب: الزكاة (٦٦) ، أحمد في المسند (٦٣/٧ ، ٤٤٥ ، ٤٤٦) .

بإسناده . ص : **(عن جابر)** . ش : ابن عبدالله . ص : **(رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يقول : فأما الخيلاء)** . ش : أي التبختر في المشي والتكبر والتعاظم . ص : **(التي يحب الله تعالى)** . ش : أي الخصلة التي يحبها الله تعالى . ص : **(فاختيال الرجل نفسه)** . ش : أي إعجابه بها في هز المنكبين في مشيته . ص: **(عند القتال)** . ش : مع أهل الحرب . ص : **(واختياله عند)** . ش : أداء . ص: **(الصدقة)** . ش : إلى الفقراء .

قال المصنف رحمه الله تعالى :

ص : **(ولعل المراد بالاختيال)** . ش : أي التكبر . ص : **(عند)**. ش : آداء. ص : **(الصدقة إظهار الغناء)** . ش : من المعطي للفقراء . ص : **(و)** . ش : عدم الالتفات . ش : منه . ص : **(إلى)** . ش : ما أعطى لهم من . ص : **(المال و)** . ش : إظهار . ص : **(استصغاره)** . ش : أي المال . ص : **(واستقلاله)** . ش : أي رؤيته حقيرًا قليلاً . ص : **(ليقصده)** . ش : أي المال أو المعطي . ص : **(الفقراء)** . ش : ويرغبون في تناوله . ص : **(بنشاط)** . ش : منهم . ص : **(وأمن)** . ش : يحصل عليهم . ص : **(من المن)** . ش : أي من المعطي لهم عليهم وهو تعداد النعمة . والتذكير بها .

ص : **(و)** . ش : من . ص : **(الأذى)** . ش : من المعطى لهم بتوبيخهم على تناول الصدقة والاحتياج إليها والإهانة والإذلال بسبب ذلك . ص : **(وإلا التكبر)** . ش : الحاصل . ص : **(بالمراءات)** . ش : أي بسبب الرياء . ص : **(بأسباب الدنيا)** . ش : وأمتعتها أي بإظهار ذلك للناس فقط . ص : **(بدون الكبر)** . ش : في النفس . ص : **(فإنه ليس بحرام وإن كان مذمومًا)** . ش : لأنه نوع من التكبر . ص: **(وقد مرَّ)** . ش : في الكلام على الرياء . ص : **(وسيجيء إن شاء الله)** . ش قريبًا في أقسام الكبر والتكبر . ص : **(وإظهار الضعةِ)** . ش : أي انخفاض الجانب والتذلل للناس . ص : **(بما دون مرتبة قليلاً)** . ش : حيث هو أعلى رتبة . ص : **(تواضع محمود)** . ش : في الشرع . ص : **(وإن)** . ش : كان إظهار الضعة بما دون مرتبته . ص : **(كثيرًا)** . ش : بأن ترك الاحتشام أصلاً وهو من أصل الاحتشام . ص : **(فتملق)** . ش : أي فذلك تملق . ص : **(مذموم)** . ش : شرعًا ؛ لأن فيه

إذلالاً للنفس وإهانتها بلا فائدة دينية .

ص : (إلا في طلب العلم) . ش : إذا تملق لشيخه الذي يتعلم منه العلم النافع للعمل به مع الإخلاص فيه . ص : (عدي) . ش : يعني روى ابن عدي [١] بإسناده. ص : (عن معاذ) . ش : ابن جبل . ص : (و) . ش : عن . ص : (أبي أمامة رضي الله عنهما مرفوعًا). ش : إلى رسول الله ﷺ أنه قال : ص : (ليس) . ش : معدودًا . ص : (من أخلاق المؤمن التملق) . ش : وهو كثرة التواضع والمبالغة فيه . ص : (إلا في طلب العلم) . ش : فإنه مطلوب من المؤمن لينال غرضه من العلم كما قيل : لا ينال العلم مُستحٍ ولا متكبر .

ص : (وفي) . ش : كتاب . ص : («تعليم المتعلم» [٢] : التملق مذموم) . ش : من كل أحد مع كل أحد . ص : (إلا في طلب العلم فإنه ينبغي) . ش : لطالب العلم . ص : (أن يتملق لأستاذه) . ش : الذي يتعلم منه . ص : (و) . ش : لجميع . ص : (شركائه) . ش : عند ذلك الأستاذ وهم المتعلمون فلا يتكبر على أحد منهم . ص : (ليستفيد منهم) . ش : ما هو بصدد تحصيله من العلم ، لأنه قد يكون منهم عند ذلك الأستاذ من هو أسبق منه أو أفهم منه ولا يتكبر فيمقتوه ، فيحرم الفائدة . ص : (انتهى) . ش : ما نقله من تعليم المتعلم . ص : (وإن كثر) . ش: ذلك التملق منه . ص : (فتذلل) . ش : من الذل وهو الإهانة والحقارة بسببه فهو . ص : (حرام) . ش : عليه فعله . ص : (إلا لضرورة) . ش : وثمنه إلى ذلك بأن خاف من ظالم أو سارق أو داعر ونحو ذلك فتملق له وتذلل بين يديه لكف أذاه عنه فهو جائز .

ص : (وهو) . ش : أي التذلل للمخلوق هو الخُلُق الثالث عشر :

[آفات القلب]

ص : (الخلق الثالث عشر من) . ش : الأخلاق الستين المذمومة التي هي .

---

(١) أخرجه ابن عدى في الكامل الحديث موضوع (٢٩٨/٢) ٤٤٦/٧٧ في ترجمة الحسن بن دينار وترك حديثه الحسن بن دينار . وقال عنه يحيى: كان الحسن بن دينار ليس بشيء .

(٢) ذكره في مفتاح السعادة (٣٠٣/١) الشعبة الثانية في علوم تعصم عن الخطأ في المناظرة والدرس . قلت : هو للبارزنجي وقد حققته وبطبع في مكتبة دار الفضيلة بالقاهرة .

ص: (آفات القلب) . ش : ومثال ذلك . ص : (كالعالم) . ش : من علماء المسلمين . ص : (إذا دخل عليه) . ش : رجل . ص : (إسكاف) . ش : أي صنعته عمل النعال . ص : (فتنحى) . ش : أي تحول ذلك العالم . ص : (له) . ش : أي لأجل دخول ذلك الإسكاف عليه . ص : (عند مجلسه) . ش : الذي كان فيه تعظيماً له . ص : (وأجلسه) . ش : أي العالم لذلك الإسكاف . ص : (فيه) . ش : أي في موضعه . ص : (ثم تقدم) . ش : ذلك العالم . ص : (وسوى) . ش : أي وضع مستويا . ص : (له) . ش : أي للإسكاف . ص : (نعله) . ش : الذي يمشي به . ص : (وعدا) . ش : أي أسرع ذلك العالم . ص : (إلى باب الدار) . ش : أي داره . ص : (خلفه) . ش : أي خلف ذلك الإسكاف ليشيعه ويؤانسه ويوادعه وليس لذلك الإسكاف مزية من علم ولا صلاح ولا زهد ولا خصلة عظيمة من خصال الدين .

ص : (فقد تخاسس) . ش : ذلك العالم أي فعل ما فيه الخسة في النفس والدناءة في الهمة والنقصان في المروءة . ص : (وتذلل) . ش : بإهانة نفسه مع المهان وتحقيرها مع الحقير . ص : (وإنما تواضعه) . ش : أي العالم . ص : (له) . ش : أي للإسكاف إنما يكون . ص : (بالقيام) . ش : لأجله . ص : (و) . ش : إظهار . ص : (البشر) . ش : عند لقائه والإقبال عليه. ص : (والرفق) . ش : به . ص : (في) . ش : وقت . ص : (السؤال) . ش : أي سؤاله حاجته من ذلك العالم . ص : (وإجابة دعوته) . ش : حتى لا يرده خائبًا منها . ص : (والسعي) . ش : أي المبادرة والمسارعة . ص : (وفي) . ش : قضاء . ص : (حاجته وأن لا يرى نفسه خيرًا منه) . ش : لأن الأمور بخواتيمها ، ولا يدري أحد بماذا يختم الله تعالى له فرب عالم يختم له بسوء ، ورب جاهل يختم له بخير ﴿ولا تدري نفس ماذا تكسب غدا﴾ .

ص : (ولا يحقره) . ش : أي لا ينظر إليه بعين الاحتقار لكن ذلك إسكافًا وكونه هو عالمًا . ص : (ولا يستصغره) . ش : ويستعظم هو نفسه بالنسبة إليه . ص: (ومنه) . ش : أي من التذلل المذموم . ص : (السؤال) . ش : أي الطلب من الناس . ص : (لمن له) . ش : في ملكه . ص : (قوت يومه) . ش : أي مقدار ما يقيته في ذلك اليوم ويكفيه ، وفيه إشارة بذكر القوت إلى أنه لا يشترط أن

يكون له مقدار ما يريد في شهوات نفسه ، وإنما الشرط أن يكون عنده ما يدفع به الهلاك ويقيم بنيته من القوت من أي طعام كان . ص : **(لنفسه)** . ش : أي السؤال لأجل نفسه وكذلك إذا لم يكن قادرًا على الاكتساب ، وأما لو قدر عليه فلا يسأل ولو لم يكن له قوت يومه . ص : **(وسيجيء)** . ش : بيان هذه المسألة . ص : **(إن شاء الله تعالى في آفات اللسان ومن)** . ش : جملة . ص : **(السؤال)** . ش : الذي هو من التذلل . ص : **(إهداءً من قليل)** . ش : من الهدية . ص : **(لأخذ)** . ش : شيء .

ص : **(كثير)** . ش : من الهدية في مقابل ذلك . ص : **(كما يفعل)** . ش : بالبناء للمفعول أي يفعله الناس . ص : **(في دعوة)** . ش : أي ضيافة ص : **(العروس و)** . ش : دعوة أي ضيافة . ص : **(الختان)** . ش : للأولاد فإن العادة جرت في بعض البلاد بإهداء شيء قليل والمقصود دفع شيء عوضًا عنه من مال المهدى له . ص : **(وكمن يريد اتخاذ غنم أو نحل)** . ش : فلعل العادة في ذلك جرت في بعض القرى بعمل ضيافة وإهداء شيء إليه . ص : **(قيل)** . ش : أي قال بعض المفسرين . ص : **(فيه)** . ش : أي في هذا الإهداء المذكور والاستهداء . ص : **(نزل قوله تعالى :)** . ش : نهيًا عن ذلك . ص : **(ولا تمنن)** . ش : بإهداء شيء لأحد أو عمل ضيافة له . ص : **(تستكثر)** . ش : بذلك ما يقابله العوض .

ص : **(ومنه)** . ش : أي من التذلل . ص : **(الذهاب إلى الضيافة)** . ش : أي ضيافة كانت .

ص : **(و)** . ش : إلى . ص : **(وصية الميت)** . ش : أي ما أوصى به أن يتخذ بعد موته للفقراء وغيرهم . ص : **(بلا دعوة)** . ش : أي طلب منهم لك إلى الحضور وهو التطفل بلا استئذان .

ص : **(د)** . ش : يعني روى أبو داود [١] بإسناده . ص : **(عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال قال رسول الله ﷺ : من دُعِيَ)** . ش : بالبناء للمفعول أي دعاه أحد لضيافة العرس . ص : **(فلم يُجِبْ)** . ش : بأن يأتي إلى حيث دُعِيَ .

---

(١) أخرجه أبو داود (١٢٥/٣) ٢١- كتاب : الأطعمة ١- باب : ما جاء في إجابة الدعوة رقم (٣٧٤١) وفي إسناده أبان بن طارق قال عنه أبو داود : مجهول .

ص : (فقــد عصى الله) . ش : تعــالى . ص : (و) . ش : عصى . ص : (رسوله) . ش : ﷺ أيضًا ؛ لأن ضيافة العرس تعمل لإظهار الفرح بمقتضى إجلال الله تعالى ما حرمه من الفروج .

قال في «شرعة الإسلام وشرحها» : ومن حقوق الإسلام القديمة : إجابة الدعوة حتى قال بعضهم : إنها واجبة وفي الحديث : «من لم يُجِب» بضم حرف المضارعة وكسر الجيم «الدعوة فقد عصى الله تعالى ورسوله» فهي سنة مؤكدة قريبة من الواجب إذا كانت الدعوة دعوة النكاح ، وقيل : هي واجبة وغيرها مستحبة إذا كانت موافقة لما تسمع آنفًا ثم ذكر بعد ذلك أنه لا يجيب إلى طعام البخيل ، وفي الحديث : «طعام الجواد دواء ، وطعام البخيل داء» أي مرض ولا إلى طعام صنع رياء وسمعة ولا إلى مائدة يدار عليها الخمر أو بعدها ولا إلى طعام الفاسق فلا يرد أحد دعوة أخيه حذرًا عن العصيان أو ترك الاستحباب ، والأفضل أن يجيب إذا كانت وليمة يدعي فيها الغني والفقير ؛ لأن النبي عليه السلام قال : «لو دعيت إلى كراع لأجبتُ» «ولو أهدي إلى ذراع لقبلتُ» .

ص : (ومــن دخل) . ش : إلى بيت الضيافـة . ص : (على غير دعوة دخل سارقًا) . ش : فما يأكله حرام ؛ لأنه بلا إذن صاحب الضيافة . ص : (وخـرج مغيرًا) . ش : أي غاصبًا اسم فاعل من الإغارة فمن يعطيه شيئًا كأنه يعطي السارق والمغير ، وأما عطاء أهل الدعوة بعضهم بعضًا فمبني على العادة ولا بأس به في (شرح الشرعة) .

ص : (ومنـه) . ش : أي من التذلل . ص : (الاختلاف) . ش : أي كثرة التردد والذهاب . ص : (إلى) . ش : مجالس . ص : (القضاة والأمراء) . ش : جمع قاضٍ وأمير فالقاضي حاكم الشرع والأمير حاكم السياسة . ص : (والعمال). ش: أي عمـال القضـاة والأمراء وهـم النـواب في المنـاصب الدينيـة والدنيويـة . ص : (والأغنياء) . ش : كالتجار ونحوهم . ص : (طمعًا) . ش : لأجل الطمع . ص : (لما في أيـديهم) . ش : من الأموال . ص : (بـلا ضرورة) . ش : داعية إلى ذلك التردد والذهاب إليهم . ص : (ومنه) . ش : أي من التذلل . ص : (السجود) . ش : إلى حد الأرض . ص : (والركوع) . ش : خفض الظهر مع الرأس مقدار ركوع الصلاة . ص : (والانحنـــاء) . ش : الانخفـاض القليـل بـالظهر والـرأس . ص :

(للكبراء) . ش : جمع كبير وهو صاحب الجاه والرياسة .

ص : (عند الملاقاة) . ش : أي الاجتماع بهم . ص : (و) . ش : عند . ص: (السلام) . ش : عليهم . ص : (و) . ش : عند . ص : (رده) . ش : أي رد السلام إذا سلموا هم عليه ، وفي «الأشباه والنظائر» إن سجد للسلطان إن كان قصده التحية والتعظيم دون الصلاة لا يكفر ؛ أصله أمر الملائكة بالسجود لآدم عليه السلام وسجود إخوة يوسف عليه السلام ، ولو أكره على السجود للملك بالقتل فإن أمروه على وجه العبادة فالأفضل الصبر كمن أكره على الكفر ، وإن كان للتحية فالأفضل السجود . انتهى .

ومعلوم أن من لقي أحدًا من الأكابر فحنى له رأسه أو ظهره ولو ركع في ذلك فمراده التحية والتعظيم دون العبادة له فلا يكفر بهذا الصنيع ، وحال المسلم مشعر بذلك وكل حال ، وأما العبادة فلا يقصدها إلا كافر أصلي في الغالب ولكن التملق الموصل إلى هذا المقدار من التذلل مذموم ولهذا جعله المصنف رحمه الله تعالى من التذلل الحرام ولم يجعله كفرًا ، وإذا كان الأكابر يتضررون بترك ذلك لهم ممن يلقاهم على وجه التحية والتعظيم ، فربما يصلون إلى مضرة من تركه لهم عند لقائهم ويتأذى التارك من قبلهم بنوع من الأذى جاز فعله كما قال الشيخ أحمد [1] في «فتواه» والانحناء البالغ حد الركوع لا يفعل كالسجود ، ولا بأس بما نقص من حد الركوع لمن يكرم من أهل الإسلام .

وإذا تأذى مسلم بترك القيام فالأولى أن يُقَام له فإن تأذيه مؤد إلى العداوة والبغضاء ، وكذلك التلقيب بما لا يُسَر به من الألقاب والأصل في ندب القيام لأهل الفضل قوله ﷺ حين قدم سيد الأنصار سعد بن معاذ : «قوموا إلى سيدكم» والخطاب للأنصار أو للكل .

وقد صنَّف النووي - رحمه الله تعالى - جزءًا فيه وذكر الأحاديث الواردة فيه وأحكامها وما يتعلق بها . قال ابن عبد السلام وغيره : وقد صار تركه في هذه الأزمنة مؤديًا إلى التباغض والتقاطع والتحاسد فينبغي أن يفعل هذا المحذور وقد قال ﷺ : «لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تباغضوا وكونوا عباد الله إخوانا كما أمركم الله» فهو أي :

---

(١) أحمد بن علي .

القيام للإخوان لا يؤمر به بعينه بل بكون تركه صار وسيلة إلى هذه المفاسد في هذا الوقت . ولو قيل بوجوبه لم يكن بعيدًا ؛ لأن تركه صار إهانة واحتقارًا لمن اعتيد القيام له .

ولله تعالى أحكام تحدث عند حدوث أسباب لم تكن موجودة في الصدر الأول .

وعلى القيام ومحبته للتعاظم والكبر حمل قوله ﷺ : «من أحب أن يتمثل له الناس قيامًا فليتبوأ مقعده من النار» أعاذنا الله من ذلك .

ص : **(و)** . ش : كذلك . ص : **(القيام)** . ش : أي الوقت . ص : **(بين يدي الظلمة)** . ش : فإنه من جملة التذلل الحرام ، فلا يجوز إلا لضرورة دعته إلى ذلك كخوفه منهم إن لم يفعل ذلك بين يديهم . ص : **(و)** . ش : كذلك . ص : **(تقبيل أيديهم ، و)** . ش : تقبيل . ص : **(ثيابهم)** . ش : من جملة التذلل الحرام فلا يباح لمن لم يخف من إيذائهم أن يفعل ذلك معهم .

ص : **(وليس منه)** . ش : أي من التذلل . ص : **(مباشرة)** . ش : الإنسان. ص : **(أعمال البيت)** . ش : أي بيته وإن كان له خدمه يخدمونه . ص : **(حاجاته)** . ش : أي البيت . ص : **(ككنس البيت وطبخ الطعام وحمل المتاع)** . ش : بيده . ص : **(من السوق إلى البيت ولبس الخشن)** . ش : من الثياب . ص: **(والخلق)** . ش : أي البالي المتقطع منها . ص : **(و)** . ش : الثوب . ص : **(المرقع والمشي حافيًا)** . ش : بلا نعلين . ص : (ولعق الأصابع) . ش : بعد الأكل . ص : **(و)** . ش : لعق . ص : **(القصعة وأكل ما سقط على الأرض من الطعام)** . ش: كفتات المائدة . ص : **(والتقاط دقاق الخبز ونحوه)** . ش : من دقاق بقية الأطعمة. ص : **(من)** . ش : وسط . ص : **(السفرة)** . ش : المبسوطة على الأرض لوضع الطعام عليها أو من جوانبها . ص : **(و)** . ش : من فوق . ص : **(الحصير)** . ش : والبساط . ص : **(والأرض ومجالسة المساكين ومخالطتهم)** . ش : قال ابن رجب رحمه الله تعالى في (رسالته شرح حديث اختصام الملأ الأعلى) : وحب المساكين قد وصى به النبي ﷺ غير واحد من أصحابه ، قال أبو ذر : وصاني رسول الله ﷺ أن أحب المساكين وأن أدنو منهم» خرجه الإمام أحمد وخرج الترمذي عن عائشة أن النبي ﷺ قال لها : «يا عائشة أحبي المساكين وقربيهم فإن الله يقربك يوم القيامة» ويروى أن

داود عليه السلام كان يجالس المساكين ويقول يا رب مسكين بين مساكين . ولم يزل السلف الصالح يوصون بحب المساكين ، كتب سفيان الثوري إلى بعض اخوانه عليك بحب الفقراء والمساكين والدنو منهم فإن رسول الله ﷺ كان يسأل ربه حب المساكين .

ص : **(و)** . ش : معاطاة . ص : **(أنواع الكسب)** . ش : نفسه . ص : **(من البيع والشراء وإجارة نفسه للأعمال المباحة)** . ش : يخدم فيها . ص : **(كرعي الغنم وسقي البستان والكَرْم وعمل الطين والبناء)** . ش : في البيوت ونحوها . ص : **(وحمل الحطب)** . ش : للناس بالأجرة . ص : **(على ظهره)** . ش : أو ظهر دابته أو الاحتطاب من أشجار البادية ثم يبيع ذلك في السوق . ص : **(فإن كل ذلك وأمثاله تواضع)** . ش : محمود في الشرع وليس بتذلل مذموم وقد . ص : **(فعله الأنبياء عليهم السلام ، و)** . ش : فعله . ص : **(الأولياء)** . ش : أيضًا . ص : **(رحمهم الله تعالى ، وأكثره)** . ش : أي أكثر التواضع في مثل ذلك . ص : **(صدر عن سيد المرسلين عليه وعليهم الصلاة والسلام أجمعين وصحابته المكرمين رضوان الله عليهم أجمعين)** . ش : وفي كتابه (الشرعة) فقد كان إدريس عليه السلام خياطًا يخيط الثياب، وكان داود عليه السلام يعمل الدروع من الحديد وكان الخليل إبراهيم عليه السلام يَحرث ويُحرث له وكان يتجر في البن أيضًا وأول من نسج أثوابًا أبونا آدم عليه السلام ، وكان عيسى عليه السلام يخصف النعل ويرقعه ، وكان نوح عليه السلام نجارًا ، وصالح عليه السلام كان ينسج الأكسية بيده ، وكان رعي الغنم من دأب الأنبياء عليهم السلام ، وكان نبينا ﷺ يرعى الغنم لأهل مكة على قراريط قبل الوحي ، وفي (الرعاية للمحاسبي) [1] .

وقال النبي ﷺ : «إنما أنا عبد آكل بالأرض وألبس الصوف وأعتقل العنز وألعق أصابعي وأجيب دعوة المملوك ، فمن رغب عن سنتي فليس مني ...» الحديث [2] . فمن حمل لأهله الفاكهة والشيء فقد بريء من الكبر ، والحديث عن أبي سنان أنه قال له رجل : انتظر حتى أحمل عنك اللحم . فقال : لا ، ثم قرأ ﴿إن الله لا يحب

---

(١) الرعاية لحقوق الله للمحاسبي ص (٤١٢) . باب : بما يعلم العبد أن نفسه قد تركت الكبر على الصدق ولا خدعة منها .

(٢) الحديث : صحيح أخرجه مسلم كتاب : الأشربة حديث (١٣٦) ، أبو داود كتاب : الأطعمة باب رقم ٤٩ ، الترمذي : كتاب الأطعمة باب (١) ، ابن ماجه كتاب : الأطعمة باب (٤٩) .

المستكبرين ﴾ [(١)] .

وذكر المناوي في (شرح الجامع الصغير) عن ابن القيم أن النبي ﷺ باع واشترى وشراؤه أكثر ، وآجر واستأجر وإيجاره أكثر ، وضارب وشارك ووكل وتوكل وتوكيله أكثر وأهدى وأهدي له ووهب واتهب واستدان واستعار وضمن عامًّا وخاصًّا ووقف وشفع فقبل تارة ورد أخرى فلم يغضب ولا عتب وحلف واستحلف ومضى في يمينه تارة وكفَّر أخرى ومازح وورّى ولم يغل الأحقاد وهو ﷺ القدوة والأسوة .

ص : **(والتجنب)** . ش : أي الاحتراز والتباعد . ص : **(منه)** . ش : أي من التواضع المذكور . ص : **(والتأنف)** ش . أي التنزه . ص : **(عنه)** . ش : والترفع. ص : **(كبر من أخلاق الجبارين)** . ش : مذموم شرعًا ، وأما إذا لم تجر عادته بذلك وكان يستوحش من مباشرة شيء منه لا لمعنى عنه في نفسه وإنما لحياء يلحقه منه ومشقة فهو في فسحة من تركه وليس هو في حقه من أخلاق الجبارين حينئذ .

ص : **(ولكن كثيرًا من الناس يجهلهم)** . ش : أي يسبب جهلهم حسن المباشرة لتلك الأشياء . ص : **(يعكسون الأمر)** . ش : فيرون مباشرتها في الحال المذموم ومن يتعاطاها بنفسه فهو بينهم الملوم أصلحنا الله وإياهم ووفقنا لما هو المطلوب منا من الأحمال والعلوم .

* * *

---

(١) سورة [النحل : ٢٣] .

المبحث الثاني
في أقسام الكبر

ص : (المبحث الثاني) . ش : من المباحث الخمسة . ص : (في أقسام الكبر). ش : الذي هو صفة مذمومة . ص : (و) . ش : أقسام . ص : (التكبر) . ش : الذي هو إظهار تلك الصفة المذمومة للغير .

ص : (وآفاتهما) . ش : أي مفاسدهما وما يترتب على وجودهما في الإنسان . ص : (فنه) . ش : أي من هذا المبحث . ص : (يعرف العلاج) . ش : أي مداواة الكبر والتكبر . ص : (الجلي) . ش : الذي هو على وجه الإجمال دون التفصيل . ص : (قد عرفت) . ش : في المبحث الأول . ص : (أنه لا بد للكبر والتكبر من) . ش : أحد . ص : (متكبَّر) . ش : بصفة اسم المفعول . ص : (عليه) . ش : فهو وصف إضافي . ص : (وهو) . ش: أي المتكبر عليه . ص : (إما الله تعالى وهو أفحش أنواع الكبر) . ش : أن يتكبر الإنسان على ربه . ص : (مثل نمرود) . ش : المدعي الألوهية من دون الله تعالى ، وقد أرسل الله تعالى إليه إبراهيم الخليل عليه السلام فكذَّبه وهم بإحراقه حتى أنجاه الله تعالى منه .

ص : (حيث حدَّث نفسه) . ش : من كمال تكبره على الله تعالى . ص : (أن يقاتل رب السماء عز وجل) . ش : فاتخذ النسور وطار بها في جو السماء فكان إذا رمى السهم نحو السماء يعود إليه مخضبًا بالدم فظن أنه قتل رب السماء جهلاً منه وعنادًا وكفرًا حتى أرسل الله تعالى إليه البعوضة فهلك بها .

ص : (ومثل فرعون) . ش : المدعي الربوبية من دون الله تعالى . ص : (حيث قال : أنا ربكم الأعلى) . ش : وقد أرسل الله تبارك وتعالى إليه موسى وهارون - عليهما السلام - فكذبهما حتى أغرقه الله تعالى مع قومه في البحر .

ص : (وأما رسوله) . ش : محمد . ص : (ﷺ) . ش : وقد تكبر عليه جبارون كثيرون . ص : (كبعض الكفرة) . ش : من قومه . ص : (حيث قالوا) . ش :

في حقه كما قصَّه الله تعالى علينا . ص : **(أهذا الذي بعث الله رسولا)** (١) . ش : على وجه الاستحقار له والتكبر عليه وقالوا أيضًا : ص : **(لولا نزل هذا القرآن)** . ش: الذي قد جاء به من عند ربه . ص : **(على رجل من القريتين)** . ش : مكة والطائف . ص : **(عظيم)** (٢) . ش : غير هذا النبي استحقارًا له عليه السلام واستصغارًا لشأنه تكبرًا منهم عليه قال الواحدي : يعنون الوليد بن المغيرة بمكة وعروة ابن مسعود الثقفي بالطائف .

ص : **(وأما سائر الخلق)** . ش : أي المخلوقات فالمتكبرون والمتكبر عليهم منهم كثيرون رجالاً ونساءً . ص : **(وغائلة)** . ش : أي آفة ومفسدة . ص : **(الكبر والتكبر منازعة العبد المملوك العاجز الضعيف الذي لا يقدر على شيء)** . ش : مما كسب مطلقًا . ص : **(لله)** . ش : في مقابلة العبد . ص : **(المالك)** . ش : في مقابلة المملوك . ص : **(القهار القادر)** . ش : في مقابلة العاجز . ص : **(القوي)**. ش : في مقابلة الضعيف . ص : **(على كل شيء)** . ش : في مقابلة الذي لا يقدر على شيء .

ص : **(في صفة)** . ش : متعلق بالمنازعة . ص : **(لا تليق)** . ش : تلك الصفة. ص : **(إلا بجلاله تعالى)** . ش : وفي صفة الكبر والتكبر . ص : **(والتأدية)**. ش : معطوف على منازعة العبد أي : إيصال . ص : **(إلى مخالفته تعالى في أوامره)**. ش : سبحانه . ص : **(ونواهيه)** . ش : التي كلف بها عباده . ص : **(كإبليس)** . ش : اللعين حين أمر بالسجود لآدم عليه السلام فأبى واستكبر وجحد فضيلة آدم عليه . ص : **(قال أأسجد لمن خلقت طينًا)** . ش : وقال أيضًا . ص : **(أنا خير منه خلقتني من نار)** (٣) . ش : وخلقته من طين وظن - لعنه الله - أن النار لارتفاعها ولطافتها وسرعة حركتها أفضل من الماء والتراب ، وما علم أن الله تعالى فضل الماء والتراب وحكم بأن الطهارة لا تكون إلا بهما بالماء أولاً ، وإذا لم يوجد فبالتراب تحصل الطهارة من الأحداث والأخباث .

---

(١) سورة [الفرقان : ٤] .
(٢) سورة [الزخرف : ٣١]
(٣) سورة [الإسراء : ٦١]

ص : (فإذا سمع) . ش : المتكبر . ص : (الحق من المتكبر عليه استنكف) . ش : أي أنف وامتنع واستكبر . ص : (من قبوله) . ش : لأن قبوله منه يقتضي ضد ما هو فاعله من التكبر فيدعوه إلى الاعتراف بفضيلته عليه والتكبر مقتضى في تلك الفضيلة . ص : (وتشمر) . ش : أي تهيأ واستعد . ص : (لجحده) . ش : أي إنكاره وإبطاله . ص : (ويكفيك) . ش : يا أيها العبد المنصف . ص : (فيه) . ش أي في حق المتكبر .

ص : (قوله تعالى : سأصرف ...) . ش : أي بعد تحقق التكبر منهم . ص : (عن) . ش : شهود . ص : (آياتي) . ش : جمع آية وهي العلامة الواضحة الدالة على الله تعالى أو عن معاني آياتي القرآنية . ص : (الذين يتكبرون) . ش : أي يظهرون الكبر على بعضهم بعضًا فلا يقبلون الحق من بعضهم بعضًا . ص : (في الأرض) . ش : من بني آدم وغيرهم كالجن والشياطين . ص : (بغير الحق) . ش : بل بالباطل الذي في نفوسهم وهو الجهل والغرور وحظ النفس والحسد والبغض والحقد ونحو ذلك ، وأما إذا تكبروا بالحق الذي عندهم على من لم يقبله منهم من المغرورين فهو تكبر على متكبر فهو صدقة كما أمر ، وقال تعالى [1] . ص : (كذلك يطبع الله) . ش أي يختم ويربط فلا يكاد يغير الله بعدله سبحانه . ص : (على كل قلب متكبر جبار) . ش : من الجبر بمعنى القهر فإذا ختم سبحانه وتعالى على القلب بطبعه ؛ فلا يكاد ينفتح لموعظة واعظ ولا تلج فيه العبرة والنصيحة ولا يرعوي للحق ولا يعرف الصواب من الخطأ ، وقال تعالى عن إبليس اللعين . ص : (أبى) . ش : أي امتنع من السجود لآدم عليه السلام . ص : (واستكبر) . ش : أي تكبر بالباطل . ص : (وكان من) . ش : جملة . ص : (الكافرين . د) . ش : يعني روى أبو داود [2] بإسناده . ص : (عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال : قال رسول الله ﷺ قال الله تعالى : الكبرياء) . ش : وهو الرفعة في الشرف . ص : (ردائي) . ش : اسم لما يوضع على الظهر والكتفين والصدر . ص : (والعظمة) . ش : أي الهيبة والجلال .

---

(١) سورة [غافر : ٣٥] .

(٢) أخرجه أبو داود (٤/٣٥٠) ٢٦ - كتاب : اللباس ٢٩- باب : ما جاء في الكبر رقم (٤٠٩٠) أحمد في المسند (٢/٤١٤) ، ابن حبان رقم ٤٩ (موارد) ، الحاكم (٣/٤٥٣) ، ابن ماجه رقم (٤١٧٤) بنحوه كتاب : الزهد باب : البراءة من الكبر والتواضع .

ص : (إزاري) . ش : اسم لما يكون من السرة إلى ما تحت الركبة ، والسر في هذا أن الكبرياء ضد التواضع ووصف الكبرياء ساتر للرب سبحانه وتعالى وحاجب له عن علم عبده به سترًا وحجبا من قبل العبد لا من قبل الرب سبحانه ؛ لأنه تعالى لا يستره شيء ولا يحجبه شيء من كمال عظمته والله تعالى منه ما يمكن أن يعرف . وهو مقدار استعداد العباد في تجليه على كل شيء ومنه ما لا يمكن أن يعرف وهو إدراك كنه ذاته وكنه صفاته وعارف الكبرياء ، ساتر له سبحانه جميعه عن علم عبد كما يستر الرداء لابسه على التنزيه المنطلق في حقه تعالى ليستر ما يمكن أن يعرف منه تعالى وما لا يمكن أن يعرف والعظمة ساترة لما لا يمكن أن يعرف منه سبحانه فكأنه محل العورة وما ستر محل العورة من الإنسان يسمى إزارًا ، فإذا ارتفع حجاب الكبرياء عن العبد وهو تكبر العبد على الرب بدعواه وجود نفسه مع وجود ربه مع أن وجوده في وجود ربه عَدمٌ صرف ؛ لأن الوجود المخلوق بمعنى المفروض المقدر ووجود ربه هو الوجود الخالق بمعنى الفارض المقدر ، ودعواه الصفات والأسماء مع صفات ربه وأسمائه مع أن صفاته وأسماءه في صفات ربه وأسمائه عدم صرف ، كذلك ودعواه الأفعال كذلك فإذا تواضع العبد للرب زال ما لم يكن من بصيرة العبد وهو وجود العبد واضمحلت صفاته وأسماؤه فارتفع رداء الكبرياء من الله تعالى بسبب تواضع العبد لله تعالى وبقي إزار العظمة لا يرتفع إلا للوارث الواحد المحمدي الجامع وهو صاحب مقام الذات الراجع إلى البقاء بعد الفناء فالكبرياء رداء ساتر للظهور في عالم الملأ الأعلى ، والعظمة إزار ساتر للظهور في عالم الملأ الأسفل ، وهو محل النتاج ومستقر الجنة والنار .

ص : (فمن نازعني) . ش : أي خاصمني وجادلني . ص : (في) . ش : دعوى ص : (واحدة منهما) . ش : أي الكبرياء أو العظمة . ص : (قذفته في النار ولا أبالي) . ش : بما فعلته معه فهو في نار البعد والطرد عن شهوده تعالى في الدنيا ، ونار العقوبة في الآخرة . ص : (م ت) . ش : يعني روى مسلم والترمذي [1] بإسنادهما . ص : (عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «لا يدخل الجنة من

---

(١) أخرجه مسلم (٩٣/١) ١- كتاب : الإيمان ٣٩- باب : تحريم الكبر وبيانه رقم ٤٧- (٩١) .
- أبوداود (٣٥١/٤) ٢٦- كتاب : اللباس ٢٩- باب : ما جاء في الكبر رقم (٤٠٩١) .
- الترمذي (٢١٧/٤) ٢٨- كتاب : البر والصلة ٢١- باب : ما جاء في الكبر رقم (١٩٩٨) . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

كان في قلبه مثقال ذرة) . ش : أي هذا القدر اليسير .

ص : (من كبر) . ش : عن قبول الحق الواجب قبوله فهو وعيد للكافر لعدم قبوله الإيمان بأن يجحد شيئًا مما يجب الإيمان به أي شيء كان أو المراد تكبر الفاسق بنفسه على أبناء جنسه فكونه لايدخل الجنة يعني مع السابقين الأولين أو بدون العذاب في النار أو المراد من تكبر متشبهًا بالله تعالى وهو معنى المنازعة لله تعالى في ذلك فيكفر بذلك لدعواه الألوهية فلا يدخل الجنة . ص : (فقال رجل) . ش : من الصحابة رضي الله عنهم ممن كان حاضرًا . ص : (إن الرجل) . ش : منا . ص : (يحب أن يكون ثوبه حسنًا) . ش : أي من أحسن الثياب . ص : (ونعله حسنًا). ش : أي من أحسن النعال وتقديره فهل ذلك من الكبر . ص : (قال) . ش : ﷺ . ص : (إن الله جميل) . ش : أي موصوف بالجمال المطلق . ص : (يحب الجمال) . ش : في كل شيء . فإذا أحب الرجل أن تكون جميع أموره حسنة كان متخلق بخلق من أخلاق الله تعالى وهو أمر ممدوح لا مذموم واستعمل الحسن في الرجل والجمال في الله للفرق بينهما فإن الحسن بالعَرَض والجمال بالذات ، وكل حسن له جمال دون العكس ، فما بالعرض الظاهر يراه الرجل فيحبه وما بالذات الباطن يراه الله تعالى فيحبه ، وكل شيء له جمال بالذات فالله يحبه ؛ ولهذا أوجده ودبره وقد يكون له حسن بالعرض الظاهر فيحبه الرجل أيضًا وقد لا يكون له حسن فلا يحبه الرجل ثم قال ﷺ : ص : (الكبر بطر الحق) . ش : ضد الباطل أو الرب سبحانه ، والبطر محركة قلة احتمال النعمة والطغيان فيها وكراهة الشيء من غير أن يستحق الكراهة ، وبطر الحق أن يتكبر عليه فلا يقبله كذا في (مختصر القاموس [1]) . ص : (وغمط الناس) ش : بالغين المعجمة والطاء المهملة وفعله : غمط كضرب وسمع استحقرهم وغمط العافية لم يشكرها والنعمة بطرها وحقرها كما في مختصر القاموس .

* * *

(١) أخرجه مسلم (٩٣/١) ١- كتاب الإيمان ٣٩ باب : تحريم الكبر وبيانه رقم ١٤٧- (٩١)، أبو داود (٣٥١/٤) كتاب : اللباس ٢٩ باب ما جاء في الكبر رقم (٤٠٦١) ، الترمذي (٣١٧/٤) ٢٨- كتاب : البر والصلة باب (٦١) ما جاء في الكبر رقم (١٩٩٨) قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح ، ابن ماجه (٢٣/١) المقدمة ٩- باب : الإيمان .

ص : (ت) . ش : يعني روى الترمذي [١] بإسناده . ص : (**عن ثوبان رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله ﷺ «من مات وهو بريء من الكبر»**) . ش : في ظاهره وباطن . ص : (و) . ش : من . ص : (الغلول) . ش : أي الخيانة يقال : غل أو أغل : خان أو خاص بالغنى .

ص : (و) . ش : من . ص : (الدين) . ش : بفتح الدال المهملة القرض وفي (شرح الجامع الصغير) للمناوي الدين بفتح الدال المشددة قال : قال ابن العربي : الدين عبادة كل معين يثبت في ذمة الغير للغير مؤجلاً أو حالاً. ص : (دخل الجنة). ش : أما براءته من الكبر ومن الغلول فلأنهما حرامان عليه وأما براءته من الدين فلخلوص ذمته من حقوق العباد فإن نفسه تحبس عن دخول الجنة حتى يقع القصاص بالحسنات والسيئات وقد أخرج الأسيوطي في (الجامع الصغير) [٢] عن أبي نعيم في المعرفة [٣] عن مالك بن يخامر القضاعي عن معاذ عن رسول الله ﷺ أنه قال (الدين شَيْن الدين) فالأول بالفتح والثاني بالكسر يعني يعيب الدين وينقصه .

وأخرج الأسيوطي أيضًا عن الحاكم في المستدرك [٤] عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ (الدين راية الله في الأرض فإذا أراد أن يذل عبدًا وضعها في عنقه) وفي (شرح المناوي) قال وذلك بإيقاعه في الاستدانة أي أخذه الدين ويترتب عليها الذل والهوان ولهذا تكرر في عدة أحاديث استعاذة المصطفى ﷺ منه .

---

(١) أخرجه الترمذي (١١٧/٤) ٢٢- كتاب : السير ٢١-باب : ما جاء في الغلول رقم (١٥٧٢) عن ثوبان انفرد به : تحفة الأشراف (٢٠٨٥) وأخرجه : الحاكم في المستدرك (٢٦/٢) ، البغوي في شرح السنة(١١٨/١١) ، البيهقي (١٠١/٩ ، ١٠٢) .

(٢) الحديث : موضوع كنز العمال رقم (١٥٤٧٦) ، القرطبي في تفسيره (٤١٧/٣) وعزاه الألباني في الضعيفة (٤٧٢) للقضاعي في مسند الشهاب (١/٤) وتعقب المناوي السيوطي فقال إن الأوّل مرسل وفيه عبد الله بن شبيب الربعي وقال الذهبي في الميزان إخباري علاّمة لكنه واهٍ ، وقال الحاكم : ذاهب الحديث - ورواه أحمد في الزهد (١/١١/١٣).

(٣) (٢/١٥٧/٢).

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢٤/٢) والحديث موضوع وأخرجه أبو بكر الشافعي في الفوائد المنتقاة(٢/٩٣/١٣) وقال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة رقم (٤٧٣) ولست أشك في أن هذا الحديث موضوع لما ذكرته في الحديث الذي قبله . ونقلت في التخريج المتقدم .

فإن قيل : إذا كان الدين كذلك فكيف استدان المصطفى ﷺ ؟ قيل : إنما تداين في ضرورة ولا خلاف في عدم ذمه للضرورة فإن قيل لا ضرورة لأن الله تعالى خيَّره أن تكون بطحاء مكة له ذهبًا أجيب بأنه خيره فاختار الإقلال والقنع وما عدل عنه زهدًا فيه لا يرجع إليه فالضرورة لازمة وأخرج الأسيوطي [1] أيضًا عن البيهقي في شعب الإيمان عن ابن عمر عنه ﷺ أنه قال : (الدين دينان فمن مات وهو ينوي قضاءه فأنا وليه ومن مات ولا ينوي قضاءه فذلك الذي يؤخذ من حسناته ليس يومئذٍ دينار ولا درهم) ومن هذا ما نقله في (البزازية) أوائل كتاب الزكاة قال : مات وعليه ديون إن كان من قصده الأداء لا يؤخذ به يوم القيامة لأنه لم يتحقق المطل وأخرج الأسيوطي [2] أيضًا عن الديلمي في مسند الفردوس عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال : (الدين همّ بالليل ومذلة بالنهار) .

وأخرج أيضًا في مسند الفردوس عن عائشة قال عليه الصلاة والسلام : (الدين ينقص من الدين والحسب) [3] وفي (شرح المناوي) قال فإنه ربما جر إلى السخط بالقضاء أو إلى الاحتيال بتحصيل شيء من غير حله ليرضى به رب الدين المطالب له أو نحو ذلك كله حط من الديانة ، ومن الحسب بالتحريك أي إنه مزرٍ به وهذا وما قبله مسوق للتنفير من الاستدانة والزجر عن مقاربة ما يؤدي إليها وقال المناوي أيضًا : والقصد بهذه الأخبار الإعلام بأن الدين مكروه لما فيه من تعريض النفس للمذلة فإن دعت إليه ضرورة فلا كراهة بل قد يجب ولا لوم على فاعله وأما بالنسبة إلى معطيه فمندوب لأنه من الإعانة على الخير .

ص : (هو) . ش : يعني روى البيهقي [4] بإسناده . **ص : (عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ إن في النار توابيت)** . ش : جمع تابوت وأصله تابوة ولغة

---

(١) كنز العمال رقم (١٥٤٧٧) ، الترغيب والترهيب للمنذري (٥٩٩/٢) وعزاه المنذري للبيهقي وقال : هكذا جاء مرسلاً .

(٢) كنز العمال (١٥٤٧٩) ، تفسير القرطبي (٢١٧/٣) ، كشف الخفاء (٤٩٩/١) .

(٣) كنز العمال (١٥٤٨٠) ، كشف الخفاء (٤٩٨/١) . والحديث موضوع وقال المناوي في تعقيب عزو السيوطي للديلمي : فيه الحكم بن عبد الله الأيلي قال الذهبي في (الضعفاء) : متروك متهم بالوضع، رواه أيضًا أبو الشيخ ، ومن طريقه وعنه أورده الديلمي مصرحًا . [الضعيفة للألباني رقم (٤٧٤)] .

(٤) لم أقف عليه .

الأنصار بالهاء كذا في (مختصر القاموس) وفي (صحاح الجوهري) [١] التابوت أصله تابوة مثل ترقوة وهو فعلوة فلما سكنت الواو انقلبت هاء التأنيث تاء قال القاسم بن معن : لم تختلف لغة قريش والأنصار في شيء من القرآن إلا في التابوت فلغة قريش بالتاء ولغة الأنصار بالهاء . ص : (يجعل) . ش : بالبناء للمفعول والجاعل هو الله سبحانه وتعالى حقيقة وملائكة العذاب مجازًا . ص : (فيه) . ش : أي في كل واحد من تلك التوابيت . ص : (المتكبرون) . ش : أي كل واحد من المتكبرين يجعل في واحد من تلك التوابيت . ص : (فيقفل عليهم) . ش : كل تابوت منها فيكونون في غم التوابيت زيادة على غم جهنم . ص : (طب) . ش : يعني روى الطبراني [٢] رحمه الله بإسناده . ص : (عن عبد الله بن سلام أنه مر بالسوق وعليه) . ش : أي على ظهره . ص : (حزمة حطب) . ش : يحملها إلى بيته . ص : (فقيل له) . ش : أي قال له بعض من رآه . ص : (ما يحملك على هذا ؟) . ش : الفعل أي يلجئك إليه فيضطرك له . ص : (و) . ش : الحال أنه قد أغناك الله تعالى عن هذا. ش : الفعل . ص : (قال) . ش : في الجواب . ص : (أردت أن أرفع) . ش : بهذا الفعل . ص : (الكبر) . ش : عن نفسي . ص : (سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا يدخل الجنة من كان في قلبه خردلة من كبر) . ش : لفسقه بارتكابه ذلك المحرم فيحرمه الله تعالى دخول الجنة مع السابقين الأولين . ص : (م). ش : يعني روى مسلم [٣] بإسناده . ص : (عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال : قال رسول الله ﷺ : ثلاثة لا ينظر الله تعالى إليهم يوم القيامة) . ش : يعني نظر رحمة ولطف وإنعام وإحسان وإلا فلا يغيب عن نظر الله تعالى أحد مطلقًا .

---

(١) الصحاح للجوهري (٩٢/١) توب وقال ابن منظور في اللسان (٤١٦/١) تبت : والتابوت : الأضلاع وما تحويه كالقلب والكبد وغيرهما ، تشبيهًا بالصندوق الذي يُحرز فيه المتاع أي أنه مكتوب موضوع في الصندوق .

(٢) وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٥١،٣٩٩/١) الحاكم في المستدرك (٢٦/١) ، (٤١٦/٣) ، الدولابي في الكنى والأسماء (٧٤/٢) ، البخاري في التاريخ الكبير (٢٦/١) ، (٤١٦/٣) ، (٢/٥) .

(٣) وأخرجه البخاري في صحيحه رقم (٢٣٥٨) ، تحفة الأشراف (١٢٤٣٦) ، مسلم (١٠٢/١) ١ - كتاب : الإيمان ٤٦ - باب : بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية وتنفيق السلعة بالحلف وبيان الثلاثة الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم رقم ١٧٢ - (١٠٧) .

ص : (ولا يزكيهم) . ش : أي لا يحمدهم ولا يثني عليهم بصالح الأعمال بين الخلائق يوم المحشر أو لا يطهرهم من أوساخ ذنوبهم ومآثمهم . ص : (ولهم) . ش : عنده . ص : (عذاب أليم) . ش : أي مؤلم موجع . الأول . ص : (شيخ) . ش : أي كبير في السن ومع ذلك هو . ص : (زان) . ش : أي يفعل الزنا مع كبر سنه وضعف شهوته وقلة رغبته في جماع النساء إلى الشباب القوي الشهوة الزائد الرغبة في جماع النساء فإن الشباب أخف إثمًا في الزنا بالنسبة إلى الشيخ المذكور كما قال السبتي رحمه الله تعالى من قصيدته النونية :

هب الشبيبة تبدي عذر صاحبها ما عذر أشيب يستهويه شيطان

ص : (و) . ش : الثاني . ص : (ملك) . ش : أي سلطان كلامه نافذ في رعيته على كل حال ومع ذلك هو . ص : (كذاب) . ش : أي كثير الكذب يخبر عن الأمر على خلاف ما هو عليه فإن أحد الرعية إذا كذب ربما كان الحامل له على ذلك رغبته في أمر أو توصله إلى غرض فذنبه في ذلك أخف من ذنب من هو موفر الدواعي حاصل قادر على جميع أغراضه . ص : (و) . ش : الثالث . ص : (عائل) . ش : أي فقير صاحب عيال محتاج إلى التواضع بين الناس ليحبه الناس فيحسنون إليه ويحظى عندهم ومع ذلك هو . ص : (مستكبر) . ش : أي متكبر عليهم . ص : (حك) . ش : يعني روى الحاكم [١] بإسناده . ص : (عن طارق رضي الله عنه أنه خرج عمر) . ش : ابن الخطاب . ص : (رضي الله عنه) . ش: أي سافر . ص : (إلى) . ش : بلاد . ص : (الشام) . ش : وكان في زمان خلافته رضي الله عنه وطارق معه قال طارق . ص : (ومعنا أبو عبيدة) . ش : ابن الجراح أحد العشرة المبشرة بالجنة . ص : (فأتوا) . ش : في طريقهم بقرب الشام. ص : (إلى مخاضة) . ش : من الماء والطين . ص : (وعمر) . ش : رضي الله عنه . ص : (على ناقة له فنزل) . ش : عن ناقته . ص : (وخلع خفيه) . ش : من رجليه . ص : (فوضعها على عاتقه وأخذ بزمام ناقته فخاض) . ش : في تلك المخاضة حتى قطعها . ص : (قال) . ش : له . ص : (أبو عبيدة رضي

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٦٢/١) كتاب : الإيمان وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين لاحتجاجهما جميعًا بأيوب بن عائذ الطائي وسائر رواته ، ولم يخرجاه .

الله عنه: يا أمير المؤمنين أنت تفعل هذا) . ش : يعني مرورك في المخاضة حافيًا وخفاك على عاتقك وزمام ناقتك بيدك مع أنك أمير المؤمنين وخليفة رسول الله ﷺ . ص : (ما يسرني) . ش : أي ما يفرحني هذا الصنع منك . ص : (إن أهل البلد) . ش : أي بلد الشام وكانت يومئذ مع الكفار قبل فتحها . ص : (استشرفوك) . ش : أي أشرفوا عليك من حصونهم وقصورهم وهم يرونك على هذه الحالة .

ص : (فقال له) . ش : عمر رضي الله عنه . ص : (أوه) . ش : كجير وحيث وأين ، يعني مثلثة الهاء مع سكون الواو ويجوز فيها أيضًا آه وأوه بكسر الهاء والواو المشددة وأو بحذف الهاء وأوّه بفتح المشددة وأوه بضم الواو وآه بكسر الهاء منونة وأو بكسر الواو منونة وغير منونة كلمة تقال عند الشكاية أو التوجع كذا في (مختصر القاموس) . ص : (ولم يقل ذا) . ش : أي هذا الكلام الذي قلته أحد . ص : (غيرك) . ش : من الأصحاب . ص : (يا أبا عبيدة جعلته) . ش : أي هذا الكلام الذي قلته لي . ص : (نكالاً) (١) . ش : أي عقوبة وعبرة النكال اسم لكل عقوبة تنكل الناظر من فعل ما جعلت العقوبة جزاء عليه ومنه النكول عن اليمين وهو الامتناع وأصله من النكل وهو القيد وجمعه يكون أنكالاً كذا في (تفسير البغوي) (٢) . ص : (لأمة محمد) . ش : عليه السلام . ص : (إنا كنا) . ش : من قبل ما نحن فيه الآن . ص : (أذل قوم) . ش : بسبب الكفر وعبادة الأصنام وتعاطي المفاسد في الجاهلية . ص : (فأعزنا الله تعالى بالإسلام). ش : ولا عز أعز من عز الإسلام. ص : (فمهما) . ش : أي فكلما . ص : (طلب العز بغير ما أعزنا الله) . ش : تعالى . ص : (به أذلنا الله) . ش : تعالى إخبارًا أو دعاء .

ص : (ت) . ش : يعني روى الترمذي (٣) بإسناده . ص : (عن عمر بن شعيب عن أبيه) . ش : شعيب . ص : (عن جده أن رسول الله ﷺ قال :

---

(١) [سورة البقرة الآية (٦٦)] .

(٢) تفسير البغوي المسمى معالم التنزيل (٨١/١) للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي الشافعي ت ٥١٦ هـ طبع دار المعرفة بيروت - لبنان .

(٣) أخرجه الترمذي (٥٦٥/٤) ٣٨ - كتاب : صفة القيامة والرقائق والورع باب : (٤٧) رقم (٢٤٩٢) قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

يحشر المتكبرون) . ش : أي يحشرهم الله تعالى بمعنى يجمعهم في أرض المحشر . ص : (يوم القيامة أمثال الذر) . ش : أي على مقادير الذَّرِّ وهي الصغار من النمل . ص : (في صور الرجال) . ش : وكذلك في صور النساء أيضًا في مقابلة ما صغر والناس في الدنيا بتكبرهم عليهم . ص : (يغشاهم) . ش : أي يشملهم ويغطيهم . ص : (الذل) . ش : أي المهانة والحقارة . ص : (من كل مكان) . ش : يتوجهون إليه. ص : (يساقون إلى سجن في جهنم يقال له بُولَس) . ش : بضم الباء وفتح اللام كذا في (القاموس) [١] . ص : (يعلوهم نار الأنيار) . ش : أي نار النيران كذا في (النهاية) [٢] لابن الأثير وفي (القاموس) [٣] النار تجمع على أنيار . ص : (يسقون) . ش : بالبناء للمفعول . ص : (من عصارة أهل النار طينة الخبال) . ش : كسحاب صديد أهل النار والسم القاتل والهلاك والعناء والتعب .

ص : (م). ش : يعني روى مسلم [٤] بإسناده . ص : (عن محمد بن زياد أنه قال : كان أبو هريرة رضي الله عنه يستخلف) . ش : بالبناء للمفعول . ص : (أي يستخلفه رسول الله ﷺ واليًا) . ص : (على المدينة) . ش : في غيبة الرسول ﷺ . ص : (فيأتي بحزمة الحطب) . ش : إلى بيته يحملها . ص : (على ظهره فيشق السوق) . ش : أي يمر بها بين الناس وهم يفسحون له يمينًا وشمالاً . ص (وهو يقول) . ش : عن نفسه . ص : (جاء الأمير) . ش : يعلمهم بمكانته بينهم ليتنبه له ذو حاجة فيقضيها له بسرعة فيمضي في مهماته من أمور الناس أو نحو ذلك .

ص : (وفي رواية) . ش : أخرى يقول لهم . ص : (طرقوا) . ش : أي خلوا الطريق فلا تضيقوه وأفسحوا فيه . ص : (للأمير) . ش : عن نفسه . ص : (حتى ينظر الناس إليه) . ش : عند تلك المقالة متعجبين من صدور تلك الحالة .

ص : (خ) . ش : يعني روى البخاري [٥] بإسناده . ص : (عن ابن عمر

---

(١) القاموس المحيط (٢/٢٠٩) باب : السين فصل الباء (البلس) .

(٢) النهاية (٥/١٢٥) .

(٣) القاموس المحيط (٢/١٥٦) باب : الراء فصل : النون (نير) .

(٤) لم أقف عليه .

(٥) أخرجه البخاري (٦/٥١٥) ٦٠ - كتاب : أحاديث الأنبياء باب (٥٤) رقم (٣٤٨٥) .

رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : بينما رجل ممن كان قبلكم) . ش : يعني من الأمم الماضية . ص : (يجر إزاره) . ش : على الأرض . ص : (من الخيلاء) . ش : أي التكبر . ص : (خسف به) . ش : أي خسف الله تعالى به في الأرض من سوء عمله ذلك . ص : (فهو يتجلجل في الأرض إلى يوم القيامة) . ش : قال ابن شميل : أي يتحرك فيها أي في الأرض ، والجلجلة حركة مع صوت أي يسوخ فيها حين يخسف به ذكره الهروي في (الغريبين) . ص : (ت) . يعني روى الترمذي [1] بإسناده . ص : (عن جبير بن مطعم أنه قال : يقولون) . ش : أي الناس . ص : (فيَّ) . ش : بالتشديد أي المجموع في ذاتي . ص : (التيه) . ش : بالكسر الصلف والتكبر تاه يتيه تكبر فهو تايه وتيهان. ص : (و) . ش : الحال أني . ص : (قد ركبت الحمار). ش : وما أنفت من ركوبه . ص : (ولبست الشملة) . ش : وهي كساء يؤتزر به كذا في المجمل. ص : (وحلبت الشاة). ش : بيدي من غير استنابة أحد في ذلك. ص : (و). ش : الحال أنه . ص : (قد قال رسول الله ﷺ : من فعل هذا) . ش : الفعل بأن أتى بهذه الأمور الثلاثة . ص : (فليس فيه من الكبر شيء) . ش : حيث فعل ما يفعله أدنى الناس ولم يترفع عن شيء من ذلك ولعل الشملة متخذة من الصوف كما ورد في حديث (الجامع الصغير) من رواية أبي نعم في الحلبة [2] والبيهقي في شعب الإيمان[3] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : (براءة من الكبر لبس الصوف ومجالسة الفقراء المؤمنين وركوب الحمار واعتقال العنز) وقال المناوي في شرح هذا الحديث ولفظ رواية البيهقي [4] (لباس الصوف) يعني بقصد صالح لا إظهاراً للتزهد وإيهامًا

---

(١) أخرجه الترمذي ٢٨ - كتاب : البر والصلة ٦١ - باب : ما جاء في الكبر رقم (٢٠٠١) قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح غريب .

(٢) الحديث موضوع أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣/٣٢٩) .

(٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥/١٥٣) ٤٠ - باب : في الملابس والأواني فصل : في التواضع في اللباس وقال : كذا رواه القاسم بن عبد الله من هذا الوجه عنه مرفوعًا عن أخيه عاصم بن زيد كذلك مرفوعًا ، وقد قيل عن زيد عن جابر مرفوعًا وانظر : اللآلئ المصنوعة (٢/١٤٢) ، الكامل لابن عدي (٣/٥٢) ٣٩ - ٦٠٩ - ترجمة خارجة بن مصعب السرخسي الضبعي يكنى أبا الحجاج قال النسائي وابن المبارك ووكيع متروك .

(٤) انظر التخريج المقدم .

لمزيد التعبد ، ومجالسة فقراء المؤمنين بقصد إيمانهم والتواضع معهم ونحو ركوب الحمار ركوب برذون حقير واعتقال العنز وفي رواية (البعير) يعني اعتقاله ليحلب لبنه والمراد أن فعل هذه الأشياء بنية صالحة تبعد صاحبها عن التكبر .

المبحث الثالث

في أسباب الكبر والتكبر

ص : (المبحث الثالث) . ش : من المباحث الخمسة . ص : (في أسباب) . ش : وجود . ص : (الكبر) . ش : في النفس . ص : (والتكبر) . ش : الذي هو إظهاره للغير . ص : (أعني) . ش : أي أقصد بالأسباب . ص : (ما) . ش: أي الأمر الذي يحصل . ص : (به الكبر والتكبر) . ش : في . ص : (العلاج). ش : أي المداواة للكبر والتكبر . ص : (التفصيلي) . ش : نعت للعلاج . ص : (وهي) . ش : أي الأسباب المذكورة . ص : (سبعة) . ش : أسباب للكبر والتكبر وإنما هي أسباب . ص : (باعتبار الجهل) . ش : الغالب في الإنسان . ص: (المقارن) . ش : بصيغة اسم المفعول نعت للجهل يعني الجهل الذي قارنه الإنسان . ص : (بها) . ش : أي بتلك الأسباب . ص : (لا أنها) . ش : أي تلك الأسباب . ص : (في أنفسها أسباب) . ش : بلا جهل قرنه الإنسان بها . ص : (تامة) . ش : غير محتاجة في السببية إلى غيرها . ص : (وعلل موجبة) . ش : للكبر والتكبر من غير انضمام شيء آخر إليها . ص : (فسببيتها) . ش : أي تلك الأسباب المذكورة . ص : (في الحقيقة) . ش : أي في باطن الأمر . ص : (راجعة إلى الجهل) . ش : فقط لا إلى تلك الأسباب التي قرن الإنسان بها جهله . ص : (فعلاجها) . ش : أي مداواة تلك الأسباب المذكورة . ص : (إزالته) . ش : أي الجهل . ص : (وسنبينه) . ش : أي علاج أسباب الكبر والتكبر قريبًا . ص : (إن شاء الله تعالى) . ش : السبب . ص : (الأول) . ش : الكبر والتكبر. ص : (العلم) . ش : مطلقًا سواء كان بالمعقولات أو بالمنقولات . ص : (وهي أعظم الأسباب) . ش : الداعية للكبر والتكبر والمراد ما عدا العلم النافع وهو المقرن بالعمل الصالح مع الإخلاص فإنه ليس من أسباب الكبر والتكبر بل من أسباب الضعة والتواضع وهو الممدوح في الشرع الذي ينصرف إليه اسم العلم عند الإطلاق

والفضيلة الواردة في الآيات والأحاديث إنما هي له أي للعلم النافع دون الأول المذموم فإنه العلم المضر الذي استعاذ منه النبي ﷺ بقوله : (اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع) [١] وهي حجة على صاحبه ولو لم يورثه إلا الكبر والتكبر لكفاه ذمًّا في الشرع وهو حرام تعلمه من جهة أنه موصل إلى الحرام الذي هو الكبر والتكبر والعلم المطلوب تعلمه شرعًا هو العلم النافع لا غير . ص : **(وأشدهـا)** . ش : أي الأسباب. ص : **(وأصعبها)** . ش : على النفوس . ص : **(علاجًا)** . ش : أي مداواة . ص : **(لأن قدر العلم)** . ش : من حيث هو مع قطع النظر عن متعلقه . ص : **(عظيم من الله)** . ش : تعالى كما قال تعالى : ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لاَ يَعْلَمُونَ﴾ [٢] .

وقال تعالى ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [٣] . ص: **(وعند الناس)** . ش : أيضًا فإن جاه العلم مشهور بينهم ورياسة قائمة على كل حال . ص : **(وقد سمعت)** . ش : في الفصل الثاني من الباب الثاني . ص : **(ما ورد)** . ش : من الآيات والأحاديث . ص : **(في فضله)** . ش : أي العلم . ص : **(و)** . ش : في . ص : **(الحث)** . ش : أي الحض على الأمر بإزعاج . ص : **(على تعلمه وكونه فرضًا)** . ش : على العين أو الكفاية كما سبق تفصيله . ص : **(فلا مجال لقلعه)** . ش : أي العلم . ص : **(من أصله)** . ش : أي لا يسع الإنسان أن ينهى عنه مطلقًا بل ينهى عن الوصول به إلى الكبر والتكبر . ص : **(و)** . ش : لا مجال للحث على . ص : **(ترك تعلمه)** . ش : لأن فائدته عظيمة في معرفة القيام

---

(١) أخرجه مسلم (٤/٢٠٨٨) ٤٨ - كتاب : الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ١٨ - باب : التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل رقم ٧٣ - (٢٧٢٢) مطولاً . - أبو داود (٢/١٩٢) ٢ - كتاب : الصلاة ٣٦٧ - باب : في الاستعاذة رقم (١٥٤٨) ، أبو داود الطيالسي في مسنده (٢٠٠٧) ، ابن أبي شيبة في مصنفه (١٠/١٨٧،١٨٨) ، ابن ماجة (١/١٥٠،١٥١ بتحقيقي) المقدمة ٢٣ - باب : الانتفاع بالعلم والعمل به رقم (٢٥٠) . أحمد في المسند (٣/١٩٢ ، ٢٥٥) ، ابن حبان (١/٢٨٤ الإحسان) ٤ - كتاب : العلم رقم (٨٣) وإسناده صحيح على شرط مسلم ، والحاكم في المستدرك (١/١٠٤) عن أنس وصححه ووافقه الذهبي في التلخيص وأبو نعيم في حلية الأولياء رقم (١٩٦٣٥).

(٢) [سورة الزمر الآية ٩] .

(٣) [سورة المجادلة الآية ١١] .

بخدمة الرب سبحانه إن ساعده التوفيق بخلق القدرة على الطاعة وعلى التجنب عن المخالفة وإن صحبه الخذلان والعياذ بالله تعالى كان صاحبه من أشقى الخلق.

وقال المحاسبي في كتاب (الرعاية) [١] العلم كما قال وهب : كالغيث ينزل من السماء حلوًا صافيًا فتشربه الأشجار بعروقها فتحوله على قدر طعومها فتزداد المرة مرارة وتزداد الحلوة حلاوة ويكثر ماؤها بالحلاوة ويكثر ماء المرة بالمرارة فكذلك العلم تحفظه الرجال فتحوله على قدر همها وأهوائها فيزيد المتكبر كبرًا ؛ لأن من كانت همته الكبر وهو جاهل فإذا حفظ العلم وجد ما يتكبر به فازداد كبرًا وإذا كان الرجل جاهلاً وهو يخاف من الله عز وجل ويعلم أن حجة الله تعالى له لازمة وإن كان جاهلاً فإذا حفظ العلم وفهمه ازداد خوفًا ووجعًا كما قال أبو الدرداء رضي الله عنه (من ازداد علمًا ازداد وجعًا) فإذا ازداد وجعًا لعظم الحجة عليه لما علمه الله عز وجل ازداد ذلاًّ وتواضعًا وإشفاقا وخوفًا وإذا كانت همته وهواه الدنيا والتعظيم ازداد بالعلم كبرًا أو أنفا وحقريّة لمن دونه فازداد على من هو مثله ومن فوقه كبرًا أو أنفًا وحبًا للغلبة .

ص : **(فإنما علاجه)** . ش : أي العلم الذي هو أعظم أسباب الكبر والتكبر . ص : **(بمعرفتين)** . ش : لشيئين عظيمين أحدهما . ص : **(معرفة أن فضله)** . ش : أي العلم . ص : **(إنما هو)** . ش : أي ذلك الفضل . ص : **(بمقارنة النية الصالحة)** . ش : في ابتداء تعلمه بأن لا يقصد بتعلمه تحصيل الوظائف والمدارس ولا إقبال الناس عليه وسوق الدنيا إليه ولا تحصيل المعيشة به وإلا كان يأكل بدينه ولا أن يمدح بالعلم وينتشر ذكره به وإنما يقصد بذلك التقرب إلى الله تعالى وتخليص نفسه من غائلة الجهل ومضرة الهوى ومفسدة الشيطان وغرور الدنيا . ص : **(و)** . ش : فضله أيضًا بالمواظبة على . ص : **(العمل به)** . ش : مع الإخلاص وإن لم يعمل به مخلصًا فلا فضيلة لعلمه بل هو أخس من الجاهل وأحقر منه . ص : **(و)** . ش : بالرغبة في . ص: **(نشره)**. ش : أي العلم بتعليمه للمتعلمين وإفادته للسائلين . ص : **(لله)** . ش : تعالى . ص : **(بلا طمع)** . ش : منه في حصول . ص : **(نفع)** . ش : له . ص : **(من الناس)** . ش : ولا دفع ضر عنه بذلك . ص :

---

(١) الرعاية لحقوق الله ص ٣٨٥ لأبي عبد الله الحارث بن أسد المحاسبي ت ٢٤٣ هـ باب : الكبر يكون عن العجب . وتفسير الكبر بالعلم .

(و) . ش : لا طمع في . ص : (أخذ مال) . ش : من أحد . ص : (عليه) . ش : أي على العلم ونشره وتعليمه . ص : (وإلاّ) . ش : أي وإن لم يكن الأمر كذلك . ص : (فينقلب) . ش : العلم وبالاً . ص : (عليه) . ش : ولا يكون له نفعًا . ص : (فيصير) . ش : بسببه حينئذ . ص : (أخس) . ش : أي أحقر . ص : (مرتبة من الجاهل) . ش : الذي لا يعلم شيئًا . ص : (وأشد عذابًا منه)

ش : يوم القيامة لاقتحامه المعاصي عن علم بها والجاهل يقتحمها عن جهل فانتهاك العالم لحرمات الله تعالى إذا عصاه سبحانه أبلغ من انتهاك الجاهل لها . ص : (على القول الأصح) . ش : في أن عذاب العالم على المعصية أشد من عذاب الجاهل كما أن ثوابه على الطاعة أعظم من ثواب الجاهل . ص : (فكيف يليق) . ش : بالعالم الذي علمه ينقلب وبالاً عليه لفساد نيته وخبث طويته وسوء حالته فيوجب له زيادة العذاب على المعصية أكثر من عذاب الجاهل عليه . ص : (أن يتكبر به) . ش : أي بعلمه ذلك هو به خاسر لا كاسب . ص : (عليه) . ش : أي على الجاهل .

ص : (ويدل على هذا) . ش : المعنى . ص : (ما خرج) . ش : بالتشديد أي أسند . ص : (ت) . ش : يعني الترمذي [1] . ص : (عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال : من تعلم علمًا) . ش : أي علم كان من علوم المعقول أو المنقول . ص : (لغير الله) . ش : تعالى أي لأجل التوصل به إلى غيره سبحانه .

ص : (أو) . ش : تعلمه لأجل الله تعالى ثم . ص : (أراد به غير الله). ش: تعالى بعد ذلك . ص : (فليتبوأ مقعده) . ش : أي موضع قعوده . ص : (من النار) . ش : أي نار الآخرة بوأه الله تعالى منزلاً أي ألزمه إياه وأسكنه إياه ﴿نتبوأ من الجنة حيث نشاء﴾ أي نتخذ منها منازل ، ومنه الحديث (فليتبوأ مقعده من

---

(١) أخرجه الترمذي (٥/٣٢) ٤٢ - كتاب : العلم ٦ - باب : ما جاء فيمن يطلب بعلمه الدنيا رقم (٢٦٥٥) قال : وفي الباب عن جابر . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث أيوب إلا من هذا الوجه ، وأخرجه النسائي في السنن الكبرى كتاب : العلم باب : من تعلم العلم لغير الله عز وجل ، ابن ماجة (١٥٥/١، ١٥٦ بتحقيقي) المقدمة ٢٣ باب : الانتفاع والعمل به رقم (٢٥٨) تحفة الأشراف (٦٧١٢) ، الحاكم في المستدرك (٨٥/١) كتاب : العلم عن أبي هريرة .

النار) [١] أي لينزل منزلة منها ذكره الهروي في (الغريبين) وأما قولهم : (تعلمنا العلم لغير الله فأبى أن يكون إلا لله) فقد ذكر ابن عطاء الله في (لطائف المنن) قال : وقد تجاريت الكلام أنا وبعض من يشتغل بالعلم في أنه ينبغي إخلاص النية فيه وأن لا يشتغل به إلا لله فقلت له : الذي يقرأ العلم لله هو الذي إذا قلت غدًا تموت لم يضع الكتاب من يده وربما غر العاقل من طلبة العلم قول من قال : طلبنا العلم لغير الله فأبى أن يكون إلا لله وليس في قول هذا القائل ما يستروح به من طلب العلم للرياسة والمنافسة وإنما أخبر هذا القائل عن أمر مُنَّ به عليه وفتنه [فنجاه] الله منها لا يلزم أن يقاس عليه فيها غيره وذلك بمثابة من به مرض مزمن في المعى أعياه علاجه وضاق منه خلقه فأخذ خنجرًا وضرب به مراق بطنه ليقتل نفسه فصادف ذلك المعى فقطعه فخرج الداء منه فهذا لا تستصوب العقلاء فعله وإن نجحت عاقبته وليست سلامة العواقب رافعة للعتب عن الملقين أنفسهم إلى التهلكة كما قيل ليس المغرر محمودًا وإن سلم .

ص : **(د)** . ش : يعني روى أبو داود [٢] بإسناده . ص : **(عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: من تعلم علمًا)** . ش : عقليًا أو نقليًا من شأن ذلك العلم أنه . ص : **(يبتغى)** . ش : بالبناء للمفعول أي يطلب . ص : **(به)** . ش : أي بذلك العلم . ص : **(وجه الله)** . ش : تعالى بأن كان علمًا موصلاً إلى معرفة الله تعالى من العلوم الشرعية الذاتية والمادية . ص : **(لا يتعلمه)** . ش : ذلك المتعلم له . ص : **(إلا ليصيب)** . ش : أي يدرك . ص : **(به غرضًا)**. ش : أي مقصدًا أو حظًا نفسانيًا . ص : **(في)** . ش : الحياة . ص : **(الدنيا)** . ش : يعني كانت نيته ذلك في حال تعلمه . ص : **(لم يجد عرف)** . ش : بفتح العين المهملة وسكون الراء . ص : **(الجنة يوم القيامة)** . ش : حين يجد عرفها

---

(١) أخرجه البخاري ٣ - كتاب العلم ٣٨ - باب : إثم من كذب على النبي ﷺ (١٠٦) ، مسلم (٩/١) المقدمة ٢ - باب : تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ رقم ١ - (١) .
- الترمذي (٣٤/٥) ٤٢ - كتاب : العلم ٨ - باب : ما جاء في تعظيم الكذب على رسول الله ﷺ (٢٦٦٠) ، ابن ماجة (٤٢/١،٤٣ بتحقيقي) المقدمة ٤ - باب : التغليظ في تعمد الكذب على رسول الله ﷺ (٣٠، ٣١ ، ٣٢ ، ٣٤ ، ٣٥) .

(٢) أخرجه أبو داود (٧١/٤) ١٩ - كتاب : العلم ١٢ - باب : في طلب العلم لغير الله تعالى رقم (٣٦٦٤).

المخلصون . ص : (يعني) . ش : بقرفها . ص : (ريحها) . ش : وفي المجمل العرف الأريج الطيب وفي مختصر القاموس العرف الريح طيبة أو منتنة وأكثر استعماله في الطيب. ص : (طك) . ش : يعني روى الطبراني في المعجم الكبير [١] بإسناده . ص : (عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : قال رسول الله ﷺ : عُلماء هذه الأمة رجلان) . ش : أي ينقسم العلماء كلهم الذين هم موجودون في هذه الملة الإسلامية إلى يوم القيامة إلى قسمين القسم الأول . ص : (رجل آتاه الله) . ش : تعالى . ص : (علمًا فبذله) . ش : أي دفعه . ص : (للناس) . ش : بأن علمه لهم ونصحهم به . ص : (ولم يأخذ عليه) . ش : أي على ذلك العلم شيئًا منهم . ص : (طمعًا) . ش : أي من جهة الطمع في أموالهم وما تملكه أيديهم بأن كان مخلصًا لوجه الله تعالى في تعليمه لهم ووعظهم وتذكيرهم فإن أهدوا إليه شيئًا عن طيب نفس منهم قبله ولا يرده عليهم وإن لم يصبه منهم شيء لا يعتب عليهم ولا يطلب منهم شيئًا أصلاً . ص : (ولم يشتر به) . ش : أي بذلك العلم . ص : (ثمنًا) . ش : شريت المتاع أشرية إذا أخذته بثمن أو أعطيته بثمن فهو من الأضداد وإنما ساغ أن يكون الشراء من الأضداد لأن المتبايعين تبايعا الثمن والمثمن وكل من العوضين مبيع من جانب ومشترى من جانب كذا في المصباح المنير والمعني هنا ولم يبعه بثمن من أثمان الدنيا وأموالها بل طلب بذلك الجزاء من الله تعالى يوم القيامة . ص : (فذلك) . ش : الرجل هو الذي . ص : (يستغفر) . ش : أي يطلب المغفرة من الله تعالى. ص : (له) . ش : من جميع ذنوبه التي يفعلها. ص : (حيتان) . ش : جمع حوت كما قال في (المصباح) [٢] الحوت العظيم من السمك وهو مذكر وفي التنزيل : ﴿فَالْتَقَمَهُ الْحُوتُ﴾ والجمع حيتان وفي مختصر (القاموس) الحوات السمك وجمعه أحوات وفي (الصحاح) الحوت السمكة والجمع حيتان انتهى . فقد أطلق في

---

(١) وعزاه العراقي في المغني عن حمل الأسفار بهامش الإحياء (٦١/١) للطبراني بإسناد ضعيف .
وعزاه الهيثمي له قال فيه : عبد الله بن خراش ضعفه البخاري وأبو زرعة وأبو حاتم وابن عدي ووثقه ابن حبان . مجمع الزوائد (١٢٤/١) كتاب : العلم باب : منه .
وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (١٧١/٧) رقم (٧١٨٧) مطولاً وقال : لم يرو هذا الحديث عن العوام إلا عبد الله بن خراش ، ولا يروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد .
(٢) المصباح المنير (ص ٢٤١) باب : الحاء مع الواو ومايثلثهما (حوت) .

السمك والسمكة ولم يقل العظيم ولا العظيمة فيشمل الكبير والصغير من السمك وفي (المجمل) كما في (المصباح) من التقييد بالعظيم والمناسب هنا في الحديث الإطلاق . ص : (البحر) . ش : وفي معناه حيتان النهر أيضًا والحوض ولعل ذكر البحر للجري على الغالب في وجود الحيتان . ص : (ودواب البر) . ش : وهو خلاف البحر وهي أنواع الوحوش . ص : (والطير في جو السماء) . ش : وهو ما بينها وبين الأرض والطير جمع طائر مثل صاحب وصحب وراكب وركب وجمع الطير طيور وأطيار وقال أبو عبيد وقطرب : ويقع الطير على الواحد والجمع وقال ابن الأنباري : الطير جماعة وتأنيثها أكثر من التذكير ولا يقال للواحد طير بل طائر وقَلَّ ما يقال للأنثى طائرة كذا في (المصباح) (١) .

وفي حديث (الجامع الصغير للأسيوطي) من رواية ابن عبد البر في المعلم عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : (طلب العلم فريضة على كل مسلم وإن طالب العلم يستغفر له كل شيء حتى الحيتان في البحر) قال المناوي في شرحه لهذا الحديث : عن الحليمي يحتمل أن معنى استغفارهم له أن يكتب الله له بعدد كل من أنواع الحيوانات الأرضية استغفارة مستجابة وحكمته أن صلاح العالَم منوط بالعالِم إذ بالعلم يدرى أن الطير لا يؤذي ولا يقتل إلا لأكله ولا يذبح ما لا يؤكل لحمه ولا يعذب طير ولا غيره بجوع ولا ظمأ ولا يجلس في حر ولا برد لا يطيقه وأن إقرار حيتان البحر في الماء إذا لم تكن إليها حاجة واجب وأنه لا يجوز التلهي بإخراجها من الماء والنظر إلى اضطرابها بالبر من غير قصد أكلها وإذا صيدت للأكل يجب الصبر عليها لتموت ولا يجوز فتحها بعصا أو حجر إلى غير ذلك .

[القسم الثاني]

ص : (و) . ش : القسم الثاني . ص : (رجل آتاه الله) . ش : سبحانه . ص : (علمًا فبخل به عن عباد الله) . ش : تعالى الطالبين له منه ولم يبذله لأحد من الناس بل كتمه في وقت الحاجة إليه . ص : (وأخذ عليه) . ش : من الناس شيئًا من المال . ص : (طمعًا) . ش : أي على وجه الطمع لا على وجه العفة كما سبق . ص : (وشرى) . ش : أي باع . ص : (به ثمنًا) . ش : بأن دفعه وأخذ

(١) المصباح المنير (ص ٥٨٤) طير باب : الطاء مع الياء وما يثلثهما .

المال من الناس في مقابلته ولم يجعله لوجه الله تعالى . ص : (فذلك) . ش : الرجل هو الذي . ص : (يلجم) . ش : بالبناء للمفعول أي يلجمه الله تعالى . ص : (يوم القيامة بلجام من نار) . ش : اللجام للفرس قيل عربي وقيل معرب والجمع لُجم مثل كتاب وكتب وألجمت الفرس ألجامًا جعلت اللجام فيه كذا في (المصباح) (١) . ص : (وينادي مناد) . ش : يوم القيامة على رءوس الخلائق زيادة فضيحة له والمنادي ملك من ملائكة الله تعالى . ص : (هذا) . ش : الرجل . ص : (الذي آتاه) . ش : تعالى . ص : (علمًا فبخل به عن عباده) . ش : أي الله تعالى ولم يسمح به لهم لا بتقرير ولا بتحرير . ص : (وأخذ عليه) . ش : المال . ص : (طمعًا) . ش : في الدنيا . ص : (وشرى به ثمنًا) . ش : قليلاً بمقابلته بالدنيا.

وقال الشيخ تاج الدين بن عطاء الله الإسكندري في (لطائف المنن) أما علم يكون معه الرغبة في الدنيا والتملق لأربابها وصرف الهمة إلى اكتسابها والجمع والادخار والمباهاة والاستكثار وطول الأمل ونسيان الآخرة فما أبعد من هذا العلم علمه من أن يكون من ورثة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وهل ينتقل الشيء الموروث إلى الوارث إلا بالصفة التي كان بها عند الموروث عنه ومثل من هذه الأوصاف أوصافه من العلماء كمثل الشمعة تضيء على غيرها وهي تحرق نفسها جعل الله العلم الذي علمه من هذا وصفه حجة عليه وسببًا في تكثير العقوبة لديه ولا يغرنك أن يكون به انتفاع للبادي والحاضر فقد قال ﷺ: (وإن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر) (٢) ومثل من يتعلم العلم لاكتساب الدنيا وتحصيل الرفعة فيها كمثل من رفع العذرة أي الغائط بملعقة من ياقوت فما أشرف الوسيلة وما أخس التوسل إليه ومثل من قطع الأوقات في طلب العلم فمكث أربعين سنة أو خمسين سنة يتعلم العلم ولا يعمل به كمثل من قعد هذه المدة يتطهر ويجدد الطهارة ولم يصل صلاة واحدة إذ مقصود العلم العمل كما أن المقصود بالطهارة وجود الصلاة .

ص : (وذلك) . ش : أي الإلجام المذكور يوم القيامة ومناداة المنادي من حين

---

(١) المصباح المنير للفيومي (ص ٨٤٧) باب : اللام مع الجيم وما يثلثهما (لجم) .

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٩/١٧) ، (٨٤/١٩) ، البيهقي في السنن الكبرى (٣٦/٩) .

الشروع في حسابه . ص : **(حتى يفرغ من الحساب)** . ش : الذي يحاسبه الله تعالى إياه ويحتمل أن يكون المعنى حتى يفرغ الله تعالى من حساب الخلائق كلهم . ص : **(خ م)** . ش : يعني روى البخاري ومسلم بإسنادهما . ص : **(عن أسامة بن زيد)** . ش : رضي الله عنه . ص : **(قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق)** . ش : اندلق السيف من غمده خرج من غير أن يسل واندلق السيل أقبل بقوة كذا في (المصباح) [١] . ص : **(أقتاب بطنه)** . ش : الأقتاب الأمعاء واحدها قتب وقد يؤنث الواحد بالهاء فيقال قتبة وتصغيرها قتيبة وبها سمي كما في (المصباح) [٢] . ص : **(فيدور بها)** . ش : أي في النار . ص : **(كما يدور الحمار في الرحا)** . ش : أي حول الطاحون ليديرها بقوة دورانه . ص : **(فيجتمع إليه أهل النار)** . ش : المعذبون فيها . ص : **(فيقولون)**. ش : له . ص : **(يا فلان)** . ش : ويذكرون اسمه . ص : **(ما)** . ش : يعني أي أمر . ص : **(لك)** . ش : أي أصابك من الأمور العظيمة حتى تفعل هكذا . ص : **(ألم تكن تأمر)** . ش : الناس . ص : **(بالمعروف وتنهى)** . ش : الناس . ص : **(عن المنكر)** . ش : في الحياة الدنيا وتقديره فكيف وقعت في منكر أوصلك إلى هذا الحال . ص : **(فيقول)** . ش : لهم . ص : **(بلى كنت آمر بالمعروف)** . ش : للناس . ص : **(ولا آتيه)** . ش : أي لا أفعل أنا المعروف الذي آمر به . ص : **(وأنهى)** . ش : الغير . ص : **(عن المنكر وآتيه)** . ش : أي أفعل المنكر الذي كنت أنهى غيري عنه . ص : **(وزاد)** . ش : على ذلك .

ص : **(في رواية مسلم [٣] قال)** . ش : يعني أسامة بن زيد رضي الله عنهما راوي الحديث . ص : **(وإني سمعته)** . ش : أي النبي . ص : **(عليه الصلاة والسلام يقول : مررت)** . ش : في . ص : **(ليلة أسري)** . ش : أي أسرى إلى الله تعالى . ص : **(بي بأقوام)** . ش : من أمتي . ص : **(تقرض)** . ش : أي تقطع . ص : **(شفاههم)** . ش : جمع شفه وهي غطاء الفم . ص : **(بمقاريض)** . ش : جمع مقراض بكسر الميم من القرض وهي القطع . ص : **(من نار)** . ش : في

---

(١) المصباح المنير ص ٢٧٠ (دلق) كتاب : الدال . فصل الدال مع اللام وما يثلثهما .

(٢) المصباح المنير ص ٦٧١ (قتب) كتاب : القاف فصل القاف مع التاء وما يثلثهما .

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٣/١٢٠،٢٣١،٢٣٩) ، ابن شيبة في مصنفه (١٤/٣٠٨) .

جهنم . ص : (قلت من هؤلاء) . ش : أي الذين أراهم كذلك . ص : (يا جبريل؟ قال: خطباء) . ش : جمع خطيب يقال خطيب القوم لمن كان هو المتكلم عليهم والمراد علماء . ص : (أمشك الذين يقولون) . ش : للناس . ص : (ما لا يفعلون) . ش : هم بأنفسهم من الأحكام والمواعظ . ص : (طب نعم) . ش : يعني روى الطبراني وأبو نعيم [١] بإسنادهما . ص : (عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : الزبانية) . ش : من زبنت الشيء زبنا إذا دفعته فأنا زبون وقيل للمشتري زبون لأنه يدفع غيره عن أخذ المبيع ومنه الزبانية لأنهم يدفعون أهل النار إليها كذا في (المصباح) [٢] . ص : (أسرع) . ش : أي أكثر مسارعة . ص : (إلى) . ش : أخذ . ص : (فسقة) . ش : جمع فاسق وهو المصر على فعل الحرام من . ص : (القراء) . ش : جمع قارئ وهو الذي يقرأ القرآن . ص : (منهم) . ش : أي من الزبانية أنفسهم . ص : (إلى) . ش : أخذ . ص : (عبدة) . ش : جمع عابد كطلبة جمع طالب . ص : (الأوثان) . ش : أي الأصنام . ص : (فيقولون) . ش : أي فسقة القراء . ص : (يبدأ) . ش : بالبناء للمفعول . ص : (بنا قبل). ش : أخذ . ص : (عبدة الأوثان؟!) . ش : وهم كفار ونحن مسلمون ونقرأ القرآن . ص : (فيقال لهم) . ش : تغليظ الجناية عليكم بسبب أنكم علمتم الحق وما عملتم به وعباد الأصنام لم يعلموا الحق . ص : (ذنب) . ش : من يعلم كمن . ص : (لا يعلم) . ش : الذي لا يعلم ذنبه أخف من ذنب من يعلم قال الله تعالى ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لاَ يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُوا الأَلْبَابِ﴾ [٣] .

ص : (حك) . ش : يعني روى الحاكم [٤] بإسناده . ص : (عن أنس رضي

---

(١) الحديث : منكر أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٨٦/٨) وقال الذهبي في ميزان الاعتدال : حديث منكر . المغني عن حمل الأسفار بهامش الإحياء (١٧١/٤) بيان معنى سوء الخاتمة .

(٢) المصباح المنير (ص ٣٤١) زبن . كتاب : الزاي باب الزاي مع الباء وما يثلثهما .

(٣) [سورة الزمر الآية ٩] .

(٤) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات (٢٦٢/١، ٢٦٣) باب : ذم تغشى السلاطين من العلماء من طريق الحاكم وقال هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ . فأما عمر العبدي فقال أحمد بن حنبل : حرفنا حديثه وقال يحيى : ليس بشيء وقال النسائي متروك وأما إبراهيم بن رستم فقال ابن......... =

الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : **العلماء)** . ش : بالشريعة المحمدية اعتقادًا وعملاً . ص : **(أُمناء)** . ش : جمع أمين . ص : **(الرسل)** . ش : أي رسل الله عليهم الصلاة والسلام . ص : **(على)** . ش : نصح . ص : **(العباد)** . ش : أي عباد الله تعالى . ص : **(ما لم يخالطوا)** . ش : أي في مدة عدم مخالطتهم . ص : **(السلطان)** . ش : أي من له سلطه على الناس من ملك أو أمير أو وزير ونحوهم والقضاة والنواب والمفتيون في زماننا هذا في معنى السلطان لمشاركتهم الأمراء وحكام السياسة في أحوال العامة . ص : **(و)** . ش : ما لم . ص : **(يدخلوا في)**. ش : أمور . ص : **(الدنيا فإذا دخلوا في)**. ش : أمور . ص : **(الدنيا)** . ش : وتنازعوا مع الناس في تناول الدرهم والدينار زيادة على قدر الحاجة . ص : **(وخالطوا السلطان)**. ش : وكذلك كل حاكم كما ذكرنا . ص : **(فقد خانوا الرسل)** . ش : عليهم السلام الذين أمنوهم على نصح عباد الله تعالى وإذا خانوا الرسل فقد خانوا الله تعالى المرسل للرسل عليهم السلام على نصح عباده فأمنوا هم العلماء على ذلك . ص : **(فاعتزلوهم)** . ش : يا أيها المكلفون ولا تخالطوهم لئلا يعلموكم الخيانة في الدين التي هي وصفهم وتسرى حالتهم فيكم فإذا تعلمتم العلم منهم كنتم مثلهم علماء خائنين للرسل في أماناتهم ولهذا نرى غالب الطلبة الذين يقرءون العلم على العلماء الذين هذا الوصف المذكور وصفهم أحوالهم كأحوالهم وأقوالهم كأقوالهم وهم مضمرون في نفوسهم إذا تعلموا العلم أن يكونوا كمشايخهم في مخالطة السلطان ومداهنة حكام الزمان وجمع الدنيا من أي وجه كان ولا كمال في عيونهم إلا لهذه الحالة فهي مناهم في سائر الأحيان فانصح نفسك يا أيها المكلف وإياك والقراءة على أحد منهم واعتزلهم كما أمر نبيك بذلك ﷺ ولا تشتغل بقراءة العلم الأعلى للعلماء العاملين أهل الورع والدين وإن كانوا أقل علمًا من الأولين فإن البركة في علومهم

= عدي : ليس بمعروف وأما محمد بن معاوية فقال أحمد : هو كذاب وانظر الحديث : ابن الشجري في أماليه الحديثية (١/٦٨) ، اللآلئ المصنوعة للسيوطي (١/١١٤) ، تذكرة الموضوعات (٢٤) ، كشف الخفاء للعجلوني (١/١٣٢) تنزيه الشريعة المرفوعة (٢/٨٤،٢٦٧) .

والنفع لكافة المسلمين . ص : (ز) . ش : يعني روى البزار [١] بإسناده . ص : (عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه قال : تعرضت - أو تصديت -) . ش : الشك من الراوي . ص : (لرسول الله ﷺ) يعني قصدت أسأله . ص : (وهو يطوف بالبيت) . ش : في مكة المشرفة .

ص : (فقلت له يا رسول الله أي الناس شر؟) . ش : أي أكثر الناس شرًا . ص : (فقال رسول الله ﷺ : اللهم) . ش : يعني يا الله . ص : (غفرًا) . ش : أي اغفر لنا ولمن سأل هذا السؤال غفرًا حيث كان السؤال يتضمن التجسس على الناس وذكر مساويهم وسوء الظن بهم ونسبة الشر إليهم وإن لم يكن السؤال عن أحد بعينه منهم. ص : (سل عن الخير). ش : أي أكثر الناس خيرًا . ص : (ولا تسل عن الشر) . ش : ثم قال ﷺ في جوابه بعد تعليمه كيفية السؤال الحسن وإنما أجابه لأن في سؤاله فوائد مهمة ومقاصد جمة .

وفي (حسن التنبه) للنجم الغزي رحمه الله تعالى قال حذيفة بن اليمان رضي الله عنه (كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن أقع فيه وعلمت أن الخير لا يسبقني) [٢] وفي رواية عنه (فعلمت أن من لا يعرف الشر لا يعرف الخير) .

ص : (شرار الناس) . ش : في كل زمان . ص : (شرار العلماء) . ش : أي الشرار من العلماء فإن العلماء بهم صلاح الناس وإرشاد شرارهم إلى التقوى والدين وإزالة الفساد منهم فإذا فسدت العلماء المصلحون للناس كانوا شرار الناس كما أن الملح الذي به إصلاح الأطعمة إذا فسد فسدت الأطعمة بفساده وكان فساده أشر فساد لأن فساد الأطعمة ينصلح بالملح وأما الملح فلا ينصلح فساده أصلاً .

---

(١) الحديث : إسناده واه : أخرجه ابن الشجري في أماليه الحديثية (٦٠/١) وعزاه الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٥/١) كتاب : العلم ، باب : فيمن لم ينفع بعلمه للبزار. وقال : وفي إسناده الخليل بن مرة . قال البخاري : منكر الحديث وردّ ابن عدي قول البخاري وقال أبو زرعة : شيخ صالح .

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣٨٦/٥، ٣٨٧) وأبو داود (٤٢٩٥) .

ص : (طص هق) . ش : يعني روى الطبراني في المعجم الصغير [١] والبيهقي [٢] بإسنادهما . ص : (عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال : قال رسول الله ﷺ : أشد الناس عذابًا يوم القيامة) . ش : في نار جهنم . ص : (عالم) . ش : بالشريعة المحمدية . ص : (لم ينفعه علمه) . ش : بأن كان لا يعمل به ولا تخشع له جوارحه فتتحرك للإقبال على الآخر ولا يستحيي من الله تعالى أن يصف الدواء النافع لعباده وهو بينهم مريض مدنف . ص : (حد هق) . ش : يعني روى الإمام أحمد ابن حنبل [٣] والبيهقي [٤] بإسنادهما . ص : (عن منصور بن زادان أنه قال : نبئت) . ش : بالبناء للمفعول أي نبأني بمعنى أخبرني بعض من ينقل ذلك عن النبي ﷺ لأن مثل هذا لا يعلم إلا بالوحي وهو مخصوص بالأنبياء عليهم السلام . ص : (أن بعض من يلقى) . ش : بالبناء للمفعول أي يلقيه الله تعالى . ص : (في النار). ش : يوم القيامة . ص : (يتأذى أهل النار) . ش : أي يصيبهم أذى . ص : (بريحه) . ش : المنتن الذي يفوح منه . ص : (فيقال له) . ش : والقائل بعض أهل النار . ص : (ويلك) . ش : من الويل وهو حلول الشر وتفجيع يقال ويله وويلك وويلي في الندبة وويل كلمة عذاب وواد في جهنم أو بئر أو باب كذا في (مختصر القاموس) . ص : (ما) . ش : يعني أي شيء . ص : (كنت تعمل) . ش : في الحياة الدنيا حتى استوجبت هذا العذاب الذي يصيبنا منه ضرر . ص : (ما يكفينا ما) . ش : أي الذي . ص : (نحن فيه) . ش : من العذاب . ص : (حتى ابتلينا) . ش : أي ابتلانا الله تعالى . ص : (بك وبنتن ريحك) . ش : يفوح علينا فنجد منه الألم الشديد زيادة على عذابنا . ص : (فيقول) . ش : لهم . ص : (كنت) . ش : في الحياة الدنيا . ص : (عالما) . ش : أعلم الناس العلوم

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الصغير (١٨٢/١،١٨٣) وعزاه الهيثمي له وقال : فيه - أي إسناده - عثمان بن مقيسم البري قال الفلاس : صدوق لكنه كثير الغلط صاحب بدعة ضعفه أحمد والنسائي والدارقطني .

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٢٨٥/٢) ١٨ - باب : في نشر العلم رقم (١٧٧٨) وبهامشه عزاه السيوطي لابن عساكر كنز العمال (٢٩٠٩٩) .

(٣) أخرجه أحمد في الزهد (٢٧٧) .

(٤) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٠٩/٢) ١٨ - باب : في نشر العلم رقم (١٨٩٩) ، وأبو نعيم في الحلية (٥٩/٣) .

الشرعية ولا أعمل أنا بذلك الذي أعلمه للغير . ص : **(فلم أنتفع بعلمي)** . ش : شيئًا .

ص : **(هق حب)** . ش : يعني روى البيهقي وابن حبان [١] بإسنادهما . ص: **(عن أبي الدرداء رضي الله عنه أنه قال : لا يكون المرء)** . ش : أي الرجل بفتح الميم وضمها لغة فإن لم تأت بالألف واللام قلت امرؤ وامرءان والجمع رجال من غير لفظه والأنثى امرأة بهمزة وصل وفيها لغة أخرى مراة وزن تمرة ويجوز نقل حركة هذه الهمزة إلى الراء فتحذف فتبقى مرة وزان سنة كذا في المصباح . ص : **(عالما)** . ش : أي لا يسمى بهذا الاسم في اصطلاح الشرع حيث ورد اسم العالم أو ذو العلم في الكتاب أو السنة كما كان ذلك معروفًا في الصدر الأول . ص : **(حتى يكون)** . ش : ذلك العالم . ص : **(بعلمه عاملاً)** . ش : وإن لم يكن عاملاً بعلمه فهو جاهل لا عالم لغلبة أحكام الهوى والنفس عليه ولهذا اسم العالم الوارد في الآيات والأحاديث المقتضي للمدح والثناء لا يشمل إبليس اللعين مع أنه كثير العلم بجميع الشرائع والأديان بل بالمذاهب والخلافات كما صرح بذلك (الشعراني) في بعض كتبه لعدم عمله بشيء من ذلك أصلاً لكفره بالله تعالى فكذلك لا يشمل كل عالم غير عامل بعلمه .

ص : **(حك)** . ش : يعني روى الحاكم [٢] بإسناده . ص : **(عن أنس رضي**

---

(١) عزاه الحافظ العراقي في المغني عن حمل الأسفار بهامش إحياء علوم الدين (٥٨/١) لابن حبان في روضة العقلاء ، والبيهقي في المدخل موقوفًا عن أبي الدرداء ولم أجده مرفوعًا وأخرجه ابن حبان في روضة العقلاء ونزهة الفضلاء ذكر الحث على طلب العلم والمداومة على طلبه ص ٤٤ طبع مكتبة نزار مصطفى نزار بالسعودية طبعة أولى سنة ١٤١٧هـ ١٩٩٦م .

(٢) الحديث موضوع . أخرجه الحاكم في المستدرك (٣١٥/٤) كتاب : الرقاق وسكت عنه وتعقبه الذهبي في التلخيص فقال : في إسناده يوسف بن عطية هالك . وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٣٣١/٢-٣٣٢) وأبو بكر الآجري في (أخلاق العلماء) ص ٦٢ من طريق يوسف بن عطية عن ثابت عن أنس مرفوعًا . وقال أبو نعيم : غريب لم نكتبه إلا من حديث يوسف بن عطية وفي حديثه نكارة . قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة ٤٤٧ : يوسف بن عطية اتهمه ابن حبان بالوضع ، وقد سكت عنه الحاكم ، وتعقبه الذهبي بقوله : قلت : يوسف هالك ، وقال البخاري مشيرًا إلى شدة ضعفه واتهامه : منكر الحديث .

وانظر : ميزان الاعتدال (٩٨٧٧) ، المجروحين لابن حبان (١٣٥/٣) ، كنز العمال (٣٨٤٨١) اتحاف السادة المتقين (٣٤٩/١) ، المغني عن حمل الأسفار بهامش إحياء علوم الدين (٥٨/١) .

الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : يكون) . ش : أي يوجد . ص : (في آخر الزمان عُبّاد) . ش : بالتشديد جمع عابد وهو الذي يفعل عبادة الله تعالى أي امتثال أمره واجتناب نهيه . ص : (جُهال) . ش : جمع جاهل من الجهل ضد العلم يعني يعبدون الله تعالى على زعمهم ذلك من غير علم بالعبادة فلا يعلمون الأوامر الإلهية ولا النواهي ويزعمون أنهم يعملون على مقتضى ذلك من غير علم به فيتبعون ما ليس في الدين من الزيادة والنقصان استحسانًا بعقولهم وهم يظنون أن ذلك شرع الله تعالى وأنهم لا يحتاجون إلى التعلم فيضلون أنفسهم وغيرهم . ص : (وعلماء) . ش : جمع عالم وهو العارف بأحكام الله تعالى اعتقادًا وعملاً . ص : (فساق) . ش : أي يرتكبون المحرمات ويصرون على المعاصي والمخالفات ولا يعملون بمقتضى علمهم المشتمل على بيان الفرائض والواجبات والمحللات والمحرمات على طبق الآيات البينات والأحاديث النبويات وأقوال الأئمة الثقات .

ص : (مج) . ش : يعني روى ابن ماجة [١] بإسناده . ص : (عن أبي سعيد رضي الله عنه أنه قال : قال رسول الله ﷺ : من كتم علمًا) . ش : وكان ذلك العلم . ص : (جمّا) . ش : أي من أي نوع من العلوم . ص : (ينفع الله) . ش : تعالى . ص : (به) . ش : عباده . ص : (في أمر الدين) . ش : المحمدي كعلم التوحيد أو الفقه ونحو ذلك بخلاف العلوم التي لا نفع بها في الدين كالقدر الزائد على الحاجة من علوم العربية . ص : (ألجم) . ش : أي ألجمه الله تعالى . ص : (يوم القيامة بلجام من نار) . ش : بأن يدخل في فمه ذلك اللجام ليتعذب به موضوع جنايته وهو فمه ويمنعه من النطق عقوبة له من الله تعالى على كتمانه الحق في محل الاحتياج إليه .

ص : (ز طط). ش : يعني روى البزار والطبراني في المعجم الأوسط[٢]. ص :

---

(١) أخرجه ابن ماجة (١٥٨/١ بتحقيقي) المقدمة ٢٤ - باب : من سئل عن علم فكتمه رقم (٢٦٥) وإسناده ضعيف فيه محمد بن داب ، كذبه أبو زرعة وغيره ونسب إلى الوضع فهو يضع الحديث ، والحديث انفرد به ابن ماجه تحفة الأشراف (٤١٢٧) .

(٢) الحديث ضعيف جدًا أخرجه ابن الشجري في أماليه الحديثية (٧٣/١، ٨٣) ، الطبراني في المعجم الأوسط (٦٢٤٢) ابن المبارك في الزهد (ص ١٥٢) باب : ذم الرياء والعجب وغير ذلك رقم (٤٥٠) وجاء بهامشه أخرجه أبو يعلى والبزار باب : كراهية الدعوى (١٨٥/١، ١٨٦)..............=

(عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال : قال رسول الله ﷺ : يظهر الإسلام) . ش : أي سوف يشتهر ويتضح وينتشر هذا الدين المحمدي في أقطار الأرض من الطول إلى العرض ويغلب على سائر الأديان . في (المصباح) [١] ظهر الشيء يظهر ظهورًا برز بعد الخفاء ومنه يقال ظهر في رأى إذا علمت ما لم تكن علمته وظهرت عليه اطلعت وظهرت على الحائط علوت ومنه قيل ظهر على عدوه إذا غلبه . ص : **(حتى يختلف)** . ش : أي يتردد . ص : **(التجار)** . ش : فيأتون ويذهبون ومنه قوله تعالى : ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً﴾ أي يجيء هذا في أمر هذا. ص : **(في البحر)** . ش : فيسافرون بأموالهم ويؤثرون السفر فيه على السفر في البر من كثرة الأمن لظهور الإسلام وانتصار أهله وإخماد الكفار حتى يصير أنفة للمسلمين فلا يقدرون أن يخيفوا طريق البحر ص : **(وحتى يخوض)** . ش : أي يدخل يقال خاض في الأمر دخل فيه . ص : **(الخيل)** . ش : معروفة وهي مؤنثة ولا واحد لها من لفظها والجمع خيول قال بعضهم ويطلق الخيل على العراب وعلى البراذين وعلى الفرسان وسميت خيلاً لاختيالها وهو إعجابها بنفسها مرحًا ومنه يقال اختال الرجل به خيلاء وهو الكبر والإعجاب كذا في (المصباح) [٢] . ص : **(في سبيل)** . ش : أي طريق . ص : **(الله)** . ش : تعالى يعني في مرضاته سبحانه والمعنى يكثر تردد الخيل والفرسان في غمرات الحروب لكثرة الجهاد في أعداء الله تعالى وهو سبب كثرة الأمن المذكور . ص : **(ثم يظهر)** . ش : أي يتبين بعد الخفاء أو يغلب بعد الذل والحقارة وهو إخبار عن تحول الحال الأول في الإسلام إلى ضده وقد أتى بثم الدالة على الترتيب والتراخي في المدة للإشارة إلى تأخر الحال الثاني عن الأول في الزمان . ص : **(قوم)**. ش : أي جماعة . ص : **(يقرءون القرآن)** . ش : ويبالغون في تجويد حروفه وتصحيح كلماته شاردين عن معانيه المقصودة وعن العمل بأحكامه والاتعاظ بمواعظه والانتباه لحكمه وأسراره الكثيرة المعدودة ولهذا . ص : **(يقولون)** . ش : من كثرة

= والطبراني وفيه موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف قاله الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٦/١) ، أبو يعلى في مسنده (٥٦/١٢) رقم ٧ - (٦٦٩٨) وإسناده ضعيف جدًّا فيه موسى بن عبيدة الربذي ضعيف ، ويزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد لم يدرك العباس .

(١) المصباح المنير ص (٥٢٨ ، ٥٢٩ ، ٥٣٠) ظهر . كتاب الظاء باب : الظاء مع الهاء وما يثلثهما .

(٢) المصباح المنير (ص ٢٢٢،٢٢٣) خيل . كتاب : الخاء باب : الخاء مع الياء وما يثلثهما .

جهلهم بالحق وآداب الدين وتكبرهم على المسلمين . ص : (من أقرأ) . ش : أي أحسن قراءة للقرآن العظيم . ص : (منا) . ش : يريدون بذلك الإزراء على الناس والتهكم بمن لم يتقن قراءة القرآن مثل إتقانهم وهذه الحالة التي أتقنوها هم وصرفوا في تحصيلها غالب أوقاتهم ليست بأمر مفروض عليهم وقد وقعوا بسببه في احتقار المسلمين ، وسوء الظنون فيهم فإن الواجب على القارئ أن يتعلم من علم التجويد والقرآن المجيد مقدار ما يمتنع به من اللحن الجلي المخل بالمعنى المفسد للمبنى وأما ما زاد على ذلك من الترقيق والتفخيم والمدود والإدغام فهو أمر مستحب كما صرح بذلك الشيخ علي القاري الحنفي المكي في (شرح منظومة ابن الجزري في علم التجويد) حيث قال : القرآن وصل إلينا من الإله متواتراً من اللوح المحفوظ على لسان جبريل عليه السلام وبيان النبي ﷺ لأصحابه رضي الله عنهم وتعلم التابعين ثم أتباعهم منهم وهلم جرا إلى مشايخنا رحمهم الله تعالى متواترا هكذا بوصف التنزيل المشتمل على التجويد والتحسين وتبين مخارج الحروف وصفاتها وسائر متعلقاتها التي هي معتبرة في لغة العرب الذي نزل القرآن العظيم بلسانهم لقوله تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَسُولٍ إِلاَّ بِلِسَانِ قَوْمِهِ﴾ (١) فينبغي أن يراعى جميع قواعدهم وجوبًا فيما يغير المبنى ويفسد المعنى واستحبابًا فيما يحسن به اللفظ ويستحسن به النطق حال الأداء.

وإنما قلنا بالاستحباب في هذا النوع لأن اللحن الخفي لا يعرفه إلا مهرة القراء من تكرير الراءات وتطنين النونات وتغليظ اللامات في غير محلها وترقيق الراءات في غير موضعها لا يتصور أن يكون فرض عين يترتب العقاب على فاعله لما فيه من حرج عظيم وقد قال تعالى : ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ (٢) وقال تعالى : ﴿لاَ يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا﴾.

وقال الشيخ جلال الدين الأسيوطي رحمه الله تعالى في كتابه (الإتقان في علوم القرآن) التحقيق وهو إعطاء كل حرف حقه في إشباع المد وتحقيق الهمزة وإتمام الحركات واعتماد الإظهار والتشديدات وبيان الحروف وتفكيكها وإخراج بعضها من بعض بالسكت والترتيل والتؤدة وملاحقة من الوقف بلا قصر ولا اختلاس ولا إسكان

---

(١) [سورة إبراهيم الآية ٤] .

(٢) [سورة الحج الآية ٧٨] .

محرك ولا إدغامه وهو يكون برياضة الألسن وتقويم الألفاظ ويستحب الأخذ به على المتعلمين من غير أن يتجاوز فيه إلى حد الإفراط بتوليد الحروف من الحركات وتكرير الراءات وتحريك السواكن وتطنين النونات بالمبالغة في الكيفيات كما قال حمزة لبعض من سمعه يبالغ في ذلك : أما علمت ما فوق البياض برص وما فوق الجعودة قطط وما فوق القراءة ليس بقراءة . انتهى .

ولا يغرنك قول ابن الجزري في منظومته : إذ واجب عليهم محتم إلى آخره فإن علي القاري رحمه الله تعالى يقول في شرحه : ثم الوجوب الشرعي ما يثاب على فعله ويعاقب على تركه والعرفي ما لا بد منه في فعله ولا يستحسن تركه فيجب حمل كلام المصنف - يعني ابن الجزري رحمه الله تعالى - على المعنى الاصطلاحي وهو لا ينافي الوجوب الشرعي في بعض الصور ولا يجوز حمله على المعنى الشرعي لأن معرفة جميع ما في هذه المقدمة ليس من هذا القبيل إلا إذا حمل على وجوب الكفاية . ولا يغرك أيضًا قول ابن الجزري : والأخذ بالتجويد حتم لازم .

قال علي القارى في (شرحه) : فالأظهر أن المراد بالحتم هنا أيضًا الوجوب الاصطلاحي المشتمل على بعض أفراد من الوجوب الشرعي لا الجمع بين الحقيقة والمجاز واستعمال المعنيين بالاشتراك كما ذهب إليه الشراح - يعني لمقدمة ابن الجزري - من الشافعية فإن اللحن على نوعين جلي وخفي ، فالجلي : خطأ يعرض للفظ ويخل بالمعنى والإعراب كرفع المجرور ونصبه ونحوهما سواء تغير المعنى به أم لا والخفي : خطأ يخل بالعرف كترك الإخفاء والإقلاب والإظهار والإدغام والغنة وكترقيق المفخم وعكسه ومد المقصور وقصر الممدود وأمثال ذلك ولا شك أن هذا النوع مما ليس بفرض عين يترتب عليه العقاب الشديد وإنما فيه خوف العقاب والتهديد وأما تخصيص الوجوب بقراءة الفاتحة كما ذكر بعض الشراح - يعني لكلام ابن الجزري - فليس مما يناسب المراد في هذا المقام .

وقال ابن الجزري : من لم يجود القرآن آثم قال علي القارى في شرحه : أي من لم يصحح كما في نسخة صحيحة بأن يقرأه قراءة مخلة بالمعنى والإعراب كما صرح به الشيخ زكريا [1] خلافًا لما أخذه بعض الشراح يعني للجزرية منهم ابن المصنف على وجه

(١) الشيخ زكريا الأنصاري .

العموم الشامل للحن الخفي فإنه لا يصح كما لا يخفى وفي شرح علي القارى المذكور كلام آخر في مواضيع منه صريحة بما ذكر في كتاب لطائف الإشارات في علم القرآن للإمام القسطلاني رحمه الله تعالى قال : اعلم أن طلب حفظ القرآن العظيم وسرعة سرده والاجتهاد في تحرير النطق بلفظه والبحث عن مخارج حروفه وصفاته والرغبة في تحسين الصوت به وإن كان مطلوبًا حسنًا ولكن فوقه ما هو أهم منه وأتم وأولى وهو فهم معانيه والتفكير فيه والعمل بمقتضاه والوقوف عند حدوده .

وقد روينا في فضائل القرآن لأبي عبيد القاسم بن سلام عن ابن عباس ومجاهد وعكرمة في قوله تعالى ﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ (١) قال : يتبعونه حق اتباعه ، وعن الشعبي في قوله تعالى ﴿فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ﴾ (٢) قال : أما إنه كان بين أيديهم ولكنهم نبذوا العمل به قال الغزالي : أكثر الناس منعوا من فهم القرآن لأسباب وحجب سدلها على قلوبهم فعميت عليهم عجائب أسرار القرآن أولها أن يكون الفهم منصرفًا إلى تحقيق الحروف بإخراجها من مخارجها قال وهذا يتولى حفظه شيطان وكل بالقراء ليصرفهم عن فهم معاني كلام الله تعالى فلا يزال يحملهم على ترديد الحرف يخيل إليهم أنه لم يخرج من مخرجه فهذا يكون تامًا له مقصورًا على مخارج الحروف فإن تكشف له المعاني وأعظم ضحكة للشيطان من كان قطعيًا لمثل هذا التلبيس ثم قال وتلاوة القرآن حق تلاوته أن يشترك فيه اللسان والعقل والقلب فحظ اللسان تصحيح الحروف وحظ العقل تفسير المعاني وحظ القلب الاتعاظ والتأثر والانزجار والائتمار فاللسان يرتل والعقل ينزجر والقلب يتعظ وقال حذيفة رضي الله عنه (إن أقرأ الناس المنافق الذي لا يدع واوًا ولا ألفًا يلفت بلسانه كما تلفت البقرة الخلأ بلسانها لا يجاوز ترقوته) .

وقال صاحب (الغريبين) في الحديث (هلك المتنطعون) (٣) هم المتعمقون الغالون الذين يتكلمون بأقصى حلوقهم مأخوذ من النطع كعنب وهو الغار الأعلى من الفم قال : وفي حديث حذيفة : (من أقرأ الناس منافق لا يدع منه واوًا ولا ألفًا يلفت

---

(١) [سورة البقرة الآيه : ١٢١]

(٢) [سورة آل عمران الآية ١٨٧] .

(٣) الحديث صحيح : أخرجه مسلم (٤/٢٠٥٥) ٤٧ - كتاب : العلم ٤ - باب : هلك المتنطعون رقم ٧ - (٢٦٧٠) ، البغوي في شرح السنة (١٢/٣٦٧) ، الطبراني (١٠/٢١٦) .

بلسانه كما تلفت البقرة بلسانها الخلأ) أي يلويه يقال لفته وفتله أي لواه والخلأ الرطب من الكلأ وذكر النجم الغزي في (حسن التنبه) قال روى الإمام أحمد بن حنبل [١] والطبراني [٢] في الكبير عن عقبة بن عامر والبيهقي [٣] عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : (أكثر منافقي أمتي قراؤها) وروى الفريابي عن عمر رضي الله عنه قال : (إن أخوف ما أخاف عليكم ثلاثة منافق يقرأ القرآن لا يخطئ فيه [٤] واوًا ولا ألفًا يجادل الناس أنه أعلم منهم ليضلهم عن الهدى وزلة عالم وأئمة مضلون) ويقولون أيضًا .

ص : (من) . ش : يعني أي إنسان . ص : (أعلم) . ش : أي أكثر علمًا . ص : (منا) . ش : يعني أي إنسان . ص : (أفقه) . ش : أي أكثر فقهًا أي فهمًا في الدين . ص : (منا) . ش : [٥] وهم مضمرون له في نفوسهم وبهذا تراهم لا يثبتون لأحد غيرهم فضيلة وكم ذكرت فضيلة لأحد من الناس أخذوا في ردها وذم ذلك الرجل وذكر عيوبه ليبطلوا أن يكون له فضيلة في العلم فيشاركهم في فضيلتهم وهم مرادهم الانفراد بذلك وحدهم بلا مشاركة أحد منهم في ذلك. ص : (أولئك منكم) . ش : أي مسلمون ليسوا من اليهود ولا من النصارى . ص : (من هذه الأمة) . ش : أي ليسوا من الأمم الماضية .

ص : (أولئك هم وقود) . ش : بالفتح وهو الحطب . ص : (النار) . ش : أي نار جهنم .

ص : (طب) . ش : يعني روى الطبراني [٦] . ص : (عن مجاهد عن ابن

---

(١) أخرجه أحمد في المسند(١٧٥/٢) ، (١٥١/٤) ، ابن المبارك في الزهد (١٢٢/١،٢٧٥) .

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٧٩/١٧،٣٠٥) ، الخطيب في تاريخ بغداد (٣٥٧/١) ، البغوي في شرح السنة (٧٥/١) .

(٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٦٣/٥) ١٥ - باب : في إخلاص العمل لله وترك الرياء الأرقام (٦٩٥٨ ، ٦٩٥٩ ، ٩٩٦٠) .

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٣٧/١٧) .

(٥) جملة غير واضحة بالأصل .

(٦) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٥٩/٧) رقم (٦٨٤٦) وقال : لا يروى هذا الحديث عن رسول الله ﷺ إلا بهذا الإسناد تفرد به محمد بن كثير ، وعزاه السيوطي لأبي داود الطيالسي.........=

عمر رضي الله عنهما أنه) . ش : أي ابن عمر . ص : (قال - لا أعلمه) . ش : أي هذا الحديث . ص : (إلا عن النبي ﷺ - أنه) . ش : أي النبي ﷺ . ص: (قال : من) . ش : يعني أي إنسان . ص : (قال : إني عالم) . ش : وصرح بنسبة العلم إليه بلسانه . ص : (فهو جاهل) . ش : لا يعلم ما العلم فهو يحفظ بعض المسائل فيظن أنه صار عالمًا بها والعلم هو النور الذي يقذفه الله تعالى في القلب فيكشف العبد به عن كل شيء ، ولا يخفى عليه بسببه أمر من الأمور مطلقًا ويكشف به عن نفسه فيراها جاهلة قاصرة عاجزة مذنبة حقيرة فلا يدعي لنفسه علمًا وإنما العلم عند الله كما قال تعالى : ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ﴾ وفي الحديث (المؤمن ينظر بنور الله) [1] .

وقال المصنف رحمه الله تعالى . ص : (ولا أرى عالمًا منصفًا) . ش : يعني من علماء زمانه . ص : (إذا نظر وتأمل في أحواله) . ش : أي أحوال نفسه. ص : (وأعماله) . ش : التي يعملها في اليوم والليلة . ص : (يحكم لنفسه أنها بريئة) . ش : أي مبرئة . ص : (من هذه الآفات) . ش : أي المفاسد المذكورة في هذه الأحاديث والأخبار المأثورة . ص : (بل الظن) . ش : الغالب عندنا . ص : (أن يحكم) . ش : ذلك العالم . ص : (عليها) . ش : أي على نفسه . ص: (بها). ش : أي بهذه الآفات . ص : (أو) . ش : يحكم على نفسه . ص : (ببعضها) . ش : أي بعض تلك الآفات . ص : (فتكبره) . ش : أي ذلك العالم على غيره حينئذ . ص : (بالعلم) . ش : الذي يعلمه . ص : (جهل) . ش : منه . ص : (محض) . ش : أي خالص .

ص : (وثاني المعرفتين) . ش : في علاج العلم الذي هو أعظم أسباب الكبر والتكبر أن يعرف . ش : الإنسان . ص : (أن الكبر) . ش : في النفس الصادر . ص : (من العباد) . ش : المخلوقين على بعضهم بعضا . ص : (حرام) . ش :

= في مسنده عن ابن عمر كنز العمال (٢٤٣/١٠) رقم (٢٩٢٩٠) ، وعزاه الهيثمي للطبراني في المعجم الأوسط . وقال : فيه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف مجمع الزوائد (١٨٦/١) كتاب : العلم باب : كراهية الدعوى .

(١) عزاه السيوطي للديلمي في مسند الفردوس (٦٥٥٤) عن ابن عباس كنز العمال (١٦٥/١) رقم (٨٢٣) وكذا عزاه له العجلوني في كشف الخفاء (٤٠٨/٢) رقم (٢٧٠١) .

بالإجماع . ص : (وأنه) . ش : أي الكبر . ص : (لا يليق إلا بالله تعالى) . ش: لأنه سبحانه الكبير الحقيقي الذي لا يشبه كبره كبر شيء محسوس ولا معقول فليس من قبيل الأجسام ولا من قبيل الأعراض . ص : (وأنه) . ش : أي الكبر . ص: (صفة) . ش : قديمة . ص : (مختصة به) . ش : أي بالله . ص : (تعالى) . ش : لا يشاركه فيه غيره أصلاً . ص : (ولو سلم) . ش : بالبناء للمفعول . ص : (أن العالم) . ش : الذي يتكبر بعلمه على غيره . ص : (بريء من الآفات) . ش: أي المفاسد . ص : (المذكورة) . ش : للعلم في الأحاديث والأخبار السابقة . ص: (وأن لعلمه) . ش : الذي يتكبر به . ص : (فضلاً) . ش :أي مزية ورفعة على علم غيره . ص : (فعلمه) . ش : إنما . ص : (يورث) . ش : له . ص : (خشية) . ش : أي خوف إجلال لا خوف عقوبة . ص : (من الله تعالى) . ش: فكيف يمكنه أن يتكبر به على غيره .

ص : (قال الله تعالى : ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [1]) . ش : به سبحانه وهم العارفون المحققون كما سبق بيانه . ص : (و) . ش : يورث . ص : (تواضعًا) . ش : أي انخفاضًا لعباد الله تعالى . ص : (لا) . : يورث . ص : (جراءة) . ش : أي سلطة . ص : (على الله تعالى) . ش : مع عدم حياء منه سبحانه . ص : (و) . ش : لا يورث . ص : (أمنًا) . ش : بلا خوف . ص : (منه) . ش : تعالى أن يسلبه ما أعطاه كما قال سبحانه : ﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [2] . ص : (و) . ش : لا يورث . ص : (كبرًا على عباده) . ش : أي عباد الله تعالى . ص : (وعجبًا) . ش : أي إعجابًا عليهم . ص : (فلذا). ش : أي فلكون الأمر كذلك . ص : (صار الأنبياء عليهم الصلاة والسلام متواضعين) . ش : لعباد الله تعالى غير متكبرين . ص : (خاشعين) . ش : لله تعالى من غير جراءة عليه سبحانه ولا أمن معه وعلمهم به تعالى أورثهم الخشية منه والهيبة له والعظمة عندهم لجلاله . ص : (لم يكن) . ش : أي لم يوجد . ص : (فيهم كبر) . ش : على أحد من عباد الله تعالى . ص : (ولا عجب) . ش : أي ترفع وتكبر يقال أعجب زيد بنفسه بالبناء للمفعول إذا ترفع وتكبر كذا في (المصباح

(١) [سورة فاطر الآية ٢٨] .

(٢) [سورة الأعراف الآية ٩٩] .

المنير) [١] . ص : (فحق العبد) . ش : المخلوق . ص : (ألا يتكبر على أحد) . ش : من العبيد المخلوقين مثله لأنهم كلهم عبيد مولى واحد وهو خالق لهم . ص : (فإن نظر) . ش : العبد . ص : (إلى جاهل يقول : هذا عصى الله تعالى بجهل) . ش : منه . ص : (وأنا عصيته) . ش : سبحانه وتعالى . ص : (بعلم فهذا) . ش : الجاهل . ص : (أعذر) . ش : أي أكثر عذرًا . ص : (مني) . ش : فهو أفضل مني وأكرم على الله تعالى كما قال تعالى : ﴿إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡ﴾ [٢] ولم يقل تعالى : إن أكرمكم عند الله أعلمكم . ص : (وإن نظر إلى عالم). ش : من علماء المسلمين . ص : (يقول) . ش : هو في نفسه . ص : (هذا علم) . ش : من علوم الدين المحمدي وآلاته الشرعية . ص : (ما لم أعلم) . ش : أنا . ص : (فكيف أكون) . ش : أنا . ص : (مثله) . ش : في العلم فضلاً عن الزيادة عليه . ص : (وإن نظر إلى) . ش : أحد . ص : (أكبر منه سنًا) . ش : أي عمرًا . ص : (يقول) . ش : في نفسه . ص : (إنه أطاع الله تعالى قبلي) . ش : فقد سبقني بالإيمان والعمل الصالح . ص : (وإن نظر إلى) . ش : إنسان . ص : (صغير) . ش : يعني أصغر منه في السن . ص : (يقول : إني عصيت الله تعالى قبله) . ش : فهو أعلى مني حيث لم تصدر منه المعصية في وقت صدورها مني . ص : (وإن نظر إلى مساويه) . ش : أي إلى أحد يساويه . ص : (سنًا) . ش : أي عمرًا . ص : (يقول) . ش : في نفسه . ص : (أنا أعلم بحالي) . ش : من غيري . ص : (ولا أعلم حاله) . ش : أي حال هذا المساوي لي في السن . ص : (والمعلوم أولى بالتحقير) . ش : على المعاصي التي صدرت منه. ص : (من المجهول) . ش : الذي لا تعلم معاصيه .

ومما يناسب هذا ما ذكره المحاسبي في (الرعاية) قال : اعلم أن الناس عندك فرقتان فرقة مستورة لا تعرف منها سوءًا ولا جرمًا فتلك الفرقة أفضل منك عندك إذا لم يتبين منها مكروهًا والفرقة الثانية مختلفون في ذلك فمنهم من هو عندك مهتوك في ذنب أو ذنبين أو أكثر من ذلك إلا أنه أقل فيما يتبين لك من نفسك من الذنوب في طول عمرك فهؤلاء أيضًا أفضل منك عندك إذا كنت تعرف من نفسك أكثر مما تعرف منهم

---

(١) المصباح المنير ص ٦٠٠ باب : العين مع الجيم وما يثلثهما (عجب) .
(٢) [سورة الحجرات الآية ١٣] .

وفرقة قد ظهر لك منها الذنوب أكثر وأعظم مما ظهر لك من نفسك فأما الكثرة فلا تقدر أن تحصيها من غيرك كما تعرفها من نفسك لأنك خالٍ بنفسك في كل حال في عمرك كله ولا تقدر أن تصحب غيرك في طول عمرك فلا تفارقه كما لا تقدر أن تفارق نفسك ولا تطلع على سرائره وضميره كاطلاعك على سرائر نفسك وضميرها فذنوبك عندك أكثر من ذنوب غيرك وأما العظم فقد يظهر لك من غيرك كالقتل والسرقة والزنا وغيره من غيرك فقد يكون بعض من ظهر لك ذلك منه ليس عنده من المعرفة والعلم ما عندك فالحجة عليك أعظم منها عليه والحساب عليك في سؤال القيام بالعلم أشد فأنت تخاف على نفسك العذاب على قدر تضييعك للعلم والمعرفة فتنفي عنك الكبر بذلك وقد يكون بعض من ظهر لك ذلك منه له من العلم ما لك وأكثر وقد ظهر لك منه من الذنوب أعظم مما أتيت فهو لله جل جلاله أعظم عصيانًا منك فالذي عليك فيه أن تعرف نعمة الله عز وجل عليك إذا عصمك من مثل عمله وتغضب عليه لله عز وجل وتجانبه وتحقره غضبًا لربك ولا تنس الخوف على نفسك حتى ترى أنك ناجٍ وأنه هالك دونك وأنت لا تدري بما يختم لك ولا بما يختم له وإنما وكلت بالخوف على نفسك من ذنبك ولم توكل بالخوف عليه من ذنبه إلا من طريق الإشفاق عليه فأما ما ندبت إليه ووجب عليك فهو أن تخاف الله عز وجل وترهبه وتتوب إليه وتخاف ألا يقبل منك صالح عملك لما سلف من ذنوبك ولما تخاف أن يكون قد دخل عليك في عملك من الآفات التي تفسده وأن تخاف من سوء عواقبه الخاتمة وسابق العلم فيك فإنما أمرت ووجب الخوف على نفسك لأنك المأخوذ بذنبك لا بذنب غيرك ألا تسمع الله عز وجل يقول : ﴿وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ (١) ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا﴾ (٢) ﴿ولا تكسب كل نفس إلا عليها﴾ فأنت لا تدري لعل الله عز وجل أنْ يكون قد غضب عليك وأنت عندك شغل من الخوف على غيرك ولا تدري بما يختم لك وكم ممن قد رأيته راحمًا لغيره من المسرفين على أنفسهم قد رجع إلى المعاصي وتاب المرحوم عنده ورجع هو حتى مات على شر أحواله ومات الآخر على الطاعة والتشمير لأن الله عز وجل قد غيب علم عواقب الأمور وأعمال العباد عنهم فلا يدري أحد منهم إلا الرسل الذين بين لهم فلا يدري العبد على ما يموت وبأي حال يموت يختم له

---

(١) سورة [الأنعام الآية : ١٦٤] ، سورة [الإسراء الآية : ١٥] ، سورة [الزمر الآية : ٧] .
(٢) سورة [فصلت : الآية ٣٣] ، سورة [الجاثية الآية : ١٥] .

بها فالخوف على نفسك أولى بك من الخوف على غيرك وإذا نظرت إلى الغير بعين الازدراء والحقر به وقد غلب على قلبك أنك الناجي وأنك خير منه على كل حال لا تذكر ما سلف من ذنوبك ولا بما يختم لك فحينئذ تجمع بين غضب الله عز وجل والكبر لو أنفت أن تقبل منه حقًا أو تؤدي إليه حقًا أوجبه الله عز وجل له عليك وقد قطع قلبك عليه بالهلاك وغلب عليه النجاة لك فحينئذ قد تكبرت عليه فأعجبت بنفسك وقد روى عن وهب بن منبه أنه قال : ما تم عقل امرئ حتى تكون فيه عشر خصال فعد تسع خصال حتى بلغ العاشرة فقال : والعاشرة وما العاشرة التي ساد بها جده وعلا بها ذكره أنه يرى الناس كلهم خيرًا منه وأنه شر منهم حالاً فقال يرى ولم يقطع .

ثم فسر ذلك فقال : وإنما الناس عنده فرقتان أو رجلان ففرقة هي أفضل منه وأرفع وفرقة هي شر منه وأدنى فهو متواضع للفريقين جميعًا بقلبه إن رأى من هو خير منه وتمنى أن يلحق به وإن رأى من هو شر منه قال : لعل هذا ينجو وأهلك أنا فلا تراه خائفًا من العاقبة .

ثم قال : ولعل بر هذا باطن فذلك خير له لا يدري لعل عنده خلقًا كريمًا بينه وبين ربه عز وجل يشكره له فيرحمه به فيتوب عليه ويختم له بأحسن الأعمال ثم قال [1] : ظاهر فذلك شر لي فلا يأمن أن لا يكون سلم فيما أظهر من الطاعة أن يكون قد دخلها من الآفات ما يحبطها ثم قال فحينئذ كمل العقل وساد أهل زمانه . ص : **(وإن نظر)** . ش : ذلك العبد الصالح . ص : **(إلى)** . ش : رجل . ص : **(مبتدع)**. ش : أي مرتكب بدعة في العمل وفي الاعتقاد كالقدري والجبري والمعتزلي. ص : **(أو)** . ش : إلى رجل . ص : **(كافر)** . ش : يهودي أو نصراني لا يتكبر بنفسه على أحد منها أصلاً . ص : **(ويقول)** . ش : في نفسه . ص : **(ما)** . ش يعني أي شيء . ص : **(يدريني)** . ش : من أدراه إذا أعلمه . ص : **(لعله)** . ش: أي ذلك المبتدع أو الكافر . ص : **(يختم له بالإسلام ويختم لي بما هو عليه الآن)** . ش : من البدعة والكفر فلا يتكبر على واحد منهما مع البغض لهما والغضب عليهما لله تعالى لا لحظ النفس . وفي كتاب (رعاية) المحاسبي : قد تبين لي كيف

---

(١) كلمة غير واضحة بالأصل .

أجانب الكبر على أهل المعاصي من المسلمين فأخبرني من أثق به عن أهل البدع الذين يتدينون بغير السنة ويضلون العباد عن الله عز وجل أعداء سنن رسول الله ﷺ همتهم إطفاء نورها وإحياء الضلالة ومذلة أهل الحق وإعزاز أهل الكذب والافتراء بالتأويل على الله عز وجل وعلى رسوله ﷺ قال : إن أهل البدع يجب عليك البغض لهم والمجانبة إلا من وجب عليك حق تؤديه إليه وقلبك له مبغض ومنه نافر كائنًا من كان إلا أن قلبك لا ينسى ما ورطت في رقبتك من الذنوب وما تقدم فيك من علم علام الغيوب بالشقاء أو السعادة أو سوء الخاتمة وتعلم مع ذلك أن الله عز وجل قد فضلك عليهم بما عصمك منه من التدين بأديانهم غير غافل حتى تقطع أنك خير منهم في الآخرة ترى أنك ناج وهم الهالكون وقد غيب الله عز وجل عنك العلم فيك وفيهم من ترى منهم على أي حال يموت وعلى أي حال تموت ولعله لا يغفر لك ولا له فتدخلان النار جميعًا فإن كان عاقبة أمرك دخول النار فعندك شغل عن استصغاره والظن في نفسك أنك خير منه فإذا دنت لله عز وجل ببغضه وخالفته وعلمت ما من الله عز وجل به عليك مما عصمك مما يتدين به ولم يغفل قلبك حتى يغلب عليك أنك ناج وهو هالك فقد تكبرت في نفسك فاغتررت برأيك فإن قلت إن أهل البدع وإن كانوا ضلالاً فإنهم معتقدون للتوحيد ولكن أرأيت من لا شك فيه أنه عدو لله عز وجل كافر به إن مات على كفره فهو في النار لا يرحمه الله عز وجل أبدًا فلا يمتنع قلبي من أن أعلم أني خير منه وأنه هالك لا محالة وأنه ليس عنده من الخير مما يرضي الله عز وجل به مثقال خردلة قال هو كما ذكرت إلا أن يمن الله عز وجل عليه بالتوبة قبل الموت فإن من عليه بذلك فالله أحق بالتفضل عليه ولا فهو الظالم الخاسر فأما الكبر على أحد من الناس فلا يجوز لك فأنت لا علم لك لعله أن يموت أعبد أهل زمانه وتموت أنت أكفر أهل زمانك فكن لذلك متخوفًا ومما يدلك على ذلك أن الله عز وجل ابتعث نبيه ﷺ فأجابه أول ما دعا إلى توحيده قوم وتأخر عن الإجابة آخرون فكان ممن أجابه أبو بكر الصديق رضي الله عنه وعلى وبلال وغيرهم وعمر وغيره كفار فقد كان من أسلم مع النبي ﷺ مثل عمرو بن عتبة وبلال وغيره ينظرون إلى عمر ويعرفون أنه ضال كافر ولا يدرون بما يختم له فوهب الله عز وجل له الإسلام حتى فاق كل من أسلم قبله إلا أبا بكر وحده فلم يكونوا يعلمون ما يكرمه الله عز وجل به وكانوا مؤمنين وكان هو كافرًا ثم أسلم ففضلهم وكذلك غيره ممن تقدم إسلامه وتأخر

إسلام آخر بعده إلى عصرنا هذا فقد ارتد قوم أسلموا على عهد النبي ﷺ فقتلوا كفارًا يوم قتال أهل الردة وأسلم من كان كافرًا وهم مؤمنون لحسن إسلامهم ثم قتلوا مؤمنين شهداء فإذا كنت متخوفًا على نفسك الخاتمة والعاقبة لا يغلب على قلبك نجاتها البتة وإنك لعلك ميت على كفرك فقد نعيت الكبر ولم تغتر ولم تأمن على نفسك من التغيير والزوال اللذين يورثانك العذاب والعقاب ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

ص : (وإن نظر) . ش : ذلك العبد الصالح . ص : (إلى كلب أو) . ش : إلى . ص : (خنزيرٍ أو) . ش : إلى . ص : (حيـة أو) . ش : إلى . ص : (عقرب أو نحوها) . ش : من جميع المؤذيات . ص : (يقول) . ش : في نفسه . ص : (هذا لم يعص الله تعالى فلا عتاب) . ش : أي لا ملامة في الآخرة عليه . ص : (ولا عقاب عليـه) . ش : فيها أيضًا . ص : (و) . ش : أما . ص : (أنا) . ش : فقد . ص : (عصيته) . ش : أي عصيت الله تعالى . ص : (فأنا مستحق لهما) . ش : أي للعتاب وللعقاب من الله تعالى فهذه الأشياء خير مني (وذكر القشيري في رسالته) [1] في ترجمة حمدون القصار أنه قال : من ظن أن نفسه خير من نفس فرعون فقد أظهر الكبر والحاصل أنه ينبغي للعبد الصالح ألا يرى نفسه خيرًا من غيره أي غير كان كما ذكر . ص : (فيكون) . ش : بسبب ذلك . ص : (مصروف الهم) . ش : أي الهمة . ص : (إلى) . ش : تهذيب . ص : (نفسه مشغول القلب) . ش : في جميع أوقاته . ص : (بعيبه لخوفه لعاقبته) . ش : أن تكون شرًا . ص : (عن عيب غيره) . ش : من الناس فلا يتفرغ من نفسه حتى يصرف همته إلى إصلاح غيره ويشغل قلبه بعيوب الناس . ص : (فإن قلت) . ش : سؤال نشأ من عدم التكبر على المبتدع والكافر كما سبق . ص : (فكيف أبغض المبتدع) . ش : في الدين المحمدي . ص : (والكافر) . ش : بغضًا كائنًا . ص : (في الله تعالى) . ش : أي في سبيله لا في سبيل النفس والغرض العاجل والهوى . ص : (وقد أمرت) . ش : بالبناء للمفعول أي أمرني الله تعالى . ص : (به) . ش: أي بالبغض المذكور كما قال تعالى : ﴿لاَ تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ

(١) الرسالة القشيرية (ص ٢٤) [طبعة المطبعة الأميرية ببولاق سنة ١٢٨٤هـ] ٢٢ - ترجمة «أبي صالح حمدون بن أحمد بن عمارة القصار النيسابوري» .

يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ (١) الآية وقال تعالى : ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لاَ تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ﴾ (٢) الآية . ص : (**وكيف أنهاهما**) . ش : أي المبتدع والكافر . ص : (**عن المنكر**) . ش : اللذين هما مرتكبان له وهو البدعة في الدين والكفر بالله تعالى ورسله . ص : (**مع**) . ش : مصاحبة . ص : (**رؤية نفسي دونهما**) . ش : حتى لا أكون متكبرًا عليهما . ص : (**قلت**) . ش : في الجواب عن ذلك . ص : (**تبغض**) . ش : يا أيها المكلف المبتدع والكافر . ص : (**وتنهى**) . ش : كل واحد منهما عن منكره . ص : (**لمولاك**) . ش : أي لأجل أمر ربك . ص : (**إذ**) . ش : أي لأنه . ص : (**أمرك**) . ش : مولاك وهو الله تعالى . ص : (**بهما**) . ش : أي بالبغض والنهي لهما . ص : (**لا لنفسك**) . ش : أي لا لأجل غرض في نفسك وارتفاعها عليهما بسبب اتباعها للسنة وإيمانها بالله تعالى ورسله . ص : (**و**) . ش :لحال أنك . ص : (**أنت فيهما**) . ش : أي في وقت البغض والنهي المذكورين . ص : (**لا ترى نفسك ناجيًا**) . ش : من الهلاك عند الله تعالى لأنك لا تدعي ما عنده تعالى من أحوالك المستقبلة . ص : (**و**) . ش : ترى . ص : (**صاحبك**) . ش : المبتدع أو الكافر الذي تبغضه وتنهاه . ص : (**هالكا**) . ش : عند ربه لعدم علمك بأحواله المستقبلة . ص : (**بل يكون خوفك على نفسك بما**) . ش : أي بسبب الذي . ص : (**علم الله تعالى من خفايا ذنوبك**) . ش : التي لا تعلمها أنت وهو العالم بها سبحانه . ص : (**أكثر من خوفك عليهما**) . ش : أي على المبتدع والكافر . ص : (**مع الجهل**) . ش : عندك . ص: (**بالخاتمة**) . ش : أي خاتمة أمرك وخاتمة أمرهما أيضًا فربما كانت خاتمتك على الشقاء وخاتمتهما على السعادة وأنت لا تدري بذلك . ص : (**فتكون**) . ش : أنت في حال بغضهما ونهيهما . ص : (**كغلام**) . ش : أي عبد . ص : (**ملك**) . ش: أي سلطان . ص : (**أمره**) . ش : ذلك الملك . ص : (**بمراقبة**) . ش : أي حفظ . ص : (**ولده**) . ش : أي ولد الملك . ص : (**و**) . ش : أمره بإظهار . ص : (**الغضب عليه وضربه**) . ش : أي الولد . ص : (**مهما أساء**) . ش : أي فعل السوء . ص : (**فيغضب**) . ش : ذلك الغلام . ص : (**عليه**) . ش : أي

(١) [سورة المجادلة الآية ٢٢] .

(٢) [سورة الممتحنة الآية ١] .

على ولد الملك . ص : (ويضربه عند) . ش : فعل ذلك الولد . ص : (الإساءة أمثالاً) . ش : أي على وجه الامتثال . ص : (لأمر مولاه) . ش : الذي هو ذلك الملك . ص : (وتقربا) . ش : من الغلام . ص : (له) . ش : أي لذلك الملك . ص : (به) . ش : بالامتثال المذكور . ص : (بلا تكبر) . ش : من الغلام . ص : (عليه) . ش : أي على ولد الملك . ص : (بل هو) . ش : أي الغلام . ص : (مواضع له) . ش : أي لولد الملك . ص : (يرى قدره) . ش : أي قدر ولد الملك . ص : (عند مولاه) . ش : الذي هو ذلك الملك . ص : (فوق قدر نفسه فكذلك) . ش : أنت يا أيها العبد الصالح يجب . ص : (عليك أن تنظر إلى المبتدع و) . ش : إلى . ص : (الكافر وتقول) . ش : في نفسك . ص : (ربما كان قدره) . ش : أي قدر كل واحد منهما . ص : (عند الله تعالى أعظم) . ش : من قدري . ص : (لما سبق) . ش : في علم الله تعالى وتقديره وقضائه. ص : (لهما) . ش : أي للمبتدع والكافر . ص : (من حسن العاقبة) . ش : بالموت على الطاعة الإلهية والسنة النبوية . ص : (في) . ش : سابق . ص : (الأزل ولما سبق لي من سوء العاقبة) . ش : والعياذ بالله تعالى . ص : (فيه) . ش : أي في الأزل . ص : (وأنا غافل عنه) . ش : أي عن سوء العاقبة . ص : (فتغضب) . ش : على المبتدع والكافر . ص : (وتنهى) . ش : كل واحد منهما عن منكره . ص : (لحكم الأمر) . ش : الإلهي لك بذلك . ص : (محبة) . ش : أي على وجه المحبة . ص : (لمولاك) . ش : سبحانه وتعالى الذي لا يسأل عما يفعل . ص : (إذ) . ش : أي لأنه . ص : (جرى) . ش : أي وقع وصدر من المبتدع والكافر . ص : (ما يكرهه) . ش : سبحانه وتعالى . ص : (مع) . ش : وجود . ص : (التواضع) . ش : منك . ص : (لمن يجوز أن يكون أقرب) . ش : إلى الله تعالى . ص : (منك عنده في الآخرة) . ش : وهو المبتدع والكافر .

***

السبب الثاني للكبر والتكبر

ص : (و) . ش : السبب . ص : (الثاني) . ش : للكبر والتكبر . ص : (العبادة) . ش : لله تعالى . ص : (والورع) . ش : وهو الاحتراز عن الشبهات وفضول الحلال . ص : (فإن) . ش : الرجل . ص : (العابد) . ش : لله تعالى. ص : (الورع) . ش : في أحواله ظاهرًا أو باطنًا . ص : (قد يتكبر) . ش : في نفسه . ص : (على) . ش : الرجل . ص : (الفاسق) . ش : وهو تارك العبادة والمرتكب للحرام . ص : (بل) . ش : قد يتكبر أيضًا . ص : (على من يعمل مثل عمله من النوافل) . ش : الزائدة . ص : (و) . ش : من . ص : (الاحتراز عن) . ش : تعاطي . ص : (الشبهات) . ش : وهي ما أشبه الحرام وليس بحرام . ص : (و) . ش : الاحتراز عن . ص : (فضول الحلال) . ش : وإن كان عابدًا ورعًا ولكن دون عبادته وورعه .

ص : (وهذا) . ش : التكبر . ص : (أيضًا من الجهل) . ش : الغالب على الإنسان إذ قد يكون العمل القليل أفضل من الكثير باعتبار العامل كما ورد في الحديث (ركعة من عالم بالله خير من ألف ركعة من جاهل بالله) أخرجه الأسيوطي في (الجامع الصغير) (١) فقد يكون الذي عمله قليل أعلم بالله منه فثوابه على عمله القليل خير من ثواب الأول على عمله الكثير . ص : (فعلاجه) . ش : أي علاج هذا التكبر بالعبادة والورع . ص : (أيضًا) . ش : أي مثل علاج السبب الأول الذي هو العلم كما مر . ص : (معرفتان) . ش : الأولى . ص : (معرفة أن فضل العبادة والورع إنما يكون باستجماعهما) . ش : أي العبادة والورع . ص : (الشرائط) . ش : التي ذكرها الفقهاء في صحة العبادة وذكرت للورع في كتاب العلماء للفرق بين الورع والوسوسة . ص : (و) . ش : استجماع . ص : (الأركان) . ش : المذكورة للعبادة في كتب الفقه وللورع في كتب الغزالي وغيرهما . ص : (ومجانبتهما) . ش : أي مباعدة العبادة والورع . ص : (المفسدات) . ش

---

(١) عزاه السيوطي للشيرازي في الألقاب عن علي بكنز العمال (١٠/١٥٤) رقم (٢٨٧٨٦) .

للعبادة مما ذكره الفقهاء وللورع مما يخرجه إلى الوسوسة قال الإمام العيني في (شرح صحيح البخاري) عند حديث (الحلال بين) [١] : وأما يخرج إلى باب الوسوسة من تجويز الأمر البعيد فهذا ليس من الشبهات والمطلوب اجتنابها يعني في باب الورع وقد ذكر العلماء له أمثلة قالوا هو ما يقتضيه تجويز أمر بعيد كترك النكاح من نساء بلد كثير خوفًا أن يكون له فيها محرم ترك واستعمال ماء في فلاة لجواز عروض النجاسة أو غسل ثوب مخافة لحوق نجاسة عليه لم يشاهدها إلى غير ذلك مما يشبهه فهذا ليس من الورع وقال القرطبي : بل الورع في مثل هذا وسوسة شيطانية إذ ليس فيه من معنى الشبهة شيء وسبب الوقوع في ذلك عدم العلم بالمقاصد الشرعية وسيأتي بيان الوسوسة في آخر الكتاب إن شاء الله تعالى . ص : (و) . ش : مجانبتها أيضًا . ص : (المكروهات). ش : التحريمية والتنزيهية المذكورة في الفقه . ص : (ومقارنتها) . ش : أي العبادة والورع . ص : (النية الصادقة) . ش : لله تعالى من غير باعث دنيوي يبعث على فعلها . ص : (والإخلاص) . ش : وهو تخليصها من غرض نفساني دنيوي أو أخروي . ص : (والتقوى) . ش : في فعلها أي الاحتراز عن الخطرات النفسانية والتوخي من إيقاعها على وجه الشهوة الخفية أو الجلية . ص : (وصونهما) . ش : أي حفظ العبادة والورع . ص : (عن) . ش : جميع . ص : (المحبطات) . ش : للثواب . ص : (والمبطلات) . ش : للصحة على حسب ما هو مفضل في علم الفقه مما يبطل كل عبادة . ص : (وحصول هذه) . ش : الأمور . ص : (بأسرها) . ش : أي جميعها في العبادة والورع . ص : (من أمثالنا) . ش : المقصرين الذين كلما أرادت همتهم أن تلحق بالسابقين في عباداتهم

---

(١) الحديث متفق عليه . أخرجه البخاري ٢ - كتاب الإيمان ٣٩ - باب : فضل من استبرأ لدينه رقم (٥٢) . - مسلم (١٢١٩/٣،١٢٢٠) ٢٢ - كتاب : المساقاة ٢٠ - باب : أخذ الحلال وترك الشبهات رقم ١٠٧ - (١٥٩٩) .

- أبو داود (٦٢٣/١،٦٢٤) ١٧ - كتاب : البيوع والإجارات ٣ - باب : في اجتناب الشبهات رقم (٣٣٢٩) ، الترمذي (٥١١/٣) ١٢ - كتاب : البيوع ١ - باب : ما جاء في الشبهات رقم (١٢٠٥) قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح ، النسائي (٢٤١/٧) ٤٤- كتاب : البيوع ٢ - باب : اجتناب الشبهات في الكسب رقم (٤٤٦٥) ، ابن ماجة (٣٨٨/٤ بتحقيقي) ٣٦ - كتاب : الفتن ١٤ - باب : الوقوف عند الشبهات رقم (٣٩٨٤) ، الدارمي (٣١٩/٢) ١٨ - كتاب : البيوع ١ - باب : في الحلال بين والحرام بين رقم (٢٥٣١) .

وورعهم أقعدتها فتورات أهل الكسل المخالطين لنا وربطتها عن المسير على سير الأوائل عادات أهل الزمان التي يدعو إليها هم أهل الدنيا بالصريح والكناية ولقد كنت في بداية الأمر منقطعًا عن الأمثال من كثرة الاشتغال بالعبادة والزهد فقال لي يومًا بعض المغرورين بالعلم في بلادنا : ما هذه المكابدة على العبادة إلا دليلي على وجود الزيغ والبدع فإن أهل السنة والجماعة متوسطون في العمل وأراد بذلك تثبيطي عما أنا فيه وكان بعضهم يعيب على خالتي ويقول لي صنيع الرهبان كثرة العبادة وأنا متحمل جميع ذلك حتى من الله تعالى بالتوفيق . ص : **(متعسرة)** . ش : لا يكاد يمضي فيها إلا الموفق . ص : **(بل متعددة)** . ش : من كثرة الموانع من الناس . ص : **(لا سيما الإخلاص)** . ش : لله تعالى وحده في العبادة والورع بلا غرض دنيوي ولا أخروي . ص : **(والتقوى)** . ش : في الظاهر والباطن . ص : **(فلذا)** . ش : أي لتعسر ذلك وتعذره . ص : **(قال الله تعالى : ﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنفُسَكُمْ﴾** (١)**)** . ش : أي لا تمدحوها بأنها أزكى من غيرها أي أشرف وأطهر . ص : **(هو)** . ش : سبحانه وتعالى . ص : **(أعلم)** . ش : منكم بل لا علم لكم أنتم أصلاً إلا بما علمكم كما يريد تعالى . ص : **(بمن اتقى)** . ش : ظاهرًا أو باطنًا التقوى المشروعة حال كون الله تعالى . ص : **(مشيرًا)** . ش : للمكلفين . ص : **(بأن تزكية)** . ش : أي مدح . ص : **(النفس)** . ش : بالنفس . ص : **(إنما تكون بالتقوى)** . ش : كما قال تعالى : ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ (٢) . ص : **(وأنها)** . ش : أي التقوى . ص : **(لا يعلم كنهها وحقيقتها)** . ش : الموجودة في العبد . ص : **(إلا الله تعالى)**. ش : والعبد لا علم له بكنه ما فيه وحقيقته وإنما يظن أن وجدت فيه وإن لم توجد وأهل اليقين بالله اشتغلوا بيقينهم به عن حالتهم التي هم فيها فهم يعلمون كنه نفوسهم وحقيقتها ولا يعلمون أحوالها السنية الموصلة لهم إلى معرفة كنهها وحقيقتها فلا يرون أحوالها ليتكبروا بها . ص : **(والمعرفة الثانية مثل ما)** . ش : أي المعرفة الثانية التي . ص : **(سبقت)** . ش : في سبب العلم . ص : **(فتذكرها)** . ش : وهي أن يعرف العبد أن الكبر من العباد حرام وأنه لا يليق إلا بالله تعالى وأنه صفة مختصة به تعالى إلى آخر ما تقدم ذكره وهنا علاجان آخران للتكبر بالعلم والعبادة

---

(١) [سورة النجم الآية ٢٣] .

(٢) [سورة الحجرات الآية ١٣] .

الأول علمه بعصيانه إذا فعل ذلك والثاني علمه بالنصوص المقبحة لذلك الفعل وبيانه ما ذكر فيه (الرعاية) للمحاسبي قال : يعترض للعامل إذا كان عالماً أو لم يكن عالمًا أنه يحتقر من دونه ممن لا يعمل مثل عمله كان أعلم منه أو أجهل منه إن كان أجهل منه قال في نفسه مضيع جاهل وإن كان أعلم منه قال في نفسه الحجة عليه عظيمة وهو مضيع للعمل فيحقر من دونه في العمل وينظر إليهم بعين الازدراء ويتعظم عليهم وينقبض عنهم ليبدؤه بالسلام ولا يبدأهم ويبروه ولا يبرهم ويزوروه ولا يزورهم ويعودوه ولا يعودهم يريد أن يأخذ بفضله عليهم وينتهرهم ويستخدم من خالطه منهم ويسخره ويأنف إن وعظوه لأنه فوقهم في العمل وهم مضيعون مفرطون فإن بدأ أحد منهم بالسلام أو رد عليه أو قاومه أو داخله أو أجابه إلى دعوته رأى أنه قد صنع إليهم معروفًا وأنه قد فعل بهم ما لا يستحقونه عنده عن مثله ولكن يفعل ذلك عنده لفضله عليهم فقد تفضل عليهم بذلك عند نفسه وينظر إليهم بالاستصغار وإلى نفسه بالتعظيم ويرجو لنفسه أكثر مما يرجو لهم ويخاف عليهم أكثر مما يخاف على نفسه بل لا يكاد إذا رآهم وذكرهم أن يذكر الخوف على نفسه ولا يذكر إلا الخوف عليهم يرى أنهم هالكون كأنه قد أتاه من الله تعالى الأمان بأنه لا يعذبه وذلك هو الهلاك منه ألا ترى إلى قول النبي ﷺ (إذا سمعتم الرجل يقول هلك الناس فهو أهلكهم) (١) يرويه عنه أبو هريرة وصدق ﷺ لأنه متكبر مزدري لخلق الله مغتر بالله عز وجل آمن غير خائف فأخرجه كبره وحقريته إلى هذه الأخلاق المذمومة عند الله تعالى وكذلك قال النبي ﷺ (كفى بالرجل من الشر أن يحقر أخاه المسلم) (٢) لأن الحقر به لهم أخرجته إلى هذا كله فإذا نظر إليهم بالاستصغار وخاف عليهم أكثرها ولم يخف على نفسه إلا أقلها ورجا لنفسه أكثر مما يرجو لهم ونظروا إليه بالتعظيم وإلى أنفسهم بالاستصغار وخافوا على

(١) الحديث صحيح : أخرجه مسلم (٢٠٢٤/٤) ٤٥ - كتاب : البر والصلة والآداب ٤١ - باب : النهي عن قول : هلك الناس رقم ١٣٩ - (٢٦٢٣) عن أبي هريرة .

(٢) الحديث : صحيح . أخرجه مسلم ٤٥ - كتاب : الآداب ١٠ - باب : تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه .

- أبو داود (١٩٥/٥،١٩٦) ٣٥ - كتاب : الأدب ٤٠ - باب : في الغيبة رقم (٤٨٨٢) مطولاً .

- الترمذي (٢٨٦/٤،٢٨٧) ٢٨ - كتاب : البر والصلة ١٨ - باب : ما جاء في شفقة المسلم على المسلم (١٩٢٧) وقال : حديث حسن غريب ، ابن ماجة (٥١٦/٤ بتحقيقي) ٣٧ - كتاب : الزهد ٢٣ - باب : البغي (٤٢١٣) .

أنفسهم أكثر مما يخافون عليه بل يظنون أنه ناج وأنهم هالكون ورجوا له أكثر مما يرجون لهم كانوا هم لله عز وجل أعبد وأطوع فيه منه فيهم فقد تعرض للمقت من الله عز وجل وحبط الأجر في الآخرة وإن يسلبه الله عز وجل ما تكبر به عليهم من العمل وقد تعرضوا هم للرحمة من الله عز وجل بتواضعهم وحبهم له واستصغارهم أنفسهم وتعظيمهم له لأنه يأنف من مجالستهم والكينونة معهم وهم يتقربون إلى الله عز وجل بقربه والدنو منه ولولا حب الله عز وجل وتعظيمه ما أحبوه ولا عظموه فقد عظموه وأحبوه لحب الله عز وجل ورجاء القربة من الله عز وجل به فقد تعرضوا للرحمة والمغفرة وأن ينقلهم الله عز وجل إلى مقامه في العبادة والاجتهاد وتعرض هو لحبط عمله وأن ينقله الله عز وجل إلى شر الأحوال إذا تكبر بما منّ الله عز وجل به عليه من العمل وحقر عباده وأنف منهم واغتر بالله عز وجل وجعل الخوف منه عليهم ونسي نفسه أن يكون عليها أشفق وأخوف فلا يؤمن لك عليه كما يروى أن رجلاً ذكر للنبي ﷺ فأقبل ذات يوم فقالوا يا رسول الله هذا الذي ذكرنا لك فقال : (إني أرى في وجهه سفعة من الشيطان)(١) فسلم ووقف على النبي ﷺ وأصحابه فقال له النبي ﷺ : (أسألك بالله حدثت نفسك أنه ليس في القوم أفضل منك) (٢) فقال لهم : نعم فيرى كأنه الناجي من بينهم لفضله عليهم مشمئزًا ينقبض عنهم كأنه يمن عليهم بعمله كما قال الحارث بن جرير الزنبيري صاحب النبي ﷺ يعجبني من القراء كل طلق مضحاك فأما الذي تلقاه ببشر ويلقاك بعبوس كمن يمن عليك بعمله فلا أكثر الله في المسلمين مثل هذا ولو كان الله عز وجل يرضى هذا من أحد ما قال للنبي ﷺ ﴿وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ (٣) وقال عز وجل ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ (٤) ووصف أولياءه الذين يحبهم ويحبونه فقال : ﴿أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ (٥) فلا قدر عند الله تعالى لمن تكبر على عباده

---

(١) عزاه الحافظ العراقي في المغني عن حمل الأسفار بهامش الإحياء (٣٤١/٣) لأحمد والبزار والدارقطني من حديث أنس .

(٢) انظر إتحاف السادة المتقين (٣٧٢/٨) .

(٣) [سورة الحجر الآية ٨٨] .

(٤) [سورة آل عمران الآية ١٥٥] .

(٥) [سورة المائدة الآية ٥٤] .

عابدًا كان أو عالمًا ومن العبّاد قوم ضلال قد جمعوا مع الضلال الكبر لا يرون أحد يقول بالحق على الله عز وجل غيرهم وأنه لا مهتدٍ في الأرض غيرهم جهلاً بالله عز وجل واغترارًا وتكبرًا على عباده كما روى العباس عن النبي ﷺ أنه قال : (يكون قوم يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم وحناجرهم) (١) وفي حديث آخر يقولون قد قرأنا القرآن فمن أقرأ منا ومن أعلم منا ثم التفت إلى أصحابه فقال : (أولئك منكم أيها الأمة وأولئك هم وقود النار) (٢) . ص : (و) .

السبب الثالث : للكبر والتكبر

ش : السبب . ص : **(الثالث)** . ش : للكبر والتكبر . ص : **(النسب)** . ش : واحد الأنساب وانتسب إلى أبيه أي اعتزى . ص : **(والحسب)** . ش : بالتحريك ما يعده الإنسان من مفاخر آبائه ويقال حسبه دينه ويقال ماله والرجل حسيب وقد حسب بالضم حسابه مثل خطب خطابه قال ابن السكيت : الحسب والكرم يكونان في الرجل وإن لم يكن له آباء لهم شرف قال والشرف والجد لا يكونان إلا بالآباء كذا في الصحاح في (المصباح المنير) (٣) والحسب بفتحتين ما يعد من المآثر وهو مصدر حسب وزان شرف شرفًا وكرم كرمًا وقال الأزهري الحسب الشرف الثابت له ولآبائه مأخوذ من الحساب وهو عد المناقب لأنهم كانوا إذا تفاخروا حسب كل واحد مناقبه ومناقب آبائه انتهى . ومما يشهد لقول ابن السكيت المذكور قول الشاعر :

ومن كان ذا نسب كريم ولم يكن ... له حسب كان اللئيم المذمما

فجعل الحسب فعال الشخص مثل الشجاعة وحسن الخلق والجود . ص : **(والكبر بهما)** . ش : أي بالنسب والحسب . ص : **(ناشئ عن الجهل)** . ش : بنفسه وبما ينبغي أن يكون فيه من الأخلاق وبربه وبأدبه مع ربه عز وجل وبأمثاله من جميع المخلوقين وأنهم مساوون له لأن الخالق واحد . ص : **(أيضًا)** . ش : كما نشأ

---

(١) عزاه العراقي في المغني عن حمل الأسفار بهامش الإحياء (٣/٣٣٩) لابن المبارك في الزهد والرقائق .

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٢/٢٥٠،٢٥١) رقم (١٣٠١٩) وقال الهيثمي في إسناده علي بن أبي طلحة لم يسمع من ابن عباس [مجمع الزوائد (٧/١٤)] .

(٣) المصباح المنير (ص ٢٠٨،٢٠٩) حسب كتاب : الحاء فصل : الحاء مع السين وما يثلثهما.

السببان المتقدمان عن الجهل . ص : **(لأنه)** . ش : أي المتكبر بالنسب والحسب . ص : **(تعزز)** . ش : في نفسه على أمثاله من الناس . ص : **(بكمال غيره)** . ش : من آبائه وأجداده وبمآثره ومحامده لا بكمال نفسه ومآثرها ومحامدها . ص : **(ولذا قيل)** . ش : أي قال الشاعر . ص : **(لأن فخرت)** . ش : يقال فخرت به فخرًا من باب نفع وافتخرت مثله والاسم الفخار مثل الكلام وهو المباهاة بالمكارم والمناقب من حسب ونسب وغير ذلك إما في المتكلم أو آبائه (كذا في المصباح) [(١)] . ص : **(بآباء)** . ش : جمع أب . ص : **(ذوي)** . ش : جمع ذي بمعنى صاحب . ص : **(شرف)** . ش : بالتحريك وهو العلو وشرف فهو شريف وقوم شرفاء وأشراف . ص : **(وقد صدقت)**. ش : في أن لهم شرفًا وهم شرفاء . ص : **(ولكن بئس)** . ش : هي كلمة ذم ونعم كلمة مدح يقال بئس الرجل زيد وبئست المرأة هند وهما فعلان ماضيان لا يتصرفان لأنهما أزيلا عن موضعهما فنعم منقول من قولك نعم فلان إذا أصاب نعمة وبئس منقول من بئس فلان إذا أصاب بؤسًا فنقلا إلى المدح والذم فشابها الحروف فلم يتصرفا كذا في (الصحاح) . ص : **(ما)** . ش : أي الذي ولم يقل من لزيادة الذم بقلة العقل فإذ ما لما لا يعقل ومن لمن يعقل . ص : **(ولدوا)**. ش : أي الآباء المذكورون . ص : **(وقال رسول الله ﷺ فيما أخرجه)** . ش : أي رواه عنه . ص : **(م)** . ش : أي مسلم [(٢)] في صحيحه بإسناده . ص : **(عن أبي هريرة رضي الله عنه من أبطأ)** . ش : أي تأخر يقال أبطأ الرجل أي تأخر مجيئه وبطؤ مجيئه بطأة من باب قرب وبطأ بالفتح والمد فهو بطيء فعيل كذا في (المصباح) [(٣)] . ص : **(به عمله)** . ش : بحيث لم يلحق بأصحاب الهمم السابقين إلى الهدى واتباع طريق الأمم. ص : **(لم يسرع به)**. ش : إلى إدراكهم . ص : **(نسبه)**. ش : الشريف من قبل آبائه . ص : **(انظر)**. ش : يا أيها المفتخر بنسبه . ص : **(إلى ابن آدم قابيل)** . ش : وكان ابنه لصلبه وهو الذي قتل أخاه هابيل . ص : **(و)** .

---

(١) المصباح المنير ص ٧١٢ كتاب : الفاء فصل : الفاء مع الخاء وما يثلثهما .

(٢) الحديث : صحيح : أخرجه مسلم كتاب : الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار باب : فضل الاجتماع على تلاوة القرآن رقم (٢٩٩٩) . أبو داود (٥٩/٤) ١٩ - كتاب : العلم ١ - باب : الحث على طلب العلم (٣٦٤٣) .

(٣) الترمذي كتاب : العلم باب : فضل طلب العلم رقم (٢٦٤٨)

ش : إلى . ص : (ابن نوح عليهما) . ش : أي آدم ونوح . ص : (السلام) . ش: من الله تعالى . ص : (كنعان) . ش : وهو اسم ابن نوح وقيل : إنه كان ابن زوجته وفي (الإتقان للأسيوطي) أن ابن نوح اسمه يام . ص : (هل نفعهما) . ش : عند الله تعالى . ص : (نسبهما) . ش : حيث هما من أولاد الأنبياء . ص : (ثم انظر) . ش : يا أيها المتكبر بالنسب . ص : (إلى نسبك الحقيقي) . ش : الذي هو سبب لوجودك في الدنيا . ص : (فإن أباك القريب) . ش : إليك باستيلاده لك من أمك وهو الباقي بالحياة إن كان حيًا . ص : (نطفة) . ش : أي قطرة مني من أبيه الذي هو جدك . ص : (مذرة) . ش : بالذال المعجمة أي فاسدة يقال مذرت البيضة والمعدة مذرًا فهي مذر من باب تعب فسدت وأمذرتها الدجاجة أفسدتها كذا في (المصباح) [1] . ص : (وجدك) . ش : أي أبو أبيك . ص : (البعيد) . ش : الذي بعد عنك وهو الجد الأعلى الذي قد مات أو آدم عليه السلام ؛ لأنه تعالى خلقه من تراب ثم قال له : ﴿كُن فَيَكُونُ﴾ [2] . ص : (تراب) . ش : لفنائه وتفرق أجزائه في قبره . ص : (ذليل) . ش : بعد ذهاب عزه الذي كان له وأنت الآن تفتخر به . ص : (فكيف يليق بك) . ش : مع ذلك ص : (التكبر) . ش : على أمثالك . ص : (بالنسب) . ش : والكل بنو آدم وحواء . ص : (و) .

السبب الرابع للكبر والتكبر

ش : السبب . ص : (الرابع) . ش : للكبر والتكبر . ص : (الجمال) . ش يقال جمل الرجل بالضم والكسر جمالاً فهو جميل وامرأة جميلة قال سيبويه [3] الجمال رقة الحسن والأصل جمالة بالهاء مثل صبح صباحة لكنهم حذفوا الهاء تخفيفًا لكثرة الاستعمال كذا في (المصباح) [4] . وفي (المجمل) الجمال ضد القبح ورجل جميل وجمال . ص : (وذلك) . ش : أي الجمال . ص : (أكثر ما يجري) . ش:

---

(١) المصباح المنير (ص ٨٧٤) (مذر) كتاب : الميم باب : الميم مع الذال وما يثلثهما .

(٢) [سورة آل عمران الآية ٥٩] .

(٣) الكتاب لسيبويه (٢٦٦/١، ٢٦٧) .

(٤) المصباح المنير (ص ١٧٢، ١٧٣) (جمل) كتاب : الجيم باب الجيم مع الميم وما يثلثهما .

أي يوجد . ص : (في النساء) . ش : وقد يكون في الرجال أيضًا وانجذاب القلوب إليه في النساء هو الأصل ؛ لأنه فيهن لحكمة التناسل وإذا انجذبت القلوب إلى الغلمان الحسان كان ذلك لشبههم بالنساء فيه ، وكان مذمومًا لخلوه عن حكمة التناسل . ص: (وهذا) . ش : التكبر بالجمال . ص : (أيضًا) . ش : كالتكبر بالنسب . ص : (جهل) . ش : محض . ص : (إذ هو) . ش : أي الجمال . ص : (فانٍ) . ش: أي مضمحل كل يوم شيئًا فشيئًا . ص : (سريع الزوال) . ش : لأنه عرض ذاهب. ص : (لا تنظر) . ش : يا أيها المتكبر بالجمال . ص : (إلى ظاهرك) . ش : المزخرف بزينة الحياة الدنيا ونضارة الشباب وترف العيش . ص : (نظر) . ش : أي مثل نظر . ص : (البهائم) . ش : التي لا تعقل نفسها ولا غيرها وهي جمع بهيمة والبهيمة كل ذات أربع قوائم ولو في الماء أو كل حي لا يميز كذا في «مختصر القاموس» .

ص : (وانظر) . ش : أي مع نظرك إلى الظاهر . ص : (إلى باطنك) . ش: أيضًا الذي هو نفسك وما اشتملت عليه من الأخلاق الحسنة أو السيئة. ص : (نظر العقلاء) . ش : أي مثل نظرهم فإنهم يتأملون أحوالهم ظاهرًا أو باطنًا ويتفكرون في أمورهم التي هم عليها . ص : (أولك) . ش : أي مبدأ وجودك يا ابن آدم . ص : (نطفة مذرة) . ش : أي فاسدة منتنة مستقذرة كما قال تعالى : ﴿أَلَمْ نَخْلُقكُّم مِّن مَّآءٍ مَّهِينٍ﴾ . ص : (خرجت) . ش : تلك النطفة . ص : (من مجرى البول) . ش : وهو ذكر أبيك الذي يجري فيه بوله . ص : (ودخلت) . ش : تلك النطفة . ص : (في) . ش : مجرى . ص : (آخر) . ش : وهو فرج أمك . ص : (واختلطت) . ش : تلك النطفة بنطفة . ص : (أخرى) . ش : وهي نطفة أمك. ص : (و) . ش : اختلطت أيضًا بما في أمك من . ص : (دم الحيض ثم خرجت) . ش : تلك النطفة . ص : (منه) . ش : أي من مجرى البول الآخر ، وهو فرج الأم . ص : (مرة أخرى) . ش : كما خرجت من مجرى بول أبيك وهو ذكره . ص : (وآخرك) . ش : يا ابن آدم وهو منتهى حالك إذا مت وخرجت من الدنيا ودفنت في قبرك . ص : (جيفة) . ش : وهي الميتة من الدواب والمواشي إذا أنتنت والجمع جيف وقد سميت بذلك لتغير ما في جوفها . كذا في (المصباح) [1] .

---

(١) المصباح المنير (ص ١٨٢) (جيف) كتاب : الجيم باب : الجيم مع الياء وما يثلثهما .

ص : **(قذرة)** . ش : من القذر بالذال المعجمة وهو الوسخ وقد يطلق القذر على النجس كما قال النبي ﷺ لما خلع نعليه : (أخبرني جبريل أن بهما قذرًا) [١] كما في (المصباح) . ص : **(وأنت بينهما)** . ش : أي بين أولك وآخرك وهو حال حياتك الدنيا . ص : **(حمال العذرة)** . ش : وزان كلمة ، وهي الخرء و الغائط . ص : **(في أمعائك)** . ش : جمع معى وهو المصران وقصره أشهر من المد وجمعه أمعاء مثل عنب وأعناب وجمع الممدود أمعية مثل حمار وأحمرة ، كذا في (المصباح) [٢] . ص : **(والبول في مثانتك)** . ش : وهي بالثاء المثلثة مستقر البول من الإنسان والحيوان وموضعها من الرجل فوق المعى المستقيم ومن المرأة فوق الرحم والرحم فوق المعى المستقيم كما في (المصباح) [٣] . ص : **(والمخاط في أنفك)** . ش : جامد وسائل . ص : **(والبزاق)** . ش : ويقال بالسين والصاد المهملتين أيضًا . ص : **(في فيك)** . ش : أي فمك . ص : **(والوسخ)** . ش : المنتن . ص : **(في أذنك والدم في عروقك والصديد)** . ش : وهو الدم المختلط بالقيح الذي كأنه الماء في رقته والدم في شُكلته وزاد بعضهم فقال : إذا خثر فهو مدّة وأصدّ الجرح بالألف صار ذا صديد كذا في (المصباح) [٤] . ص : **(تحت بشرتك)** . ش : أي ظاهر جلدك . ص : **(والصنان)** . ش : بالضم قال في (المصباح) [٥] : وهو الزفر تحت الإبط وغيره وأصن الشيء بالألف يعني صار له صنان . ص : **(تحت إبطك)** . ش : كلما عرقت تحركت رائحته المنتنة . ص : **(وتغسل الغائط)** . ش : والبول الخارجين منك . ص : **(كل يوم دفعة أو دفعتين بيدك وتتردد إلى الخلاء)** . ش : وهو ممدود المتوضأ والخلاء أيضًا المكان الذي لا شيء به ، كذا في (الصحاح) [٦] . ص : **(كل يوم)** . ش : لأجل قضاء حاجتك . ص : **(مرة أو مرتين)** . ش : أو أكثر .

---

(١) عزاه السيوطي لأبي داود الطيالسي في مسنده عن أنس كنز العمال (٥٣٣/٧) رقم (٢٠١٢٥) وفي موضع آخر عزاه للطبراني والحاكم في المستدرك (٢٦٠/١) وقال : صحيح الإسناد ، كلاهما عن ابن مسعود ، كنز العمال (٥٣٣/٧) رقم (٢٠١٢٦) .

(٢) المصباح المنير ص (٨٩٠) (معى) كتاب : الميم باب : الميم مع العين وما يثلثهما .

(٣) المصباح المنير ص (٨٦٩ ، ٨٧٠) (مثن) كتاب : الميم باب : الميم مع الثاء وما يثلثهما .

(٤) المصباح المنير (ص٥١٢) (صدد) كتاب : الصاد باب : الصاد مع الدال وما يثلثهما .

(٥) المصباح المنير (ص٥٣٤) (صنن) كتاب : الصاد باب : الصاد مع النون وما يثلثهما .

(٦) الصحاح (جـ٢/غوط) باب : الطاء فصل الغين .

ص: (وكل هذا) . ش : المذكور . ص : (سبب الضعة) . ش : بفتح الضاد المعجمة وكسرها اسم من وضع في حَسَبه بالبناء للمفعول فهو وضيع أي ساقط لا قدر له ، كذا في (المصباح) [١] . ص : (والذل والحياء فضلاً عن) . ش : أن يكون من أسباب . ص : (الكبر والخيلاء) . ش : وفي (الرعاية للمحاسبي) [٢] قال لقمان لابنه : يا بني ما للفقراء والكبر ؟! وصدق رحمه الله تعالى ؛ من كان أصله مما يداس بالأقدام ومع ذلك أنه خمر طينته حتى صار حمأ مسنونًا كيف يتكبر وأصله دنيء وضيع عند الخلق ؛ لأنه إذا أراد الرجل أن يصغر بقدر غيره قال : لأنت أهون علي من التراب الذي أطأه بقدمي ، ولأنت أنتن من الحمأة فأصل ابن آدم من التراب الذي يوطأ بالأقدام حمأ مسنون قد أسن أي أنتن ثم صار بعد الأصل نطفة قذرة ومنها فصله وإذا عير الرجلُ الرجلَ وأراد أن يصغر قدره قال : لا أصل لك ولا فصل والأصل عند العرب الجد والفصل الأب فمن كان أصله التراب وفصله النطفة لأن جده من تراب وأباه من نطفة وهو بعد أبيه من نطفة فالأصل يوطأ بالأقدام والنطفة تغسل منها الأجساد والثياب لخلق من دناءة وضعف وأقذار لا تسمع إلى قول الله عز وجل : ﴿قُتِلَ الإنسَانُ مَا أَكْفَرَهُ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ خَلَقَهُ مِنْ نُطْفَةٍ خَلَقَهُ﴾ [٣] وقال : ﴿وَبَدَأَ خَلْقَ الإنْسَانِ مِنْ طِينٍ ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِنْ سُلاَلَةٍ مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ﴾ [٤] وقال النبي ﷺ [٥] : (يقول الله عز وجل : أيعجزني ابن آدم وإنما خلقته من مثل هذه) وبزق النبي ﷺ في كفه ، لخلق الإنسان من أقذار وسكن في أقذار ؛ وخرج من أقذار لأنه خرج من صلب ثم من ذكر مجرى البول إلى رحم خرج منه من مخرج القذر كما قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه : قال أنس بن مالك : كان أبو بكر يخطبنا فيقول في خطبته : خرج أحدكم من مخرج البول مرتين حتى يقذر إلى أحدنا نفسه فأول ابن آدم

(١) المصباح المنير جـ٢ (ص١٠٢٨) (وضع) كتاب : الواو باب الواو مع الضاد وما يثلثهما .
(٢) كتاب الرعاية لحقوق الله للحارث المحاسبي ص ٤٤٥ - كتاب : الكبر وما بعدها .
(٣) سورة [عبس : ١٧-١٩] .
(٤) سورة [السجدة : ٧ ، ٨] .
(٥) عزاه السيوطي لابن سعد وأحمد وابن ماجة والحاكم وصححه عن بسر بن جحاش ، الدر المنثور (١١٠/٤) [سورة النحل : ٣] .
أخرجه ابن ماجة (٣١٥/٣ بتحقيقي) ٢٣ - كتاب : الوصايا ٤ - باب : النهي عن الإمساك في الحياة والتبذير عند الموت رقم (٢٧٠٧) ، تحفة الأشراف (٢٠١٨) .

تراب ثم نطفة موات ثم علقة موات ثم مضغة موات ثم جسم موات لا يسمع ولا يبصر ولا ينطق ولا يعقل ولا يتحرك لما به من الذلة والمهانة ثم نفخ فيه الروح ثم أخرج إلى الدنيا بعد ما نقله الله من هذه الأحوال فأخرجه حيًا ضعيفًا صغيرًا قليلاً ثم وكل به الأقذار : الرجيع في بطنه والبول في مثانته والمخاط في أنفه والبزاق في فمه والوسخ في أذنيه ، ثم النتن والأقذار تسرع إليه إن تهاون في نفسه أن يغسلها أو ينظفها، صار أنتن من الدواب ووكلت به الأمراض والأسقام والطبائع المختلفة المتضادة لا تفارقه من المرة الصفراء والسوداء والبلغم والريح والدم وهو مع ذلك عبد ذليل أمره إلى غيره يجوع كرهًا مقهورًا ويعطش كرهًا مقهورًا ويغلبه النوم كرهًا مقهورًا لا يملك لنفسه في ذلك ضرًا ولا نفعًا ، يقلب في المكروهات ، يريد من نفسه ما لا يقدر عليه ، يريد ألا يجوع ولا يظمأ ولا يمرض فينزل به من ذلك خلاف مراده ، ويريد أن يذكر الشيء فينساه ، ويريد أن ينسى الشيء فيذكره ، ثم هو مع ذلك لا يأمن أن يكون تلفه فيما يريد ويحب ولعله أن يكون تلفه في شبعة أو نومة فلا يقوم منها عبد مملوك ذليل يقلبه غيره لا يأمن في ليله ونهاره أن يسلب سمعه وبصره وجميع جوارحه أو بعض ذلك حتى يرد إلى بعض أحواله في بدايته من العمى أو الصمم أو البكم أو الجهل حتى يذهب عقله وقدر الله عز وجل فعل ذلك بكثير من خلقه ، ثم هو مع ذلك لا يضمر بقلبه ولا يحرك جارحة من جوارحه ولا يكتسب ولا ينفق ولا يأكل ولا يشرب إلا وعليه من يحصي ذلك عليه كله حتى يحاسب به وينظر فيه ثم هو مع ذلك لا يأمن أن يسلب ملكه فعليه في ملكه مالك وليس لنفسه بمالك ولا على ما أراد فيها بقادر وهو مع ذلك مخالف لمالكه ومولاه غير شاكر وناسٍ له غير ذاكرٍ فقد ركب كثيرًا مما نهاه الله عز وجل عنه وضيع كثيرًا مما أمره به ، وقد استوجب بذلك من العذاب ما إن لم يعف عنه كانت الخنازير والكلاب خيرًا منه وأفضل وأنظف وأطهر وأطيب وأرفع ؛ لأن الخنازير تصير ترابًا وهو يصير معذبًا أبدًا لو وجد الخلائق نتن ريحه لماتوا من نتنه ولو رأوه لصعقوا من وحشة خلقته ولو قطرت قطرة من شرابه الذي يشربه ويفزع إليه ليسكن به عطشه على جبال الدنيا لأذابتها ، مخلد في غاية الذل والخضوع والمسكنة والهوان والعذاب فمن هو في الدنيا بهذا الوصف وأعظم منه قد وجب في رقبته واستحقه وحكم عليه به كيف يكون ذله وتواضعه كيف ينبغي لمن كان هذا الوصف قد وجب عليه أن يتقلب بين العباد هل يمتنع هذا إن عقل أن يكون في نفسه ذليلاً مهينًا.

ص : (و)

السبب الخامس القوة وشدة البطش والتكبر بهما

ش : السبب . ص : (الخامس) . ش : للكبر والتكبر . ص : (القوة) . ش : في البدن . ص : (وشدة البطش) . ش : وهو الأخذ بعنف وبطشت اليد إذا عملت فهي باطشة كذا في (المصباح) [١] . ص : (والتكبر بهما) . ش : أي بالقوة والشدة . ص : (جهل أيضًا) . ش : من الإنسان كالتكبر بالأسباب المذكورة . ص: (إذ الحمار والبقر والجمل والفيل كل ذلك أقوى من الإنسان) . ش : أي أشد قوة منه وصلابة في الأعضاء . ص : (وأي افتخار) . ش : للإنسان . ص : (في صفة تسبقك البهائم) . ش : المذكورة وغيرها . ص : (فيها ثم إنها) . ش : أي تلك القوة . ص : (تزول بحمى يوم) . ش : والحمى اسم غير منصرفة لألف التأنيث والجمع حميات وأحمه الله بالألف من الحمى فحم بالبناء للمفعول وهو محموم كذا في (المصباح) [٢] .

وفي حديث الجامع الصغير للأسيوطي قال رسول الله ﷺ : (الحمى حظ كل مؤمن من النار وحمى ليلة تكفر خطايا سنة مجرمة) [٣] قال المناوي في شرحه : مجرمة بضم الميم وفتح الجيم وشد الراء يقال سنة مجرمة بالجيم أي تامة كذا في (مسند الفردوس) وذلك لأنها تهد قوة سنة فقد قال بعض الأطباء : من حم يومًا لم تعاوده قوته إلى سنة فجعلت مثوبته على قدر رزيته ، وقيل : لأن للإنسان ثلاثمائة وستين مفصلاً وهي تدخل في الكل فيكفر عنه بكل مفصل ذنوب يوم ، وقيل : لأنها تؤثر في البدن تأثيرًا لا يزول بالكلية إلا إلى سنة . ص : (ونحوها) . ش : أي الحمى كبقية الأمراض . ص : (فلا تقدر) . ش : أنت يا أيها الإنسان المتكبر بها . ص : (على

---

(١) المصباح المنير جـ ١ ص ٨٣ (بطش) كتاب : الباء باب الباء مع الطاء وما يثلثهما .

(٢) المصباح المنير ص ٢٣٨ ، ٢٣٩ (حمى) كتاب : الحاء باب : الحاء مع الميم وما يثلثهما .

(٣) عزاه الهيثمي للبزار وقال : إسناده حسن. مجمع الزوائد (٣٠٦/٢) باب : في الحمى عن عائشة . مختصرًا على الجملة الأولى ، وقال الدارقطني : المحفوظ عن عائشة موقوفًا ، العلل المتناهية (٣٨٢/٢) رقم (١٤٥٠) .

حفظها) . ش : أي حفظ القوة الذاهبة عنك . ص : (ولا على تحصيلها) . ش : إذا كانت غير حاصلة لك . ص : (بل هي) . ش : أي القوة فيك . ص : (كظل زائل) . ش : أي منقضٍ شيئًا فشيئًا أو بالإضافة أي كظل شيء زائل من طير يطير في الهواء فيظهر ظله زائلاً مثله ونحو ذلك . ص : (ونوم نائم) . ش : أي إنسان أو غيره نام ثم انقضى نومه وتسرى عنه فاستيقظ كأنه لم ينم . ص : (و) .

السبب السادس

المال والتلذذ بمتاع الدنيا

ش : السبب . ص : (السادس) . ش : للكبر والتكبر . ص : (المال) . ش: وهو معروف ويذكر ويؤنث هو المال وهي المال ويقال مال الرجل يمال مالاً إذا كثر ماله فهو مال وامرأة مالة وتمول اتخذ مالاً وموله غيره والمال عند أهل البادية النعم كذا في (المصباح) [١] . ص : (والتلذذ بمتاع الدنيا) . ش : والمتاع في اللغة كل ما ينتفع به كالطعام وغيره وأثاث البيت وأصل المتاع ما يتبلغ به من الزاد وهو اسم من متعته بالتثقيل إذا أعطيته ذلك والجمع أمتعة كما في (المصباح) [٢] .

ص : (و)

السبب السابع

الأتباع من البنين

ش : السبب . ص : (السابع) . ش : للكبر والتكبر . ص (الأتباع) . ش : جمع تبع بالتحريك قال في (المصباح) [٣] تبع زيد عمر واتبعا من باب تعب مشي خلفه أو مر به فمضى معه والمصلي تبع لإمامه والناس تبع له يكون واحدًا وجمعا ويجوز جمعه على أتباع مثل سبب وأسباب . ص : (من البنين) . ش : بيان للأتباع وهو جمع ابن . ص : (والأقارب) . ش : جمع قريب يقال زيد قريبي وهند قريبتي وهم الأقرباء والأقارب والأقربون وهن القرائب كما في المصباح . ص : (والغلمان) . ش : جمع

---

(١) المصباح المنير جـ ٢ ص ٩٠٥ (مول) كتاب : الميم باب : الميم مع الواو وما يثلثهما .

(٢) المصباح المنير (جـ ٢ ص ٨٦٦) (متع) كتاب : الميم باب : الميم مع التاء وما يثلثهما .

(٣) المصباح المنير ص (١١٤) تبع كتاب : التاء باب : التاء مع الباء مع ما يثلثهما .

غلام وهو الابن الصغير ويطلق على الرجل مجازًا باسم ما كان عليه كما يقال للصغير شيخ مجازًا باسم ما يؤول إليه ويراد به هنا الخادم . ص : (والجواري) . ش : جمع جارية وهي الأمة . ص : (والتلامذة) . ش : جمع تلميذ وهو الطالب للتعليم . ص (والتقرب من السلطان) . ش : من . ص : (ولاته) . ش : وهم الوزراء والأمراء .

ص : (وقضاته) . ش : جمع قاضٍ ، ونحوهم . ص : (وهذان) . ش : أي المال والاتباع . ص : (أقبح أنواع أسباب الكبر ؛ لأنه) . ش : أي التكبر بسببهما. ص : (تكبر بما هو خارج عن ذات الإنسان) . ش : غير جزء منه ولا صفة له كالأسباب المتقدمة ص : (سريع الزوال) . ش : عن صاحبه ، ولهذا قالوا: إنما سمي المال مالا ؛ لأنه يميل بسرعة عن صاحبه إلى غيره بالتصرف فيه . ص : (و) . ش : سريع . ص : (الانقلاب) . ش : عنه إلى غيره فقد تنفر عنه الأتباع لفتنة أو فقر أو موت . ص : (يشترك فيه) . ش : أي في ذلك الذي تكبر به . ص: (اليهود والنصارى) . ش : وهم كافرون فلا يوجب ذلك رفعتهم في الناس ، فكم من كافر له مال كثير وأتباع كثيرون . ص : (لو هلك ماله) . ش : أي مال ذلك المتكبر به . ص : (أو أتباعه) ش : الذين تكبر بهم . ص : (أو عُزِلَ) . ش : بالبناء للمفعول . ص : (أو مات سنده) . ش : أي من يستند إليه من السلطان أو الوالي أو القاضي . ص : (كان) . ش : ذلك المتكبر حينئذ . ص : (أذل الخلق) . ش :

أي المخلوقات . ص : (وأحقرهم) . ش : بين الناس . ص : (فأف) ش : بالتشديد يقال أفا له وأفه له أي قذرا له والتنوين للتنكير وأفه وتفه وقد أفف تأفيفا إذ قال الله تعالى : ﴿فَلاَ تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ﴾ وفيه ست لغات حكاها الأخفش كذا في (المصباح) وفي (مختصر القاموس) [1] ولغاتها أربعون . ص : (لشرف) . ش : يتكبر به الإنسان . ص : (يسبقك) . ش : يا أيها المسلم . ص : (به اليهود) . ش: فيكون عندهم أعظم مما يكون عندك وهو المال والأتباع . ص : (وأف لشرف يأخذه السارق) . ش : من صاحبه . ص : (في لحظة) ش : وهو المال . ص :

(١) القاموس المحيط (١٢١/٣) أف باب : الفاء فصل الألف .

(ثم إن للتكبر فقط) . ش : من حيث هو تكبر في نفسه مع قطع النظر عما يوجبه في الظاهر من الأسباب المذكورة . ص : (ثلاثة أسباب أخر) . ش : غير السبعة المذكورة خَفية لا تكون إلا في نفس المتكبر تدعو إلى التكبر بالأسباب السبعة المذكورة لا يكاد يطلع عليها غير صاحبها الذي هي فيه .

السبب الأول : الحقد

ص : (الحقد) . ش : بالكسر قال في (المصباح) [١] هو الانطواء على العداوة والبغضاء وحقد عليه من باب ضرب وفيه لغة من باب تعب والجمع أحقاد . ص : (كالذي يتكبر على من يرى) . ش : في بصيرته . ص : (أنه مثله) ش : في العلم أو الصلاح أو الدنيا . ص : (أو فوقه) . ش : أي أعلى منه في شيء من ذلك ونحوه. ص : (ولكن قد غضب عليه بسبب) . ش : من الأسباب . ص : (سبق منه) . ش : في حقه كإيذاء له بكلمة ونحوها . ص : (فأورثه) . ش : ذلك السبب. ص : (حقدًا) . ش : عليه . ص : (ورسخ في قلبه بغضه) . ش : بذلك السبب ولا بد أن يكون دنيويا ؛ إذ لو كان دينيا كأمره له بمعصية أو نهيه عن طاعة كان محمودًا في تكبره عليه بذلك وحقده عليه . ص : (فلا تطاوعه نفسه) . ش : مع ذلك . ص : (أن يتواضع له) . ش : أصلاً . ص : (ويحمله) ش : ذلك الحقد . ص : (على رد الحق) . ش : والصواب . ص : (إذا جاءه من جهته) ش : أي من جهة المحقود عليه . ص : (و) . ش : يحمله . ص : (على الأنفة) . ش : أي على الامتناع والتباعد . ص : (من قبول نصحه) . ش : أي نصح المحقود عليه . ص : (و) . ش : يحمله . ص : (على أن يجتهد) . ش : أي يبذل قدرته . ص : (في) . ش : تحصيل . ص : (التقدم عليه) . ش : أي على المحقود عليه فيما علم أنه مثله أو فوقه مما ذكر وغيره كالأخلاق والصنائع .

السبب الثاني : الحسد

ص : (و) .ش : السبب الثاني . ص : (الحسد) . ش : للغير وسيأتي بيانه . ص : (فإنه) ش : أي الحسد . ص : (يدعو) . ش : أي يوصل . ص : (إلى

---

(١) المصباح المنير ص (٢٢٣) (حقد) كتاب : الحاء فصل الحاء مع القاف وما يثلثهما .

جحد) ش : أي إنكار . ص : **(الحق ، و)** . ش : إلى . ص : **(التكبر على المحسود مع معرفته)** . ش : أي معرفة الحاسد . ص : **(بفضله)** . ش : أي بفضل المحسود . ص : **(عليه)** ش : أي على الحاسد . ص : **(وعلاج)** . ش : أي مداواة . ص : **(التكبر)** . ش : على الغير . ص : **(بهذين)** . ش : السببين. ص : **(إزالتهما)** ش : أي الحقد والحسد . ص : **(وسيجيء)** . ش : بعد هذا بيان ذلك . ص : **(إن شاء الله تعالى)** . ش : مفصلاً في بحث الحقد والحسد .

السبب الثالث : الرياء

ص : **(و)** .ش : السبب الثالث . ص : **(الرياء)** . ش : وسبق بيانه . ص : **(حتى إن الرجل ليناظر)** ش : أي يباحث في العلم . ص : **(من الناس من يعلم أنه أفضل منه)** . ش : بعلامة لا تخفى على الفاضل . ص : **(و)** . ش : مع ذلك . ص : **(ليس بينهما معرفة)** . ش : سابقة ليكون عنده بسبب ذلك ما يقتضي تكبره عليه . ص : **(ولا)** . ش : بينهما . ص : **(حقد ولا حسد)** . ش أيضًا . ص : **(ولكن يمتنع)** . ش : ذلك الرجل . ص : **(من قبول الحق)** . ش : من غيره . ص : **(ويتكبر عليه خيفة أن يقول الناس)** . ش : إذا رأوه يناظره ويعترف له بالحق . ص : **(أنه)** . ش : أي ذلك الغير . ص : **(أفضل منه)** . ش : أي من الرجل المناظر . ص : **(ولو خلا)** . ش : ذلك الرجل . ص : **(معه)** . ش : أي مع ذلك الغير . ص : **(بنفسه)** ش : حيث لا أحد مطلع عليهما . ص : **(لكان لا يتكبر عليه)** . ش : بل يتواضع له ويقبل منه الحق. ص : **(وقد يكون الباعث على التكبر المراءاة بأسباب الدنيا كمن يلبس في بيته)** . ش : إذا كان خاليا من الناس . ص : **(ما لا يلبس)** . ش : من الثياب . ص : **(عند الناس)** . ش : تكبرا عليهم . ص : **(و)** ش : قد . ص : **(يستنكف)** ش: أي يمتنع أنفة واستكبارًا . ص : **(من حمل حوائجه)** . ش : من ملبس ومأكل ومشرب ونحو ذلك إذا كان . ص : **(بين الناس ويحمل)** . ش : جميع ذلك إذا كان وحده . ص : **(في الليل وحيث لا يراه الناس)** . ش : فيكون فعله ذلك تكبرا على غيره .

فهرس المحتويات